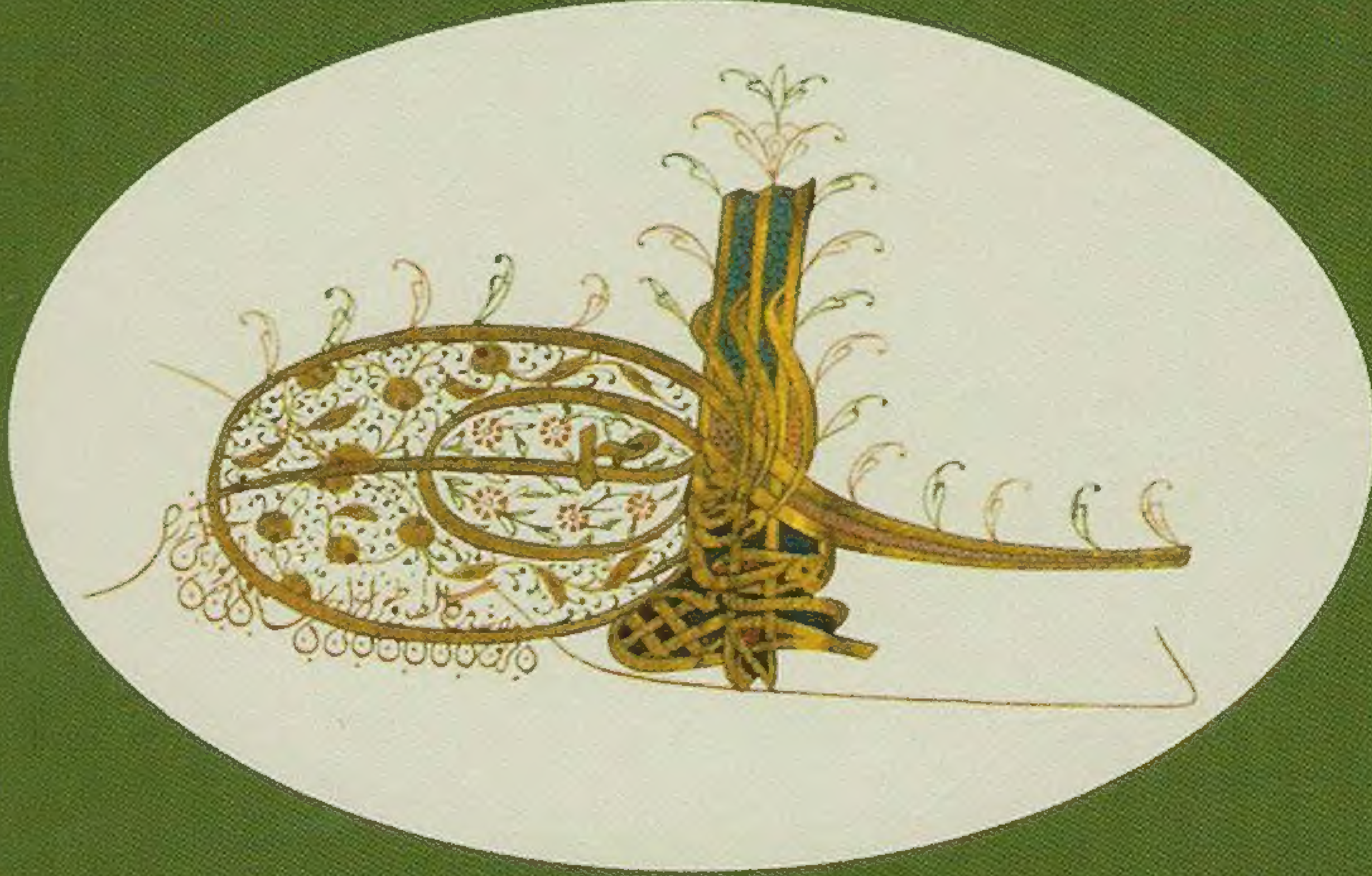
الدولة العثمانية المجهولة

٣٠٣ سؤال وجواب توضح حقائق غائبة

عن الدولة العثمانية



الأستاذ د. أحمد آق كوندز

الأستاذ د. سعيد أوزتورك



الدولة العثمانية المجهولة

٣٠٣ سؤال وجواب توضح حقائق غائبة

عن الدولة العثمانية

بقلم

الأستاذ د. أحمد آق كوندز

الأستاذ د. سعيد أوزتورك



وقف البحوث العثمانية

Zeynep Sultan Camii Sok. No: 29 34410 – Eminönü/İstanbul
Tel: (0212) 513 40 33 (Pbx) & Faks: 511 34 78
E-mail: osav@osmanli.org.tr

الغلاف الأمامي

الطغراء للسلطان أحمد الثاني

أحمد بن إبراهيم خان المظفر دائما

الغلاف الخلفي

شعار الدولة العثمانية

طغراء: الغازي عبد الحميد بن عبد المجيد خان المظفر دائما. **الكتابة التي تحت الطغراء :** المستند بتوفيقات الربانية ملك الدولة العثمانية. **الراية الحمراء في اليمين :** راية الدولة العثمانية. **الراية الخضراء في اليسار ذات ثلاث أهلة :** لواء الخلافة. **الكتب في الميزان :** في الفوق القرآن الكريم و قي التحت الفوانين العثمانية

يطلب من هولندا	يطلب من مصر
Islamitische Universiteit Rotterdam Bergsingel 135, 3037 GC Rotterdam T +31 (0)10 485 47 21; F +31 (0)10 484 31 47 E info@iur.nl; I www.islamicuniversity.nl	30 GAFAR EL SADEK ST. L TYRAN ST. 7 th NASR CITY - CAIRO- EGYPT TEL : 00202 22602938 FAX: 00202 22471575

2008 – İSTANBUL
ISBN 978-975-7268-39-0

الطباعة والتجليد
Mas Matbaacılık A.Ş.
Hamidiye Mahallesi, Soğuksu Caddesi, No: 3
34408 Kağıthane - İstanbul
Tel: +90 212 294 10 00
Faks: +90 212 294 90 80
info@masmat.com.tr

تصدير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين

يسرنا أن نقدم هذا السفر الجليل للقارئ الكريم، لما اتسم به من علميته وإمكانية ومكانة مؤلفه في المحافل العلمية، وموضوعيته ومناقشته وتوثيقه للدولة العثمانية التي تصدرت العالم الإسلامي مدة ستة قرون، والتي حكمت أجزاء واسعة منه، وعلى الرغم من كل ما يُقال عنها فإنها لعبت دوراً مهماً في هذه الحقبة من التاريخ، فتاريخها هو تاريخنا، وقبل ذلك فهو جزء من التاريخ الإسلامي ككل، والذي يربطنا معها بالعقيدة، وبالتالي تجمعنا الأخوة الإسلامية وكفى بذلك رابطاً وجامعاً.

ومما يؤسف له حقاً أن المعلومات الخاطئة التي قُدمت عن الدولة العثمانية كان من قبل المؤسسات الاستعمارية والاستشراقية التي عملت بطرق شتى في العالم الإسلامي والتي حاولت أن تلصق كل سيئة بالدولة العثمانية متجاهلة أي تأثير إيجابي للعثمانيين، وممجدة في الوقت نفسه النموذج الغربي بكل مافيه.

لقد حاولنا القوى الخارجية بكلِّ ما تملك من تجارب أن تضع الحواجز بين الشعوب الإسلامية والدولة العثمانية، وظنَّت أنها نجحت في تشويه تاريخ آخر نموذج للخلافة الإسلامية.

وكتب عن الدولة العثمانية مؤرخون كثيرون وتعرَّض لحكمها كتاب كُثر، لكنَّ الجميع يصدرون من معين واحدٍ هو الخلاف -على الأقل- مع العثمانيين بصفتهم يحملون شعار الإسلام، وأعطوا عنها صورة قاتمة.

والأمر المثير للعجب، أن مفاهيم المستشرقين الخاطئة، وافتراءاتهم المريبة حول التاريخ والحضارة الإسلامية في العصر العثماني، لم يطرأ عليها تغيير يُذكر، واستمر تداولها، بالرغم من ظهور العديد من الدراسات الأكاديمية التي كشفت زيف هذه الادعاءات المتوارثة عن التاريخ والحضارة العثمانية، من خلال الوثائق الأرشيفية والمصادر الأصلية، مكنتهم من توجيه

الانتقادات العلمية في العديد من القضايا التي أدلى بها المستشرقون بدلوهم حول التاريخ والحضارة العثمانية.

ويأتي كتاب البروفسور الدكتور أحمد آق كوندز الموسوم بـ "الدولة العثمانية المجهولة" ليميط اللثام عن التاريخ العثماني وليقوم بتنقيته وتحريره من توجيه دراسات ونظريات المستشرقين وتلامذتهم من المستغربين.

وتدور صفحات الكتاب حول (٣٠٣) أسئلة تمّ اختيارها من (٥٠٠٠) سؤال والإجابة عليها بكل دقة وعلمية من قبل البروفيسور الدكتور أحمد آق كوندوز، ولكي يستكمل هذه الدقة والعلمية أشرك الدكتور سعيد أوزتورك المتخصص في التاريخ الاقتصادي في تناول مواضيع الاقتصاد العثماني حتى يكون الكتاب في أفضل صورة وأكمل عِلْمية وأدق.

وقد وضع مؤلف الكتاب مبادئ معينة بحيث نظم أسلوبه ومحتوى كتابه وفق تلك المبادئ مثل: الرد على المزاعم التي أُلصقت بالدولة العثمانية بالدليل الذي يوثق الرد، والنظر من خلال منظار يسمح برؤية الأشياء الإيجابية والأشياء السلبية معاً، والنظر تاريخياً بمنظار النقد البناء المنطلق من الرغبة في إيضاح الحقيقة وبيانها، وقد قام بعقد المقارنة بين الأشياء المتشابهة في نفس الفترة الزمنية.

قَسم المؤلفُ الكتابَ إلى أربعة أقسام:

خصص القسم الأول للأسئلة المتعلقة بالتاريخ السياسي للدولة العثمانية، والأجوبة عنها، حول كل سلطان، وبجانبيه القانوني والاقتصادي.

وفي القسم الثاني تم تناول الأسئلة المتعلقة بالحياة الاجتماعية في الجولة العثمانية وموضوع الحريم.

أما القسم الثالث فتم فيه تدقيقُ النظام الحقوقي والقانوني العثماني، والمسائل المتعلقة بالتشكيلات الإدارية للدولة العثمانية.

وأخيراً دوَّن في القسم الرابع والأخير الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالناحية الاقتصادية والقوانين المالية في الدولة العثمانية.

ومؤلف الكتاب عالم جليل، وباحث متميز، له سعة ودراية في الدراسات العثمانية، واطلاع واسع، ليس في جانب واحد بل بجميع الجوانب ذات الصلة بعنوان الكتاب، فقدم لنا

بذلك ما هو المجهول في ذلك الجزء المتميز من التاريخ الإسلامي والذي استمر لستة قرون من الزمن، والذي غُمِط حقهم من قبلِ الكثير من الذين كتبوا عن التاريخ العثماني تحت المثل الذي يقول (لغاية في نفس يعقوب).

ومن أشهر مؤلفاته والتي دونت جميعها باللغة التركية:

- الدولة العثمانية المجهولة (وهو الكتاب الذي بين أيدينا).
- القوانين العثمانية وتحليلاتها الشرعية (١٢ جزءاً).
- قرارات المحاكم الشرعية في الدولة العثمانية.
- نظام الوقف في الفقه الإسلامي، وتطبيقه في حكم الخلافة العثمانية.
- تاريخ النظام القانوني التركي و تاريخ الفقه الإسلامي .
- حقوق الإنسان في الإسلام.
- قوانين الدستور القديم مقارنة بالدستور الإسلامي.
- القوانين العثمانية وتحليلاتها الشرعية (صدر باللغة العربية).

وهو ملمٌّ باللغة التركية العثمانية، ومتمكنٌ منها، وعارفٌ بمراحل تطور هذه اللغة، فقدَّم لنا فائدة جمة في تسجيل ومتابعة حركة التاريخ العثماني عبر العصور، كما رسم لنا صورة جليَّة واضحة عنْ انجازات وفتوحات ومعالم بناء شامخ، مجسداً المثل والقيم الإسلامية فيما كتبه.

كما عرض صورة واقعية للحياة السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية للدولة من زوايا عدة تساعد من يقرأه على فهم هذا العصر وعلاقته ومفاهيمه التي كانت سائدة آنذاك.

أما الكتاب: فهو من النوع الذي يعرف بالسهل الممتنع، إذ لا يقدم على إنجازه بهذا الشكل الجامع والشامل والسهل الفهم بدون الإسهاب في تفاصيل يضيع القارئ بين سطورها، إلا مهرة الكتاب والعلماء، وهو جامع شامل واضح الدقة لمن يقرأ عن العثمانيين، ويشعر معه بالمتعة والرغبة في متابعته إلى آخر صفحة منه، لوجود عدة عناصر فيه: منها معلوماته المشوقة والمتسمة بدقتها العلمية، والرغبة في الاطلاع على ماضيه من معلومات متنوعة ومن حوادث تاريخية متعددة، ومن جانب فكري متميز ومن فلسفة تاريخ سهلة الفهم، ومن قوانين عثمانية كانت السباقة في الكثير من الجوانب في العالم والتي أُفيد منها لاحقاً، ومن منجزات وبلورة

معطيات ثقافية وعلمية ومدنية واقتصادية كان لها صداها ولازال حتى يومنا هذا، فاتحة صفحات مضيئة في تاريخنا الإسلامي، كما أثار الكتاب مواضيع بكر لم تُثر وتناقش من قبل.

إن هذا الكتاب -بترجمته من اللغة التركية إلى اللغة العربية- له فائدة عميقة، وسيكمل نقصاً كثيراً عانت منه الدراسات العربية حول التاريخ في العصر العثماني، ويقدِّم عرضاً جديداً غير مسبوق للتاريخ العثماني بين طيات صفحاته، وذلك ليتعرف أبناؤها على جزء من تاريخهم ويقفوا على الخدمات التي قدمتها الدولة العثمانية في رد أعداء ديننا والذين أرادوا استعمار أرضنا.

وأخيراً فإنا نشعر بالفخر كقارئ لهذا الكتاب بما قدمه الأستاذ الدكتور أحمد آق كوندز من معلومات وبشكل متميز، انطلاقاً من بحثه عن الحقيقة العلمية أولاً وآخراً، ومن خلال ما دونه بين دفتي هذا المؤلَّف الذي تحدث فيه بصدق العالم المؤمن الصادق الورع فقال لنا: هذه الإيجابيات وهذه السلبيات، بدون أي تبرير ومجاملة.

د. اورخان علي عوني لطفي اوغلي

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين.

لماذا: الدولة العثمانية المجهولة؟

يشكل عام ١٤٢٠ ﻫ/١٩٩٩م عام ذكرى مرور سبعمائة سنة على تأسيس الدولة العثمانية التي ظلّلت ثلاث قارات تحت جناحيها مدة ٦٠٠ سنة. وكان من الطبيعي أن يتم تنظيم فعاليات مختلفة في هذه الذكرى سواء معها أو ضدها في أكثر من ٣٠ دولة ظهرت إلى الوجود بعد سقوطها. وعندما كنت في الولايات المتحدة الأمريكية كأستاذ زائر في السنة الدراسية ١٩٩٧- ١٩٩٨ علمتُ أن العديد من المؤسسات العلمية الأمريكية وفي مقدمتها جامعة برنستين (Princeton) تفكر في الاشتراك في هذه الفعاليات. وقرأنا في الصحف أن المخازن المشهورة في باريس أثثت طوابق خاصة بالأثاث على الطرازالعثماني. كما تناهى إلى سمعنا أن العديد من الأعداء الداخليين والخارجيين وفي مقدمتهم الأرمن يستعدون لتكرار افتراءاتهم وأكاذيبهم بمناسبة مرور هذه الذكرى ضمن فعاليات مختلفة.

ونحن نعتقد أنّ هذه الذكرى يجب أن تشكل نوعاً من نقطة تلاق بين التاريخ العثماني وبين الجمهورية التركية، أي لقاء وطنياً، يشترك فيه كل من يحب وطنه وأمته ودولته وتاريخ أمته، وأن يبذل قصارى جهده لتحقيق هذا التلاقي في هذه الذكرى. و يجب أن تشكل نوعاً من نقطة تلاق بين التاريخ العثماني و التاريخ الإسلامي.

يجب أن يقبل الجميع من جميع الفئات سواء أكان يَسارياً أم يمينيا أو كان تركيا أم عربيا ً بأنّ لنا ثلاثة أعداء رئيسيين: الجهل والفرقة والفقر، ونحن نعتقد بأن أكبر عائق أمام التلاقي بين الدولة العثمانية وبين الجمهورية و التاريخ الإسلامي هو الجهل بالتاريخ الصحيح.

وفي كل مجلس أو اجتماع حضرناه كانت الأسئلة توجه إلينا من مختلف الطبقات والفئات، من البقالين العاديين إلى رجال العلم، وبعد الإجابة عليها كانت هناك رغبة ورجاء وسؤال واحدٌ مشترك هو: "ألا تستطيعون وضع كتاب يحتوي على أجوبة للأسئلة التي تتكرر

حول الدولة العثمانية والتي يجب على كل مواطن مسلم معرفتها؟". إن مجتمعنا -مع الأسف- قليل القراءة، والكتب الموجودة في هذا الصدد إمَّا كتب علمية صرفة لا تستطيع الأكثرية في مجتمعنا فهمها، أو هي كتب بعيدة عن الحقيقة بحيث لا تستطيع إعطاء أجوبة شافية. إذن فهذه كانت وظيفة وطنية ودينية وعلمية أيضاً.

وكان أحد الذين أظهروا هذه الرغبة السيد "عدنان قهوه جي" رحمه الله، فعندما كان وزيراً للمالية استدعاني إلى أنقرة وتقدم لي بالرجاء الآتي...قائلاً: **"أستاذي المحترم!... لم أستطع في سنين دراستي معرفة المعلومات الصحيحة حول الدولة العثمانية. وفي أثناء دراستي في الولايات المتحدة الأمريكية فقط أدركت مدى خطأ المعلومات التي تعلمتها ضد الدولة العثمانية، ومدى ضرر ردِّ تاريخنا بكامله. وعندما رأيت أن أصول وطريقة "الالتزام" -التي كنا نعيبها على الدولة العثمانية ونراها من أسباب انـــهيارها- تقدَّم في دروس الماجستير كنظرية اقتصادية حديثة تريد الولايات المتحدة الأمريكية الأخذ بها في جمع الضرائب، ذُهلتُ وبدأتُ بالتدقيق في تاريخ الدولة العثمانية من جديد. وكان أول عمل قمتُ به هو قراءة الجزء الأول من كتابكم "القوانين العثمانية". ولكن لا يستطيع الجميع قراءة مثل هذه الكتب، لذا أتمنى وآملُ منكم القيام بتلخيص ما جاء في كتبكم للإجابة على أهم الأسئلة المتكررة حول الدولة العثمانية ضمن كتاب بحجم ٥٠٠ صفحة ويكون عنوانه: "العثمانيون المجهولون". ولو قمت بهذا العمل فسأقوم بطبع ٥٠٠ ألف نسخة من هذا الكتاب وتوزيعه على الراغبين والمشتاقين لمعرفة الحقيقة".**

كيف تم اختيار وانتقاء الأسئلة ؟

إن الأسئلة التي أصبحت وسيلة لتأليف هذا الكتاب، ظهرت نتيجة البحوث العلمية التي بدأنا بها منذ عام ١٤٠٤هـــ /١٩٨٣م، وكذلك في أثناء مئات المحاضرات التي ألقيناها في مختلف مدن الأناضول. فقد تجمع في بنك الأسئلة عندنا ٥٠٠٠ سؤال، وردت إلينا من القراء ومن المستمعين، فقمنا بتصنيف هذه الأسئلة أولاً، فرأيت مثلاً أن على رأس قائمة الأسئلة ترد ٥٠٣ من الأسئلة تتعلق بموضوع الحريم العثماني ، ثم ٢٧٦ من الأسئلة عمَّا إن كان سلاطين آل عثمان – ولاسيما ''يلدرم بايزيد'' – يشربون الخمر أم لا ؟ ثم تأتي الأسئلة الأخرى حول قتل الأشقاء، والحرية والحقوق في الدولة العثمانية، وعدم حج السلاطين، وعمَّا إذا كان السلطان وحيد الدين خائناً أم لا؟... إلخ. ولا شك أن البحوث التي سبقت وأن جرت في هذه المواضيع كانت معيناً لنا.

وعندما كرر العديد ممن قابلتهم من الناس هذا علمتُ أن قيامي بتأليف كتاب "٧٠٠ سؤال حول الدولة العثمانية في ذكرى مرور ٧٠٠ عام على تأسيسها" وطبعه بالعدد الكافي

وإيصاله إلى المحتاجين وظيفة وطنية دينية. لكن الأصدقاء نبهوني بأن حجم مثل هذا الكتاب سيكون ضخماً، وأنه حتى لو نشر مثل هذا الكتاب فإن الحاجة إلى كتاب يحتوي على ٣٠٠ سؤال مختارٍ بعناية وتحت عنوان "العثمانيون المجهولون" ستبقى موجودة.

وكنت قبل سنوات قد خططت لتنفيذ هذا الأمر وتأليف مثل هذا الكتاب وحدي، ولكن عندما رأيت تشعب مواضيع هذا المشروع رأيت إشراك زميلي العزيز الدكتور "سعيد أوزتورك" المتخصص في التاريخ الاقتصادي، والاستفادة من معلوماته الغزيرة في هذا الصدد، ولا سيما عند تناول مواضيع الاقتصاد العثماني في القسم الرابع من الكتاب، فكانت مساهمات زميلي في حقل التاريخ الاقتصادي العثماني ومراجعته المصادر لكي يكون الكتاب أفضل وأكمل، وتدقيقه لما كتبت سبباً حتى يخرج هذا الكتاب تحت توقيعين وبقلم مؤلفين.

المبادئ العامة التي أتبعت في تأليف هذا الكتاب

يجب أن أسجل منذ البداية أنَّ هذا الكتاب ليس كتاباً تاريخياً يتناول الحوادث حسب تواريخها بالتسلسل، كما أنه ليس كتاباً في فلسفة التاريخ بمعناها الدقيق، وهو أيضاً ليس كتاباً في التاريخ الفكري، ومع وجود تقييم حقوقي وقانوني في كل سطر فيه إلا إنه ليس كتاباً في تاريخ الحقوق والقوانين العثمانية، بل هو كتابُ جيبٍ يحتوي على أجوبة لكثير من الأسئلة المطروحة -وبعضها أسئلة طُرحت عن قصد من قبل بعض الجهات- حول تاريخ وحقوق وقوانين وثقافة ومدنية واقتصاد الدولة العثمانية.

هذا الكتاب لا يستغني عنه أي مؤرخ يعمل في حقل التاريخ العثماني، لأنه لم يتردد في تدقيق عميق لكثير من المواضيع، كما أنه دخل في تفاصيل تطبيقات بعض النواحي القانونية التي يود المختص في الشريعة والقوانين الإسلامية معرفتها، وهو يجيب عن أسئلة تدور في خَلَد المواطن العادي. وقدحاولنا كتابته بأسلوب سهل يفهمه الطالب، ويستفيد منه مدرس مادة التاريخ ويستعمله ككتاب جيب يعينه على الإجابة عن الأسئلة التي يهتم طلابه بمعرفة الإجابة عليها فيوجهونها له. والخلاصة أنه حاول شرح التاريخ العثماني لكل مسلمٍ ممن لا يستطيع الاستغناء عن القراءة شرحاً صحيحاً وصادقاً. وهو يحتوي على مواضيع بكر تثير انتباه كل من يهتم بالتاريخ العثماني من المواطنين أو من الأجانب. وقد ولجنا في هذا الكتاب إلى بعض تفاصيل وقصص حياة السلاطين العثمانيين التي قد يرى البعض أنها لم تكن ضرورية، ولكنها في

الحقيقة كانت ضرورية لتوضيح الأسئلة الأخرى من جهة، ومن جهة أخرى تمّ شرحها بأسلوب مختلفٍ مثير لانتباه حتى العارفين بهذه المواضيع. كانت غايتنا هي تصحيح التاريخ، والأكثرية العظمى لمجتمعنا ترغب في مثل هذا التصحيح، وما هذا الكتاب إلا ثمرة هذه الغاية و الرغبة.

ومؤلف كلّ كتاب يضع مبادئ معينة لا يحيد عنها في الكتاب، وهو ينظم أسلوبه ومحتوى كتابه حسب تلك المبادئ. ولا شك بأننا التزمنا في هذا الكتاب ببعض المبادئ التي لم نحد عنها، ومن أجل تـهيئة القارئ فنحن نذكر بعض هذه المبادئ:

هناك في أيامنا الحالية بؤر معينة وقوى سوداء اتخذت موقفاً معادياً من الدولة العثمانية، وهي تـهاجم الدولة العثمانية التي كانت أطول الدول الإسلامية عمراً من ثلاث جبهات:

الجبهة الأولى: هم أعداء الدين والتاريخ، وهم يتخذون الهجوم على الدولة العثمانية والعداء لها كستار للهجوم على الإسلام، لأنـهم لا يستطيعون الهجوم السافر عليه. وهم بـهجومهم على الدولة العثمانية التي كانت -على الرغم من قصورها- تحاول تطبيق الإسلام في جميع مناحي الحياة والعيش حسب أوامره، وهم بهجومهم عليها ينفسون عن حقدهم للإسلام الذي لا يستطيعون الهجوم عليه علانية وصراحة.

الجبهة الثانية: هم بعض المسلمين السذج الذين لا يعرفون التاريخ حق المعرفة، والذين خُدعوا بالدعايات المغرضة والمتعمدة للأساءة للدولة العثمانية وأخذوا ماسمعوه مأخذ الجد وكأنه حقيقة صادقة.

الجبهة الثالثة: وهم فئة معروفة أخطأت في إدراك مفهوم الدولة العثمانية حول الأمة والملة العثمانية فوقفت ضد هذا المفهوم وانتقدته. وهذا المفهوم كان يحتضن جميع المسلمين، لكن هؤلاء قد اتهموا الدولة العثمانية بأنها اتخذت موقفاً معادياً للأتراك وللأمة التركية. فهذه الفئة تنتقد بالأخص نظام "قابو قولو" الذي وضعه محمد الفاتح، وهو نظام المؤسسة العسكرية المعتمدة على جنود "الفرسان والمشاة" الذين تعطي لهم الحكومة رواتب شهرية، كما تقوم بنقد بعض الشخصيات التي كانت من أصول غير تركية والتي استخدمتها الدولة العثمانية مثل عائلة "صوقوللو" نقداً عنيفاً.

ومن أهم مواضيع النقد المشتركة بين هذه الجبهات الثلاثة هو قيام الدولة العثمانية وكذلك سلاطينها بعدم رعاية حظر شرب الخمر الذي شرعه الإسلام، وأنهم كانوا مدمنين على الخمر. كما تم تقديم مواضيع مشابهة لهذا الموضوع مثل موضوع الحريم -بعد تزيينه والمبالغة فيه-

وبشكل مجانب للحقيقة والواقع. وفي هذا الكتاب تمت الإجابة على جميع هذه المزاعم التي قُدمت من قبل هذه الجبهات.

٢) كانت الدولة العثمانية دولة كبيرة، لذا فإن تناول التاريخ العثماني ليس عملاً سهلاً بل هو عمل كبير. وأسلوب الذين يهتمون بتقصي النقائص والبحث عن الأخطاء فقط في الأعمال الكبيرة هو الجربذة التي هي أسلوب غير صحيح، يؤدي إلى الخداع والانخداع. والذي يعمله هؤلاء وأمثالهم، هو التقاط خطأ معين ثم جعله صفة ورمزاً يغلب على جميع أنواع الخير والصواب، فلو أنك قمتَ بتخيل أن الروائح الكريهة التي يفرزها جسم رجل في خلال سنة كاملة قد انتشرت من جسم الرجل في لحظة واحدة، فلا شك أن هذا الرجل سيبدو أمامك كريهاً، وهكذا فإن قمت بتجميع السيئات المنفردة التي حدثت في ستة عصور في التاريخ العثماني وعلى مساحة حكم بلغت ٢٠ مليون كم٢ ثم نظرت من خلال هذه الستارة السوداء إلى الدولة العثمانية، فإنك لن ترى طبعاً سوى تاريخاً أسودَ. فالجربذة بجميع أنواعها هي أم الغرائب. والحقيقة أن العاشق الغارق في عشق محبوبته يرى الكون كله مملوءً بالحب، أمَّا الأم الثكلى التي فقدت طفلها الحبيب فترى العالم كله باكياً وحزيناً... ولاشك أن كليهما ليسا على صواب.

التاريخ عبارة عن حديقة للحوادث وللناس، ولو دخل أحدكم إلى بستان أو إلى حديقة ليتنزه فيها ساعة من الزمن، فإنه قد يلاحظ في أحد أركان هذه الحديقة الجميلة نقصاً أو شيئا غير جميل، لأن حدائق الجنة وحدها هي المتكاملة الجميلة والخالية من كل نقص، ولأنه يستحيل وجود الكمال الذي لم يخلطه نقص في هذه الدنيا، فمن كانت طبيعته منحرفة وغير سوية فإنه يركز نظره على ذلك الشيء القبيح "ثمرة متعفنة أو ورقة يابسة"، وكأنه لا يوجد في تلك الحديقة الجميلة النضرة سواه، فتتحول تلك الحديقة الرائعة الجمال في نظر وهمه وخياله إلى مزبلة قبيحة ووسخة فيحس بالغثيان ثم يتقيأ. ولكن أيقوم العقل بتصويب مثل هذا التصرف؟ من يرى رؤية جميلة يفكر تفكيراً جميلاً، ومن يفكر تفكيراً جميلاً يرى الجمال، ومن يرى الجمال يلتذ من حياته.

وهكذا نحن، فإن دخلنا إلى حديقة التاريخ العثماني فلن نركز نظرنا فقط على الأشياء القبيحة والمتعفنة، بل إلى الأزهار الجميلة المفتحة، وإلى الورود العطرة أيضاً، فبجانب الفتوى التي كان يصدرها "طورشوجوزاده" حسب رغبات السلطة نذكر أيضاً موقف العالم "أبو السعود"

عندما خاطب السلطان "سليمان القانوني" قائلاً له بكل شجاعة: "لا يمكن لأوامر السلطان أن تقلب الأمور غير الشرعية إلى أمور شرعية". وبجانب "طورلاق كمال" و"مدحت باشا" نذكر "الملا فناري" و"أحمد جودت باشا". وبجانب الثلاثي للاتحاد والترقي "طلعت – أنور– جمال" الذين خربوا الدولة وهدموها نذكر "بيري محمد باشا" و"كوبرولو محمد باشا"، وبجانب"قاضي زاده" وأمثاله من الذين وقفوا ضد التقدم العلمي بتعصب أعمى لا مبرر له، نذكر "لاغاري حسن جلبي" و"إسماعيل الكلنبوي"، ولن نوجه لطمتنا إلى "أنور باشا" و"سعيد حليم باشا" عندما نلطم "آنترانيك" و"فانيزالوس"، ونحن ضد من يقوم بهذا. والخلاصة إننا نشبه الأشياء السلبية الموجودة في تاريخنا بماء ملوث في إناء، فلو قمت بسكبه في البحر فلن يستطيع تلويث البحر أبدا، بل ربما تطهر ذلك الماء الملوث.

٣) إن نظرتنا للتاريخ العثماني الممتد عبر ٦٠٠ سنة ستكون من خلال منظار يسمح برؤية الأشياء الإيجابية والأشياء السلبية معاً، وإلا فلا يوجد أي عهد تاريخي خلا من السوء، كما لا يوجد أي عهد تاريخي خلا من الخير. والذين ينظرون إلى التاريخ خلاف هذه النظرة يخدعون أنفسهم ويخدعون غيرهم أيضاً، ولو عاش أحد هؤلاء ألف سنة لما تردد من انتقاد إدارة "عمر بن الخطاب رضي الله عنه" لأنها لا تتوافق مع الصورة المثالية الموجودة في خياله!! والنتيجة الحتمية لمثل هذه النظرة أنها تكون نظرة هدامة للتاريخ وليست نظرة بناءة. ويجب ألا ننسى أن من كانت حسناته أكثر من سيئاته وخيره أكثر من شره فهو يستحق العفو والمغفرة على الدوامن وهذه هي العدالة الإلهية التي ستتجلى في الحساب يوم الحشر.

إن أفراد الدولة العثمانية لم يكونوا أشخاصاً معصومين عن الخطأ ودون أي إثم، فكما كان من بينهم من وصل إلى مرتبة "ولي الله" مثل "مراد الأول" و"مراد الثاني" و"محمد الفاتح" و"ياوز سليم" و"عبد الحميد الثاني"، كان هناك من يشرب الخمر ويرتكب الآثام الأخرى. ومن الوقائع التاريخية نعرف أن جميع الدساتير الإسلامية كانت مقبولة ومطبقة طوال التاريخ العثماني على المستوى النظري، ومن الوقائع التاريخية أيضاً نعرف أنه وجد في الواقع العملي من خالف هذه القواعد والدساتير، وليس في الإمكان إنكار أي منهما، فكما هو في سائر الأشياء فللتاريخ العثماني حسناته وسيئاته. ولكن لكون حسناته طوال ٦٠٠ سنة أكثر من سيئاته سمح له القدر الإلهي بالعيش طوال هذه المدة، وهي تحمل لواء الدفاع عن الإسلام، وعندما بدأت سيئاته ترجح على حسناته قام القدر بأخذ هذا اللواء وهذا الشرف، ولكن حتى في أحلك أيام الدولة

العثمانية وأكثرها سوءاً بذلوا ما بوسعهم لتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، فلم يخالفوا صراحة حكماً شرعياً إسلامياً صريحاً كحرمة الخمر مثلاً، بل اتبعوا الشريعة حتى في الأمور الاجتهادية، وملايين الوثائق الموجودة حالياً في الأرشيف العثماني تبـــرهن على هذا، حتى إنه قد جاء في أحد المراسيم السلطانية ما يأتي حول مدى ارتباط السلطان بالشرع: "إننا إن تمسكنا بالشريعة المطهرة في كافة أفعالنا وتصرفاتنا وسعينا لتطبيقها عند ذلك سيسعد الروح النبوي ويرضى عنا، وتصبح دولتنا العلية مظهراً للنصرة والتوفيق الصمداني دون أدنى شك".

٤) لا شك أننا يجب أن ننظر إلى التاريخ بمنظار النقد أيضاً، غير أن ما يسوق الإنسان إلى النقد له أنواع، فهو: إما بدافع الرغبة في إشباع شعور الكراهية التي يحملها نحو الشيء الذي ينتقده، مثل نقد ما يراه من عيوب العدو. أو بسبب الرغبة في إشباع شعور الشفقة نحو الشخص الذي ينتقده، وهو مثل رؤية الشخص لعيب صديقه وانتقاده له. لذا فإنه عندما يتم تناول موضوع سلبي –ولا سيما في ساحة التاريخ– سواء أكان ذلك صحيحاً أم غير صحيح "مثلا إدعاء انتحار يلدرم بايزيد، أو شربه للخمر"، فإن الميل لقبول هذا الإدعاء ينبع من الكراهية، أما ردُّه فينبع من الشفقة. أما إن كان الإدعاء إيجابياً "مثل رد انتحار بايزيد ورد شربه للخمر" فقبوله ينبع من الشفقة ورده من الكراهية والنفور. ويجب أن نؤكد هنا أن الرغبة في إيضاح الحقيقة وبيانها يجب أن تكون هي الدافع الوحيد عند القيام بالنقد.

إن أكبر مرض في عصرنا الحالي –ولا سيما في موضوع التاريخ العثماني– هو النقد المستند إلى الغرور وشعور الشطارة، ولو تم اتباع دستور الإنصاف لكان بمقدور النقد إظهار الحقيقة ناصعة وجليّة. ولكن إن تدخل الغرور والشطارة في هذا الأمر فَسَد التاريخ ومُزِّق. فمثلا إن العديد من الكتب التي ظهرت مؤخراً في الأسواق حول التاريخ العثماني قامت بتشويه التاريخ، أما نحن فلا نريد إفساد التاريخ وتشويهه، بل تصحيحه وتعميره، ونحن أصدقاء لأجدادنا لذا فلا ننقدهم بدافع الكره والبغض، بل بدافع الشفقة ومن أجل إظهار الحقيقة وبيانـــها.

٥) في المائة السنة الأخيرة قامت معظم أدوات النشر والإعلام في مختلف العهود باختراع كلمات مختلفة تقارن جمال الغرب بسيئاتنا، وتقارن الثمار الجميلة للمدنية –التي هي تراكم لنتاج عصور عديدة– مع الأحوال السيئة لبعض شخصيات تاريخنا، وبـــهذه المحاولات المتسمة بالخداع والشطارة استطاعوا رسم صورة قبيحة لتاريخنا. لقد نسبوا الحضارة إلى الديانة المسيحية

مع إنـــها لم تكن ثمرة المسيحية ولا علاقة لها بـــها، وربطوا التأخر والتخلف -الذي هو أعدى أعداء الدين الإسلامي- بالإسلام، فقلبوا الأمور رأساً على عقب. لذا فإننا نحاول في هذا الكتاب وضع الأمور في نصابـــها وإصلاح هذا القياس الخاطئ. وعندما نحاول مقارنة التاريخ بأيامنا الحالية نــهتم بمعرفة ما إذا كانت الأشياء المقارنة متشابـــهة أم لا، لأنه لا يجوز المقارنة إلا بين الأشياء المتشابهة، فمثلاً لا يمكن مقارنة السلطنة في الدولة العثمانية إلا مع النظام الملكي الذي كان سائداً في أوروبا في القرون الوسطى، ولا يمكن مقارنة ومقايسة النظام الحقوقي العثماني إلا مع القوانين الأوروبية التي كانت سائدة آنذاك، والتي كانت تطبق قوانين للبيض غير القوانين التي تطبقها على السود، ولا يمكن مقارنة الحريم العثماني إلا مع حياة ملوك النمسا الذين كانوا ينصبون تماثيل مئات النساء من محظيات الملك في جدران قصورهم، عند إجراء مثل هذه المقارنة فقط تستطيع الوصول إلى نتائج صحيحة.

إذا كنت مرتبطاً بقوة مع أوروبا وتحس بنفور عميق من تاريخ أمتك، عند ذلك تتصرف كولد غير شرعي لأوروبا، لأنك تنقلب آنذاك إلى محتال يحاول بشطارته تخريب تاريخه، وإلى شخص يفتري على أجداده، وإلى هجّاء وناقد أعلن العصيان على ماضيه، وإلى ولد عاق يريد تمريغ كرامة أمته في الوحل بتأثير الغرور والأنانية. يمكن ملاحظة أن مثل هذه الأقلام تحمل الرغبة في إهانة أمتها بدلاً من الشعور بالشفقة نحوها -المكلّف به عقلاً وديناً- والكره بدلاً من الحب، والاستهزاء بها بدلاً من تبني قضاياها، والسخرية منها بدلاً من احترامها، وإظهار ماضيها وكأنه كان غارقاً في الجهل بدلاً من احترام هذا الماضي، وشعور الاشمئزاز بدلاً من شعور الرحمة نحوها، والكبر والغرور بدلاً من المحبة، وأخيراً الجحود وعدم الأصالة بدلاً من الحمية والأصالة. وهذه الأقلام التي نرى نماذج عديدة منها في الصحف كل يوم لا تتردد أبداً من مدح ثوب راقصة شبه عارية في أماكن اللهو غير البريئة في باريس، في الوقت الذي يقوم فيه بالاستهزاء بملابس عالم أو قاض كتب صفحات مجيدة في التاريخ.

ولنسجل منذ البداية بأن هؤلاء من أذناب الغرب والمتزلفين إليه الذين يتهمون من يقف بجانب دينه وتاريخه بالتعصب فهم متعصبون أكثر من المتدينين والوطنيين مائة مرة في المواضيع التي يتناولونـــها ويكتبون فيها، ولو قام من يحب دينه وتاريخه بمدح عبد القادر الكيلاني أو السلطان محمد الفاتح بجزء صغير من المدح المبالغ الذي يكيله هؤلاء لشكسبير مثلاً لقامت قيامة

هؤلاء المتعصبين. لذا فعندما شرعنا في كتابة هذا الكتاب فإننا قد أخذنا بنظر الاعتبار هذا التعصب التاريخي ومحاولين جهدنا ألا نتصرف مثلهم.

أبواب هذا الكتاب: يتألف كتابنا من أربعة أقسام:

نخصص **القسم الأول** منه لأهم الأسئلة المتعلقة بالتاريخ السياسي للدولة العثمانية والأجوبة عليها، وسنقوم في هذا القسم بالإجابة على الأسئلة المترددة كثيراً حول كل سلطان، حتى ولو كانت هذه الأسئلة متعلقة بالجانب القانوني أو الاقتصادي، فمثلاً عندما نجيب على الأسئلة المتعلقة بالسلطان محمد الفاتح لا ننسى تناول موضوع قتل الأشقاء الوارد في القوانين التي أصدرها، وعندما نتناول السلطان ياووز سليم لا ننسى الإجابة على إدعاء قيامه بمذبحة للأكراد.

وفي **القسم الثاني** سنتناول الأسئلة المتعلقة بالحياة الاجتماعية في الدولة العثمانية وموضوع الحريم.

ونبين في **القسم الثالث** النظام القانوني العثماني والتشكيلات الادارية.

ونذكر في **القسم الرابع** والأخير الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالناحية الاقتصادية والقوانين المالية في الدولة العثمانية.

ونحن نأسف لأننا لم نستطع تحقيق رغبتنا في إفراد مكان لجميع الأسئلة التي وردت إلينا لهذه الأقسام الأربعة، بسبب ضيق المكان، ولكن ما لا يدرك كلُّه لا يترك جلُّه كما يقولون، لذا اكتفينا بهذا القدر، ولو قدَّر الله تعالى لنا فسحة من الأجل فسنقوم إن شاء الله بتأليف كتابٍ في مجلدين تحت عنوان: "الدولة العثمانية المجهولة في سبعمائة سؤال" مع الصور والوثائق. وقد أعدنا النظر في الكتاب في هذه الطبعة الجديدة وبلغتها الأصلية التي كتبت بها، وصححنا بعض الأخطاء المطبعية التي حدثت في الطبعة الأولى، وعلى الرغم من كل العناية التي صرفناها فلم نستطع تجنب ظهور بعض هذه الأخطاء. كما أن النقد البنَّاء الذي وردنا من بعض القراء الكرام كان مصدراً من مصادر جهدنا وعزيمتنا. ونحن نعلن للقراء بأننا على استعداد لتقبل أي نقد والقيام بتصحيح أي خطأ من هذا النوع. إن إجماع الكل سواء أكان يمينياً أم يسارياً، متديناً أم غير متدين، سياسياً كان أم موظفاً، طالباً أم مدرساً وأستاذاً، بأن هذا الكتاب قام بمهمة مد الجسور بين الدولة العثمانية وبين التاريخ الإسلامي لكونهما من آثار الأمة نفسها، ولما كانت

الغاية الأولى لهذا الكتاب هي التأكيد على هذا فقد سعدنا جداً من هذا الإجماع. كما كان الإجماع منعقداً على وجوب تناول مواضيع مطروحة على الساحة حالياً مثل: هل أُحرق النّاس في عهد الدولة العثمانية؟ وهل كان يُقتل كلُّ صدرٍ أعظم في الدولة العثمانية؟ وسنتناول إن شاء الله هذه المواضيع في الطبعات القادمة.

وعلى القارئ الكريم أن يأخذ بنظر الأعتبار الآتي:-

أولاً:- وجدنا إنه من الأفضل أن نضع جميع المراجع والمصادر في نهاية كل جواب دونّاه وبهامش واحدٍ، حتى لانثقل على القارئ بكثرة الهوامش، ولكي لايشعر بالتيه فيما بينها وأن لاتشعره بالملل، وفي حالة رغبته بالإطلاع والتوسع في موضوع معيَّن يمكنه اختيار ما يرغب فيه منها ومتابعته.

ثانياً:- قمنا بذكر التاريخين الهجري والميلادي معاً عند ذكرنا ما له صلة بتاريخ معيَّن، وكما هو معلوم فإن الأساس المعتمد في التاريخ الإسلامي هو التاريخ الهجري، وإتماماً للفائدة وضعنا الى جانبه التاريخ الميلادي.

ثالثاً:- حاولنا جاهدين بعون من الله تعالى في ذكرنا للحوادث أن نكون منصفين ناظرين لها من خلال الشرع، وفي كل ماذكرناه لا نقصد الإساءة لأي كان، وكل مانبتغيه هو كشف الحقيقة بما يوثقها علمياً، آملين أن نكون قد وفقنا في ذلك.

رابعاً:- إن ورود كلمة الشيعة خلال الأحداث التي ورجت ضمن الأجوبة، محددٌ بالشيعة الذين أُستغلوا لأغراض سياسية بالعزف على الوتر المذهبي من قبل الدولة الصفوية بحكم الحالة التي كانت بينها وبين الدولة العثمانية.

خامساً:- نقصد بطائفة العلويين في مؤلفنا هذا، العلويين الذين حاولت الدولة الصفوية أن تجعل منهم رأس حربة موجهة ضد الدولة العثمانية وطابوراً يحاول زعزعة الأمن والنظام، وقد ابتعدوا عن جوهر الإسلام ومبادئه وجاؤا بأعمال وأفعال لا صلة لها به وترك ما فرضه الله.

سادساً: - نود أن ننبه على المراجع المستخدمة في هذا الكتاب؛ لأننا وضعنا المراجع كلها باللغات المختلفة في آخر الكتاب، في ترتيب منهجي موضوعي. قمنا أولاً بوضع المراجع الإسلامية الفقهية، ثم المراجع الأرشيفية، وأيضاً المراجع الأصلية المتعلقة بالتاريخ العثماني بالحروف العربية. أمّا المقالات والبحوث ومواد الموسوعات والدوريات التي كانت معظمها إما باللغة التركية أو باللغة الإنجليزية، فقمنا بوضع هذه المراجع باللغتين التركية والإنجليزية، واعتنينا

بترجمة بعض عنوان المقالات والبحوث إلى اللغة العربية في الهوامش، ليزيد الانتفاع من المراجع والكتاب.

ونرى من واجبنا ونحن نقدم هذا الكتاب للقراء تقديم جزيل شكرنا لكل من أسهم في إخراجه بـــهذا الشكل، وفي مقدمتهم مترجمان اللدان يجيدان اللغة العربية و التركية كلغة أمهما الا وهما د. اورخان علي و عوني لطفي اوغلي، و الي الاخ جلال عامر و محمد فاتح أوزبرك لتصحيح بعض الاخطاء، زوجتي "صائمة بلقيس آق كوندوز" التي بينت وجهات نظر قيمة حوله، وابني "أمر الله آق كوندوز" وكبيرنا الموقر "وحدت يلماز" وصديقنا العزيز "مصطفى قره مان" وإلى مدير وقف البحوث العثمانية السيد "محمد أمين شاهين" الذي قدم مساعدات قيمة في الأمور التكنيكية، وإلى كل من لم يتأخر عن مساعدتنا ماديا ومعنوياً، وإلى أعضاء إدارة وقفنا، ونحن نؤمن بأن التوفيق من الله سبحانه وتعالى.

الأستاذ الدكتور أحمد آق كوندوز

٠٨ /١٠/١٤٢٩ هـ

٠٩/١٠/٢٠٠٨ م

أتراك السعودية

Suudi Arabistan Türkleri derneği

من مكتبة Amro Turan



تنبيه :

الكتاب رائع ومن أفضل وأصدق ما كتب عن تاريخ العثمانيين الأتراك لإعتماده على الإرشيف العثماني والمراجع التاريخية الموثوقة في حديثه عن تاريخ الدولة العلية العثمانية ، لكن للأسف وكما هو معلوم كل شيء يشوبه النقص والكمال لله وحده ، فالكاتب البروفسورالإسلامي أحمد كوندز جنح في أجزاء من الكتاب عندما تحدث بوجهة نظره ،فمال برأيه مناصرة لما يعتقد ، وسوف يلاحظ القارئ الكريم الباحث عن الحق ومعرفة التاريخ ذلك . وهذا حال كثير من الكتب التي تحدثت عن الدولة العثمانية وتاريخ الجمهورية التركية ، وخاصة العربية منها . فمن كتب من منطلق ديني أخذ يتحدث ويحكم بناء على تصوره المحدود الجامد أو بعواطف أكثر منها حقائق، وأخذ يتخبط يمنة ويسرة تغليباً لرأيه وهواه، فيحكم على هذا ويتحدث في عرض ذاك ، وأخذ يكيل الإتهامات بلا مستند ثابت وإذا رجعت وبحثت عن مستندهم ومراجعهم وجدتها واحدة ، عدة مراجع غير مثبته ولا موثقة ولا موثوقة .. نقلاً عن كاتب مجهول أو متعصب أو مستشرق وحتى بعضها دون مرجع.. فسبحان الله !!. والأمثلة على هذا النوع منها : كتاب " الأسرار الخفية وراء إلغاء الخلافة العثمانية" و كتاب " الخلافة العثمانية من المهد إلى اللحد " وكتاب "المسألة الشرقية ..دراسة وثائقية عن الخلافة العثمانية " وكتاب " تاريخ الأمة الواحدة.. صفحات من تاريخ الدولة العثمانية " وكتاب :" الدولة العثمانية : عوامل النهوض وأسباب السقوط " وغيرها. ومن كتب من منطلق عروبي ، تجده ينقل ويتحدث بلسان الغير فينقل عن المجرمين وأذناب المستعمرين من المستشرقين وغيرهم والأمثلة على هذا النوع كثيرة . فمن أراد الحق ومعرفة الصواب ، فليعمل عقله وهو يقرأ ، حتى لا يصبح بلا عقل ينقاد لهذا وذاك ..

المحتويات

القسم الأول

التاريخ السياسي للدولة العثمانية

١- تأسيس الدولة العثمانية وعهد عثمان بك

١- هل كانت الدولة العثمانية نسخة منقولة عن الدولة البيزنطية؟ وهل كان للمؤسسات البيزنطية تأثيرٌ قويٌّ على مؤسسات الدولة العثمانية ؟

هذا زعم لا دليل له، نشره سواح غربيون أمثال "Busbecq" ومؤرخون غربيون أمثال "Rambaud" و"Gibbons"، وهو يشبه ما زعمه المستشرقون من أن القوانين الإسلامية منقولة عن القوانين الرومانية. ومع أن جميع الوثائق التاريخية حول النظام القانوني وحول مؤسسات الدولة العثمانية تشير إلى كون هذه المزاعم خيالية ولا أساس لها من الصحة على الإطلاق، وعلى الرغم من قيام العديد من الباحثين المدققين من أمثال الأستاذ "فؤاد كوبرولو" بتفنيد هذه المزاعم سطراً سطراً وكلمة كلمة، إلا أن هناك -مع الأسف- بعض المؤرخين ورجال العلم عندنا من يقوم حتى الآن بتكرار هذه المزاعم الصادرة عن بعض المؤرخين الغربيين!! لذا رأينا من المفيد تناول هذا الموضوع باختصار، أما من أراد التوسع في بحث هذا الموضوع فنحن نحيله إلى كتاب الباحث المدقق الأستاذ "فؤاد كوبرولو" الموسوم بـ "تأثير المؤسسات البيزنطية على المؤسسات العثمانية Bizans Muesseselerinin Osmanli Muesseselerine Tesiri" الذي برهن فيه بطريقة بحث تاريخي دقيق، وبأسلوب علمي ودون التأثر بأحكام مسبقة أن المؤسسات العثمانية لم تكن تقليداً للمؤسسات البيزنطية، بل إنها توسعت وتطورت ضمن تقاليدها وأعرافها. وكذلك نحيله إلى المجلد الحادي عشر من كتابنا الموسوم بـ "القوانين العثمانية Osmanlı Kanunnameleri" الذي والمنشور فيه "قانون التشريفات والتشكيلات Kanun-i Teşkilat ve Teşrifat".

لقد كان من أهم أدلة هؤلاء الزاعمين أقوال خيالية حول وجود بعض الأحكام المأخوذة من القانون البيزنطي في قوانين محمد الفاتح، وحول اقتباس التشكيلات الإدارية مثل إمارة الأناضول والروم ايلي ومنصب قاضي العسكر" ووزارة المالية "الدفتردار"، بل حتى قيام السلطان

في كل أسبوع بزيارة جامع من جوامع إسطنبول... زاعمين أن كل هذه الأمور قد تم اقتباسها من البيزنطيين.

متناسين بذلك جملة حقائق تمثلت بالآتي:-

أ) إسلامية الدولة العثمانية، لذا كانت الأسس الإسلامية هي المؤثرة على جميع النواحي الإدارية والقانونية، وعلى جميع مؤسساتها. وكان هناك عاملان مهمان لهما أثرهما المتميز على مؤسساتـــها: الأول الأسس الدينية للإسلام، وتأثير الدول الإسلامية، ومثال على ذلك الدولة العباسية. والثاني المؤسسات التي كانت موجودة في الدول التركية السابقة والتي لا تتعارض مع الأسس الإسلامية.

إن الدولة التي اتخذها العثمانيون كأنموذج لهم هي دولة الإسلام التي شاركت مختلف الشعوب الإسلامية في تطويرها وتنميتها. وكما هو معروف فإن التدرج هو الأساس في تطوير الدول التي هي عبارة عن مؤسسات سياسية وقانونية وعسكرية. وقد توجهت الدولة الإسلامية عبر تاريخها -كغيرها من الدول الأخرى- من الشكل البسيط إلى الشكل المتطور والمتكامل. كان الرسول "صلى الله عليه وسلم" في عهده على رأس جهاز التشريع والقضاء والتنفيذ، وكما قام بوضع أول دستور مكتوب فقد استطاع تأسيس جميع ما تحتاجه الدولة من مؤسسات حسب ظهور الحاجات والضرورات. إن القيام بكتابة القرآن الكريم والوثائق المهمة من قبل كتّاب الوحي وتعيين الرسول "صلى الله عليه وسلم" للمستشارين له وتعيينه عمال تحصيل الزكاة وإرسالهم إلى المناطق المجاورة، وتعيين القضاة في مراكز معلومة وغيره من الشؤون دليل على وجود مؤسسات مهمة في العهد النبوي.

وفي عهد الخليفة عمر "رضي الله عنه" شكل اقتباس نظام الديوان من الدولة الساسانية لتسيير الأمور العسكرية والمالية تطوراً كبيراً في مؤسسات الدولة الإسلامية، وبتأثير التقليد والعرف الموجود حول المجالس الاستشارية في الدول التركية القديمة كان هناك على الدوام في الدول التركية المسلمة مجلس استشاري في مركز الدولة يقوم بالنظر في شؤونها.

ترسخت المؤسسات الإدارية للدولة في العهد العباسي، وأثّرت المؤسسات الإدارية للدولة العباسية على جميع الدول الإسلامية التي أعقبتها، ولا سيما الدولة العثمانية، فإذا أهملنا بعض الاختلاف في التعابير نجد أن الديوان الهمايوني "أي الديوان السلطاني" ومؤسسة قضاة العسكر

"قاضي عسكر" ونظام الولايات في الدولة العثمانية، مأخوذةٌ من الدول الإسلامية الأخرى ولا سيما من الدولة العباسية.

ب) لا يرى الشرع الإسلامي أي بأس في قيام الدول الإسلامية باقتباس نمط التشكيلات والمؤسسات الإدارية أو القوانين العسكرية والمالية من الدول الأخرى شريطة عدم مخالفتها للكتاب والسنة. وأفضل مثال على هذا هو موافقة الخليفة الراشد عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" على اقتراح سلمان الفارسي "رضي الله عنه" باقتباس نظام الديوان من الدولة الساسانية، كما أمر بإبقاء بعض الضرائب التي كانت موجودة في إيران عندما رأى عدم تعارضها مع الشرع الإسلامي. وكما هو معلوم فإن من مصادر الشرع الإسلامي هو "شرع من قبلنا"، أي شرع أهل الكتاب من قبلنا، لذا ففي هذا الإطار كان اقتباس الدولة العثمانية بعض نظم البريد والمخابرة أو بعض الأزياء أو بعض البروتوكولات -مثل بعض طاقيات الرأس أو نظام البريد السلطاني ونظام الحرس الخاص السلطاني- من البيزنطيين، أو القيام بعد فتح صربيا بقبول بعض القوانين الصربية بعد تعديلها إتباعا للحكم الشرعي الذي يقضي بقيام أولي الأمر باستغلال المعادن الموجودة في **الاراضي** الأميرية، فمثل هذه الأمور ثمرة لهذه النظرة. ولكن هذا لا يعني على الإطلاق أن الدولة العثمانية قامت بأخذ جميع المؤسسات الإدارية والقانونية من الدولة البيزنطية واستنسختها منها.

وقد جوّز الشرع الإسلامي اقتباس بعض الضرائب العرفية من بيزنطة أو من الدول الأخرى ما دامت لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، هذا علماً بأن بعض ادعاءات الاقتباس غير صحيحة، وكمثال على ذلك ضريبة العشر، فقد ادعوا أن العثمانيين اقتبسوها من البيزنطيين، وهذا جهل بالشرع الإسلامي!!

ج) على العكس من هذه الآراء التي بقيت كفرضيات ولكنها قُدّمت وكأنها مسائل تم إثباتها فإن الدولة العثمانية لم تقتبس مؤسساتها من بيزنطة، بل من الدول الإسلامية السابقة ومن الدول التركية القديمة -بشرط عدم تعارضها مع الإسلام- ولا سيما من الدولة السلجوقية في الأناضول واقتبست التشكيلات السياسية والإدارية من الإمارات التي كانت موجودة في الأناضول، وكذلك من الدول الإسلامية ذات الأصل المغولي، فمثلاً تأثرت الدولة العثمانية تأثراً كبيراً من مؤسسات الدولة الإلخانية، ولكن هناك حقيقة لا سبيل لإنكارها وهي أن الدولة العثمانية اقتبست بعض المؤسسات من الدولة البيزنطية ومن دول أخرى، ولكنها

قامت بتجديد وتطوير هذه المؤسسات وتعديلها بما يتفق والشرع الاسلامي. ولو قمتم بمقارنة ما جاء في "سياستنامة" لِنظَام الملك مع ما جاء في كتاب المؤرخ المعروف "أوزون جارشلي" الموسوم بـــ "مؤسسات الدولة العثمانية" لرأيتم صدق ما قلناه.

فمثلا نرى أن الديوان السلطاني (الديوان الهمايون) الذي كان من أهم أجهزة الدولة العثمانية طوال عصور عديدة ليس إلا امتداداً للدواوين الموجودة في الدولة العباسية وفي جميع الدول الإسلامية حتى في الدولة السلجوقية، ولو تم تدقيق في كتب الشريعة الإسلامية لتبين أن مقام الصدارة العظمى "أي رئاسة الوزارة بتعبيرنا الحالي" في الدولة العثمانية ليس إلا مقام "وزارة التفويض" مع تبديل في الاسم فقط. ويكفي للرد على الزعم القائل بأن منصب رئيس الولاة "بكلر بكي" مأخوذ من البيزنطيين، وهذا مجانب للصواب؛ لأنه كان موجوداً في الدولة السلجوقية في الأناضول وعند المماليك وفي دولة "آلتن أوردو" التركية. ومن يرغب في مزيد من المعلومات يستطيع الرجوع إلى كتاب "صبح الأعشى" للقلقشندي.

وأخيراً نرى من المناسب ذكر ما يأتي حول النظام الحقوقي والقانوني: لم تتبع الدولة العثمانية في تطبيق الشريعة الإسلامية طريقاً آخر غير طريق الدول الإسلامية التي سبقتها، ففي المسائل التي كان للشرع وللفقه الإسلامي حكم واضح فيها اتبعت الدولة العثمانية الفقه الحنفي. ودع عنك قيام الدولة العثمانية بتطبيق نظرة مخالفة للشريعة الإسلامية فإنـــها لم تكن تخرج عن الفقه الحنفي إلا في الحالات الاستثنائية، ولكن في المجالات التي أعطت الشريعة الإسلامية حقاً اسمياً للتشريع لأولي الأمر قامت الدولة العثمانية بتنظيم لائحة القوانين التي يمكن تسميتها بـــ "لائحة الحقوق العرفية"، معتبرة "مصلحة العباد شرعاً وقانوناً"، وأحالت جميع المخالفات القانونية إلى "الشرع الشريف" وإلى "الأحكام الشرعية". ومن المعلوم أن "ملتقى الأبحر" أصبح المرجع القانوني للدولة العثمانية بالفرمانات السلطانية الصادرة عام ١٠٥٨ هـــ/١٦٤٨م وعام ١٠٩٨ هـــ/١٦٨٧م.

والخلاصة: إن الزعم القائل بأن أجهزة الدولة العثمانية ومؤسساتها بُدّلت وغيرت ونظمت من جديد بعد فتح اسطنبول زعم يصادم الوقائع التاريخية وشواهدها. والقوانين التي وضعها محمد الفاتح ليست قوانين متأثرة من الدولة البيزنطية، وكما هو معلوم أن التشريع القانوني تفرضه مستجدات الأمور التي تظهر وتفرض عملية القيام بتنظيمها، وقد تمَّ ذلك وفق ما توجبه الشريعة الاسلامية وانطلاقاً من إلتزام السلطان محمد الفاتح بها كغيره من السلاطين

العثمانيين، وهو لم يخرج عن هذا النطاق، إضافة الى قيامه بتسجيل وتثبيت الأحكام القانونية التي كانت سارية التطبيق في عصره، إذ لم يلحق بالنظام الحقوقي للدولة العثمانية ولا بمؤسساتـــها أي تغيير يذكر في عهد فتح اسطنبول بعيداً عن الشريعة الاسلامية. إن البحوث والتدقيقات التي جرت أظهرت أن المؤسسات البيزنطية لم تؤثر على المؤسسات العثمانية. أما انتقال بعض الكلمات مثل كلمات "آلاي: بمعنى الفوج" أو "الأفندي" أو انتقال بعض الأزياء فقد شرحناه سابقاً، وكانت قد انتقلت قبل عهد الدولة العثمانية، إذن فالدولة العثمانية لم تكن -كما زعموا- الصورة الإسلامية لدولة بيزنطة[1].

٢- هل كانت الحرب هي القاعدة في الدولة العثمانية ؟ وهل تطورت هذه الدولة بالحرب ؟ وهل ينسجم هذا الفهم مع الروح الإسلامي ؟ وما هي الأسس القانونية لسياسة الفتح العثماني ؟

للإجابة عن هذا السؤال علينا أن نقدم ملخصاً للحرب أي الجهاد في القانون العثماني، وبعد توضيح البعد القانوني للمسألة يصبح تفسيرها وإيضاحها بالحوادث التاريخية أكثر سهولة.

للحرب في القانون العثماني -والتي ترد تحت كلمات "الغزو" و"الجهاد" و"القتال"- أشكالٌ مختلفة من التعريف. والتعريف العام للجهاد هو الكفاح باللسان والمال والنفس وبكل الوسائل الأخرى في سبيل الله. وقد تمّ تعريف الحرب التي تعني الجهاد بأنـــها الحرب المعلنة ضد من يُدعى إلى الإسلام ولا يستجيب له. وبهذا المعنى فالحرب وظيفة دينية للمجتمع الإسلامي في الأحوال العادية وتكون فيها "فرض كفاية". أما إن دخل الأعداء ديار الإسلام فالجهاد يكون "فرض عين" على كل مسلم قادر على القتال، وفي هذه الحالة يجب إعلان النفير العام.

وبالنسبة لغاية الحرب وهدفها يمكن ذكر ما يأتي:

---

[1] أرشيف رئاسة الوزارة حول التاريخ العثماني (سنرمز له بعد الآن بــ"الأرشيف العثماني"). يلدز أساس أوراقي. رقم ١٤- ١٥٤٠ ص ١٤؛ كوبرولو، فؤاد (تأثير المنظمات البيزنطية على المؤسسات العثمانية) / اسطنبول ١٩٨٦م ص (٣-١٩٩)؛. الكتاني: (التراتيب الإدارية ونظام الحكومة النبوية) الجزء الأول والثاني/الرباط١٣٤٦/ ١٢٩٦، ص٢٢٥/١ وما بعدها ؛ الفرا، أبو يعلى محمد بن الحسين (الأحكام السلطانية)/ القاهرة ١٩٣٨ ص٢٢٠ وما بعدها؛ (توقيعي عبد الرحمن باشا قانون نامه سي) مجلة البحوث الملية. الجزء الأول ص ٤٩٨-٥٠٠. قارن مع بارقان عمر لطفي (الأسس المالية والقانونية للاقتصاد الزراعي في الامبراطورية العثمانية في القرنين الرابع عشر والخامس عشر)/ اسطنبول١٩٤٣ص IX وما بعدها؛ علميه سالنامه سي/ اسطنبول١٣٣٤ ص ٣١٦ وما بعدها؛ أركين، عثمان نوري: "مجلة أمور بلديه" / اسطنبول ١٣٣٧، ص ٢٧٣/١ وما بعدها؛ أوزون جارشلي، اسماعيل حقي: "التشكيلات المركزية والبحرية للدولة العثمانية"، أنقرة، ١٩٨٤ص١ومابعدها ؛ قفص أوغلو، ابراهيم " الثقافة الملية التركية "، اسطنبول، ١٩٨٣ ص ٣٤٦ ومابعدها ؛ طوغان، زكي وليدي " مدخل الى التاريخ التركي العام "، اسطنبول ١٩٨١ ص٣٣٨ وما بعدها.

كما هو معلوم فإن الدولة العثمانية لم تؤسس على قيم مادية كالوطن أو العنصر، بل على قيم معنوية وعلى مبدأ تأمين السعادة في الدارين، وبهذا المفهوم فإن الغاية من الجهاد في الدولة العثمانية لم تكن لإكراه جميع الناس على قبول الإسلام، بل كانت الغاية تأمين حرية الدخول إلى الإسلام لمن أراد، وتأمين حياة كريمة ومطمئنة في ظل الإسلام لمن رفض الدخول في الدين الإسلامي.

والجهاد هو الوسيلة الأخيرة التي يتم الالتجاء إليها في سبيل تحقيق هذه الغاية النبيلة. ويوضح الحديث النبوي الشريف هذا الأمر بشكل جميل حيث جاءفيه: (**أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإن لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف**) (صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير ؛ سنن أبي داود: كتاب الجهاد).

والخلاصة أن غاية الجهاد هي الصلح ودعوة الإنسانية إلى السلام بدساتير وقوانين التوحيد.

والأسباب التي تبرر الحروب في القانون العثماني هي الحالات التالية:

١) الحرب في سبيل الله وإعلاء كلمته ودينه، أي ما أطلقوا عليه اسم الحرب لإعلاء كلمة الله أو الجهاد في سبيل الله. ويدخل في هذا –بشرط رعاية الأصول التي سنذكرها أدناه– إيضاح الإسلام للناس جميعاً وإيصال دعوته إلى جميع سكان الأرض، ويدخل في هذا ما عبّر عنه العالم الكبير "ابن الكمال" تعبيراً جيداً: "صيانة وحفظ العقيدة الإسلامية الصافية من المذاهب والعقائد المنحرفة". وتستند بعض حروب السلطان ياووز إلى هذا السبب الأخير، وخير دليل يثبت لنا ذلك ماقامت به الدولة الصفوية من دعم ومساندة للطائفة العلوية في تركيا والتي اتسمت أساساً بابتعادها عن الاسلام مضموناً وجوهراً لأغراض سياسية، مستفيدة منها لإضعاف الدولة العثمانية والتوسع على حسابها. ويجب علينا أن نتذكر بأن بعض الحروب –في مرحلة الصعود خاصة– كانت لنشر دعوة الإسلام، ولم تعلن الحروب لإكراه الناس على اعتناق الإسلام، وكان المعيار هو الآية الكريمة: (**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله**)، وأكبر دليل على هذا هو أن سلاطين آل عثمان بعدما فتحوا البلدان ووضعوا الخراج والجزية سلموا إدارة هذه الممالك لأهلها من الإداريين المسيحيين. ويمكن مراجعة مقالات أستاذنا "خليل إنالجك" حول سياسة الفتح في البلقان.

٢) في حالة قيام الأعداء بالاستيلاء على الممالك الإسلامية، أو قيامها بالتوجه لقتال المسلمين، عند ذلك يجب الدخول في حرب دفاعية، ويجوز أن يكون الدفاع عن النفس أو المال أو العائلة أو الدين أو الوطن. ويمكن تلخيص هذا بتعبير الدفاع عن النفس. والآية القرآنية التي تجيز الجهاد تشير إلى هذا **(أذن للذين يُقاتلون بأنــهم ظُلِمُوا وأن الله على نصرهم لقدير)**. وأفضل مثال على هذا هو الحادثة الآتية: كان مراد الثاني من أنصار السِّلْم، لذا أرسل رسله إلى "سغادين" لإمضاء معاهدة صلح، ثم أجلس ابنه محمد على العرش وانسحب إلى مدينة "مانيسا" منقطعاً للعبادة، ولكنه ما إن فعل هذا حتى بدأ سكان المجر والصرب – الذين طلبوا الصلح من السلطان مراد الثاني – بتحريض من البابا بجمع الجيوش من جديد وهجموا على الدولة العثمانية، وعقب هذا وقعت معركة "كوسوفا" الشهيرة. وخلاصة القول إنّ قسماً مهماً من الحروب التي خاضتها الدولة العثمانية كانت حروباً دفاعية، وكان سبب إرسال الجيوش إلى بلغراد وموهاج في عهد السلطان سليمان القانوني قيام العدو بخرق شروط المعاهدات المعقودة بين الطرفين من طرف واحد.

٣) كان قيام الأقليات المسلمة الموجودة في الديار غير الإسلامية بطلب العون سبباً مشروعاً للحرب، ونستطيع أن نطلق على هذا القيام بضمان أمن الدعوة الإسلامية ومعاونة الضعفاء الذين يستجيبون لهذه الدعوة ومناصرتــهم. وإنها أيضاً كانت لأسباب إنسانية. فمثلا فتح جزيرة رودوس كان نتيجة للظلم الواقع على الأقلية المسلمة هناك التي كانت تبلغ "٥ – ٦" آلاف مسلم، وكذلك للظلم الواقع على السكان الأصليين أيضاً. والحقيقة أن المسلمين كانوا يُعاملون هناك معاملة الأسرى، ففي النهار كانت أعناقهم تطوق بأطواق الحديد، وفي الليل تطوق أرجلهم بالأغلال ويتعرضون لأنواع من التعذيب. وذكر العالم الكبير "ابن الكمال" بأن من أهم أسباب حرب "موهاج" هو الظلم الواقع من قبل الولاة المجريين على الأهالي. وقد ذكر العديد من المؤرخين غير المسلمين بكل صراحة بأن العديد من الرعايا المسيحيين طلبوا العون والمساعدة من الجيش العثماني ضد الظلم الواقع عليهم من قبل البيزنطيين.

٤) من الأسباب المشروعة للحرب القيام بمعاقبة المنافقين والمرتدين أو الرافضين للأوامر القطعية للإسلام "مثل أداء الزكاة" أو المخلّين بالمعاهدات والاتفاقيات المعقودة أو القائمين بحركات عصيان، وقد دخلت الدولة العثمانية في العديد من الحروب في ظل هذه الأسباب ومن يدقق التاريخ العثماني يجد أمثلة عديدة على هذه الأنواع من الحروب ، مثل حروبــها مع

إمارات الأناضول والحروب من أجل القضاء على حركة عصيان "جلالي"، وأيضاً نرى أن بني قرمان "قاره مان أوغوللاري" كثيراً ما كانوا ينتهزون الفرص ويهاجمون مدناً إسلامية مثل بورصة ويجعلون عاليها سافلها ويحرقونـــها، وذلك في أوقات عصيبة جداً بينما الجيش العثماني مشغولٌ في الهجوم على البيزنطيين أو في مواجهة دولة غير إسلامية، مستفيدين من وجود الجيش العثماني بعيداً في أوروبا. فمثلا عندما كان "يلدرم بايزيد" قد بدأ بحصار اسطنبول، دخل "بنو قرمان" إلى الأراضي العثمانية فاضطر بايزيد إلى فك الحصار والتوجه إلى الأناضول.

وقد قسم المشرعون والفقهاء العثمانيون الحرب حسب الأعداء إلى أربعة أقسام:

أ) **الحرب مع غير المسلمين.** ب) **الحرب مع المرتدين:** تطلق كلمة: "المرتدون" أو "أهل الردة" على المرتدين عن الدين الإسلامي، وقبل الدخول معهم في حرب تتم محاولة إقناعهم وإزالة شبهاتـــهم، وتطلق كلمة "الاستتابة" على هذه المحاولة، فإن لم تنفع تعلن الحرب عليهم آنذاك. ج) **الحرب المعلنة على "البغاة" أي على العصاة:** فإن لم تنفع الوسائل السلمية مع من أعلن العصيان ضد النظام القائم تعلن الحرب عليهم، وتدخل الحروب التي وقعت بين أمراء آل عثمان، وكذلك الحروب لقمع حركات عصيان "جلالي" في هذا الصنف. د) **الحرب ضد "المحاربين"**، أي ضد القراصنة والعصابات الدولية: وقد أجاز القرآن هذا النوع من الحرب.

والنوع الأول من الحروب هو الذي يهمنا الآن، وللأنواع الأخرى أحكام خاصة بـــها. وكانت الأحكام العامة للحرب تطبق خارج هذه الأحكام الخاصة.

في العهود التي ظهرت فيها أحكام الشريعة الإسلامية لم تكن هناك أي قوانين للحرب مستندة إلى أسس إنسانية لا عند الساسانيين ولا عند الرومان ولا عند أي أمة أخرى. وقد طبقت الجيوش الإسلامية – ومنها الجيش العثماني – القوانين المشروعة للحرب بشكل جدي. وقيام السلطان مراد الأول بإعدام بعض جنوده من الأصل الصربي الذين تورطوا في نهب أموال الآخرين مثال واحد فقط من مئات الأمثلة في هذا الخصوص.

وإعلان الجهاد في الإسلام يعني القيام بإيفاء المعاملات التي تقتضيها الشريعة الإسلامية. وهذه المعاملات هي: قبل البدء بالحرب يجب دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، وإلا يجب إنذارهم بالحرب. فإن كان العدو من غير المسلمين من جماعة الذميين فهم يدفعون الجزية إن لم يقبلوا الإسلام، وعند ذلك يدخلون في حماية الدولة الإسلامية. فإن لم يقبلوا هذين الاقتراحين – أي إما الإسلام وإما دفع الجزية – تبدأ الحرب آنذاك معهم. لذا نرى أنه قبل فتح "بترفارادين"

طُلب منهم الطاعة اتباعاً لأوامر الكتاب والسنة، ولكنهم عندما عاندوا في العصيان الظلم – كما جاء ذكر ذلك من قبل ابن كمال– تم إعلان الجهاد. والتاريخ العثماني شاهد على أنه تم تطبيق الآية الكريمة (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) (سورة النحل/١٢٥) والأية (ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) (فصلت /٣٤). ويقبل المؤروخون الغربيون هذه الحقيقة فمثلا يقول المؤرخ الألماني "Lies": "**عندما تم فتح بلاد العجم والروم لم تقم الجيوش الإسلامية بوضع أهالي هذه البلدان بين خيارين: إما الإسلام وإما السيف، بل وضعوهم تحت خيارين: إما الإسلام أو الجزية. وهذا شيء يستحق التقدير والمدح**".

والخلاصة: أن الدولة العثمانية لم تتوسع وتنتشر بالقوة بل بالدعوة، ولم تقع حروبـــها مع الأمم الأخرى إلا في ظل الأسباب التي تمَّ شرحها آنفاً، وإن تحوُّلَ الدولة العثمانية من قبيلة تعدادها "٤٠٠" فارس فقط إلى دولة عالمية يشكل جواباً لسؤالنا هذا[٢].

٣) لماذا كان عام ١٩٩٩ عام ذكرى مرور ٧٠٠ سنة على قيام الدولة العثمانية؟ هل من المؤكد قيام الدولة العثمانية عام ٦٩٩هـــ/١٢٩٩م ؟

الجواب: هناك روايتان ونظرتان في المصادر التاريخية العثمانية حول هذا الموضوع:

١– نظرة تأخذ عام ٦٩٩ هـــ كأساس وكبداية لقيام الدولة العثمانية، ولكن في أي شهر من عام ٦٩٩هـــ ؟ المصادر الموجودة بين أيدينا تعطي تاريخ ٤ جمادى الأولى وهذا يقابل ١٣٠٠/١/٢٧م. وهذا هو التاريخ الذي ثبته السلطان عبد الحميد الثاني، وكانت وزارة

---

[٢] الملا خسرو: "الدرر والغرر"اسطنبول ١٣١٧هـــ ص ٢٨٢/١؛ داماد: " مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر" الجزء ١–٢ اسطنبول ١٣٣١هـــ ص١/ ٦٤٢، ٦٦٨، ٧٠٧؛ موقوفاتي محمد "ترجمة ملتقى الأبحر"(تمت هذه الترجمة بطلب من مصطفى باشا الصدر الأعظم في عهد السلطان ابراهيم الأول)/اسطنبول ١٣٠٢ ص ٣٤٠/١ وما بعدها؛ ابن الكمال: "تواريخ آل عثمان"، مكتبة السليمانية/ قسم آياصوفيا رقم ٣٣١٨ أوراق٨/ b، b٩/، a١٠/، b١١/، a١٢/، b١٤/، b٢١/٢٤ -b/؛ كمال باشازاده (إبن كمال) "تواريخ آل عثمان"، الدفتر العاشر (الناشر: شفاعت الدين سفرجان)/ أنقرة١٩٩٦ ص LV وما بعدها؛ طورنا كيل، أحمد رشيد "الإسلام والقانون الدولي"/ اسطنبول ١٩٧٢ ص ١٥٣ ؛ لجنة "التاريخ الإسلامي الكبير منذ ظهوره إلى يومنا" الجزء الأول ص ٤٢٥– ٤٣٨ ؛ إناجيق، خليل "روملي"، دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية. إناجيق ""Ottoman Methods of Conquest، Studia Islamica / ١٩٥٤ الجزء الثاني ص ١٠٣– ١٢٩؛ جتن، عثمان " انتشار الإسلام في الأناضول" /اسطنبول ١٩٩٠؛ Beldiceanu, Nicara: "التوطين والتريك ونشر الإسلام في الإمبراطورية العثمانية". مجلة "التاريخ والمجتمع Tarih ve Toplum " عدد ١٠٦ / الشهر العاشر لعام ١٩٩٢؛ أرأوغلو، نظمي: "مفهوم الجهاد والفتح في الامبراطورية العثمانية"، مجلة " كوبرو Köprü "خريف عام ١٩٩٤ عدد ٤٨ ص ٦٦– ٧٥.

المعارف العثمانية قد أرسلت مذكرة بتاريخ ١٩ ربيع الأول ٧٢٩ هـ/٢٨ كانون الثاني من عام ١٣٢٩م إلى رئاسة جمعية التاريخ العثماني، طالبة منها تثبيت تاريخ ويوم الاستقلال العثماني، فقامت الجمعية بإحالة الموضوع إلى المؤرخ أفضل الدين الذي قام ببحث جميع المصادر، وبعد التوصل إلى بعض النتائج ذكر بأن العثمانيين حازوا على استقلالهم بتاريخ ٤ جمادى الأولى لعام ٦٩٩ هـ "١٣٠٠/١/٢٧م".

ومع أن علامات عديدة على استقلال إمارة آل عثمان قد ظهرت قبل هذا التاريخ -مثلاً وصول الطبل والعَلَم عام "٦٨٨هـ/١٢٨٨-١٢٨٩م"- إلا أن معظم المؤرخين متفقون على أن هذا التاريخ هو ٦٩٩هـ، ففي هذا العام أرسل السلطان السلجوقي الحاكم في الأناضول علاء الدين "كيكوباد" الثالث إلى عثمان بك الطبل والعلم والشرابة كعلامات سلطنة، وعندما قام قازان خان بعزل وحبس علاء الدين انتهت الدولة السلجوقية من الناحية الفعلية، واجتمع غزاة الثغور "وهم أمراء التخوم" وقرروا مبايعة عثمان بك "الملقب بالغازي" على السلطة، وهذا اليوم الذي تم فيه تقبيل يد عثمان بك ومبايعته عدَّ يوم استقلال الدولة العثمانية. ولكن في أي تاريخ كان هذا اليوم؟

الوثيقة الوحيدة التي نملكها بأن هذا اليوم كان في ٤ جمادى الأولى لعام ٦٩٩هـ "١٣٠٠/١/٢٧" هو سالنامة عام ١٢٦٣هـ/١٨٣٤م. وفشلت جميع البحوث التي جرت في التوصل إلى معرفة من أين استقت هذه السالنامة هذه المعلومة، وبما أنه لا يوجد تاريخ يوم آخر في أي وثيقة أخرى عدى هذه الوثيقة الرسمية فنحن نقبل تاريخ ٤ جمادى الأولى ٦٩٩هـ/٢٧-١-١٣٠٠م تاريخاً لتأسيس الدولة العثمانية، مؤكدة لنا أن ذكرى مرور ٧٠٠ عام على تأسيس الدولة العثمانية هو عام ١٤٢١ هـ /٢٠٠٠م وليس عام ١٤٢٠ هـ /١٩٩٩م.

وحسب هذه الإيضاحات فإن عام ١٢٩٩م الذي اعتاد مؤرخو العهد الجمهوري الإشارة إليه كتاريخ لتأسيس الدولة العثمانية لا يصح إلا إذا كان يوم الاحتفال واقعاً ضمن الأشهر الأولى من عام ٦٩٩هـ، أي ضمن محرم أو صفر أو ربيع الأول، ولكننا لا نملك أي وثيقة أو مصدرٍ تاريخيٍّ حول هذا. ولكن بما أن الاحتفالات أشياء رمزية لذا لا توجد ضرورة لكل هذه التفاصيل الدقيقة.

٢- النظرة الثانية ترى أن هذا التاريخ هو عام ٧٠٠هـ أي ١٣٠٠م، وتتخذه أساساً، بل إن المؤرخ "عالي" يشير إلى الحديث النبوي الذي يذكر بأن الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة دينها فيقول بأنه لكي ينطبق هذا الحديث على عثمان بك تم سلوك هذا السبيل! والحقيقة أنّ لطفي باشا يرى أن مجدد القرن الثامن الهجري هو عثمان بك (مؤسس الدولة العثمانية)[٣]

٤- ألا تذكر لنا شيئاً مختصراً عن شجرة نسب العثمانيين؟ يقال: إن العثمانيين ليسوا أتراكاً. وماذا تقول عن الخلاف حول والد أرطغرل غازي ؟ هل هو سليمان شاه أم كوندوز آلب ؟

قام المؤرخون الغربيون بمناقشة هذين السؤالين، غير أن البحوث العلمية التي جرت مؤخراً واكتشاف بعض المسكوكات العثمانية حسمت الموضوع تقريباً:

الموضوع الأول تناوله بعض المؤرخين الغربيين وعلى رأسهم "جيبون Gibbons"، فقد ادعوا أن عثمان غازي مؤسس الدولة العثمانية ليس من أصل تركي بل يحتمل أنه من أصل مغولي، بل تطرف بعضهم فادعوا أنهم لم يسلموا إلا بعد مجيئهم إلى الأناضول، غير أن رجال العلم من الأتراك وغيرهم أوضحوا بأن مثل هذه الشائعات مستندة في الحقيقة إلى تأويلات متعسفة لبعض الحكايات الشعبية ذات الطابع البطولي الأسطوري.

---

[٣] نشري: محمد "كتاب جهان نامه" الجزءان ١- ٢ (الناشر:محمد أ.كويمن وفائق رشيد أونات). أنقرة ١٩٨٧ الجزء الأول ص ١٠٤ وما بعدها؛ ابن الكمال: المصدر السابق. الدفتر الأول. (الناشر: شرف الدين طوران)/ أنقرة ١٩٩١ ص ١١١- ١١٣. عاشق باشا زاده "تواريخ آل عثمان" / اسطنبول ١٩٣٢ ص ٧ وما بعدها؛ لطفي باشا "تواريخ آل عثمان" / اسطنبول ١٣٤١ ص ١٧- ٢٧؛ كليبولولو مصطفى عالي افندي "كتاب التاريخ وكنه الأخبار" (الناشر: أحمد أغور وآخرون)/ قيصري ١٩٩٧ ص ٤١ ؛ فريدون بك "منشآت السلاطين، الجزء الأول.اسطنبول، ص ٤٨-٥٦، ٦١، ٦٤. (مع وجود شبهات حول مصدر حصوله على الفرمانات السلطانية) Kantemir, Dimitri: "تاريخ صعود الإمبراطورية العثمانية وتدهورها". اسطنبول ١٩٩٨ الجزء الأول ص ٦٧؛ أفضل الدين: "بحوث حول يوم وتاريخ الاستقلال العثماني" مجلة لجنة تدقيق التاريخ العثماني. رقم ٢٥ ص ٣٦- ٤٨؛ محمد علي شوقي: "موضوع تأسيس الامبراطورية العثمانية" مجلة لجنة تدقيق التاريخ التركي. السلسلة الجديدة رقم ٢٥ ص ٣٠٥١؛ أوزون جارشلي، اسماعيل حقي: "التاريخ العثماني"/ أنقرة ١٩٩٤ الجزء الأول ص ١٠٦- ١٠٨؛ أقصون، ضياء نور: "التاريخ العثماني"، الجزء الأول. اسطنبول ١٩٩٤ ص ١٦- ٢١؛ أوز طونه، يلماز: "التاريخ التركي الكبير". اسطنبول ١٩٨٣. الجزء الأول ص ٢٥٠ وما بعدها.

من المعلوم أن أمراء قبيلة "أوغوز" التركية المتألفة من فروع "كون"، "آي" و"يلدز" يطلق عليها اسم "بوزوقلار"، ولإمارة "كون" أربعة قبائل هي: "قايي"، "بيات"، و"آلقا أولي"، و"قرة أولي"، وكان النسر الذي يرمز إلى القوة هو شعار قبيلة "قايي"، وينحدر العثمانيون من قبيلة "قايي" هذه. ويمكن القول بكل اطمئنان أن عثمان بك -الذي أعطى اسمه للدولة التي أنشأها- وأباه "أرطغرل غازي" كانا على رأس عشيرة صغيرة من قبيلة "قايي". وما عدا هذا فإن شجرة النسب الموصولة من قبيلة قايي حتى آدم عليه السلام والتفاصيل المذكورة في هذا الصدد ليس إلا أسطورة من الأساطير الشعبية، ولا تملك قيمة تاريخية، ثم إن سلاسل النسب هذه مختلفة بعضها مع البعض الآخر، كما يوجد هناك من نسب العثمانيين إلى الرسول "صلى الله عليه وسلم". وهذا أيضاً لا يملك قيمة علمية.

إن "القاييين" الذين هم فرع من فروع "أوغوز" بدأوا بالنزوح والهجرة -كغيرها من القبائل الأخرى لـــ "أوغوز"- من الشرق نحو الغرب في زمن السلجوقيين حتى وصلوا إلى الأناضول، وقد ورد هذا في جميع المصادر التاريخية لتلك المرحلة من أمثال "سلجوق نامة" لـــ "يازيجي أوغلو"، و"هشت بـــهيشت" لـــ "إدريس البتليسي"، و"بـــهجة التواريخ" لـــ "شكر الله".

لذا فالعثمانيون أتراك، إلا أنهم يدينون في قيامهم بتكوين دولة عظيمة ليس فقط إلى القوة التي توارثوها من أجدادهم، بل في الوقت نفسه إلى القوة التي استمدوها من الإسلام في نظرته إلى الدين وإلى الدنيا عندما أذابوا في بوتقة "العثمانية" جميع الفروق القومية والدينية. لذا فنحن نؤيد جميع ما جاء في النقد الذي وجهه المؤرخ "فؤاد كوبرلو" إلى رأي "جيبون"، كما نرى أنه لا يمكن أبداً تجاهل ما جاء في إيضاح "فؤاد كوبرولو" عندما تحدث عن الأمة الإسلامية، أو بتعبيره التاريخي "الأمة العثمانية" عند تناوله لموضوع تأسس الدولة العثمانية. وتناول "أحمد جودت" باشا لب الموضوع عندما قال:

"مع أن الدولة العلية كانت في البداية دولة صغيرة، ولكن لكونـــها قبيلة قد جمعت في نفسها الصفات العالية للأتراك مع التدين والشجاعة الخاصة بالإسلام، حملت قابلية كونـــها مظهراً ووسيلة لتوحيد أمة الإسلام، ولم تكن هذه الدولة العلية -كغيرها من الدول الأخرى- قد انبثقت من مجتمع ذي امتيازات لتجد أمامه أمة وبلدا، بل فتحت بلاداً وأراضي جديدة وكونت أمة واحدة من أمم ذات أديان وسلوك وخلق ولغات وثقافات مختلفة، ومجتمعاً فاضلاً هو خلاصة أفضل سلوك وآداب وفضائل الأمم المختلفة، كما كان أجداد هؤلاء من سلالة تركية أصيلة ومن بيت سلاطين في الأزمنة الغابرة في تركستان".

وإذا أتينا **إلى المسألة الثانية**، – أي إلى مسألة والد الغازي "أرطغرل غازي"–، فقد تأكد بأن والد الغازي عثمان هو الغازي أرطغرل نتيجة العثور على مسكوك نقدي يعود لـــ "عثمان بك"، وأيضاً بسبب إجماع المصادر التاريخية بأن والد عثمان بك هو الغازي أرطغرل.

ولكن هناك آراء مختلفة حول والد الغازي أرطغرل، فحسب الرواية الأولى المشهورة وحسب معظم المصادر التاريخية العائدة لذلك العهد وحسب شجرة النسب الموجودة لدينا فإن والده هو سليمان شاه. وقد قال بهذا المؤرخ "أحمد جودت باشا" والعديد من المؤرخين المتأخرين. ولكن الرأي الثاني الذي يقول بأن والده هو "كوندوز آلب" هو الرأي الصحيح. لأن مصادر تاريخية عثمانية مهمة "مثل "دستورنامة" للمؤرخ أنور و"تاريخ محمد توفيق باشا" تقول بـــهذا، كما أيد هذا الرأي بقوة ووضوح عثور العلماء على مسكوك نقدي كتب عليها "عثمان بن أرطغرل بن كوندوز آلب". فكما هو معلوم فإن "سليمان شاه" هو فاتح الأناضول ومؤسس الدولة السلجوقية وأول سلطان لها، لذا كان من المحتمل ورود اسمه كذكرى في هذا الصدد. ويقال إن والدة الغازي أرطغرل هي "خيمه آنا" المدفونة في "دومانيجة" وقد بني لها ضريح هناك بأمر السلطان عبد الحميد الثاني.

وحسب الروايات الكلاسيكية فإن القايين – الذين كانوا يعيشون في منطقة "ماهان" في إيران تحت إدارة سليمان شاه –هجروا تلك المنطقة نتيجة استيلاء المغول عليها وجاءوا إلى "آخلاط"، وعند عبور نـــهر الفرات قرب قلعة "جابر" التي تقع في جنوب غربي مدينة "ماردين" وتبعد عنها ٢٥٠ كم غرق سليمان شاه، فتفرق قومه فروعاً وانتشروا في الأناضول، وهناك ضريح داخل أراضي الجمهورية التركية قرب هذه القلعة حتى الآن يسمى بـــ "ضريح الترك"، ويوجد قبر "كوندوز آلب" قرب أنقرة، فإذا أخذنا بنظر الاعتبار الروايات حول وجود قبر السلطان السلجوقي "قيليج آصلان" ابن سليمان شاه قرب "ضريح الترك" التاريخي على فرع خابور من نـــهر دجلة، يظهر احتمال قوي من انقلاب سليمان شاه بتأثير هذه الذكريات إلى رمز انتقل من السلجوقيين إلى بني عثمان[٤].

---

[٤] ابن كمال: المصدر السابق. الدفتر الأول ص ٢٠١– ٢٠٤ ؛ لطفي باشا: المصدر السابق ص ١٧– ٢٧. عالي: "كنه الأخبار" ؛ أحمد أوغور تشري: ص ٢٩–٤١؛ كوبرولو، فؤاد: "تأسيس الدولة العثمانية" / أنقرة ١٩٩٤ ص ٣– ٥، ٦٨– ٧٣؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الأول ص ٩٣– ١٠٣؛. Gibbons, H.A.,:: "The Foundation of Ottoman Empire " الفقرة الأولى. "تاريخ توقيعي محمد باشا" مجلة لجنة تدقيق التاريخ العثماني. رقم ٧٩ ص ٨٧ وما بعدها؛ Kantemir: الجزء الأول ص ٥٧– ٥٨؛ كوبرولو، فؤاد: "مسألة المنشأ العرقي

٥- كيف استطاع العثمانيون وكانوا عشيرة صغيرة قوامها ٤٠٠ فارس فقط من تحدي دولة بيزنطة العظمى مع أنه كانت هناك في الأناضول إمارات كبيرة وقوية مثل إمارة بني قرمان "قارامان أوغوللاري"، وبني كرميان "كرميان أوغللاري"؟ وكيف يمكن تفسير وإيضاح صعود العثمانيين من عشيرة صغيرة إلى دولة عظمى؟

درس العديد من الباحثين الأتراك والأجانب بعناية ولا سيما في بداية القرن العشرين موضوع تأسس الدولة العثمانية، وبحثوا عن أسرار تحوُّل عشيرة صغيرة قوامها "٤٠٠" فارس إلى دولة عظمى. ونستطيع ذكر "فؤاد كوبرولو" و "جيبون Gibbons" اللذين كتب كلٌّ منهما كتاباً بالاسم نفسه وهو "تأسس الدولة العثمانية" كمثالين في هذا الصدد، وبعد إيراد موجزٍ لآرائهما نقدم رأينا أيضاً.

أ) حسب نظرية رائدها "جيبون" فإن العثمانيين لم يستطيعوا توسيع أراضيهم في الأناضول إلا بعد الفتوحات التي قاموا بها في البلقان. ولم تكن فتوحاتهم في البلقان من أجل النهب والسلب، بل ربما بهدف مخطط للاستيطان في هذه المنطقة. إلى هنا فقول "جيبون" لا غبار عليه. ولكنه يستمر فيقول: إن العثمانيين كانوا عشيرة صغيرة هربت من المغول وربما لم تدخل إلى الدين الإسلامي إلا بعد وصولها إلى الأناضول. وبالحماسة التي رافقت دخولهم إلى الإسلام قاموا بإكراه غير المسلمين على الدخول في الدين الإسلامي، لقد كانوا قليلي العدد، غير أنهم كونوا عرقاً وعنصراً جديداً هو العرق أو العنصر العثماني المستند إلى الدين، وربطوا السكان الروم إلى جانبهم، كما كان قبول أسرى الحرب للإسلام شرفاً لهم وامتيازاً. والخلاصة أنه يشرح تأسيس الدولة العثمانية بأنه مدين إلى ظهور عنصر جديد بواسطة دين جديد. وتعرضت هذه النظرة إلى نقد شديد من قبل المؤرخين الذين جاءوا بعده ولا سيما من قبل "فؤاد كوبرولو".

ب) يقول " ب. ويتّك P. Wittek" بأن الدولة العثمانية تحمل خصائص وصفات الدولة الغازية، وأن العثمانيين استطاعوا -بمراسهم وتجربتهم وخلفيتهم في موضوع الثغور، وبالمسامحة الكبيرة التي عاملوا بها سكان المناطق التي فتحوها- تأمينَ سرعة امتزاج هؤلاء السكان معهم.

للامبراطورية العثمانية". النشرة التاريخية، الجزء السابع عدد ٢٨(١٩٤٣). ص ٢١٩ - ٣١٣؛ "ملاحظات جديدة حول قبيلة قايي". النشرة التاريخية. الجزء الثامن. عدد ٣١(١٩٤٤) ص ٤٢١- ٤٥٢.

ج) أما "ف. كيس F. Giese" فبعد قيامه بنقد "جيبون" نقداً شديداً أشار إلى الدور المهم لدعاة الدين الإسلامي والمتصوفين في تأسيس الدولة العثمانية، وذكر أنه لا يمكن إنكار دور "الآخيين"(كلمة "آخي" مشتقة من كلمة "أخي" العربية. والآخيون هم جماعة من الكسبة والباعة وأهل الحسبة اشتهروا بالاستقامة والجود كانوا يراقبون السوق ويعدلون، وكسبوا محبة الناس) في هذا المجال.

د) أما المؤرخون البلقان وفي مقدمتهم "اوركا Iorga" فيرون أن الأسلوب المحافظ والتوحيدي للدولة العثمانية ساق القرويين والجنود –الذين ملُّوا وسأموا جو الفوضى والإرهاب الذي يعيشون فيه– إلى الاستسلام جماعات ووحدانا إلى العثمانيين دون أي تردد، ولاسيما بعد أن لاحظوا أنــــهم يستطيعون الاستمرار والبقاء في دينهم وثقافتهم وحضارتــــهم.

هــ) استعرض "فؤاد كوبرولو" وجهات النظر هذه وبحثها ودققها ونقدها في كتابه المهم، وبعد أن قام بنقد رأي "جيبون" حول كون عشيرة بني عثمان عشيرة لا أهمية لها، ونقد كذلك رأيه في أنهم اهتدوا مؤخراً، نقداً مستنداً إلى أسس سليمة وصحيحة، قام برد النظرة التي ترجع تأسيس الدولة العثمانية إلى عامل الدين وحدَه، واعترض عليها اعتراضات فيها بعض المبالغة أحياناً. وينسب "فؤاد كوبرولو" المسألة كلها إلى مجيء "أرطغرل بك" وبنيه من "آخلات" إلى "دومانيج" وإلى طبيعتهم وفطرتهم الإنسانية. كما يرى أن الأهمية الكبيرة التي عزاها المؤرخ "Giese" إلى "الآخيين" في تأسيس الدولة العثمانية مبالغ فيها. ويرى "كوبرولو" أن العوامل التي لعبت دوراً مهماً في تأسيس الدولة العثمانية تمثلت في أنَّ التركمان الذين اضطروا للهجرة إلى الأناضول نتيجة لضغط المغول حملوا معهم روح الغزو والقتال والرغبة القوية في تحويل ديار الروم إلى دار الإسلام وإلى حدوث تغيرات سياسية مهمة في تلك المنطقة آنذاك، مثل ضعف السلجوقيين، و تشكل الإمارات في الأناضول، وإلى الخواص العنصرية والعِرْقية القوية للأتراك وإلى أصالة قبيلة آل عثمان، وإلى تشكل مؤسسات عسكرية واجتماعية واقتصادية مثل "غازيان – روم" و"آخيان – روم" و"أبدالان – روم"و "باجيان – روم"، وأخيراً وليس آخراً إلى الموقع الجغرافي –السياسي المهم لإمارة آل عثمان، وعدم دخول الإمارات الأخرى في خصومات مع العثمانيين.

هذه وأمثالها هي العوامل التي رآها "كوبرولو" قد لعبت دوراً مهماً في تأسيس الدولة العثمانية وتوسعها، وقام بشرحها بالتفصيل. ونحن نرى أنه قلّل من دور روح الفتح والغزو في

سبيل الله من بين هذه العوامل، وألصق صفات لا صلة للأتراك بها في أنه قد خصَّهم بالعنصرية والعرقية وهم براء من ذلك، و تثبت الأحداث التي عاشوها خطأ هذا الرأي.

و) قام مؤخَّراً المؤرخ "خليل إنالجق Halil inalcik" بتلخيص وجهات النظر هذه، مُضيفاً إلى أنَّ توسع العثمانيين في البلقان كان يحمل طابعاً محافظاً، وأنَّ الفتح الفجائي والاستيطان السريع لم يكن ممكناً، لذا فقد سمح ببقاء الطبقات والأسر والعائلات الصربية والرومية والألبانية الأصيلة والزمر العسكرية مثل "اللاغوتوريين والفوينوكيين" بالبقاء في أراضيهم، كما ألحق قسم من الجنود النصارى ضمن فرق الجنود العثمانيين العاملين في مجالات الخدمة، وأورد الأدلة على ما ذكر. ولنا بعض الاعتراض على وجهة النظر التي ترى أن الدولة العثمانية لم تسلك سياسة الأسلمة؛ لأننا نعتقد أنها تقود إلى فهم خاطئ.

عندما نقيِّم جميع هذه الآراء نرى أن المشكلة تكمن في عدم القيام ببحث أحكام الإسلام المتعلقة بالحرب وبالفتح، ولا شك أنَّ لبعض الأسباب المذكورة دوراً وتأثيراً كبيراً على قيام الدولة العثمانية وتأسيسها، غير أنه بجانب وجود قابلية كبيرة أنعمها الله على العثمانيين من ناحية إقامة دولة بهذه السعة وإدارتها، إلا أن ارتباطهم القوي بالإسلام وبالخلق الإسلامي القويم في السنوات الأولى من الفتوحات، واستمرار هذا الإرتباط، كان عاملاً مهماً في هذا المجال؛ لأن هذه الدولة الإسلامية لم تكن لتستطيع إدامة حياتها وكيانها أمام الدول الأوروبية الكبرى إلا بالشعار الآتي المأخوذ من القرآن: "إن قُتلت فأنا شهيد، وإن قَتلتُ فأنا غازي"، لذا نرى أن السلطان مراد يدعو الله قبيل معركة "قوصوة" بالدعاء الآتي: "يارب!.. اجعلني شهيداً في سبيل دينك في الدنيا، وسعيداً في الآخرة" وتحقق دعاؤه فعلاً. بهذه المعاني امتلأت أرواح وقلوب أجدادنا العظام، ورموا بأنفسهم في سوح القتال وهم يبتسمون للموت، فارتجفت أوروبا منهم. وأنا أود أن أسأل من يتملكهم الفضول: أي فكر أو عاطفة يمكن إحلالها في قلوب الجنود البسطاء ليسوقهم إلى الفداء وإلى التضحية؟ وأي شعور يستطيع الحلول محل هذه القيم المعنوية؟

هذه الدولة الطويلة العمر التي سارت على هدي هذه المثل والقيم حكمت ثلاث قارات عدة قرون، ونقلت المدنية إليها. وإذا أردنا أن نعرف كيف وضعت أسسها وقواعدها فلنستمع إلى صوت "آلب آصلان" وهو يرن من أعماق التاريخ عام ١٠٧١م في معركة "مالازكيرت": "**سنقاتل في طريق الدين والدولة في سبيل الله فقط، فإن سقطت شهيداً فادفنوني في المكان الذي أصبت فيه، وليس وراءه خطوة واحدة ... لن أقاتل كحاكم، بل أقاتل كجندي في سبيل الدين والدولة**". ونرى في عثمان بك

مؤسس الدولة العثمانية هذه الروح أيضاً، فقد وعى نداء آلب أصلان وأسس الدولة العثمانية بهذه الروح، لذا نراه يقول لابنه أورخان وهو على فراش الموت: "**يا بني!... إن مهمتنا وغايتنا هي العمل في سبيل الله وليست مجرد قتال وحرب**".

والتاريخ يدلنا على أننا نحن المسلمين -والأتراك منهم- كلما تمسكنا بقيمنا المعنوية تقدمنا، وكلما بعدنا عن هذه القيم تأخرنا ومكنا الأعداء من ضربنا في الصميم. وليعلم الجميع أن الأعداء لم يستطيعوا أبداً التغلب علينا في أي ساحة حرب، ولكنهم عندما قدموا لنا السم على أنه هو الدواء وهو الحل، تسللوا إلى الداخل واستطاعوا إغماد الخنجر في قلوبنا، ومهما كانت البطاريات المادية لأمة ما قوية، ومهما تجهزت بالأسلحة الحديثة، وحتى لو أصبحت إمبراطورية كبيرة، فإنها محكومة بالسقوط إن كانت بطارياتها المعنوية خاوية.

قد تبدو هذه الجمل حماسية، إلا أننا نعتقد بأنها المشاعر التي أحس بها "جيبون" و "ويتاك" و"كيس" ولم يستطيعوا التعبير عنها.

بعد هذا المدخل العام نود إيضاح بعض الأمور:

أ) إن روح العقيدة التي أنعمها الله على العثمانيين واشربت بها نفوسهم وما منحتهم من صفات نفسية متميزة إضافة إلى مميزات موقعهم الجغرافي الملائم من جميع الأوجه لروح الفتح، لعبت دوراً مهماً في تأسيس الدولة العثمانية وفي توسعها.

ب) في هذه الأثناء كانت دولة بيزنطة المعادية قد اقتربت من نهايتها فأصبحت آيلة للسقوط، ولكي تستطيع الاستمرار من الناحية الاقتصادية كانت تسيم رعاياها الظلم من الناحية الإدارية وتفرض عليهم الضرائب الباهظة. ثم نظراً لكون البيزنطيين والصرب والبلغار أرثدوكسيين، فإنه بدلاً من مجيء المعونات لهم من أوروبا كان العكس هو ما يحدث أحياناً، فكانت هذه عوامل إضافية ساعدت العوامل المذكورة أعلاه.

ج) نحن نعتقد بأنه من الأفضل القول بأن العوامل التي ذكرها المؤرخون المحليون والأجانب يمكن تلخيصها في الحقيقة بذكر أنَّ الدولة العثمانية قامت بتطبيق الشريعة الإسلامية والأحكام الإسلامية بشكل صحيح:

- إنَّ الحرية الدينية التي سمح بها العثمانيون ليست إلا تطبيقاً لقاعدة شرعية إسلامية ومبدأ اسلامي. لذا لم يتدخل أحدٌ في أديان الذميين المقبولين كمواطنين في الممالك الإسلامية، ولم يكرههم أحد على دخول الإسلام. إلا أنه يحق لمن دخل منهم الإسلام بإرادته الحصول على

بعض الحقوق والامتيازات "مثلاً يمكن تعيينه والياً أو متصرفاً أو حتى صدراً أعظم". ولا شك أن هذا الموقف أحدث لدى غير المسلمين تأثيراً إيجابياً وحسناً. والأبطال من أصول مسيحية مثل الغازي "ميشيل" وغيره ليسوا إلا نتيجة من نتائج هذا الموقف. لذا فلم يقم العثمانيون بإكراه أحد على الدخول في الإسلام، ولكنهم من ناحية أخرى لم يقصروا أبدا في فعالية نشر الإسلام، أو ما كانوا يطلقون عليها اسم "إعلاء كلمة الله". وعندما رأى السكان المحليون من المسيحيين هذا التسامح، وعدم وجود أي خطة لدى العثمانيين في القضاء على المسيحية، أقبلوا على الدخول في الإسلام وفي الملة العثمانية أفواجاً.

– كما هو معلوم فإنه خارج بعض الوظائف المعينة مثل وظيفة الوالي أو المتصرف أو القاضي في بعض الأماكن أو رئاسة الدولة "أي الوظائف التي تحمل طابع الوزارات التفويضية" فإن الإسلام لم ير بأساً في إسناد الوظائف إلى غير المسلمين"أي الوظائف التي تحمل الطابع التنفيذي مثل وظائف العلاج وتوزيع الماء في المدن ووظيفة القاضي بين غير المسلمين". وقد طبق العثمانيون في عهد تأسيس دولتهم هذا المبدأ تطبيقاً كاملاً. لذا نرى أن الصرب والبلغار والأمم البلقانية الأخرى أُستخدموا في وظائف عسكرية تحت اسم "الفيونوك" (جنود من النصارى ولا سيما من البلغار كانت وظيفتهم العناية بجياد القواد والوزراء زمن الحرب وبأعمال الاسطبلات زمن السلم.) و"لاغاتور" (صنف عسكري من البلغار) و"مارتولوس" (صنف عسكري من النصارى كانت وظيفتهم الحراسة في الثغور وفي القلاع وحراسة نقل المهمات، وحراسة مناجم المعادن.) في وظائف إدارية، كما كانت الدولة تـهب لهم صـلاحية اسـتغلال بعض قطع الأراضي وجبـاية ضـرائبها كأراضي الــ "تيمار" والــ "زعامت".

– لم تر الدولة العثمانية أيَّ محذور في اقتباس القوانين التي لا تتعارض مع الإسلام، وكذلك اقتباس المؤسسات الإنسانية النافعة من الأمم الأخرى أو من الأديان الأخرى، كما لم تر بأساً في إعطاء الحرية الدينية لأتباعها من غير المسلمين. ولهذا السبب فإن ثقافة الثغور التي ذكرها بعض المؤرخين ليست إلا جزءاً من الثقافة التركية، وكان من خطأ المتأخرين عدم تطبيق هذه الأمور.

فإذا أضفنا إلى هذا جهود المرشدين والمتصوفين والدعاة المسلمين "معنويات أرنلري" فقد أصبح من المستحيل للدول الأوروبية العديدة الوقوف أمام الدولة العثمانية، هذه هي النظرة الصحيحة لهذا الأمر في رأينا°.

٦- ماذا نعلم حول المتطوعين من الدعاة المسلمين "أي حول "غازيان روم"، "آخيان روم"، "باجيان روم" و"ابدلان روم" الذين اهتم المؤرخ "Wittek" بهم وركز على دورهم في تأسيس الدولة العثمانية وتوسعها؟

لقد نمت شجرة الدولة العثمانية الباسقة وتغذت بالإيمان الذي استمدته من ثلاثية "الجامع والتكية والمدرسة الدينية" وتوسعت وبقيت حاكمة طوال ٦٠٠ سنة بفضل هذا الإيمان. وعندما أضيف إلى هذا الثلاثي أمراء أَكْفَاء ومشايخ وعلماء يعملون بعلمهم، فقد ظهرت أهم العوامل التي يسرت نشر الأخوة الإسلامية -التي تعد رابطة مقدسة- في العالم الإسلامي وترسيخها بالاستعانة بالطرق الصوفية. لقد استطاعت القلاع القوية لثلاثية الجامع والتكية والمدرسة الدينية من صد جميع الهجمات الشرسة للعالم المسيحي الموجهة لإطفاء نور الإسلام.

وهذا هو السبب في أننا نجد وراء الفتوحات العظيمة لعهد عثمان بك تجاه الدولة البيزنطية العظمى ووراء الحكام والفاتحين العظام من أمثال "آلب كوندوز" و "غازي رحمان" و "آقجه قوجه" و "كوسه ميخال" علماء وأولياء جاءوا من مختلف أنحاء العالم الإسلامي ولا سيما من خراسان من أمثال "صدر الدين قنوي" و"مولانا جلال الدين الرومي" و"طورسون فقيه" و"الشيخ أده بالي" و"آخي أوران" و"الشيخ بابا الياس". وقد عرف عثمان بك وأدرك -وكذا من جاء بعده من السلاطين الآخرين- مدى تأثير هؤلاء، وبعد أن أتم الغازي أورخان فتح مدينة بورصة توجه إلى روم ايلي "أي إلى أوروبا". وقد كان للعلماء والمشايخ من أمثال "الملا داوود القيصري" و"جاندرلي قره خليل" و"قراجه أحمد" و"كيكلي بابا" نصيبٌ كبيرٌ، وحصة كبيرة في هذه الفتوح بجانب حصص القادة والوزراء من أمثال "لاله شاهين" و"خير الدين باشا". وعندما كان السلطان مراد يسجل البطولات الفذة في معركة "قوصوة" كان يستند علاوة إلى قواده من

° كوبرولو: "تأسيس الدولة العثمانية". Gibbon: المصدر السابق.الفقرة الأولى؛ إنالجيق، خليل: (The Ottoman Empire, The Classical Age ١٣٠٠- ١٦٠٠ Phoenics ١٩٩٤) ص ٥- ٨ ؛من ستيفن دوشان:" الامبراطورية العثمانية "مجلة المجتمع والاقتصاد.اسطنبول ١٩٩٣ ص ٦٧- ١٠٨؛ أحمد توحيد: "حكومة الأخيين في أنقرة". مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني. رقم ١٩ ص ١٢٠٠- ١٢٠٤؛ أوقياي، رفعت: "تأسيس الدولة العثمانية" اسطنبول. ص ٢٠- ٤٤.

أمثال "أورانوس" و"قوطلو بك" و"قارا تيمور طاش" و"حاجي إل بك"... إلى "ملا محمد جمال الدين آق صرايلي" و"ملا فناري" و"قوجا أفندي" و"شيخ حاجي بكتاش ولي" وغيرهم من العلماء والأولياء حيث استمد منهم العون المعنوي. وأخيراً فإن السلطان بايزيد الذي كان الكابوس المفزع للعالم المسيحي عندما كسب معركة "نيغبولو" لم يكن يشاركه في حصة هذا الانتصار قواده فقط من أمثال "علي باشا" و"تيمور طاش باشا" بل يشاركه أيضا العلماء المحيطون به من أمثال "شيخ حامد بن موسى القيصري" و"الشيخ محمد بخاري" الملقب بـ "أمير سلطان"، والشيخ "عبد الرحمن الارزنجاني" و"طابطوق أمره" و"يونس أمره" و"الشيخ قطب الدين الازنيكي" و"حاجي بيرام ولي" و"ملا شمس الدين فناري" من الذين قدموا له مساعدات معنوية كبيرة.

لذا فإن المؤرخ "عاشق باشازاده" عندما يتكلم عن هؤلاء الأولياء يقول أنهم كونوا مؤسسات مختلفة وكبيرة في الأناضول ويعددها كما يأتي:

أ) **"غازيان روم" أي أهل الفتوة والغزاة:** كان هؤلاء يعرفون في المجتمعات التركية القديمة بلقب "آلب" أي البطل والجمع هو "آلبلار". وبعد أن أسلم الأتراك أصبحوا يُلقبون بـ "الغزاة" جمع "غازي". والظاهر أن السلجوقيين كانوا أحياناً يستعملون لقب "آلب" أيضاً. وكان هذا اللقب يطلق على بعض الأبطال في الجيش أو على فئات معينة من أهل المدن ممن نذروا أنفسهم في سبيل وطنهم وأمتهم ودينهم، والذين لا يترددون في التضحية بمالهم وروحهم في هذا السبيل. كما كان يطلق عليهم اسم رئيس الفتوة أو رئيس العيارين أو الفرسان الغزاة "سباهسلاري غازيان".

ب) **تشكيلات الأخوة "آخي تشكيلاتي":** تشكيلات الأخوة في الأناضول "آناضولي آخيلاري"، وتشكيلات الأخوة في الروم ايلي "آخيان روم". وتشكيلات الأخوة هذه هي تشكيلات الفتوة السابقة التي طورها الأتراك ونشروها في الأناضول خاصة، فبعد الاستيلاء المغولي وبسبب بعض حركات العصيان الداخلية انفرط عقد الوحدة بين المسلمين الأتراك وخيَّم قلق كبير على الشعب، فظهر زعماء روحيون -في هذا العهد الحالك وأمثاله- قاموا بلمِّ الشمل ونشر المحبة والإخاء بين الناس، كان في مقدمتهم "مولانا جلال الدين الرومي" والشاعر المتصوف "يونس أمره" و"آخي أوران".

وقام "آخي أوران" باستخدام الزوايا والتكايا كمؤسسات في هذه المهمة وفي سبيل تأسيس المحبة بين الحرفيين والمهنيين وكذلك بين الناس. كان الأتراك المسلمون يجمعون الشباب من أصحاب الحرف والمهن ويعينون على رأسهم رئيسا. وكانوا يطلقون لقب "آخي" على هؤلاء الرؤساء، كما أطلقوا على مثل هذه الجمعية اسم: "الفتوة" كما كان اسمها في السابق. وقام "آخي أورَان" المدفون في مدينة "قر شهر" "والمتوفى عام ٧٠٦ هـ/١٣٠٦م على الأرجح" بتأسيس مؤسسة "آخي" التي مزجت الحرف بالقواعد الخلقية والدينية بشكل متناغم، وجعل هذه المؤسسة مؤسسة معتبرة ومحترمة إلى درجة أن هذه المؤسسة قامت بمهمة الإرشاد والتوجيه لجميع أصحاب المهن والحرف والصناع طوال مئات الأعوام. وتقلد الغازي عثمان سيفه كان على الطريقة الآهية، وكان الغازي أورخان من أبرز المدافعين عن الآخيين. ونستطيع القول كخلاصة: "إن المؤسسة الآهية كانت مؤسسة ملية وبنتيجة جهودها ظهرت الدولة العثمانية كدولة كبيرة وقوية إلى الوجود".

ونعلم من سجلات الفتوة "فتوت نامة" بأن الزوايا والتكايا كانت محل اجتماعات هؤلاء، وهناك النظام الداخلي للفتوة ويحتوي على ٧٤٠ فقرة. وكانت الزوايا مجموعة في مركز واحد، وكان لكل حرفة أو مهنة رئيس يطلق عليه اسم "آهي بابا" أي "الآخي الوالد" وكان على أفراد كل حرفة التقيد بأنظمة المؤسسة في كل ما يخص بقواعد عملهم وأزيائهم وتصرفاتهم تحت رعاية ومراقبة رئيسهم. وقد يطلقون على الرئيس اسم "الشيخ" أو "اختيار" باللغة التركية.

والخلاصة أن التجار وأصحاب الحرف الأتراك الذين أتوا من آسيا الوسطى إلى الاناضول؟ لم يجدوا أمامهم – في ظل المنافسة مع السكان السابقين هنا – إلا بالقيام بتنظيم أنفسهم في مثل هذه الجمعيات والمؤسسات التي أسست التضامن والتساند فيما بينهم. فهذه الضرورة إضافة إلى القواعد الخلقية الدينية الموجودة سابقاً في نظام الفتوة ساعدت على ظهور وترسيخ روح التساند والتعاون بين أهل المهن والحرف والصناع، أي على ظهور "المؤسسة الآخية".

ج) **"باجيان روم"**: هذا التعبير كما يعني النساء المقاتلات في إمارات التركمان على الحدود، و يمكن أن يعني أيضا النساء المنتسبات إلى التكايا.

د) **"أبدلان روم"**: نحن نطلق على هؤلاء اسم أولياء خراسان أيضاً، فلقب "أبدال بابا" المذكور في المصادر العثمانية كما يشير إلى الدراويش المجذوبين الذين كانوا يشتركون في

الحروب بجانب السلاطين العثمانيين بسيوف خشبية، كذلك يمكن أن يشير إلى الرؤساء المعنويين والأولياء المذكورين في صدر الجواب. إن القول بأن هؤلاء هم "رؤساء البكتاشيين" أو "رؤساء العلويين" غير صحيح، وهو جهل بالتاريخ العثماني؛ ذلك لأنَّ المصادر التاريخية مثل "الشقائق" تذكر الذين كان لهم دورٌ بارز في تأسيس الدولة العثمانية وتقدم معلومات مفصَّلة عن شخصياتهم وعن مؤلفاتهم الإسلامية.

والخلاصة أن هذه المؤسسات الأربعة كان لها تأثيرٌ كبيرٌ في تأسيس الدولة العثمانية في زمن قصير وفي إحياء الأراضي المفتوحة[٦].

٧- هل يمكن أن تعطينا معلومات موجزة عن عثمان بك؟ ما عدد زوجاته وأولاده وعن العلماء المشهورين في عهده ؟ وكم اتسعت الأراضي العثمانية في عهده ؟

عثمان بك هو مؤسس الدولة العثمانية وآل عثمان، ومن اسمه تم اشتقاق اسم الدولة العثمانية واسم آل عثمان، وهو أول سلطان عثماني. وأطلق عليه اسم "قره عثمان" أي عثمان الأسود" و"فخر الدين" و"معين الدين". وخوطب حتى وفاته بلقب "الأمير" أي "البك". وبعد وفاته أطلق عليه لقب "خان" و"السلطان". لأنه أصبح في أواخر ايامه "أمير الثغور".

ولد عثمان بك عام ٦٥٦ هـ/١٢٥٨م في مدينة "سوكوت" أو في "عثمانجق". والده "الغازي أرطغرل" ووالدته "حليمة خاتون". خلف والده وعمره ٢٤ سنة، وكان عثمان "الملقب بالغازي" مرتبطاً في البداية ببني جوبان "جوبان اوغوللاري" الموجودين آنذاك في مدينة "قصطموني" ثم ببني جرميان "جرميان اوغوللاري" الموجودين في مدينة "كوتاهيا". وكان هؤلاء مرتبطين بالسلطان السلجوقي. كان زواجه الأول حوالي عام ٦٧٩ ه/١٢٨٠م من "مال

---

[٦] كوبرولو: "تأسيس الدولة العثمانية " ص ٨٣-١٠٢ ؛ عاشق باشا زاده: "تاريخ.." ص ٢٠٤-٢٠٦؛ محمد علي شوقي:المصدر السابق. ص ٣٠٥ ؛ أركِن: المصدر السابق.ص ٥٣٧/١- ٥٥١ ؛ أحمد توحيد: المصدر السابق.ص ١٢٠٠-١٢٠٤؛ جاغاتاي، نشأت: "الآخية مؤسسة تركية" / انقرة١٩٧٤ ص ٥٦-٩٠. Wittek,Paul: "The Rise of the Ottoman Empire ".لندن ١٩٣٨؛ بيرام، ميخائيل: "من الأخت فاطمة التي أسست مؤسسة "باجيان روم" في الاناضول في العهد السلجوقي؟ "النشرة التاريخية.الجزء" ٦٥-٢ " عدد١٨٠(١٩٨١)ص ٤٥٧-٤٧٢؛ تاشنر فرانس: "مسألة ولادة تشكيلات الفتوة في الإسلام وخطوط تاريخية رئيسة حولها". ترجمة سماحت يوكسل. النشرة التاريخية الجزء ٢٧ عدد ١٤٢(١٩٧٢) ص ٢٠٣-٢٣٦ ؛ جاغاتاي، نشأت: "ملاحظات حول الحياة الاقتصادية لأتراك الأناضول، وتأثير المؤسسة الآخية في هذا الخصوص". النشرة التاريخية. جزء ٥٢ عدد ٢٠٣(١٩٨٨) ص ٤٨٥-٥٠٠. لمزيد من الإطلاع على المرشدين الروحيين في هذه الفترة انظر إلى: مكتبة السليمانية. اسعد أفندي. رقم ٢٣٦٢ ورقة ٨٦/b/٩١- b.

خاتون" – أصبحت أم السلطان اورخان – وهي بنت "عمر عبد العزيز بك" وكان وزيراً سلجوقياً. وفي حوالي سنة ٦٨٨ هـ ـ١٢٨٩م تزوج من "ربيعة بالا خاتون" بنت العالم الشيخ "أده بالي" فزاد نفوذه وقوته، وأنجب منها الأمير "علاء الدين".

في عام ٦٨٠هـ/١٢٨١م خلف والده في رئاسة العشيرة. وهناك رأي آخر يقول بأن السلطان السلجوقي غياث الدين مسعود الثاني أرسل إليه فرمانا عام ٦٨٣هـ/١٢٨٤م حول قيامه بتخصيص منطقة "سوكوت" وحواليها إليه وأنه أرسل مع هذا الفرمان كهدية راية بيضاء ورمز الرتبة(كان هذا الرمز عبارة عن شعر ذيل حصان مثبت على خوذة أو على سارية علم) وجوقة الحرب، فأصبح عثمان بك بذلك أمير ثغر "اوج بك"، وبعد قيامه بفتح "قاراجا حصار" عام ٦٨٧هـ/١٢٨٨ أو ٦٨٨هـ /١٢٨٩م وإصداره الأمر لـ "طورصون فقيه" بقراءة خطبة الجمعة باسمه صار هذا إعلاناً ضمنياً بأنه أصبح شبه مستقل.

ذعر البيزنطيون من قيام الغازي عثمان بفتح المدن البيزنطية الموجودة قرب الحدود الواحدة تلو الأخرى، لذا أرادوا اغتياله بترتيب مداهمة لحفلة عرس، وقابل الغازي عثمان هذه المداهمة بمثلها ففتح عام ٦٩٨هـ/١٢٩٩ "يار حصار" و"بلجيك" ونقل مركز الإمارة إلى "بلجيك"، وقام بتزويج "نيلوفر" "اسمها الأصلي هولوفوريا" بنت الوالي البيزنطي -الذي كان السبب في الفتنة- من ابنه أو رخان. وقد اعتبر هذا العام -للأسباب التي سبق ذكرها- عام قيام الدولة العثمانية. وفي سنة ٦٩٩ ه /١٣٠٠ أصبح عثمان بك رئيساً لثغور السنجك، بعد أن أرسل علاء الدين الكيكوباد الثالث الطبل والعلم والشرابة بالفرمان الرسمي كعلامات سلطنة. وفي سنة ٧٠٠هـ/١٣٠١ أقام مدينة "يني شهر" قرب مدينة بورصة، ونقل مركز الإمارة إليها. ولم ينس الذين ساعدوه وأعانوه في هذه الفتوحات فأعطى "أسكي شهر" لأخيه "كوندوز" بك، وأعطى "سلطان أونو" لابنه أورخان، و"يار حصار" لـ "حسن آلب"، و"بلجيك" للشيخ "أده بالي"، و"إنه كول" لـ "طورغوت آلب". وأخذ "علاء الدين" – وهو حفيد الشيخ "أده بني" – معه. في سنة ٧٠٨هـ /١٣٠٨م عندما قام الحاكم الإلخاني "أحمد غازان" بإنهاء الدولة السلجوقية أصبحت الدولة العثمانية دولة مستقلة تماماً. وفي سنة ٧١٣هـ /١٣١٣م عندما أعلن "كوسه ميخائيل" -حاكم "خارمان قايا"- إسلامه انتقلت مدن "مكجه" و"آق حصار" و"كول بازاري" إلى أيدي العثمانيين. واعتبارا من عام ٧٢٠هـ /١٣٢٠م لم ير لعثمان بك نشاطٌ يُذكر. وفي أوائل عام ٧٢٤هـ /١٣٢٤م تنازل عن الإمارة لإبنه أورخان، وفي شهر

شباط من العام نفسه توفي عن عمر يناهز الـ ٦٧ عاماً، دون أن يرى فتح مدينة "بورصة". وحسب وصيته فقد دفن بشكل مؤقت في مدينة "سوكوت"، ثم نقل رفاته بعد سنتين ونصف -أي في عام ٧٢٦هـ/١٣٢٦م- إلى بورصة حيث دفن في "كوموش كونبت".

استلم عثمان بك من والده إمارة مساحتها ٤٨٠٠ كم٢، وعندما توفي كانت مساحة إمارته ١٦٠٠٠كم٢. أمّا أولاده عدا أورخان وعلاء الدين فهم: فاطمة خاتون، وصاوجي بك، وملك بك، وحامد بك، وبازارلي بك، وجوبان بك. وإذا نظرنا إلى بلد آل عثمان آنذاك من الناحية الإدارية الحالية نرى أنها كانت تشمل المناطق الآتية: بلجيك، مركز مدينة "أسكي شهر"، و"كيفا" التابعة لمحافظة "صقاريا"، "آق يازي"، "خندق"، "كوتاهيا - دومانيج"، وأقضية "مودانيا" و "يني شهر" التابعتان لمحافظة "بورصة".

من المفيد الإشارة أيضاً إلى العلماء والشيوخ المشهورين في عهد عثمان بك: أهم العلماء والشيوخ هم: مولانا الشيخ "أده بالي"، الفقيه "طورصون"، و "خطاب بن أبي قاسم قره حصاري". أما أشهر الرؤساء المعنويين الذين يجب ذكرهم فهم: الشيخ مخلص بابا، الشيخ عاشق باشا، الشيخ علوان جلبي، الشيخ حسن جلبي و بابا إلياس[٧].

٨ - يقال بأن أول حادثة قتل الأشقاء في الدولة العثمانية وقعت بقتل "دوندار" عم عثمان بك، فهلا قمتم بإيضاح هذه الحادثة ؟

أولاً: لم يتفق المؤرخون العثمانيون على وقوع مثل هذه الحادثة؛ لأن هناك مؤرخين يقولون بأن حادثة الإعدام عندما وقعت كان عمر العم "دوندار" يقارب المائة عاماً، كما يوجد مؤرخون "مثل المؤرخ ديمتري كانتمير" يقولون بأن العم "دوندار" كان قد توفي قبل زعم مجيئه إلى "سوكوت"! إذن فوقوع هذه الحادثة مشكوك فيه. ومن المؤرخين الذين نقلوا هذه الحادثة - مثل العالم والمؤرخ ابن كمال- لم ينقلوها كحادثة وقعت بل كإشاعات، فابن كمال يقول: "ذكر بعض الرواة ..... ".

---

[٧] ابن كمال: "تاريخ آل عثمان" الدفتر الأول. ص ٧٠ وما بعدها؛ لطفي باشا: المصدر السابق. ص ١٧؛ عالي: "كنه الأخبار".ص٤١-٦٧؛ مجدي محمد أفندي: "حدائق الشقائق" اسطنبول١٩٨٩. ص ٢٠- ٢٤؛ محمد زكي: "هل كوسه ميخائيل هو نفسه الغازي ميخائيل؟ "مجلة لجنة بحوث التاريخ التركي. رقم١١(١٩٨٨) ص ٣٢٧-٣٣٥؛ أوزون جارشلي: " التاريخ العثماني". الجزء الأول ص١٠٢- ١١٦؛ أوز طونا "الدول والأسر العريقة الحاكمة". الأجزاء ١-٥. انقرة ١٩٩٦. الجزء الثاني ص ١٠١- ١٠٢؛ كوك بلكن، م. طيب: "عثمان الأول". دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية؛ Elizabeth A.Zachariadou: "الإمارة العثمانية ١٣٠٠- ١٣٨٩" اسطنبول ١٩٩٧.

ثانياً: في حالة قبولنا وقوع هذه الحادثة -التي يرى المؤرخون أن احتمال وقوعها احتمال ضعيف جدًّاً لكونها مستندة على روايات ضعيفة- فالروايات حولها تتلخص فيما يأتي:

١- حدثت منازعات على السلطة في عهد عثمان بك بينه وبين عمه "دوندار بك"، وبعد أن بدت الآثار السلبية لهذا النـــزاع ولفعاليات ونشاط "دوندار بك" ضد "عثمان بك"، ومنها أنه -حسب الرواية التي ينقلها ابن كمال- أصبح مانعاً من القبض على والي "بِلجيك" البيزنطي، لذا عُدّ باغياً ونفذ فيه حكم الإعدام، أي أقيم عليه الحدُّ الشرعي؛ لأنه رفع لواء العصيان ضد الدولة.

٢- وقعت هذه الحادثة - التي نقلها بعض المؤرخين كروايات ضعيفة - عام ٦٨٨هـــ /١٢٨٩م أو عام ٧٠٢هـــ /١٣٠٢م، وتقول هذه الروايات أن "دوندار بك" كان على علم بخطة المؤامرة التي رتبها والي "بلجيك" ووالي "يار حصار" البيزنطيان لاغتيال "عثمان بك"، الذي قام بإفشال هذه المؤامرة بخطة بديلة، ثم قام بإعدام عمِّه المتآمر.

والأسطر الآتية التي كتبها أحد المؤرخين اليونان بمناسبة حادثة "دوزمجة مصطفى" تبين بشكل واضح كيف تم استغلال الأمراء من آل عثمان استغلالاً سيئاً من قبل البيزنطيين والأعداء الآخرين ضد الدولة العثمانية: "**كان على عقلاء الروم الذين قاموا بهذه الأعمال القيام بها في أثناء الحرب التي أعلنها "تيمورلنك" ضد "بايزيد" والتي تغلب فيها عليه، وليس الآن، ذلك لأن الأتراك قد جمعوا صفوفهم. مع أن العديد من الأباطرة الرومان الشجعان والعقلاء قد أتوا ورحلوا آنذاك... ولكن ما العمل !!**". أي إن المؤرخ اليوناني يتحسر من عدم قيام جميع أباطرة روما السابقين باستغلال الأمراء العثمانيين الآخرين ضد الدولة العثمانية مثلما حدث في حادثة "دوزمجه مصطفى". وسنتناول تفاصيل هذا الموضوع ضمن الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بعهد " محمد الفاتح ".

والخلاصة: أننا لا نعتقد بوقوع حادثة "دوندار بك"، فإذا كانت صحيحة وجرت الحوادث كما جاءت في هذه الروايات فعقوبة الإعدام هنا حدٌّ شرعي[٨].

٩- من الشيخ "أده بالي" الذي يُعد من المؤسسين المعنويين للدولة العثمانية والذي زوج بنته من "عثمان بك" ؟

---

[٨] نشري: "كتابي جهان نامة". الجزء الأول ص ٩٥؛ ابن كمال: "تواريخ آل عثمان" الدفتر الأول. ص ١٣٠- ١٣١؛ خير الله أفندي: "دولت علية عثمانية" اسطنبول ١٨٦٤. الجزء الثاني ص ٣٣ وما بعدها؛ أقمان، محمد: "قتل الأشقاء في الدولة العثمانية" اسطنبول ١٩٩٨. ص ٤٣-٤٦.

ولد هذا الشيخ الجليل -الذي يرد اسمه في المصادر التاريخية باسم "أده شيخ"- في مدينة "قرمان"، واسمه الأصلي كما ورد في بعض المصادر التاريخية هو "عماد الدين مصطفى بن إبراهيم بن إناج القرشهري". درس الفقه الحنفي على العالم "نجم الدين ألزاهدي"، ثم رحل إلى الشام ودرس العلوم الإسلامية على يد علمائها. وبعد رجوعه من الشام تفرغ للتصوف وأنشأ زاوية في مدينة "بيلجيك" واشتغل بإرشاد الناس.

في هذه الأثناء تعرف بعثمان بك الذي كان يحب المرشدين المعنويين، وقام بوظيفة المستشار الديني والإداري له، وفي إحدى الليالي التي كان فيها عثمان ضَيفاً على الشيخ "أده بالي" في زاويته رأى ذلك الحلم المشهور الذي تناقله الناس، والذي أسنده بعض المؤرخين إلى "أرطغرل الغازي". رأى عثمان بك -حسب الروايات- في منامه كأنّ قمراً خرج من صدر الشيخ "أده بالي" ودخل إلى صدر الغازي عثمان، وفي الوقت نفسه نبتت شجرة ضخمة من صرة الغازي عثمان ظللت الدنيا بآسرها، ثم ظهرت الجبال والأنهار الجارية من تحت هذه الشجرة، وعندما أخبر الشيخ "أده بالي" برؤيته هذه قال له الشيخ: "**سيهب الله تعالى السلطنة لك ولأولادك... مباركة رؤيتك وأنا أهب لك ابنتي زوجة لك**".

وكما ذكرنا سابقاً فحسب بعض المصادر التاريخية كان اسم البنت التي زوجها الشيخ "أده بالي" للغازي عثمان هو "مال خاتون". غير أننا عثرنا في وقف من أوقاف السلطان أورخان على معلومات تذكر بأن اسم بنت الشيخ "أده بالي" كان "رابعة بالاخاتون". لذا فوالدة السلطان أورخان هي بنت الوزير السلجوقي "عمر بك" أما ابن "رابعة " بنت الشيخ "أده بالي" فهو الأمير علاء الدين.

كان الشيخ "أده بالي" منتسباً للطريقة الوفائية، وكان في الوقت نفسه من رؤساء الآخيين في الأناضول، أما الطريقة الوفائية فهي فرع من الطريقة الشاذلية، ولا علاقة لها أبداً بالطريقة البكتاشية أو بالطريقة الحيدرية، ويكون من الخطأ -استناداً إلى المناقب والقصص البكتاشية- تأسيس أي رابطة أو علاقة من هذا النوع بينهما. ويكون من الأصح القول بأنه كان أول قاض ومفتٍ في الدولة العثمانية، ذلك لأن "طورصون الفقيه" كان من تلاميذ الشيخ والقاضي الثاني في الدولة العثمانية، ويقال أن "جاندرلي قره خليل" كان أيضاً من طلاب الشيخ. والخلاصة أنه لم يكن للشيخ "أده بالي" أي علاقة مع البكتاشية أو مع المذهب العلوي.

توفي الشيخ "أده بالي" في عام ٧٢٥هـ /١٣٢٦م أو في عام ٧٢٧هـ /١٣٢٧م في مدينة "بيلجك"، ونعلم من المصادر التاريخية بأنه في أواخر أيامه خُصِّصَت له ولبنته وحفيده "علاء الدين بك" واردات ضرائب قرية "كوزآغاج"، وأن ابنته "رابعة بالاخاتون" قامت بجعل هذه الواردات وقفاً للمسلمين. ويوجد ضريحه في "زاوية الشيخ أده بالي" في "بيلجك" حيث ترقد هنا زوجة "الغازي عثمان" وزوجة الشيخ "أده بالي"، ويرقد كذلك الشيخ "طورصون الفقيه" و "الملا خطاب قره حصاري" - وكان من علماء زمانه- والشيخ "مخلص بابا" وبعض أقارب الشيخ "أده بالي"[٩].

٢- عهد أورخان بك

١٠- ألا تقومون بإعطاء معلومات موجزة حول السلطان أورخان؟ وكذلك معلومات مختصرة عن أولاده وزوجاته وعن مدى توسع الدولة العثمانية في عهده وعن وضع الأراضي ومؤسسات الدولة في عهده؟

ولد "أورخان بك" عام ٦٨٠هـ/١٢٨١م، (أو عام٦٨٧هـ/١٢٨٨م) في مدينة "سوكوت"، وكما ذكرنا سابقاً فوالدته "مال خاتون" كانت الزوجة الأولى لعثمان بك وبنت الوزير السلجوقي "عمر عبد العزيز"، وهو أول السلاطين العثمانيين الذي حصل بحق على ألقاب سلطان، خان، سيف الدين وشجاع الدين واستعملها، في عام ٦٢٤هـ/١٣٢٤ م، "أي عندما كان بعمر ٣٦ أو بعمر ٤٣ عاماً" تولى منصب أمير الثغور "أوج بك" للدولة العثمانية محل والده. كان أورخان بك عبقرية عسكرية، وطارت شهرته في الآفاق في وقت قصير، وهو مدين في هذا إلى قيامه بالتشاور مع كبار رجال الدولة والاستفادة من خبراتهم أمثال "علاء الدين باشا" ابن الوزير العالم "الحاج كمال الدين"، ومع أخيه ووزيره "علاء الدين باشا"، و"الملا تاج الدين الكردي"-وهو من صنف العلماء أيضاً- والوزير "خير الدين باشا" والوزير

[٩] "الأرشيف العثماني" دفتر المهمة. رقم ٣١. ص ٢١٧؛ دفتري أوراقي خداونديكار. رقم ٥٨٥.ورقة ٢٨٢/b-٢٨٣/a؛ عاشق باشازاده "تاريخ.." ص ٦، ١٨، ٢٠، ٤٢، ٩٩؛ طاش كوبرو زاده: "الشقائق". ص ٤-٥؛ ابن كمال: "تواريخ آل عثمان". الدفتر الأول (الناشر: شرف الدين طوران".ص ٦٨-٧٥، ٩٢-٩٥؛ حسين حسام الدين: "تاريخ آماصيا". الجزء الثاني ص ٤٢٨؛ لطفي باشا: "تاريخ آل عثمان". ص ٢٠-٢١؛ شاهين، كامل: "أده بالي"... الجزء العاشر. ص ٣٩٣-٣٩٤؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني". الجزء الأول ص ١٠٧ - ١٠٨.

"لاله شاهين باشا" والقاضي "جاندرلي قره خليل باشا" الذي كان قاضياً في "بيلجك" أولا ثم في "بورصة"، والحقيقة أن الدولة العثمانية قامت وتوطدت في عهده.

واستطاع أورخان بك فتح مدينة "بورصة" التي كانوا يحاصرونها منذ سنوات في ٦/نيسان من عام ١٣٢٦م بمعونة رجال أبطال أمثال "كوسه ميخائيل" و"طورغود آلب" و"الشيخ محمود" و "الغازي ميخائيل بك" و "حسن الآهي"، وأعطى المدينة لإدارة ابنه مراد مع منحه لقب والي السنجق "سنجق بك"، وانتقلت عاصمة الدولة العثمانية من مدينة "يني شهر " إلى مدينة "بورصة". بعد هذا الفتح وفي سنة ٧٢٧هـ/١٣٢٧م قام بصكّ أول نقد للدولة العثمانية بتوصية من "جاندارلي قره خليل" والوزير علاء الدين؛ لأنَّ ضرب النقود يعد من أهم علامات السلطنة، وأنشأ أول دار لصك النقود، "وقد تم في السنوات الأخيرة العثور على قطعة نقدية تعود لعثمان بك مما نقض هذا الرأي".

وبعد أن رأى البيزنطيون أن حدود الدولة العثمانية تتوسع نحو البحر الأسود ونحو مضيق البوسفور في إسطنبول أرسلوا جيشاً لمحاربتهم، فالتقى الجيشان في موقع اسمه "بلاكانون" ويقع بين "دارجه" وبين "أسكي حصار"، فهُزم الجيش البيزنطي وجَرحَ العثمانيون إمبراطورَهم. وفي سنة ٧٢٩هـ/١٣٢٩م أو في سنة ٧٣١هـ/١٣٣١م قام العثمانيون بفتح مدينة "إزنيك"، وهذه المدينة كانت مدينة دينية مقدسة لدى البيزنطيين وكان أورخان بك يعرف هذا، فقام بتحويل كنيسة اسمها "آيا صوفيا" في هذه المدينة إلى جامع وأنشأ هنا أول جامعة في الدولة العثمانية وعين على رأسها العالم الكبير "ملا داود القيصري". وحاول الإمبراطور البيزنطي تخليص هذه المدينة من العثمانيين فهجم عليهم بجيشه، ولكن أورخان بك اضطره للهرب. كان هذا حوالي سنة ٧٣٦هـ/١٣٣٥م ومن ذلك الحين بدأ العالم الإسلامي ومعه أوروبا كذلك بذكر أورخان بلقب السلطان. واتجه السلطان أورخان بعد هذا نحو الصلح والسلام فتزوج من بنت الإمبراطور البيزنطي الأميرة " ثيودورا".

بعد أن قام السلطان أورخان بعقد الصلح مع البيزنطيين توجه بفتوحاته نحو الأناضول، فقام عام ٧٤٦هـ/١٣٤٥م بإلحاق إمارة الأناضول أي إمارة "قرسي" التي كان مركزها مدينة "بالق كسر" بالدولة العثمانية. وتقدم في الأناضول حتى وصل عام ٧٥٥هـ/١٣٥٤م إلى مدينة "أنقرة" وفتحها، وفي الجنوب توسعت الدولة العثمانية حتى امتدت إلى خليج "جاندارلي". أما الأراضي الأخيرة للبيزنطيين والواقعة جنوبي بحر مرمرة فقد استولى عليها العثمانيون، وكذلك

على منطقة "أسكودار"، وتم إلحاق إمارة بني ألوغ بك "ألوغ بك أوغوللاري" – التي كانت تابعة لــ "آل جانادرلي" – بالدولة العثمانية.

ولما كان الإمبراطور البيزنطي والد زوجة السلطان أورخان فقد طلب الإمبراطور منه مساعدته لصد هجمات السلاف والبلغاريين فأرسل له المعونة، ودخل الجيش العثماني مدينة إسطنبول في ١٤ شوال ٧٤٧هـ/٣شباط عام ١٣٤٧م ثم رجع، وكان "الغازي أمور بك" على رأس جيش المعونة هذا. وفي عام ٧٤٨هـ/١٣٤٧م أراد سليمان باشا "ولي العهد والابن الأكبر للسلطان أورخان" فتح "إمروز" ولكنه لم ينجح. وفي عام ٧٥٠هـ/١٣٤٩م انتقل "سليمان باشا" إلى "رومللي" لتقديم المعونة لإمبراطور بيزنطة، ووصل حتى مدينة "سلانيك" وأنقذها من يد السلاف ثم رجع. امتنَّ الإمبراطور البيزنطي من هذه المعونة امتنانا كبيراً، لذا قدَّم قلعة "جيمبا" –وهي قلعة صغيرة في شبه جزيرة "كليبولي" تقع في الساحل الأوروبي لمضيق "جناق قلعة"– إلى "سليمان باشا" ليسهل له العبور إلى أوروبا. وبهذا أصبح للدولة العثمانية – خلافاً للمرات السابقة التي مروا فيها من هذه المنطقة– وجود فعلي وقانوني في "روم ايلي". أما "سليمان باشا" بطل العبور إلى الروم ايلي –الذي يعد من الأحداث التاريخية المهمة– فبعد قيامه بفتح "لوله بورغاز" و"جورلو" فقد توفي عام ٧٥٨هـ/١٣٥٧م نتيجة سقوطه من فوق جواده الذي كبا وهو يعدو، ومع أن أخاه الأمير "مراد" تابع من بعده الفتوحات في "رومللي" إلا أن السلطان أورخان الذي كان قد بلغ الواحد والثمانين من عمره لم يتحمل ألم فقد ابنه الأكبر فتوفي في أواخر شهر نيسان من عام ٧٦٣هـ/١٣٦٢م.

نعلم من المصادر التاريخية أن السلطان أورخان تزوج على فتراتٍ أربع نساء، وندرج أدناه **أسماء زوجاته وأولاده**: ١- نيلوفر خاتون "اسمها الأصلي هولوفيرا": هي بنت والي مدينة "يار حصار" البيزنطي، وبعد إسلامها أخذت اسم "نيلوفر"، وأولادها: سليمان باشا، مراد الأول والأمير قاسم. ٢- أسبورجا خاتون: هي بنت الامبراطور البيزنطي. أعلنت إسلامها، وأولادها: الأمير إبراهيم والأميرة فاطمة. ٣- ثيودورا خاتون: بقيت على دينها ولم تسلم، ولم يدم زواجها كثيراً، وهي والدة الأمير خليل. ٤- أفتان ديسا خاتون: وهي بنت "محمود آلب".

من بين العلماء المشهورين في عهد السلطان أورخان نستطيع ذكر "داوود القيصري" المدرس في أول مؤسسة للدراسات العليا في مدينة "إزنيك"، ثم خلفه "علاء الدين أسود" المعروف بلقب "قره خواجه" أي "الشيخ الأسود" ثم "جاندرالي قره خليل" القاضي الأول لمدينة

"بورصة" ثم قاضي القضاة "قاضي عسكر" و "حسن القيصري". ومن المرشدين المعنويين نذكر "السيد أحمد الكبير الرفاعي" و "قره جه أحمد" و"آخي أوران" و "موسى ابدال"[١٠].

١١-لماذا يُعد السلطان أورخان المؤسس الحقيقي للدولة العثمانية؟ وما هي الأعمال التي له فضل السبق فيها وعلى رأسها ضرب أول نقد عثماني؟

إن السبب في عدِّ السلطان أورخان المؤسس الحقيقي للدولة العثمانية يعود إلى ظهور جميع المؤسسات الضرورية للدولة العثمانية في عهده. ويمكن تلخيص الأعمال التي كان له فضل السبق فيها كما يأتي:

١- بعد قيام السلطان أورخان بفتح "بورصة" و"إزنيك" قام بصك النقود الفضية "أقجه"، والذي يعد من أهم علامات استقلال الدولة، وذلك في مدينة "بورصة" عام ٧٢٦هـ/١٣٢٧م، ونزولاً على نصيحة "جاندارلي قره خليل" قاضي مدينة بورصة كُتبت كلمة الشهادة وأسماء الخلفاء الراشدين الأربعة في أحد وجهي العملة، وفي الوجه الآخر قبيلة "قايي". وتاريخ صك النقد "٧٢٧هـ"، وهو أقدم من صك هذا النقد في مدينة بورصة، ولكن العثور في الفترة الأخيرة على قطعة نقدية تعود لعهد عثمان بك يلغي هذا السبق.

٢- توطد مجلس "الديوان" الذي يعد أعلى مقام إداري وعدلي وسياسي للدولة العثمانية في عهد السلطان أورخان، وكان أول وزير معين هو "علاء الدين باشا" ابن "الحاج كمال الدين". كما أخذ ابنا اورخان بك وهما سليمان باشا وعلاء الدين باشا مكانهما بين الوزراء. ومن أهم البكوات "جمع بك" نرى الأسماء الآتية: "قونور آلب، قره مرسل، حاجي إلبي، الغازي أورنوس وآقجه قوجه".

---

[١٠] نشري: المصدر السابق. الجزء الأول. ص. ١٤٧- ١٩١؛ ابن كمال: المصدر السابق. الدفتر الأول. ص. ١٩٥-١٩٦؛" الدفتر الثاني. "الناشر: شرف الدين طوران" /أنقرة ١٩٩١ ص. ١٩٨ - ٢٠٨؛ أحمد أوغور نشري: المصدر السابق. ص ٦٧-١٠٨؛ عالي: "كنه الأخبار". الجزء الخامس. ص ٤٠- ٦٥ ؛ لطفي باشا: المصدر السابق ص ٢٧-٣١؛ قانتمير: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٧٣-٨٦؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الول ص١١٧-١٦٢؛ أوز طونه: "الدول والعائلات العريقة الحاكمة".الجزء الثاني. ص ١٠٣-١٠٥؛ آقصون: "التاريخ العثماني". كوك بلكين، م. طيب: دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية؛ أوزون جارشلي، اسماعيل حقي: "التاريخ الذي حكم فيه الغازي اورخان والنقد الأول الذي سكه". النشرة التاريخية. الجزء التاسع. العدد ٣٤(١٩٤٥).ص ٢٠٧-٢١١؛ ميرمير أوغلو: "معركة بلاكانو بين اورخان بك وبين الامبراطور البيزنطي آندرونيكس الثالث". النشرة التاريخية. الجزء الثالث عشر. عدد ٥٠(١٩٤٩).ص ٣٠٩-٣٢١.

٣- قام أورخان بك وللمرة الأولى بتشكيل جيش دائم من ألف شاب تركي، أطلق عليه اسم "يايا" أي "المشاة"، وجيش من ألف فارس أطلق عليه اسم "مُسلّم". وعيَّن قاضياً للجيش بعد التشاور مع العالم "علاء الدين الأسود". وهكذا تم تعيين أول "قاضي عسكر" في الدولة العثمانية وهو "جاندارلي قره خليل" قاضي بورصة.

٤- حسب بيان المؤرخين العثمانيين -على الرغم من معارضة بعض المؤرخين الغربيين أمثال هامّر لهذا الرأي- فإن أورخان بك هو الذي شكّل مؤسسة "الانكشارية" التي تعد أول مؤسسة عسكرية رسمية؛ لأن المصادر التاريخية تذكر أنه عندما بدأ الفرسان والمشاة بالانحراف وعدم إطاعة الأوامر قام "جاندارلي قره خليل" بتقديم نصيحة للسلطان بتشكيل جيش رسمي ومحترف من الأسرى المسيحيين: "... لأن التركمان الذين كانوا يغيرون ويحاربون في الروم ايلي وكذلك جيش المشاة والفرسان الذي شكل في السابق لم يعودوا قادرين على إسناد دولة آل عثمان، لذا تقرر تشكيل جيش من عدة آلاف من الشباب الأقوياء من المسيحيين الذين قبلوا كرعايا في الدولة، وتخصيص الرواتب لهم وتعيينهم". وفيما بعد، أي في عهد السلطان مراد الأول تقوت تشكيلات هذا الجيش وأطلق على هذا الجيش -حسب رأي بعض المؤرخين- اسم "يني جري" أي الإنكشارية. وهكذا قامت الدولة العثمانية عام ٧٢٦هـ/١٣٢٦م بتشكيل أول جيش رسمي ومحترف في التاريخ العسكري في العالم.ن وبعد ١٢٠ عاماً -حسب التاريخ العسكري العالمي- قام شارل السابع عام ٨٥١هـ/١٤٤٧م بتشكيل جيش محترف ورسمي أطلق عليه اسم "فرانك ارشير".

٥- تم في عهد السلطان أورخان تأسيس أول مؤسسة تعليم عالية في مدينة "إزنيك" بعد فتحها، علماً بأنه سبق وأن عقد في هذه المدينة مجمعين مسيحيين، وقد حولت كنيسة "آيا صوفيا" إلى جامع، وحولت أحد الأديرة إلى مدرسة دينية، وعين على رأس الهيئة التدريسية العالم "فقيه داود القيصري".

٦- تذكر بعض المصادر بأنَّ اللغة التركية قبلت كلغة رسمية للدولة في عهد السلطان أورخان، إذ بدأت وثائق المحاكم والجهات التنفيذية بالتسجيل والكتابة بها. وتؤيد الوثائق التاريخية ذلك -وإن كانت بأعداد قليلة- إعلامات وسجلات الأوقاف وحجج وطابو الأملاك

وغيرها من السجلات والقيود باللغة التركية. وهذا يدحض الرأي القائل بأن "محمد قرامان أوغلو" كان أول من استعمل اللغة التركية بشكل رسمي[١١].

٣- عهد السلطان مراد خداوندكار

١٢- ألا تعطوننا معلومات مختصرة عن السلطان مراد الأول وعن أولاده وزوجاته ومجالات توسع الدولة العثمانية في عهده؟

ولد السلطان مراد -الذي يلقب في التاريخ العثماني بالغازي مراد وبمراد خداونديكار- عام ٧٢٦هـ/١٣٢٦م، وأخذ الحكم في شهر مارس من عام ٧٦٣هـ/١٣٦٢م وهو في عمر ٣٥- ٣٦ عاماً. ومعنى "خداوندكار" هو الحاكم أو صاحب السلطة، لذا أطلق على بورصة التي كانت عاصمة الدولة العثمانية آنذاك اسم لواء "خداواندكار". بدأ السلطان مراد فتوحاته بفتح أنقرة مرة ثانية، ثم استولى على مدينة "أدرنة" في شهر تموز من عام ١٣٦٢م وجعلها عاصمة جديدة له، وعقب هذا فتح عام ٧٦٤هـ/١٣٦٣م " فيليبا" التي كانت مركزا مهما في البلقان. ذعر مسيحيو أوروبا من تقدم الدولة العثمانية في الأراضي الأوروبية، وكانت النتيجة أنَّ الدولة العثمانية تعرضت لأولى حرب صليبية بتحريض من البابا "أوربانوس الخامس". غير أن الجيش الصليبي الذي كان تعداده ٦٠ ألف جندي تشتت واندحر أمام الهجوم المباغت للجيش العثماني الذي كان تعداده "١٠٠٠٠" جندي تحت قيادة "حاجي إيلبك". ودخلت هذه المعركة التاريخ تحت اسم معركة "صرب صيندي" ٧٦٤هـ/١٣٦٣م. وعقب هذا قام السلطان مراد بضم بلغاريا وقسم من الصرب إلى الدولة العثمانية. وفي عام ٧٦٦هـ/١٣٦٥م تم توقيع أول معاهدة دولية مع دوبروفنيك "راكوزا".

وفي عام ٧٧٧هـ/١٣٧٥م قام "بنو حميد" "حميد أوغولاري" بترك نصف أراضيهم مقابل مبلغ رمزي للدولة العثمانية. وهكذا دخل العثمانيون بين "بني كارميان" وبين "بني قارامان". وفي عام٧٨٥هـ/١٣٨٣م أعلن "بنو حميد" بعد "بني جاندز" تبعيتهم للعثمانيين،

---

[١١] عالي: "كنه الأخبار". الجزء الخامس.ص ٤٠-٤٤؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان". ص ٢٧-٣١؛ أحمد جواد: "تاريخ عسكري عثماني" اسطنبول ١٢٩٧. الكتاب الأول ص ٧-٨؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني". الجزء الأول ص ١٢٤- ١٢٨؛ "التاريخ الذي حكم فيه الغازي اورخان والنقد الأول الذي سكه". ص ٢٠٧- ٢١١؛. "وقفية أورخان بك في ربيع الأول/شهر مارت من عام ١٣٢٤". النشرة التاريخية. الجزء الخامس. العددان ١٧و ١٨ (١٩٤١). ص ٢٧٧- ٢٨٨؛. آقصون: "التاريخ العثماني". الجزء الأول ص ٣٦-٥٠.

وهذا ضايق "بني قارامان" مما أدى إلى بدء الخلافات عام ٧٨٨هـ/١٣٨٦م بين العثمانيين وبين "بني قارمان"، ومع أن الأمير بايزيد ابن السلطان مراد شتت جيش بني قرامان بقتاله البطولي الذي استحق من جرائه لقب "يلدرم" أي الصاعقة، إلا أن ملك الصرب هاجم العثمانيين في البلقان وهزم الجيش العثماني الذي كان بقيادة "تيمورطاش باشا" في معركة "بلوشنك" عام٧٨٩هـ/١٣٨٧م، مما شجع الجيوش الصليبية، فاتفق الصرب والبلغار والأفلاك ضد الدولة العثمانية.

وفي ١٨جمادي الاخرة٧٩١هـ/٢٠ حزيران ١٣٨٩م تقابل مع الجيش العثماني في سهل "كوسوفا"، وفي هذه المعركة هزم الجيش العثماني الجيوش الصليبية في معركة كوسوفا الأولى، وكان من نتائج هذه المعركة الفاصلة بدء حكم العثمانيين للبلقان الذي دام ٥٠٠ سنة، ولكن السلطان مراد الأول استشهد بعد انتهاء المعركة بضربة خنجر من قبل جندي صربي جريح تظاهر برغبته في إعلان إسلامه أمام السلطان في (١٣٨٩/٦/٢٠م). ونقل السلطان إلى بورصة حيث دفن في ضريح في جامع كان قد بناه السلطان مراد باسمه. دخلت منطقة البلقان تحت حكم العثمانيين، وبينما دخلت بلغاريا بأكملها تحت الإدارة العثمانية، وفتحت الدولة العثمانية معظم أراضي الصرب. قاد السلطان مراد الأول ٣٧ معركة بنفسه، وفي خلال ٢٧ سنة من حكمه وسع المملكة التي استلمها من والده خمسة أضعاف، وخلف للأمة العثمانية مملكة كبيرة مساحتها ٥٠٠٠٠٠ كم٢.

ويعترف حتى المؤرخون الغربيون بأن السلطان مراد الأول عامل الارثدوكس والكاثوليك وأصحاب الديانات الأخرى في الأراضي التي فتحها معاملة أفضل من معاملته لإخوانه في الدين. وانه كان محبوبا من قبل الجميع لأنه كان يحافظ على وعوده على الدوام. كما كان في الذروة من ناحية التنظيم الإداري للدولة. ومع أن مؤسسة "الانكشارية" ومؤسسة "عجمي أوغلانلاري" – تاسستا في عهد والده، إلا انه قام بتطويرهما وتوسيعهما. وهو أول سلطان عثماني قام بحصار مدينة اسطنبول.

من أهم أسباب نجاح السلطان مراد الأول وجود العديد من رجال الدولة الأكْفَاء الذين عملوا معه، ويأتي على رأس هؤلاء العالم "جاندارلي قره خليل" الذي شغل منصب قاضي العسكر، وهو منصب استحدثه هذا السلطان، وما أن أتى إلى هذا المنصب حتى قام بالتعاون مع "قره رستم القرماني" بتنظيم المؤسسة المالية، وبتطوير ووضع جميع تفاصيل مؤسسة "الانكشارية"

و"عجمي أوغلانلاري" اللتين شكلتا في عهد السلطان أورخان. وفي عام ٧٧٤هـ/١٣٧٢م عين جاندارلي قره خليل وزيراً، وأصبح يدعى "خليل خير الدين باشا". ومن رجال الدولة البارزين الآخرين نذكر "علي باشا" -وهو ابن خليل خير الدين باشا- و"تيمور طاش باشا" و"لالا شاهين باشا" اللذان كان لهما دور بارز في خدمة وتطوير "الانكشارية" و "عجمي أوغلانلاري". كما يجب ذكر "ساروجا باشا"، "أورنوس بك"، "إنه بك"، "مستجاب صوباشي"، "باشا ييكيت" و"حاجي ألبيي" الذين اشتهروا بالبطولة والشجاعة الفائقة.

أهم علماء عهده هم: "جمال الدين محمد بن محمد الآقصرايلي" و"محمود بدر الدين" وكان من قضاة مدينة "بورصة " ووالد "قاضي زادة رومي" ومولانا برهان الدين المعروف بـ" قاضي أذربيجان".

زوجاته: ١- "كل جيجك خاتون": وهي والدة "يلدرم بايزيد" و"يخشي بك". ٢- "ماريا تمارا خاتون": وهي بنت ملك بلغاريا. ٣- "باشا ملك خاتون": وهي بنت "قزل مراد بك". ٤- بنت من آل جاندار. ٥- بنت والي بلغاريا.

أولاده: ١- يلدرم بايزيد ٢- يعقوب جلبي ٣- صاوجي بك ٤- إبراهيم بك ٥- ياهشي بك ٦- خليل بك ٧- أوزر خاتون ٨- سلطان خاتون ٩- نفيسة ملك سلطان خاتون[١٢].

١٣- ما هو نظام التجميع "دوشيرمه" ؟ هل كان أطفال المسيحيين يؤخذون كرهاً وظلماً ؟

هذه المسألة من المسائل التي كثرت حولها الآراء ووجهات النظر والتفاسير المختلفة بين الأوروبيين وفي داخل تركيا أيضاً دون معرفتها على الوجه الصحيح، مما أدّى إلى تشويهها. ومن المؤسسات التي تعرضت للتشويه مؤسسة "قابو قوللاري"(الترجمة الحرفية لهذه الكلمة هي: "عبيد القصر" أو "خدم القصر السلطاني" وهي مؤسسة الموظفين والجنود المحترفين الدائميين) والتي يشكل نظام "التجميع" أساسها، لذا يجب معرفة الأسباب والدوافع التاريخية والحقوقية

---

[١٢] لطفي باشا: "تاريخ آل عثمان". ص ٣١ وما بعدها؛ عالي: "كنه الأخبار" الجزء الخامس ص ٦٥-٧٧؛ عالي، أحمد أوغور نشري. ص ١٠٨ -١٣١؛ قانتمير: الجزء الأول. ص ٨٧- ٩٣؛ آقصون: "التاريخ العثماني". الجزء الأول. ص ٥١-٧٠؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الأول. ص ١٦٢-١٨٦؛ "تصحيح بعض الأخطاء حول الأدوار الأولى من التاريخ العثماني". النشرة التاريخية. الجزء الحادي والعشرين. الأعداد ٨١-٨٤.(١٩٥٧). ص ١٧٣-١٨٨؛ أولوجاي، جاغاتاي: "زوجات السلاطين وبناتهم". الطبعة الثالثة. أنقرة ١٩٩٢. ص ٦-٧؛ أوزطونا: "الدول والعائلات العريقة الحاكمة".الجزء الثاني. ص ١٠٧-١٠٨؛ "تاريخ تركيا الكبير". الجزء الأول. ص ٢٨٤-٣٠٥.

لنظام التجميع. وقد استغل تعبير "قابو قوللاري" للزعم بأن جميع الموظفين كانوا عبيداً للسلطان!! لذا وجب إيضاح هذه المسألة.

من المهم بيان أن تعابير "بنجيك أوغلان" و"أعجمي أوغلان" و "دوشيرمة أوغلاني" التي شاع بين الناس وبين الغربيين أيضاً على أنها كانت تعني أخذ أطفال العائلات المسيحية كرهاً من أحضان عائلاتهم وجعلهم عبيداً أوّلاً، ثمّ سوقهم للخدمة في الجيش العثماني واستخدامهم حتى في قتل آبائهم وأمهاتهم ليس صحيحاً. ومن المهم الإشارة إلى أنّ المؤسسة العسكرية المقصودة هنا هي مؤسسة "الانكشارية"، وسيتم بيان خطأ هذا الفهم بعد تقديم بعض الإيضاحات.

من المعلوم للجميع بأن مؤسسات "قابو قولو" وفي مقدمتها مؤسسة "الانكشارية" كانت تشكل القوة الضاربة في جيش الدولة العثمانية، لذا كانت التشكيلات العسكرية المسماة " قابوقولو" تشكل نواة المؤسسة العسكرية، ونظراً لأنّ الانكشاريين كانوا يتمتعون بامتيازات اقتصادية واجتماعية وإدارية -ولا سيما في عهد الصعود والرقي للدولة العثمانية- فإن الانضمام إلى الانكشارية كان أمنية الجميع من مسلمين وغير مسلمين، وكانوا يعدُّونه تكريماً وتشريفاً لهم، وكان جميع أركان الدولة من العسكريين والمدنيين من خريجي هذه المؤسسة العسكرية.

كان هناك منبعان رئيسان لتزويد هذه المؤسسة العسكرية بالجنود: ١- "بنجيك أوغلانلاري" و"أعجمي اوجاقلاري". ٢- "نظام التجميع" و"أعجمي اوغلانلاري". وسنفهم هذه المنابع بشكل أفضل عند الإجابة على الأسئلة القادمة.

١٤- ما معنى "بنجيك اوغلانلاري"؟ ومن الذين قامت الدولة العثمانية بجمعهم وبأي حق ؟ أقامت بذلك بشكل قانوني أم بصورة عشوائية ودون ضوابط ؟

منذ عهد السلطان مراد الأول وحتى عهد محمد الفاتح كانت مؤسسة "أعجمي أوغلانلار" هي المؤسسة التي تلبي حاجة مؤسسة الانكشارية للجنود، فما معنى "أعجمي اوغلانلاري" وكيف كان يتم تجميعهم؟ سنقوم بشرح موجز لهذا الموضوع.

كما هو معلوم فإن الأسرى في الإسلام يُعدُّون من ضمن الغنائم، وخمسُ هذه الغنائم من حصّة الدولة حسب ما جاء في القرآن الكريم، والدولة تتصرف في حصتها هذه حسب منفعة المجتمع. وهذه الحصة الحكومية الثابتة حسب النص القرآني كان يطلق عليها تعبير فارسي وهو "بنج-يك" أي الخمس "١/٥" وتحور عند لسان العامة إلى "بنجيك"، وحسب الفقه الإسلامي فإن الدولة الإسلامية لها الخيار في معاملة أسرى الحرب ضمن الخيارات الآتية: ١- يستطيع

رئيس الدولة القيام بقتلهم اتِّباعا لضرورات وقوانين الحرب أو من أجل نشر الإسلام. ٢- استخدامهم عبيداً في خدمة المسلمين. ٣- عقد اتفاق الذمة معهم. ٤- حسب المذهب الحنفي -وفيه خلاف- يستطيع إطلاق سراحهم مقابل فدية معينة.

وقد اختار السلطان مراد الأول -نزولا عند اقتراح الفقيه الكبير "رستم القرماني" وتأييد "جاندارلي قره خليل" وإيضاحه لمشروعية الاقتراح- إدخال حصة الدولة من الأسرى في الجيش وتسجيلهم فيه، وجعل ذلك قانوناً. وقد أطلق خطأ على هذا التعامل اسم ولفظ "بنجيك "، وقامت الدولة باستحصال رسوم "بنجيك" من غير القادرين على الخدمة العسكرية. أما الذين أخذوا من هؤلاء الأسرى للخدمة العسكرية فقد أطلق عليهم اسم "بنجيك أوغلانلاري".

كان الأسرى الذين يأخذهم الضباط -يعرفون باسم " طويجا"- والغزاة الآخرون يجمعون من قبل موظف يطلق عليه اسم "بنجيكجي"، وكان هؤلاء الأسرى أي "بنجيك أوغلانلاري" يشكلون أساس مؤسسة "أعجمي اوغلانلاري"، وكان أسرى الحرب المجموعون تحت اسم "بنجيك أوغلانلاري" في منزلة عبيد الدولة، ولكنهم لم يكونوا يُعامَلون معاملة العبيد. وقبل سوقهم إلى مؤسساتهم العسكرية أي إلى مؤسسة "اعجمي اوجاقلاري" في "كليبولي" ثم في إسطنبول كانوا يُرسَلون إلى الأسر التركية المسلمة، وبعد أن يأخذوا العادات التركية ويسلموا يتمُّ إرسالهم إلى مؤسساتهم العسكرية لتلقي التدريب العسكري. وكان هؤلاء الشبان -الذين حصلوا على نصف حرياتهم- يشكلون نواة ولب "الانكشارية" التي كانت القوة الضاربة للدولة العثمانية طوال عصور عديدة.

وهكذا فبدلاً من قيام الدولة العثمانية باسترقاق الأسرى أو ببيعهم -كما كانت الدول الأوروبية الأخرى تفعل- أعطت لهم حرية بدرجة معينة، ويسَّرت أمامهم تحولهم إلى الإسلام برضائهم ودون إكراه، لذا فلا يوجد هناك ظلم في موضوع "بنجيك اوغلانلاري". وقد قمنا بنشر القوانين المتعلقة بهذه المؤسسة، ولكننا نعلم من الوثائق السياسية للدولة العثمانية وقوع ظلم كبير في هذه المؤسسات في عهود التوقف والتقهقر للدولة العثمانية، إذ مما يؤسف له أخذ الصبيان بالإكراه ظلماً وبالقوة من أسرهم وعائلاتهم خلال العهود الآنفة الذكر.

ويستطيع من يحب تدقيق هذا الموضوع والحصول على تفاصيله الرجوع إلى القوانين المتعلقة بنظام "بنجيك" ونظام التجميع "دوشيرمة" والتي أدرجناها في كتابنا القوانين العثمانية (عثمانلي قانون نامه سي)[١٣].

١٥- من أين ولماذا ظهر نظام التجميع "دوشيرمة" ؟ هل أخذ الصبيان من أمهاتهم كرهاً وبالقوة ؟

يمكن تلخيص أسباب ظهور هذا النظام كما يأتي:

١- بعد هزيمة السلطان بايزيد في معركة "أنقرة" وتوقف أو تراجع الفتوحات وعدم وجود أسرى الحرب زادت الحاجة إلى الشباب للانخراط في مؤسسة "أعجمي اوغلانلاري"

٢ ـــ بالنظر لما تمثله الدولة العثمانية آنذاك من قوة عظمى في ذلك العالم، فمن الطبيعي أن يحلم الشباب بالانخراط في صفوف جيشها الذي اتَّسم بكل صفات الجندية المثالية وقت ذاك، وهذا بدوره أدى الى زيادة عدد الأفراد -من المسلمين ومن غير المسلمين- الراغبين في الانخراط في المؤسسة الانكشارية التي كانت أهم صنوف الجيش في الدولة العثمانيةالتي مثلت القوة العظمى الوحيدة آنذاك. وإذا نظرنا إلى الواقع اليوم، فإننا لا نستطيع أن ننكر مثلاً أنه يوجد الآن عدد هائل من مواطني دول العالم الثالث الذين يرغبون في أن ينخرطوا في جيش أمريكا!!

٣- وسبب آخر مهم وهو أن غير المسلمين لم يكن يُسمح لهم بالانخراط في الجيش، بل كانوا يدفعون ضريبة الجزية، وهذا أدى إلى زيادة رغبة غير المسلمين -ولا سيما البلغار والألبانيين والبوسنيين والأرمن- في شغل أي وظيفة في الجيش العثماني.

هذه هي أهم الأسباب التي دعت الدولة العثمانية لسنِّ قوانين وقواعد معينة لأخذ غير المسلمين من أهالي بلغاريا وألبانيا والأرمن إلى الجيش العثماني، ولكن بكامل رغبتهم ورضائهم وضمن شروط معينة، فكان يسمح بانخراط شاب بعمر ١٤-١٨ سنة من كل ٤٠ أسرة من هذه الأسر، في مؤسسة كانت تعد العمود الفقري للجيش العثماني، أو تعيينهم في وظيفة مهمة في القصر السلطاني، وكان يطلق اسم التجميع "دوشيرمة باللغة التركية" على هذه العملية التي وضعت لها كما قلنا قواعد وقوانين معينة.

---

[١٣] لطفي باشا: " المصدر السابق. ص ٣٤؛ عالي: "نصيحة السلاطين". مكتبة خسرو باشا. رقم ٣١١. أوراق ٩٢/a-٩٣/a؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية وتحليلها قانونيا". الأجزاء ١-٩ اسطنبول١٩٩٠-١٩٩٦. الجزء الثاني قوانين التجميع"دوشرمة قانون نامةسي". ص ١٢٣- ١٢٧. قانون بنجيك: ص ١٢٨-١٣٤.

وقبل بيان الرأي حول هذه العملية من ناحية الأصول نرى ضرورة بيان بعض الأمور:

أ- كان الانتساب إلى "الانكشارية" أو إلى القصر السلطاني شرفاً كبيراً؛ لأن هؤلاء المنتسبين سرعان ما كانت تنفتح أمامهم بعد مدة فرص الرقي لمناصب عسكرية ومدنية رفيعة، لذا كانت العائلات غير المسلمة والشباب من غير المسلمين يحلمون بهذا الانتساب. وخير مثال على هذا هو "خسرو باشا" الذي ترقى في هذه المؤسسة حتى أصبح واليا "بكلر بكي" في ديار بكر ثم أصبح والياً على مصر، كما ارتقى المعمار المشهور "المعمار سنان" من هذه المؤسسة حتى أصبح رئيس المعماريين، بل إن مسلمي البوشناق سعوا كثيراً وألحُّوا أن يتمتع شبابهم بهذا الحق "لأن شبابهم لم يكونوا يؤخذون لهذه المؤسسة لكونهم مسلمين"، ونتيجة لإصرارهم وإلحاحهم وسعيهم فقد شملهم هذا القانون كحالة استثنائية، وأطلق اسم أبناء بوطور "بوطور أوغلانلاري باللغة التركية" على هؤلاء الشباب.

ب- كان القصد من عملية التجميع هذه إرسال هؤلاء الشباب إلى العائلات التركية لكي يتعلموا العادات والتقاليد التركية ويُسلموا، ولكن دون أي إجبار أو أي إكراه، و لم يصدر من أي واحد منهم أي شكوى بهذا الخصوص، بل ربما كان هناك عتاب من اليهود والروس والروم لعدم شمولهم بعملية التجميع هذه، وما قلناه هنا يشمل عهود التقدم والرقي للدولة العثمانية، لأننا نعلم وقوع ظلمٍ كثيرٍ في هذا الأمر في عهود التخلف والانحطاط.

ج- وكما سنذكر بعد قليل، فلم يكن الأطفال يؤخذون من أحضان أمهاتهم "كما ادعى الأوروبيون"!! بل كانت عملية التجميع تشمل الشباب بعمر ١٤ – ١٨ سنة.

د- والأهم من كل ما ذُكِر هو أن العائلات غير المسلمة التي كانت تهب أولادها للانخراط في هذه المؤسسة كانت تعفى من ضرائب معينة، لذا كانت تسلم أولادها بيدها وتتوسل بحيل مختلفة لكي يقبل أولادها في مؤسسة "اعجمي اوغلانلاري".

هـ- ليس هناك عمل تدخَّلَ فيه العنصرُ الإنساني وخلا من سوء الاستعمال، لذا فقد وقع بعض سوء الاستعمال في هذا الموضوع أيضا[١٤].

١٦- كيف كان نظام التجميع "دوشيرمة"؟ وكيف كان المجمعون من الشباب يُدربون وكيف فسد هذا النظام ؟

---

[١٤] آي ويردي، سميحة: " العصور العثمانية في التاريخ التركي" اسطنبول ١٩٩٩.ص١٣٤-١٣٦.

كان بعض الشباب الأصحاء بعمر ١٤- ١٨ سنة من غير المسلمين "عدا اليهود، حيث لم يكن يؤخذ أي شاب من اليهود" "يؤخذون على فترات متباعدة تبلغ ٣-٥ سنوات. في البداية بدأ التجميع في ألبانيا واليونان وبلغاريا، ثم في الصرب والبوسنة والهرسك والمجر، وبعد القرن الخامس عشر بدأ التجميع من بين العوائل المسيحية في الأناضول بشكل تدريجي، وفي القرن السابع عشر شمل هذا جميع الرعايا المسيحيين في الدولة العثمانية.

عندما كانت الحاجة تظهر لتجميع الشباب كان رئيس الانكشارية يراجع الديوان ويبلغ مقدار الحاجة ويقوم باختيار "أوجاق آغاسي"، أي الشخص الذي يقوم بعملية جمع الشباب، ثم تُصدر الأوامر إلى ولاة الألوية وإلى القضاة وإلى الفرسان من أصحاب الأراضي في المنطقة التي سيتم فيها التجميع ويطلب منهم إبداء المساعدات اللازمة. ومن المؤكد أن عملية التجميع كانت تتم تحت إشراف القضاة، أما الموظف المكلّف بالتجميع وكان يدعى "دوشيرمة آغاسي" فكان يحمل في يده الفرمان ورسالة من رئيس الانكشارية تحتوي على المعلومات نفسها الموجودة في الفرمان، ويذكر الفرمان العدد الواجب جمعه من الشباب من كل منطقة حسب أقضيتها، ويقوم الموظف المكلّف بعملية التجميع بزيارة هذه المناطق واختيار الشباب الذين تنطبق عليهم المواصفات، وبنسبة شاب واحد من كل أربعين أسرة. ويرجح الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين الرابعة عشر والثامنة عشر، ولم يسمح بأخذ المتزوجين. وتدرج كافة المعلومات حول الشاب في دفتر خاص: اسمه واسم قريته واسم القضاء واللواء التابع له، واسم والده ووالدته واسم ضابط السباهي الذي قام بالتجميع، وعمره وعلاماته الفارقة واسم الموظف المكلف بتسويقه ويدعى "سوروجو". ويعمل من هذا الدفتر نسختان، تعطى نسخة منه لموظف التجميع، ونسخة للموظف المكلف بتسويقه. وحسب القانون يجب اختيار أكثر الشباب أصالة ومن أولاد رجال الدين المسيحيين، وولد واحد من ولدي العائلة، وإذا كانت العائلة لها عدة أولاد يتمُّ اختيار أكثرهم صحة وقوة، وإذا كان للعائلة صبي واحد فقط لم يسمح بأخذه للجيش، ويفضل اختيار متوسطو القامة، أما إن كان طويل القامة ومتناسق الأعضاء أخذ الى الخدمة في القصر. وإضافة الى اليهود كان من الممنوع أخذ الروس والغجر والفرس لهذه المؤسسة العسكرية.

وكان الشباب المجمعون بهذه الطريقة يسوقون إلى عاصمة الدولة، ويعطى لكل شاب من هؤلاء مبلغاً تحت اسم "قول آقجاسي" و "خلعة بهاء" لمصاريف سفره وشراء بعض الملابس،

منها العباءة الحمراء والقلنسوة الطويلة، وكان مقدار هذا المبلغ "١٠٠" آقجه "اسم الوحدة النقدية آنذاك" في العهود الأولى ثم زاد في القرن السابع عشر للميلاد إلى "٦٠٠" آقجه.

أما الممنوعون من الانتساب لهذه المؤسسة وجمعهم فهم: الابن الوحيد للعائلة، اليهود، ابن مختار القرية، رعاة المواشي والبقر، الأمرد، الأصلع، المولود مختوناً، الذي يعرف اللغة التركية، صاحب صنعة، الذي سبق وأن زار اسطنبول، الطويل جداً والقصير جداً. وقد استثني المسلمون من أهالي البوسنة – الذين أطلق عليهم اسم "آل بوتور" أي "بوتور اوغوللاري باللغة التركية" من قانون التجميع حيث سمح لهم فقط –دون سائر المسلمين– بالانتساب إلى هذه المؤسسة وبشمولهم بعملية التجميع "دوشيرمة" للخدمة في القصر وفي أعمال البستنة ورعاية حدائق القصر. كما استثني مسيحيو مدينة "طرابزون" من عملية التجميع. ومع أن السلطان سليم ألغى هذا النظام "أي نظام التجميع"، إلا إنه عاد مرة أخرى في أواخر القرن السادس عشر. كما كان مسيحيو منطقتي "قارطال" و "قاضي كوي" في إسطنبول مستثنون من عملية التجميع لكونهم يقومون برعاية مروج ومراعي آمرية الإسطبلات ورعاية الخيول وبأداء بعض الخدمات الأخرى.

بعد وصول هؤلاء الشباب إلى مركز وعاصمة الدولة يرتاحون بضعة أيام، ثم يلقنون الشهادة ويصبحون مسلمين، ثم يقوم رئيس الانكشارية بتفتيشهم وفحصهم لمعرفة إن كان منهم أي شاب مختون، ويسجل الناجحون في هذا الفحص في "دفتر الأشكال" ثم يرسلون إلى جرّاح المؤسسة لختنهم، ويختار أفضلهم من ناحية مستواه وتناسب أعضائه إلى القصر، كما يرسل ضخام الأجساد إلى فرع المؤسسة الانكشارية في منطقة "بوصطانجي" ويرسل الآخرون إلى رؤساء الانكشارية في الأناضول وروم ايلي لتوزيعهم على القرى التركية، وكانت تطلق على هذه العملية اسم "التسليم للأتراك". وبعد البقاء هناك مدة مناسبة وكافية لتعلم اللغة التركية والدين الاسلامي يتم فحصهم مرة أخرى ثم يسجلون كجنود –أو بالتعبير الدارج آنذاك "أعجمي أوغلانلاري"– في المؤسسة العسكرية، وكان يطلق على هذا التسجيل اسم "طوربة يازيسي"، ويطلق على الشاب المسجل في هذا الدفتر اسم "طوربا أوغلاني") طوربا: معناها " الكيس" أو " الحقيبة"، يازيسي: معناها " الكتابة"؛ أوغلان: الشاب أو الشابة. والظاهر أن السجلات المتعلقة بالمعلومات حول هؤلاء الشباب كانت توضع في أكياس أو في حقائب يحملها الموظف المختص بجمعهم(

وكان الشبان الذين يتلقون التدريب العسكري والمهني في مؤسسة "أعجمي أوغلانلاري" يوزعون فيما بعد وحسب قابلياتهم على مختلف التشكيلات العسكرية للانكشارية، أو يرسلون إلى مدرسة "الاندرون" أو إلى أماكن أخرى، وقد استطاع معظمهم الصعود إلى رتب عالية فأصبح منهم رؤساء الوزارة "كان يطلق على رئيس الوزارة اسم الصدر الأعظم" وباشوات وولاة وغيرها من المناصب العسكرية والمدنية الرفيعة.

وفي عهود التوقف والتأخر ظهرت أخطاء كثيرة في تطبيق قوانين نظام التجميع، بل وقعت مظالم كثيرة مع الأسف، وذلك ما نقرأه في ال "سياست نامة" أي سجل الوقائع السياسية، حيث نقرأ كيف أنّ الموظف المكلّف بالتجميع "كان يطلق عليه اسم "زاغارجي" أو "السكبان" وهو صنفٌ في الانكشارية كان يقوم بأعمال ظلم على هواه. مثلاً مع أنه كان ممنوعاً في نظام التجميع اختيار الابن الوحيد للعائلة من الذميين فإنه كان يقوم بذلك مخالفاً للقانون وذلك مقابل الرشوة، وكان يقوم بتعليق الرجل الذي يعترض على هذا من قدميه والمرأة المعترضة من شعرها وأشباه هذا من المظالم والأخطاء التي سجلها لنا المؤرخ "عالي".

هذان هما المنبعان الرئيسان للانكشارية، وبعد أن تلوث هذان المنبعان بالفساد فسد نظام الانكشارية وفسدت مؤسسات الدولة[١٥].

١٧- ألا تعطينا معلومات مختصرة حول الانكشاريين وحول رؤسائهم والتشكيلات العسكرية في العاصمة، أي حول مؤسسات "قابو قولو"؟ وكيف يمكن تقييمها من زاوية نظر الفقه الإسلامي والشريعة الإسلامية ؟

الأمة التركية أمة عسكرية، والدولة العثمانية كانت دولة عسكرية مثل أسلافها من الدول التركية الأخرى، لذا قامت بتنظيم قوانينها المالية وقوانين الأراضي ومؤسسات الدولة لتكون منسجمة مع غاياتها العسكرية. وقد قام السلطان أورخان "وهو السلطان الثاني في الدولة العثمانية" بتشكيل نظام "يايا" أي المشاة ونظام "مُسلّم" أي الفرسان، وكان راتب جندي المشاة

---

[١٥] عالي: "نصيحة السلاطين". مكتبة خسرو باشا. رقم ٣١١. أوراق٩٢/a/٩٣ -a ؛ أرجان ياوز "Devsirme Sorunu, Devsirmenin Anadolu ve Balkanlardaki Turklesme ve Islamlasmaya etkisi" النشرة التاريخية "V. L" عدد ١٩٨ (١٩٨) ص ٦٧٩- ٧٢٥ ؛ أحمد آق كوندوز "Osmanli Kanunnameleri" المجلد التاسع ص ١٢٧- ٤١٥ "Yeniceri Kanunnamesi" مدحت سرت اوغلو "Osmanli Tarih Lugati". اسطنبول ١٩٨٦ الفقرات حول نظام التجميع والبوشناق. ص "٥٤ - ٥٥ " "٨٤- ٨٥"؛ آي ويردي " Turk Tarihinde Osmanli Asirlari" ص ١٣٤ — ١٣٦.

في أوقات الحرب قطعتين نقديتين يطلق على الواحدة منها اسم "آقجا". وفي أوقات السلم كان الجنود يعودون لزراعة أراضيهم، وكانوا يُعفون من الضرائب. أي كان جيش المشاة جيشاً دائمياً معفياً من الضرائب، أما "المُسلّم" أي جيش الفرسان فكان ذا مواصفات مشابهة للمشاة. ومع أن السلطان مراد الأول حافظ على جنود والده المنظم بهذا الشكل إلا أنه قام بتنظيم الجيش العثماني من جديد. أما الجيش العثماني الذي سار من نصر إلى نصر، والذي أخذ اكتمال تنظيمه عصراً ونصف عصر فكان يتألف حسب التنظيم الجديد للسلطان مراد مما يأتي:

١- **جنود "قابو قولو" ورئيس الانكشارية "يني جري آغاسي"**: جنود "قابو قولو" يعني الجيش المرتبط بالسلطان الذي هو رئيس الدولة، ويتألف هذا الجيش الدائم الذي يأخذ راتباً من الدولة من قسمين: مشاة، وخيالة "فرسان". وسبب إطلاق اسم "قابو قولو" عليه هو: حسب الفقه الإسلامي هناك عدة خيارات أمام الدولة في صدد معاملة أسرى الحرب: أ-يستطيع رئيس الدولة الأمر بقتلهم وذلك حسب قوانين الحروب وإذا اقتضت ضرورة نشر الاسلام هذا الأمر. ب- يجوز جعلهم عبيداً من أجل منفعة المسلمين. ج - يمكن عقد معاهدة الذميين معهم. د- يجوز إطلاق سراحهم مقابل فدية معينة حسب الفقه الحنفي وهو من المواضيع المختلفة فيها.

وبعد القيام بتدريب المستجدين من الشباب أي "أعجمي أوغلانلاري" في الحاميات المختلفة وعلى رأسها حامية "كلي بولو" و "إسطنبول" شَكَّل هؤلاء بفضل جهود "جاندارلي قره خليل" جيشَ السلطان الخاص المدعو "يني جري" أي "الانكشارية"، وبمرور الزمن أصبح هذا الجيش أهمَّ قوةٍ ضاربة في الجيش العثماني، وكانت النواة الأولى له تتكون من الأسرى المستخدمين عبيداً في مصلحة المسلمين؛ لذا أطلق عليهم اسم "قابو قولو" أي "عبيد الدولة". ولكن بعد فترة لم يعودوا يُعاملون كعبيد، وفي الوقت نفسه فإن الشبان المسيحيين -سواء أكانوا أسرى أم غير أسرى- أصبحوا بنظام التجميع هذا يشكلون أكبرَ مصدر لإمداد الجيش الانكشاري بالجنود الذين قدموا خدمات كبيرة في أسلمة البلدان المفتوحة. كان يطلق على جنود "قابو قولو" اسم "ألوفلي عسكر" أيضاً، أي الجنود من ذوي الرواتب الثابتة، وكانوا على قسمين: مشاة وخيالة:

أ- المشاة: ويشكل "أعجمي أوغلانلاري" صلبها، حيث كان الشبان الصالحون للخدمة العسكرية يجمّعون من ولايات الاناضول والروم ايلي ويوزعون على حاميات "أعجمي أوغلانلار" (أي الشباب المستجدون) أو لخدمة أركان الدولة ورجالها المهمين، وبعد مُدَّةٍ معيَّنة

من التدريب يأخذون لقب "أعجمي أوغلان" ويكتسبون حق الالتحاق بالجيش الانكشاري.
الانكشاريون "يني جري": كان هؤلاء يشكلون قاعدة الجيش العثماني، وينقسمون إلى "سربيادكان"، والى سرايا الرؤساء "الآغوات"، وإلى "سكبانلار". تشكيلة "جيبجلر": وظيفتها تأمين الأسلحة للجيش وصيانتها.

ب- الخيالة "الفرسان": وينقسمون إلى: "سباهي": سرية العلم الأحمر. "سلاح دار": سرية العلم الأصفر. "عزب": خيالة خفيفة. " آقنجيلار": أي المغاوير، أو المغيرون. أما المجموعات من أمثال المشاة واليوروك "الخيالة السريعة"، والخيالة "مُسَلّم" فقد أصبحت بالدرجة الثالثة من الأهمية.

يدعى آمر الانكشاريين -الذين يؤلفون أساس وجوهر جنود "قابو قولو"- "يني جري آغاسي"() آغا: رئيس، كبير، مسؤول) ، وكلمة "يني جري" تعني "الانكشاري ". كان "يني جري آغاسي" المسؤول الوحيد عن حامية الانكشارية وعن حامية "أعجمي أوغلانلاري"، وكان برتبة وزير وعضواً في الديوان الهمايوني "أي الديوان السلطاني"، وهو رئيس الآغوات "جمع: آغا" الموجودين في معية السلطان، أو ما كان يطلق عليهم اسم "ركاب همايون".

أهم صلاحياته ومهماته: يقوم بمنع ما يراه من مخالفة للشرع أو للقانون في إسطنبول وما حواليها، ويسلم المذنبين -إن كانوا مرتبطين بدائرة أو مؤسسة ما- إلى المسئولين عنهم، وإلا قام بتوقيع العقوبة الشرعية بنفسه، وهو يتجول دائما لتأمين أمن المدينة وطمأنينتها، فإن لم يكن المذنبون من الانكشارين وكانت عقوبتهم الاعدام أرسلهم إلى الصدر الأعظم، فإن كانوا من الانكشاريين عليه أن يخبر الصدر الأعظم ويأخذ منه الإذن ثم يستطيع توقيع عقوبة الإعدام على المذنبين. أي إن رئيس الانكشارية كان يملك صلاحية القيام بالمحاكمة العسكرية، كما كان يقوم بإدارة جميع الشؤون الإدارية المتعلقة بالجيش الانكشاري وجميع التعيينات فيه، وكان يُعد وكيلاً للسلطان في مثل هذه الأمور، ولكنَّه كان مكلفاً بعرض الأمور المهمة على الصدر الأعظم، لذا كان يذهب كل يوم أربعاء لمقابلة الصدر الأعظم، كما كان رئيس "ديوان الآغا" وهو الديوان أو المجلس الذي يصرف شؤون الجيش الانكشاري ورواتب الأفراد فيه وترفيعهم، وينظر في الدعاوى والشكاوى بين أفراد الجيش، والمواضيع الأمنية فيه، ويوجد بين أعضاء هذا الديوان ضباط من أمثال "سكبان باشي" و"قول كتخداسي" و"إسطنبول آغاسي". ويسمى المكان الذي

يعقد فيه اجتماعات هذا الديوان "آغا قابوسي"، فإن كانت الدعوى شرعية أحيلت إلى القاضي، وهذا الديوان يعد ضرباً من المحاكم العسكرية.

كانت المؤسسة الانكشارية في البداية عاملاً من عوامل توسيع الدولة العثمانية، ثم أصبحت من عوامل تأخرها. ودامت مدة طويلة بلغت ٤٦٤ سنة حتى ألغيت في عام ١٢٤١هـ/١٨٢٦م وأطلق على عملية إلغائها اسم "الواقعة الخيرية".

ونستطيع التلخيص فنقول: إن القسم الأول من الجيش الوطني المحترف والدائمي "أولوفاتلي" للدولة العثمانية كان يتألف من ثلاثة أقسام: الأول: جنود "قابو قولو". الثاني: جنود القصر، وكان يُطلق عليهم اسم "سراي خلقي" أو "إج خلقي". الثالث: جنود البحرية، الذين كانوا تحت إمرة قائد البحرية "قبطان دريا".

٢- **جنود الأيالات:** "والايالات هي المناطق التي تتمتع بإدارة خاصة مثل آيالة مصر وجبل لبنان ومكة المكرمة": وأهم مجموعة في هذا الجند هي "سباهلر" ويطلق عليهم أيضا اسم "تيمارلي" أو "طوبراكلي سوارلر". ويدخل ضمن هذه المجموعة "عزبلر" و "آقنجيلر" و"يايالار" أي مجموعة المشاة الخفيفة[١٦].

١٨- من هو الحاج بكتاش الولي ؟ وما الطريقة البكتاشية؟

لا يزال هذا الموضوع من المواضيع التي يستمر النقاش حولها في التاريخ العثماني وفي تاريخ الفكر الإسلامي، وموضوعاً قابلاً للاستغلال السيء لأسباب أيدولوجية، ولأنه يهم التاريخ العثماني ويهم بعض المؤسسات أيضاً، فسنقوم بإيراد الآراء الموجودة حالياً بشكل موجز.

أولاً: لا نملك مصادر موثقة تتناسب مع أهمية "الحاج بكتاش الولي"، كل ما نملكه بعض النسخ من كتبه المعنونة "مقامات" و"نصائح" و"تفسير سورة الفاتحة". وهذه النسخ الموجودة في

---

[١٦] ملا خسرو: "درر وغرر". الجزء الأول.ص ٢٨٥-٢٨٦؛ "توقيعي قانون نامةسي" مجلة البحوث الملية. الجزء الأول ص ٥٢٤- ٥٢٧؛ أوزون جارشلي، اسماعيل حقي: "مؤسسة قابو قولو في تشكيلات الدولة العثمانية". الجزءان الأول والثاني. أنقرة ١٩٨٤. ص ١ وما بعدها؛ ١/١٧٧ وما بعدها، ١/٣٧٩وما بعدها، ١/٥٤٨ وما بعدها؛ هزار فن، حسين أفندي: " تحصيل البيان في قوانين آل عثمان". باريس، دار الوثائق الوطنية رقم الورقةA/٧٩؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان". ص ٣٤؛ قانتمير: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٨٨؛ آي ويردي: المصدر السابق. ص ١٣٤ -١٣٦.

أيدينا ليست النسخ المكتوبة في حياته، بل هناك نسخ كتبت بعده بمائتي سنة، كما نملك بعض النسخ المكتوبة نثراً ونظماً حول كراماته "ولايات نامة"، وهناك بعض الأخبار الواردة في كتاب "تواريخ آل عثمان" للمؤرخ "عاشق باشا زاده" وفي بعض المصادر التاريخية التي كتبت بعد هذا الكتاب مثل كتاب "كنه الأخبار" لمؤلفه المؤرخ "عالي"، وفي "السجل العثماني"، وفي كتاب كتبه أحد الشيوخ البكتاشيين في أواخر الدولة العثمانية تحت عنوان: "البكتاشية والبكتاشيون" وفي بعض المصادر القليلة الأخرى.

ثانياً: إن الحاج بكتاش -حسب قبول ونقل المصادر العثمانية- وليٌّ مشهور من أولياء الله، يتصل نسبه عن طريق الإمام "موسى الكاظم" -وهو أحد الأئمة الأثني عشر في المذهب الشيعي الإمامي- إلى الرسول " صلى الله عليه وسلم". ولد في مدينة نيسابور في خراسان، واسم والده "السيد محمد بن سيد إبراهيم الثاني" أو "السيد موسى"، ووالدته بنت الشيخ أحمد الذي كان من علماء نيسابور واسمها "خاتم" أو "ختمة خاتون"، وهذه المعلومات ليس مؤكدة، وبينما لا تذكر معظم هذه المصادر تواريخ الميلاد نرى أن الشيخ البكتاشي "الشيخ بابا م. ثريا" يذكر أنه ولد عام "٦٤٥هـ/١٢٤٧م".

يروى أنه درس العلوم الظاهرية والباطنية من "الشيخ لقمان" الذي يقال إنه كان خليفة للشيخ "أحمد يسوي"، وأنه ترقى حتى أصبح خليفة له، وأنه جاء إلى الأناضول واستقر في مدينة "قيصري" في بداية القرن السابع الهجري "يذكر في بعض المصادر أنه جاء في عام ٦٨٠هـ/١٢٨١م أي في أوائل العهد الذي كان تبذر فيه بذور الدولة العثمانية"، وتقابل مع "قرجه أحمد سلطان" -وهو من أبدال الروم المشهورين- وكان ساكناً في مدينة "سفر حصار" -وأصبح موضع ثنائه. ويقال أنه حج قبل مجيئه إلى الأناضول وحمل لقب الحاج. ثم ذهب إلى قضاء "حجم" -إحدى أقضية "قر شهر"- أو إلى منطقة "صولوجه قراه أويوك" ويسمى أيضاً "حاجي بكتاش"، وأسس هناك تكية له وبدأ بإرشاد مريديه.

استمر في فعاليات الإرشاد حتى وفاته عام ٧٣٨هـ/١٣٣٧م حسب "السجل العثماني"، بينما يرى مؤرخون آخرون أنه توفي عام ٦٦٩هـ/١٢٧١م. واختلفوا في أمر زواجه: هل تزوج أم لا ؟ ذكرت بعض المصادر إنه تزوج من السيدة "فاطمة نورية" المعروفة بـ "قوتلو آنا" و "قادنجيق" وأنهما رزقا بأولاد.

ونعرف مما جاء أعلاه أنَّ الروايات حول تقابل الحاج بكتاشي ولي مع "أحمد يسوى"، أو مع السلطان مراد للتشاور حول الانكشارية روايات خالية من الصحة تماماً ولا أصل لها، بل إن المؤرخ "عاشق باشازاده" يتناول الموضوع من زاوية مختلفة فيقول: إن القيام بتأسيس أي علاقة بين الحاج بكتاش ولي وبين الدولة العثمانية خطأ محض. ولا شك أن ما ذكره المؤرخ "عاشق باشا زاده" -الذي عاش وقائع العهد الأول للدولة العثمانية والأهم أنه كان حفيد "بابا الياس" خليفة "أبو الوفا" أصح وأجدر بالأخذ من القصص البكتاشية.

ثالثاً: بعد أن أوجزنا أقرب الروايات إلى الحقيقة حول الحاج بكتاش الولي سنورد هنا الآراء المختلفة حول فكره ومشربه:

١- تذكر بعض الجماعات -ولا سيما الجماعات التي لا تفقه من الإسلام شيئاً بالرغم من ادعائها بأنها تعتنقه- بأنه مؤسس طريقة عقائدية، هي الطريقة البكتاشية. أي يُعد الحاج بكتاش واضع الطريقة البكتاشية -التي يتم الاحتفال بها كل عام في مدينة "حاجي بكتاش" والتي تعكس مع الأسف إسلاما خالياً من العمل ومن تطبيق الفرائض والشعائر الإسلامية. وقد اشتهر هذا الفهم للإسلام بعد الربع الأول من القرن الرابع عشر بجهود "آبدال موسى" شيخ التكية البكتاشية، ولا ننسى هنا القول بأن هناك بكتاشيين يعرفون الحاج بكتاش بحق ولا يقيمون الفرائض الدينية من صلاة وصوم!!

٢- حسب رأي بعض الباحثين "منهم السيد أحمد يشار أوجاق" فإن الحاج بكتاش ولي ليس واضع أي طريقة، ولم يؤسس طريقة باسم الطريقة البكتاشية، بل كان منتسباً للطريقة "الحيدرية " التي هي مزيج من الطريقة "اليسوية" والطريقة "القلندرية". وبعد دخوله في محيط "بابا الياس الخراساني" انتسب إلى الطريقة "الوفائية"، ولم يؤيد العصيان البابائي، وبعد موت شيخه حلَّ محله، غير أنه تشكل في الأناضول دين ميثولوجي بكتاشي مركزه "صولوجا قراه أويوك". وفي بداية القرن السادس عشر "٩٠٧هـ/١٥٠١م" شغل "باليم سلطان" مشيخة الطريقة البكتاشية بمساعدة من السلطان بايزيد الثاني، واستمر هذا التقليد حتى عهد السلطان محمود الثاني الذي قام بإلغاء التكايا والزوايا البكتاشية عام ١٢٤٢هـ/١٨٢٦م. وحسب المفهوم الذي شكله "باليم سلطان" والمخالف للمفهوم البكتاشي الأصلي توطد مع مرور الزمن مفهوم بكتاشي بعيد عن الفرائض الدينية.

٣- هذا موجز عن حياة الحاج بكتاش الولي الرجل التاريخي الذي كان وليّاً بحق، وأكثر القصص المروية حوله لا تستند إلى أي مصدر موثوق، وكتبه تشير إلى أنه لم يكن مخالفاً لطريق أهل السنة والجماعة، لذا يجوز إنه كان مصدر إلهام معنوي للانكشارية من هذه الزاوية "أي من زاوية ارتباطه بأهل السنة"، غير أن منتسبي الطريقة البكتاشية أظهروه -بمرور الزمن- وكأنه كان شيخ طريقة بعيداً عن القرآن وعن السنة وتاركاً للفرائض، لذا نرى أن الناس -بعد أن شاهدوا مريدي هذه الطريقة- بدءوا يحمّلون كلمة البكتاشي معاني لا تخطر على البال.

وقبل ختام هذا الموضوع نود أن ندع الحديث للمؤرخ "عالي": "**إن الدراويش البكتاشيين في زماننا بعيدون عن الصلاة وعن الصوم، لا يعرف لهم مذهبٌ معيّنٌ يتجولون على غير هدى، انتسابهم للحاج بكتاش ولي يبقى في نطاق الكلام فقط، ولا علاقة لهم به من ناحية الفعل والعمل والعقيدة. كما لم يستطع أولاده - الذين أطلق عليهم اسم "عزيزلر"- أن يكونوا مثله**"[١٧].

١٩- لماذا أطلق على مؤسسة الانكشارية اسم "الطائفة البكتاشية"؟ ولماذا أطلق على رؤساء البكتاشية اسم "الأغوات البكتاشيون"؟ هل كانت المؤسسة الانكشارية بكتاشية؟

لنسجل أوّلاً وقبل كل شيء أن الروايات الدائرة بأن السلطان أورخان أو السلطان مراد قد اجتمع مع الحاج بكتاش الولي وأنه قام بإلباس الجنود الانكشاريين من الأصل المسيحي قلنسواتهم ودعا لهم، وأنه هو الذي أطلق عليهم اسم "يني جري" أي "الانكشاري".. هذه الروايات كلها لا سندَ لها أبداً؛ لأنّنا نملك مصادر تاريخية واضحة بخصوص علاقة الحاج بكتاش الولي بمؤسسة الانكشارية وهي "يني جري قانون ناماسي" أي "قوانين الانكشارية"، علماً بأنّ المصادر العثمانية العائدة للعهد الأول -وفي مقدمتها تاريخ "عاشق باشازاده"- توثق المعلومات الواردة في هذه القوانين.

---

[١٧] عالي: "كنه الأخبار". الجزء الخامس. ص ٥٢-٦٢؛ عاشق باشا زاده: "تاريخ.."ص ٢٠٤-٢٠٥؛ شمس الدين سامي: "قاموس الأعلام". الجزء الأول والسادس. اسطنبول ١٣٠٨هـ. الجزء الثاني. ص ١٣٣٢؛ محمد ثريا: "سجل عثماني". الأجزاء١-٤. اسطنبول ١٣٠٨-١٣١٥هـ. الجزء الثاني ص٢٢؛ سزكين، عبد القادر: "حاجي بكتاش ولي والبكتاشية". اسطنبول ١٩٩٠؛ حاجي بكتاش ولي: "مقالات". (الناشر: أسعد جوشان). اسطنبول ١٩٨٦. ص ١٧-٦١. "مناقب حاجي بكتاشي ولي". "ولايت نامة" (إعداد: عبد الباقي كول بنار). اسطنبول ١٩٥٨؛ شيخ بابا، م.سريا: "الطريقة البكتاشية والبكتاشيون" اسطنبول ١٣٣٢؛ أوز ترك، مُرسل: "حاجي بكتاش ولي". النشرة التاريخية الدورية الجزء ١٥٠. عدد ١٩٨(١٩٨٦). ص ٨٨٥-٨٩٤.

ونعلم من الأحكام الواردة في هذه القوانين بأنّ فكرة جمع الشبان المسيحيين الأصحاء والأقوياء لتشكيل جيش محترف جديد بدأت بفرمان صادر من "سليمان باشا" فاتح بولاير، وأنه تمت الموافقة على هذه الفكرة بعد التشاور الذي تم مع السيد "قره خليل" قاضي مدينة بورصة، ثم قام السيد قره خليل "اسمه الكامل جاندارلي خليل خير الدين باشا" بتنظيم مؤسسة الانكشارية بعد التشاور مع أركان الدولة. وكان "الحاج بكتاش باشا" من ضمن أركان الدولة آنذاك، أي عدا هذا التشابه في الاسم لا توجد أي علاقة لــ"الحاج بكتاش الولي" مع هذه المؤسسة.

أما زي الانكشاريين فقد تقرر بعد التشاور مع "تيمور طاش" -الذي روي الشيء الكثير عن كراماته- وهو حفيد الحاج "بكتاش ولي"، ومع "أمير أفندي" وهو من أحفاد المتصوف المعروف "مولانا جلال الدين الرومي"، وتمت مراسيم لبس هذا الزي بعد إجراء مراسيم الأدعية، وبعد أن رفض حفيد مولانا "جلال الدين الرومي" إلباس الانكشارية زي مولانا "جلال الدين الرومي" تم إلباسهم زي "الحاج بكتاش ولي" الذي كان يدعى "كبنك". إذاً فزي الانكشارية كان زي الحاج "بكتاش ولي"، ولكن الحاج بكتاش ولي لم يكن هو الذي ألبسهم الزي؛ لأنه كان قد توفي قبل هذا بزمن طويل. ونظراً لكون أفراد هذا الجيش من العبيد فقد أطلق عليه اسم "يني جري" ولم يكن الحاج "بكتاش ولي" هو الذي أطلق عليهم هذا الاسم.

يقول "عاشق باشا زاده " وهو يشرح هذه المسألة: **"يقول البكتاشيون أحياناً بأن: "التاج الموجود على رؤوس الانكشاريين هو تاج الحاج بكتاش ولي". الجواب: هذا كذب، فهذه القلنسوة ظهرت في مدينة "بلجك" في عهد أورخان وقد شرحت هذا في الفصل السابق، والسبب الذي دعا البكتاشيين إلى لبس هذا الزي هو آبدال موسى عندما خرج إلى الجهاد في عهد أورخان وانخرط مع الانكشاريين وسأل أحد الجنود الانكشاريين أن يعطيه قلنسوة قديمة فأعطاه الانكشاري ما طلب فأخرج شَرّابة) شرّابة: ضمة من خيوط يعلق طرف منها بالطربوش ويتدلى الطرف الآخر(القلنسوة ثم لبسها على رأسه، ثم دخل إلى مدينته وهذه القلنسوة على رأسه، فسألوه: "ما هذه القلنسوة على رأسك ؟" فأجاب: "اسمها ألف". هذه والله هي حقيقة هذه القلنسوة"**.

والخلاصة أن هذه المسألة هي كما قمنا بإيضاحها أعلاه، بأن الحاج بكتاش ولي هو من المرشدين المعنويين من أهل خراسان، وكان له إسهام في تأسيس الدولة العثمانية، ومن المحتمل أن زي "يني جري" أي "الانكشارية" مأخوذ من زيه، وأن أحد أحفاده حضر مراسيم لبس هذا الزي ودعا لهم، مما أعطى انطباعاً بأن هذه المؤسسة موجودة تحت الحماية المعنوية للحاج "بكتاش ولي"، وهذا أدى إلى إطلاق اسم "الطائفة البكتاشية" على الانكشاريين، وإطلاق اسم

"آغايان بكتاشيان" أي "الرؤساء البكتاشيون" على رؤساء هذه المؤسسة، وظهر بالطبع من أراد استغلال كون هذا الولي من أهالي خراسان استغلالاً سيئاً، كما ظهرت من وقت لآخر فرقٌ انكشارية مخدوعة ومضللة. وكان لهذا الفهم)أي إرجاع المؤسسة الإنكشارية إلى الطريقة البكتاشية(تأثيراً كبيراً على سلسلة العصيانات التي ظهرت وعرفت بعصيانات "جلالي"، بل كان من ضمن الأسباب التي أدَّت إلى تفسخ الانكشارية من الناحية الخلقية فيما بعد، ويمكننا مشاهدة هذه الآثار السيئة في "القوانين الانكشارية". وكان وجود هذا الانعكاس السيئ من الأسباب التي حدت بالسلطان محمود الثاني إلى إلغاء التكايا والزوايا البكتاشية عندما قام بإلغاء الجيش الانكشاري عام ١٢٤٢هـ /١٨٢٦م، وكان هدفه هو منع سوء الاستغلال هذا؛ لأن مؤسسة الانكشارية في الدولة العثمانية لم تكن في يوم من الأيام جماعة بكتاشية لا تحترم الفرائض الدينية حسب المفهوم السائد الموجود لدى الشعب عن البكتاشية؛ لأنَّ الطريق الذي سلكه الحاج بكتاش ولي لم يكن سوى طريق الإسلام كما نستدل عليه من كتبه وآثاره[١٨].

٢٠- يقال بأن الدولة العثمانية في سنوات قيامها وحتى عهد السلطان سليم كانت مرتبطة بالعادات والتقاليد البكتاشية والعلوية، وأن رؤساء وشيوخ "آبدلان روم " كانوا من رؤساء البكتاشيين والعلويين، فهل هذا صحيح ؟

هذا الادِّعاء جهلٌ بالمرشدين المعنويين والروحيين الذين كانوا مصدر إلهامٍ للدولة العثمانية، وعدم معرفة بتاريخ ظهور العلويين إلى مسرح التاريخ، وجهل بالمصادر العملية أو العقائدية التي كانت تدرس في المدارس العثمانية منذ تأسيس مدرسة "إزنيك".

والحقيقة هي:

أ- إنَّ الكادر العلمي للدولة العثمانية منذ عهد الغازي عثمان وحتى عهد سليم "الملقب بـ "ياووز" " بدء من المفتي الأول الشيخ "أده بالي" وحتى شيخ الإسلام "ابن كمال" كانوا جميعاً من علماء أهل السنة الذين عاشوا وكتبوا كتبهم وأعطوا فتاواهم ضمن هذا الخط، والأهم من هذا أنَّ هؤلاء العلماء أعطوا فتاوى ضد الذين استغلوا الطريقة البكتاشية بشكل مخالف لروح المرشد الكبير الحاج "بكتاش ولي". ومن يستعرض العلماء منذ عهد السلطان أورخان

---

[١٨] آق كوندوز "Osmanli Kanunnameleri, Kavanini Yeniceriyan " المجلد التاسع ص ١٦٩ - ١٧٠ المادة رقم ١٩١ - ١٩٧؛ أوزون جارشلي "Kapukulu Ocaklari" المجلد الأول ص ١٤٧ - ١٥٠؛ عاشق باشازاده "تاريخ.." ص ٢٠٥ - ٢٠٦ ؛ أحمد جواد "تاريخ عسكري عثماني" ص ٨ -٩.

لرأى أنــهم جميعاً من أهل السنة والجماعة منهم: "داود القيصري" مدرس مدرسة إزنيك وجميع مؤلفاته شاهدة على ما نقول، ويمكن تدقيق كتابه "قره داود"، و"جاندارلي قره خليل" هو أول قاضي عسكر، والعالم "قاضي زاده الرومي" الذي كان عالم زمانه في عهد السلطان مراد الأول وممثل الدولة العثمانية في الشؤون الدينية، والسيد "شريف الجرجاني"، ومولانا القاضي محمود، و"الملا فناري" في عهد السلطان "يلدرم بايزيد" وهو أول شيخ للإسلام ومؤلفاته في الفقه والعقيدة موجودة لدينا، والعالم المحدث "ابن ملك" الذي وصل إلى القمة في علم الحديث ومؤلفاته محفوظة، بل حتى كتب الشيخ "بدر الدين" مثل "جامع الفصولين"، والعالمان "مولانا فخر الدين العجمي" و "برهان الدين الهروي" اللذان طهّرا البلد من أفكار الفرق الضالة في عهد السلطان "محمد جلبي"، والعالمان "خضر بك" و"علاء الدين الطوسي" اللذان كانا شمس العلماء في عهد السلطان مراد الثاني ومؤلفاهما شاهدة على أفكارهما، والعلماء "الملاخسرو" و"آق شمس الدين" و"الملا كوراني" الذين كانوا نجوماً في الفقه والحديث في عهد السلطان "محمد الفاتح" ومؤلفاهم محفوظة، وأخيراً شيخ الإسلام "زنبيلي علي أفندي" ومؤلفاته وفتاواه ضد المتشددين من الشيعة الذين لم يفهموا الإسلام بشكلِهِ الصحيح والطريقة البكتاشية موجودة ... كلُّ هؤلاء العلماء ومؤلفاهم تبين لنا بشكل قاطع بأن عهد تأسيس الدولة العثمانية كان ضمن دائرة أهل السنة والجماعة. وعلى من يدعي العكس أن يذكر لنا اسم عالم من طائفة العلويين أو بكتاشي واحد استلم أي منصب رسمي في الدولة العثمانية خلال عهد تأسيسها.

ب- كما هو معلوم فإنَّ أهل السنة يحبون علي بن أبي طالب "رضي الله عنه" والأئمة الاثني عشر ويوقرونــهم مثل البكتاشيين والعلويين على الأقل، وحتى قيام "شاه اسماعيل" ومن قبله والده "الشيخ حيدر" وجده "الشيخ جنيد" بخلط المشيخة بالسياسة وطلب السلطنة، كان حبُّ الأئمة الاثني عشر – لكونهم من آل البيت- سائداً بين جميع المؤمنين ولا سيما بين المتصوفين من أهل السنة الذين كانوا يعدوهم مرشدين معنويين لهم، بل حتى قام بعض العلماء بتصنيف الشيعة إلى صنفين: شيعة الولاية، وشيعة السياسة. شيعة الولاية هم بعض أهل التصوف الذين عارضوا وكرهوا يزيد وأتباعه انطلاقاً من حبهم لآل البيت، وكما سنذكر لاحقاً فقد تجمع في "أردبيل" بعض أهل التصوف على حب أقطاب التصوف من أحفاد الرسول "صلى الله عليه وسلم". وإن تطابق بعض أفكار هؤلاء -وهي أفكار لا تخالف الكتاب والسنة- مع بعض أفكار البكتاشيين أو العلويين لا يدُلُّ على أنــهم كانوا بكتاشيين أو علويين، مثلما لا يدل

مديح الشاعر والمتصوف "يونس أمره" للأئمة الاثني عشر على كونه علوياً أو بكتاشياً!! من المعلوم أن العديد من علماء أهل السنة مدحوا هؤلاء الأئمة نثراً وشعراً، فمن أبيات الإمام الشافعي المعروفة:

إن كان رفضا حب آل محمد فليشهد الثقلان أني رافضي.

عندما قام الشيخ "جنيد" ٨٥١ – ٨٦٤هـ/١٤٤٧–١٤٦٠م وهو جد "شاه اسماعيل" وحفيد حفيد الشيخ "صفي الدين"، والشيخ الخامس بعده بالتحول إلى المذهب الشيعي استغل أسماء أئمة آل البيت في عالم السياسة. وبعد إلقاء القبض عليه في أعقاب حركة العصيان التي أعلنها في "أردبيل" عام ٨٤٤هـ/١٤٤٨م سيق إلى الأناضول وأتوا به إلى السلطان مراد الثاني وسأله بعض المطالب السياسية فقال له الوزير خليل باشا: "العرش الواحد لا يسع سلطانين"، ثم قدمت الهدايا له ولدراويشه، قام بعد ذلك بالالتجاء إلى آل "قره مان" وهو يحمل آمالاً سياسية. وكل هذا سجله لنا المؤرخ "عاشق باشازاده"، وهنا قاموا بمناقشات مع الشيخ "عبد اللطيف" حول الصحابة، وعندما ظهرت الأفكار المنحرفة للشيخ جنيد وأدرك الجميع تصرفاته وتصرفات مريديه الذين لا يؤدون الفرائض من صلاة وصوم اضطروا للإسراع بترك هذا المكان، أي عندما حاول الشيخ جنيد الحلول في الدولة العثمانية بأفكاره المنحرفة، قام العلماء الموجودون حوالي السلطان بالتصدي له ولأفكاره ولم يسمحوا له بتحقيق هدفه.

ج- إن الزعم بأن رؤساء "آبدلان روم" كانوا من البكتاشيين أو العلويين وكذلك الادعاء بأنَّ الشيوخ الذين اشتركوا في غزوات عثمان بك وفي غزوات ابنه السلطان أورخان وعلى رأسهم "بابا إلياس" و"مخلص بابا" و "الشيخ أده بالي" و"كَيكلي بابا" و"آخي أورَن" و"آبدال موسى" و"آبدال مراد" قاموا بتسريب العادات والتقاليد البكتاشية والعلوية إلى الدولة العثمانية، أو قاموا في الأقل بالتأثير على المفهوم السني للدولة العثمانية بحيث أصبحت أكثر ليونة مما صارت عليه فيما بعد،مثل هذا الادعاء جهل واضح بالماهية الحقيقية للبكتاشية والعلوية. غير أن تعابير "العلوية" و"قزل باش" هي من وضع "الشيخ جنيد" و"الشيخ حيدر"، والشيء نفسه وارد بالنسبة للبكتاشية؛ لأنَّ الحاج "بكتاش ولي" توفي حسب رأي بعض المؤرخين في عام ٦٧٠هـ/١٢٧١م وفي رأي آخرين في عام ٧٣٨هـ/١٣٣٧م، وقبل ظهور هذه التعابير كانت الخلافات بين أهل السنة وبين الشيعة معروفة أصلاً، أما أهل التصوف فكان قسم منهم من شيعة الولاية.

كان الشيوخ المذكورون أعلاه والذين عرفوا باسم "آبدلان روم" من محبي آل البيت ومن محبي الأئمة الاثني عشر الذين يعدهم الشيعة من الأئمة المعصومين ويحتمل وجود أشعار مديح لهم في حق هؤلاء الأئمة، ولكن هذا ليس مبرراً لتفسيرات أخرى بسبب مساهمة هؤلاء المرشدين الذين عرفوا بـــ"أولياء خراسان" في تأسيس الدولة العثمانية التي كان سلاطينها من محبي آل البيت.

د- يرى بعض المؤرخين من أمثال "عاشق باشا زاده" بأنه لم تكن هناك أي علاقات متينة بين الحاج "بكتاش ولي" وبين آل عثمان حيث يقول: "لم يقم الحاج "بكتاش ولي" بمصاحبة أي شخص من آل عثمان، لذا لم أذكره، يقولون بأن الحاج بكتاش كان على رأس الانكشاريين، وهذا كذب، ظهرت القلنسوة في عهد أورخان، وقد اشترك "آبدال موسى" في الغزو في عهد أورخان، حتى أنه سار بين هؤلاء الإنكشاريين". وحتى لو كانت له علاقة فقد شرحنا قبل قليل نوعية ومستوى العلاقة التي كانت تربط "الحاج بكتاش ولي" بمن قيل إنهم كانوا من البكتاشيين ودرجتها ومداها.

هـــ- القول بحصول لقاء -وإن كان قصيراً- بين "كَيكلي بابا" الذي كان منتسباً إلى زاوية بكتاشية، وبين السلطان أورخان قولٌ صحيح، ولكن لا تملك المصادر التاريخية العثمانية معلومات كافية حول هذا الموضوع. والحقيقة أننا لا نملك معلومات كافية حول الشيوخ الذين ذكرناهم من عهد عثمان بك وعهد أورخان بك "السلطان أورخان"، بل لا نعرف الأسماء الحقيقية لمعظمهم، لذا فإن قبول هذا الزعم لا يعكس سوى قصص بكتاشية اخترعت فيما بعد حول قيام أورخان بك بإهداء الخمر والعرق لـــ "كَيكلي بابا" بـــهدف الإشارة إلى أن السلاطين الأوائل للدولة العثمانية لم يكونوا من أهل السنة الملتزمين مثل المتأخرين منهم، وأنـــهم كانوا متساهلين إلى درجة القيام بإهداء الخمر والعرق، وهذا ليس إلا قبول لقصص وحكايات بكتاشية تم روايتها بعد انحرافها عن جادة الصواب وكأنـــها وثائق تاريخية معتمدة.

والخلاصة أن الدولة العثمانية وآل عثمان كانوا منذ بداية تأسيس الدولة العثمانية من محبي آل البيت ولكنهم لم يكونوا من البكتاشيين ولا من العلويين[١٩].

---

[١٩] عاشق باشا زاده: "تاريخ.." ص ٢٠٤- ٢٠٦ ؛ ابن كمال: "تواريخ آل عثمان". الدفتر الثاني "الناشر: شرف الدين طوران" ص ٨٨-٩٥ ؛ مجدي أفندي: "حدائق.." الجزء الأول ص ٢٢-٣٨٠؛ اوجاق أحمد يشار " Osmanli Beyligi Topraklarinda Sufi Cevreler ve Abdala-i Rum Sorunu " ندوة حول " الغازي عثمان

٤- عهد يلدرم بايزيد

٢١- نرجو إعطاءنا معلومات مختصرة حول شخصية السلطان يلدرم بايزيد -الذي هو أكثر سلاطين آل عثمان تعرضاً للأقاويل والشائعات- وعن أولاده وعن وضع الدولة العثمانية في عهده.

صحيحٌ أن السلطان يلدرم بايزيد هو أكثر سلاطين آل عثمان تعرضاً للأقاويل وللإشاعات، ولهذا سببان: الأول: إنه على الرغم من قيامه بتأسيس وحدة الأناضول في وقت قصير، إلا أنه تسبب بعد هزيمته أمام تيمور في معركة "أنقرة" عام ٨٠٥هـ/١٤٠٢م في إرجاع الدولة إلى نقطة البداية. الثاني: وجود أقاويل بأنه على الرغم من كونه زوج ابنته للعالم الكبير "أمير سلطان البخاري" إلا أنه كان يشرب الخمر.

لنتعرف أولاً على السلطان يلدرم بايزيد: هو السلطان بايزيد الأول الذي استحق لقب "يلدرم" أي "الصاعقة" نتيجة للبطولات التي أبداها في الحرب مع "بني قارامان" عام٧٨٩هـ/١٣٨٧م عندما كان وليّاً للعهد، وهو ابن السلطان مراد الأول، ولد عام ٧٦١هـ/١٣٦٠م وهو العام نفسه الذي ارتقى فيه والده العرش، وأمه هي "كول جيجاك خاتون". وارتقى العرش في ٥ رمضان من عام ٧٩١هـ/١٣٨٩م بعد استشهاد والده. وقبل ارتقائه العرش كان قد تقلد منصب الوالي في "كوتاهيا"، ثم في مدينة "حامد"، ثم في "آماسيا" أي كان قد تدرب على الحكم والإدارة.

انتهز "بنو قارامان" فرصة انشغال الدولة العثمانية بمواجهة الجيوش الصليبية في "قوصوة" فبدءوا بالهجوم على مدن الدولة العثمانية وأقضيتها، لذا اضطر السلطان بايزيد للتوجه إلى الأناضول في أوائل عام ٧٩٢هـ/١٣٩٠م لإنقاذ وحدة الأناضول من الخطر المحدق به. على إثر هذا أعلنت إمارات "كرميان"، "آيدن"، "منتشه" و "صاروهان" ولاءهم للدولة العثمانية، فانتقل السلطان بايزيد إلى "أنقرة" في شتاء ٧٩٢هـ/١٣٩٠-١٣٩١م وعسكر هناك، ثم أخذ امبراطور بيزنطة "عمانوئيل الثاني" إلى جانبه وتوجه إلى منطقة "بني قارامان" وحذرهم، علماً بأن "الداماد علاء الدين" كان قد هرب، ولم يهمل ضرب جزر بحر "ايجه" لإرهاب جمهورية

وعهده". بورصة ١٩٩٦ ص ٥٣-٧٢ ؛ كوبرولو فؤاد "Turk Edebiyatinda Ilk Mutasavviflar". انقرة ١٩٨١ ص ٢٩١ وما بعدها؛ عالي: "كنه الأخبار" /مكتبة السليمانية / أسعد أفندي رقم ٢١٦٢ ورقة a/٢٠٤ وما بعدها.

البندقية، كان أعظم أمنيته فتح مدينة إسطنبول، لذا بدأ بمحاصرتها عام ٧٩٣هـ/١٣٩١م ودام الحصار سبعة أشهر وكان يتطلع إلى أن إكراه البيزنطيين على الطاعة صلحا، ولكنه لم يفلح.

وبينما كان العثمانيون في صراع في روم ايلي مع غير المسلمين، رأى بنو قرامان "قارامان أوغلو"، وبنو جاندار "جاندار أوغلو"، الفرصةَ سانحةً أمامهم، فعقدا اتفاقية فيما بينهما ثم أشركا القاضي "برهان الدين" في مدينة "سيواس" في الاتفاقية. في عام ٧٩٤هـ/١٣٩٢م تمّ حلُّ مشكلة بني جاندار "جاندار أوغلو" وأعلن بنو اسفنديار "اسفنديار اوغوللاري" ولاءهم للدولة العثمانية. أما الحرب مع القاضي برهان الدين فكانت حرباً ضروساً، فقد هزم الجيش العثماني الذي كان يقوده الأمير أرطغرل ابن السلطان بايزيد قرب "جوروم". في هذه الأثناء كان السلطان بايزيد مستمراً في غزواته في أوروبا حيث فتح عام ٧٩٤هـ/١٣٩٢م مدينة "أثينا" مدينة الفلاسفة.

ازداد قلق "سيجموند" ملك المجر من هذه التطورات، فتهيأ لإعداد جيش صليبي ثالث، وفعلا استطاع تكوين جيش من سبعين ألف جندي من العديد من الدول والأمم المعادية للدولة العثمانية، واجتاز نهر الدانوب بهذا الجيش وحاصر "نيغبولي"، وتوالى الالتحاق بهذا الجيش حتى أصبح تعداده "١٣٠ " ألفاً. في ١٤ ذوالحجة ٧٩٨هـ/٢٥ أيلول من عام ١٣٩٦م كسب السلطان بايزيد معركة بقيت حيَّةً في ذاكرة الأوروبيين لعدّة عصور، وهي معركة "نيغبولي" ضد هذا الجيش الصليبي، وبعد هذا النصر أطلق الخليفة المتوكل الأوَّل لقب "سلطان إقليم الروم" على السلطان بايزيد. واستغل بنو قارامان مرة أخرى فرصة انشغال العثمانيين بالحرب الصليبية الثالثة فهاجموا الأراضي العثمانية، لذا استحقوا أخذ درس أخير قاس. وفعلاً دخل السلطان بايزيد مدينة "قونية" سنة ٧٩٩هـ/١٣٩٧م وأعدم أمير بني قارامان الذي كان صهره "زوج أخته"، وأعلن "قونية" ايالة قارامانية تابعة للدولة العثمانية، وبذلك تم تأسيس وحدة الأناضول، وأصبح كامل الأناضول تقريباً تابعاً للدولة العثمانية. أما في روم ايلي "أي القسم الأوروبي من الدولة العثمانية" فقد دخلت منطقة البلقان تحت الحكم العثماني.

في هذه الفترة كان هناك خطر عاصف من الشرق يتجه نحو الأناضول، كان هذا الخطر هو "آقصاق تيمور" أو "تيمورلنك" حاكم تركستان الشرقية الذي كان يتجه كعاصفة مدمرة نحو شرقي الأناضول، كما كان هناك أمراء من الأناضول -الذين فقدوا إماراتهم ويعادون الدولة العثمانية مما دفعهم ذلك الى تحريض تيمورلنك ضد الدولة العثمانية، وفي الوقت نفسه

هناك أمراء لجأوا إلى السلطان بايزيد هربا من تيمورلنك. قام تيمورلنك بكتابة رسالة تُعَدُّ مهذبة إلى السلطان بايزيد(خاطب بايزيد في رسالته بـــ "ملك الروم يلدرم بايزيد) ، طلب فيها منه إطلاق سراح هؤلاء الأمراء، وأن يكون تابعاً له، وأنه في حالة قبوله هذه الشروط فإنه سيساعد الجيش العثماني الذي يقدر جهاده ضد غير المسلمين، فأجابه السلطان بايزيد برسالة خشنة جدًّا، بل مهينة!! بدأت الرسالة بعبارة: "أيها الكلب المفترس المدعو تيمور ! أيها الكافر الذي فاق بكفره كفر أمراء بيزنطة"!!

كان من جلوة القدر وقوع المعركة المنحوسة "معركة أنقرة" التي كان السلطان بايزيد يبدو فيها في وضع أفضل من الناحية الاستراتيجية. وفي تاريخ ١٩ ذو الحجة ٨٠٤هـــ/٢٨ تموز ١٤٠٢م هُزم الجيش العثماني وأُسر السلطان العثماني، وبذلك خرجت الدولة العثمانية من مصاف الدول العالمية ورجعت القهقرى إلى نقطة البداية، ذلك لأن تيمورلنك الذي بقي في الأناضول بعد هذه الحرب مدة ثماني سنوات نشر الرعب والإرهاب فيها وأرجع إلى الأمراء السابقين إماراتهم كلها. وفي ١١ شعبان ١٤٠٣هـــ/٣ مارس ١٤٠٣م مات السلطان بايزيد بعد إصابته بعدة أمراض ناشئة عن حزنه العميق، ولم يمت منتحراً كما زعم بعض المؤرخين. وبدأت الفترة التي يطلق عليها في التاريخ العثماني اسم "دور الفتور" أو دور الفترة "فترت دوري".

من أهم رجال الدولة في عهد يلدرم بايزيد "جاندارلي علي باشا" الذي كان رجل دولة جيد مع أنه كان ضعيفاً من ناحية التقوى بإجماع الآراء، و"تيمور طاش باشا"، "سليمان باشا"، "اسحاق بك" و "محمد بن ميخائيل". أما أهم علماء عهده فهم: "شمس الدين فناري"، وابنه "محمد شاه فناري"، "حافظ الدين محمد الكردي"، الشيخ "قطب الدين الإزنيكي" و "شهاب الدين السيواسي". ومن أهم المرشدين الخراسانيين في عهده صهره "أمير سلطان"، "شمس الدين محمد الحسيني"، "الحاج بايرام" والشيخ "عبد الرحمن أرزنجاني". وكان الشاعر "سليمان جلبي" صاحب القصيدة المشهورة حول مولد النبي "صلى الله عليه وسلم" من أبرز شعراء عهده.

زوجاته: ١- كَرميان أوغلو دولت شـــاه خاتون: وهي والدة عيسى، مصـــطفى وموســـى. ٢- دولت خاتون: ويقال أنـــها من عائلة بني كَرميان أيضاً. وهي والدة السلطان محمد جلبي، وأولى من حملت لقب "والدة سلطان". ٣- حفصة خاتون: وهي بنت "آيدن

أوغلو عيسى". ٤- سلطان خاتون: وهي بنت "ذو القدر اوغلو سليمان شاه". ٥- ماريا خاتون "أوليفيرا دسبينا": وهي بنت "لازار" ملك الصرب.

أولاده: ١- أرطغرل جلبي ٢- عيسى جلبي ٣- مصطفى جلبي "مختلف فيه" ٤- موسى جلبي الكبير ٥- ابراهيم جلبي ٦- قاسم جلبي ٧- يوسف جلبي ٨- حسن جلبي ٩- أرخوندا خاتون ١٠- فاطمة خاتون ١١- باشا ملك خاتون ١٢- أوروزخاتون ١٣- هوندي خاتون ١٤- شهزاده محمد[٢٠].

٢٢- يذكر البعض وجود بعض السلاطين العثمانيين المبتلين بشرب الخمر، بل حتى قيامهم بترتيب مجالس الشرب واللهو!! فما قولكم في هذا ؟

نرى من المفيد سرد الحقائق الآتية:

أ- لم يكن رجال الدولة العثمانية أشخاصاً معصومين من الذنوب، فكما كان منهم من وصل إلى درجة الولاية مثل "مراد الأول"، "مراد الثاني"، "محمد الفاتح"، "ياووز سليم" و"عبد الحميد الثاني"، كذلك كان منهم من ارتكب الآثام كشرب الخمر وغيره. ومن الناحية النظرية كانت الدساتير والقوانين الإسلامية بأجمعها قد قُبِلت وطُبِّقت، وهذه حقيقة واقعية، ولا يمكن إنكار أيٍّ من هاتين الحقيقتين. وكما هو الحال في كل شيء، فللدولة العثمانية حسناتها وسيئاتها، ولكن لكون حسناتها أكثر من سيئاتها طوال ٦٠٠ سنة فإنَّ القدر الالهي أعطى لها راية الإسلام وشرف الدفاع عنها، وعندما طغت سيئاتها على حسناتها سحب القدر من يديها هذا الشرف. وفي أسوأ عهودها قامت بعمل ما في وسعها لرعاية أحكام الشريعة الإسلامية، ليس في موضوع له حكم واضح كالخمر فحسب، بل حتى في المسائل الاجتهادية والخلافية، وملايين الوثائق الموجودة في الأرشيف تبرهن على هذا.

[٢٠] نشري: "كتاب جهان نامة". الجزء الأول ص ٣١١- ٣٥٥؛ عالي: "كنه الأخبار". الجزء الخامس. ص ٧٨- ١١٦؛نشري: المصدر السابق ص ١٣١-١٩٥؛تاريخ صولاق زاده. اسطنبول ١٢٩٧. ص ٥١-٩١؛ عاشق باشازاده: "تاريخ.."ص ٦٥ وما بعدها؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ٤٤ وما بعدها؛ قانتمير: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٩٥- ١٠٥؛.آقصون: " التاريخ العثماني". الجزء الأول. ص ٧١-٩٠؛ أوزون جارشلي: " التاريخ العثماني". الجزء الأول ص ٢٦٠-٣٢٣؛ أولو جاي: المصدر السابق. ص ٧-١٠؛ أوز طونا: "تاريخ تركيا الكبير". الجزء الثاني ص٣٠٦-٣٥٢؛ "الدول والعائلات العريقة الحاكمة". الجزء الثاني ص ١١٠-١١٢؛ أحمد رفيق: "سلطنة النساء". الأجزاء١-٥. اسطنبول ١٣٣٢/١٩٢٣ الجزء الأول ص ٢٢-٢٥.

ب- حاول البعض مع الأسف تأويل بعض الكلمات الواردة في التاريخ العثماني وفي آدابها وتفسيرها وكأن الخمر كان مباحاً تماماً في الدولة العثمانية، ونريد هنا الإشارة إلى بعضها. وفي مقدمة هذه التعابير "عيش وعشرت"، والتعبير مكون من مقطعين: "عيش: ومعناه العيش." و"عشرت: الحياة الفرحة اللاهية"، وعندما ترد عبارة "كان السلطان يحب "عيش وعشرت"، كانت تؤول وتفسر بأن السلطان كان يحب حياة السفاهة والخمر والمجون. ولكن كما يمكن أن يعيش الإنسان حياة فرحة ولاهية في حدود مشروعة، كذلك يستطيع أن يعيش حياة غير مشروعة، لذا ففي غياب قرينة أخرى فتفسير هذه العبارات بأنها تعني طراز حياة غير مشروعة إنما هو فكر مُسبق، ولكن إن كان هناك حكام مثل يلدرم بايزيد أو غيره توفرت في حقه دلائل واضحة بأنه كان يشرب الخمر عند ذلك لا يجوز تأويل هذا العمل أو تفسيره بشكل آخر، وعلى من يفسر لنا هذه العبارة بجانبها السلبي أن يثبت ذلك بالبينة التي تدعم مايدعيه.

وكلمة "ساقي" من الكلمات التي شُوِّه معناها، ومعنى الساقي هو الشخص الذي يوزع المشروبات بالأقداح في مجالس الأنس، ولكن كما يطلق اسم الساقي على الشخص الذي يقدم المشروبات في المولد النبوي، كذلك يمكن إطلاقه على الشخص الذي يوزع الخمر في الحانة، لذا فتفسير كلمة الساقي على الدوام بأنه الشخص الذي يوزع أقداح الخمر فكر مسبق وغير صحيح. ولا شك أن السقاة كانوا موجودين في القصر السلطاني، ولكن القول بأن هؤلاء السقاة كانوا يملئون ويوزعون أقداح الخمر بكل حرية وبشكل علني قول غير منصف، وفيه الكثير من التجني وعدم المصداقية والتعمد في إلصاق التهم ومحاولة تحوير الكلام وفهمه بجانبه السلبي وليس الايجابي، والإساءة للدولة العثمانية التي انتهجت الشريعة الاسلامية طريقاً ومنهجاً لها.

وكلمة "الشراب" أيضاً من هذا النوع؛ لأن هذه الكلمة تطلق على جميع ما يشربه الإنسان. وهذه الكلمة تستعمل الآن مقابل كلمة "الخمر" في اللغة العربية، بينما كانت هذه الكلمة في العهد العثماني تستعمل في حق جميع المشروبات من ماء وعصير فواكه ... إلخ. ومن الصعوبة بمكان أن يقوم رجال الدول وبشكل علني بشرب الخمور في دولة وضعت عقوبةً في حقِّ من يشرب المسكرات، وهو الحد الشرعي الذي وضعته الشريعة الإسلامية. صحيح أنه يوجد فرق بين وضع القانون وبين تطبيقه، ولكنهم حتى وإن قاموا باقتراف مثل هذا المنكر فما اقترفوه علنا. وتصريح "ديمتري كانتمير" في حق السلطان سليم الثاني يؤيد ما ذهبنا إليه. ولا

ننسى هنا الإشارة إلى أن هذه التعابير والكلمات استعملت أحياناً في بعض المتون بمعانيها التصوفية.

ج ــ بعد أن أسلم الأتراك تركوا –من الناحية النظرية والعملية– جميع عاداتهم المخالفة للإسلام، والجملة الآتية الواردة في كتاب "قوتادغو بيلك" في عهد الدولة المسلمة التركية الأولى وهي دولة "بني قاراخان" في القرن العاشر الميلادي أبرز مثال على هذا: "**يجب ألا يقرب رجل الدولة من الخمر ولا من الفساد، فإن فعلهما ذهبت دولته، وإذا تعود رجال الدولة على طعم الخمر ستكون الآلام التي سيقاسيها البلد والشعب كبيرة جداً، فإن قضى الحاكم وقته في شرب الخمر وفي اللهو فمتى سيجد الوقت ليفكر في أمور البلد؟**". أما موقف الدول التركية المسلمة فيما بعد من المسكرات فهو الأحكام الشرعية الموجودة في كتب الفقه التي كانت تشكل التعليمات والقوانين الرسمية لها.

والأحكام التي قبلها رجال القانون العثمانيون حول الخمر هي الأسس والأحكام نفسها التي قبلها فقهاء الإسلام، وقد حرَّم جميع الفقهاء المسلمون جميع أنواع الخمور والمسكرات قليلها وكثيرها، أي عدوها حراماً بشكل قاطع، غير أنه ظهرت بعض الآراء المختلفة حول تعريف حد الشرب، فالإمام أبو حنيفة قال بأن شرب أي مقدار من الخمر قليلاً كان أم كثيراً، وكذلك شرب مقدار مسكر من المسكرات الأخرى يستوجب إقامة حد الشرب. بينما قال الفقهاء الآخرون بأن تناول أي نوع من أنواع المسكرات قليلاً كان أم كثيراً يستوجب الحد، أي بينما يفرق أبو حنيفة بين الخمر وبين سائر المسكرات الأخرى، يضع الفقهاء الآخرون جميع المسكرات تحت حكم واحد.

أخذت الدولة العثمانية بالرأي الأول، أي بأن حد الشرب يتحقق بتوافر عنصرين: الأول: شرب الخمر كثيراً كان أم قليلاً، أو شرب أي مسكر آخر بكمية تؤدي إلى السكر، أي مع اتفاق الآراء حول حرمة كل نوع من أنواع المسكرات فهناك فرق دقيق في موضوع تحقق حد الشرب. الثاني: النية والإرادة المعقودة على الشرب، فمن أكره على الشرب إكراهاً لا يستوجب الحد. فإن لم يتوفر أحد هذين العنصرين لم يطبق الحد، ولكن تطبق عقوبة التعزير التي وضعتها الدولة، وحدُّ الشرب هو ضرب الشارب ثمانين جلدة بالعصا دون زيادة أو نقصان.

ومثل جميع الدول الإسلامية التركية الأخرى فقد استمر تطبيق الحد الشرع الإسلامي لشارب الخمر في الدولة العثمانية حتى السنوات العشرة الأخيرة من حياتها حسبما بيَّنتهُ الدراسات التي تناولت هذا الموضوع، ويمكن مشاهدة هذا في السجلات الشرعية المحفوظة وفي

القوانين العثمانية "قانون نامة" أيضاً. وحسب تعبير أحد الحقوقيين الأوروبيين فإن الأحكام الشرعية: "**طُبقت حتى عام ١٢٢٥هـ/١٨١٠م، صحيح أن هذه الأحكام لم تطبق تماماً في الواقع العملي، إلا إنها حافظت على قوتها من الناحية النظرية**". وفي السنوات الأخيرة للدولة العثمانية وضع قانون "منع المسكرات" الذي وضع بدائل لعقوبة شارب المسكرات ومنها الحد الشرعي، وقد أدى وضع هذا القانون إلى مناقشات كثيرة وشديدة داخل وخارج الدولة.

قام السلاطين العثمانيون -عدى استثناءات قليلة جدًّا- برعاية حرمة شرب الخمر التي جاء بها الإسلام من الناحيتين النظرية والعملية معاً، واتخذوا التدابير القانونية التي تكفل رعايتها، وكان جميع السلاطين العثمانيين حساسين في هذا الموضوع، وندرج أدناه فرماناً أصدره السلطان بايزيد الثاني لإيضاح المسألة من جميع جوانبها:

"١- لقد ورد إلى مقامنا بأنه يتم في أثناء حفلات العرس والاجتماعات الأخرى وفي الأماكن المشابهة شرب الخمر بشكل علني واستعمال مسكرات أخرى، وارتكاب جميع أنواع الرذائل والسفاهات الأخرى، وأن جميع المسلمين ولاسيما العلماء والصالحون متضايقون من هذه الأعمال المغايرة لشريعة الإسلام التي يقوم بها هؤلاء الفاسقون.

٢- ما أن يصلكم أمري هذا عليكم الإسراع فوراً بإبداء الاهتمام اللازم، وأنتم أيها المسؤولون في الولاية ويا أيها القضاة عليكم القيام بتكرار تأييد المنع والتهديد بالعقوبة بأنفسكم للأهالي الموجودين في قراكم وأقضيتكم ومدنكم لمن لايلتزم بالشرع في هذا الأمر.

٣- يمنع من الآن فصاعداً اجتماع الفاسقين في أي مكان وقيامهم بفعل المنكرات، إذ يجب مراعاة شعائر الإسلام.

٤- وأنت أيها المسؤول عن الولاية عليك أن تراقب هذا الموضوع وأن تعاقب بقرار من القاضي كل من يخالف هذا. ويجب تطبيق كل الأحكام الشرعية وكل أوامري وإتباع الشرع الحنيف".

أمام هذه الحساسية التي كان السلاطين العثمانيون يبدونها حول مخالفة الشرع ومحظوراته كيف يمكن تصور قيامهم بخرق الأحكام الشرعية ومخالفتها وبشكل علني !؟ وكما يتبين من هذا المثال فإن الزعم بأن السلاطين العثمانيين كانوا "مدمني خمر" أو أنَّ "حياتهم العائلية كانت سيئة" ليس سوى مجرد افتراء لا تدعمه أي وثيقة معلومة، واتهام متعمَّد ضد آخر دولة إسلامية جمعت المسلمين وكانت بمثابة القلعة الاسلامية الأخيرة التي تم تهديمها، ولذلك حاول من حاول التشويه المتعمد، إضافة إلى محاولة إلصاق كل ما أمكنهم إلصاقه من تهم ومساوئ بالدولة العثمانية من خلال بعض سلاطينها.

ومن المهم هنا القول بعد هذه الإيضاحات بأن السلطان بايزيد الأول وسليم الثاني ومراد الرابع شربوا الخمر في بعض الأحيان في شبابهم، فإن بعض المصادر العثمانية تذكر هذا، علماً بأنه ليس في غايتنا إظهار أن جميع السلاطين العثمانيين كانوا معصومين ودون أخطاء[٢١].

٢٣- يقال بأن يلدرم بايزيد كان يشرب الخمر وأنه من أجل هذا قام الملا فناري برد شهادته. فما مبلغ هذا القول من الصحة ؟

لا يمكن الزعم أبداً بأن السلطان يلدرم بايزيد -الذي بنى جامع "أولو جامع" في مدينة بورصة والذي كان صهر العالم المشهور "أمير سلطان" والذي قام بمعاقبة القضاة لعدم قيامهم بمنع الأعمال المخالفة للإسلام- كان مدمناً على الخمر. كما أن الزعم بأن "أمير سلطان" أو "الملا فناري" قام برد شهادته لشربه الخمر زعم غير صحيح، ولكن الصحيح أنّ الملا فناري رد شهادة السلطان لأنه ترك صلاة الجماعة، فقام السلطان إثر هذا ببناء جامع جديد ملاصق للقصر لكي لا تفوته صلاة الجماعة.

ولكن ما مصدر الشائعة حول شربه الخمر؟ كما ذكرنا في السؤال السابق فإن السلاطين العثمانيين لم يكونوا أناساً معصومين تماماً مثل الأنبياء، فلهم أخطاؤهم، وكل مصيبة هي نتيجة لجريمة ومقدمة لمكافأة، ولا شك أنّ معركة "أنقرة" كانت مصيبة، وأنه كانت هناك أخطاء ساقت إلى هذا القدر الالهي. وعندما أسر "سلطان أمير" و "الملا فناري" واقترح عليهما تيمور الذهاب إلى "سمرقند" لم يقبلا بذلك لأنهما كانا يتوقعان أن ترجع الدولة العثمانية لسابق قوتها خلال ٣٠- ٤٠ سنة.

وإذا رجعنا إلى قضية شرب الخمر، نرى أن المؤرخين -باتفاق يكاد أن يكون إجماعاً- يقولون بأن السلاطين العثمانيين من مؤسس الدولة الغازي عثمان وحتى السلطان مراد لم يشرب أي منهم الخمر، كما عارضوا وبشدة شربه في عهودهم وأنهم تعقبوا هذا التحريم الديني

---

[٢١] النسخة الأصلية للفرمان محفوظة في "السجلات الشرعية " في بورصة. رقم A٣٣/٢١ رقم الأوراق B/٣٣٨؛ آق كوندوز أحمد "Turk Hukuk Tarihi " المجلدان الأول والثاني. اسطنبول ١٩٩٧ المجلد الأول ص ٢٦٧- ٢٦٨؛ (ر.و) يلدز أساس أوراقي. رقم ١٤- ١٥٤٠. ص ٥٣-٥٤. يوسف خاص حاجب Kutadgu Bilig (الناشر: رشيد رحمتي آراط). أنقرة ١٩٥٩. ص ١٥٧-١٥٨؛ القرآن الكريم: سورة المائدة الآية ٩٠. ملا خسرو: "درر وغرر". الجزء الثاني. ص٦٩-٧٠؛ آق كوندوز، أحمد: "الرقيق والجواري في الشريعة الإسلامية ونظام الحريم في الدولة العثمانية"Islam hukukunda Kölelik-Cariyelik Müessesesi ve Osmanlıda Harem" الطبعة الأولى اسطنبول ١٩٩٥ ص ٣٤-٣٨.

بكل حرص وبكل شدة، حتى أن العلماء عندما كانوا يحسون بوجود تراخ في مثل هذه المواضيع كانوا يأتون إلى قصر السلطان ويقولون له: "**إن لم تقوموا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فسنترك هذه البلاد**". غير أنَّ المصادر التاريخية تذكر أن التراخي دبَّ في هذا الأمر في عهد السلطان يلدرم بايزيد، ولكن هذا ليس دليلاً على شرب السلطان للخمر، وقد ذكرت بعض المصادر التاريخية أن السلطان بعد زواجه من ماريا وهي بنت "لازار" ملك الصرب –واسمها الأصلي "دسبينا"– شرب معها الخمر لمدة قصيرة، وقد يرجع سبب هذا إلى عدم إسلامها، أو إلى أسباب أخرى، وأن وزيره "جاندارلي علي باشا" لم يقم بمهمته في تنبيه السلطان في هذا الصدد.

والخلاصة أن ملك الصرب حاول بواسطة إرسال ابنته إلى السلطان بايزيد تحطيمه من الناحية المعنوية أولاً، ثمّ التسبب في هزيمته في ميدان الحرب ثانياً، وهناك مؤرخون سجلوا أنّها نجحت في تحقيق هذه الخطة. تزوج السلطان من هذه المرأة في عام ٧٩٣هـ/١٣٩١م وليس من المعلوم متى بدأ بشرب الخمر، ولكنّه أسرع للتوبة وبنى جامع "أولو جامع" في بورصة، وهذا ما نجده في المصادر التاريخية العثمانية. وليس من الممكن القول بأنه في هذه الفترة القصيرة لشرب الخمر رتب موائد الشراب علناً. وكما ذكر مؤرخٌ كبير، فإن كلَّ هذه الأقوال قد تكون من ضمن النقد الذي وُجِّه إلى السلطان بعد هزيمته في معركة "أنقرة"؛ لأنَّ القناعة الحاصلة آنذاك كانت بأن هذه الهزيمة نتجت عن تقصير وعن خطأ ما، وأنَّ سبب الهزيمة قد يكون تهاوناً سياسياً أو مالياً أو دينياً[٢٢].

٢٤– يقال أن السلطان يلدرم بايزيد انتحر، ألا يعدُّ الانتحارُ حراماً في ديننا؟

هناك ثلاث روايات حول وفاة السلطان يلدرم بايزيد:

---

[٢٢] نشري "المصدر السابق" الجزء الأول. ص ٣٣٢– ٣٣٣. لطفي باشا: "المصدر السابق" ص ٤٥. عالي: "كنه الأخبار". الجزء الخامس ص ٩٩– ١٠٠، ١٠٣–١٠٥، ١٠٩؛ إسماعيل بليغ البورصوي "تاريخ بورصة" (كول د ستة بليغ). اسطنبول ١٢٨٦هـ ص ٢٥؛ حسين حسام الدين "Molla Fenari" مجلة لجنة بحوث التاريخ التركيرقم ١٨(١٩٩٥) ص ٣٦٨–٣٨٤. رقم ١٩(١٩٩٦) ص ١٤٨–١٥٨؛.Wittek,Paul: "من الهزيمة في معركة أنقرة حتى فتح اسطنبول (١٤٠٢–١٤٥٥)" ترجمة إناجيق، خليل. النشرة التاريخية الدورية. الجزء السابع عدد ٢٧ (١٩٤٣). ص ٥٦٥؛ آقصون: "المصدر السابق.الجزء الأول ص ٨٩–٩٠؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الأول ص ٢٦٠–٣٢٣؛ أولو جاي: "المصدر السابق. ص ٧–١٠؛ أوز طونا "تاريخ تركيا الكبير" الجزء الثاني ص ٣٠٦– ٣٥٢؛ "دول والعائلات العريقة الحاكمة" الجزء الثاني ص ١١٠–١١٢؛ أحمد رفيق: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٢٢–٢٥.

الرواية الأولى: يكاد يجمع المؤرخون الغربيون وفي مقدمتهم "هامر" و "جبسون"، والعديد من المؤرخين العثمانيين الأوائل أمثال "شكر الله أنوري"، و"محمد باشا القرماني"، و"عجم حميدي"، و"محمد بن الحاج خليل القونوي" و"إدريس البتليسي"، وجميع المؤرخين الرسميين للدولة العثمانية في عهد تيمور وعلى رأسهم المؤرخ "عرب شاه" الذي قضى عشر سنوات في مدينة بورصة وأدرنة، وقام بوظيفة تعليم أولاد السلطان "محمد جلبي"، وكان على صلة وثيقة بالسلطان وبسائر رجال الدولة، والذي كتب تاريخ عهد تيمورلنك بعد رجوعه لبلده... كل هؤلاء المؤرخين يذكرون بأن يلدرم بايزيد مات نتيجة حمى شديدة وضيق في التنفس وأمراض أخرى ألّمت به نتيجة الغمِّ الشديد والحزن العميق للمصيبة الكبيرة التي أصابته. ونحن نرى بأن هذه هي الرواية الصحيحة، علماً بأنَّ العديد من المؤرخين ذكروا بوضوح بأن إسناد مثل هذا التصرف الحرام لسلطان متدين مثل يلدرم بايزيد ليس إلا محض افتراء. إن المؤرخ "عالي" الذي يعد عملاقاً في التاريخ العثماني، وكذلك المؤرخ الشيخ "سعد الدين أفندي" بعد قيامهما بتقييم الروايات المتداولة ذكرا بأنَّ أي رواية أخرى تُعد كذباً وافتراء، ونرى أنَّ نترك الكلمة الأخيرة في هذا الصدد للمؤرخ "عالي" حيث يقول: "**ومع أن بعض المؤرخين ذكروا أنَّ أطباء تيمور سقوه سمّاً أو أنه تناول السم بنفسه فإن هذا الكلام غير صحيح بالمرة. والصحيح أن يلدرم توفي نتيجة للأمراض المذكورة أعلاه؛ لأن تيمور عامله معاملة جيدة وأكرمه، وعندما فارقه فارقه على محبة**".

الرواية الثانية: ذكرت بعض المصادر للتاريخ العثماني بأن تيمورلنك بينما كان عازماً على إطلاق سراح يلدرم بايزيد فإنه بعد لقاء معه تراجع عن هذه النية، وأنه ذكر بأنه سيأخذه معه إلى مدينة "سمرقند"، وأنه سيعيده من هناك إلى بلده، وأن السلطان العثماني عندما سمع هذا أصابه اليأس فتجرع السمَّ الذي كان موجوداً في فص خاتمه وانتحر. أما المؤرخون الأوائل الذين قيل إنهم نقلوا مثل هذه الرواية مثل "لطفي باشا"، "عاشق باشا زاده" و مؤلف كتاب "تواريخ آل عثمان" فالعبارات التي استعملوها هي كما يأتي: "**ما إن سمع السلطان بايزيد بأنه سيذهب إلى سمرقند حتى...**" أو: "**سمع هذا الجواب فاعتل غاية العلة...**". وليس من الصحيح تفسير هذه العبارات بأنها تعني أنه قد انتحر، لأنه من الممكن تفسيره –حسب ما ورد في المصادر التاريخية المعتمدة– بأنه بدأ يتهيأ للآخرة وأنه تمنى الموت، والمصدر التاريخي الوحيد الذي نقل شربه السم من فص خاتمه هو سجلات وقائع الحديدي "حديدي وقائع نامه سي"، وكذلك نسخة من كتاب ذكر المؤرخ "فؤاد كوبرولو" وجوده في مكتبته حول تاريخ آل عثمان وكاتبه مجهول.

يقول المؤرخ "نشري" عن السلطان بايزيد بأنه لما كان "عديم الصبر وذا همة عالية" فقد أصابته الحمى نتيجة المعاملة التي تعرض لها من قبل تيمور، وأنه بدأ يضعف وينحل يوماً بعد يوم. وبعد صفحتين يقول: (**ذكر بعضهم بأنه قال" الموت أفضل من وجود البلد في يد الأجانب والعيش في ذل في يد الأعداء" لذا قام بإهلاك نفسه**). أمَّا بعض المؤلفين من أمثال "عيني" فيقول بأنه قد دُسَّ له السم، ولا يمكن أن نفهم من هذا أنه انتحر. كما أن هذه المزاعم عبارة عن روايات غير موثقة، لذا نرى أن كبار المؤرخين من أمثال "عالي" والشيخ "سعد الدين" نقدوا هذه الروايات بشدة.

الرواية الثالثة: وهي تقول بأن تيمور أَمَرَ بدس السم له، ونكتفي هنا للرد على هذه الرواية بذكر أن المؤرخين لم يلتفتوا إليها أبداً، على العكس منها فالعديد من المؤلفين –وفي مقدمتهم "منجم باشي"– ذكروا بأن تيمورلنك أرسل أطباءه الخاصين –مثل "جلال الدين العربي" و "عز الدين مسعود الشيرازي"– لمعالجة السلطان الأسير. والنتيجة التي نخلص إليها هي عدم ورود ادعاء الانتحار في أي مصدر تاريخي موثوق محلياً كان أم أجنبياً، ولم يُثِر هذا الموضوع مرة أخرى سوى فؤاد كوبرولو عندما قام بتأويلات متعسفة لبعض الروايات الواهية في السنوات الأولى من العهد الجمهوري، وقام مؤرخون عديدون من أمثال "مكرمين خليل" و"أوزون جارشلي" بردٍّ هذا الادعاء وفندوه بالأدلة. ونعتقد أن كل ماورد بحق هذا السلطان هو من باب التجني بحقه والإدعاء عليه ومحاولة تشويه صورته، والذي يفند ماقيل بحقه هو متابعة ماقام به من أعمال تثبت عدم صحة ماقيل عنه[23].

٥– دور الفترة

[23] نشري "كتابي جهان نما" الجزء الأول ص ٣٥٨– ٣٦٣؛ عالي "كنه الأخبار" الجزء الخامس. ص ١٠١ – ١٠٣؛ أحمد أوغور نشري ص ١٧٢ – ١٧٣؛ الشيخ سعد الدين أفندي "تاج التواريخ" الجزءان الأول والثاني اسطنبول ١٢٧٩ – ١٢٨٠هـ الجزء الأول ص ٢١٧؛ صولاق زاده ص ٨٧ – ٨٩؛ لطفي باشا "تواريخ آل عثمان" ص ٥٩–٦٠؛ منجم باشي "صحائف الأخبار" "الأجزاء١–٣ "/اسطنبول ١٢٨٥هـ الجزء الثالث ص ٣١٣؛ "نيشانجي تاريخي" اسطنبول ١٢٧٩هـ ص ١٣٢؛ حديدي "تواريخ آل عثمان" اسطنبول ١٩٩١م " نجدت أوزتورك نشري" ص ١٣١؛ مؤلف مجهول "تواريخ آل عثمان" اسطنبول ١٩٩٢ "........"؟ ص ٤٩؛ Akson: Osmanli Tarihi الجزء الأول ص ٨٦–٩٠؛ Uzun çarşılı "Osmanlı Tarihi" الجزء الأول ص ٢٦٠– ٣٢٣؛ إسماعيل بليغ بورصوي "تاريخي بورصة" ص ٢٨–٢٩؛ كوبرولو م. فؤاد "١ " Yıldırım Beyazıd 'in Esaret ve ntihar Hakkında–رواية القفص الحديدي ٢– مسألة الانتحار بمجلة " النشرة " الجزء الأول العدد الثاني" ١٩٣٧" ص ٥٩١–٦٠٣؛ المصدر السابق: بجلة النشرة Belleten الجزء السابع العدد ٢٧ " ١٩٤٣" ص٥٩١–٥٩٩؛ " Yinanç, Mükrimin Halil ٢ Bayezit ".

٢٥- ما دور الفَترة؟

هي الفترة التي بدأت -في تاريخ الدولة العثمانية- في أعقاب هزيمة معركة أنقرة عام٨٠٧هـ/١٤٠٢م، وبدء الصراع على السلطة بين أبناء يلدرم بايزيد حتى عام ٨١٦هـ/١٤١٣م عندما استطاع محمد جلبي فرض نفسه سلطاناً دون منازع. أي هو دور عقيم وسيء في تاريخ الدولة العثمانية، واستمر أحد عشر عاماً.

بعد وفاة يلدرم بايزيد كان أبناؤه -حسب تسلسل أعمارهم- هم: سليمان شاه جلبي ٧٧٧-٨١٣هـ/١٣٧٥- ١٤١٠م، عيسى جلبي ٧٨٠ -٨٠٨هـ/١٣٧٨-١٤٠٥م، مصطفى جلبي يعرف باسم "دوزمجه مصطفى جلبي" ٧٨٢ -٨٢٥هـ /١٣٨٠ -١٤٢٢م، محمد جلبي الأول ٧٨٤-٨٢٤هـ/١٣٨٢-١٤٢١م، موسى جلبي ٧٩٠ -٨١٦هـ /١٣٨٨-١٤١٣م، الأمير قاسم ٦٩٩-٨٢٠هـ/١٣٩٧-١٤١٧م. كيف سار صراع السلطنة بينهم؟ أي هل اكتسب الأمير سليمان وموسى الجلبي صفة السلطان لفترة ما؟[٢٤]

٢٦- من سليمان جلبي (أو الأمير سليمان أي سليمان الأول) ؟

بعد هزيمة ٨٠٥هـ/١٤٠٢م استطاع الأمير سليمان الهرب وإنقاذ نفسه مع الوزير "جاندارلي علي باشا" حيث أسرعا إلى مدينة بورصة، وبعد أن أخذ معه أشياءه وأغراضه المهمة أسرع إلى مدينة "أدرنة" وهناك أعلن سلطنته، بل استطاع أن يهزم المجريين الذين أرادوا الاستفادة من هذه الفرصة، ولكن معظم الأراضي العثمانية المهمة كانت في يد "محمد جلبي" وهو في "آماصيا". من جهة أخرى كان عيسى جلبي قد حاصر مدينة بورصة لفترة من الوقت، ولكنه صفي من قبل محمد جلبي، وكان إعلان أدرنة عاصمة من قبل السلطان سليمان قد أفقد بورصة أهميتها وخصوصيتها، حيث بدأ عهد مدينة أدرنة الذي استمر ٥١ عاماً. كان موسى جلبي متردداً، حتى إنه قبل سلطنة أخيه الكبير، توجه السلطان سليمان نحو الأناضول واستطاع بفضل الصداقة التي عقدها مع امبراطور بيزنطة ومساعدته له من فتح بورصة وازمير وأنقرة. في هذه الأثناء قام أمراء الأناضول بتأييد محمد جلبي ضد سليمان مما دفع موسى جلبي إلى إعلان طاعته أيضاً له، وتوجه إلى الروم ايلي لمطاردة سليمان.

---

[٢٤] عالي "كنه الأخبار" الجزء الخامس. ص ١١٧ - ١٤٤؛ صولاق زاده ص ٩٤ - ١٢٤؛ Akson: Osmanli Tarihi الجزء الأول ص ٩١-٩٨..

وبسبب بعض القواد وبعض من كان يريد إثارة الفتنة وبمساعدة وتحريض أمير رومانيا أعلن موسى جلبي سلطنته مع أنه دخل رو ملي باسم محمد جلبي، واستطاع محاصرة السلطان سليمان في أدرنة والقضاء على حياته ٨١٣هـ/١٤١٠م. وانتهت سلطنة السلطان سليمان -التي دامت ٨ سنوات- وعمره ٣٥ سنة. وتشير بعض المصادر التاريخية إلى أن الناحية المعنوية له كانت ضعيفة، ولعل لتأثير الوزير علي باشا -الذي كان ضعيفاً أيضاً من الناحية الدينية- دخل في هذا.

أهم رجال الدولة في عهد السلطان سليمان هو "جاندارلي علي باشا" الذي لا يعجب به المؤرخون ويرونه سبباً في هزيمة السلطان. أما أشهر علماء عهده فهم "عز الدين عبد اللطيف" الملقب بـ "ابن مَلَك"، ثم ابنه محمد، والمفتي "نجم الدين حنفي". ومن المرشدين المعنويين الشاعر المتصوف "يونس أمره". ومن الشعراء "احمدي" مؤلف "اسكندرنامه"، و"مولانا حمزة" الذي لا يرى فيه المؤرخون شاعراً جيِّداً. والعبرة المأخوذة من سيرة السلطان سليمان أن الأصدقاء المحيطين بالشخص يكونون هم أسباب نصره أو هزيمته[٢٥].

٢٧- من السلطان موسى جلبي ؟

كان السلطان موسى جلبي الذي أعلن سلطنته عام ٨١٣هـ/١٤١٠م عسكرياً حازماً، ولكنه لم يكن سياسياً جيداً، لأنه عندما قام بمحاصرة إسطنبول للمرة الخامسة جعل البيزنطيين أعداءً له. هزم أخاه محمد جلبي عندما قدم لمحاربته، فقام محمد جلبي -الذي كان سياسياً ماهراً- باللجوء إلى إمبراطور بيزنطة. وعندما تسبب موسى جلبي في توتير علاقاته مع أمراء روم ايلي استغل محمد جلبي هذه الفرصة واستعان بهؤلاء الأمراء وبأمير الصرب وسار لمحاربة أخيه موسى جلبي، فالتقيا في موقع "جامورلي دره" فانهزم موسى جلبي أمام أخيه الأكبر وقُتل. وهكذا انتهت سلطنته التي دامت ثلاث سنوات ومات وعمره ٢٥ سنة، وخلا العرش العثماني بذلك لمحمد جلبي٨١٦هـ/١٤١٣م، وهكذا انتهى دور الفترة.

---

[٢٥] عالي " كنه الأخبار" الجزء الخامس ص ١١٧-١٤٤؛ أحمد أغور نشري: المصدر السابق. ص٢٠٤-٢٤١؛ صولاق زاده: المصدر السابق. ص ٩١-١٢٤؛ لطفي باشا "تواريخ آل عثمان" ص ٦١-٦٨؛ آقصون: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٩١- ٩٨؛ أوزون جارشلي: " التاريخ العثماني". الجزء الأول ص ٣٢٥- ٣٤٥؛ أوز طونا "الدول والعائلات العريقة الحاكمة Devletler ve Hanedanlar". الجزء الثاني ص ١١٣-١١٦؛ قانتمير: المصدر السابق. الجزء الأول ص ١١٥-١٢٠.

من بين رجال الدولة في عهد السلطان موسى الذين أيدوه نذكر الوزير "كور ملكشاه"، "محمد بك بن ميخائيل" وأخاه "بـــخشي بك". من علماء عهده يجب ذكر الشيخ "بدر الدين سيماوي" الذي كان "قاضي العسكر" بينما كان للسلطان سليمان ثلاثة أولاد "الأمير أورخان"، "الأمير محمد شاه" و"باشا ملك خاتون"، فلم يرزق السلطان موسى بأي ولد[٢٦].

٢٨- من السلطان محمد الأول "جلبي" ؟ ولماذا عُدّ المؤسس الثاني للدولة العثمانية؟

ارتقى السلطان محمد الأول عرش السلطنة العثمانية خلال سنوات ٨١٦-٨٢٤هـ/١٤١٣-١٤٢١م. ولد عام ٧٨١هـ/١٣٨٠م والدته هي "دولت خاتون" بنت سليمان شاه من بني كرميان "كارميان أوغوللاري". كان سلطاناً متديناً ونبيلاً، ويعدُّه بعض المؤرخين المؤسس الثاني للدولة العثمانية ومجدد القرن التاسع. في أثناء أسر والده اتبع نصيحة الوزير "بايزيد باشا" وذهب إلى "آماصيا" وأعلن نفسه هناك سلطاناً، وقام بتصفية أخيه عيسى جلبي. وعندما امتد حكم أخيه سليمان حتى مدينة أنقرة اكتفى بمنطقة "آماصيا – طوقات – سيواس"، كان سياسياً جيداً، أعلن أخوه موسى جلبي في البداية طاعته له، ولكن الوضع تغير عندما أعلن موسى جلبي في روم ايلي نفسه سلطاناً، وبعد مقتل أخيه موسى جلبي عام ٨١٦هـ/١٤١٣م أصبح الوارث الوحيد لعرش الدولة العثمانية. ويراه المؤرخون العثمانين مجدد القرن التاسع الهجري في ساحة السياسة.

بينما كان محمد جلبي مشغولاً بأحداث روم ايلي انتهز بنو قارامان الفرصة وبدءوا بالتحرك، وبعد أن أعلن يعقوب بك رئيس بني كرميان طاعته لمحمد جلبي قام بنو قارامان بمحاصرة بورصة، وبعد أن قوبلوا بدفاع بطولي عن المدينة من قبل الحاج "عواض باشا" لم يتورعوا عن نبش قبر يلدرم بايزيد الذي كان موجوداً خارج الحصار. سار محمد جلبي -الذي جلس على العرش في مثل هذه الأجواء المضطربة- لمعاقبة بني قارامان بعد أن حصل على مبايعة بني جاندار "جاندار اوغوللاري"، وأسر محمد بك الثاني القاراماني وهو ابن عمته، ثم عفا عنه وأطلق سراحه. وفي عام٨١٩هـ/١٤١٦م هاجمت القوة البحرية العثمانية تحت قيادة "جالي

---

[٢٦] عالي "كنه الأخبار" الجزء الخامس ص ١١٧-١٤٤؛ أحمد أوغور نشري: المصدر السابق ص٢٠٤-٢٤١؛ صولاق زاده: المصدر السابق. ص ٩١-١٢٤؛ لطفي باشا "تواريخ آل عثمان" ص ٦١-٦٨؛ آقصون: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٩١- ٩٨؛ أوزون جارشلي: " التاريخ العثماني". الجزء الأول ص ٣٢٥- ٣٤٥؛ أوز طونا: " Devletler ve Hanedanlar" الجزء الثاني ص ١١٣-١١٦؛ Kantemir: الجزء الأول ص ١١٥-١٢٠.

بك" أسطول البنادقة ولكنها هُزمت، وعندما استطاع الغازي إسحاق بك "وهو أحد قواد محمد جلبي" من رد القوات الصليبية -التي كان الملك "سيكسموند" ملك المجر قد أعدها لمحاربة العثمانيين- على أعقابها وهزمها ارتفعت أسهم الدولة العثمانية. وبعد هذه الحرب التي خاضها "إسحاق بك" عام ٨١٨هـ/١٤١٥م سيطر العثمانيون على مدينة "سراييفو" التي كان الأتراك يسمونها قصر البوصنة "بوصنة ساراي"، واستمرت فتوحات إسحاق بك في روم ايلي في رومانيا وفي مناطق البلقان الأخرى. ولم يكن السلطان محمد جالساً مكتوف اليدين، بل قام بضم بعض أراضي إمارة "جاندار" في سينوب إلى أراضي الدولة العثمانية.

وبينما كانت الدولة العثمانية في طريقها للرجوع إلى مجدِهَا وقوتها الكبيرة السابقة لم يتأخر الأعداء الداخليون والخارجيون من حَبْك مشكلتين كبيرتين لها، ولكن الدولة العثمانية استطاعت بعون الله وبالتصرف الحكيم للسلطان محمد من تجاوزهما. **كانت إحدى هاتين المشكلتين** عصيان الشيخ بدر الدين، فقد استغل هذا الشيخ -الذي شغل لدى موسى جلبي منصب قاضي العسكر، وهو منصب قريب من منصب شيخ الإسلام- من قبل بعض الأوساط، وبعد أن تمت تصفية موسى جلبي فرض السلطان محمد على الشيخ الإقامة الجبرية في مدينة إزنيك مع تخصيص راتب كبير له. في هذه الأثناء كان "بوركلوجة مصطفى" يعيث فساداً في مناطق آيدن وازمير، ولخشية هذا الشخص من علاقاته القديمة مع "تورلاك كمال" الذي ظهر قرب مانيسا -وهو يهودي مرتد أي من جماعة "الدونمة"- فإنه التجأ إلى والي "افلاك". وكان "بوركلوجة مصطفى" -الذي عمل في السابق موظفاً إدارياً معتمداً "كتخودا" لدى الشيخ بدر الدين عندما كان يشغل منصب قاضي العسكر- يعمل على إثارة عصيان ضد الدولة العثمانية في مناطق إزمير وفي قارابورون في شمالي شبه جزيرة "أورلا"، بينما كان المرتد اليهودي الأصل "طورلاق كمال" يعمل على إثارة العصيان في منطقة مانيسا وفي المناطق التي يكثر فيها العلويون "قزل باشليلار".

وعندما انضمت حركة الشيخ بدر الدين في روم ايلي إلى هذه الحركات اضطرت الدولة العثمانية للتحرك، وكانت بيزنطة تؤيد هذه الحركات بقوة. واتخذ مسار عصيان بوركلوجة مصطفى -وكان يدعى أيضاً "دَده سلطان"، الذي كان يملك جيشاً يقرب من عشرة آلاف جندي- منعطفاً خطيراً عندما تغلب على الجيش العثماني الذي كان تحت قيادة "تيمور طاش باشا زاده علي بك". فأرسل السلطان محمد جيشاً بقيادة ابنه الأمير مراد مع مساعده "بايزيد

باشا" لإخماد حركة وعصيان بوركلوجة مصطفى. وتمكن الجيش العثماني من هزيمة المتمردين وإعدام رأس الفتنة "دَده سلطان". ثم تم القضاء على "طورلاق كمال" وعلى حركته، وهكذا تم القضاء على أول عصيان علوي جدي ضد الدولة العثمانية.

في هذه الأثناء كانت حركة العصيان التي يقودها الشيخ بدر الدين -الذي كان قد استقر في "دلي أورمان" في روملي- تتوسع وتقوى. وعندما سمع السلطان محمد بذلك -وكان موجوداً آنذاك في منطقة سلانيك ومشغولا بمشكلة أخيه "دوزمجه مصطفى"- توجه إلى سرز وقبض على الشيخ بدر الدين بمساعدة بايزيد باشا ثم أعدمه في سوق سرز. أما العالم الذي أعطى فتوى الإعدام فهو "مولانا حيدر" وهو من طلاب سعد الدين التفتازاني، وبذلك انتهت حركة عصيان الشيخ بدر الدين في عام ٨٢٣هـ/١٤٢٠م.

أما المشكلة الثانية التي واجهت السلطان محمد فهو مشكلة أخيه "دوزمجه مصطفى" الذي ظهر فجأة بعد غياب دام ١٦ سنة إثر أسر تيمور له، وقيامه بالمطالبة بعرش آل عثمان بمساندة البيزنطيين وقوى أخرى خارجية، وهو ابن حقيقي ليلدرم بايزيد وأكبر سنًّا من أخيه السلطان محمد. ومع أنه حصل على تأييد "آيدن أوغلو جنيد" حاكم لواء "نيغبولي" وثار على أخيه السلطان محمد إلا أنه هُزم أمامه والتجأ إلى إمبراطور بيزنطة. وقام السلطان محمد بعقد اتفاقية مع الإمبراطور تعهد فيها بدفع مبلغ سنوي له مقداره "٣٠٠.٠٠٠" قطعة ذهبية مقابل عدم إطلاق سراح أخيه مصطفى طالما هو على قيد الحياة، كما قام بزيارة الإمبراطور مانوئيل الثاني في إسطنبول عام ٨٢٣هـ/١٤٢٠م.

توفي السلطان محمد جلبي وعمره ٣٩ سنة ودفن في الضريح الأخضر "يشيل توربة" في مدينة بورصة. وعند وفاته كانت الدولة العثمانية قد وصلت إلى سابق قوتها وسعتها. دخل في ٢٤ معركة وجرح في أربعين موضع من جسمه، وكان شخصاً نبيلاً ومستقيماً ومتديناً، ورجل دولة وسياسياً ممتازاً.

زوجاته: ١. شهزاده قومرو خاتون: حفيدة أحد باشوات آماصيا. ٢. أمينة خاتون: بنت محمد بك ابن ذو القدير، وهي والدة السلطان مراد الثاني. **أولاده:** ١- الأمير "كوجوك مصطفى". ٢- الأمير مراد الثاني. ٣- الأمير محمود. ٤- الأمير يوسف. ٥- الأمير أحمد.

من بين رجال الدولة في عهد السلطان محمد جلبي نستطيع ذكر وزيره بايزيد باشا الذي كان وزيراً مخلصاً له منذ البداية، وإبراهيم باشا وهو رجل دولة جاء من الوسط العلمي، ثم

الحاج عواض باشا بطل بورصة. من علماء عصره: نذكر مولانا برهان الدين حيدر، وكان من تلاميذ سعد الدين التفتازاني الذي كان يُعد من أكبر علماء عصره، والعالم مولانا صاري يعقوب، ويعقوب بن ادريس الملقب بـ "قارا يعقوب"، ومولانا محي الدين المعروف بلقب "قافيجي"، وبايزيد الصوفي. ومن المرشدين المعنويين والأولياء نذكر الشيخ عبد اللطيف، و"بير الياس" من آماصيا والشيخ مصلح الدين خليفة. ومن الشعراء نذكر فقط الشيخ مؤلف "خسرو شيرين"، والملا أزهري والشاعر ذهني[٢٧].

٢٩- من هو الشيخ بدر الدين ؟ هل كان شيخاً علوياً أم كان أوّل شيوعي ؟ وهل صحيح أنه مؤلف كتاب "الواردات" الذي يحتوي على آراء مخالفة للإسلام ؟

يعد موضوع الشيخ بدر الدين لغزاً في التاريخ العثماني، وقد قيل الشيء الكثير حوله. وذكر بعض المؤرخين من ذوي الأحكام المسبقة أنه كان أول من نادى بالجمهورية في العهد العثماني، وأول ثائر فيه، لذا كالوا له المديح بغير حساب. وفي السنوات التي كانت الشيوعية رائجة قالوا عنه أنه دعا إلى **"شيوع كلّ شيء عدا النساء"**، أي كان أول شيوعي تركي في التاريخ، مما دعا الشاعر الشيوعي "ناظم حكمت" إلى نظم قصيدة مديح له. أمّا العلويون فقد اعتبروه شيخاً من شيوخ العلويين عندما نظروا إلى أحوال "بوركلوجة مصطفى" و"طورلاق كمال" اللذين أعلنا العصيان ضد الدولة العثمانية، بل ظهر من اعتبروه مرشداً لهم. بجانب هذا نرى أنّ قسماً مهماً من المؤرخين العثمانيين يرون أنه كان في أول الأمر عالماً مسلماً وفقيهاً كبيراً، ولكنه طمع فيما بعد في التحول من شيخ إلى سلطان، وأنه أُعدم لإعلانه العصيان على الدولة. ورأى بعض الباحثين أنّه كان شخصاً ضالاً يحمل أفكاراً باطنية منذ البداية.

فأي رأي هو الصحيح ؟ نحن نرى بأن الإفراط والتفريط كلاهما خطأ، وأنّ من الأفضل عرض الموضوع كما هو، لذا يجب أولاً معرفة الشيخ بدر الدين عن قرب. وصلتْ إلينا أوسع

---

[٢٧] عاشق باشازاده "تاريخ" ص ٨٥-٩٤ ؛ نشري "كتابي جيهان نومه" الجزء الثاني ص ٥١٧- ٥٥٥؛ عالي "كنه الأخبار" الجزء الخامس ص ١٤٤-١٩٤؛ أحمد أوغور نشري: المصدر السابق. ص ٢٤٤- ٣٢٦؛ لطفي باشا "تواريخ آل عثمان" ص ٦٨-٧٦؛ صولاق زاده: المصدر السابق. ص ١٢٤- ١٣٨؛ أحمد توحيد "بورصه ده جلبي سلطان محمد خاني أول حضرتلرينن كريمه لريندن حفصة خاتون سلطان نامنه بر كتابه" مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني. رقم ٣٩ ص ١٨٧- ١٨٩ ؛ أقصون: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٩٩-١٠٦؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني". الجزء الول ص ٣٤٧- ٣٧٥؛ أوز طونا: **Devletler ve Hanedanlar** " الجزء الثاني ص ١٧- ١٢٠؛ **Kantemir**: المصدر السابق. الجزء الأول ص ١١٥- ١٢٧.

المعلومات عن حياته من قبل حفيده "خليل" بكتابه الموسوم "مناقب الشيخ بدر الدين". ونحن نعرف الآتي حول الشيخ بدر الدين:

اسمه الأصلي محمود واسم والده إسرائيل، وكان من الأمراء العثمانيين وغازياً. وعندما تم فتح أدرنة عام ٧٦٢هـ/١٣٦١م ثم بلدة سيمافنا أو سامافنا التابعة لمدينة ديماتوكيا أصبح أوَّلَ قاض في سامافنا، وعندما كان يعمل قاضيا في هذه البلدة ولد ابنه محمود فسموه "ابن قاضي سامافنا"، ولا علاقة لهذا بـ"سيماو" العائدة إلى مدينة "كوتاهيا". أخذ العلم هو و"قاضي زاده رومي" من والده، ثم ذهب إلى القاهرة ودرس على علماء كبار من أهمهم العالم السيد الشريف الجرجاني، كما أخذ دروس التصوف من المتصوف حسين أخلاطي الذي كان قد انزوى في القاهرة. وفي النقاش العلمي الذي جرى في حضور تيمور أثبت رسوخ قدمه في العلوم الإسلامية. ثم ذهب إلى تبريز ومنها إلى قزوين التي كانت مركزاً للعلم، وهناك -حسب بعض الروايات- تأثر بعض التأثر ببعض الأفكار الباطنية. وفي عام ٧٩٩هـ/١٣٩٧م عندما توفي شيخه حسين أخلاطي شغل الشيخ بدر الدين مكان أستاذه وشيخه، ثم جاء إلى الأناضول، وهناك أصبح قاضي العسكر عند السلطان موسى لعلمه الواسع بالفقه الإسلامي.

بعد أن تمَّ القضاء على السلطان موسى جُلب الشيخ بدر الدين هو وعائلته وأطفاله إلى مدينة إزنيك مع تخصيص راتب قدره ألف قطعة فضية "آقجا"، ومع أنه عومل بكل احترام إلا أنه كان موضوعاً تحت المراقبة. وكما ذكرنا في السابق فإن قيام أحد الشيوخ العلويين وهو "بوركلوجا مصطفى" المعروف أيضاً باسم "دَده سلطان" بإعلان العصيان، ثم قيام عصيان آخر في إثره من قبل مرتد يهودي اسمه "طورلاق كمال" ووجود علاقة وارتباط سري بين الشيخ بدر الدين وبين هؤلاء العصاة، وذهاب الشيخ سرًّا إلى روم ايلي والالتجاء إلى أمير مقاطعة أفلاك... كل هذه الأمور أدت إلى ظهوره وكأنه زعيم حركات العصيان العلوية هذه.

ويجب أن نسجل هنا وبكل وضوح بأن الشيخ بدر الدين لم يكن علوياً، والدليل على هذا هو أحفاده الموجودون حالياً، وكذلك مؤلفاته الموجودة، ولكن باستثناء واحد وهو كتاب "الواردات". علماً بأن كونه مؤلف هذا الكتاب ليس ثابتاً، بل هو محل نقاش وشك. والشيء الثابت أنه طمع في التحوُّل من شيخٍ إلى سلطان، وأنه انخرط بين المفسدين وأعلن العصيان على السلطان محمد، فأصبح في مقام الزعيم الروحي للعصاة.

عندما ندقق مؤلفات الشيخ بدر الدين نرى أنّ أول كتاب له هو كتاب "لطائف الإشارات"، وكتبه في أثناء إقامته تحت المراقبة في مدينة إزنيك، وهو كتاب جيد في الفقه المقارن على المذهب الحنفي، ثم كتابه الموسوم بـــ"جامع الفصولين"، وقام فيه بجمع كتب "الفصول" للعالمين الحنفيين الكبيرين "الاستروشني" و"العمادي"، ثم أضاف بقلمه إلى الكتاب ما استجدّ من أحوال العصر فأصبح كتاباً ممتازاً من كتب الأحكام الشرعية الإسلامية. نجد أنّ هذه الكتب – وغيرها من كتبه التي لم نذكرها– مؤلفة على أسس فقه أهل السنة والجماعة وعلى المذهب الحنفي، ولا نجد فيها جملة واحدة حول الأفكار الباطنية أو العلوية أو المادية أو حول فكرة وحدة الموجود.

أما كتاب "**الواردات**" المنسوب إليه فهو كتاب في التصوف، وقد قيلَ بأن هذا الكتاب لا يعود اليه وأنه نسب إليه من قبل بعض الذين استغلوه في حركة العصيان من المنحرفين. وعندما ننظر إلى هذا الكتاب نرى أنه –على عكس جميع كتبه الأخرى– يصادم أسس الدين الإسلامي، ومملوء بما يخرج الإنسان من الدين، وأنه عندما يتحدث عن الله وعن الأنبياء يتحدث ليس من منطلق فكرة وحدة الوجود بل من منطلق فكرة وحدة الموجود في أكثر الأحيان، وبصيغة فلسفية مادية تماماً. ويذكر الكتاب أن العالم قديم وأزلي وأبدي، وينكر القيامة وينكر الحشر الجسماني!! كما ينكر الكتاب الجنة وجهنم!! وينحرف أيضاً عن الأسس الإسلامية في موضوع الملائكة والجن والشيطان. فإذا كان هذا الكتاب للشيخ بدر الدين إذاً فنحن أمام شخص لا يؤمن بالله ورسوله ولا باليوم الآخر، وأمام شخص إباحي يرى شيوع كل شيء – عدا النساء– بين الناس، وأمام شخص ملحد وزنديق.

فهل كان الشيخ بدر الدين هكذا ؟ من الصعب جداً الإجابة على هذا السؤال بـــ"نعم"؛ لأنه من الصعب تصور عالم يكتب كتاباً في الفقه الإسلامي قبل بضع سنوات فقط من إعدامه، أي عندما كان موضوعاً تحت المراقبة، ويشرح الإسلام حسب الأسس التي يؤمن بها أهل السنة والجماعة، ثم يتحول في ظرف سنة أو سنتين إلى مثل هذه الحال... لا يستطيع العقل تصور هذا التحول بسهولة، علماً بأن العالم مولانا حيدر الهروي –تلميذ سعد الدين التفتازاني– قام بمناقشة الشيخ بدر الدين استناداً إلى القرآن والسنة وغيرهما من المراجع، وألزمه، وجعله يقر ويقبل بالعقوبة التي يستحقها وهو الإعدام الذي أفتى به الشيخ الهروي من أجل "إصلاح العالم وحفظ النظام بين الناس". وهذه هي قناعة الكثير من المؤرخين العثمانيين.

إذاً فنحن أمام عدة أنماط من الشيخ بدر الدين: الأول: الشيخ بدر الدين العالم السني الحنفي، والفقيه الذي دُرست كتبه من قبل العلماء عصوراً عديدة، وقاضي العسكر للسلطان موسى جلبي. الثاني: الشيخ بدر الدين الذي ينكر ويرد الأسس الرئيسة للدين الإسلامي، والذي له مريدون -كانوا يسمون "سماويلار"- لا يقربون الصلاة والصوم وغيرهما من فرائض الإسلام، والأدهى من هذا إيمانه بفكرة وحدة الموجود. الثالث: الشيخ بدر الدين المتصوف والولي الذي تروى عنه الكرامات. الرابع: الشيخ بدر الدين رائد الفوضى ومسبب الاضطرابات في المجتمع، ومرجع ومرشد طائفة العلويين العصاة -الذين يحملون أفكاراً دينية مختلفة عن النهج الإسلامي القويم- في الأناضول مع عدم كونه علوياً، والساعي وراء السلطة والذي أراد التحول من شيخ إلى سلطان.

ونحن نرى استناداً إلى المصادر العثمانية وإلى فتوى العالم أبي السعود أن الشخصية الحقيقية للشيخ بدر الدين من بين هذه الشخصيات هي مزج الشخصية الأولى مع الرابعة، أي أن الشيخ بدر الدين عالم إسلامي كبير، ولم يكن علوياً، ولكن من المحتمل أنه تأثر بعض الشيء بالأفكار الباطنية في قزوين، وأنه انخدع بالتحريضات في ذلك العهد المضطرب للدولة العثمانية ودخل في صفوف العلويين، بل تبنى أفكار جماعة ضالة تؤمن بوحدة الموجود التي لا يقبلها العلوييون. وفي آخر الأمر تمَّ إعدامه بسبب إخلاله للأمن والنظام في المجتمع. ولكن العقل لا يقبل كونه مؤلف كتاب الواردات.

والجواب الذي أجابه أبو السعود على سؤال وجه له يحمل دلائل مهمة فقد قال: "**يجب القول بكفر مريديه، أما المسلم الاعتيادي الذي لا يذكر اسمه ولا يلعنه مثل الكفار الآخرين فلا يمكن أن يُعد كافراً**". كما أنَّ ورود الآتي في فتوى الإعدام للهروي مهم أيضاً: "**لقد تمت البرهنة على أنه كان من الذين ساقوا الناس إلى الضلالة عن علم**". ولكن يرى بعض المؤرخين ومن بينهم المؤرخ "عالي" أن الشيخ بدر الدين كان عالماً كبيراً، وأنه استند في عصيانه على الأقاويل والشائعات والخطط الرائجة حواليه عندما أعلن العصيان ضد الدولة إلا أنهم يمتدحونه[٢٨].

---

[٢٨] عالي: "كنه الأخبار" الجزء الخامس ص ١٤٢-١٤٤؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ٧٣-٧٤ ؛ صولاق زاده: المصدر السابق. ص ١٣٤-١٣٦؛ آقصون: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٩٩-١٠٦؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني". الجزء الأول ص ٣٦٠-٣٦٧؛ بوز قورت، محمود أسعد: "تاريخ الانقلاب Inkilab Tarihi" اسطنبول ١٩٩٧ ص ١٠٤- ١٠٦؛ مجدي أفندي "حدائق" الجزء الأول ص ٧١-٧٣ من أجل تفاصيل أكثر أنظر: أوجاق، أحمد ياشار: "الزنادقة والملحدون في المجتمع العثماني للقرون ١٥-١٧ Osmanlı Toplumunda Zındıklar ve

٦- عهد السلطان مراد الثاني

٣٠- من السلطان مراد الثاني والد محمد الفاتح؟ ومن هم أبناؤه والمهمون من رجال دولته؟

ولد السلطان مراد الثاني -الذي يراه بعض المؤرخين المؤسس الثاني للدولة العثمانية بعد عثمان بك- عام ٨٠٧هـ/١٤٠٤م في آماصيا من "ذو القدر اوغلو أمينة خاتون". جاء إلى أدرنة وارتقى العرش بعد ٤١ يوماً من وفاة والده في عام٨٢٤هـ/١٤٢١م، وفي الأيام الأولى من ارتقائه العرش واجهته مشكلة كبيرة، فقد أطلق إمبراطور بيزنطة سراح عمه "دوزمجة مصطفى" الذي كان قد وضعه تحت المراقبة في "ليمني". جاء عمه مصطفى إلى أدرنه وأعلن سلطنته هناك، ولم يكتف بذلك بل توجه بجيشه نحو بورصة لمحاربة مراد الثاني. وفي عام ٨٢٥هـ/١٤٢٢م هُزم أمام السلطان مراد الذي قام بإعدامه على أساس أنه شخص مزيف ادعى أنه ابن السلطان بايزيد، علماً بأننا سبق وأن ذكرنا أنه كان فعلاً ابن بايزيد ولم يكن مدعياً. وعندما رأى السلطان مراد خيانة بيزنطة قام بحصار إسطنبول بجيشه البالغ "٣٠٠٠٠" جندي. وكان يأمل استسلامهم لأسباب مادية، ولكن في هذه الأثناء وبتحريض من البيزنطيين أعلن "كوجوك مصطفى(كوجوك مصطفى: أي مصطفى الصغير، وهو أخ السلطان مراد الثاني. طالب بالسلطنة بتحريض من إمبراطور بيزنطة. أعدم) -وكان عمره ١٣ سنة- في مدينة إزنيك أنه هو السلطان، فسار إليه السلطان مراد دون أي تأخير، وقضى على حركته وأعدمه. في هذه الأثناء أيضاً أراد العديد من أمراء الأناضول استغلال فرصة انشغال الدولة العثمانية بهذه المشاكل وبدأوا في إثارة المتاعب في وجهها فسار إليهم السلطان مراد بادئا بإمارة "آيدين" ثم "تكه" وبعدهما إلى بني كرميان و"منتشه" وقضى على جميع هذه الإمارات ومسحها من التاريخ، وألحق أراضيها بالدولة العثمانية.

(١٧-١٥) Mülhidler " اسطنبول ١٩٩٨ ص ١٣٦-٢٠٢؛كاتب جلبي "كشف الظنون" (الناشر: يالت قايا، شرف الدين). اسطنبول ١٩٧١ الجزء الأول ص ٥٦٦ الجزء الثاني ص ١٥٥١؛ يلماز، عمر فاروق " التاريخ العثماني بالوثائق Belgelerle Osmanlı Tarihi ". الجزءان الأول والثاني. اسطنبول ١٩٩٨ الجزء الأول ص ١٨٥- ١٨٨؛ أويانيق، مولود: "تحليل الشيخ بدر الدين وحركته كحركة معارضة في فكر المجتمع العثماني Osmanlı Düşünce Tarihinde Toplumsal Bir Muhalefet Olarak Şeyh Bedreddin Ve Hareketinin Tahlili. النشرة التاريخية الدورية. جزء LV رقم ٢١٢-٢١٤ " ١٩٩١" ص ٣٤١-٣٤٩.

وبينما كان السلطان مراد يعاني من هذه المشاكل في الأناضول كان المجريون والصربيون يزعجون الدولة العثمانية. في سنة ٨٢٨هـ/١٤٢٥م وقع السلطان مراد الثاني معاهدة صلح مع البنادقة. وفي عام ٨٢٩هـ/١٤٢٦م هزم الجيش المجري واستمر في الفتوحات. وبينما كانت هذه الانتصارات تتوالى تعرض الجيش العثماني لبعض الهزائم تجاه القوات المسيحية كانت الأولى عام ٨٤٧هـ/١٤٤٣م في موقع "إزلادي"، لذا اضطر السلطان مراد إلى توقيع معاهدة "ساغادين" مع المجرعام ٨٤٨هـ/١٤٤٤م. وفي العام نفسه وقع معاهدة صلح مع إبراهيم الثاني -وهو من بني قارامان- نتيجة مساعي علماء الإسلام في مصر وتأييدهم المعنوي.

كان السلطان مراد الثاني وقد بلغ الأربعين من عمره قد ناله الإجهاد، لذا تنازل عن العرش في ربيع الثاني ٨٤٨هـ/شهر أغسطس من عام ١٤٤٤م لابنه محمد، وانزوى في مدينة مانيصا معتكفاً متعبداً، وأصبح محمد "الفاتح فيما بعد" سلطاناً للمرة الأولى.

كانت هزيمة الجيش العثماني وارتقاء محمد الفاتح العرش وعمره ١٤ عاماً سبباً في انتعاش آمال البابا، فأسرع لإعداد جيش صليبي جديد وعين "هونيادي يانوش والي" أردل" الملقب بـ "الفارس الأبيض" قائداً على رأس الجيوش الصليبية المتحدة تحت راية واحدة ضد الدولة العثمانية(كان هذا الجيش الصليبي متكونا من اتحاد جيوش: المجر ، بولونيا، ألمانيا، فرنسا، البندقية، البيزنط، البابوية وبرغونديا). اجتاز هذا الجيش نهر الدانوب وحاصر مدينة "فارنا"، ونتيجة للمشاورات التي أجراها السلطان محمد الثاني "محمد الفاتح" -الذي كان قد جلس حديثاً على العرش- مع مستشاريه ولاسيما مع الوزير الأعظم "جاندارلي زاده خليل باشا" الذي أصرَّ على استدعاء مراد الثاني "أي والد محمد الثاني" ليرتقي العرش مرة أخرى.

وفي عام ٨٤٨هـ/١٤٤٤م ارتقى السلطان مراد الثاني العرش مرة ثانية وأسرع إلى أدرنة بجيش تعداده أربعين ألف جندي، ثم توجه منها إلى "فارنا" وشتت الجيش الصليبي شذر مذر مع أنه لم يعط سوى ١٥٠ شهيداً فقط. وساد أرجاء العالم الإسلامي فرح غامر ولا سيما في القاهرة التي خرج العلماء للدعاء للسلطان لهذا النصر المبين، وأثبتت هذه المعركة للعالم بأن الدولة العثمانية هي صاحبة الكلمة النافذة في البلقان.

وبعد أن عاد السلطان مراد الثاني إلى أدرنه تنازل عن العرش للمرة الثانية لابنه محمد الثاني عام ٨٤٩هـ/١٤٤٥م. لم يقبل رجال الدولة والانكشارية بهذا الوضع، وأصرُّوا على رجوع السلطان مرة أخرى للعرش، وأمام هذا الإلحاح الشديد ارتقى السلطان مراد الثاني

العرش للمرة الثالثة، وبذلك يكون ابنه محمد الثاني قد ارتقى العرش ثم تنازل عنه مرتين ٨٥٠هـ/١٤٤٦م. بعد انتصار "فارنا" واجهت السلطان مراد الثاني مشكلة أخرى في ألبانيا بسبب ارتداد إسكندر بك وإعلانه العصيان. أخذ السلطان مراد الثاني ابنه محمد عند توجهه لألبانيا، وانتهز الفارس الأبيض هذه الفرصة وشكل جيشا صليبياً جديداً بمساعدة ومؤازرة البابا، واجتاز حدود الدولة العثمانية ووصل حتى وادي "قوصوة". وفي ١٠ شعبان ٨٥٢هـ/١٧-١٠-١٤٤٨م تمّ الانتصار في معركة قوصوة الثانية، وهكذا خابت المحاولة الأخيرة للدول الأوروبية في زحزحة الأتراك عن البلقان. رجع السلطان مراد الثاني منتصراً إلى أدرنة. وفي عام ٨٥٣هـ/١٤٤٩م زوَّج ابنه محمد وأرسله والياً على مانيصا. وفي ٢٢ ذو الحجة ٨٥٤هـ/٣ شباط من عام ١٤٥١م توفي السلطان مراد الثاني.

زوجاته: ١- ذو القدر أوغلو عالمة خاتون ٢-يني خاتون: بنت آماصيالي محمود ٣- هوما خاتون: بنت شخص اسمه عبد الله، وهي والدة محمد الفاتح. ويروى أنـها من الـ "دوشيرمة"، إلا انـها كانت مسلمة دون شك. ولا علاقة لمحمد الفاتح مع الارثذوكسية خارج وجود زوجة أبيه الارثذوكسية "مارا خاتون" ٤- تاج النساء خديجة حالمة خاتون: بنت جاندارأوغلو اسفنديار بك. ٥- مارا خاتون: ماتت على دينها الارثذوكسي. لم ترزق بولد. كانت بنت "جورج برونكوفيج" دكتاتور الصرب.

أولاده: السلطان محمد الفاتح. ٢- الأميـر علاء الدين بك الملقب بـ "أولو" أي الكبير. ٣- الأمير بيوك أحمد. ٤- الأميـر إسفنديار. ٥- الأميـر حسين ٦- الأمير اورخان ٧- الأمير حسن ٨- الأمير كوجوك أحمد ٩- الأميريوسف عادل شاه ١٠- الأميرة خديجة سلطان ١١- الأميرة حفصة سلطان ١٢- الأميرة فاطمة سلطان ١٣- الأميرة أرهوندو ١٤- الأميرة سلجوق.

من بين رجال الدولة العظام في عهده نذكر الغازي عمور باشا ابن تيمور باشا، وجاندارلي زاده خليل باشا. ومن الدوشرمةشهاب الدين باشا و الداماد قاراجا باشا، وزاغانوس باشا، وقاسم باشا. ومن العلماء المشهورين في عهده نذكر الملا فناري، ومولانا محمد الملقب "ملا يغان"، والملا شمس الدين كوراني، والسيد علاء الدين السمرقندي، وخضر بك وعلاء الدين الطوسي. ومن المرشدين الروحيين نذكر آق بييك - وهو من مريدي الولي حاجي بيرام - ويازيجي زاده مؤلف كتاب " المحمدية"، وأحمد بيجان مؤلف كتاب "أنوار العاشقين"،

والشيخ مصلح الدين. من الشعراء نذكر عطائي ابن حاجي عواض باشا، والشاعر نسيمي الذي أعدم من جراء أشعاره الهجائية[٢٩].

٣١- ما السبب في قيام السلطان مراد الثاني بالتنازل عن العرش مرتين لابنه وهو لا يزال على قيد الحياة ؟ وهل اعتزل في مغنيصا لكي يتفرغ لحياة اللهو كما ادعت بعض الأوساط؟ وهل قام باستدعاء "الحاج بيرام ولي" إليه لكي يحقق معه؟

من يعرف ولو جزءً قليلاً من حياة السلطان مراد الثاني لا يستطيع الإجابة بنعم على السؤال الثاني؛ ذلك لأنه عاش طوال ثلاثين سنة من سلطنته بكل استقامة وجدية ونزاهة. وهذا ما يقر به الأصدقاء والأعداء على السواء. وعندما رقى ابنه العرش محمد كان قد أحاطه بصدر أعظم مثل جاندارلي خليل باشا، وبقواد أكفاء أمثال شهاب الدين باشا وساروجه باشا، وبقاضي عسكر مثل ملا خسرو. ثم قام مع نخبة من المقربين إليه مثل حمزة بك وإسحاق باشا بالخلوة في مدينة مغنيصا. وما ذكره قلّة من المؤرخين بأن سبب الاعتزال والانزواء كان للتفرغ لحياة اللهو والشرب غير صحيح أبداً. وأهم سبب من أسباب هذا الاعتزال كان سبباً صحياً إذ أصابه الإرهاق والإجهاد الشديد في حياته التي قضاها في ساحات الحرب والقتال، والسبب الآخر معنوي وروحي؛ لأنه أراد التفرغ للعبادة والطاعة، وقد ذكر المؤرخون هذا بكل وضوح.

ونحن نرى وجود سبب معنوي آخر، وهو موضوع فتح إسطنبول، ففي عهود السلاطين مراد والغازي أورخان ومراد الأول ويلدرم بايزيد ومحمد جلبي نشأت وترعرعت طريقة صوفية باسم الطريقة البيرامية "بيراميلك" وقام مريدو الحاج "بيرام ولي" -الذين تزايد عددهم زيادة كبيرة- بطبع المناخ الديني والمعنوي للأناضول بطابع طريقتهم هذه. وعلى إثر بعض الشكاوى التي قدمت للسلطان وزيادة المخاوف من تكرار حادثة مثل حادثة الشيخ بدر الدين فقد استدعى السلطان الحاج "بيرام ولي" إلى أدرنة. وفي أثناء ذهاب الحاج إلى أدرنة انتسب

---

[٢٩] عاشق باشا زاده: المصدر السابق.ص ٩٥-١٣٩؛ نشري: "كتاب جهان نما". الجزء الثاني. ص ٥٥٥- ٦٨١؛ عالي: "كنه الأخبار". الجزء الخامس. ص ١٩٤-٢٤٦؛ أحمد أغور نشري: المصدر السابق. ص ٣٢٦- ٤١٧؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ١٤٨- ١٥٠؛ صولاق زاده: المصدر السابق. ص ١٣٨- ١٨٨؛ قانتمير: المصدر السابق. الجزء الأول ص ١٢٩- ١٤٧؛ آقصون: "التاريخ العثماني". ص ١٠٧-١٢٦؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الأول. ص ٣٦٦- ٤٥١؛ يلماز، عمر فاروق: المصدر السابق. الجزء الأول.ص ١٩٥- ٢٦٨؛ أولوجاي: "زوجات السلاطين وبناتهم". ص ١٣- ١٨؛ صاغمان، علي رضا: "والدة السلطان فاتح Fatihin Anası ". المجلة المصورة للتاريخ الجزء الرابع. اسطنبول ١٩٥٣. ص ٢٣١٢؛ أوز طونا: "الدول...". الجزء الثاني ص ١٢١-١٢٤.

"يازيجيزاده" مؤلف كتاب "المحمدية" إلى طريقته، وعندما قابله السلطان مراد الثاني وجلس معه عرف كيف أنه ولي كبير. وهناك بعض المصادر التي تذكر أن السلطان أعفى مريدي هذه الطريقة من الضرائب، كما أدرك السلطان أن الشكاوى المقدمة إليه كانت افتراءات وشكاوى كيدية، وأظهر للشيخ احتراماً وتوقيراً كبيرين في أثناء هذه الزيارة.

وذكر بعض الباحثين أن الزيارة الآنفة الذكر قد تمت في السنوات الأولى من حكم السلطان مراد الثاني بين أعوام ٨٢٤ –٨٢٧هـ/١٤٢١- ١٤٢٤م أو في زيارة ثانية تمت قبل وفاة السلطان بفترة قصيرة عندما لاحظ الحاج بيرام ولي شدة رغبة السلطان في فتح إسطنبول، ذكر للسلطان بأن شرف فتح اسطنبول سيكون من نصيب "آق شمس الدين" ومن نصيب ابنه محمد. هذا ما تنقله لنا المصادر. وقد تكون هذه البشارة التي نقلها له الولي المتصوف من أسباب تخليه عن العرش لابنه، لكي يرى سرعة تحقيق البشارة، وتنقل لنا المصادر تفاصيل هذا الموضوع[٣٠].

٣٢- يقال بأن السلطان مراد الثاني قدم خدمات كبيرة للغة وللثقافة التركية، فهل هذا صحيح؟

قام جميع سلاطين آل عثمان –ولاسيما السلطان مراد الثاني- بصرف جهود كبيرة لتطوير اللغة التركية، فقد طلب السلطان مراد الثاني ترجمة كتاب "قابوسنامة" لمؤلفه "مرجمك أحمد" قائلاً: "لقد قام شخص بترجمة هذا الكتاب إلى اللغة التركية ترجمة غير واضحة، أتمنى أن يقوم شخص آخر بترجمته ترجمة واضحة". كما كان تشويق السلطان مراد الثاني وتشجيعه هو الباعث على قيام "يازيجازاده علي أفندي" بتأليف كتاب "تواريخ آل سلجوق"، وقيام "يازيجي زاده محمد أفندي" بتأليف كتاب "محمدية"، وقيام "أحمد بيجان" بتأليف كتابه "أنوار العاشقين". وبدأت الترجمة الأولى للقرآن الكريم إلى اللغة التركية في هذا العهد بشكل جدي.

[٣٠] عالي "كنه الأخبار" الجزء الخامس ص ٢١١-٢١٢، ٢١٥- ٢١٦، ٢١٧؛ أحمد أوغور نشري ص ٣٦٠-٣٦٢؛ صولاق زاده ص ١٧٤؛ حسين أنيسي "مناقب آق شمس الدين". مكتبة السليمانية. قسم حاج محمود. رقم ٤٦٦٦ أوراق ٥/b/٣ -B "رساله بشير جلبي". مكتبة متحف طوب قابي. خزينة رقم ١٧٨٣ رقم الأوراق a-b/١٦ ؛ صاري عبد الله أفندي: " ثمرات الفؤاد". اسطنبول ١٢٨٨ ص ١٤٣- ١٤٤؛ Kantemir: المصدر السابق. الجزء الأول ص ١٤٠-١٤٣؛ حاجي بيرام أوغلو، فؤاد: "حاجي بيرام ولي: نسبه، حياته ووقفه Haci Bayram Veli: soyu, yaşamı vakfı الجزء الأول والثاني؛ يلماز، عمر فاروق: المصدر السابق. الجزء الأول ص ٢٥٢- ٢٥٦.

وكان التصريح الذي أدلى به أحد رجال دولتنا بمناسبة الذكرى السبعمائة على تشكيل الدولة العثمانية والذي جاء فيه: (**مثلما لم تتم ترجمة القرآن إلى اللغة التركية في عهد الدولة العثمانية، كذلك كان توزيع نسخ القرآن ممنوعاً**)... مثل هذا التصريح كان من جملة الأسباب التي أوجبت علينا تأليف هذا الكتاب للرد على أمثال هؤلاء من خلال الحقائق التي نوردها بين دفتيه وبشكل علمي موثق، ولنكشف للآخرين الذين قد يأخذون افتراءات مثل هؤلاء مأخذ الجد ويعتبرونه القول الفيصل لعدم إطلاعهم وجهلهم بالموضوع[٣١].

٧- نــهضة الدولة العثمانية وعهد السلطان محمد الفاتح

٣٣- ما أسباب نــهضة الدولة العثمانية ؟

أسباب نهضة الدولة العثمانية كامنة في سياسة الفتح التي اتبعتها وسرعة بلوغها مرتبة الدول العالمية، أي أنّ الأسباب التي أدَّت إلى تحوُّل الدولة العثمانية من إمارة صغيرة إلى دولة عالمية هي أسباب نهضتها وصعود نجمها وتقدمها، ومع هذا فمن المفيد تناول هذا الموضوع بشكل مستقل و بحثه. نستطيع إيجاز هذه العوامل كما يأتي:

١- أهم سبب هو اعتصام الدولة العثمانية بالإسلام وبقيمه المعنوية، ونستطيع التعبير عن هذا بروح "إعلاء كلمة الله" الذي كان سارياً فيها. إن قيمة أي فرد كامنة في همته وغايته كما يقولون، فمن كانت الأمة هي همته وغايته فلا يعد فرداً واحداً، ولكي تكون الأمة هي همة فرد فلابد من وجود أسباب مهمة تقوم بربط هذا الفرد بأمته بروابط قوية بحيث تكون حياة الأمة أهم لديه من حياته الشخصية. وهذه الأسباب المهمة والروابط القوية ليست سوى القيم المعنوية لا غيرها، إذاً فالأمة التي لم تجهز جيشها بالقيم المعنوية معرضة في المستقبل للأخطار في كل آن، ولن تستطيع إدامة وجودها. ونستطيع مشاهدة هذا المعنى بشكل واقعي وعملي عندما ندقق التاريخ، لقد كان العامل الذي أبقى الدولة العثمانية في عهود سابقة واقفة على قدميها تجاه جميع الدول الأوروبية الكبرى هو هذا الشعار الذي استقته من القرآن وهو "**إن قُتلت كنتُ شهيداً، وإن حييت كنت غازيا**". لقد دعا السلطان مراد الأول الله قبيل معركة "قوصوة" فقال: "**يا رب!...**

---

[٣١]) آقصون: "التاريخ العثماني".الجزء الأول ص ١٢٥-١٢٦؛ يلماز: المصدر السابق. الجزء الول ص ٢٦٢-٢٦٣. الكلمة التي ألقاها رئيس الوزراء بمناسبة مؤتمر الشورى: "مجلة الشؤون الدينية" (١٩٩٩/١) انظر مثلا إلى: مصطفى دارير: "ترجمة مائة حديث". مللت كتبخانسي علي أميري شرعية بلومو.رقم ١٢٨٧/أ؛ أمير كايقاووس: "قابوسنامة" (ترجمة: مرجيمك أحمد، بأمر من السلطان مراد الثاني) الناشر: أورهان شائق كوك ياي.أنقرة ١٩٧٤.

اجعلني شهيداً في الدنيا وسعيداً يوم القيامة" وقد استجاب الله لدعائه. كان هذا الشعار هو الذي جعل أجدادنا الأماجد يهرعون إلى الموت وهم يتبسمون، وهو الذي جعل أوروبا ترتعش منهم. وأنا أتساءل: أي مبدأ أو فكر يستطيع أن يدخل قلوب الجنود البسطاء وأرواحهم ليحضهم ويحثهم على إبداء مثل هذه التضحيات؟ أي شعور وإحساس يستطيع الحلول محل مثل هذه القيم المعنوية ؟ أي شيء -عدا فكرة الإيمان بالله وباليوم الآخر- يستطيع دفع الفرد للتضحية بحياته وبكل دنياه؟ أليست هي التربية التي أنشأتهم عليها فلسفة الدولة العثمانية والنابعة من إيمانها الفكري والعقائدي بالإسلام ورسخته في ذهنية هؤلاء المقاتلين وجعلت قلوبهم عامرة بالأيمان وأقدام ثابتة في المعارك التي خاضوها وبذلك حققوا النصر تلو النصر.

إن التاريخ يدلنا على أن المسلمين ومنهم الأتراك تقدموا كلما تمسكوا بقيمهم المعنوية، وتأخروا كلما بعدوا عنها. وبعد هذا البعد استطاع الأعداء ضربنا الضربة القاضية في الصميم، ولتعلموا أن الأعداء لم يهزمونا في معركة علنية وصريحة، لقد قدموا لنا على الدوام السم على أنه الدواء الشافي، واستطاعوا بذلك ضربنا من الداخل. ومهما كانت البطاريات المادية لأمة ما كبيرة، ومهما كانت مجهزة بالأسلحة الحديثة، فإنها محكومة بالزوال وإن كانت إمبراطورية إن كانت بطارياتها المعنوية فارغة.

وردت الأسطر الآتية في الرسالة التي بعثها "جيروكوريوس" بطريق الروم -الذي أعدم عام ١٢٣٧هـ/١٨٢١م أمام الباب الأوسط بطريركيه في اسطنبول بتهمة الخيانة- إلى "الكسندر" قيصر روسيا: **"من المستحيل القضاء مادياً على الأتراك والتغلب عليهم؛ لأن الأتراك قوم صبورون، مغرورون وأصحاب نفوس عزيزة ولهم قابلية كبيرة على المقاومة. وهذه الخصال نابعة من تمسكهم بدينهم ورضاهم بالقدر، ومن قوة عاداتهم وتقاليدهم، ومن شعور الولاء والطاعة لحكامهم وأمرائهم. لذا كان من الضروري كسر شعور الطاعة هذا، وإبعادهم عن قيمهم المعنوية، وإضعاف شعورهم الديني. وفي اليوم الذي سيهتز فيه إيمانهم وقيمهم المعنوية سينفصلون وينقطعون عن قدرتهم الحقيقية التي تقودهم إلى النصر، وعند ذلك يمكن التغلب عليهم بالقوة المادية. ولا تكفي الانتصارات على الدولة العثمانية في ميدان الحروب للقضاء عليها، بل يجب تكملة عملية الهدم هذه دون أن يحس ويشعر بها الأتراك"**.

وبعد أن ذكر الجنرال "أغناتيف" السفير الروسي لدى الدولة العثمانية في عهد السلطان عبد العزيز هذه الرسالة أضاف: **"عندما كنت في خدمة الدولة شاهدت مدى صحة هذا التشخيص "**. أجل ... لقد أصبح الشباب في عهد التنظيمات -مع الأسف- مثلما قال السفير الروسي: **"لقد أصبح هؤلاء المقطوعون عن تقاليد أجدادهم في وضع لا يساوون فيه قيمة نعال أجدادهم"**. ويشرح العالم

الكبير "ابن الكمال" كيف أن الدولة العثمانية لم تتوسع وتتقدم بالحروب مع الدول الإسلامية مثلما فعل السلاجقة والغزنويون والخوارزميون بل تقدمت وتوسعت بروح الجهاد وروح الهمة العالية، ودلل على هذا بأمثلة عديدة. وما قصص المناقب التي تذكر عادة في مقدمات كتب التاريخ العثماني إلا للتدليل على روح الجهاد هذه.

٢ - العامل الثاني في نهضة الدولة العثمانية وصعودها وتألقها هو أنها كانت -ولاسيما في عصور التقدم والتوسع- دولة تراعي الحقوق والقوانين، أي كونها اتخذت الشريعة الإسلامية المباركة أساساً وقاعدة. وفي الحقيقة سيرى الذين يدققون كتابنا عن القوانين العثمانية والذي أدرجنا فيه ٧٦٣ مادة قانونية بأنَّه من الممكن رصد عصور التقدم ثم التوقف ثم التدهور ورسم خط بياني بذلك بتحليل وتدقيق هذه القوانين. لقد كانت القوانين العثمانية في القمة منذ عهد محمد الفاتح، وكان وضع هذه القوانين وتطبيقها حتى عهد السلطان سليمان القانوني في أيدٍ أمينة وكفوءة، وبدأ عهد التوقف منذ عهد السلطان سليم الثاني، وتم التوقف تماماً في عهد السلطان مراد الثالث، ثم بدأ التراجع ثم التدهور إلى درجة لم ينفع في ستر عورتها صدور "عدالت نامة" أي القوانين الملحقة. أما سنوات ١١١٢-١٢١٥ هـ/١٧٠٠ - ١٨٠٠م" فهي السنوات التي ظهر فيها خطر خروج الدولة العثمانية من خط دولة الحقوق والقانون.

كان الفرد في عهود التقدم سواء أكان مسلماً أم غير مسلم يؤمن أنه يعيش في ظل دولة حقوق تلتزم بالعدالة ولا تقوم بالتمييز بين رعاياها، ومن الطبيعي أن يقدر التقدم والصعود لمثل هذه الدولة. لقد كان هناك من يقول مثل العالم أبو السعود: **"لا يمكن لأجور المساكن أن تبقى ثابتة بفرمانات صادرة من السلطان، لأن غير المشروع لن يكون مشروعاً بأوامر السلطان ولن يتحول بها الحرام إلى حلال، هذا هو أمر الشرع في هذا الخصوص، ومن يكتم قول الحق وهو يعرف الأحكام الشرعية يكون معرضاً لتهديد آية في القرآن الكريم "**.

أو كان يقول مثل السلطان محمد الفاتح: **"يجب أن تبقى الكنائس في أيديهم، وأن يقيموا شعائرهم دون ضرب النواقيس. ولكن لا تؤخذ كنائسهم ولا تحول إلى مساجد"**. أو مثل العالم الشيخ "زنبيللي علي افندي" الذي كان يقول: **"ما دام هؤلاء قد قبلوا أن يكونوا رعايا فديننا يفرض علينا أن نحافظ على أرواحهم وأموالهم وأعراضهم مثلما نحافظ على أرواحنا وأموالنا وأعراضنا. وأي إكراه لهم يكون مخالفاً لديننا"**. أي يشرح مدى احترامنا لحرية ولحقوق غير المسلمين ضمن الحدود الشرعية، ومدى احترامنا لحرية العقيدة والوجدان. لقد كانت العدالة ورعاية الحقوق أساس الدولة العثمانية في هذه العهود.

٣ – كون الاقتصاد والمال والجيش –وكله من أسباب وعوامل بقاء الدولة وقوتها– في حالة ممتازة. ولم يكن المال الذي كان عاملاً من عوامل نهضة الدولة العثمانية هو المال المأخوذ من الشعب بالقوة، بل المال الناتج من عمار البلد ورخائه و كان مصدر مال الدولة في هذه العهود هو الضرائب الشرعية فقط. أما "التكاليف العرفية" فتكاد أن تكون معدومة، وكان السلطان "يلدرم بايزيد" حساساً في هذا الموضوع إلى درجة كاد أن يقتل القضاة الذين كانوا يأخذون تكاليف الدعاوى من المدعي ومن المدعى عليه، لأنه اعتبرها بمثابة الرشوة.

أمَّا الجيش فكان ذا مستوى عالٍ من الكفاءة، لأنَّ الجنود كانوا يُدربون في جوٍّ من حب الشهادة في سبيل الله والشوق إليها. وكان عدد الجنود الانكشاريين حتى عهد السلطان سليمان القانوني يتراوح بين "١٠ – ١٢" ألفاً فقط، ومع ذلك كانت أنباء الانتصارات تترى من كل مكان. أمَّا عددهم عند تقهقرهم أمام أبواب "فينا" فكان قد بلغ خمسين ألفاً، ولكن لم يكن لهم همٌّ سوى جمع المال، و"قوانين الانكشارية" أفضل دليل على ما نقول، والأهمّ من كل هذا أن الجيش في عهد النهضة كان خارج السياسة والتدخل في إدارة الدولة.

٤– إن "نظام الغلمان" أو نظام "قابو قولو" الذي تعرض لنقد بعض الباحثين المعاصرين كان في مقدمة عوامل نهضة الدولة، لأنَّ العديد من الدول تهاوت وسقطت في التاريخ نتيجة حركات التمرد والعصيان التي قادها الأمراء والنبلاء والأرستقراطيون. لقد سقطت الدولة العباسية بيد العائلات الأرستقراطية التي قامت الدولة بتشكيلها وتقويتها، وسقطت الدولة السلجوقية الكبيرة بيد "الخوارزميين" وكانوا من الموالي، ونشاهد اليوم المشاكل والصعوبات الموجودة بين الدولة حاليا وبين عائلة العائلات الاستقراطية. لذا فلكي تتجنب الدولة العثمانية مثل هذه المشاكل والمخاطر قامت بتدريب وتعليم وتنشئة أناس من أصل أجنبي وعبيد لا ينتسبون إلى عائلات ولا يوجد لهم محيط ومعارف في مدارس خاصة تدعى "أندرون" وتؤهلهم لكي يكونوا رجال دولة وإداريين، وقد نجحت في هذا المضمار، أي في استخدام هؤلاء في خدمة الدولة، وكانوا سبباً في نـــهضتها في العهود الأولى.

٥ – من المفيد بيانُ الدور المُهمّ لحرية العلم كعامل من عوامل نـــهضة الدولة العثمانية، لأنّ البلد والوطن يشبه جسداً واحداً، روحه وعقله هو العلم والمعرفة، وبدنه وجسمه هو السياسة والإدارة، فمتى تأسس هذا التوازن بين هذين الطرفين تأسست الحضارة والرقي والرفاه. والخلفاء العباسيون الأوائل والإداريون الأوائل للأمويين في الأندلس، والسلاطين العثمانيون

الأوائل أمثلة شاخصة أمام الأبصار، فالملا "غُراني" الذي رفض منصب الوزارة ومنصب "قاضي العسكر" الذي قدمه له السلطان محمد الفاتح، والذي رفض قبول السلطان محمد الفاتح في تكيته وزاويته كان يدرك جيداً أنه طالما بقي السلطان في قصره وبقي هو في تكيته فإن هذا التوازن سيدوم وسيصان.

وفي أحد القوانين العثمانية يتم شرح دستور هذا التوازن كما يأتي: "**على القضاة الحكم حسب الأحكام الشرعية، أما ما يتعلق بنظام البلد وإدارة المواطنين فيجب إيداعه إلى وكلاء الدولة ووزرائها الذين هم أرباب السيف والسياسة**". ولهذا السبب كان القدماء يطلقون على رجال الدولة اسم "أرباب السيف"، وعلى العلماء اسم "أرباب القلم"، وكانت مهمة إقامة هذا التوازن تقع على عاتق رجال العلم، وعلى رجال العلم أن يعلموا أن أسمى درجة ورتبة في الدنيا هي رتبة العلم ودرجة العلم، والعالم المتمسك بالحق والحقيقة لا يتبع سوى الحق؛ لأنَّ من يعرف الحقَّ لن يعدل به أي شيءٍ آخر، فالحق سامٍ ولا يجوز التضحية به في سبيل أي شيء آخر. والجملة التي ذكرها العالم "أبو السعود" -والتي ذكرناها من قبل- تعكس هذا: "**الجواب: لا يجوز، لا يمكن لشيء غير مشروع أن يكون مشروعاً بمجرد صدور أمر من السلطان، ولا ينقلب به الحرام إلى حلال** ".

٦- من عوامل نـــهضة الدولة العثمانية هو إيداع الوظائف -سواء أكانت سياسية أم علمية- إلى أهلها، ولا يمكن إنكار أهمية المهارة والصلاحية والكفاءة في قيام الحضارات، وعند تدقيق صفحات التاريخ نرى أن الأمم التي مزجت هذين الوصفين استطاعت إقامة الحضارات الكبيرة وسعدت وترفهت، كما لو تمَّ بحث جميع المدنيات والدول التي انهارت لرأينا على التحقيق عدم توفر أحد هذين الوصفين أو كليهما معاً مع الأسف. والمطلوب هنا أن يكون الشخص مختصاً في مهنته ذا قابلية فيها، أما الصلاح فهو وصول الشخص إلى مستوى رفيع في الدين والخلق.

ولنبين هنا فنقول: إن الصلاح والمهارة شيئان مختلفان، فالحمية والوطنية والإخلاص والعدالة وغيرها من المشاعر السامية ثمرات للصلاح وتنمو في بستانه. أما العمل والفن والمهارة وغيرها من النواحي فثمرات تقطف من بستان المهارة، ومن لم يكن قلبه عامراً بالمشاعر المعنوية لا ينتظر منه حمية حقيقية ولا إخلاصاً أو عدالة حقيقية، ولكن لما كان العمل والمهارة والفن أشياء أخرى كان من الممكن أن يكون الشخص غير الصالح راعياً جيِّداً أو يكون السكير مصلح ساعات جيد عندما يكون صاحياً، أي أن الصلاح شيء والمهارة شيء آخر.

لا شكَّ أنَّ من المرجح عند تعيين الأشخاص في الوظائف اجتماع الصلاح والمهارة فيهم، أي ترجيح وتفضيل من اجتمعت فيه الحمية والفضيلة، أي من تنور قلبه وفكره، ولكن إن لم تكن هناك أعداد كافية من الأشخاص الذين تجتمع عندهم هذه الصفات، يتم إما اتخاذ المهارة أساساً أو الصلاح أساساً، وحسب النظرة الإسلامية فإنه في حالة عدم اجتماع الصلاح والمهارة في شخص يتم ترجيح المهارة في ساحة العمل والإدارة. هناك قسم من الفقهاء والمفسرين يرون أن الآية الآتية نزلت بخصوص رجال الدولة ورجال الإدارة فيها، وهي تحمل معاني جمة: **(إنَّ الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إنَّ الله نعمّا يعظكم به)** "النساء/٥٨". وحديث رسول الله "صلى الله عليه وسلم": **(أد الأمانة إلى من إئتمنك ولا تخن من خانك)** (قرطبي: الجامع لأحكام القرآن، الجزء الخامس ص ٢٥٥ وما بعدها) يؤيد هذا المعنى.

والذين يمحصون ويدققون عهد نـــهضة الدولة العثمانية يعلمون جيداً بأن نجاحها في التحول إلى دولة عالمية في وقت قصير يكمن في رعايتها للصلاح وللمهارة حق الرعاية، لذا يجب علينا أنَّ نبحث عن سبب قيام الصرب والمجريين ومختلف القوميات الأخرى في الروم ايلي وبملء إرادقم بتفضيل وترجيح حكم العثمانيين، ليس بسبب وجود سلاطين مستقيمين وشجعان أمثال السلطان ياووز سليم فحسب، بل أيضاً لوجود شخصيات من أمثال "زنبيللي علي أفندي" ووجود الفقيه الكبير أبي السعود بجانب السلطان سليمان القانوني. ونحن نعلم كيف أنَّ المتخصصين من "نيشانجيلار" كانوا هم الذين يمثلون الدولة في الشؤون الدبلوماسية وفي العلاقات الخارجية، وأنهم كانوا يُختارون بكل دقة من المختصين بعلم السياسة والدبلوماسية ومن قضاة العسكر. ونحن نقرأ بكل إعجاب ما كتبه الصدر الأعظم "أي رئيس الوزراء" للسلطان سليمان القانوني في كتاب "آصاف نامة" وصفاً لما يجب أن يكون عليه الصدر الأعظم والمواصفات التي يجب توفرها فيه. وعندما نقرأ في "القوانين العثمانية" كيف أنَّ المجلس الهمايوني "أي مجلس الوزراء" لم يكن يجتمع في حالة غياب بعض كبار المسؤولين كرئيس الكتاب والمسؤول المالي أو ما كانوا يطلقون عليهم اسم "خواجكان ديوان" ندرك كيف ولماذا كان السلاطين العثمانيون ينتقلون من نصر إلى نصر.

ونحن نقرأ في فرمان تعيين صدر أعظم لسلطان عثماني موجه إلى الشخص المرشح لهذا المنصب كيف أنَّ تعيين الأشخاص غير الأكفاء وغير اللائقين في مناصب الدولة كان من أهم أسباب توقف وتجمد الدولة العثمانية ثم تقهقرها وتخلفها، فالسلطان يقول في هذا الفرمان:

"وزيري! اختر بعناية بعض المرشحين لوظيفة كاتب الديوان الهمايوني ثم اعرض الأسماء عليّ، فمن العبث والعيب قيامنا بتربية الآخرين بينما لا نقوم بتربية رجال دولتنا الذين توجد في كل منهم عيوب كثيرة وتصرفات غير مناسبة. وأنا أعلم أنك لن تتوسط لأحد. ولكن لا أدري لماذا لا تخبرني بأسماء الذين يقومون بالتوسط ويتجاسرون كذلك على أعمال الطمع والرشوة؟ إن عدم المبالاة هذه هي التي أوصلت دولتنا إلى هذه الحال. وأنا أنبهك إلى ضرورة قيامك من الآن فصاعداً بإخباري عن مثل هذه الأعمال السيئة مهما كان الشخص الصادر منه هذه الأعمال، وهذا تنبيه وتحذير لك."

٧- بتأثير كلِّ هذه الأسباب كان عدم وجود الرشوة وسوء استغلال المنصب والإسراف والمصاريف غير المشروعة والتبذير وظلم المواطنين وغيرها من الأمور السلبية والسيئة في عهد نهضة الدولة العثمانية من أسباب سرعة تقدمها وصعودها[٣٢].

٣٤- هل من الممكن إعطاءنا معلومات موجزة عن السلطان محمد الفاتح ؟ وهل تذكرون لنا أولاده وكذلك حدود الدولة العثمانية في عهده ؟

ولد السلطان محمد الفاتح في ١٩ رجب ٨٣٥هـ/٣٠آذار١٤٣٢م في قصر أدرنة من "هما خاتون"، وتوفيت والدته عام ٨٥٣هـ/١٤٤٩م قبل أن تشاهد السلطنة الحقيقية لابنها. وبعد وفاة والده وكان عمره آنذاك ١٩ سنة "وفي رواية ٢١سنة" ارتقى عرش السلطنة للمرة الثالثة، كان أعظمُ أمله تحقيق نبوءة الرسول "صلى الله عليه وسلم" في فتح إسطنبول وجعلها عاصمة لدولته التي كانت حدودها تمتد من نـــهر الدانوب إلى "قيزل ارماق أي النهر الأحمر.

كان السلطان محمد الفاتح يعرف ضرورة السيطرة على البوسفور كشرط لفتح إسطنبول لذا بنى عام ٨٥٦هـ/١٤٥٢م قلعة "روم ايلي حصار" الذي كانوا يسمونه "بوغاز كسن حصار" قبالة قلعة "أناطولي حصار" في القسم الآسيوي، والذي كان السلطان "يلدرم بايزيد" قد بناها سابقاً. فأصبح مضيق البسفور تحت سيطرة العثمانيين، لا تستطيع أي سفينة المرور فيه

---

[٣٢] الأرشيف العثماني خطي همايون، رقم٢٣٥٨١؛ توقيعي قانون نامه سي، مجلة البحوث الملية، الجزء الثاني، ص ٥٤١؛ مكتبة السليمانية قسم رشيد أفندي، رقم ١٠٣٦، أوراق٤٨/a/٤٩, a ؛ ابن كمال: "تواريخ آل عثمان"، الدفتر السابع (الناشر: طوران شراف الدين)، أنقرة١٩٩١، ص LI وما بعدها؛ آق كوندوز، أحمد: (الوثائق تنطق بالحقائق Belgeler Gerçekleri Konuşyor) الأجزاء١-٥. إزمير١٩٨٩-١٩٩٢، الجزء الثالث، ص ١٨٠-١٨٣؛ كوتاي، جمال: "مجلة التاريخ يتحدث Tarih Konuşutor Dergis" الجزء الأول، العدد الأول، ص ٦٩-٧٠؛ جانان، إبراهيم: "فتنة آخر الزمان والفوضىAhirzaman Fitnesi ve Anarşi اسطنبول١٩٨٢ص ١٠٤-١٠٥؛ كوزلار، هـــ. فتحي: "الشباب التركي المثالي İdeal Türk Gençliği "مجلة الثقافة الملية، مايس (مايو) ١٩٨٥ ص ٢٧ وما بعدها؛ بديع الزمان سعيد النورسي: "المناظرات Munazarat " اسطنبول، ص ١٠.

إلا بإذنـــهم. وعندما عاد السلطان محمد الفاتح إلى مدينة أدرنة في ٦ شعبان ٨٥٦ هـــ/١ أغسطس ١٤٥٢ بدأ على الفور بصب المدافع التي صممها ورسمها بنفسه، ثم أجرى التجارب عليها، وهكذا حصل على أفضل أسلحة الحرب آنذاك.

أحس الإمبراطور البيزنطي بخطط الفاتح، ولكنه كان في وضع حرج؛ لأنَّ بيزنطة كانت قد انقسمت إلى قسمين، وكانت أوروبا تشترط لمساعدتها أن تنقلب إلى المذهب الكاثوليكي، بينما كان الأرثذوكس يرفضون ذلك. وفي ٢١ ذي القعدة ٨٥٦هـــ/١٢ كانون الأول ١٤٥٢م كان إجراء الطقوس الكاثوليكية في كنيسة "آيا صوفيا" يخدم ويسهل الأمور للسلطان محمد الفاتح، فقد كان "نوتاراس" رئيس وزراء بيزنطة يقول: "**إنني أفضل رؤية عمامة العثماني في بيزنطة على رؤية القبعة اللاتينية فيها**". كان البيزنطيون يعتمدون على نار بيزنطة وعلى مريم العذراء "رضي الله عنها".

وفي شهر شباط من عام ١٤٥٣م خرجت المدافع من أدرنة ووصلت أمام أسوار إسطنبول في اليوم الخامس من شهر نيسان "أي الشهر الرابع"، وفي اليوم التالي "أي في ١٨ ربيع الأول ٨٥٧ هــ/٦ نيسان ١٤٥٣م" بدأ حصار إسطنبول، ودام ٥٣ يوماً، أبدى خلالها جيش الفاتح ضروباً من البطولات سجلت في صفحات التاريخ. كان البيزنطيون قد مدُّوا سلسلة حديدية بين "غلطة" وبين "صاراي بورنو"، ولكن العثمانيين نقلوا سفنهم فوق الأرض وأنزلوها في مياه الخليج وكسروا هذه السلسلة الحديدية. وفي اليوم الثالث والخمسين من أيام الحصار أي في ١٢ جمادى الأولى ٨٥٧ هـــ /٢٩ مارس ١٤٥٣م تحقق الفتح الذي بشر به الرسول "صلى الله عليه وسلم"، ودخل الجيش من موقع "طوب قابي" و "آغري قابي" بين أصوات التكبير المدوية. ولم يُلحق أي أذى بعشرات الآلاف من الأهالي الذين كانوا قد التجأوا إلى كنيسة "آيا صوفيا" إذ رُوعيت أحكام الشريعة الإسلامية في هذا الخصوص، وأعطي للجميع حرياتهم وحقوقهم الأساسية.

كان أول ما فعله الفاتح بعد الفتح هو القيام بالتعمير المادي والمعنوي لمدينة إسطنبول، وبعد إكماله هذا العمل قام بإلحاق البلقان -عدا بلغراد- إلى الدولة العثمانية. وبعد أن اطمأن من جهة الغرب -أي من أوروبا- توجه نحو بني قارامان وبني اسفنديار الذين كانوا مصدر مشاكل وقلاقل له، فأزال إماراتهم تماماً. وفي عام ٨٦٥هـــ/١٤٦١م قام بتصفية إمبراطورية

"بونتوس" التي كانت من مخلفات وبقايا الإمبراطورية البيزنطية، كما استولى أحدُّ قواده وهو "كدك أحمد باشا" على القرم.

جلبت هذه الفتوحات العظيمة تقدير الجميع، ولكن هذا لم يمنع "أوزون حسن" حاكم "آق قويونلي" من تحدي السلطان محمد الفاتح. وأزال السلطان هذه المشكلة في موقعة "اوتلوق بلي" عام ٨٧٨هـ/١٤٧٣م فأصبحت حدود الدولة العثمانية تمتد حتى جبال طوروس. وبينما كان السلطان محمد الفاتح يتهيأ ويتجهز لحرب جديدة توفي في "كبزة" عام ٨٨٦هـ/١٤٨١م وهو في الواحد والخمسين من عمره. وخلال الثمانية والعشرين سنة من حكمه تغلب على إمبراطوريتين وعلى "١٤" دولة وفتح "٢٠٠" مدينة، واستحق لقب "الفاتح" لتحقيقه نبوءة الرسول "صلى الله عليه وسم" وبشارته، ووسع مملكته حتى بلغت مساحتها ٢٢١٤٠٠٠ كم^2، وهذا يعادل ثلاثة أضعاف المساحة الحالية لتركيا.

كان السلطان محمد الفاتح مخترع المدافع الباليستية عبقرياً في الرياضيات، وعالماً في العلوم الدينية، وملماً باللغات العربية والفارسية واليونانية والصربية والإيطالية وغيرها من اللغات العالمية المهمة، حتى بلغ عدد اللغات التي كان ملماً بها تسع لغات، وهذا جعله أكبر سلطان من الناحية العسكرية والعلمية في التاريخ العثماني.

من بين رجال الدولة الذين ساعدوه في هذه الفتوحات نذكر "جاندارلي خليل باشا"، "محمود باشا"، "روم محمد باشا"، "إسحاق باشا"، "كدك أحمد باشا"، "زاغانوس محمد باشا"، "بالابان بك"، "بالي بك" وغيرهم من رجال الدولة ومن القواد. ومن الزعماء المعنويين والمرشدين: والعلماء الكبار في عهده نذكر "الملا خسرو"، "الملا كوراني"، "الملا زَيرك"، "آق شمس الدين"، "خضر بك"، "خوجه زاده أفندي"، "ملا ويلدان" و "الملا شيخ وفاء".

زوجاته: ١- كول بهار خاتون: والدة بايزيد الثاني والسلطانة جوهر. ٢- كول شاه خاتون: بنت ابراهيم بك من بني قارامان. ٣- ستٌّ مكرمة خاتون: بنت "ذو القدير سليمان بك". ٤- جيجك خاتون: بنت توركمان بك. ٥- هيلانة خاتون: بنت ديمتروس دكتاتور مورا. ٦- آنّا خاتون: بنت إمبراطور طرابزون. دام هذا الزواج مدة قصيرة. ٧- آليكسياس خاتون: من أميرات بيزنطة.

أولاده: ١- الأمير مصطفى خان ٢- الأمير جوهر ٣- الأمير جم خان ٤- الأمير بايزيد خان ٥- بنت له لا يُعرف اسمها. والحقيقة أنه يستحيل تعريف السلطان محمد الفاتح في صفحتين، بل يجب تعريفه في ألف صفحة، لذا نفضل هنا الإجابة على المزاعم المتعلقة به[٣٣].

٣٥- يقال: إن قوانين محمد الفاتح "فاتح قانون نامه سي" قوانين مزيفة اخترعت من قبل أعدائه وأسندت إليه، فهل هذا صحيح ؟

إن مسألة قتل الأخوة والأشقاء في الدولة العثمانية ومسألة مدى صحة قوانين الفاتح التي تحتوي على موضوع القتل هذا، هي من أهم المسائل حول الدولة العثمانية وحول قوانينها والتي يثار النقاش حولها في كل مجلس. ويعود أهم سبب في هذا إلى تعرُّض هذه المسألة لتفاسير عشوائية وغير موضوعية، ولاسيما في العهد الجمهوري، وعدم القيام بتقييم المسألة حسب أحكام الشريعة الإسلامية.

والذي نريد هنا التأكيد عليه هو أننا نشرنا في الجزء الأول من كتابنا "القوانين العثمانية = عثمانلي قانون نامه لري" ٧٥ قانوناً من القوانين الموضوعة في عهد السلطان محمد الفاتح،

---

[٣٣] عاشق باشازاده: "تاريخ.." ص ١٤٠-٢١٩؛ نشري: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ٦٨٣-٨٤٣؛ ابن كمال: "تواريخ آل عثمان" الدفتر السابع، ص ٥٣٩ ومابعدها؛ عالي: كنه الأخبار" الجزء الخامس، ص ٢٤٦- ٢٨٠، مكتبة السليمانية قسم أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ١٦٣/a/١ , b ؛. أحمد أوغور نشري:المصدر السابق، ص ٤١٧ وما بعدها. لطفي باشا: المصدر السابق، ص ١٧٠-١٩٠. صولاق زاده: المصدر السابق، ص ١٨٩-٢٦٩؛ قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ١٤٩- ١٦٦؛ بابنكر فرانس Babinger,Franz: "السلطان محمد الفاتح وإيطاليا Fatih Sultan Mehmed ve Italya" ترجمة: بكر صدقي بايكال، النشرة التاريخية الدورية، الجزء السابع عشر، عدد ٦٥(١٩٥٣)، ص ٤١- ٨٢؛ إيوركا، ن. Iorga,N.:" مصدر مهمل حول فتح اسطنبول İstanbul Zaptı Hakkında İhmal Edilmiş bir kaynak" ترجمة: عدنان صادق أرزي و فاضل إشك أوزلو، النشرة التاريخية الدورية العدد ٤٩ (١٩٤٩)، ص ١٠٧- ١٤٧؛ باشتاف، شريف: "حصار اسطنبول والسيطرة عليها بالتاريخ العثماني الدارج والمكتوب باللغة اليونانية في القرن الرابع عشر"، النشرة التاريخية الدورية، الجزء الثامن عشر، العدد ٦٩(١٩٥٤)، ص ٥١-٨٢؛ بايكال، بكر صدقي: (التهيؤ الحاسم لــ "أوزون حسن" لمنازلة العثمانيين، وبدء الحرب بين العثمانيين وبين آل آق قويونلو)، النشرة التاريخية الدورية، الجزء الحادي والعشرون، العدد ٨٢(١٩٥٧)، ص ٢٦١- ٢٨٤؛ آقصون: المصدر السابق، الجزء الأول ص ١٢٧- ١٧٣؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الأول، ص ٤٥٢- ٤٩٣، الجزء الثاني ص ١- ١٥٧؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٦٩- ٣٧٨؛ ألو جاي: المصدر السابق، ص ١٨-٢١؛ "رسائل من الحرم Haremden Mektuplar" اسطنبول١٩٥٦، ص ١٨-٢٠؛ "عائلة السلطان بايزيد الثاني BayezidII nin Ailei" المجلة التاريخية العدد ١٤، اسطنبول ١٩٥٩، ص ١٠٥؛ أوز طونا: "الدول..." الجزء الثاني، ص ١٢٥- ١٣٥؛. يوجل، يشار: "السلطان المصلح محمد الفاتح"، النشرة التاريخية الدورية الجزء الخامس والخمسون، العدد ٢١٢- ٢١٤(١٩٩١)، ص ٧٩-٨٦.

وأنه لا يوجد هناك أي شك أو شبهة في أنّ ٧٤ قانوناً من هذه القوانين يعود إلى السلطان محمد الفاتح، لذا فقيام البعض بإلقاء الشبهات والشكوك حول صحة هذه القوانين لا يستند إلى أي سند علمي أو منطقي. أما القانون الذي توجد حوله نظريات وآراء مختلفة فهو القانون رقم واحد، الوارد في الجزء الأول من كتابنا المذكور أعلاه، وهو قانون التشكيلات الإدارية في الدولة العثمانية.

ذكر بعض رجال العلم وفي مقدمتهم السيد "علي همت بركي" بأنّ هذه القوانين زائفة، لأنهم لم يروا من اللائق أو من المعقول إسناد مثل هذا الظلم إلى السلطان محمد الفاتح، ولعدم استطاعتهم تقييمها حسب أحكام الإسلام وقوانينه اختاروا هذا السبيل، أي سبيل إنكار وضع السلطان محمد الفاتح هذه القوانين، وهم في الأكثر أناس حسنو النية. ولكن وجود هذه المادة "أي مادة قتل الأخوة" في النسخة المكتشفة في المكتبة الملكية في "فينّا" وقيام أحد المؤرخين الأجانب بنشرها، ثم اكتشاف نسخة ثانية في المكتبة نفسها، والأهم من هذا وجود معلومات واضحة وموثقة في المصادر العثمانية لمؤرخين عثمانيين موثقين حول تطبيق هذا الحكم يشكل براهين وأدلة على صحتها. وفي ظل كل هذه البراهين والدلائل كان من الأفضل والأقرب لروح العلم والمنطق القيام بتحليل قانوني لحكم مثل هذا القانون بدلا من سلوك سبيل الانكار. ونحن نفضل ونرجح هذا الأسلوب العلمي، أي أن حكم هذا القانون قد لا يكون مخالفا للشرع الإسلامي. ولكن قد تكون هناك في التطبيق العملي وقائع مخالفة للشرع الإسلامي وللقانون. أي أن الانكار لا يحل لنا أي مسألة.

إنّ صحة قوانين محمد الفاتح "والتي توجد فيها المادة المختلف عليها حول التشكيلات الإدارية في الدولة العثمانية" موضع نقاش كما قلنا، ونستطيع تقسيم الآراء الواردة في حقها إلى ثلاث مجموعات:

رأي المجموعة الأولى: وهو الرأي المقدَّم من قبل رجل القانون المعروف السيد "همت بركي" حول زيف "القوانين العثمانية = عثمانلي قانون نامه لري"، لكي يكون هذا الإنكار جواباً حاسماً ضد الذين يفسرون موضوع قتل الأخوة والأشقاء تفسيراً سيئاً. وأصحاب هذا الرأي أناس حسنو النية، وكان منطلقهم أن مادة قتل الأشقاء مخالفة تماماً للشريعة الإسلامية، لذا أنكروا هذه القوانين إنكاراً تاماً، وكان أكبر أدلتهم في هذا الخصوص هو الشبهات الموجودة في النسخة الوحيدة آنذاك والموجودة في المكتبة الملكية في "فينا" تحت رقم "A. F ٥٥٤". وذكروا أن

هذه النسخة مزيفة وأنها اخترعت من قبل الغربيين أعداء الدولة العثمانية. ورد الأستاذ "علي همت بركي" هذه النسخة انطلاقاً من إيمانه ومن حبه لدولة آل عثمان، واستناداً إلى وجود نسخة واحدة فقط من هذه القوانين، وكذلك لوجود بعض الشبهات في أسلوب هذه القوانين.

هذا الادعاء ليس كافياً في الدفاع عن الفاتح وعن الدولة العثمانية؛ ذلك لأن هذه القوانين -التي كانت توجد منها نسخة واحدة فقط من قبل- اكتشفت لها ثلاث نسخ أخرى كما سنذكر عند شرح رأي المجموعة الثالثة. أما الاعتراضات على أسلوب هذه النسخة وعلى لغتها التركية فليست اعتراضات سليمة؛ لأن جميع هذه النسخ ليست النسخة الأصلية، وإنما هي مستنسخات عن النسخة الأصلية، لذا فليس من الصحيح تحميل أخطاء المستنسخ على النسخة الأصلية قبل أن نراها ونفحصها.

وفي هذا السياق لا يملك الاعتراض القائل بأن محتوياها مأخوذة تماماً من بيزنطة أي قيمة علمية؛ لأنه باستثناء مادة قتل الأخوة فإن جميع الأحكام الواردة في هذه القوانين قد تكررت في جميع قوانين التشكيلات العثمانية فيما بعد. ثم إن أسس وقواعد أحكام التشكيلات الواردة في هذه القوانين مأخوذة تماماً من الأحكام السياسية المستنبطة من كتب الشريعة الإسلامية، وانتقلت عن طريق الدولة السلجوقية والدولة العباسية. وقد قمنا في الجزء الأول من كتابنا المذكور سابقاً ببيان الأحكام الشرعية التي كانت تستند إليها كل مؤسسة من مؤسسات الدولة العثمانية، وبتحليل وإيضاح شرعي لها، وسنقوم بعد قليل بإيضاح هذه الأمور بالتفصيل.

ونود هنا الإشارة إلى أنه نظراً لعدم وجود النسخة الأصلية لهذه القوانين في الخزانة العامرة فلا يمكننا الحديث أو إبداء الرأي بشكل صحيح حول أسلوب الكتابة في شرح الأحكام. ونود أن نذكر أن وجود ٢٤٢ فرقاً بين النسخ الموجودة لا يشكل مانعاً أو دليلاً ضد صحتها؛ لأنه في حالة وجود نسخ عديدة لأي كتاب -عدا كتاب الله تعالى- فمن الطبيعي وجود المئات بل الآلاف من الفروق في مستوى الكلمات أو الحروف بين هذه النسخ، وهذا الأمر يعرفه من يعمل في هذا المجال. والفروق الموجودة بين نسخ كتاب البخاري -الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله- لا يمكن أن يكون سبباً في الطعن في صحته. ونحن نعتقد أن أساس هذا الرأي هو عدم قدرهم على إيضاح وتفسير مسألة قتل الإخوة تفسيراً شرعياً، ولكن من المشكوك أن يؤدي إنكار المتن إلى أي شيء.

رأي المجموعة الثانية: وهو رأي المستشرق "كونراد ديلكار" الذي يقول بأنّ قسماً من "القوانين العثمانية = عثمانلي قانون نامه لري" كتب فيما بعد، ثم أسند إلى السلطان محمد الفاتح. وأهم ما استند إليه من دليل هو أن أسلوب وبعض عبارات هذه القوانين لا يمكن عزوها إلى عهد السلطان محمد الفاتح، وكذلك ادعى عدم وجود بعض المؤسسات المذكورة فيها في عهد الفاتح.

وقد قام بعض الباحثين والعلماء أمثال "عبد القادر أوزجان" و "آيدن تانري" و"أحمد موجو" ببحوث حول هذا الموضوع، فقبلوا بعض آراء هذا المستشرق وردوا البعض الآخر منها. وبما أن هذا العالم لا ينكر أصل هذه القوانين العثمانية فنحن لا نقف حول الموضوع بالتفصيل، ثم إن مادة قتل الأخوة غير موجودة بين المواد القانونية التي أنكرها "كونراد ديلكار".

رأي المجموعة الثالثة: هذا الرأي يقبل إسناد وعزو هذه القوانين إلى السلطان محمد الفاتح، وهو بدلاً من سلوك طريق الإنكار يفضل القيام بتحليل شرعي للمسألة، وأكثر الباحثين على هذا الرأي. وعلى عكس الآراء المخالفة للحقيقة التي أبداها البعض نرى أن المؤرخ الكبير "عبد القادر أوزجان" -وهو في مقدمة أصحاب الرأي الثالث- أجرى بحوثاً قيمة وجدّية حول هذه المسألة، وبين رأيه هذا في مقالات علمية نشرها، وفي بيان له في احدى الجرائد اليومية رد ونقض الآراء المخالفة.

والأسس التي يستند إليها هذا الرأي هي:

أ - إن المسألة لا يمكن حلُّها بإنكار هذه القوانين، والمهم هو القيام بالإيضاح الشرعي لها. ومتون هذه القوانين -كما ستبين عند التحليل الشرعي لها- لا تخالف الأحكام الشرعية حسبما ادعى بعض أعداء العثمانيين، ولا تخالف الدساتير السامية للقوانين، ولكن يجب ألا نخلط بين متون المواد القانونية وبين التطبيق العملي لها.

ب - لم تكن هناك سوى نسخة من هذه القوانين في زمن "علي همت بركي" الذي أنكر صحتها، أما الآن فهناك ثلاث نسخ منها:

النسخة الأولى هي النسخة الموجودة في المكتبة الملكية في "فينا" تحت رقم " A. F٥٥٤" وهي من استنساخ "محمد عارف بك " بتاريخ ١٠٢٩هـ/١٦٢٠م.

النسخة الثانية: وهي النسخة التي أدرجها المؤرخ الكبير "حسين أفندي" -وهو من بوسنة ومن رؤساء الكتاب العثمانيين- في الكتاب التاريخي "بدائع الوقائع"، ويذكر المؤلف بأنه

استنسخها عام ١٠٢٢هـ /١٦١٣م من النسخة الأصلية الموجودة في الديوان الهمايوني الخاص، أي قبل النسخة الأولى بسبع سنوات. وهذه هي النسخة التي استندنا إليها في الجزء الأول من كتابنا "القوانين العثمانية = عثمانلي قانون نامه لري".

النسخة الثالثة: هي النسخة التي أدرجها "هزارفن حسين" في كتابه "تلخيص البيان في قوانين آل عثمان" الذي جمع فيه قوانين آل عثمان، ولم يكن هذا الكتاب كتاب تاريخ كما ادعى بعضهم. وتتميز هذه النسخة التي استنسخت عام ١٠٨٣هـ/١٦٧٢م عن النسخ الأخرى بعدم وجود مادة قتل الأخوة فيها. وبما أن المعترضين لا يعترضون على مادة قتل الأخوة فقط، بل على هذه القوانين بأجمعها، إذاً ألا يجب عليهم القيام بتفسير كيف أمكن وجود كل هذه النسخ الثلاث في العهد نفسه وفي الشكل نفسه وبالمتون والكتابة نفسها؟ ومن قبل من تمّ اختراعها ؟ فإن قاموا بكل هذا فنحن نعلن من الآن بأننا سنبدي سرورنا وشكرنا وعرفاننا بفضلهم. أما عدُّ الفروق الموجودة بينها دليلاً على زيفها!! فهذا يؤدي إلى إنكار العديد من الكتب المشهورة، وهو علامة على عدم معرفة علم نقد المخطوطات ونشرها. كما أن هذه النسخ الثلاثة -كما ذكرنا سابقاً- ليست النسخة الأصلية، بل مستنسخات منها، لذا فمن الطبيعي وجود عبارات ركيكة وفروق بين النسخ.

ج – إن القوانين العثمانية وان لم تكن موجودة بكاملها في التواريخ العثمانية الأخرى، وفي كتب مكتباتنا، إلا أن خلاصتها، أو ما يقارب تمامها موجودة فيها، ومن المفيد ذكر بعض هذه الكتب:

– قام المؤرخ العثماني المعروف "إدريس البتليسي" -الذي عاش في عهد السلطان ياووز سليم- بدرج ملخص واسع لهذه القوانين يقارب تمامها في كتابه "هَشت بِهِشت"، وأسندها إلى السلطان محمد الفاتح، كما أن كتابه "قانون شَهنشاهي" يعد نوعاً ما تكراراً لقوانين الفاتح وتوسيعا لها.

– قام المؤرخ "كليبولولو علي مصطفى أفندي" بنقل هذه القوانين في كتابه "كنه الأخبار" تحت اسم "قوانين أبو الفتح" أي قوانين السلطان محمد الفاتح، وهذا يعد من أهم الأدلة في هذه المسألة، وفي كل مرة وردت فيه مادة قتل الأخوة والأشقاء نسبها إلى هذه القوانين العثمانية وأوضحها وأيدها.

ويظهر من جميع ما ذكرناه أنّ الادّعاء بأن مصادرنا التاريخية لا تذكر هذه القوانين، وذلك من غير معرفة هذه المصادر التاريخية، ومن غير تدقيقها من قبل من سمع بها، ليس بعيداً عن التصرف العلمي فحسب، بل هو شيء مضحك!!

والخلاصة أن الوثائق الموجودة تؤيد صحة إسناد هذه القوانين إلى السلطان محمد الفاتح، لذا كان من أهم واجباتنا القيام بإيضاحها من الناحية الشرعية، وليس سلوك طريق إنكارها، وهنا نود الإشارة إلى خطأ كبير يتعلق بمحتواها قبل تناول موضوع قتل الأخوة.

من الخطأ الفاحش النظر إلى محتويات قوانين السلطان محمد الفاتح وتقييمها وكأنها صورة معدلة فقط ومنقولة من المؤسسات البيزنطية، وقد قمنا في موضع آخر بشرح مفصَّل حول كل مؤسسة واردة في هذه القوانين المستندة إما إلى الأحكام الشرعية الموجودة في كتب السياسة الشرعية، أو متأثرة بالدول الإسلامية السابقة -وفي مقدمتها الدولة العباسية- أو متأثرة بتقاليد وعادات الدول التركية السابقة بشرط عدم مخالفة هذه التقاليد للإسلام، لذا لن ندخل هنا إلى التفاصيل مرة أخرى، ولكننا نودُّ طرح هذه الأسئلة لمن زعم هذا: هل تم اقتباس الديوان الهمايوني -الذي كان هو الشكل الموسع والمتطور لـ "ديوان السلطنة" في الدولة العباسية- من بيزنطة؟ وهل اقتبست الألقاب -وهي من التقاليد الإسلامية- من بيزنطة ؟ وهل اقتبست درجات ومراتب القضاة منها؟... كل هذه مجرد ادعاءات ومزاعم لا أساس لها من الصحة.

إننا نشاهد في قواعد التشكيلات والمؤسسات العثمانية ومفهوم الدولة فيها إما آثار وبصمات دولة إسلامية كالدولة العباسية، أو آثار وبصمات دولة إسلامية تركية كالدولة السلجوقية، وآثار وبصمات كتب السياسة الشرعية[٣٤].

---

[٣٤] بركي، علي همت بمناسبة الذكرى الخمسمائة لفتح اسطنبول: "السلطان محمد الفاتح: السلطان العظيم فاتح اسطنبول، ونظام العدالة عنده"، اسطنبول ١٩٥٣، ص ١٤٢-١٤٨؛ ألدرسون أزد. Alderson,A.D.: "تركيب السلالة العثمانية الحاكمة The Structure of the Ottoman Dynasty"... ١٩٨٢، الطبعة الثانية ص ٣٠-٣١؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية"، الجزء الأول ص ٣٢٨، المواد ٣٧، ١/١١٤- ١١٧، ٢٨٧، ٣١١ وما بعدها. الجزء الثاني ص١٠ وما بعدها؛ كونراد ديلكر Konrad Dilger: " Untersuchungen zur Geschichte des Osmanischen Hofzeremüniells im ١٥ und ١٦Jahrhundert,München ١٩٦٧" ص ٥ وما بعدها، ص ٣٤ وما بعدها؛ أوزجان، عبد القادر: "مسألة قتل الإخوة في قوانين الدولة ولتأمين نظام العالم عند السلطان فاتح Fatihin Teşkilat Kanunnamesi ve Nizami Alem için Kardeş Katli Meselesi ..." العدد ٣٣(١٩٨٠- ١٩٨١)، ص ١٢-١٣.

٣٦- يُقدم موضوع قتل الأخوة والأشقاء في الدولة العثمانية من قبل بعض المؤرخين كعنوان للوحشية وكمذبحة في سبيل الحكم والسلطنة. فما نص المادة التي ورد فيها قتل الأخوة ؟

المادة المتعلقة بقتل الأخوة التي وردت في هذه القوانين والتي أدت إلى ظهور أفكار مختلفة حولها هي: "إذا تيسرت السلطنة لأي ولد من أولادي فيكون مناسباً قتل إخوته في سبيل تأسيس نظام العالم، وقد أجاز هذا معظم العلماء، فيجب العمل به".

فما معنى ومفهوم هذه المادة ؟ وما إيضاحها في الشرع وفي الفقه الإسلامي؟ وإذا كانت هذه المادة القانونية صحيحة وموافقة للإحكام الإسلامية فما درجة تلاؤم التطبيقات العثمانية العملية لهذه المادة مع الشريعة الإسلامية ؟... وما جواب هذه الأسئلة وجواب مثيلاتها ؟ ونظرا لأهمية هذه الأسئلة فسنتناول الإجابة على كل سؤال على حدة.

٣٧- هل هناك سند شرعي لمسألة قتل الأخوة ؟

جواب هذا السؤال يشكل إيضاح هذه المادة القانونية أيضاً. لنلق نظرة على العقوبات وعلى المخالفات في الإسلام.

كما هو معلوم فهناك ثلاثة أنواع من الجرائم ومن العقوبات في الإسلام:

أ - **الحدود** وعقوباتها، هذه الجرائم وعقوباتها هي: السرقة: حد السرقة، شرب الخمر: حد الشرب، قطع الطريق: حد قطع الطريق. الزنا: حد الزنا، الارتداد: حد الردة. وفي حالة تحقق جميع أركان وعناصر هذه الجرائم فقد حددت عقوباتها من قبل الله تعالى ورسوله. ولكن المهم هنا تحقق وتوفر جميع عناصر الجريمة، فإن غاب أحد هذه العناصر أو نقص لا يطبق الحد، بل تطبق عقوبة التعزير التي يضعها أولو الأمر. فمثلاً لا يطبق حدُّ الزنا على شخص لم يتم إثبات جريمة زناه بأربعة شهود، ولكن إن كان هناك ثلاثة شهود لا يترك المتهم دون أي عقاب، وتدعى عقوبات جرائم الحدود التي لم تتكامل عناصر إثباتها بعقوبات التعزير.

ب - الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص وعقوباتها هي القصاص أو الدية(**الجنايات**)، ومعظم عقوبات هذه الجرائم منصوص عليها من قبل الله ورسوله.

ج - عقوبات **التعزير** للجرائم الأخرى: وهي الجرائم الأخرى التي لا تدخل ضمن الجرائم المذكورة سابقاً من الجرائم التي تستحق إقامة الحدود عليها مثل تناول المخدرات، أو الجرائم التي تدخل ضمن الجرائم السابقة ولكن دون اكتمال عناصرها الضرورية "مثل وجود

ثلاثة شهود على جريمة الزنا". في مثل هذه الحالات يتم تطبيق العقوبات التي يقررها أولو الأمر أو القاضي.

نستطيع -بعد هذه المقدمة القصيرة- تفسير قتل الأخوة وشرح المادة القانونية التي تبيح قتل الأخوة: توجد عقوبة الإعدام في كل نظام قانوني وحقوقي للمحافظة على الصالح العام، أي لنظام العالم حسب تعبير القوانين العثمانية، أي لصالح "نظام المجتمع" بالتعبير الحالي. وجميع الأحكام الموجودة في القانون الجزائي التركي الحالي ما بين المادة ١٢٥ والمادة ١٦٣ تقوم بالإشارة إلى عقوبات الجرائم المرتكبة في حق الدولة، أي في حق "نظام العالم"، وتنص في مادتها الأولى على عقوبة الإعدام ضدّ كل من يحاول تجزئة تربة الوطن والعمل ضد حياده. وقد حاولت جميع الأنظمة القانونية في جميع أنحاء العالم منع جرائم العصيان ضد الدولة بعقوبات مماثلة.

والآن لنشرح كيف تأخذ هذه الأحكام أماكنها في الشريعة الإسلامية، وكيف يمكن ملاءمتها مع الحكم الوارد في قوانين السلطان محمد الفاتح.

أ - مسألة **قتل الأخوة نتيجة تطبيق وإقامة حد البغي** "أي حد العصيان ضد الدولة"، المرتكز الشرعي الأول لمسألة قتل الأخوة هو وجود جريمة العصيان ضد الدولة. وكما قلنا سابقاً فإنّ جريمة العصيان ضد الدولة تندرج ضمن عقوبات الحدود في الإسلام تحت عنوان "حد البغي"، وإذا توفرت جميع عناصر هذه الجريمة فإن عقوبتها هي الإعدام. وعناصر جريمة البغي هي القيام بالعصيان والتمرد ضد الإمام أو السلطان ومحاولة الاستيلاء على الحكم باستعمال القوة "أي المغالبة" أي وجود هدف وغاية العصيان بشكل واضح.

وتختلف عقوبة جريمة البغي حسب تحقق عناصرها، فلا يجوز التعرض لمن كان له رأي مخالف للسلطان دون أن يقوم بتشكيل جماعة، ولم يتجمع مع أعوانه في مكان واحد بقصد التمرد، ولم يعلن العصيان، فإن قاموا ببث الدعايات يتم تنبيههم، فإن تمادوا توقع عليهم عقوبة التعزير، فإن أعلنوا العصيان قوتلوا وتوقع عليهم عقوبة الإعدام. ونظراً لكون هؤلاء العصاة مسلمين فلا يؤسر أولادهم وعائلاتهم، ولا تؤخذ أموالهم غنيمة، وعقوبة الإعدام الموقعة بهم هي عقوبة الحد، والحكمة منها تأمين نظام العالم، أي صيانة الدولة.

وقد عدّ فقهاء الدولة العثمانية ومشرعوها كلّ تمرد على الأوامر المشروعة للسلطان، وكل إخلال بالأمن العام وبنظام العالم وكل نوع من أنواع العصيان والحركات التي تريد نشر

الفوضى والاضطراب في البلد "فساداً بالسعي" وجريمة بغي، ووصفوا القائمين بـها بـ "الباغين"، وأوضحوا في فتاواهم بأنَّ عقوبة هذه الجريمة هي الإعدام. ولو كان العاصي شقيق السلطان لا يتغير الحكم الشرعي، فمثلاً إن موقف السلطان ياووز سليم من أخويه اللذين اتفق أحدهما مع الدولة الصفوية في إيران، والآخر مع الأشقياء والعصابات وأعلنا العصيان والتمرد ضد الدولة، وتوفرت فيهما عناصر جريمة البغي كان موقفاً شرعياً، ومثل هذه الحوادث تشكل المجموعة الأولى في مادة قتل الأخوة في قوانين الفاتح.

ومع أنَّ هذا كان هو الشيء النظري والتفسير النظري لهذه المادة القانونية، إلا أن التطبيق العملي لم يكن يتطابق دائماً مع النظرية، فقد وقعت عقوبات إعدام على الرغم من عدم توفر جميع الشروط الموجبة للإعدام، فإعدام طفل رضيع أمر لا يمكن الدفاع عنه دون أي شك أو تبريره، ولا الإدعاء بأنه يتلاءم مع هذه المادة القانونية، إلا أن قوانين الفاتح لا يأمر بهذا في مثل هذه الحالات.

ونعلم من الفتاوى الصادرة بأن نصف حوادث قتل وإعدام الأخوة والأشقاء قد صنفت وأدخلت ضمن نطاق إقامة حد البغي، ولكننا نريد هنا التذكير بأنَّ حد البغي أقيم في بعض الأحيان دون أن تتحقق وتتوافر جميع عناصر وشروط جريمة البغي، وذلك بسبب تدخل بعض المخبرين والشهود الكاذبين، وقيام بعض شيوخ الإسلام بإعطاء الفتاوى وكأن جريمة البغي قد استوفت شروطها. والفتاوى التي صدرت بحق الأمير مصطفى ابن السلطان سليمان القانوني خير مثال على هذا.

وإيضاحات الوثيقة الآتية الموجودة في الأرشيف العثماني في رئاسة الوزراء مثيرة للاهتمام:

"البغاة أي العصاة هم -كما جاء في كتاب الملتقى وغيره من كتب الفقه- أفراد "أو فرد" من المسلمين أعلنوا عصيانـــهم وتمردوا على أوامر الحكومة، فإن أصر المسلمون على البغي وعلى العصيان أعدموا. ولكن إن كانت هناك عقوبات أخف من الإعدام وتؤدي إلى تهدئة الفتنة وتكون كافية يجب الأخذ بهذه العقوبة. والشيء الذي يجلب النظر أن العلماء الذين شرحوا "الملتقى" أعطوا معاني واسعة لجرائم البغاة. فقد عدوا جميع حالات التمرد على الأوامر المشروعة للسلطان، وكل إخلال للأمن العام أي لـــ "نظام العالم"، وكل حركة تمرد وعصيان وحركة فتنة وفساد وقتل الناس واغتصاب الأموال ومنع الحكومة من أداء أعمالها... عدوا كل هذه الحالات جرائم بغي".

والنتيجة التي نصل إليها هي -حسب الشريعة الإسلامية- أن كل من يقترف جريمة البغي -وإن كان شقيق السلطان- يستحق عقوبة حد البغي إن تكاملت وتوفرت جميع شروطها وعناصرها. ولكن عند عدم توفر جميع هذه الشروط والعناصر فلا يجوز شرعاً قتل أي أحد بسبب شائعات وأقوال من فلان أو علان، أو بسبب الحصول على سلطنة دنيوية، ولا يستطيع أحد ادعاء العكس.

وقائع الإعدامات التي حدثت في الدولة العثمانية نتيجة إعلان العصيان ضد الدولة هي: إعدام عثمان بك لعمه دوندار بك "حادثة الإعدام غير مؤكدة"، إعدام صاوجي بك ابن مراد الأول، إعدام خليل وابراهيم شقيقي السلطان مراد الأول، إعدام مصطفى شقيق السلطان مراد الثاني، إعدام مصطفى دوز مجه عم السلطان مراد الثاني، إعدام قورقوت وأحمد شقيقي السلطان ياووز سليم، إعدام بايزيد ابن السلطان سليمان القانوني وخمسة من أولاده.

ب- **القتل سياسة، أي التعزير بالقتل:** كما ذكرنا سابقاً، فإنه إن لم تتوفر عناصر وشروط جريمة البغي لا يمكن عدُّ معارضي السلطنة باغين، ولا يجوز إعدامهم، أي لا ينفذ فيهم حد البغي، ولكن إن لم تتوفر جميع عناصر وشروط البغي ألا يجوز قيام أولو الأمر بتعزير المتهمين بأفعال الشغب بعقوبة القتل إن اقتضت ذلك مصلحة العامة ونظام العالم؟

يقول معظم فقهاء المذهب الحنفي والمذهب المالكي إن المصلحة العامة ونظام العالم إن اقتضى ذلك فيمكن أن يتم الإعدام تعزيراً، وهذا ما يسمونه "القتل سياسة". فمثلاً اللواط لا يعد في نظر فقهاء المذهب جريمة زنا تستحق إقامة حد الزنا بحق مرتكبها، ولكن هذا لا يعني أنها لا تشكل جريمة، فأولو الأمر هم الذين يعينون عقوبتها. وقد أجاز الفقهاء المسلمون توقيع عقوبة الإعدام تعزيراً لمن اعتاد على ارتكاب هذه الفاحشة للمحافظة على الأخلاق العامة وصيانة الآداب في المجتمع.

وعلى غرار هذا فقد أجاز معظم فقهاء المذهب الحنفي إيقاع عقوبة الإعدام على شخص ثبت أنه يتهيأ لإشعال نار فتنة عصيان وإن لم يقم بعد بالعصيان فعلياً، إن اقتضت المصلحة العامة ونظام العالم ذلك، وهذا ما كان يعنيه نص قانون الفاتح من أن "معظم الفقهاء أجازوا ذلك"، ولكن يجب أن تكون هناك أدلة واضحة وصريحة على وقوع الفساد في هذه الحالة، فإذا كان هناك شخص فاسق يستغل ما جاء في كتب الفقه ويتبع هذا السبيل لمصلحته فقط دون أن يكون هناك ما يوجب مثل هذا العقاب، أي دون أن يكون هناك احتمال قوي بالفساد

واختلال نظام العالم ودون رعاية هذا الشرط فهذا ليس خطأ الفقهاء ولا خطأ "القتل سياسة"، بل هو سوء استغلال لحكم شرعي، وهو اقتراف لإثم كبير.

وما كانت القوانين العثمانية تمنعه من الإخلال بنظام العالم والسعي بالفساد في الأرض من أجل صيانة مصلحة العامة، هو نفس ما تمنعه الدولة اليوم من أمور حيث توقع عقوبة الإعدام بمن يسعى لتجزئة الدولة وتفتيتها والإخلال بوحدة أراضي الوطن"المادة رقم ١٢٥ من قانون جزاء الجمهورية التركية"، فهل من العدل أن نشيد بهذه المادة الحالية ونقول أنها رمز العدالة، ثم نعيب في الوقت نفسه وجود مادة عقوبة الإعدام في القوانين العثمانية ونقول أنها وضعت لكي يقوم السلطان بالقتل على هواه ؟ ليس هذا سوى الكيل بمكيالين!! وكما قد تستغل هذه المادة القانونية اليوم استغلالاً سيئاً ويقاسي منها الأبرياء أحياناً، فقد وقعت حوادث إعدام في التاريخ العثماني دون أن تتحقق الشروط التي أوجبتها كتب الفقه مع الأسف، ولا شك أن سوء الاستغلال هذا شيء منكر، والذين قاموا به يحملون مسؤولية ووزر ما عملوا وما ارتكبوا، ولكن الحكم الموجود في قوانين الفاتح متوافق مع أحكام كتب الفقه.

وأودُّ هنا أن أشير بكل أسف إلى أن البعض حسبوا أن هذه المعلومات الفقهية التي نقلناها عن كتاب "سياست نامة" لمؤلفه "دده أفندي" هي من آراء دده أفندي وأنه لا يملك صلاحية إصدار مثل هذه الفتاوى، وأنه إن قام بإعطاء مثل هذه الفتاوى فلا تعدُّ فتاواه حجة، غير أن هذا الشخص المذكور إنما قام بنقل آراء الفقهاء فقط، لذا نحتاج إلى تناول هذا الموضوع ببعض التفصيل وتقديم بعض نماذج التطبيقات في هذا الصدد:

لنلخص أولا ما قاله "ابن عابدين" الذي يعد من كبار علماء وفقهاء المذهب الحنفي المتأخرين في موضوع "القتل عن طريق التعزير"، فهو يقول: **"قد يكون التعزير بالقتل أيضاً، فقد رأيت ابن تيمية يقول في كتابه "الصارم المسلول": يذهب فقهاء الحنفية إلى أنه يجوز لأولي الأمر قتل المذنب إن تكرر قيامه باللواط، أو بالقتل دون استعمال آلات جارحة وما شابه من الجرائم. وقد حمل الفقهاء الحنفيون عقوبة القتل عن طريق التعزير إن اقتضت تلك مصلحة العامة على تطبيق الرسول "صلى الله عليه وسلم" والصحابة. ويطلق الفقهاء على هذا اسم "القتل سياسة". ويسري هذا الحكم على اللصوص والنهاب وقطاع الطرق وسارقي الدكاكين والمخلين بأمن المجتمع والمفسدين والظالمين والمعاونين على نشر الفساد، وعلى كل من يقتضي إعدامه لحفظ مصلحة العامة".**

وعلى عكس بعض الادعاءات الخالية من الأدلة، فجميع كتب الفقه، وكذلك القوانين العثمانية تنص على إن جميع هذه العقوبات لا تنفذ إلا بعد إجراء المحاكمة وصدور القرار من المحكمة. والفتوى الآتية لابن عابدين توضح هذه المسألة تمام الإيضاح:

"سؤال: **ما حكم من يقوم بالفساد وبالنميمة ويعين على ظهور الفساد في الأرض، ويوقع الشر والفتنة بين الناس، ويسعى لأكل أموال الناس بالباطل، ولا يتورع عن قتل الناس، والخلاصة أنه لا يتورع عن إيذاء المسلمين بيده ولسانه على الدوام ولا يردعه أي شيء غير الإعدام؟** الجواب: **إن تأكد هذا بشهادة جمع من المسلمين لا يمكن إجماعهم على الكذب فإنه يقتل، ويثاب من كان الوسيلة لذلك لأنه دفع الشر عن عباد الله".**

ونورد بعض المقاطع من هذه الأحكام الفقهية وغيرها التي نقلها دده أفندي في كتابه "سياست نامة" من الكتب الفقهية: "صدرت الفتاوى بجواز إيقاع عقوبة الإعدام في حقّ الذين يقومون بالإخلال بنظام البلد والمثيرين للفتن وللفساد، حتى في الأوقات التي لا يقترفون هذه الأفعال الشنيعة بأنفسهم. كما إن حق السياسة المعطاة لأولي الأمر لا يوجب تحقق الفساد فعلياً ولا يشترط كون الشخص المتهم مشبوهاً وشريراً، لأن من المعروف والمسلم به أن دفع الفساد قبل وقوعه أسهل من رفعه وإزالته بعد وقوعه. ومن الجائز قتل الشخص صاحب البدعة وإعدامه من قبل أتباع السلطان المتدينين إن خشوا انتشار تلك البدعة وأرادوا حفظ نظام العالم".

"مع جواز عقاب أهل الفساد –من أجل تأمين نظام العالم ودفع الشر والفساد– بعقوبات التعزير كالضرب والتأديب والنفي والحبس بل حتى القتل، ولكن لا يجوز إيقاع هذه العقوبات استناداً إلى شهادة شخص واحد أو شهادة مجموعة من شهود الزور، بل يجب من الناحية الشرعية ثبوت قيامه بمحاولة الفساد والتسبب فيه. وهذا هو المفهوم من فتاوى شيوخ الإسلام العثمانيين".

ونحن نعلم أن "دده أفندي" استند إلى فتاوى ضعيفة ووسع بذلك حدود قتل الأخوة والأشقاء، فنحن على وعي بـــهذا، كما إننا نعلم أن بعض حوادث قتل الأخوة تمت دون تحقق وتوفر عناصر حد البغي، ونحن ننقل هذه المقتبسات لإلقاء الضوء على هذا الموضوع من الناحية القانونية.

والآن لندرج هنا فتوى واحدة من فتاوى شيوخ الإسلام العثمانيين المنظمة حسب الشروط الواردة في كتب الفقه: "هذه المسألة مأخوذة من آراء فقهاء المذهب الحنفي:

السؤال: **إن ثبت شرعاً أن من العادات المستمرة لزيد من الناس السعي بالفساد في الأرض وأنه يقوم بنشر المنكرات والمواد المضرة بعباد الله، وثبت ذلك بالتواتر فهل يجوز قتل الشخص المفسد المشار إليه لإزالة الفساد ؟**

الجواب: **يجوز ذلك إن اقترن به أمر ولي الأمر. حرره الفقير الحاج محمد المفتي بخربوط، عفي عنه." "الدرر والغرر"**

"دفع الأمور غير المشروعة بعقوبة القتل والإعدام من واجبات الإمام "السلطان" ونوابه؛ لأنهم يعرفون السياسة بشكل أفضل. من شرح وجيه الدين لــ "مشارق الأنوار"".

هناك فتاوى كثيرة جداً من أمثال هذه الفتاوى في أرشيفنا، ويتبين من هذا أن القتل سياسة له أحكام شرعية، وعلى الرغم مما كتب ونقل فمن السذاجة القول بأن التطبيقات العملية للعثمانيين كانت على الدوام مطابقة للأحكام الشرعية؛ لأن هناك حوادث إعدامات عديدة لم تراع فيها هذه القواعد، فذهب أناس عديدون ضحايا نتيجة وشايات كاذبة، ولكننا نعلم أيضاً من مطالعة الأرشيف أنَّ إعدام الصدر الأعظم أو شقيق السلطان لم يكن دون ضوابط، إذ لم تكن تطبق أحكام الإعدام إلا بعد صدور حكم من المحكمة وبعد أخذ الفتوى من شيخ الإسلام[٣٥].

٣٨ – هناك مؤرخون يرون بأنه كان هناك ما يبرر هذه التطبيقات من جانب مصلحة الدولة، فما قولكم؟

لنوضح هذا بتلخيص وجهة نظر باحث قام بدراسة وبتقييم هذا الموضوع تاريخياً وعلمياً من زاوية سياسة الدولة: لقد كان أهم خطر يهدد الدولة العثمانية هو لجوء الأمراء إلى الأجانب، أو ادعاء بعض آل عثمان الحق في عرش السلطنة، ورغبة الدول الأجنبية ولاسيما بيزنطة وإيران الاستفادة من هذه الفرص. وقد أدرك السلاطين العثمانيون –ولاسيما السلطان محمد الفاتح الذي أصبح مظهراً لثناء الرسول "صلى الله عليه وسلم"– بكل وضوح أي الجهات تستفيد من تمزق البلد، وكيف ستصاب الحملة الجهادية في سبيل الله بالضرر وبالانتكاس، لذا فلكي يمنعوا وقوع هذا الأمر قاموا –بعد أخذ الفتوى من شيخ الإسلام– بالتضحية حتى بأخوهم وأشقائهم.

ويجوز أنهم في بعض الأحوال –ونتيجة لتدخل الوشاة– أخطئوا في تطبيق قواعد الشريعة، إلا أنهم كانوا يرون أنفسهم مكلفين بنشر الإسلام في جميع أنحاء الأرض وأكبر الساعين لإعلاء كلمة الله فيها. والجواب الذي أجاب به السلطان محمد الفاتح –وهو في طريقه لمجابهة "أوزون

---

[٣٥] انظر إلى بعض الفتاوى المتعلقة بهذا الموضوع: مكتبة نوري عثمانية، رقم ٣٢٠٩، ورقة a/٣٥٨ وما بعدها؛ مكتبة السليمانية. قسم أسعد أفندي، رقم ١٨٨٨؛ داماد: "مجمع الأنهر"، ٧٠٩ – I/٧٠٧ الأرشيف العثمانييلدز أساس أوراقي، رقم ١٤ – ١٥٤٠، ص ٥٠-٥١؛ ابن عابدين: "رد المحتار على الدرر المختار" الأجزاء ١-٦، مصر ١٩٦٧، الجزء الرابع، ص ٦٢-٦٥؛ الشيخ أحمد عارف، ترجمة "سياست نامه"، ص ٦، ٢٥- ٣٥؛ بديع الزمان سعيد النورسي: "اللمعات Lem'alar" دار سوزلر للنشر، ص ٣٣٧- ٣٣٨.

حسن" من أجل تأمين وحدة الأناضول- لوالدة حاكم "آق قويونلو" السيدة "سارة خاتون" والتي خاطبها بـــ"يا والدتي" جوابٌ له مغزى كبير، فعندما توجه الفاتح نحو طرابزون واجه متاعب ومشاق جمة في الطريق واضطرَّ أحياناً للسير على قدميه؛ وعندما قالت له "سارة خاتون": "**يا بني، هل "طرابزون" الصغيرة تستحق كل هذا التعب والمشاق التي تتحملها، وترهق نفسك في سبيلها؟**" أجابها السلطان محمد الفاتح: "**أيتها الوالدة، إن سيف الإسلام في يدنا، ولا غاية لنا سوى الحصول على رضا الله تعالى، فليست غايتنا وهدفنا مجرد الدخول في شجار أو نزاع فقط**". ومن أقوال الفاتح أيضاً: "**إن المقصد الأعلى لهذه العائلة هو إعلاء كلمة الله**".

والنتيجة التي نخلص إليها هي أن مسألة قتل الأخوة لم تظهر لتسهيل التصرف الكيفي للحاكم في القتل، بل لصيانة نظام العالم بتطبيق أحكام الشريعة، ويجب ألا ننسى أن عقوبة خيانة الوطن في كل نظام هي الإعدام.

والخلاصة: إن على الذين يتصورون أن "القتل سياسة" كان قتلاً من قبل السلاطين من أجل السلطنة والمنافع الدنيوية دون محاكمة ودون قرار من المحكمة عليهم أن يبرهنوا لنا كيف توصلوا إلى هذا التصور؛ لأنَّ القتل سياسة -وإن كان له سوء تنفيذ واستغلال أحياناً- لم يكن إلا من أجل صيانة نظام العالم ووحدة أراضي الدولة والوطن، وكان عقوبة بحق من يسعى بالفساد في الأرض والإخلال بالأمن، وهو وارد في الكتب الفقهية وفي الفتاوى وثابت شرعاً، أي متلائم مع أصول المحاكمات في الإسلام إن توفرت عناصره وأدلته.

أما ما ورد من أن القتل يكون بأمر ولي الأمر فهذا يعني أن تنفيذ مثل هذه العقوبات يحتاج إلى تصديق ولي الأمر أي تصديق السلطان كشرط من شروطه، وهذا شيء مهم. وهذه العبارة الواردة في هذه القوانين يبين أنها وصلت إلى المستوى الذي وصلت إليه أوروبا في القرن العشرين، ففي إحدى الوثائق نجد الفقرة الآتية: "**قبل محاكمة المتهمين، أو قبل ثبوت التهم الموجهة قانونياً، لا يجوز للمسؤولين القيام بتحصيل غرامات العقوبة وإطلاق سراح المتهمين، كما لا يجوز لهم تطبيق أي عقوبة عليهم**".

وعلى الرغم من وجود هذه الإيضاحات في كتب الفقه فإن زعم بعضهم بأنه "**طوال ١٤٠٠ سنة من تاريخنا لا توجد فتوى بهذا المعنى في كتب الفقه**" شيء مثير للحيرة والدهشة. أما إن كان المقصود عدم وجود ما يبرر قيام السلطان بالإعدام الكيفي في كتب الفقه أو في القوانين العثمانية فهذا صحيح، وحتى سوء الاستعمال وسوء الاستغلال الذي حدث أحياناً فقد حدث على

قاعدة "**اختيار أهون الضررين وأخف الشرين**"، ولا يمكن لأحد تصويب هذا المعنى السلبي ولا تصويب سوء الاستخدام والاستغلال. وعلينا ألا ننسى بأن الدولة العثمانية وقضاها وشيوخ الإسلام فيها لم يكونوا أقل منّا احتراماً وتوقيراً للإسلام ولكتب الفقه التي تعد المنابع الرئيسة للنظام الحقوقي والقانوني له.

وحسب النتائج التي وصل إليها الباحث المدقق السيد "عبد القادر أوزجان" فإن فتاوى "القتل سياسة" كانت تصدر من شيوخ الإسلام أو القضاة الآخرين من أمثال "الشيخ سعد الدين" و"بوسطانجي زاده" و"يحيى أفندي" وغيرهم ثم تصدق من قبل السلطان قبل أن تنفذ هذه العقوبة من أجل صيانة "نظام العالم". وهذه الفتوى صدرت من أشخاص كانوا يشغلون مركز شيخ الإسلام أو مركز "قاضي العسكر"، أي من أشخاص كانوا يشغلون أرفع مناصب الإفتاء.

٣٩ - حتى وإن قبلنا كون المادة القانونية المتعلقة بقتل الأخوة متلائمة مع الشرع الشريف، ولكن هل كان التطبيق العملي مطابقا للنظرية؟

من أجل الإجابة على هذا السؤال يجب استعراض أهمّ نماذج التطبيق، والتاريخ يرينا وقوع حوادث "القتل سياسة" بكثرة وأن سوء الاستغلال شاب هذه الحوادث، وأنّ قسماً من الفقهاء والقضاة غير المؤهلين قاموا بتبرير حوادث القتل هذه معطين لها طابعاً وقالباً شرعياً.

ونود هنا قبل إلقاء النظرة على هذه الحوادث الاطلاع على ما قاله العلامة بديع الزمان النورسي: "**إن من أهم خواص السيادة هي الاستقلال، بل إنّ ظلاً خفيفاً من السيادة يجعل حتى الشخص العاجز يتصدى بشدة لمن يريد التدخل باستقلاليته، ولا يسمح لغيره التدخل في وظيفته ومهمته. وقد قام العديد من السلاطين –بسبب إبائه أي تدخل في شؤونه– بقتل أولاده البريئين وإخوته المحبوبين.،إذاً فإنّ أخص خصائص السيادة الحقيقية، وشرطها الذي لا يقبل الانفكاك، ومقتضاها الدائم هي الاستقلال والانفراد وردّ تدخل الآخرين**".

ولا يجهل أحد أن حركات العصيان التي قادها الأمراء، والنزاع فيما بينهم على السلطنة يشغل مكاناً بارزاً في التاريخ العثماني. وقبل كل شيء يجب أن يكون مفهوماً منذ البداية أن قيام أحد الأمراء بإعلان التمرد والعصيان ضد أمير آخر أعلن سلطنته، ومطالبته بالعرش جريمة بغي واضحة، وعقوبتها هي الإعدام، فإن تم إعدامه قبل عصيانه ومطالبته بالعرش، فهو إما قتل سياسة، أي بسبب صيانة نظام العالم بعد وجود احتمال قوي لظهور الفساد، أو هو إعدام ظالم.

والآن لننظر إلى الحوادث بهذا المنظار:

أ- وقعت ثلاث حوادث قتل في عهد السلطان أورخان، وكلها داخلة ضمن إقامة الحد الشرعي. أي كانت عقوبات لجرائم البغي أي العصيان ضد الدولة، لأنَّ من الحقائق التاريخية أن شقيقي السلطان أورخان -وهما خليل وإبراهيم- أعلنا العصيان ضد السلطان ودخلا في نزاع حول السلطنة، وقتلا في نهاية العصيان. ولا علاقة لهذه العقوبة مع عقوبة القتل سياسة، كما قام السلطان أورخان بإعدام ابنه "صاوجي بك" الذي تجرأ على إعلان العصيان ضد والده وجمع الجيوش لمحاربته. وتذكر كتب التاريخ أنَّه عقد اتفاقا مع الأمير البيزنطي "أندرونيكوس" ضد والده. وجزاء مثل هذا العمل حسب الشريعة الإسلامية هو الإعدام، رضي السلطان أورخان بذلك أم لم يرضه.

ب- في عهد يلدرم بايزيد وقع أول قتل سياسة، ويجوز أن شروط هذا القتل وعناصره لم تكن متوفرة، فنحن غير متأكدين من ذلك، أي قد يكون هذا القتل ظلماً. ذلك لأن يلدرم بايزيد قام بقتل شقيقه "يعقوب" -بوشاية وتحريض مَنْ حواليه- دون أن يقوم شقيقه بأي عصيان أو الدخول في أي نزاع على السلطنة، بحجة الحيلولة دون قيامه في المستقبل بمثل هذه المطالبة. ويتفق المؤرخون العثمانيون بأنه أول شخص قُتل من أجل السلطنة، وقام بعض الباحثين بنقد هذا لعدم معرفتهم الجهة القانونية للمسألة؛ لأن الإعدامات السابقة كانت عقوبات الحد لجريمة البغي، أما في هذه الحادثة فكانت عقوبة القتل سياسة لأنه خيف من عصيانه في المستقبل. ووجهة نظر المؤرخين العثمانيين صحيحة.

ج- في عهد "الفترة " -الذي يعد أكثر العهود اضطراباً وفوضى- قام السلطان محمد جلبي بقتل أخويه "عيسى جلبي" و"موسى جلبي" لقيامهما بالعصيان وتسيير الجيوش من أجل السلطنة، أي طبق عليهما عقوبة حد البغي، والشيء نفسه ينطبق على إعدامه شقيقه "مصطفى جلبي" فيما بعد، هنا لا مجال للحديث عن القتل سياسة.

د- دخل السلطان بايزيد الثاني "والد السلطان محمد الفاتح" في نزاع طويل الأمد على السلطنة مع عمه "دوزمجة مصطفى" الذي لم يتورع من الاتفاق مع بيزنطة على اقتسام المملكة العثمانية ودخل في اتفاق سري مع الإمبراطور "مانوئيل" في هذا الخصوص، وبعد نزاع طويل ألقي القبض عليه وأقيم عليه حد البغي وأعدم. كما توجه الأخ الأصغر للسلطان مراد الثاني نحو

بورصة للقتال بتحريض من بني قارامان وبني كارميان، وعندما قبض عليه أقيم عليه حد البغي وأعدم، أي لا يوجد في هذا العهد أي حالة قتل سياسة.

هـــ- قام السلطان ياووز سليم بقتل أخويه لقيامهما بالعصيان ضده، أي طبق عليهم عقوبة جريمة البغي وأعدمهما. وقد قام أخوه "السلطان قورقوت" بعصيان ضده وجمع جيشاً، وعندما قبض عليه تعرض للعقوبة الشرعية وهي الإعدام، أما شقيقه الآخر أحمد فلم يقم بالعصيان فقط، بل اتفق مع أعدى أعداء الدولة العثمانية وهي الدولة الصفوية، وعندما قبض عليه أقيم عليه الحد وأعدم.

و- نظراً لكون السلطان سليمان القانوني سلطاناً لا منافس له فلم يحدث في عهده قتل الأشقاء، غير أنه من السلاطين البؤساء الذين أوعزوا وقرروا قتل أبنائهم، فبتحريض من زوجته "خرم سلطان" والمحيطين به فقد اقتنع أن ابنه الأمير "مصطفى" يسعى لإنزاله عن العرش والجلوس مكانه، فقام بإعدامه بوصفه باغياً، ويبدو قرار العقوبة هذه وكأنه عقوبة لجريمة البغي، ولكن من الواضح أنّ كلا من المفتي الذي أفتى بهذه الفتوى والقرار الذي أصدره القاضي والسلطان سليمان القانوني الذي صادق على هذا القرار وأمر بتنفيذه كانوا خاطئين، أو أنهم ضُللوا.

والمأساة الأخرى وقعت في إعدام الأمير "بايزيد"، فابنا القانوني سليم وبايزيد مع أنهما عاشا بوئام حتى سنة ٩٦٥هــ/١٥٥٨م فقد ساءت العلاقات بينهما بعد ذلك بسبب شهوة الحكم والسلطنة، وبسبب الوشاة الذين سعوا بينهما، وبسبب تحريض البعض قام الأمير بايزيد بجمع جيش والتوجه لقتال أخيه السلطان سليم، وقد عُدَّ عمله هذا عصياناً، ثم التجأ بايزيد إلى إيران التي قامت بتسليمه إلى أخيه السلطان سليم، فحكم عليه بعقوبة جريمة البغي بفتوى الشيخ أبو السعود وأعدم، وقد سبق وأن ذكرنا بعض أمثلة الفتاوى في هذه الحادثة. وسنقوم بتدقيق الحوادث التي جرت في عهد السلطان محمد الثالث والسلطان مراد الثالث؛ لأن الظلم الحقيقي وقع في عهديهما.

ز- جرى تغيير مهم في موضوع السلطنة في عهد السلطان أحمد الأول، فقد قبل فيه قاعدة الانتقال العمودي للنسب في السلطنة، أي انتقال السلطنة إلى أكبر فرد في آل عثمان، وفعلا عندما توفي السلطان أحمد الأول ارتقى الأمير مصطفى العرش الذي كان أكبر أفراد آل

عثمان على الرغم من وجود أبناء للسلطان أحمد الأول، وعلى الرغم أن هذه القاعدة في تولي السلطة لم تنه مسألة قتل الأخوة تماماً، إلا أنها قللتها إلى درجة كبيرة.

وهكذا يظهر أن الوضع كان مختلفاً في الواقع وفي التطبيق العملي، فقسمٌ من هذه العقوبات وقعت كعقوبات حد جريمة البغي ووفقاً للأحكام الشرعية، لذا فالنظر إليها على أنها كانت ضمن "القتل سياسة" نظرة خاطئة وتنبع من سوء الفهم، لأن هذا العقاب يجب تنفيذه حتى وإن لم يرغب به السلطان؛ لأن عقوبة من أعلن العصيان ضد الدولة هي الإعدام، وقسم منها يدخل ضمن "القتل سياسة"، أي ضمن المادة القانونية الواردة في قوانين الفاتح والتي أشارت إلى أن "**أكثر الفقهاء أجازوها**" على أن تستوفي شروطها الواردة في كتب الفقه، وقسم منها لا يدخل لا ضمن حد البغي ولا ضمن القتل سياسة الواردة في قوانين الفاتح، ومثل هذه التطبيقات ليست مشروعة، ولا تأمر بها قوانين الفاتح[٣٦].

٤٠- يقال أن السلطان محمد الفاتح قام بتطبيق هذه المادة فقتل شقيقه الأصغر أحمد، فما تفسير هذا ؟

يجب النظر إلى هذه المسألة من زوايا مختلفة:

أولاً: هذه الحادثة مشكوك فيها، وليست مؤكدة؛ لأنَّ المؤرخين -حتى الأجانب منهم- كالمؤرخ "قانتمير" Kantemir ذكروا بأن السلطان مراد الثاني عندما توفي كان جميع أبنائه -عدا الأمير محمد- قد توفوا، ومن ضمنهم الأمير أحمد الذي توفي عندما كان والياً في "آماصيا". وفي حالة صحة هذا ينتفي أمر قتل الأمير أحمد وهو طفل صغير، كما أن "نامق كمال" يرى أن قتل الأمير أحمد ليس سوى افتراء، وقد دافع بحرارة عن أن السلطان محمد الفاتح لا يمكن أن يرضى بهذا الظلم أبداً. وهناك بعض المصادر التاريخية التي تؤيد وقوع هذه الحادثة ولكنها تذكر أن

---

[٣٦] بركي، علي همت: "المصدر السابق، ص ١٤٢- ١٤٨؛. أندرسون: المصدر السابق.ص ٣٠-٣١؛ آق كوندوز: "المصدر السابق، الجزء الأول، ص٣٢٨، المواد ٣٧، ١/١١٤- ١١٧، ٢٨٧، ٣١١ وما بعدها. الجزء الثاني، ص ١٠ وما بعدها؛ كونراد: المصدر السابق، ص ٥ وما بعدها، ٣٤ وما بعدها؛ أوزجان، عبد القادر: المصدر السابق، ص ١٢-١٣؛ تانري، آيدن: "التشكيلات الحيوية في القصر السلطاني وتطور مؤسسة الحكم في عهد تأسيس الدولة العثمانية Osmanlı Devletinin Kuruluş Döneminde Hükümranlık Kurumunun Gelişmesi ve Saray Hayatı-Teşkilatı"، أنقرة، ص ١٨٤وما بعدها. İbn-i Kemal, Tevârih-i Al-i Osman, I. Defter, p. ١٢٩; Aktan, Ali, "Osmanlı Hânedânı İçinde Saltanat Mücadelesi ve Kardeş Katli", Türk Dünyası Tarih Dergisi, sayı ١٠ (Ekim ١٩٨٧), p. ٨; Akman, Mehmed, Osmanlı Devleti'nde Kardeş Katli. ١٨٤

قاتل الأمير أحمد هو "أفرانوس زاده علي بك" وأن السلطان فاتح عاقبه على جريمته هذه وأعدمه. فإن فرضنا وقوع هذه الحادثة، فإن الأحكام التي ذكرناها سابقاً تنطبق على الفاتح أيضاً. ولكن في أي مجموعة ؟ يجب تعيين هذا.

ثانياً: هناك بعض المصادر التاريخية التي تذكر أن السلطان مراد الثاني أنجب من زوجته "خديجة خاتون" حفيدة "إسفنديار بك" أميراً اسمه أحمد، وأنه قتل بعد فترة قصيرة من ارتقاء محمد الفاتح العرش، غير أنه لا توجد تفاصيل حول هذا القتل كالتفاصيل الموجودة في قتل الأمراء الآخرين، كما لا يعرف على التحديد كم كان سنُّه، عدا إشارة من "بابنغر" بأن عمره كان ستة أشهر.

ثالثاً: كانت الظروف التي اعتلى فيها محمد الفاتح العرش بعد وفاة والده السلطان مراد الثاني ظروفاً صعبة جدًّا، فالمؤامرات كانت تحاك من قبل بيزنطة لتمزيق الدولة العثمانية باستغلال الأمراء العثمانيين، وعهد "الفترة" مملوء بشواهد حية على هذا الأمر، ومن الأدلة على هذا ما الذي سجلته المصادر التاريخية من قول الإمبراطور البيزنطي للأمير أورخان الذي كان في أسره:

"هيا أيها الأمير! قم وطالب بالعرش، وقل "إنني من آل عثمان، ولما كنت أنا موجوداً فكيف يكون العرش لكم" فإذا قلت هذا وطالبت بالعرش انضم إليك جميع الولاة والباشوات وسلموا العرش لك. وبعدما ترتقي العرش اجعل أذنك معي، ونفذ ما أقوله لك. هيا دعني أراك سلطانا".

في مثل هذا العهد المضطرب يجوز أنه قتل الأمير أحمد الذي كان صغير السن -لا أحد يدري عمره الحقيقي- لحفظ نظام العالم قبل قيامه بالعصيان، وهذا يدخل في المجموعة الثالثة. وإذا كان هناك ذنب مقترف فليس هناك مجال للدفاع عنه، غير أنه لا يمكن هنا قبول وقوع حادثة لا نعرف عن تفاصيلها شيئاً، ثم اتهام سلطان -كان مظهراً لثناء الرسول "صلى الله عليه وسلم"- بالوحشية، والوقوف في صف المؤرخين البيزنطيين المتعاونين مع أباطرة بيزنطة. إن المؤرخ "هامّر" وأمثاله من المؤرخين البيزنطيين يهاجمون السلطان محمد الفاتح وكأنهم لا يعلمون أن الأمراء العثمانيين كانوا يُستغلون ويُستخدمون لهدم الدولة العثمانية.

فإن أردنا التلخيص قلنا يحتمل أن السلطان محمد الفاتح طبق القانون الذي وضعه وقتل شقيقه الصغير أحمد للمحافظة على نظام العالم في وقت كان احتمال السعي بالفساد موجوداً، وأنّه كان أول من طبق "القتل سياسة"، ولعدم وقوع مثل هذا العصيان فلم تكن العقوبة عقوبة

حد، بل ربما كان ضمن دائرة القتل سياسة. ولا ندري هنا مدى تحقق الشرط الشرعي في تحقق الفساد، ولكننا نكرر هنا فنقول: إننا لا نعتقد أنَّ سلطاناً كان مظهراً لثناء الرسول "صلى الله عليه وسلم" يمكن أن يقوم بتوقيع عقوبة لم تتحقق شروطها، لذا نحن لا نعتقد أن الفاتح قام بقتل شقيقه الصغير البالغ عمره ١١ شهراً، علماً بأنَّ بعض المصادر التاريخية تذكر أنَّ شخصاً اسمه "أفرنوس علي بك" قام بهذه الجريمة دون علم السلطان[٣٧].

٤١- يقال أن السلطان محمد الفاتح عندما هيأ قوانينه قام برفع الأحكام الجزائية الإسلامية، وأنه وضع قوانين مخالفة للإسلام، فهل هذا صحيح ؟

قمنا في كتابنا المعنون بـــ"القوانين العثمانية" بإدراج ونشر ٧٥ قانوناً، وكان أول قانونين منها لهما ماهية قانونية عامة، والأحكام الموجودة فيهما هي الأحكام التي يتم الاعتراض عليها. وقدمت المادة الثانية في قوانين الفاتح -التي تم نقلها في قوانين بايزيد الثاني وياووز سليم وسليمان القانوني والتي شكلت المادة الأولى في قوانين سليمان القانوني- مثلما فعل "بارقان" و"كوبرولو" و"بركز"، وكأنها كانت مخالفة للشريعة الإسلامية، وأنها ليست سوى صورة معدلة عن القانون الجزائي البيزنطي. وليس هذا إلا نتيجة لعدم معرفة القانون الجزائي الإسلامي وكيفية تطبيق هذا النظام الإلهي في الدولة العثمانية معرفة كافية.

إن الفصول الثلاثة الأولى من المادة رقم ٢ من قوانين الفاتح -مثل غيرها من القوانين العامة الأخرى- متعلقة بقوانين الجزاء، وتقوم في الأكثر بتنظيم عقوبات التعزير. ولنذكر من الآن أنَّ هناك ثلاث مجموعات للعقوبات في الشريعة الإسلامية، وأنه إن لم تتوفر العناصر الضرورية لتطبيق عقوبات الحدود أو القصاص، تم تطبيق عقوبات التعزير التي يقوم أولو الأمر بتنظيمها ووضعها.

---

[٣٧] بالا:" ببلوغرافيا حياة نامق كمال "، ص ١٠٥-١٠٦؛. صولاق زاده:المصدر السابق، ص ١٨٧؛ الشيخ سعد الدين: "تاج التواريخ"، الجزء الأول، ص ٤٠٧؛ إنالجيق، خليل: " بحوث ووثائق حول عهد الفاتح Fâtih Devri Üzerinde Tedkikler ve Vesikalar "، الجزء الأول، أنقرة ١٩٥٤، ص ١١٠؛ عاشق باشا زاده:" تاريخ..."ص ١٤٠؛ ابن كمال: المصدر السابق، الدفتر السابع، ص ٨-٩؛ آقمان: " قتل الإخوة Kardeş Katli "، ص ٦٤-٦٩؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية"، الجزء الثاني، ص ٥ وما بعدها؛ هامر: المصدر السابق، عشرة أجزاء، ترجمة مؤمن جويك، اسطنبول١٩٩٨، الجزء الثاني ص ٢٥٨؛. إنالجيق، خليل و أوغوز مولود: "غزوات السلطان مراد خان بن محمد خان Gazavât-ı Sultân Murâd Han b. Mehemmed Hân " أنقرة ١٩٧٨، ص ٣٧-٣٨؛ آكتان: المصدر السابق، ص ١٤-١٥؛ قانتمير: المصدر السابق الجزء الأول ص ١٤٧.

لنتفحص الموضوع بتفصيل أكثر ولنقرأ المادة الأولى: الفصول الثلاثة الأولى من قوانين الفاتح "وهي المواد رقم ١- ٢٧" تعود لقوانين الجزاء، وتنظم عقوبات التعزير في الأكثر، لذا فهذه الفصول الثلاثة لم ترفع عقوبات الحد والقصاص، على العكس من ذلك تقوم بشرح عقوبات التعزير المالي "الذي يدعى التعزير بالمال" عند عدم توفر الشروط والعناصر الضرورية للحدود والقصاص، لذا فالقول بأن قوانين الفاتح قامت بتغيير عقوبات الحد والقصاص الموجودة في الشريعة الإسلامية ليس غير علمي فقط، بل هو مضحك أيضاً، وورود أمثال الجمل الآتية في هذه القوانين تقوي قناعتنا هذه: "**إذا قتل شخصاً ولم يقتصوا منه...**"، "**إذا سرق حصانا تقطع يده...**"، فالأولى تنظم عقوبة القصاص، والثانية تنظم حد السرقة بقطع اليد.

"**المادة الأولى: إذا زنى أحدهم، وثبت ذلك شرعاً، وكان الزاني متزوجاً ورجلاً غنياً وكانت له قدرة مالية لألف قطعة نقدية "آقجا" فيؤخذ منه ٣٠٠ آقجا. فإن كانت حاله وسطا ويملك ٦٠٠ آقجا فيؤخذ منه ٢٠٠ آقجا. فإن كانت قدرته المالية أقل يؤخذ منه ١٠٠ آقجا. فمن كان يملك أقل أخذ منه ٥٠ آقجا، فمن كان أفقر من هذا أخذ منه ٤٠ آقجا كعقوبة.**"[٣٨]

إن المواد القانونية الموجودة في هذه الفصول الثلاثة لا ترفع عقوبات الحد والقصاص، بل تقوم بتعيين عقوبات التعزير في حالة عدم توفر الشروط الضرورية لتطبيق عقوبات الحدود والقصاص. فالمادة الأولى تقوم بتعيين عقوبات التعزير المالية الواردة في كتب الفقه لجريمة الزنا "التعزير بالمال"، وهذه العقوبات تكون نافذة في حالة عدم تكامل وتوفر جميع عناصر جريمة الزنا، أي في حالة عدم تطبيق عقوبة الحد. وهذا واضح من تكرار الصيغة نفسها في المواد القانونية الأخرى التي تذكر شرط "إذا لم يطبق الحد". وعلاوة على هذا فإن هذا الأمر واضح في السجلات الشرعية لعهد الفاتح أيضاً، وقد شرحنا هذا في مقدمة الجزء الأول من كتابنا "القوانين العثمانية" الذي تناولنا فيها أمثلة من السجلات الشرعية حول جريمة الزنا، كما أنّ هناك عبارات مشابهة في قوانين الفاتح، إذ تذكر المادة السادسة عشرة: "**إذا سرق جواداً قطعت يده، فإن لم يقطعوها يؤخذ منه ٢٠٠ آقجا كغرامة**"، أي إذا توفرت جميع عوامل جريمة السرقة وعناصرها

---

[٣٨] نرى في هذه المادة أيضا مراعاة الأسس العامة لأحكام العقوبات الموجودة في القوانين العثمانية، أي وجود بدائل لعقوبات التعزير، إذ نرى هنا تطبيق حق ترك تقدير العقوبة للقاضي، حيث قسم الناس هنا إلى أربعة أصناف: **١- الغني** حسب درجة غناه، وحسب كونه مسلما أو غير مسلم. **٢- المتوسط الحال. ٣- الفقير. ٤- الفقير جدا**؛ حيث نرى أن مقدار العقوبة المالية (أي عقوبة التعزير) تختلف باختلاف القدرة المالية للشخص. وتطلق كلمة "الجريمة " على هذا التصرف. انظر: جن- آق كوندوز "تاريخ القانون التركي" الجزء الأول ص ٢٧٩-٢٨١.

قطعت يد السارق، أي أقيم عليه حد السرقة، فإن لم يقوموا بتطبيق حد السرقة، طبقت عليه عقوبة التعزير وغرّم ٢٠٠ آقجا.

ووردت في المادة الثالثة عشرة ما يأتي: "**إن قتل شخصاً ولم يقوموا بتطبيق حد القصاص عليه فإن دية الدم**... إلخ ". لنفرض أنَّ شخصاً اقترف جريمة قتل، فعقوبته هي القصاص، ولكن إنْ قام ولي المقتول بالعفو عنه، فلا يوقع عليه القصاص، في هذه الحالة يأخذ الوارث الدية، ولكن هل يتم إطلاق سراح القاتل ؟... كلا؛ لأنَّ للدولة الحق في إقامة الدعوى عليه باسم الحق العام، ويوقع عليه عقوبة التعزير، ولو تم توقيع القصاص عليه لسقط هذا الحق، وقوانين الفاتح توضح مقدار التعزير المالي وتحدده بين ٤٠٠ إلى ٥٠ آقجا.

ونود الإشارة هنا إلى شيء مهم، وهو إن كتاب "القوانين العثمانية" كتب للبرهنة على أن الدولة العثمانية كانت دولة إسلامية، وأنها بخلاف رأي بعض رجال العلم الذين أوردنا أسماءهم في الكتاب كانت تطبق الشريعة الإسلامية في جميع مناحي الحياة، وأن الآراء المخالفة لهذا لا تستند إلى أي وثائق تاريخية.

أما من يريد الاستمرار في معارضته في هذا الموضوع وفي المواضيع المشابهة له فإننا نحيله إلى كتاب "الدرر والغرر" لمؤلفه "الملا خسرو" الذي شغل منصب "قاضي العسكر" في عهد محمد الفاتح، ونحيله كذلك إلى الآلاف من قرارات المحاكم العائدة لعهد الفاتح والموجودة حاليا في مدينة بورصة[٣٩].

٤٢- يقال أن محمد الفاتح مال للنصرانية وتراسل مع البابا، فهل هذه الادعاءات صحيحة؟

من الواضح أن هذه المزاعم تدعو للسخرية، ولكن البعض ممن لا يملكون أي معلومات تاريخية أو علمية استطاعوا أن ينشروا هذه المزاعم بواسطة وسائل الإعلام، فكان من الضروري الإجابة عنها.

---

[٣٩] قانطار، بهاء:"قانون الجزاء Ceza Hukuku " أنقرة،١٩٣٧، ص ٦٩. قارن مع المواد القانونية المرقمة ١٣، ١٦، ١٨ الواردة في "القوانين العثمانية"،آق كوندوز، الجزء الأول، المدخل ص ١٢٢ وما بعدها., غلى قوانين عهد السلطان محمد الفاتح في ألجزء الأول من هذا الكتاب ص ٣٤٦ وما بعدها. وانظر: "الوثائق تتكلم بالحقائق" الجزء الثالث، ص ٧٣وما بعدها.

من المحزن جدا القيام بمثل هذا الافتراء على سلطان نال ثناء الرسول "صلى الله عليه وسلم"، وقام على الدوام بتطبيق الشريعة الإسلامية، والأهم من هذا كونه شخصا جعل غايته وهدفه في الحياة - كما قال ذلك لوالدة "أوزون حسن" - إعلاء كلمة الله، أي نشر شهادة "لا اله إلا الله" في أرجاء العالم. وهو زعم يفتقر إلى أي دليل سليم. لذا سنستعرض هنا أدلتهم الزائفة ثم نجيب عليها باختصار:

١- مزاعم تقول بأن أمه كانت نصرانية، وأنها أمالت قلبه للدين النصراني. وقد سبق وأن شرحنا سابقا كذب هذا الزعم عند الإجابة على أحد الأسئلة. فامه لم تكن نصرانية، بل مسلمة.

٢- الزعم الثاني يستند إلى تفسير أحد أشعاره التي كتبها ضمن أسلوب ومعطيات "شعر الديوان" السائد آنذاك. وكما ذكرنا من قبل فقد كان السلطان محمد الفاتح شاعر ديوان مرموق وله ديوان شعر، وكان يوقع على أشعاره باسم مستعار هو "عوني". أما أشعار الغزل فلم يكن موجها للحب السهل الذي يستطيع الحصول عليه بكل سهولة وهو السلطان الشاب الوسيم. بل كانت موجهة للجمال المعنوي والروحي الذي يبث الدفء المرتعش في القلوب. ففي هذه الأشعار نلمس تواضعا شديدا ورقة تضع العشق والمعشوق فوق كل سلطنة. كما يرد في أشعار الفاتح العشق الصوفي كذلك.

وقد تطلق في شعر الديوان صفة الكافر(**لعدم وجود صيغة التأنيث في اللغة التركية فلا توجد كلمة "الكافرة"**) على الحبيبة التي تظلم حبيبها. ويوصف شعر الحبيبة ب "الزنار" وخصلات شعر الحبيبة المتدلية فوق أذنيها بـــ "الصليب" في الأشعار التي تستعمل هذا المعنى. وعندما تستعمل كلمات من أمثال "الكافر، العيسوي "أي من أمة عيسى" وأمثالها في وصف الحبيبة فهي كلمات مديح، أي نجد هنا فن التورية. وكان شعراء الديوان يشبهون شفتي الحبيبة - التي تنفث الحياة - بعيسى، كما أطلقوا اسم عيسى على ريح الصبا لأنـــها حسب وصفهم تملك صفة نفخ الحياة. كل هذه التشبيهات والأوصاف والمضامين كانت قد ترسخت واستقرت في شعر الديوان آنذاك. أما الظن بأن مدح الحبيبة وتشبيهها بعيسى - لكونها وكأنها تهب الحياة للموتى - دليل على الميل للنصرانية فهو جهل بخواص شعر الديوان.

ضمن هذه القواعد وأطر وأسلوب وجو شعر الديوان نرى الفاتح يتغزل في شعره فيقول وهو يصف الحبيبة وظلمها بتعبير شعر الديوان فيقول:

من رأى "غَلَطة"(اسم المحلة التي تسكنها الحبيبة) لا يرتبط قلبه بشيء حتى بالفردوس

ومن رأى قوامها الممشوق لا يعجبه أي غصن بان

تحت هناك حبيبة بلكنة أجنبية تهب الحياة مثل عيسى

شفتاها تهبان الحياة للإنسان كما كان عيسى يهب الحياة

يا عوني! هذه الحبيبة التي ظلمت عشقك تعرف أنها كافرة

من رأى شعرها المنسدل على ظهرها كالزنار

وخصلات شعرها على عنقها كالصليب لا يسعه إنكار هذا

٣– ودليل آخر متهافت يوردونه لإثبات هذا الزعم، وهو قيام السلطان محمد الفاتح بتعيين بطريرك في إسطنبول وإعطاء الأقليات الدينية من مسيحيين ويهود كل حقوقهم وحرياتهم، وإظهاره ليناً وتسامحاً كبيرين تجاههم، غير أنَّ هذا لا يعني سوى أنه كان يتبع قواعد الشريعة الإسلامية في هذا الخصوص، والشريعة الإسلامية تفرض عليه هذا السلوك والتصرف. ولكن مع الأسف هناك مؤرخون –ومن ضمنهم هامر– يذكرون بأن البطريريك المعين ربما كان يقوم بالدعاية للدين المسيحي، غير أن الدعاية شيء وقبولها شيء آخر.

كما يرد هنا ذكر قيام بابا روما الكاثوليكي بكتابة رسالة للسلطان محمد الفاتح. يجوز أن الرسالة كتبت، ولكنها لم تُرسل، وحتى لو أرسلت فماذا يعني ؟ وهل يعقل أن يكون لهذه الرسالة كل هذا التأثير ؟ لقد كان دأب البيزنطيين على الدوام محاولة استمالة وجذب أمراء ورؤوس آل عثمان إلى جانبهم كما رأينا ذلك واضحاً في حادثة الأمير جم ابن السلطان محمد الفاتح، ولكنهم لم يستطيعوا استمالة فردٍ واحدٍ منهم، بل لم يستطيعوا حتى الحيلولة دون اهتداء بناتهم اللواتي جئن عرائس لأمراء آل عثمان.

ونحب أن نؤكد هنا بأن أوروبا التي شاهدت إمبراطورية طرابزون البيزنطية وهي تتهاوى أيضاً بيد محمد الفاتح أدركت –وأدرك معها رئيسها الروحاني البابا "بير الثاني "– بأنها لن تستطيع الوقوف أمامه بالقوة المسلحة، لذا قام البابا بكتابة رسالة يغريه فيها ويقول: "**لو أصبحت مسيحياً لأصبحت أوروبا كلها لك، ولنصبناك إمبراطوراً على اليونان وعلى الشرق**". وتقول المصادر الغربية –وفي مقدمتها كلوت– بأنَّ كتابة الرسائل إلى الأتراك أصبحت تقليعة في تلك الفترة التاريخية، وأن رسالة البابا لم تكن تتعدى محاولة أدبية أو محاولة لإبعاد الخطر عن المسيحية. ويضيف بأنه من المحتمل أنَّ إجاباتٍ وردوداً كتبت من قبل العثمانيين، ومن قبل السلطان محمد الفاتح طبعاً.

وهو يشرح هذا الموضوع مع تقديم أدلته فيقول بأن من المشكوك فيه قيام البابا بإرسال تلك الرسالة إلى السلطان محمد الفاتح، أو وصول تلك الرسالة إليه، ولكن البابا عرف من قبل جواسيسه بأن الفاتح على علم بأمثال تلك الرسائل، وهو يقدم كتاب جاسبارت المعنون **"الرسائل المرسلة من كبير الترك إلى الأب القديس البابا"** أنموذجاً على الكتب الخيالية في هذا الموضوع.

إن من الطبيعي قيام البابا بإرسال مثل هذه الرسالة إلى مثل هذا السلطان العظيم، غير أنه إلى جانب عدم التأكد من وصول هذه الرسالة إلى السلطان محمد الفاتح فإن التاريخ قد سجل ما فعله هذا السلطان من أجل الإسلام وما قدَّمه له من خدمات، علاوةً على كونه عالماً إسلامياً كبيراً، لذا فاتهام السلطان محمد الفاتح بأنه مال للمسيحية جهل بالتاريخ.

في الفرمان الذي أصدره الفاتح في موضوع الحقوق والحريات نراه يقول ما يأتي وكأنه يصفع هؤلاء المتهمين: **"أنا السلطان العظيم والشاهنشاه الكبير السلطان محمد ابن السلطان مراد، أقسم برب وخالق السماوات والأرض، وبالروح النقية الطاهرة المنورة للرسول صلوات الله وسلامه عليه، وبالصحف السبعة وبحق "١٢٤" ألف نبي ورسول، وبحق روح جدي وروح والدي وبحياتي وحياة أبنائي، وبحق هذا السيف بأنني أقبل طاعة أهالي غلطة وأشخاصهم وعلماء الدين عندهم: براويزين و ماركيزوخ فرنكو ومترجميهم نيكوروز بالوخو الذين أرسلوا مفتاح قلعتهم إشارة وتأكيداً لإطاعتهم لي وانقيادهم لأوامري، وقد قبلت هذا منهم. كما قبلت أن يستمروا في إقامة شعائرهم وطقوسهم كما كانوا يقيمونها في السابق، ولن أقوم بهدم أو تخريب قلعتهم"**.

٤- أما ادعاء بعض المحرومين من العلم من أن السلطان محمد الفاتح قام بإعدام "جاندارلي خليل باشا" لكونه عدواً للمسيحية فادعاء مضحك تماماً؛ لأن بعض المصادر التاريخية تقول إن سبب الإعدام كان على العكس من هذا تماماً، فقد أعدم لأنه كان يرى عدم إيذاء مشاعر العالم المسيحي بفتح إسطنبول.

٥- كان السلطان محمد الفاتح عالماً إسلامياً كبيراً، وكان يريد إقامة توازن من الناحية السياسية بين المذهب الأرثذوكسي وبين المذهب الكاثوليكي، لذا قام بعد فتح إسطنبول بالاستفادة من العلماء المختصين بالدين المسيحي، وطلب معلومات مكتوبة من البطريرك "غناديوس" -البطريرك الجديد الذي عينه للأرثذوكس- الذي استجاب لطلب السلطان وكتب له كتاباً تحت عنوان "حول المسيحية" أعطى فيه معلومات وافية عن الدين المسيحي، وقام قاضي "قارافاريا" بترجمة الكتاب إلى اللغة التركية. وتقول بعض المصادر الغربية بأنه طلب من هذا البطريرك -الذي كان يخاصم الكنيسة اللاتينية- إجراء نقاش ديني مع البطريرك "ماكسيموس" والبطريرك "مانوئيل" حول المسيحية.

علاوة على هذا فقد كان من الطبيعي لرجل دولة قام بفتح إسطنبول التي كانت تعد المركز الثاني للمسيحية جمع الأشياء النادرة والتحف المسيحية، ولكن تفسير هذا تفسيراً خيالياً بعيداً عن الحقيقة ليس إلا جهل بالإسلام وبسلطان عالم كالسلطان محمد الفاتح.

ونعتقد بأن من الأفضل فهم السلطان محمد الفاتح من لسانه هو حيث يقول في أحد أشعاره:

نيتي هي الامتثال للجهاد في سبيل الله

غايتي هي غاية الدين الإسلامي

بفضل الله وهمة رجال الله

أريد قهر الكفار كلهم

أنا استند إلى الأنبياء والأولياء

وأملي أن يتلطف علينا المولى بالنصر

ماذا أنال لو كان المال والنفس هما غايتي في الدنيا؟

لله الحمد أملك مئات الالآف من الرغبات في الجهاد

بفضل محمد المختار وبفضل المعجزات الأحمدية

كل أملي أن تتغلب دولتي على أعداء الدين[٤٠].

اذن من خلال كل ماذكرناه حول الفاتح وبشكل موثق من كتابات تعود لعهده تثبت بطلان كل الادعاءات التي ذكرت بحقه حول ميله للنصرانية وهي نابعة من جهل متعمد ومحاولة لتشويه سيرة سلطانٍ جليلٍ، كانت له جولات وجولات لرفع راية الإسلام وتطبيق شريعته السمحاء مع الآخرين، نصارى كانوا أو يهوداً.

---

[٤٠] كلوت، أندرو Clot, André: "السلطان محمد الفاتح Fâtih Sultân Mehmed " إسطنبول ١٩٩٤، ص ١٢٦-١٣٠؛ بانارلي، نهاد سامي: "التاريخ المصور للأدب التركي Resimli Türk Edebiyâtı Tarihi, "، إسطنبول ١٩٧١ الجزء الأول ص ٤٤٢-٤٤٧؛ اسكندر، بالا: "القاموس الانسكلوبيدي لشعر الديوان Ansiklopedik Divan Şiiri Sözlüğü" إسطنبول ١٩٩٨ أنظر إلى الكلمات حول: الكافر، الزنار، جليبا (الصليب)، وعيسى. صفت، صدقي: "ديوان شعر الفاتح Fâtih Divanı" إسطنبول، ١٩٤٤؛. أونصال، كمال أديب: "أشعار السلطان فاتح Fâtih'in Şiirleri" أنقرة ١٩٤٦، ص ٨١؛ آلتان، جتين: "أشعار الغزل للفاتح التي يمدح بها النصرانية Fâtih'in Hıristiyanlığı Öven Gazeli "جريدة الحرية، ٨ مارت، ١٩٩٦ ص ٤؛ هامر Hammer:" التاريخ العثماني المفصل, " Büyük Osmanlı Tarihi, " الجزء الثاني ص ١٧٨- ١٧٩؛. أوزون جارشلي: " التاريخ العثماني" الجزء الثاني ص ١٥١- ١٥٢.

٤٣- من هي أمُّ السلطان محمد الفاتح ؟ أكانت مسيحية ؟ قال بعض الكتاب بأنها زرعت حب الدين المسيحي في قلبه. ما أصل المسألة؟

نستطيع أن نقول منذ البداية بأنه يجوز أن تكون أم أحد المسلمين من أهل الكتاب، أي يجوز أن تكون مسيحية أو يهودية، ويجوز لها أن تبقى على دينها، ولا يحول وضع الأم أو الأب من كونه مسلماً صالحاً، بل ولياً من أولياء الله، مثل عكرمة بن أبي جهل. غير أن هذا الأمر غير وارد بالنسبة للسلطان محمد الفاتح، فالموضوع يتم تشويهه عن قصد، وإليكم البيان:

أ) كثيراً ما يخلط بين "مارا" زوجة والد السلطان محمد الفاتح وبين "هوما خاتون" والدته عن قصد من قبل البعض وعن غير قصد من قبل آخرين، الأولى هي زوجة والده وبنت "جورج بروكوفيج" ملك الصرب، كانت عاقراً ولم ترزق بولد، وبقيت أرثودوكسية طوال حياتها، وبعد وفاة زوجها السلطان مراد الثاني لم تقبل الزواج بأي رجل ورجعت إلى الصرب (بلدها)، ولكنها هربت ورجعت إلى إسطنبول عام ٨٦١هـ/١٤٥٧م. وبذل السلطان محمد الفاتح كل مساعدة ممكنة لها، وقام بتمليكها بعض الأملاك. وفي وثائق التمليك هذه يجوز أنه استعمل -مراعاة للذوق- كلمة "والدتي"، ثم اعتكفت في دير في مدينة "سرز"، وتوفيت عام ٨٩٢هـ/١٤٨٧م، أي في عهد السلطان بايزيد الثاني، ودفنت في دير "كوجا" في سلانيك.

وقد عدَّ البعض قيام الفاتح بتخصيص دير سلانيك لزوجة أبيه دليلاً على كونه مسيحياً، وأستند آخرون على قيام الفاتح بمنح حرية الأديان لغير المسلمين كدليل على هذا!! وليس هذا إلا تشويه للتاريخ وجهل به، متناسياً أن الإسلام يمنحهم هذا الحق، وماقيام الفاتح بذلك إلا دليلاً يثبت التزامه بما يمليه الإسلام عليه، ويفند الادعاءات الأخرى التي قيلت بحقه، ولمن يجهل ذلك عليه أن يتذكر بعض الأمثلة من تاريخنا الإسلامي في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وتعامله مع اليهود عندما دخل المدينة، والعهد الرأشدي وتحديداً عندما دخل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بيت المقدس وكيفية تعامله مع النصارى.

أما "هما خاتون" والدة محمد الفاتح فعلى عكس ما ذكره بعض الباحثين الأجانب، فقد كانت سيِّدة مسلمة مهما كان أصلها. وقد أظهرت البحوث الأخيرة في ضوء الوثائق بأن ضريحها موجود في الجهة الشرقية من جامع "مرادية" تحت اسم "ضريح خاتونية"، ولا تزال المحلة التي يوجد فيها هذا الضريح تحمل اسم "محلة هما خاتون". يقول بعض المؤرخين بأن "هما خاتون" هي "خديجة حليمة خاتون" بنت "ابراهيم اسفنديار أوغلو"، حتى أن المؤرخ "كانتمير"

يقول: "**في سنة ٨٣٢هـ/١٤٢٨م تزوج السلطان مراد الثاني من بنت اسفنديار، وبعد ست سنوات من هذا الزواج ولد محمد الكبير الذي أصبح بلاء للتاريخ المسيحي وللمسيحية**". ولكن هذا ليس صحيحاً؛ لأنّ هذه السيدة التي قام الفاتح بتزويجها من إسحاق باشا ليست والدته بل زوجة أبيه؛ لأن الوقفية التي كتبها قضاة عسكر الفاتح والتي تحمل طغرة الفاتح، وكذلك السجلات الشرعية التي لا تزال موجودة في مدينة "بورصة" والوثائق الموجودة في الأرشيف تشير إلى أن اسم والد والدة السلطان محمد الفاتح شخص اسمه "عبد الله". ويقول المؤرخ "بجوي" بأنّ والدة الفاتح بنت لشخص فرنسي كان قد اهتدى واعتنق الإسلام، أي كان من "الدوشرمة". والمهم هنا أنّ والدة الفاتح ليست "مارا"، بل سيدة مسلمة اسمها "هما خاتون ". النتيجة التي نخلص إليها أنّ الزعم بأن والدة الفاتح كانت مسيحية ليس صحيحاً، وأن خطاب الفاتح لزوجة أبيه بـــ: "يا والدتي" ليس دليلاً على أنها كانت والدته[٤١].

٤٤- هل سُمِّم السلطان محمد الفاتح ؟ ويقال أيضاً أن يعقوب باشا الذي دس له السم يهودي!! فهل هذا صحيح ؟

هناك روايتان حول وفاة السلطان محمد الفاتح:

الأولى: أن السلطان محمد الفاتح وصلَ مع جنوده إلى أسكدار يوم ١٩ صفر ٨٨٦هـــ/٢٧ نيسان ١٤٨١م تهيؤاً للغزو، ولكنه مرض وبقي في مقره في اسكدار بضعة أيام، وعندما جاء إلى المنطقة المسماة "تكر جايري Tekirçayırı" أو "خنكار جايري Hünkarçayırı " اشتدّ المرض عليه، و كان يشكو من قدمه، وقيل إنه كان مصاباً بالنقرس، فتشاور الأطباء في

---

[٤١] أرشيف متحف طوب قابي رقم ٨٣٦١، ٦٢٥٤، ٨٣٨٠. السجلات الشرعية في مدينة بورصة رقم٢٠١، ورقة ٣٤، ٦٤، رقم ١٥٥، ورقة ٣٧٨، رقم ٤٢٧، ورقة ٣١؛ تاريخ بجوي، الجزء الأول ص ٣٤٥-٣٤٦ ؛ إنالجيق، خليل: "بحوث ووثائق حول عهد السلطان فاتح Fâtih Devri Üzerine tetkikler ve Vesikalar " الجزء الأول ص ٨-١١، ٢٨؛ دانشمند،إسماعيل حامي: "التسلسل التاريخي للحوادث...." الأجزاء ١-٥، إسطنبول ١٩٧١-١٩٧٢ الجزء الأول ص ٢٠٢؛ صاغمان، علي رضا: "والدة السلطان فاتح "Fâtih'in Anası" المجلة التاريخية المصورة، ص ٢٣١٢؛ أولو جاي: المصدر السابق، ص ١٣- ١٦. أوز طونا: "الدول..." الجزء الثاني، ص ١٢٢- ١٢٣؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٧١- ٢٧٢؛ قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص١٣٦. حول بعض الإفتراءات أنظر: آيدن، أردوغان: "الفاتح والفتح الاستخبارات والحقائق Fâtih ve Fetih, Mitler ve Gerçekler "أنقرة١٩٩٧ ص ١٩٤ وما بعدها؛ مرام، علي كمال: "أمهات السلاطين والدوشرمة الذين ساسونا مدة ٦٠٠ سنة Padişah Anaları ve ٦٠٠ Yıl Bizi Yöneten Devşirmeler, " حيث نرى ورود مثل هذه الفرية في صفحة ١٣٤.

حالته، فزادوا كمية الدواء. وعندما زاد عليه الألم أعطوه شراباً مسكناً، فتوفي الفاتح على إثره. ولم يشر المؤرخون العثمانيون من أمثال: نشري، لطفي باشا، صولاق زاده، عالي وعاشق باشا زاده إلى أي شيء حول وفاة الفاتح مسمَّماً.

الثانية: هناك روايات حول تسميم الفاتح. فقد ذكر بعض المؤرخين أن يعقوب باشا بينما كان مستمراً على علاج الفاتح، قام "قار اماني محمد باشا" -الذي كان ممتعضاً من كون يعقوب باشا وزيراً- بإدخال الطبيب "لاري أعجمي" ضمن الأطباء المعالجين، وأنَّ صحة الفاتح عندما بدأت تتدهور بسرعة نتيجة الأدوية المعطاة له وفقدوا الأمل في إنقاذ حياته لم يتدخل يعقوب باشا، لذا اعتبر هؤلاء المؤرخين "قاراماني محمد باشا" والطبيب "لاري أعجمي" مسؤولين عن هذه الوفاة، ولم يتهم هؤلاء يعقوب باشا بقتل الفاتح عن قصد، بل كان للثنائي "أي قاراماني محمد باشا والطبيب لاري" خطة مبيتة لقتل الفاتح.

كان يعقوب باشا يهوديا، وعندما بدأ بوظيفة طبيب السلطان محمد الفاتح كان لا يزال يهودياً، ولكنه أسلم فيما بعد ورقي إلى رتبة وزير. من جهة أخرى هناك بعض المؤرخين الذين يذكرون بأن يعقوب باشا كان يهودياً، ثم تظاهر بالإسلام، وأنه كان عميلا للإيطاليين وللبنادقة، وأنَّ هؤلاء قاموا بتحريضه على قتل الفاتح عندما رأوا أنه وصل في فتوحاته حتى إيطاليا، أي يرى هؤلاء أن السلطان محمد الفاتح مات مسموماً.

ولكن بقاء يعقوب باشا واستمراره في وظيفته نفسها في عهد بايزيد الثاني يضعف هذا الزعم، ومع أن المؤرخ"بابنكر" يقول بأن يعقوب باشا كان عميلاً للبنادقة وجاسوساً لهم، إلا أننا إن تتبعنا الوثائق التاريخية نرى ضعف هذا الاحتمال. لا شك أن الله وحده هو الذي يعلم الغيب، ونظراً لعدم وجود وثيقة تاريخية ثابتة في يدنا فإننا نختم هذا البحث ببيتين من المؤرخ "عاشق باشا زاده":

أصبح الطبيب يعقوب باشا وزيرا...

بدأ كل سافل يهودي وجائع يتدخل في أمور السلطان...

لكن يحتمل أن مثل هذا الكلام قد صدر نتيجة مشاعر المنافسة الشخصية والتحاسد.

أعطى الأطباء شرابا للسلطان ... شرب السلطان ذاك الدواء كالظامئ

مزق الشراب صدر السلطان ... فتقلب السلطان من الألم وأنّ

قال:لم قتلني الأطباء ؟ ... ولم سفحوا دم رئتي وجسدي؟

يقول المؤرخ "عالي" في هذا الموضوع: "**عندما أصبح "قاراماني محمد باشا" صدراً أعظم حسده يعقوب باشا، في هذه الأثناء ابتلي السلطان بداء وبيل، وبينما كان يعقوب باشا يداوي السلطان أوصى محمد باشا بالطبيب "لاري" الذي بدأ أيضاً بمداواة السلطان، ولا شك أنّ الدواءين سبّبا -كل تجاه الآخر- تأثيراً سلبياً، فلم يلبث أن توفي السلطان، كان الطبيب يعقوب سقراط وبقراط زمانه**"[٤٢].

٤٥- نسمع أن العديد من سلاطين آل عثمان -وفي مقدمتهم السلطان محمد الفاتح- استقدموا الرّسامين من خارج المملكة ليرسموا لهم صورهم، بل يقال: إن السلطان محمود الثاني علّق صوره في دوائر الدولة الرسمية، فهل هذا صحيح؟ وإذا كان صحيحاً فكيف يمكن تفسيره مع وجود الأحكام الشرعية التي تحرم التصوير في الإسلام؟

لابد لنا من مدخل لشمولية الفائدة، حول التصوير في القرآن الكريم وفي الأحاديث النبوية الشريفة، فبالنسبة للقرآن الكريم لا توجد فيه إشارة صريحة لفن التصوير أو الصور وإن كان هناك من يرى أنه يشتمل على موقفين مختلفين فيما يخص الصور المجسمة أي التماثيل، ونجد الموقف الأول في سورة سبأ (الآيات ١٢و١٣)،عند الحديث عن سيدنا سليمان وتسخيره الجن في عمل التماثيل والقصور الشامخة والقصاع الضخمة كالحياض وقدور كبيرة ثابتات لا تتحرك لكبرها وضخامتها، وهذا الموقف لا يمكن القياس عليه؛ لأنه من المعجزات والنعم التي وهبها الله لنبيه سليمان بن داوود وغير قابلة للتكرار. أما الموقف الثاني نجده في سورة الأنبياء (الآيات ٥١-٥٩)، عند الحديث عن سيدنا إبراهيم واستنكاره الأوثان التي يعبدها قومه من دون الله وهي في أشكال تماثيل منحوتة.

أمّا بالنسبة للأحاديث النبوية الشريفة فتتدرج من الشدّة إلى التخفيف بخصوص النهي عن التصوير، ويمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات: الأولى تضمُّ بعض الأحاديث التي تنهى عن التصوير وتندد بالمصوِّرين، وتضم الثانية بعض الأحاديث التي تبيح الصورة التي لا ظلَّ لها

---

[٤٢] نشري: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ٨٤٠-٨٤٣. عاشق باشازاده: "تاريخ..." ص ١٩١-١٩٢، ٢١٩. عالي: "كنه الأخبار" أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ١٥٥/b؛ أحمد أوغور نشري: المصدر السابق، ص٧٥٢؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان"، ص ١٩٠؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٢٦٦؛ قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص١٦٥، ٤٢٥؛ آقصون: "التاريخ العثماني"، الجزء الأول، ص ١٦٩-١٧٠؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ١٤٣-١٤٤؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول، ص ٣٤٠؛ مجدي أفندي: "حدائق"، الجزء الأول، ص٢٣٦-٢٣٩؛ كلوت: المصدر السابق، ص ٣٠١-٣٠٢؛. أوزون جارشلي، إسماعيل حقي: "وفاة السلطان محمد الفاتح Fâtih Sultân Mehmed'in Ölümü " النشرة التاريخية الدورية، الجزء الرابع والثلاثون، العدد ١٣٤(١٩٧٠)، ص ٢٣١-٢٣٤، والجزء التاسع والثلاثون، العدد ١٥٥(١٩٧٥) ص ٤٧٣-٤٨٢.

كالصور الجدارية والصور على الستور والملابس، كما تضمُّ المجموعة الثالثة بعض الأحاديث التي تبيح صور لعب الأطفال كالعرائس ونحوها، وربما كان من بين الأسباب في ذلك إثارة غريزة الأمومة عند الشابات الصغيرات.

ومن المفيد الآن أن نتناول هذا الموضوع من زاوية مختلفة فنقول:

أولاً: لنلخص الأحكام الإسلامية حول الصور -ما كان لها ظل أو لم يكن- فقد وردت أحاديث حول المصورين وكيف يُطالبون يوم القيامة بإحياء ما صوروه فيعجزون، وحديث حول عدم دخول الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب أو جنب... وغيرها من الأحاديث.

وقد قام المجتهدون والفقهاء الذين دققوا هذه الأحاديث وسبب تحريم الصور فوصلوا إلى الأحكام الآتية: اتفق الفقهاء على أن تصوير الشجر والجبل والمناظر وأمثالها مباح تماماً، كما اتفقوا على إباحة صور الوثائق والصور النصفية غير الكاملة للأحياء -سواء أكان إنساناً أم حيواناً- وعلى إباحة استعمالها، وكذلك على إباحة الصور الصغيرة جدًّا التي تصعب رؤيتها مثل الصور الموجودة على الأختام وعلى النقود. ولكن الفقهاء اختلفوا حول الصور الكاملة للأحياء "أو بتعبير الفقهاء الصور التي تكون فيها الأعضاء تامة وكاملة بحيث تكون الحياة ممكنة معها"، فبعض الفقهاء ومنهم معظم فقهاء الشافعية يقولون بحرمتها. وبعض الفقهاء -ولاسيما فقهاء المذهب الحنفي- يجيزونها مع الكراهية إن لم تكن هذه الصور محلَّ تعظيم وتقديس. ويجب ألا يخلط هذا مع منع وضع الصور في أماكن الصلاة.

واستناداً إلى هذه الأسس أفتى "أبو السعود أفندي" بالفتوى الآتية: **"هل تترتب أي كراهية شرعية للصلاة في وجود صور الأحياء -كما هو الحال في الصور الموجودة في النقود الذهبية الأجنبية وفي الساعات الأجنبية- في أماكن الصلاة ؟ الجواب: إن لم تكن الصور كبيرة فلا كراهية"**.

أما الفتوى الآتية التي صدرت في أواخر الدولة العثمانية فهي أكثر تفصيلاً: **"عندنا في البيت كتب ومجلات مصورة من أجل الاستفادة من المقالات الأدبية والعلمية الموجودة فيها، فهل هناك أي محظور شرعي في وجود هذه الكتب التي تحتوي في دفتيها على رسوم الأحياء؟** الجواب: **المحظور الشرعي هو في تعليق هذه الصور بشكل واضح في أماكن الصلاة، ولكن يجوز وجودها داخل كتب مغلقة أو كنقوش في الأرض تطأها الأقدام، كما يجوز إن كانت صغيرة لا تظهر معالم أعضائها عند النظر إليها من بعيد، فلا كراهية من هذا على الإطلاق، أما الغرف التي توجد فيها صورٌ يتم تقديسها وتعظيمها فلا تدخلها الملائكة"**.

ونود أن نشير هنا إلى أنَّ الزمانَ مفسرٌ جيد لهذه المسأل، فإن ظهر سببه فلا يمكن الاعتراض عليه، وتأثير الزمن في الأحكام الفقهية تأثير مهم، وتحريم زيارة القبور في أوّل عهد

الدعوة الإسلامية حيث كان الشرك لا يزال قوياً، ثم إباحتها فيما بعد دليل ومثال على ما نقول. والحقيقة أن الفتوى الأخيرة التي نقلناها حلّت المسألة من جميع أوجهها، وأهمُّ سبب لتحريم الفقه الإسلامي التصوير يكمن في تحريم صنع وتعليق الصور التي تذكّر بالوثنية وتكون محل التعظيم والتقديس. والسبب الوحيد لهذا التحريم هو الخشية من تعظيم هذه الصور أو التماثيل وتقديسها إلى درجة العبادة، وقد أبان بعض العلماء المصريين المعاصرين وجهات نظر تجاوزت كل الفتاوى القديمة، إذ ذكروا بأن التحريم محصور في الصور التي لها ظل، أي التماثيل، أما الصور المرسومة بالأقلام أو بأجهزة التصوير فكلها مباحة.

ثانياً: باستثناء الإجراءات التي تمت منذ عهد السلطان محمود الثاني فلم يحصل أي إخلال بالقواعد الفقهية الأساسية التي ذكرناه آنفاً في هذا الموضوع طوال التاريخ العثماني، وتمت معاملة موضوع الرسم والرسامين على ضوء هذه القواعد الفقهية، ومنذ عهد السلطان محمد الفاتح تمَّ توظيف العديد من الرسامين (كان يطلق على الرسام اسم "النقاش")، فقد كان للسلطان محمد الفاتح نقاش اسمه "سنان بك"، كما استقدم من ايطاليا الرسام "ماتو باستي" والرسام "كونستانيجو"، وفي سنة ٨٨٤ هـ/١٤٧٩م استقدم من مدينة البندقية الرسام "جاتيل بلليني"، وعند رجوع السلطان سليم من الحرب مع ايران استقدم معه عدداً من النقاشين أمثال "شاه محمد، عبد الغني و درويش بك.

أما النقاش شكري المعروف بالنمنمات "Miniatures" التي رسمها في كتاب "سليم نامه"، والنقاش "عثمان" الذي كتب "شمائلي عثمانيه"، والنقاش "لوني" الذي رسم منمنمات "سورنامه" فهم بعض النقاشين المشهورين في التاريخ العثماني الذين عملوا في ساحة الرسم والمنمنمات، وكانت جميع الأعمال الفنية التي قام هؤلاء الفنانون برسمها من صور أو منمنمات ضمن الحدود الشرعية، أي لم يكونوا يرسمون جميع الأعضاء في أعمالهم. أما المنمنمات فلم تُعامل -على ما نعتقد- معاملة الصور، حيث حاولوا إدخالها ضمن فتاوى العلماء الذين أجازوا صور الأحياء التي لا تكون أعضاؤها واضحة المعالم، أي استندوا إلى فتاوى الفقهاء الذين أباحوا حتى رسم صور الأحياء الكاملة الأعضاء بشرط عدم تعليقها، وبقاءها مطوية وغير ظاهرة، لأن الجمل الواردة في الفتوى السابقة مهمة في هذا المجال، والمهم هنا أن لوحات السلاطين لم تكن كاملة، أما الصور الكاملة الموجودة في الكتب فقد تمت إباحتها كما ذكرنا.

ثالثاً: في عهد السلطان محمود الثاني بدأ عهد تقليد الغرب تقليداً مبالغاً فيه، وتمَّ فيه تعليق صور السلطان في الدوائر الرسمية، ولم تكن الغاية من هذا التعظيم والتقديس، بل لحفظ شهرته كسلطان قام بالعديد من أعمال التجديد ونقلها إلى الأجيال القادمة. وقيل: إن هذا التصرف استند إلى فتاوى بعض العلماء وفتاوى شيخ الإسلام آنذاك مع الأسف. ولا شك أن التفسير الذي جاء في الفتوى وكذلك التفسير الرسمي تجاوز حدود الأحكام الإسلامية، وتمَّ استهجانه من قبل الشعب المتدين، وعندما أصدر شيخ الإسلام "أحمد مختار أفندي" الملقب بـ"طورشوجوزاده" في عهد السلطان عبد العزيز فتوى تبيح تعليق هذه اللوحات على ألا تكون بقصد التعظيم قوبلت هذه الفتوى من قبل علماء الأناضول بالنقد الشديد كما نقدها علماء البلدان العربية كذلك.

واستند شيخ الإسلام في فتواه هذه إلى الحديث النبوي الذي رواه بُسْر بن سعيد رضي الله عنه: قال صلى الله عليه وسلم: **"لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة"، قال: فمرض سعد بن خالد فعدناه، فإذا نحن في بيته بستر فيه تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني:" ألم يحدثنا في التصاوير؟" قال: "إنه قال إلا رُقما في ثوب".**

وعلى الرغم من قيام السلطان محمود الثاني بخدمات كبيرة فإنه بسبب تقليده للغرب وعمله بمثل هذه الفتاوى الضعيفة بدأ يفقد مكانته في قلوب الشعب. ومع أن المؤرخ "أحمد لطفي" حاول تبرير هذا الأمر وتهوينه بذكر أن السلطان محمد الفاتح أيضاً قام بحفظ الآثار الفنية القديمة كذكرى للأجيال القادمة، فمثلا قام بحفظ صور الملائكة الموجودة على جدران وقبة "آياصوفيا" حيث أمر بتغطيتها بالجص فقط دون إزالتها، ولكن ما قام به الفاتح لا يعد حسب الإسلام شيئاً محرماً كما يعلم الجميع، وعندما توفي السلطان محمود الثاني رفعت صوره وحفظت. وبعد أن أصبح التصوير والتقاط الصور بأجهزة التصوير عادة منتشرة، لم تعد هذه الصور تثير حساسية كبيرة طالما أنها لا تعلَّق في أثناء المناسبات الدينية أو الرسمية.

وفي رأينا أنَّ العلماء العثمانيين لم يقبلوا الصور التي تتجاوز الحدود الشرعية باستثناء بعض الانحرافات في العهود الأخيرة، لأن القرآن الكريم كما حرَّم الوثنية حرَّم كذلك وثنية الصور التي هي نوع من تقليد للوثنية، أما المدنية الأوروبية فتعد الرسوم والصور ضمن قيمها الجمالية وتعارض القرآن في هذا الأمر. بينما أصبحت هذه الصور والتماثيل إما رمزاً للطغيان

وتضم "مثل تماثيل لينين"، أو رمزاً للشهوات "كالصور العارية التي تطفح بها المجلات والجرائد"، أي أصبحت وسيلة وعوناً للظلم والقهر والأهواء والشهوات والنفاق[٤٣].

٤٦- هل قام السلطان محمد الفاتح بإعدام "جاندارلي خليل باشا"؟ وما سبب هذا الإعدام ؟ وهل لعب كونه من عائلة تركية أيَّ دور في هذا الإعدام ؟

عائلة جاندارلي عائلة تركية نبيلة، خدمت الدولة العثمانية منذ تأسيسها من قبل جاندارلي خليل خير الدين باشا. ويتفق المؤرخون بأنَّ جميع أفرادها -باستثناء جاندارلي علي باشا- كانوا أشخاصاً مستقيمين وحَسني السيرة، ومع أنَّ علي باشا كان رجل دولة ذا خبرة ومراس، إلا أنَّ هناك شبهات حول استقامته. وقد ترقى جاندارلي خليل باشا في عهد السلطان محمد الفاتح حتى أصبح صدراً أعظماً، وبعد فتح إسطنبول عام ٨٥٧هـ/١٤٥٣م ألقي في السجن أولاً ثم أعدم بعد أربعين يوماً.

يمكن سرد أسباب هذا الإعدام كما يأتي:

---

[٤٣] القرآن الكريم سورة سبأ، الآيات ١٢و١٣ ؛ سورة الأنبياء، الآيات ٥١ — ٥٩ ؛ حسن الباشا: التصوير الاسلامي في العصور الوسطى. القاهره ١٩٥٩؛ ثروت عكاشة: التصوير الاسلامي الديني والعربي. بيروت ١٩٨٣ ؛ السيد السابق: فقه السنة، المجلد الثاني . جده.د.ت. ص ص ٥٧ — ٥٩ ؛ ألمالي محمد حمدي يازار: "معجم القوانين الإسلامية والمصطلحات الشرعية Alfabetik İslâm Hukuku ve Fıkıh Istılâhları Kâmûsu " الأجزاء ١-٥ إسطنبول ١٩٩٧؛حضرة صدقي كوللا، الجزء الخامس، ص ٢٥٢-٢٦٢؛ أحمد لطفي: " تاريخي لطفي Tarih-i Lütfi, "، الأجزاء ١- ٨، إسطنبول،١٢٩٠-١٣٢٨، الجزء الخامس، ص ٥٠-٥٢. أبو السعود أفندي: "فتاوى" مكتبة السليمانية، قسم شهيد علي باشا١٠٢٨، ورقة ٢٧٤/b. الصراط المستقيم، إسطنبول ١٣٢٧، الجزء الأول، العدد ٣٦(٢٧ محرم ١٣٢٧)، ص ٤١٦؛ عينتابي منيب أفندي، ترجمة السيرة الكبيرة، الجزء الثاني، إسطنبول ١٢٤١، ص ٩٣-٩٥؛ أنور، أ. سهيل: "الرسام نقشي، حياته وآثاره"، إسطنبول ١٩٤٩؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثاني ص٦١٦-٦٢١؛. بديع الزمان سعيد النورسي: "الكلمات"، دار نشر سوزلر، ص ٣٩٨- ٣٩٩؛ آتاصوي، نورهان: "تصوير" دائرة المعرف الإسلامية لوزارة التعليم التركية، ص ٣٢- ٣٨. A,J.Wensink:" Suret"، دائرة المعارف الإسلامية، ص ٤٨- ٥١. Glück.Hainrick: " الفنانون والفن في القصر العثماني في القرون ١٦- ١٨ وأهميتهم من زاوية الفنون الأوروبية 16-18. Yüzyıllarda Saray Sanatı ve Sanatçılarıyla Osmanlıların Avrupa Sanatları Bakımından Önemi " النشرة التاريخية الدورية، الجزء الثاني والثلاثون، العدد ١٣٧(١٩٦٨)، ص ٣٥٥- ٣٨٠؛ إيجة، سماوي: "صورة جديدة للسلطان سليمان القانوني Kanunî Sultân Süleyman'ın Yeni Bir Portresi"، النشرة التاريخية الدورية، الجزء الخامس والثلاثون، العدد ١٣٨(١٩٧١)، ص ٢١٣- ٢١٥؛ "حول صور السلطان جم"، النشرة التاريخية الدورية، الجزء السابع والثلاثون، العدد ١٤٥ (١٩٧٣)، ص ١- ٤٩.

١- كما هو معلوم فإن السلطان مراد الثاني بعد أن تنازل عن العرش لابنه محمد عاد وجلس على العرش مرة أخرى، وكان جاندارلي خليل باشا في مقدمة رجال الدولة الذين سعوا في هذا المسعى ونجحوا فيه، حيث قدم السلطان مراد الثاني إلى العاصمة "أدرنة" وجلس على العرش للمرة الثانية، لذا فهناك احتمال قوي من أن السلطان محمد الفاتح اغتاظ منه، وهذا شيء طبيعي ومتوقع.

٢- في جلسات الشورى قبيل الفتح بينما كان "آق شمس الدين" و"الملا كوراني" يشوقون السلطان محمد لفتح إسطنبول، ويعلنون عن الأمل في أن ينال شرف هذا الفتح المبين، ويشجعونه على الاستمرار في حصار إسطنبول وعدم فكّه، كان خليل باشا يقف معارضاً للفتح ويرى فك الحصار المضروب حول إسطنبول؛ لأنه كرجل دولة شاهد من قبل ثلاث حروب صليبية، وكان يرى أنه في حالة عدم رفع الحصار عن إسطنبول فإنّ أوروبا ستكون عدوة للدولة العثمانية طوال عصور عديدة مقبلة، بل قد دخل -حسب رأي لمؤرخين أتراك وأجانب، وهو رأي نستبعده- في اتفاق لعمل مشترك مع رجال دولة بيزنطة لرفع الحصار، بل إنه حسب رأي بعض المؤرخين أمثال "عاشق باشا زاده" أخذ رشوة منهم.

وعندما تراكمت كل هذه الأسباب وزادت الأقاويل بعد فتح إسطنبول حول كون خليل باشا من أنصار الروم، وزادت شائعات خصومه حول أخذه الرشوة من الأعداء وتضخمت مما أدت في النهاية إلى إعدامه عام ٨٥٧هـ/١٤٥٣م.

من المهم أن نذكر بأنّ الزعم بأن إعدام خليل باشا يرجع إلى كونه سليل عائلة تركية -وغير ذلك من المزاعم والافتراءات- لم يكن له أي دور في إعدامه، غير أنّ وجود رجال دولة منافسين له من "الدوشرمة" ومعارضين له، وزيادة قوة هؤلاء في إدارة الدولة العثمانية بعد عهد الفاتح أدى إلى ظهور هذه الشائعات فيما بعد.

ولو كانت هذه الشائعات صحيحة -أي لو كان سبب نكبته أنه من عائلة تركية- لما استطاع ابنه سليمان جلبي أن يرقى إلى منصب قاضي العسكر بعد إعدام والده، ولما استطاع ابنه الثاني إبراهيم جلبي أن يكون قاضي أدرنه في زمن الفاتح، ثم يرقى بعد ذلك حتى مقام الصدر الأعظم في عهد السلطان بايزيد الثاني . وكون عائلة "جاندارلي" عائلة تركية من جهة

وعائلة علم من جهة أخرى أكسبها مكاناً متفرداً ومتميزاً. على أنه يوجد بعض المؤرخين الذين يعدون هذا الإعدام من أخطاء السلطان محمد الفاتح[٤٤].

٤٧– هل حادثة " أولوباطلي حسن" أسطورة ؟

وهي حادثة قيام ضابط أو جندي اسمه "ألو باطلي حسن" بتثبيت العلم العثماني على اسوار إسطنبول في اثناء المعركة الأخيرة لفتح إسطنبول واستشهاده مع مجموعة من الفدائيين معه. والذين يريدون تجريد التاريخ العثماني من كل صور البطولة قاموا بإنكار هذه الحادثة.

كلا ليست بأسطورة، والذين يقولون بهذا لا يستطيعون إنكار ما قاله وذكره المؤرخون البيزنطيون والمؤرخون الغربيون الآخرون من أمثال "دوكاس"، "فرانجيس" و"كلوت". بعد قيام المرشدين المعنويين من أمثال "آق شمس الدين" و "الملا جوراني" بتبشير السلطان محمد الفاتح وتشويقه للفتح قام الجيش العثماني في فجر يوم الثلاثاء المصادف لـــ ١٢ جمادى الأولى ٨٥٧ هـــ/٢٩ مايو ١٤٥٣م بهجوم عام في المنطقة بين "أدرنه قابي" و "طوب قَابي".

وعندما وصل الخبر بأن الجنرال البندقي "كوستنياني" –الذي كان هو وجنوده يشكلون صلب الدفاع البيزنطي– قد جرح وترك جبهة القتال فرح المسلمون واستبشروا وهللوا، وأصدر الفاتح أمره بتوجيه الصف الرابع من الجيش العثماني لتسلق أسوار سور "طوب قابي"، اندفع جندي شاب –أو ضابط– اسمه "ألوباطلي حسن" مع ثلاثين من الجنود وثبتوا العلم العثماني فوق ذلك السور.

---

[٤٤] عاشق باشا زاده: "التاريخ..."، ص ١٤١–١٤٢، يلاحظ وجود خصومة خاصة لهذا المؤرخ لخليل باشا الذي كان يعرفه عن قرب؛ابن كمال: "تواريخ آل عثمان"، الدفتر السابع، ص ٩٠؛ عالي: "كنه الأخبار"، قسم أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة a/١٥٦؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ١٩٣؛ كلوت: "السلطان فاتح"، ص ٥٨– ٦٠؛ أوزون جارشلي، إسماعيل حقي: "عائلة الوزير جاندارلي **Çandarlı Vezir Ailesi**"، أنقرة ١٩٨٨؛ جميل، محمد: "لماذا قتل خليل باشا جاندارلي؟ **Çandarlı Halil Paşa Niçin Öldürüldü**?" إسطنبول،١٩٣٣؛ آقصون: "التاريخ العثماني"، الجزء الأول، ص ١٤٥؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الأول ص ٥٥٨– ٥٦٠، الجزء الثاني ص ٩–١١؛ **Wittek, Paul**: المصدر السابق، ص ٥٦٨؛ أوزون جارشلي، إسماعيل حقي: "جاندرلي قارا خليل خير الدين باشا: نشأته، دراسته، وظائفه كقاضي وكقاضي عسكر وكوزير وكقائد **Çandarlı (Cendereli) Kara Halil Hayreddin Paşa, Menşe'i- Tahsili- Kadılığı- Kazaskerliği Vezirliği ve Kumandanlığı**"، النشرة التاريخية الدورية،الجزء الثالث والعشرون، العدد ٩١ (١٩٥٩)، ص ٤٥٧– ٤٧٧لمعرفة بعض الإفتراءات أنظر: آيدن، أردوغان: المصدر السابق، ص ٥٨–٥٩ ومواضع أخرى.

المهم هنا في هذه الحادثة هو قيام جندي مسلم برفع العلم العثماني فوق أسوار إسطنبول، ويتفق في هذا جميع المؤرخين من الأصدقاء والأعداء. وبينما يعطي المؤرخ "فرانجيس" معلومات تفصيلية لهذه الحادثة نرى أن المؤرخ "دوكاس" يقر بها أيضاً. أما عدم قيامهم بإعطاء اسمه، أو خطأهم في تلفظ الاسم فليس مهماً، والمهم جريان هذه الحادثة ووقوعها. وينقل هؤلاء المؤرخون بأن ١٨ جندياً من هؤلاء استشهدوا من السهام والنيران التي أصابتهم[٤٥].

٤٨- هناك من يُنكر نقل السفن وتسييرها في البر في أثناء فتح إسطنبول، ماذا تقول المصادر التاريخية حول هذا الموضوع ؟

تكاد تكون حادثة تسيير السفن على البَر في أثناء فتح إسطنبول متفقاً عليها من قبل المؤرخين الأتراك والأجانب وثابتة، بل إن الجنود البيزنطيين عندما شاهدوا في الصباح السفن العثمانية في الخليج دهشوا وظنُّوا أنَّ العثمانيين كسروا السلسلة الحديدية ودخلوا بسفنهم إلى مياه الخليج، وعندما فحصوا السلسلة وشاهدوا أنها سليمة ذهلوا!! ولكن نظراً لأن تسيير السفن كان خطَّة حربية ونفذت في الفجر، وكون الطريق التي تمَّ سلوكها مغطاة بأشجار الغابة فقد حدث هناك خلاف بين المؤرخين في عدد السفن المسيرة وفي الطريق التي سارت عليها.

وقد تقررت ضرورة إنزال بعض السفن في مياه الخليج لتيسير فتح إسطنبول، لأن السلسلة الحديدية الموجودة في مقدمة الخليج كانت تفصل الجيش العثماني الموجود في "آيوان سراي" عن الجيش العثماني الموجود في "خاص كوي". تمَّ أولاً تثبيت الطريق التي ستسير عليها السفن في البر، وكانت تبدأ من الساحل أمام منطقة "طوبخانة"، وتمر من "بوغاز كسن" ثم تتجه نحو الجنوب الغربي وتقطع المرتفعات هناك حتى تصل إلى ناحية "حلويات لوبون"، ثم تصعد التل وتتوجه إلى منطقة "قاسم باشا" مارة من جوار "بارا بالاص"، أي تصل إلى ساحل الخليج. وحسب القياسات التي جرت كانت المسافة بين "طوبخانة" وتقاطع "دورت يول" -أي مفرق

---

[٤٥] كمال باشا زاده: "تاريخي فتحي قسطنطينية Tarih-i Feth-i Kostantiniyye" مكتبة السليمانية، قسم شهيد علي باشارقم ١٤/٢٧٢٠، ورقة a/٢١٧. كلوت: المصدر السابق، ص ٦٣- ٦٥؛ آقصون: "التاريخ العثماني" الجزء الأول، ص ١٤١- ١٤٢؛ أوزون جارشلي: التاريخ العثماني"، الجزء الأول ص ٤٨٧- ٤٨٨، الجزء الثاني، ص ٩-١١؛ دوكاس.م Ducas, M.,: "التاريخ التركي - البيزنطي İstoria Turca-bizantina" بخارست ١٩٥٨؛ كريتوبولوس دي امبروس Kritobulos d'Imbros,: "تاريخ محمد الفاتح , History of Mehmed the Conqueror " برنجتون، ١٩٦٤. من أجل الإطلاع على وجهة النظر المخالفة انظر إلى: فاتح،أردوغان: المصدر السابق، ص ٨٦ وما بعدها.

الطرق الأربعة- ٩٨٠ خطوة. ومن هناك حتى "تبة باشي" ٢٤٠ خطوة، ومنها حتى "قاسم باشا" ٩٠٦ خطوة، أي يكون المجموع ٢١٥٦ خطوة وهي تعادل ٣ أميال تقريباً، وبعد انتهاء جميع الترتيبات تركت ٥٠–٧٠ سفينة أماكنها في "طوبخانة" وسيرت على البر حتى أنزلت ليلة ٥–٦ ربيع الثاني ٨٥٧هـ /٢١- ٢٢ نيسان إلى مياه الخليج في منطقة "قاسم باشا".

واتفق على جريان هذه الحادثة وصحتها المؤرخون البيزنطيون الذين كانوا موجودين في إسطنبول في تلك الحرب وكذلك المؤرخون العثمانيون[٤٦].

٤٩- هناك مزاعم حول شرب الفاتح الخمر وحول وجود أشعار له يشوق على تناول الخمر، ماذا تقولون في هذا الموضوع ؟

سبق وأنْ أعطينا جوابا تفصيلياً حول هذا الموضوع عندما أجبنا على المزاعم المتعلقة بالسلطان يلدرم بايزيد، أمَّا هذه المزاعم فلم ترد في أي مصدر موثوق. وهذا الافتراء الذي تحاول بعض الأوساط عن قصد ترويجه ضد حاكم نال ثناء رسول الله "صلى الله عليه وسلم"[٤٧] لا يستند إلى أي دليل على الإطلاق.

ونحن نقول ضد هذا الافتراء:

١- لا يوجد أي مصدر أو أي دليل تاريخي، لا في التاريخ العثماني ولا في أي كتاب تاريخ لأي مؤرخ بيزنطي ولا أي وثيقة مكتوبة حول تناول الفاتح للخمر، الموجود فقط -كما سنشرح بعد قليل- بعض الآراء والتفاسير الشخصية الموجودة لبعض أبيات محمد الفاتح عند

---

[٤٦] كمال باشا زاده: المصدر السابق، مكتبة السليمانية، رقم ٤٢٠٥، ورقة a/٦٤؛شرف الدين طوران نشري ص ٥٢- ٥٥؛ كريتوبولوس: "تاريخ السلطان محمد خان الثاني tarih-i Sultân Mehmed Hân-ı Sânî " إسطنبول ١٣٢٨ ص ٦٦؛ تاجي زاده جعفر جلبي: "فتح المدينة المحروسة إسطنبول Mahrûse-i İstanbul Fetihnâmesi "، ملحق مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، ١٣٣١، ص ١٥؛ دوكاس: المصدر السابق، ص ٢٧١؛ كلوت: المصدر السابق، ص ٥٢ وما بعدها؛ عالي: "كنه الأخبار" الجزء الخامس، ص ٢٥٣- ٢٥٤؛. صولاق زاده: المصدر السابق ص ١٩٦؛ آقصون: "التاريخ العثماني" الجزء الأول ص ١٣٨-١٣٩؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الأول ص ٤٧٩- ٤٨٢؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٩٩- ٣٠٣. للإطلاع على وجهة النظر المعارضة انظر: آيدن، أردوغان: المصدر السابق، إدعاءات سطحية في القسم السادس من الكتاب. يمكن ذكر جميع المصادر الأخرى ولكننا اكتفينا بهذا القدر تجنبا للإطالة.

[٤٧] إشارة إلى الحديث النبوي الذي بشر بفتح إسطنبول (لتفتحن القسطنطينية فلنعم الأمير أميرها ولنعم الجيش ذلك الجيش.) مسند أحمد بن حنبل.

بعض المؤرخين الغربيين الذين أحسوا بالهوان من قيام الفاتح بفتح إسطنبول، وسنقوم باقتباس بعض الأسطر من أحد أدبائنا في تقييم هذا الأمر.

٢- المصادر القانونية والفقهية لعهد الفاتح الموجودة لدينا، ولاسيما كتاب قاضي العسكر الملا خسرو المعنون "الدُّرَر والغُرَر" الذي كان يعد الكتاب القانوني والفقهي شبه الرسمي في الدولة العثمانية، وكذلك السجلات الشرعية التي كانت بمثابة التطبيقات العملية لهذه القوانين الشرعية، وكذلك "قوانين الفاتح = فاتح قانون نامه سي" التي صادق عليها الفاتح وأجازها، كلُّ هذه المصادر للأحكام القانونية والشرعية كانت تحرم شرب الخمر وتنظم العقوبات الجزائية لمن يقترف هذا الإثم، فمثلاً نرى في إحدى مواد قوانين الفاتح أن عقوبة التعزير لمن تناول الخمر -إن لم تتوفر شروط الحد كاملة- هي: (**١٥- إن شرب أحد خمراً وكان مسلماً ومن سكان المدن يقوم القاضي بتعزيره، وتؤخذ منه غرامة مقدارها... ؟ وآقجا واحدة لكل جلدتين "أي ورقة نقد من الفضة"**). أي إن شرب مسلم حضري خمراً فهو يعاقب بحد شرب الخمر -وهو ضربه ٨٠ عصا- كما يغرم غرامة مالية، وإذا لم يقم عليه الحد غرم غرامة مالية. والخلاصة أن جميع الوثائق الموجودة بين أيدينا لا تدل على تناول الفاتح للخمر، بل على قيامه بمعاقبة شاربي الخمر.

٣- أما بعض التعابير الواردة في أشعار الفاتح فنستطيع القول بإيجاز: في مناسبات الاحتفال بيوم فتح إسطنبول يوجد بعض الأشخاص يجهدون في إظهار الفاتح -انطلاقاً من أشعاره- كشخص سكير، صحيح أن الفاتح كان يكتب الشعر تحت اسم مستعار هو "عوني"، وهو يورد ذكر الشراب والمرأة في أشعاره، غير أنَّ هذه التعابير استعملت ضمن قواعد الاستعارة والمجاز في "أدب الديوان"، ولها معان خاصة، والذين يعرفون أدب الديوان لم يقوموا -انطلاقاً من أشعاره هذه- برميه بمثل هذه الفرية.

إن مواضيع الغزل في أشعار الديوان معلومة، فهي تحتوي على الدوام على تعابير: الطبيعة... العشق... الشراب... المرأة... ولو كتب شيخ من شيوخ الإسلام -لنفرض الشيخ يحيى أفندي- شعراً في الغزل لاستعمل التعابير نفسها، غير أن لهذه التعابير معانيها الخاصة بها في أدب الديوان، إنَّ ذكر الشراب في شعر شاعر في الأدب الديواني هو ضرورة فنية وجمالية، وهو لا يعني الشراب أو الخمر الذي نعرفه، والسلطان محمد الفاتح كان أديباً وملماً إلماماً جيِّداً بأدب الديوان إلى درجة قدرته على كتابة أشعار الغزل، لذا كان من الطبيعي أن يضمن أشعاره هذه

الكلمات والتعابير، والعشق والمحبوب يشير إلى العشق الإلهي وإلى حب النبي "صلى الله عليه وسلم".

فمثلاً: قدم الشراب إلى الساقي ... فقد تزول حديقة الأزهار يوما ما

إذ تأتي فصل الخريف.. وتزول بستان الربيع يوماً ما

كان الفاتح يحمل كلمة الشراب وما شابهها من الكلمات معان ورموزاً دقيقة، و لم يدر في خلده أنه سيقوم في يوم من الأيام أشخاص محرومون من العلم ومن الفهم فيحملون كلماته هذه معاني غير مشروعة. إن شرابه هو الشراب الذي استعمله مولانا جلال الدين الرومي والمتصوفان الحاج بكتاش الولي والحاج بيرام الولي، أي هو شراب العشق الإلهي الذي يثمل كل من شربه ويذوب في حبه[٤٨].

٥٠- هناك من يستغل كلمة وتعبير "إيج أوغلان" فيزعم أن بعض السلاطين العثمانيين كانوا شاذين جنسياً، بل يزعمون أن السلطان محمد الفاتح نفسه لم يكن طاهراً في هذا الموضوع، وهناك مزاعم في هذا الخصوص من قبل بعض المؤرخين الروم، فما أصل هذا الأمر؟

زعم بعض المؤرخين الغربيين وبعض الكتاب المعاصرين بأن بعض السلاطين العثمانيين دخلوا في علاقات غير مشروعة، ولاك هؤلاء مسألة "إيج أوغلان" الذي سبق وأن أفاض المؤرخون العثمانيون في شرحه.

و"إيج أوغلان" هم مستخدمو الدولة من "الدوشرمة"، أو بتعبير آخر موظفو رئاسة الدولة الذين كانوا يخدمون في قسم "أندرون" أي في القسم الداخلي لقصر السلاطين "طوب قابي" الذي كان يتكون من ثلاثة أقسام، كما استعمل هذا التعبير والمصطلح لمجموعة كانت تعمل في مؤسسة "يني جري" أي "الانكشارية"، ومن يريد المزيد من التفاصيل فعليه قراءة كتاب المؤرخ "إسماعيل حقي أوزون جارشلي" المعنون بـــ "Kapu Kulu Ocaklari".

---

[٤٨] نامق كمال: "أوراق بائسة (بيلوغرافيا عن تاريخ حياة نامق كمال) Evrâk-ı Perişan ".الناشر: اسكندر بالا، أنقرة١٩٨٩، ص٩٩-١١٤؛ أونصال كمال أديب: "أشعار الفاتح "Fâtih'in Şiirleri, " أنقرة، ١٩٤٦؛ صفت صدقي: "ديوان شعر الفاتح "، إسطنبول ١٩٤٤؛ إيسان،مصطفى: " شاعرية عائلة آل عثمان والسلطان محمد الفاتح Osmanlı Hânedânının Şairliği ve Fâtih"، مجلة التاريخ والحضارة، العدد ٤٠ (١٩٩٧)، ص ٨-١٠. للإطلاع على محاولات التشويه في هذا الموضوع أنظر: آيدن، أردوغان: المصدر السابق ص ١٩٣ وما بعدها.

ولنا كلمة للذين شوهوا استعمال هذا المصطلح وفسروه تفسيراً لا أخلاقياً، نقدمها كعبرة للقراء وكمثال على كيفية التزوير الذي يقوم به البعض:

هناك كتاب زعموا دون حياء أن بعض السلاطين دخلوا في علاقات غير مشروعة مع شبان يتسمون بالوسامة والجمال و كانوا يختارونهم للعمل في القسم الداخلي للقصر، وأنهم ربما غاروا عليهم من الآخرين فأمروهم بوضع الأنقبة على وجوههم، وزعموا أن بعض السلاطين كانوا شاذين جنسياً ومغرمين بالغلمان، كما أنَّ زعمهم حول كتاب "قابوسنامه" زعم باطل أيضاً، ونعتقد أنَّ ظهور هؤلاء الشبان الذين يخدمون في القصر بالنقاب ما هو إلا الزي الرسمي الذي كانوا يرتدونه أثناء أداء عملهم كغيرهم من الآخرين، فلكل مهنة زيها الخاص الذي يختار لها وما ضرر ذلك، ولماذا هناك من يتصيد في الماء العكر ويحاول دائماً أن يقلب الأمور وأن يعطيها تفسيراً نعتقده نابعاً من شعوره بالمرض والوسوسة في النفس.

ونودُّ الآن بيان كيفية قيامهم بتشويه معنى رسالة يستندون إليها، وردت في كتاب "قابوسنامه"، كتبتها فاطمة سلطان بنت السلطان ياووز سليم تشتكي فيها من زوجها مصطفى باشا، وبيان كيف أنَّ جميع ادعاءاتهم الأخرى من هذا النمط.

ويزعم هؤلاء أنَّ السلاطين والحريم كانت لهم علاقات مشبوهة بالشباب من منتسبي قسم "الأندرون" والعاملين فيه الذين كان يطلق عليهم اسم "إيج أوغلان"، وأن السلطان مراد الرابع كان واحداً من هؤلاء السلاطين. ولما كان "**تصوير الباطل يساعد في تضليل الأذهان الصافية" فإننا لن نقوم بتصوير الباطل بل بالرد عليه. إن أهم دليل يوردونه من أجل إثبات هذا الإدعاء هو:**

كان الأمير "كيقاووس"، وهو من "آل زيار"، قد قام عام ٤٧٥هـ/١٠٨٢م بكتابة كتاب تحت عنوان "قابوسنامه"، وهو كتاب يحتوي على مجموعة من النصائح لابنه، والافتراء الذي أطلقه المفترون يستند إلى مقتبسات من هذا الكتاب. ويقول هؤلاء بأن السلاطين العثمانيين تبنوا العديد من هذه النصائح الواردة في هذا الكتاب ومنها النصيحة الآتية: **"إذا أردت الصحة والسعادة فعليك بالنساء إذا جاء الصيف، وعليك بالغلمان "اوغلان" إذا جاء الشتاء؛ لأن جسد الغلمان حار، واجتماع حارين في الصيف مضر بالصحة. وجسد النساء بارد، فإذا اجتمع باردان في الشتاء جف الجسد".**

وحسب ادعاء هؤلاء كان السلاطين العثمانيون –وفي مقدمتهم السلطان مراد الرابع– يقضون الصيف مع النساء والشتاء مع الغلمان الذكور!! وهم يعلمون ويؤيدون بأن كتاب

"قابوسنامه" ترجم إلى اللغة التركية من قبل "مرجمك أحمد" في القرن الرابع عشر، أي في عهد السلطان مراد الثاني والد السلطان محمد الفاتح.

وهم يوسعون دائرة الافتراء فيزعمون أنَّ هذه العادة القبيحة امتدت إلى أصهار السلاطين أيضاً، وأن فاطمة بنت السلطان سليم كانت تشتكي جراء هذا السبب من زوجها مصطفى باشا والي سنجق أنطاليا. ويحاولون إسناد زعمهم هذا بجملة وردت في رسالة هذه الأميرة وهي: "**يا والدي السلطان!... إن الدنيا قد ضاقت بي، فقد تزوجت شخصاً لا يهتم بي ولا يعيرني حتى أهمية كلب، فكل اهتمامه هو اغتصاب الغلمان من أسرهن ظلماً، وقضاء أوقاته معهن**". ويقولون بأن هذه الجمل تبرهن بأن الولاة العثمانيين كانوا مبتلين بالشذوذ الجنسي ومغرمين بالغلمان. ولكننا نعلم أن كلمة الغلام "اوغلان" كانت تعني في ذلك العهد الشاب والشابة، ولم يكن معناها مقتصراً على "الشاب" كما في أيامنا الحالية.

وقام أحد هؤلاء بوضع آية (**إإنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء**) في صدر مقالة كتبها في هذا الموضوع، وأعطى في الهامش رقمها وهي ٨٠- ٨٤ أي أبان عن قصده بكل وضوح.

والآن لنأت إلى إيضاح الموضوع:

لنوضح أولاً فنقول بأن الآيات المذكورة أرقامها أعلاه تعود إلى النبي لوط "عليه السلام" وخطابه إلى قومه وتمام الآية هو: [**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ (٨٠) إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ (٨١) وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلاَّ أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ (٨٢) فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلاَّ امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ (٨٣) وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ (٨٤)**] الأعراف: ٨٠-٨٤. ويذكر القرآن الكريم أنَّ قوم لوط هموا بإخراجه من قريتهم، ولكن الله تعالى أنزل عذاباً أليماً بهؤلاء القوم الآثمين والمنحرفين عن الفطرة السليمة، ولا توجد أي علاقة بهذه الآية مع موضوعنا.

والأمر الثاني: أنه من المعلوم أنَّ لكل عصر لهجته وأسلوبه وبعض تعابيره الخاصة به، أي أنَّ الكلمات نفسها تدلُّ على معانٍ مختلفة في العصور المختلفة، فمثلاً يقول أهل وسكان ارضروم "يضع الضيف على الطريق"، ولا يقصدون منه أن أهل الدار يضعون ضيفهم على قارعة الطريق، بل يعنون أنهم يودعون الضيف، ويقول الآذريون: "أكون لك عبداً"، والقصد منه السؤال: كيف أستطيع مساعدتك؟.

وكلمة الغلام "اوغلان" الواردة في كتاب "قابوس نامه" وفي رسالة "فاطمة سلطان" يتم تحريف معناها؛ لأن كلمة "أوغلان" في اللغة التركية في العصر الرابع عشر والخامس عشر تختلف عن معناها الحالي، فعند البحث والاطلاع على المتون والمصادر الأساسية آنذاك ندرك أن لهذه الكلمة معنيين أساسيين: الأول بمعنى الطفل "للذكر والأنثى". والمعنى الثاني : الشاب أو الشابة.

أما ورود هذه الكلمة بمعنى الشاب حصراً فقد حصل في العهود التي تلت تلك العصور. والدليل على هذا هو الترجمة الآتية لحديث نبوي شريف يوصي بكثرة النسل وأن الرسول يريد أن تكثر أمته، وجاءت هذه الترجمة في كتاب "ترجمة مائة حديث" من قبل العالم الارضرومي "مصطفى ضريري" الذي عاش في القرن الرابع عشر، أي في العصر الذي ألف فيه كتاب "قابوس نامه". فقد جاءت ترجمة هذا الحديث كما يأتي: **"تزوجوا الأبكار من الغلمان "اوغلان" –أي الشابات– الولودات اللاتي لا ينفرن من أزواجهن، لكي تكثر أمتي فإنني أباهي الأمم بهم يوم القيامة"**. إذن فكلمة "الغلام" و "الغلمان " كانت تأتي بمعنى: الشابة والشابات أيضاً.

والذي يؤيد ويقوي ملاحظتنا وتثبيتنا أن مترجم كتاب "قابوس نامه" ومترجم "المائة حديث" عاش كلاهما في العصر نفسه، أي في عصر السلطان مراد الثاني والد السلطان محمد الفاتح، كما أن كتب علم اللغة وفي مقدمتها قاموس "تاراما" تؤيد ما ذكرناه آنفا، ولكننا لا نستطيع قول الشيء الكثير في حق الذين يريدون تشويه التاريخ وتشويه الإسلام باللعب بالكلمات، ولكن الذي أحزننا أن باحثا مثل "أولوجاي" لا يتورع عن نشر هذه الشائعات وهذا اللغو في الجزء الثاني من كتابه "الحريم " في فصل " الوجه الحقيقي لحياة الحريم".

كما أنَّ الجملة الآتية واضحة الدلالة أيضاً في هذا المجال: "إن كان الغلام المولود بنتاً تقوم امرأة ولدت بنتا بإرضاعها، وإذا كان الغلام المولود ذكراً تقوم بإرضاعه امرأة ولدت ذكرا". إذن فكلمة الغلام "اوغلان" كانت في القرن الرابع عشر والقرن الخامس عشر تأتي بمعنى: الشاب وبمعنى الشابة أيضاً. وكانت كلمة: "العورة" تأتي بمعنى المرأة المتوسطة العمر، والنساء المتجاوزات لمرحلة الشباب، كما ورد في ترجمة كلمة "الغلام " من الفارسية –وهي اللغة التي كتب بـــها كتاب "قابوس نامه"– أنـــها تعني "مرحلة الطفولة والشباب، أي من الولادة حتى الشباب".

بعد هذا التمهيد الضروري نستطيع أن نفهم بصورة أوضح معنى التعابير والجمل الواردة في كتاب "قابوس نامه" وفي رسالة "فاطمة سلطان":

كما ذكرنا من قبل كان كتاب "قابوس نامه" كتاب نصائح، حيث وردت فيها نصائح رجل دولة لابنه، وهو حافل بالآيات والأحاديث، وبأخبار عن أخلاق الملوك والعظماء السابقين، ويتناول الفصل الخامس عشر من هذا الكتاب موضوع العلاقة الزوجية أي موضوع "الجماع الصحي وغير الصحي" ويورد النصائح في هذا الموضوع، ومن ضمن هذه النصائح لابنه الذي كان لديه عدة زوجات وجواري: "عليك بالنساء -أي بالنساء المتجاوزات مرحلة الشباب- في الصيف، وبالغلمان -أي الجواري الشابات أو الزوجات الشابات- في الشتاء لكي تحفظ صحتك؛ لأنّ جسد الشابات حارة، فإذا اجتمع حاران في الصيف كان سيئاً، بينما جسد المرأة غير الشابة بارد، لذا لو اجتمع باردان في الشتاء كان ضارا" المعنى واضح تماماً، أي في حالة وجود عدة زوجات فعلى الإنسان أن ينام في الصيف مع زوجاته الأكبر سناً، وفي الشتاء مع زوجاته الشابات. ولكن المحرومين من العلم ومن فقه اللغة يقومون بتشويه معنى هذه العبارة ويقولون أن هذا الأب كان يوصي ابنه باللواط!!!.

وكانت "فاطمة سلطان" تذكر في رسالتها أن زوجها مغرم بالجواري الشابات، وأنه يهملها لهذا السبب لذا نراها تقول في رسالة شكواها لوالدها السلطان: **"يا سلطاني المعظم!... إنني بائسة ولا أجد طعم الراحة، لقد أصبحت لرجل يرى أن قيمتي عنده أقل من قيمة الكلب. يأخذ الغلمان -أي الشابات- ظلماً من أبيهن وأمهن، وكل اهتمامه هو الانشغال بالغلمان -أي بالشابات-"**. تقوم الأميرة فاطمة في هذه الرسالة بشكوى زوجها إلى والدها السلطان العثماني قائلة إن قيمتها لدى زوجها أقل من قيمة الكلب، وإن زوجها يقضي وقته مع البنات الشابات اللائي يغتصبهن من بيوت أهليهن ظلماً ويتخذهن جواري له. ولكن أين هذا المعنى من الادعاء بأنها كانت تشكو من قضاء زوجها وقته مع الولدان ؟

والكتّاب الذين قدموا هذا الزعم يعلمون جيداً بأن أصهار السلطان لم يكن يسمح لهم حتى الزواج بنساء أخريات، فكيف بالتورط في علاقات جنسية شاذة مع الرجال ؟ ! وسنتناول هذا الموضوع في مبحث زواج الأميرات، لذا نكتفي هنا بالقول بأن أصحاب هذه الادعاءات لم يستطيعوا فهم محتوى هذه الرسالة الفهم الصحيح[٤٩].

---

[٤٩] مصطفى ضرير بن يوسف: ترجمة مائة حديث **Yüz Hadis Tercümesi** "مكتبة مللت، قسم علي أميري شرعية، رقم ١٢٨٧/I ورقة رقم ٢٤/A/٢٥-B ؛ معجم تاراما، الأجزاء ١- ٨ من نشريات لجنة اللغة التركية، الجزء الخامس، ص ٢٩٢٣-٢٩٢٦؛ أشرف بن محمد: "خزائن السعادات **Hazâin'üs-Sa'âdât**, "، مكتبة متحف طوب قابي قسم أحمد الثالث، رقم ٥٥٧، ورقة ١٠/B؛ معجم "تاراما": الجزء الخامس، ص ٢٩٢٣- ٢٩٢٦؛ آغا سيد محمد علي:

٥١- يرجى إعطاؤنا فكرة موجزة عن مؤسسة "إيج أوغلان" التي كانت موجودة في إدارة الدولة العثمانية.

أولاً: يجب القيام بتعريف معنى كلمة "إيج أوغلان". يطلق هذا الاسم على موظفي القصر المختارين بكل عناية للخدمة في القسم الداخلي منه، والذي كان يسمى "أندرون". ويعرف هؤلاء في التاريخ العثماني بأنهم الموظفون الذين كانوا يهيأون من "الدوشرمة" في قصور "طوب قابي" و"غلطة " و "ابراهيم باشا" وفي قصور "أدرنة" لتقلد وظائف مهمة ومختلفة في الدولة، وكان يطلق عليهم أيضاً اسم "عجمي أوغلان" أو "جلب". ثم كان هناك "عجمي أوغلان" في مؤسسة الانكشارية أيضاً، ولكن لتمييز هؤلاء عن موظفي القصر كان يطلق عليهم اسم "شادي".

إذن فإن كلمة "إيج أوغلان" عبارة عن مصطلح، ولا تعني بأي حال الولدان أو الغلمان المختارين لمقاصد فاسدة وخبيثة، فهذا اسم للموظفين المستخدمين في قسم "الأندرون" من القصر، وهو القسم الداخلي منه، وكانوا من "الدوشرمة". وتأتي كلمة "إيج" أي "الداخل" لكون هؤلاء يعملون في القسم الداخلي من القصر السلطاني.. وكان هؤلاء يعلّمون ويدرّسون في مدرسة "أندرون"، وهذه المدرسة كانت بمثابة كلية تعد رجال الدولة، لذا نرى أنّ كثيراً منهم أصبح أمير الأمراء أي "بكلر بكي" كما كان الكثير من الولاة من خريجي هذه المدرسة.

ثانياً: لم يكن هؤلاء المتعلمين والدارسين في مدرسة "أندرون" -أي "إيج أوغلان"- يختارون لجمالهم ومن أجل إشباع الرغبات الشاذة للسلاطين كما ادّعى بعض السياح الأجانب وبعض المؤرخين الأجانب من أعداء الإسلام، بل كانوا يُختارون بعناية لتلقي العلم في هذه المدرسة التي كانت بمثابة قصر رئاسة الدولة التي تعد رجال الدولة لدولة عظيمة بلغت مساحتها ٢٤ مليون كم٢. وحتى اليوم لا يكون الموظفون المختارون للخدمة في رئاسة الوزارة أو في

"علم النظام Ferheng-i Nizâm "وهو معجم باللغة الفارسية، الجزء الثالث، حيدر آباد ١٩٣٤، ص ٧٣٧؛ أمير قايقاووس: "قابوسنامة Kâbûs-nâme, " ص ١١٢- ١١٣؛ عالي: "موائد النفائس في قواعد المجالس Mevâ'îd'ün-Nefâis Fî Kavâ'id'il-Mecâlis "، (الناشر: محمد شكر)، أنقرة ١٩٩٧، ص ١٦٧ وما بعدها، ٣٣٦ وما بعدها، ٣٤٥، ٣٦٥. للإطلاع التفصيلي على حول كلمة (أوغلان) أنظر: دومان، موسى: "حول كلمة أوغلان ومفهوم الشباب Kelimesi ve Gençlik Kavramı Üzerine, Oğlan " مجلة الدراسات التركية، العدد ٢٠.

رئاسة الجمهورية من نمط أو من نفس قابليات الموظفين المستخدمين في الدوائر الرسمية الاعتيادية.

والحقيقة أنَّ أصحاب هذه الافتراءات يعلمون هذا جيداً، فالموظفون المختارون للخدمة في القسم الداخلي من القصر يجب أن يملك خصائص معينة: عليه أن يكتم أسرار الدولة، ذا قيافة جيدة، صادقاً وغير خائن أو غادر، ولتعيين الأشخاص المالكين لهذه الخصائص من "الدوشرمة" لكي يقوموا بوظيفة "إيج أوغلان" كان يستخدم في الدولة العثمانية ما يطلق عليه اسم "علم السمياء"، أو "علم القيافة" وهو شـبيه بـ"علم الجريمة" حالياً، وحسب ذلك العلم كانوا يقومون بتثبيت الخصائص النفسية للشخص بشكل تقريبي من هيأته وصورته وشكله، وكان أصحاب الاختصاص في هذا العلم يقومون باختيار الموظفين الذين سيعملون ويخدمون في القسم الداخلي من القصر المسمى بـ "أندرون" من بين المرشحين لهذه الخدمة، وسبب تسمية هؤلاء بـ "الغلمان" أو "إيج أوغلان" أن عمل النساء أو الموظفات كان ممنوعاً هنا. وقد شرحت هذا الأمر بالتفصيل في كتابي "الحريم في الدولة العثمانية".

ثالثاً: إنَّ احتمال وضع برقع على وجوه بعض الشباب الوسيمين من هؤلاء الموظفين في القسم الداخلي من القصر -وكما ذكرنا آنفاً-، يمثل الزي الرسمي الذي كان يرتدى من قبل هؤلاء العاملين أسوة بغيرهم من الآخرين، وهناك من يفسر ذلك على أنه تطبيقٌ للحكم الشرعي في هذا الموضوع اعتماداً على نص شرعي معناه: "**لا يجوز أن يختلي مدرس شاب كثيراً مع طلاب في ميعة الصبا لم تنبت بعد لحاهم، لأن النفس الإنسانية الأمارة بالسوء قد تسوقه للإثم، ويجوز أن يغطي هؤلاء الطلاب وجوههم ببرقع. ويقال لأمثال هؤلاء: الشباب المرد، (مفرده: الشاب الأمرد)**". وقد اتَّبع بعض السلاطين العثمانيين هذه القاعدة الشرعية الخلقية والتدبير الخلقي الجيد، فأمر بوضع البرقع على وجوه بعضهم، ونحن نسأل الآن: أين هذه الحساسية في تطبيق أوامر القرآن، وأين الافتراءات التي أطلقها المؤرخون المسيحيون من أمثال "هامر" والتأويلات والتفسيرات الخارجة عن الأدب؟

رابعاً: لا ننسى هنا الإشارة إلى أن هؤلاء الـ "إيج اوغلانلار" الموظفين في القسم الداخلي من القصر كانوا يقومون بخدمات مختلفة، منها خدمات "الغرفة الخاصة = خاص أوده"، ولم تكن هذه الغرفة الخاصة موضعاً للعلاقات غير المشروعة للسلطان مع هؤلاء، بل عندما نعرف ماهية هذه الغرفة الخاصة لا يسعنا سوى الارتجاف من مثل هذه المزاعم الوسخة.

كانت الغرفة الخاصة أفضلَ غرف مدرسة "الأندرون" وأعلاها مكانة، وكان عدد الموظفين الموكلين بها في عهد الفاتح ثلاثين موظفاً من هؤلاء، أي من "إيج أوغلان"، ثم زاد العدد في عهد السلاطين الذين جاءوا بعد الفاتح، ولم تكن هذه الغرفة في قسم الحريم بل في قسم مدرسة "الأندرون"، و كانت هذه الغرفة تحوي الأمانات المقدسة العائدة للعهد النبوي ولعهد الخلفاء الراشدين، وكانت مهمة موظفي هذه الغرفة الخاصة هي كنسها وإبقائها نظيفة على الدوام ومسح الأتربة عنها وتعطيرها في المناسبات الدينية بالعطور ورش ماء الورد فيها وقراءة القرآن الكريم فيها على الدوام، وخدمة السلطان، أي كانوا يعدون خَدَماً خاصِّين للسلطان.

أمَّا الادعاءات الخاصة بالسلطان محمد الفاتح وعلاقته بابن "نوتاراس" و"فرانسس" وابنة "أريكو" فافتراءات نفث بها المؤرخون البيزنطيون بها عن حقدهم بعد قيام الفاتح بفتح إسطنبول، حيث لا تستند هذه المفتريات على أي سند أو دليل تاريخي.

بعد كل هذه الإيضاحات العلمية لا يزال بعضهم حتى الآن يتحدث عمَّا يسمونه "الشواذ الجنسيون الإسلاميون"، ووضع هؤلاء معلوم من قبل أرباب العلم، ولا يزال هؤلاء يكررون دون أي فهم أو إدراك ما جاء في كتاب "كليبولولو مصطفى علي" الشبيه بكتاب "قابوس نامه" ويسيئون عن عمد فهم كلمة الغلام أو الغلمان الواردة في هذا الكتاب، "والتي تعني الصبي و الصبية أو الشاب والشابة كما ذكرنا" عند إعطائه المعلومات والأخبار حول الخدام والخادمات، متهمين بذلك رجال الدولة العثمانية وحتى شيخ الإسلام وقضاة العسكر بالشذوذ الجنسي. بينما قام هذا المؤلف -بعد إعطائه المعلومات حول الخدم من الجنسين على غرار ما جاء في كتاب "قابوس نامه"- بالتطرق إلى بعض مظاهر الفساد في المجتمع ونقدها، ولا يمكن طبعاً إنكار وجود بعض مظاهر الفساد في المجتمع العثماني، ولكن ما نردُّه هو إسناد هذا الفساد إلى السلاطين وإلى العلماء دون أي دليل، وفي الفصل المختصر الذي خصصه المؤرخ "عالي" للفساد ذكر بأنَّ الشاذين جنسياً يعدون مذنبين في نظر ديننا وآثمين.

كما انتقد الذين لا همَّ لهم سوى السعي وراء النساء دون تفريق بين الحلال والحرام، وقال بأن هؤلاء مغلوبون أمام شهواتهم وأهوائهم، وعندما تعرض للجماعات الفاسدة في المجتمع ذكر الشاذين جنسياً من الرجال ومن النساء وعدهم طبقة ساقطة وطبقة دنيئة!! وفي الكتاب

فصل عن الخمارات أيضاً، ومن المعلوم أن الخمارات كانت خاصة بغير المسلمين، فهل وجود ذكر الخمارات في هذا الكتاب يستلزم كون الناس جميعاً من رواد هذه الخمارات؟[٥٠]

٥٢- يقال: إن السلطان محمد الفاتح بعدما فتح إسطنبول بحد السيف قام بمحو المعابد المسيحية وفي مقدمتها كنيسة آياصوفيا، وبمذبحة في المدينة!! والأهم من كل هذا أنه قام بحرقها وهدمها!! فهل هذا صحيح ؟

نقول منذ البداية: بأنه حتى المؤرخين البيزنطيين الذين كانوا موجودين في إسطنبول عند فتحها لم يجرءوا على إطلاق مثل هذه المزاعم، لأن السلطان محمد الفاتح التزم في هذا الفتح، وفي فتوحاته الأخرى بأوامر الشريعة وتعاليمها، والشريعة الإسلامية تحرِّم على الجيوش الإسلامية -حتى في أثناء الحرب الفعلية- القيام بتصرفات وأفعال معينة ضد العدو وضد ممتلكاته، وقد كانت رعاية هذه التعاليم وتطبيقها بدقّة والتزامهم بها من أهم العوامل التي دفعت أجدادنا من نصر إلى نصر. والحقيقة أن انتصاراتهم كانت متناسبة في التاريخ بمدى التزامهم بهذه القواعد.

والآن لنلخِّص الأفعال المحرمة في الحرب حسب الشريعة الإسلامية:

* القتل ظلماً أو بالتعذيب، وقتل غير المشاركين في الحرب من الشيوخ والأطفال والنساء والعبيد والمجانين ورجال الدين المعتكفين في صوامعهم، ولكن إن اشترك أحد من هؤلاء في الحرب فعلاً أو ساعد عليها بماله وفكره يمكن قتله آنذاك.

---

[٥٠] مصطفى ضرير بن يوسف: المصدر السابق، رقم Ik/٢١٨٧، ورقة B-٢٥/A/٢٤؛معجم تاراما: الأجزاء ١-٨، الجزء الخامس، ص ٢٩٢٣- ٢٩٢٦؛ أشرف بن محمد: المصدر السابق، مكتبة متحف طوب قابي قسم أحمد الثالث، رقم ٥٥٧، ورقة B/١٠؛ معجم "تاراما": الجزء الخامس، ص ٢٩٢٣-٢٩٢٦؛ آغا سيد محمد علي: المصدر السابق، ص ٧٣٧؛ أمير قايقاووس: المصدر السابق، ترجمة مرجيمك أحمد (بأمر من السلطان مراد الثاني)، المعد للنشر: أورهان شائق كوك ياي، أنقرة ١٩٧٤، ص ١١٢- ١١٣؛ عالي: "موائد النفائس..." ص ١٦٧، وما بعدها، ٣٣٦وما بعدها، ٣٤٥، ٣٦٥. للإطلاع على التفاصيل حول كلمة "أوغلان" انظر: دومان، موسى: المصدر السابق، من منشورات الدراسات التركية العدد ٢٠؛ أوزون جارشلي: "الوحدات العسكرية لـ "قابو قولو" Kapukulu Ocakları, " جزءان. أولو جاي: "زوجات السلاطين وبناتهم " ص ٣١." حقيقة حياة الحريم في قصور السلاطين العثمانيين Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü, "، إسطنبول ١٩٥٩ص ٤٩ وما بعدها؛ سرت أوغلو: "معجم التاريخ العثماني" ص ١٥٩؛ ابن عابدين: "رد المختار"موضوع الكراهية والاستحسان، الجزء السادس، ص ٣٨٢؛ آلتن دال، مرال: "الحريم لدى العثمانيين Osmanlıda Harem " إسطنبول ١٩٩٣، ص ١٦٣- ١٦٥ قارن مع ص ٣٧- ٤٠. أسوأ مثال للتشويه في هذا الموضوع أنظر: علي كمال، مرام: المصدر السابق، في مواضع مختلفة من الكتاب. وكذلك أنظر: آيدن، أردوغان: المصدر السابق ص ١٢٨- ١٢٩. وإلى مجلة " Aktüe" عدد شباط لعام ١٩٩٩ تحت خبر بعنوان: "الإسلاميون الشاذون جنسيا İslâmcı Gay".

* تحريم المثلة، أي يحرم قطع أعضاء الميت من إنسان أو حيوان.

* التصرف خلافاً للمعاهدات.

* حرقُ المحاصيل والغابات والأشجار أو قطعها ما لم تكن هناك ضرورة حربية.

* الزِّنى أو أي علاقة غير شرعية.

* قتل الرهائن والرسل، ولا يجوز قطع رؤوس المقتولين، ولا القيام بأي مذبحة.

* لا يقتل أقرباء المقاتلين -ولاسيما الآباء- ولا التجار وأصحاب المهن الأخرى ماداموا غير مشاركين في الحرب.

وهناك تفاصيلُ لمحرمات أخرى، ولكننا نكتفي بهذا القدر، وقد نقلنا هذه الأحكام من كتاب القاضي "ملا خسرو" قاضي العسكر في عهد السلطان محمد الفاتح. وهل يمكن تصديق مزاعم حرق إسطنبول وتخريبها وقتل من فيها وإسنادها لسلطان كانت الأحكام الواردة في هذا الكتاب بمثابة القوانين الرسمية لدولته!!؟ إن القيام بهذا أنموذج للزعم المحروم من أي دليل والذي لا ضابط له.

والآن لنأت إلى كيفية فتح إسطنبول وموضوع آياصوفيا: حسب القانون الدولي الإسلامي لا يتم التعرض لكنائس البلدان المفتوحة صلحاً، على ألا يسمح ببناء غيرها، ولكن يجوز تعميرها واصلاحها. ولكن الوضع يختلف تماماً بالنسبة للبلدان المفتوحة عُنوة، أي أن الحاكم المسلم يستطيع في هذه الحالة هدم جميع المعابد وتهجير غير المسلمين منها، وإسطنبول فتحت عنوة وبعد قتالٍ وحربٍ، لذا كان تحويل آياصوفيا وبعض الكنائس إلى جوامع نتيجة تطبيق هذا الحكم الشرعي، ولكن لم يطبق هذا الحكم على جميع الكنائس في إسطنبول، ولو طُبِّق ما بقيت هناك كنيسة واحدة للنصارى ولا أي كنيس لليهود بل هدمت كلها.

وبعد أن قام السلطان محمد الفاتح بفتح إسطنبول بعون من الله وبحد سيفه وتحويله كنيسة آيا صوفيا إلى جامع، استقبل وفداً من الأساقفة والحاخامات، وقال أعضاء هذا الوفد للسلطان بأنه فتح إسطنبول حرباً وعنوة وأنه لو شاء لهدم جميع المعابد المسيحية واليهودية حسب قوانين الحرب السارية آنذاك بين الدول، ولكنهم يرجون من السلطان أن يتلطف ويعامل إسطنبول وكأنها فتحت صلحاً، وأن وفدهم وإن جاء متأخراً، إلا أنهم يأملون منه الاستجابة لرجائهم ويلحون في هذا الرجاء.

بعد قيام الفاتح بمشاورة العلماء المسلمين ممن حوله قرر الاستجابة لهذا الرجاء، ولم يتعرض للكنائس الأخرى ولمعابد اليهود التي لم تحوَّل بعد إلى جامع، مع أنه كان يحق له أن يفعل ذلك. وهذا هو سبب بقاء المعابد المسيحية واليهودية في إسطنبول منذ ذلك التاريخ حتى الآن، أي يعود سبب هذا إلى رأي الفاتح في الحرية الدينية والوجدانية وإيمانه بها.

والفتوى الصادرة من الشيخ أبي السعود أفندي شيخ الإسلام توضح هذا المعنى بكل جلاء: وأصل الفتوى كما يأتي: **"هل قام المرحوم السلطان محمد الفاتح بفتح إسطنبول المحروسة والقرى المجاورة لها عنوة؟ الجواب: المعروف للجميع أنها فتحت عنوة، ولكن وجود الكنائس القديمة تشير إلى فتحها صلحاً. وقد فتش هذا الأمر في سنة ٩٤٥ ه. وقد وجد رجلان احدهما ابن ١١٠ والأخر ابن ١٣٠ أقرا بان طائفة اليهود والنصارى اتفقا مع السلطان علي أنهم لن يطيعوا تكفور. فبناء علي ذالك السلطان وعدهم أن يبقي علي حالهم و لا يسبي منهم....."**.

ويؤيد المؤرخون ما قدمنا هنا من معلومات، فقد أرسل السلطان محمد الفاتح في يوم ٢٣ مايو "أي قبل الفتح" الداماد قاسم اسفنديار أوغلو رسولاً من قبله إلى البيزنطيين ليعلمهم بما يأتي: إن المدينة ستسقط بعد أول هجوم عام، وإن على الإمبراطور -الذي هو عسكري جيد- أن يعلم هذا، وانه إن استسلموا وسلموا المدينة صلحاً فستسلم أرواحهم وأموالهم ولن يتعرض لها أحد حسب قوانين الشريعة الإسلامية، أمَّا إن فتحت المدينة عنوة فإن الدماء ستسيل ولن يتحمل السلطان مسؤولية ما سيجري. ومع هذا فلم يقبل الإمبراطور عرض الصلح هذا وفتحت المدينة عنوة، ومع ذلك تمت معاملتهم كما أسلفنا سابقاً. وعدم قيام الفاتح بإزالة نقوش الموزائيك من آيا صوفيا وعدم هدمه لأسوار إسطنبول يوضح أسلوب الفاتح في التعامل في هذه المواضيع.

ويتبيَّن من هذا أنَّ ما وعده السلطان محمد الفاتح للصربيين من أنه "سيسمح بإنشاء كنيسة بجانب كل جامع"... هذا الوعد الذي طبقه في إسطنبول أيضاً، ألا يكفي دليلاً على تسامح الدولة العثمانية في موضوع الحرية الدينية وحرية الضمير وجود البطريرقية الرومية وكنيستها بجانب الجامع في محلة "صوباشي" في منطقة "فنر" في إسطنبول؟ أوليس الإذن ببناء كنيسة أمام جامع "مهريماه سلطان" في نهاية شارع "أدرنة قابي" دليلاً ماديّاً على هذا التسامح وعلى الحرية الدينية ؟

وزعم تخريب إسطنبول زعم باطل كذلك، وبدلاً من القيام بالرد التفصيلي على هذا الزعم يكفي أن ننقل ما جاء في قناة "CNN" التلفزيونية وفي مجلة " Time" عند الحديث عن أهم مائة حادثة في الألف سنة الماضية والذي جاء فيه ذكر أن فتح إسطنبول يعد إحدى هذه الحوادث فقد جاء فيهما: "كانت إسطنبول قبل فتحها من قبل الفاتح مدينة خربة ميتة، وبعد الفتح أصبحت هذه المدينة مدينة عامرة ومركزاً للتجارة للبلدان الأوروبية وللبلدان الإسلامية على السواء". ويقول المؤرخ الروسي "أوسبنسكي": **"لقد تصرف الأتراك بعد فتح إسطنبول عام ٨٥٧هـ/١٤٥٣م بشكل إنساني وبتسامح أكثر بكثير من تصرف الصليبيين عام ٦٠٠هـ/١٢٠٤م"**[٥١].

٥٣- هناك أقوال بأنّ السلطان محمد الفاتح قام بحماية الحروفيين، فهل هذا صحيح؟

الحروفية مذهب باطني باطلٌ، قام بتأسيسه "فضل الله الاسترابادي" -الذي أعدم فيما بعد- في عام ٧٩٦هـ/١٣٩٤م. ظهر هذا المذهب في النصف الثاني من القرن الرابع عشر الميلادي، وبدأ تأثيره يظهر بشكل فعّال في الأناضول في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين، بل حاولوا التسلل إلى قصر السلطان في عهد الفاتح، وأهم جانب في عقيدتهم الضالة قيامهم بإعطاء بعض المعاني للحروف، وعقيدة الحلول، وما يتعلق بها من عقيدة المهدية.

وكانوا يعتقدون أن الله يتجلى في "فضل الله"، أي أنه -حاشا لله- قد حَلَّ في بدنه، وأنه هو المهدي المنتظر الذي سيقوم قرب يوم القيامة بإنقاذ المسلمين والمسيحيين واليهود. واستطاعوا بعقيدتهم هذه -مع الأسف- التأثير بقوة على طرق "بيرامي ملامي" و"قلندري" و"بكتاشي" و "قزل باش" في الأناضول وفي روملي.

كان الشاعر الآذربيجاني "عماد الدين نسيمي: المتوفي في ٨١١هـ/١٤٠٨م" من أهم أسباب انتشار الحروفية في الأناضول، فقد ربى العديد من قيادات هذا المذهب، كما حاول الاتصال مع المتصوف المعروف "بايرام ولي"، وحاول أحد قيادي المذهب التأثير على السلطان

---

[٥١] ملا خسرو: "درر وغرر"، الجزء الأول ص٢٨٢وما بعدها؛ ترجمة "ملتقى.." للموقوفاتي، الجزء الأول ص ٣٤٣؛. داماد: "مجمع الأنهر، شرح ملتقى الأبحر"، الجزء الأول ص ٦٤٣ وما بعدها. أبو السعود: "معروضات "مكتبة جامعة إسطنبول، رقم ١٧٩٨، ورقة ١٣٠/a-b؛ ابن كمال: "تواريخ آل عثمان"، الدفتر السابع، ص ٦٢وما بعدها؛ باشتاف، شريف: المصدر السابق، ص ٥١- ٨٢؛ جن- آق كوندوز: "تاريخ القوانين التركية Türk Hukuk Tarihi " الجزء الأول، ص ٤٤٨ وما بعدها؛ عالي: "كنه الأخبار" الجزء الخامس، ص ٢٥١-٢٦٠؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ١٩١-٢٠١؛ عاشق باشا زاده: المصدر السابق، ص ١٤١- ١٤٣؛ كلوت: المصدر السابق، ص ٦٠ وما بعدها. للإطلاع على وجهة النظر المخالفة انظر: آيدن، أردوغان: المصدر السابق، ص ٦٦-٦٧، ٩٤- ٩٥، ١٢٧- ١٢٨.

الشاب محمد الفاتح ونجح في التسلل إلى القصر السلطاني في مدينة " أدرنة" واستقر فيه. انزعج الوزير الأعظم محمود باشا من جهل السلطان بماهية هؤلاء، فاستدعى على عَجَلٍ العالم الكبير المفتي " فخر الدين الأعجمي" ليتدخل في الأمر. ونظراً لكون هذا العالم يعلم عقيدة هؤلاء في الحلول فقد رتب مناظرة معه في مجلس السلطان حول هذه العقيدة، وبعد أن تبين وبشكل واضح أن الحروفيين يحملون عقيدة حلولية صدر الأمر بالقبض عليهم وإعدامهم حرقاً حسب الفتوى التي صدرت بحقهم. واستمرت ملاحقة الحروفيين طوال القرن السادس عشر في الأناضول وروم ايلي.

وفي النتيجة أبعدت هذه المجموعة الضالة التي كانت تبيت السوء وتخطط للتأثير على السلطان الشاب، أبعدت عن القصر وعن دائرة عقيدة الدولة العثمانية بفضل الله دون حدوث أي ضرر مهما صغر. ومن الواضح بعد سرد هذه الإيضاحات أنّ الزعم بأنّ السلطان محمد الفاتح قام بحمايتهم زعم باطل لا أساس له من الصحة، بل إن للشيخ "ملا فخر الدين الأعجمي" صاحب الفتوى وصية مهمة لـــ "علي الطوسي"، إذ قال: "**عليك ألا ترفع عصا الشريعة عن العامة**".

ونود الإشارة هنا إلى أن بعض المحافل في تركيا تريد عن قصد خلط الأوراق في موضوع المذهب الحروفي، وتشيـــر إلى أنه المذهب الذي يؤمن بـــ "علم الجفر"، بينما هذا المذهب مذهب باطني ضال و"الجفر" علم. وقد قام العالم الكبير "ابن الكمال" بشرح الفرق بينهما شرحاً واضحاً في رسالة له في هذا الموضوع. وقد أشار العديد من المختصين بتاريخ العلم – ولاسيما من المسلمين– عند تصنيف العلوم إلى "علم الجفر والجامعة"، ومع أن هذا العلم أستغل بشكل سيئ من قبل بعض الجهلاء، إلا أنه لا يمكن إنكاره كلياً. والجفر هو لوح القضاء، أما الجامعة فهي لوح القدر، وباختصار فعلم الجفر هو العلم الذي يتناول ما حدث أو ما سيحدث في لوح القدر الإلهي من أمور بدليل وبمساعدة بعض الإشارات والرموز التي وضعها الله تعالى.

ولا علاقة لهذا العلم بالحروفية أو بالتعاويذ، أو بالشعوذة، لأنّ علماء مشهورين كالغزالي وابن كمال من الذين كانوا يتقنون معرفة هذا العلم استعملوا هذا العلم واستخدموه، وهناك روايات تقول: إن علي بن أبي طالب "رضي الله عنه" أخذ هذا العلم عن رسول الله "صلى الله عليه وسلم"، وكان العلامة سعيد النورسي من العلماء القلائل الذين استخدموا هذا العلم بحق في عصرنا الحالي، ومن المعروف أن عبارة "بلدة طيبة" في القرآن الكريم الواردة في سورة سبأ

كانت إشارة إلى فتح إسطنبول، وأشار أيضاً في المعوذتين إلى أحداث ١٩٧١م، وأشار العالم ابن الكمال إلى أهمية هذا العلم في رسالة له باسم " الرسالة المنيرة" فقال في الصفحة الثامنة:

"... وهكذا هي كرامات كبار الأولياء، مثل استخراج المسائل الصعبة المستشكلة، أي أن الأولياء استطاعوا استخراج واستنباط بعض الحقائق المهمة والصعبة من الآيات القرآنية، بل من كل كلمة ومن كل حرف فيه، بل حتى من أحاديث رسول الله "صلى الله عليه وسلم". وقد تيسر لهم ذلك بنور الإلهام"[٥٢].

٥٤- هل قام السلاطين العثمانيون -كما زعم بعض الكتاب- بإهانة الأتراك وسبّهم؟ لماذا إذن جاء تعبير: "الأتراك المحرومون من الإدراك" في بعض الكتب التاريخية وفي القوانين العثمانية ؟

لنسجل هنا أولاً بأن المؤرخين الأجانب استعملوا كلمة "التركي" مرادفاً لكلمة "المسلم"، وعندما كانوا يتحدثون عن العثمانيين كانوا يستعملون كلمة "الأتراك" كما كانوا يذكرون: "التركي الكبير" عندما يتحدثون عن محمد الفاتح وعن السلاطين العثمانيين الآخرين، وبمضي الوقت أصبحت كلمة "التركي" مرادفاً لكلمة "المسلم" في العالم الإسلامي أيضاً، وحتى الآن عندما يُسأل أحد الألبانيين أو أحد مسلمين البلقان: ما دينك؟ يقول: "أنا تركي والحمد لله"، وفي معاجم اللغة في باكستان يتم شرح كلمة "التركي" هكذا: المحبوب والمسلم.

بعد هذا الشرح الموجز لنأت إلى إيضاح ما جاء في المصادر العثمانية وفي القوانين العثمانية:

أولاً: استعملت كلمة "التركي" في القوانين العثمانية لعهد الفاتح -وهي التي تعرضت إلى أكبر كم من الأقاويل والشائعات- بمعنى المسلم ومرادفاً له، فمثل ورد في القسم الجزائي لقوانين محمد الفاتح: " **١٥ - إن شرب أحدهم خمراً وكان تركياً أو من أهل المدن يقوم القاضي بتعزيره...**". أي إن تناول أحدهم الخمر وكان مسلماً "هنا أتت كلمة التركي بمعنى المسلم" يكون عقابه إمَّا بإقامة حد الشرب عليه وهو ضربه ثمانين عصا، أو تعزيره بفرض غرامة مالية عليه.

---

[٥٢] عالي: "كنه الأخبار" الجزء الخامس، ص ١٨٢- ١٨٣؛. مجدي أفندي: "حدائق"، الجزء الأول، ص ٨٢؛ المؤرخ المشهور حسين: "بدائع الوقائع " موسكو ١٩٦١، الجزء الأول، ورقة ١٠٣/a/١٠٤ -b؛ اوجاق:ط الزنادقة والملحدون" ص ١٣١- ١٣٥؛ كاتب جلبي: "كشف الظنون" الجزء الأول ص ٥٩١- ٥٩٢؛بديع الزمان سعيد النورسي: "سكة تصديق الغيب **Sikke-i Tasdik-i Gaybî** " إسطنبول ١٩٦٠ في أماكن عديدة متفرقة؛ آق كوندوز: "الوثائق تتكلم الحقائق **Belgeler Gerçekleri Konuşuyor** " الجزء الثاني، ص ٤٠- ٥٣؛ باك آلن، محمد زكي: "معجم الأقوال والمصطلحات التاريخية العثمانية **Osmanlı Tarih Deyimleri ve Terimleri Sözlüğü**"ثلاثة أجزاء، إسطنبول ١٩٨٣، الجزء الأول ص ٨٥٦-٨٥٨.

ومثال آخر موجود في المادة السابعة والثلاثين من قوانين الانكشارية والتي تحرم أخذ التركي ضمن "عجمي اوغلانلاري"، ونحن نعلم أنّ المقصود هنا هو عدم جواز أخذ المسلم ضمن هذه التشكيلة العسكرية، لأنه لم يكن مسموحاً للشبان من المسلمين دخول هذه المؤسسة في البداية؛ لأن المادة الثامنة والثلاثين توضح الأمر وتقول: "**إن فائدة أخذ أولاد الكفار هي...**". من المفيد هنا ذكر أن أخذ المسلمين إلى حاميات "قابو قولو" كان ممنوعاً منذ البداية، ولكن عندما بدأ خرق هذه القاعدة وبدأ أولاد الباشوات يدخلون إليها بالوساطات دبّ الفساد إلى حاميات "قابو قولو"، لذا نرى أن قوجي بك عندما ينتقد أخذ الأحرار إلى هذه المؤسسة يستعمل كلمة التركي بمعنى المسلم ويقول:

(٨٠ – قبل ضبط القانون والأدب كان [ايج اوغلان] إمّا من الدوشرمه أو من العبيد، وهذا أمر مطبق منذ قديم الزمان، ولكنّ الحال تغيرت الآن بحيث أصبح الايج اوغلان من سكان مدينة إسطنبول سواء أكان من الاتراك أو الأكراد أو الأرمن أو العرب أو الغجر (الجنكان) أو اليهود وقد يكون أحدهم من العبيد، ولذلك فإن الذي نشأ في ظل هذا النظام لا يخفى حاله عند أهل البصيرة وإن أصبح ضابطاً أو آغا طائفه من العبيد أو والياً على بلد، وهنالك نماذج من ذلك.

لذا، لو جاز استعمال هؤلاء الاشخاص للخدمة في القصر فلا يوجد نَصٌّ يؤكد بأن يكون أولو الألباب في الدولة من الدوشرمة الذين جيء بهم من بعض الأراضي الأوروبية، بل كانوا يجمعون من إسطنبول والمدن الاخرى فيتم إدخالهم إلى القصر).

ويذكر المؤرخ (قوجي بك) أن من بين الأسباب التي أدّت إلى فساد النظام في (قابي قولو) أنه تم أخذ طائفة من ألاتراك والأكراد ... إلى مثل هذا النظام، ولايعني أن التركي بجانب اليهودي أو الغجري أنهما سميان، ولذا نلاحظ أن من يفسر الأمر من لايعرف طبيعة هذا النظام، وما ذكرناه أعلاه يوضح الأمر، لذا نكتفي بهذا القدر من الإيضاح.

ثانياً: وضعت الدولة العثمانية قانوناً للشباب الذين جمعتهم من البلاد غير الإسلامية قبل أن يسمح لهم بالدخول في نظام (يني جري) ينص على أن يتولى الأتراك تعليمهم اللغة التركية ومبادئ الإسلام وأخلاقه، وذلك من خلال الأسر التركية التي تقوم بهذه المهمة، وقد صدر هذا القانون في عهد محمد الفاتح، علماً أن البعض قد نعته بـــ عدو الأتراك ! وهذا نص القانون:

"٢٤ – كان النظام السائد قبل عهد السلطان مراد خان فيما يتصل بـــ (عجمي أوغلان) بأنهم يصبحون (يني جري) مقابل أقجتين للشخص الواحد، إلا أن هذا السلطان غيَّره ووضع بدلاً عنه نظاماً آخر ينص على أن يكون مقابل الشخص الواحد أقجه واحده، ولكن السلطان محمد الفاتح وضع قانوناً بتوزيعهم على الأتراك".

والمادة التالية أعجب من سابقتها، ومن الضروري أن تقرأ بنصها الأصلي: "**٢٥- الباعث لإصدار هذا النص الآتي: بعد فتح السلطان محمد الفاتح إسطنبول، نزل في قصر الامبراطور البيزنطي تكفور والكائن بالقرب من(أكري قابو= باب من أبواب السور) وأمر بهدم الناقوس في كنيسة آيا صوفيا، وبنى المنارة عليها، وفي أثناء عودته إلى القصر بعد أداءه الصلاة فيها كان يسلم يميناً وشمالاً فرد عليه السلام أحد الحاضرين بقوله"وعليكم السلام محمد باشا" وبعد وصوله إلى القصر دعا من مساعديه محمود باشا وطلب منه تفسيراً لما سمعه وما قصده في ذلك، وسأله هل يرد السلام هكذا، فأجابه: إن هؤلاء كانوا من الكفار واعتنقوا الإسلام إضافة إلى أنهم أميون، وأراد من قوله باشا عدم التعظيم الكثير عندهم، وبعد هذا البيان والايضاح، قال محمد الفاتح: "صدقت يا باشا! لماذا هم لايعرفون التركية حق معرفتها ؟ ألايؤخذون ويرسلون إلى الأتراك لكي يتعلموا التركية ويتعودوا المصائب ثم يتم تسجيلهم في العلوفة فيستخدمون في السفر للنصر ؟**"

ثالثاً: أمّا التعبير السابق في السؤال: "إن الأتراك بلا إدراك" المستعمل في بعض كتب التاريخ والفقه، فهذا الاصطلاح يقصد منه تحديداً العصاة من الذين عرفوا بالجلاليين. وقد ذكر المؤرخون الأتراك وعلى رأسهم ابن كمال باشا تعبيرات عدة أطلقت على الفرق الخارجة على الدولة العثمانية والمؤدية إلى خرابها بـــ "قزلباش أوباش" و"أتراك بلا طهارة" و"أتراك بلا أدراك " و"جماعة مخادعة " و"عبدة الشيطان" وَ"مفسد فاسد الاعتقاد" وأشباهها من التعبيرات. ويمكننا الفهم من خلال هذه المصطلحات المقصود بالأتراك العصاة خاصة لا الشعب التركي بصفة عامة، وبذلك لايمكن القول بالتعميم على الجميع.

وتجدر الإشارة إلى أنه لو كانت الدولة معادية للشعب التركي لما اتخذت قراراً ينص على أن لغة هذا الشعب هي لغة الدولة الرسمية، ولا تأمر بإرسال من تمّ جمعهم من شبان النصارى إليهم حتى يتعلموا لغتهم وتقاليدهم الخلقية و لم يستعملوا لقب " سلطان سلاطين العرب والعجم والترك، "علماً أن كلمة الترك تستعمل مرادفة لكلمة الإسلام، والسلام"[٥٣].

٥٥- هل تزوج جميع السلاطين الذين أتوا من بعد الفاتح من الجواري ؟ ألا يوجد استثناء في هذا الأمر ؟

---

[٥٣] . Fâtih Ceza Kanunnâmesi, md. ١٠. Bkz. Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. I, p. ٣٤٩; Yeniçeri Kanunnâmesi, md. ٢٤-٣٠, ٣٧, ٣٨. Bkz. Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. IX, p. ١٣٥ et seq.; Siyâsetnâme, md. ٩٩. Bkz. Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. IV, p. ١٦٣; Dalkıran, Sayın, İbn-i Kemal ve Düşünce Tarihimiz, İstanbul ١٩٩٧, p. ٥٧; Bazı farklı yorumlar için bkz. Yılmaz, Mevlüt Uluğtekin, Osmanlı'nın Arka Bahçesi, Ankara ١٩٨٨, muhtelif yerler; Meram, Padişah Anaları, Muhtelif yerler.

ترك السلاطين الذين أتوا من بعد السلطان محمد الفاتح الزواج بعقد النكاح، ولاسيما بالنساء الحرائر، ورجَّحوا بدلاً من ذلك العيش مع الجواري اللائي كان يطلق عليهن اسم "قادن أفندي" أو "إقبال" أو "كوزده" أو "بَيْك". ودام هذا حتى عهد سقوط الدولة العثمانية، وهناك استثناءات قليلة فقط في هذا الأمر.

واعتباراً من الفاتح أصبح عقد النكاح على امرأة حرة أو على جارية من الأمور الاستثنائية، وهذه الاستثناءات هي:

١- زواج محمد الفاتح -قبل توليه العرش- من "ست خاتون" ابنة "سليمان ذو القدر أوغلو بك"، ونظراً لأنَّ هذا الزواج تم قبل سلطنته، فقد لا يعد هذا استثناءً.

٢- زواج ابنه السلطان بايزيد الثاني من "حُسن شاه خاتون" بنت السيد "نصوح قارامان"، وهو أول استثناء للزواج بعقد النكاح.

٣- زواج السلطان سليمان القانوني من "خرّم سلطان"، وهناك رأيان: رأي يقول بأنه أعتقها أولاً ثم تزوجها، ورأي آخر يقول بأنه عقد عليها وأبقاها جارية، لذا يُعدُّ هذا أوَّل استثناء بعقد النكاح على جارية.

٤-زواج السلطان عثمان "الملقب بـ "كنج" من "عقيلة خانم" بنت شيخ الإسلام أسعد أفندي، وهو عقد نكاح استثنائي على امرأة حرة وحادثة مهمة.

٥- زواج السلطان ابراهيم من "هما شاه" -وتدعى أيضاً تللي خاصكي- وعقده عليها في حفل زفاف كبير، وهو استثناء مهم أيضاً، ولكن ليس من المؤكد تماماً: هل أعتقها ثم تزوجها ؟ أم عقد عليها وهي لا تزال جارية؟

٦- زواج السلطان عبد المجيد من "بزم آرا " المصرية، وعقد النكاح عليها وقبولها بين زوجاته، ومن المحتمل أنّه عقد عليها وهي امرأة حرة. وكاد السلطان عبد العزيز أن يتزوج من "توحيدة خانم" وهي من عائلة محمد علي باشا، ولكن الصدر الأعظم فؤاد كجه جي زاده باشا حال دون هذا الزواج.

٥٦- هل يجوز شرعاً الزواج من الجواري في الوقت الذي توجد هناك نساء حرائر ؟ ثم ما السند الشرعي للعيش مع الجواري دون عقد النكاح عليهن؟

اشترط القرآن الكريم في زواج الأحرار من الرجال من الجواري بعقد النكاح عدم قدرهم على الزواج من حرائر النساء، وبعد توفر هذا الشرط يأتي شرط كون تلك الجارية مسلمة أو من أهل الكتاب، ويشترط فقهاء المذهب الحنفي في زواج الرجل الحر من جارية عدم قدرته على الزواج من امرأة حرة، وإلا عدَّ ذلك الزواج غير صحيح، وحسب رأي البعض الآخر مكروهاً. وذكر فقهاء آخرون بأن هذا الشرط يكون جارياً في الزوجة الأولى للرجل، وأنه لو تزوج بعد ذلك من جارية فيجوز. وكان هذا هو الأساس في الفتوى، ومع كون السلاطين العثمانيين يملكون إمكانية الزواج من امرأة حرة، إلا أنهم اعتادوا على الزواج من الجواري.

ويأتي ذكر هذا الموضوع في كتاب "الملتقى" الذي كان يعد القانون الأساسي للدولة العثمانية كما يأتي: **"إن لم يكن للرجل الحر زوجة حرة يجوز له الزواج من امرأة كتابية أو من جارية مسلمة حتى ولو كان في قدرته الزواج من امرأة حرة، ويكون زواجه هذا صحيحاً. أما زواج رجل من جارية مع أنه متزوج من امرأة حرة فلا يصح، لأن الرسول "صلى الله عليه وسلم" قال: "لا يجوز.... "، ويرى الإمام مالك بأن مثل هذا الزواج يجوز إن رضيت الزوجة الحرة به، كما ذكر الإمام الشافعي بأن هذا الزواج يجوز أيضاً إذا كان الرجل عبداً"**.

وكما ترك كادر إدارة الدول والجيش الانكشارية بعد السلطان محمد الفاتح للـ "الدوشرمة" أي للشباب المنتخبين من قبل الدولة من غير المسلمين، كذلك سادت سلطنة النساء "الدوشرمة"، والجواري المشتراة من أمم مختلفة. وقد ترك السلاطين –بعد عهد الفاتح حتى سقوط الدولة العثمانية– الزواج بعقد النكاح من النساء الحرائر، واعتادوا بدلاً من هذا العيش مع الجواري معيشة الزوج مع زوجته دون عقد النكاح، ومع أنه يجوز في الشريعة الإسلامية عقد النكاح على الجواري، يجوز أيضاً للرجل استعمال حق الاستفراش، أي العيش مع الجارية كزوج وزوجة.

ووضع الإماء اللائى تعدهن الشريعة جواري هي وضع القرينة، أي وضع الجارية التي يحق للرجل استفراشها. ويتبين من هذا أن الجواري اللائي لم يكن متزوجات من رجل حر أو من عبد كان يحق لهن العيش مع السلاطين حياة الزوجة بشكلين:

الأول: قيام السلطان بعقد النكاح على الجارية التي يملكها، وكان هذا يتم في شكلين:

أ) يقوم السلطان أوّلاً بتحريرها، وعندما يتزوجها يكون قد تزوج من امرأة حرة، وفي مثل هذا الزواج لا يوجد هنا مانع من كون السلطان متزوجاً من زوجةٍ حرة مادام لا يتعدى حد التزوج من أربع نساء، لذا يستطيع عتق جاريته والتزوج منها، ولا يوجد هناك فرق في وضع هذه الجارية -التي تزوجها بعد عتقها- عن وضع زوجاته الأخريات. ويذكر بعض الباحثين أنّ السلطان سليمان القانوني عندما أهدي إليه -في إحدى الحروب- "خُرّام سلطان" أعتقها أولاً ثم عقد عليها وتزوجها، وأنّه بذلك خرج على عادة استعمال السلاطين حق استفراش الجواري دون عقد النكاح عليها، هذه العادة المستمرة من بعد عهد السلطان محمد الفاتح. ولكن معظم المؤرخين يقولون بأن هذه العادة أدخلت من قبل السلطان ابراهيم الذي عتق جاريته "تللي خاصكي" ثم عقد النكاح عليها وتزوجها.

ب) تبقى الجارية جارية ويعقد السلطان نكاحه عليها ويتزوجها، في هذه الحالة يكون النكاح نكاحا احتياطيا. ثم إن كان السيد متزوجا من قبل بزوجة حرة فبعض الفقهاء يرون كراهية هذا النكاح حسب الآية المذكورة في سورة النساء، بينما يرى الفقهاء الآخرون عدم صحة مثل هذا النكاح، فإن لم يكن السلطان متزوجاً من قَبلُ بامرأة حرة يستطيع آنذاك عقد نكاحه على جاريته ويتزوجها شريطة أن تكون مسلمة أو من أهل الكتاب، وفي كلتا الحالتين يكون عقد الزواج هذا عقداً احتياطياً، ولا يحقق النتائج القانونية والحقوقية كاملة.

وفي كلتا الحالتين يولد الأبناء أحراراً، وقد سبق وأن بيّنا أنّ زواج "خرّم سلطان" يدخل في هذه المجموعة، أي أنها لم تتخلص من وضع الجارية.

ثانياً: يستطيع السلطان -حسب الشريعة الإسلامية- العيش مع أي جارية من جواريه - إن لم تكن متزوجة من شخص آخر- مثلما يعيش الرجل مع زوجته دون أن يعقد نكاحه عليها، وهذا الحق المعطى للسيد يقال له "حق الاستفراش" فهنا يرد الوضع القانوني للجارية. والقرآن يذكر [**والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فهم غير ملومين**] وهذه الآية هي المستند الشرعي لحق الاستفراش.

ولكن يجب أن ننبه هنا إلى حق الاستفراش هذا ربط بقواعد هامة لقطع الطريق أمام الزنى وأمام اتخاذ الخليلات والعشيقات سراً، فمن هذه القواعد وجود الفروق بين الزوجة الحرة وبين الجارية المستفرشة، ومن أهمها أنّ هذه الجارية ليس لها الحق في ميراث سيدها. ثم هناك فروق جزئية خارج موضوع الميراث، منها عدم التقيد بعدد معين مع هذه الجواري كما هو

وارد في النساء الحرائر، وتدني مدة العدة ومدة الانتظار بعد الطلاق إلى النصف، وعدم تستر الجواري كتستر النساء الأخريات... وغيرها من الفروق التي لا تؤثر كثيراً على الوضع في العائلة.

من المهم أن نذكر هنا إن السلطان إن قام بعقد نكاحه على جارية أخرى خارج جواريه، عليه في هذه الحالة الرضوخ للعدد المحدد في تعدد الزوجات. أما العيش باستعمال حق الاستفراش فلا يوجد هنا مثل هذا التحديد، ويقال لقيام الرجل -استناداً إلى حق الاستفراش- بالعيش مع جاريته كزوج وزوجة بالتسري أيضاً، ومع أنَّ بعض السلاطين عقدوا نكاحهم على بعض جواريهم، إلا أنهم -استناداً إلى حق الاستفراش- عاشوا مع بعض جواريهم عيشة تسري، أي دون عقد النكاح، لذا فلم تكن هناك أمامهم شرط التقيد بعدد معين في الزواج.

وهذا هو الوضع القانوني الذي راعاه السلاطين العثمانيون في حياتهم العائلية على الأكثر، ولهذا السبب قدمت هذه الجواري ولاسيما من كانت تحمل لقب "قادن أفندي" كزوجات للسلطان، وكان هذا هو الشيء الصحيح.

٥٧- ما الوضع القانوني وحدود التسري أي استعمال حق الافتراش؟

يمكن تلخيص الوضع القانوني وحدود التسري، أي استعمال حق الافتراش، أي العيش مع الجارية معيشة الزوج والزوجة كما يأتي:

الجارية التي تعيش مع السلطان معيشة الزوجة مع زوجها تكون مثل زوجة السلطان، فلا تستطيع العيش مع غير سيدها معيشة الزوجة والزوج. ويقول فقهاء الحنفية بأن السيد يستطيع العيش مع جاريته -شرط أن تكون مسلمة، أو من أهل الكتاب- معيشة الزوج مع زوجته استناداً إلى حق الافتراش. ونستطيع بيان عاقبة مثل هذه الجارية التي تعيش مع السلطان كزوجة كما يأتي:

أ- إن ولدت هذه الجارية -التي يعيش معها السلطان كزوج وزوجة استناداً إلى حق الاستفراش- ولداً تصبح في مقام "أم الولد"، ويكون هذا الولد حراً، وإذا توفي سيِّد هذه الجارية تصبح حرة أيضاً. والخلاصة أن الشرع الإسلامي جعل وضع الجارية وسيلة لفتح باب الحرية أمام الإماء من النساء، وتلاؤماً مع هذه القاعدة كانت أي جارية -في التاريخ العثماني- ما أن تحمل من السلطان حتى تتبوأ وضع "قادن أفندي" -إن لم تكن كذلك في البداية- وتعد مثل

زوجة من زوجات السلطان. وسبب قولنا: "مثل زوجة من زوجات السلطان" هو لأنها لا تعد كذلك بشكل كامل وتام؛ لأنها لو عدت زوجة كاملة لكان هناك حد لعدد الزوجات وهو أربع زوجات، بينما عندما تكون في هذا الوضع فقد زاد عدد "قادن أفندي " إلى سبع.

ب- يحتمل ألا يرزق السلطان بولد من الجارية التي يعاشرها معاشرة الأزواج باستخدام طريقة العزل، ويستطيع إدامة معاشرتها معاشرة الزوج، غير أنه توجد هنا أيضاً بعض القواعد، فالسلطان لا يستطيع معاشرة جاريتين أختين معاشرة الأزواج معاً، ولا تستطيع هذه الجواري معاشرة رجال آخرين، ولكي يستطيع بيع مثل هذه الجارية لسيد غيره، واكتساب ذلك السيد لحق استفراشها يجب أن تمضي عليها مدة حيضتين، فإن كانت الجارية حاملاً اكتسبت موقع "أم الولد" كما ذكرنا في الشق الأول، فإن لم تكن حاملاً عليها أن تنتظر مدة حيضتين قبل أن يعاشرها سيدها الجديد معاشرة الأزواج. وكان وضع الجواري من مرتبة "إقبال" و "كوزده" و"بيك" في العهود الأخيرة هو هذا الوضع. كانت الجواري المقربات من السلطان في ثلاث مراتب متصاعدة: الأولى "كوزدة"، ثم "إقبال" وأخيرا "قادن أفندي".

إذن يمكن تصنيف النساء اللائى كان السلاطين العثمانيين -اعتباراً من عهد الفاتح- يعاشروهن إلى أربع مجموعات:

المجموعة الأولى: النساء اللائى يعقد السلطان نكاحه عليهن، وعددهن قليل، ومثل هؤلاء النساء يكتسبن عنوان "قادن أفندي" في الحال.

المجموعة الثانية: هم الجواري في موضع "أم الولد"، أي الجواري من مرتبة "قادن أفندي" اللواتي ولدن للسلطان نتيجة معاشرته لهن ولكن دون وجود عقد نكاح، وأكبر عدد وصلت إليه هذه المجموعة هو ثمانية، وحسب مذكرات السيدة "عائشة عثمان أوغلو" بنت السلطان عبد الحميد الثاني كان قد عقد على معظمهن النكاح من قبل السلطان، ومجرد عقد النكاح ولو كان على جارية يحدد عددهن بأربعة، ولكن إن شغر محل إحداهن بالطلاق أو بالموت جاز للسلطان عقد النكاح على أخرى، ولكن كان هناك من السلاطين من يملك إضافة إلى زوجاته من "قادن أفندي" جواري أخريات، لذا فما ذكرته السيدة عائشة لم تكن موجودة على الدوام، و لم يكن معنى "قادن أفندي" على الدوام بأنها الجارية التي عقد السلطان نكاحه عليها، ولكن الملاحظ أنّ السلطان كان يعقد على "قادن أفندي" في حالة عدم تخطي عددهن الأربعة.

المجموعة الثالثة: هنَّ الجواري اللواتي كان يعاشرهن السلطان ولكن لا يملكن ولداً منه، وكان يطلق عليهن اسم "إقبال". وبدأت هذه العادة اعتباراً من السلطان مصطفى الثاني، وكن يرتقين إلى مرتبة "قادن أفندي" حالما يلدن للسلطان، وكان السلطان أحياناً يعقد عليهن فيصبحن زوجة للسلطان بعقد النكاح.

المجموعة الرابعة: وهي المجموعة التي ظهرت في العهود الأخيرة من الدولة العثمانية، وهنَّ الجواري اللواتي كان يطلق عليهن اسم "بيك" أو "خاص أودالق"، وهؤلاء الجواري من مرتبة "كوزدة " المرشحات لمرتبة "إقبال".

وكان الحد الأعلى لعددهن أربعة، أي أن عدد الجواري اللائي كان السلطان يعاشرهن خارج نطاق "اقبال" و "قادن أفندي" كان محدداً بأربع جوارٍ. وفي الحقيقة فإن قليلاً من السلاطين من عاشر أربع أو خمس من النساء في آن واحد، ومن يدقق عدد زوجات كل سلطان وأولاده يتبين له صحة ما ذكرنا[٥٤].

٥٨- لماذا ترك السلاطين العثمانيون -منذ عهد الفاتح- الزواج بحرائر النساء وفضلوا عليه معاشرة الجواري ؟ ألم يؤدِ هذا إلى هيمنة العناصر غير التركية في القصر واستبعاد الأتراك منه ؟

يمكن الإجابة على هذا السؤال بأشكال مختلفة، ونحن نرى وجود الأسباب الآتية:

١- من أهم مشاكل تركيا حالياً وكذلك العديد من دول العالم هو الإشاعات حول أسر وعوائل الذين يديرون البلد ويقودونه، وقد وردت أسماء العديد من زوجات رؤساء الوزارات في العالم مقرونة بأسماء زعماء عصابات المافيا، وحتى لو لم يكن هذا وارداً فمن المعروف أن أقرباء المسؤولين يحاولون دائما الاستفادة مادياً من مال الدولة بشكل غير قانوني.

وكما أن هذه المشكلة قائمة الآن فقد كانت موجودة أيضاً في عهد الدولة العثمانية، فـــ "حُرّمْ سلطان" التي عقد السلطان سليمان القانوني نكاحه عليها أصبحت أهم وأكبر مشكلة

---

[٥٤] القرآن الكريم: سورة النساء: ٢٥، سورة المؤمنون: ٥-٦ ؛ بخاري: الاعتقاد ٤٩. داماد: "مجمع الأنهر" الجزء الأول ص٣٢٨وما بعدها، ٣٦٤وما بعدها، ٥٤٢ وما بعدها؛ عثمان أوغلو عائشة: "والدي السلطان عبد الحميد Babam Sultân Abdülhamid" إسطنبول ١٩٩٤؛ سرت أوغلو: المصدر السابق، ص ١٢١؛ أولو جاي: "الحريم.."، الجزء الثاني، أنقرة ١٩٩٢، ص ٣٨- ٤٢، "زوجات السلاطين وبناتهم"؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء الثاني، ص ٣١١ وما بعدها؛ باك آلن: المصدر السابق، الجزء الثاني ١٢٦- ١٢٧.

للدولة، وورد الشيء نفسه عندما عقد السلطان إبراهيم نكاحه على "هُما شاه خانم". وقد اختار السلاطين هذا الطريق لتخليص الدولة من تأثير أقارب الزوجة وأشقائها وشقيقاتها وأبناء أشقائها وشقيقاتها وأعمامها وأخوالها. وكان من أهم أسباب سقوط الدولة العثمانية ما قام به أصهار السلطان من سوء استعمال مراكزهم، وقد اشتكى بعض السلاطين العثمانيين مر الشكوى من تصرف المنتسبين للعائلة السلطانية.

٢- توسعت مساحة الدولة العثمانية في بعض العهود توسعاً كبيراً حتى بلغت ٢٤ مليون كم٢، وكانت إدارة مثل هذه الدولة تستدعي الحرص على عدم إفشاء أسرار الدولة، مما كان يستوجب عدم اتصال عائلة السلطان مع الخارج، وكان حلّ هذا يكمن في قيام السلطان بمعاشرة جوارٍ لا علاقة لها ولا أقارب في الخارج، وتقضي حياتها في الحريم.

٣- كان من أسباب ابتعاد السلاطين العثمانيين -المتزوجين بأكثر من زوجة- من عقد النكاح هو ما يتبعه من إقامة حفلات زفاف باهظة التكاليف وأعطيات كبيرة وإسرافات قد تهز خزينة الدولة، وإذا أضفت إلى المصاريف الباهظة لحفلات الزفاف هذه ما كان يجري من مؤامرات وألاعيب تحت اسم الهدايا المقدمة، عرفت السبب في عزوف السلاطين عن الزواج بعقد النكاح ورجوعهم إلى نظام الجواري، ولعل زواج السلطان إبراهيم الأول من "تللي خاصكي" مثال مُرّ على حفلات الزفاف هذه، فقد صرف في هذه الحفلة من النقود ما كانت تكفي لتجهيز جيش كامل في الغزو، علماً بأن الدولة كانت في ضائقة مالية كبيرة جدًّا آنذاك، كما كانت حفلات الزفاف في عهد "لاله" من هذا النمط من الإسراف أيضاً. عهد لاله (١٧١٨-١٧٣٠) وهو أول عهد للتغريب. وكلمة "لاله" تعني " الزنبقة" حيث اهتم الناس ولا سيما الأغنياء منهم وكبار رجال الدولة بزرع أنواع الزنابق في القصور والحدائق، واستوردوها من الخارج. كما شاعت حياة اللهو والبذخ والترف في الدولة العثمانية.

٤- يضاف إلى هذا أن عدم وجود الإمارات والممالك الصغيرة التي يمكن فتحها، وكون أسر الدول المجاورة من الأسر التي لم تكن الدولة العثمانية تودها أو تشعر بالقرب منها -كدولة إيران مثلاً- أدى إلى انتهاء عهد الزواج من بنات أمراء الإمارات والملوك.

لذا لم يكن زواج السلاطين من الجواري نابعاً من الرغبة في إبعاد العنصر التركي من القصر، ولكن يمكن نقد هذا التصرف وهذه السياسة التي لم تكن نتيجة تطبيق أمر الله والشرع، بل نتيجة لسياسة معينة للدولة[٥٥].

٥٩- يقول بعض الكتاب بأنه اعتباراً من عهد الفاتح كان هناك نزاع وصراع بين حزب "الدوشرمة والمهتدين" وبين حزب "الأتراك الارستقراطيين"، وإن الفاتح وقف على الدوام ضد الارستقراطيين الأتراك واستعمل صلاحياته بهذا الاتجاه، لذا استطاع الباشوات غير الأتراك من تصفية العنصر التركي من مواقع الدولة، فهل هذا صحيح ؟

في كل مكان توجد فيه سلطنة أو إدارة دولة وبإيجاز توجد منافع ومصالح وتوزيع للصلاحيات، فلا بُدَّ من وجود صراعات هناك، فهذه حقيقة لا يمكن إنكارها، ولكننا نعتقد بخطأ تفسير نظام الدوشرمة "أي نظام الغلمان أو نظام قابي قولو"، أي نظام إعداد رجال الدولة من الحريم ومن "قابي قولو" وترجيحهم على الأتراك وعلى سكان المدن.

يوضح ابن كمال هذا الموضوع فيقول بأن نظام "قابو قولو" كان نِظاماً لتأمين ترسيخ الاستقرار في الدولة وإدامته، وإن العديد من الدول سقطت بسبب الثورات وحركات العصيان التي قادها أمراء وكبراء العائلات الأرستقراطية في الدول. وهو يعطي أمثلة كثيرة على هذا فيقول بأن الدولة العباسية سقطت جرَّاء هذه المنافسات، وأن دولة بني سمعان سقطت من جراء عصيان قائد أرستقراطي اسمه محمود سبكتكين، كما سقطت الدولة السلجوقية العظيمة الشأن بسبب الثورات وحركات العصيان التي قادتها جماعة "حرزم شاه"، ويرى ابن كمال بأن الدولة العثمانية باتباعها نظام "قابو قولو" وعدم قبولها لتدخل الطبقة الأرستقراطية في نظام الدولة ضمنت عدم قيام رجال الدولة -الذين هم أرقاء في الأصل وعبيد- بأي عصيان ضد الدولة لأن مثل هؤلاء الرجال يدينون للدولة بكل ما يتمتعون به من مجد ومن شهرة.

ويذكر "قوجي بك" بأنَّ القاعدة التي كانت سائدة منذ القديم هو أن"إيج أوغلانلار" والأفراد الذين كانوا يُرشحون ويؤخذون إلى مدرسة "أندرون" يجب أن يكونوا من الـــ

---

[٥٥]) آق كوندوز، أحمد: "نظام الرق والجواري في الشريعة الإسلامية ونظام الحريم لدى العثمانيين" الطبعة الرابعة، إسطنبول ١٩٩٧، ص ٣١٥ وما بعدها؛ ر.و ابن الأمين سراي، رقم ٩٣٩؛ أولو جاي: "زوجات السلاطين..." ص ٦١-٦٢؛"الحريم..." الجزء الثاني ص ٤٠-٤١؛ أحمد رفيق: "سلطنة النساء" الجزء الثالث ص ١٦- ١٧، ٣٧- ٣٩، ١٣١، ١٤١.

"دوشرمه" أو من الأرقاء والعبيد في الأصل، و لم يكن مسموحاً أن يكونوا من العناصر الإسلامية كالأتراك أو العرب أو الأكراد، كما لم يكن مسموحاً أن يكونوا من اليهود أو من الغجر، وأنه عندما لم يراع هذا النظام فيما بعد كان بعض هؤلاء عندما يكونون ولاة أو في مقام رفيع آخر كثيراً ما يعلنون العصيان، وأنّ هذا الأمر معروف جدًّا. ويقول "قوجي بك" بأنه لوجاز أخذ هؤلاء وإدخالهم ضمن مجموعات "قابو قولو" لما قام رجال الدولة السابقون بوضع مثل هذا النظام.

إذا فهذا النظام لم يكن نابعاً من العداء للأتراك، بل نابعاً من اعتقاد ضرورته لبقاء الدولة ودوامها، فإن نظرنا إلى الموضوع من هذه الزاوية علمنا خطأ تفسير النزاع بين الوزير الأعظم محمد باشا القرماني وبين إسحاق باشا، أو بين الأمير "جم" وبين السلطان بايزيد الثاني وكأنه كان نزاعاً بين الارستقراط الأتراك وبين حزب " الدوشرمة "، فمن الطبيعي وجود خلاف في الآراء على الدوام بين رجال الدولة، وليس من الممكن تفسير قتل محمد باشا القرماني من قبل الإنكشارية بأنه نتيجة الصراع بين هذين الطرفين؛ لأن المؤرخين الثقاة يتفقون على أن محمد باشا القرماني أصبح مكروهاً من قبل الأهالي والجيش بسبب قيامه بتحويل بعض الأوقاف الإرصادية"(**هي الأوقاف التي كانت تقوم بإعطاء ملك يعود إلى بيت المال، إلى جهة معينة بأمر من السلطان على أن تبقى رقبة ذلك الملك تحت تصرف بيت المال**) إلى "تيمار"(**هو تخصيص قسم من الأراضي التي أصبحت أميرية بعد الفتح إلى صنف من الفرسان في الجيش العثماني يدعى "سباهي"**) وبفرض بعض الضرائب الجديدة من أجل تقوية الخزينة.

وكان هذا الكره هو سبب الإشاعات التي ظهرت حول قيامه بمحاولة تولية الأمير "جم" السلطة، بل حتى إسناد محاولة تسميم السلطان محمد الفاتح إليه، ونتيجة لهذه الشائعات لم يستطع إنقاذ نفسه من يد الانكشاريين. ومع أننا نستشف من كلّ سطر كتبه المؤرخ "عاشق باشا زاده" مدى كرهه لمحمد باشا القرماني، إلا أنه يعترف بأنه كان شخصاً مستقيماً ونزيهاً و لم يقرب من الرشوة أبداً.

كان رجال الدولة العثمانية يفكرون كما يأتي: إن المسلمين الذين يشكلون الهيكل العظمي للدولة العثمانية من أمم وعناصر ومن قبائل مختلفة، ولكن هناك آلاف الوشائج التي تربط فيما بينهم: فربُّهم واحد، ونبيُّهم واحد وكتابهم واحد، وقبلتهم واحدة، ووطنهم واحد، وبمقتضى كل هذه الوشائج والروابط يجب أن يكونوا إخوة، والقرآن الكريم يبين هذه الحقيقة

بيلاغة كبيرة فيقول: [**يا أيها الناس إنّا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير**]

والدين والأمة عند المسلمين واحدة ومتحدة، ولا يمكن فصل أحدهما عن الآخر، والفرق بينهما عرضي ونسبي، ويمكن أن ننظر إلى الدين باعتباره روح الأمة وحياتها، والشرقيون ليسوا كالغربيين، فالدين هو المسيطر على قلوبهم وعلى أعماق نفوسهم، وظهور معظم الأنبياء في الشرق يشير إلى أنَّ الشعور الديني وحده هو الذي يأخذ بيد الشرقيين نحو الرقي والتقدم وهو الذي سيوقظهم وينبههم، وعصر النبوة والخلفاء الرأشدين والعهد العثماني أبرز دليل ومثال على هذا.

وقد أبان العلامة بديع الزمان النورسي هذه الحقيقة وقبل ما يقارب العصر عندما قال: "**لقد بايعت السلطان سليم، وقبلت فكرته حول الاتحاد الإسلامي؛ لأنه هو الذي أيقظ الولايات الشرقية، لذا بايعته هذه الولايات، والشرقيون اليوم هم نفس الشرقيين السابقين**"[٥٦]

٦٠- يقال بأن السلطان محمد الفاتح ألغى بعض الأوقاف، وأن ابنه بايزيد الثاني عندما أصبح سلطاناً أبطل ما قام به والده، فما أصل الموضوع ؟

كان أحد فرمانات الفاتح -الذي توجد له نسخة واحدة فقط- والصادر عام ٨٨٥هـ/١٤٨٠م والمحفوظ في "سجلات بورصة الشرعية" تحت رقم A٣/٣ صفحة b/٣٠٣ هو السبب في إثارة هذا الموضوع أمام الرأي العام.

ومما يؤسف له أن هذا الفرمان تعرض لتفسير قانوني خاطئ، مما أدَّى إلى انتشار فكرة وقناعة خاطئة لدى الرأي العام، وهي: "**أن الفاتح -نظراً لحاجته إلى جنود أكثر من أجل الفتوحات- قام بإلغاء بعض المؤسسات الوقفية "الأوقاف"** وحولها إلى "تيمار"، وأنَّ ابنه السلطان بايزيد "الملقب بالولي" قام بإرجاع هذه المؤسسات الوقفية إلى سابق عهدها". وتم تكرار هذا الادعاء بإصرار.

---

[٥٦] القرآن الكريم: سورة الحجرات: ١٣. ابن كمال: "تواريخ آل عثمان" الدفتر الأول، ورقة b/٥؛ شرف الدين طوران نشري: المصدر السابق، ص ٢٧-٢٩؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء العاشر، رسالة كوجي بك، المادة ٨٠؛ مرسل، صفاء: "بديع الزمان سعيد النورسي وفلسفة الدولة عنده Bediüzzaman Said Nursi ve Devlet Felsefesi, " إسطنبول ١٩٨٥، ص ٢٨٥؛ يوجل، ياشار: "السلطان محمد الفاتح الحاكم المجدد" ص ٧٩-٨٦. من أجل الإطلاع على تفسيرات معارضة أنظر: يلماز، مولود أولوغ تكين: "الساحة الخلفية للعثمانيين Osmanlı'nın Arka Bahçesi " في مواضع متفرقة من هذا الكتاب. مرام: "أمهات السلاطين Padişah Anaları " في مواضع متفرقة منه.

وحادثة الإلغاء صحيحة، غير أنّ التفسير غير صحيح، فهم يتناسون على الدوام أن هذا الإلغاء لم يكن شاملاً لجميع الأوقاف على الرغم من ورود هذا الإيضاح في الفرمان بشكل واضح. وقد قمت بشرح هذا الموضوع بشكل مفصَّل في المجلد الأول من كتابي "القوانين العثمانية = عثمانلي قانون نامه لري" تحت عنوان "مناقشة المسائل غير الشرعية المزعومة في القوانين العثمانية"، ونورد هنا ملخصاً للموضوع:

كما يعلم الجميع فإن من شروط الوقف في الفقه الإسلامي أن يكون الشيء الموقوف ملكاً، فلا يجوز وقف شيء أو منفعة تعود للدولة، غير أنّ عالماً اسمه "ابن أبي عصرون" أجاب عن سؤال طرح في عهد الدولة الأيوبية -استناداً إلى آراء المذاهب الأخرى- وأفتى بجواز وقف واردات الدولة من الضرائب لجهات خيرية لها استحقاقات من بيت المال. ويسمي الفقهاء المسلمون مثل هذا الوقف "الوقف غير الصحيح" أو "الوقف الإرصادي" أو "الوقف من قبيل التخصيصات"، ولا يعدونه وقفاً حقيقياً، ومع هذا فلم يروا بأساً من دوامه كتخصيص عام لمنفعة الشعب، ولكن أهمَّ شرط يجب توفره في مثل هذا الوقف هو وجود جهة خيرية لها استحقاقات من بيت المال، فإن لم تتم رعاية هذا الشرط كان التخصيص غير صحيح ويجب إبطاله، لذا نرى أنّ العلماء والفقهاء المسلمين الذين اجتمعوا عام ٧٨٤هـ/١٣٨٢م في مجلس السلطان برقوق قالوا بجواز إبطال مثل هذا الوقف، ولكنهم لم يجرءوا على إبطاله.

ولم تكن الأوقاف التي ألغاها السلطان محمد الفاتح الأوقاف الاعتيادية والصحيحة، بل من أمثال هذه الأوقاف غير الصحيحة، أي الأوقاف من ناحية التخصيصات، ذات النوع غير الصحيح من التخصيصات. ونص القانون الذي نشرناه في كتابنا "القوانين العثمانية" يثبت ويبرهن على هذا؛ لأنه ورد في المادة الأولى عدم التعرض للأوقاف العائدة للبساتين والحدائق والطواحين. والخلاصة عدم التعرض للأوقاف الشاملة للأموال الشاملة للمسقفات؛ لأنها من نوع الأموال والأملاك الأصلية.

أما المادة الثانية فتوجب إلغاء الأوقاف من قبيل أوقاف التخصيصات مثل القرى والأراضي والعقار "المقصود هنا: العرصات"، وكما هو معلوم فإن عموم أراضي الأناضول أراضٍ أميرية، والمقصود من وقف القرى والأراضي هو وقف واردات الضرائب المستحصلة من هذه القرى والأراضي، أي الوقف غير الصحيح، أو الوقف من ناحية التخصيصات. ويجب ألا

يغرب عن البال أن الأراضي الأميرية وحدها هي التي يمكن تحويلها إلى "تيمار"، إذ لا يمكن هذا التحويل بالنسبة للأرض التي هي ملك صرف.

ومما يؤيد قولنا هذا ما أورده المؤرخ "عاشق باشا زاده" من نقد لقيام "نيشانجي محمد باشا القرماني" للتغييرات التي أجراها حول ملكية الأراضي التي كانت سائدة منذ عهد "عثمان غازي"؛ لأنه استرجع الأراضي المخصصة، ولكونها في الأصل أراضٍ أميرية بدأ يعطي الطابو لمن يريد هذه الأراضي. ويقول هذا المؤرخ بأن هذا كان عملاً خاطئاً، ومن المعلوم أن فقهاء الإسلام يوجبون عدم تغيير التخصيصات المعمولة باسم الوقف، وهذا يؤيد نقد "عاشق باشا زاده".

ولكن المهم هنا أن الأوقاف التي ألغاها الفاتح لم تكن الأوقاف الصحيحة، بل الأوقاف الإرصادية[٥٧].

٦١- يقال بأن أول نظام للطابو وضع من قبل الدولة العثمانية في عهد الفاتح، فهل هذا صحيح؟ وكيف كانت تجري أعمال الطابو وتحرير الأراضي في الدولة العثمانية؟

من المفيد بيان مدى أهمية أعمال الطابو وتحرير الأراضي من ناحية إدارة الدولة في أي أمَّة وذلك من ناحية السيطرة على وارداتها ومصاريفها، وبإيجاز من ناحية النظام القانوني والاقتصادي لها، ولا يفوتنا هنا أن نذكر أن أعمال الطابو ومسح الأراضي لم تتم حتى الآن في بلدنا الحبيب حتى بعد مضي ستين سنة، لذا فقد ضاعت حقوق الكثيرين. وكما في كثير من الأمور الجميلة فقد كان المسلمون -ولاسيما الأتراك المسلمون- سبَّاقين وروَّاداً في هذا المجال، والأوساط العلمية في العالم تعلم أن أول قانون للطابو في العالم وضع من قبل السلطان محمد الفاتح، وعندما ندخل في التفاصيل نرى أموراً سارة ومحيرة:

---

٥٧ آق كوندوز: "مؤسسة الأوقاف في الشريعة الإسلامية وفي التطبيق العثماني İslâm Hukukunda ve Osmanlı Tatbikatında Vakıf Müessesesi " إسطنبول ١٩٩٧، ص ٥٢٥- ٥٦١؛ "القوانين العثمانية"، الجزء الأول ص ٢٥١- ٢٥٥، ٥٨٣- ٥٨٥؛. إنالجيق، خليل: "فرمانات السلطان محمد الفاتح في السجلات الشرعية في بورصة Bursa Şer'iyye Sicillerinde Fâtih Sultân Mehmed'in Fermanları " ن.ت.د العدد...ص ٧٠٢- ٧٠٣؛ دده خليفة، إبراهيم بن بخشي: "رسالة في أموال بيت المال وأقسامها وأحكامها Risâle Fî Emvâl-i Beytilmal ve Aksâmihâ ve Ahkâmihâ "مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ٣٥٦٠؛عاشق باشا زاده: "تاريخ..." ص ١٩٢؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني". الجزء الثاني ص ١٤٦.

كان عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" أول من حول الدولة الإسلامية إلى دولة عالمية، وأدرك أن من وظيفة الدولة معرفة واردات ومصاريف البلاد المفتوحة وعدد نفوسها ووضعها الجغرافي، فقام بتوسيع أصول "الديوان"، وهي مسك دفاتر الواردات والمصاريف وسجلات الطابو، وعندما كلف "عثمان بن حنيف" تحريرأراضي العراق ومسك سجلات الطابو أمره أن يقيس مساحة الأراضي العامرة والمعمورة، وأن يحدد الأراضي الزراعية والقابلة للزراعة، وألا يدخل الأراضي البور والأراضي غير القابلة للحرث، والجبال والغابات والمستنقعات وما شابهها من الأراضي ضمن الأراضي التي تؤخذ منها الضرائب.

أصبحت توصيات وتطبيقات سيدنا عمر "رضي الله عنه" مثالاً احتذت الدول الإسلامية الأخرى ولاسيما الدولة العثمانية التي قامت بتحرير وتسجيل طابو أراضي البلدان الجديدة المفتوحة في دفاتر الطابو، ووصلت في هذا الموضوع إلى القمة.

وفي عهد السلطان محمد الفاتح تم وضع أول وأهم نظام قانوني في هذا الموضوع. وقانون الطابو موجود في المجلات القانونية المرقمة ١٩٣٥ و ١٩٣٦ المحفوظة ضمن كتب بناية "روان " في قصر "طوب قابي". وليس هذا القانون هو أول قانون طابو في الدولة العثمانية، بل هو أول قانون في التاريخ القانوني الدولي في العالم بأسره، وهذا القانون الذي هيأناه للنشر ضمن ٢٢ مادة يتضمن أهم أسس أعمال الطابو في الدولة العثمانية، والاسم الأصلي لقانون الطابو هو "قانون نامهء كتابت ولايات". ويمكننا تلخيص أهم أسسها كما يأتي:

كانت نسمة البلدان المفتوحة ووضع الأراضي وما شابهه من أمور يتم تسجيلها بشكل منتظم من قبل موظفين رسميين في دفاتر رسمية محفوظة عند الدولة، وكان تسجيل هذه الأراضي يدعى "التحرير"، وكان يقوم بمهمة التحرير موظفان: أمين الدفتر "دفتر أميني" وكاتب الولاية "ولايت كاتبي" وكان يطلق على أمين الدفتر اسم "محرر الممالك" أو "محرر" أو "إل يازيجي" أي كاتب المحافظة، وكان هؤلاء يذهبون إلى المناطق المسؤولين عنها، فيجمعون "التحرير" أي قيود تسجيل الأراضي في دفترين مختلفين: **الأول** هو الدفتر المفصل: في هذا الدفتر يتم تسجيل جميع القرى والمزارع والمراعي والغابات والمراعي الشتوية وأنواع الأراضي الأخرى، ولمن تعود هذه الأراضي. وأهل هذه الأراضي وسكانها وأنواع وارداقم والضرائب التي يدفعونها. **والدفتر الثاني** هو الدفتر المجمل: وتسجل فيه أنواع خاصة من الأراضي فقط وهي الأراضي الخاصة"(وهي الأراضي المخصصة لكبار رجال الدولة ومنتسبي القصر السلطاني والتي تزيد وارداتها عن مائة ألف آقجة) وأرض

الـ "تيمار"(وهي الأراضي الميرية التي توهب مقابل خدمات خاصة، ولا سيما لصنف من الفرسان وهم "السباهيون") وأرض "زعامت"(وهي الأراضي الأميرية التي توهب للمقاتلين والتي يتراوح دخلها السنوي بين٢٠ ألف إلى ٩٩ ألف آقجة) ثم أصحاب هذه الأراضي، وفي الدفتر المفصل خاصة يتم تسجيل جميع ما يتعلق بالأفراد إن كان صاحب أرض أم لا... متزوج أم أعزب... شيخ، أم مقعد، ونوع مهنته... إلخ.

وقد سجلت وحررت جميع هذه المعلومات في جميع أنحاء الدولة العثمانية، وتمّ تحرير وتسجيل طابو الأراضي في ألف دفتر، وبعد الانتهاء من عملية التسجيل يقوم "نيشانجي" وهو موظف كبير بتدقيق هذه الدفاتر ثم يعرضها على السلطان، وبعد تصديق السلطان تحفظ في أرشيف الدولة المسمى بـــ "الخزينة العامرة". ويوجد هناك الآن ١١٠٠ دفتر من هذه الدفاتر في الأرشيف العثماني في رئاسة الوزارة و ٦٥٠ دفتراً في أرشيف المديرية العامة للطابو ومسح الأراضي. ونظراً لاختلاط دفاتر أخرى معها فقد بلغ عددها ١٧٥٠ دفتراً، وفي هذه الدفاتر التي تربو على الألف توجد سجلات طابو لثلاثين دولة كانت ضمن المملكة العثمانية سابقاً، وقد قمنا بنشر قوانين الطابو في الدولة العثمانية في المجلد الأول من كتابنا" القوانين العثمانية وبتحليلها من الناحية القانونية.

إن جميع هذه البحوث تشير إلى أن الأتراك المسلمين كانوا متقدمين طالما بقوا متمسكين بدينهم وتقاليدهم، وما موضوع الطابو إلا برهان واحد على هذا. ولكي ندرك كيفية سير المعاملات المفصلة والمتشابكة للطابو نشير إلى مثال واحد:

ففي عام ٩٢٢هـ/١٥١٦م بدأت أعمال الطابو ومسح الأراضي لمنطقة الولايات الشرقية والجنوبية الشرقية لتركيا، والتي كانت قد فتحت وألحقت بالدولة العثمانية آنذاك، وفي مدة أربع سنوات فقط أنجزت هذه الأعمال بشكل كامل، ولو قمنا بمثل هذه الأعمال الآن واستخدمنا جميع التسهيلات التقنية لما كان بإمكاننا إتمامها إلا في أربعين أو خمسين سنة . وهذا ما نعرفه من الأمثلة المشابهة لهذه الأعمال[٥٨].

٨- عهد السلطان بايزيد الثاني

[٥٨] أبو السعود: "رسالة حول الأراضي Risale-i Arâzî "مكتبة رشيد أفندي، رقم ١٠٣١، ورقة ٤١وما بعدها؛ مكتبة متحف طوب قابي، رقم.ر. ١٩٣٥، ورقة ٨١/a/٨٥ -b ؛هزار فن، حسين أفندي: "تلخيص.."، ورقة b/٧٥؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية"، الجزء الأول ص ٣٦٧ وما بعدها.

٦٢- من السلطان بايزيد الثاني ؟ هل تلخص لنا بعض المعلومات عن أولاده والمشهورين من رجال دولته، والحدود التي وصلتها الدولة العثمانية في عهده؟

ولد السلطان بايزيد الثاني عام ٨٥٤هـ/١٤٥٠م في قصر "ديماتوقه" من "كول بهار خاتون". أُخِّرَ نعش والده السلطان محمد الفاتح ١٧ يوماً، وأستقدم الأمير بايزيد -الذي كان آنذاك حاكم سنجق آماسيا- إلى إسطنبول حيث ارتقى العرش هناك. ظنَّ بعض المؤرخين أنه كان لاهياً في شبابه ويعاقر الخمر استناداً لما جاء في بعض المصادر العثمانية من أنه "كان يحب اللهو والشرب"!! وهذا غير صحيح أبداً، على العكس من ذلك فهو أحد السلاطين النوادر الذين لقبوا بـ "الولي". ويشهد على هذا الاحترامُ الذي أظهره للمرشدين الروحيين وللعلماء في عصره.

وكما سنلخص في إجابة السؤال، فإن العالم المسيحي كان قد وصل بوفاة الفاتح إلى ما كان يصبو إليه، وتخلصت روما من احتمال تحولها إلى مركز إسلامي، وقد كادت أن تكون، ثم كانت حادثة الأمير "جم" طامة أخرى. قام الأمير "جم" - وهو الشقيق الأصغر للسلطان بايزيد - بإعلان العصيان على أخيه السلطان بايزيد مطالبا بالسلطنة. وتقابل الأخوان في معركة خسر فيها الأمير جم مما اضطر إلى الهرب. وبعد حوادث كثيرة اصبح أسيرا في يد البنادقة ثم في يد البابا ثم في يد ملك فرنساحتى وفاته.

وقد اضطر السلطان بايزيد -مع الأسف- لاستدعاء الجيش الموجود في إيطاليا تحت قيادة كدك أحمد باشا، وانشغل حتى عام ٩٠٠هـ/١٤٩٥م بموضوع "جم" وبالمماليك في مصر، وتبدأ السلطنة الحقيقية للسلطان بايزيد اعتبارا من عام ٩٠٠هـ/١٤٩٥م. وعلى الرغم من جميع هذه المشاكل قام بحملته العسكرية الأولى عام ٨٨٨هـ/١٤٨٣ إلى مورافيا، وبحملته الثانية عام ٨٨٩هـ/١٤٨٤م إلى بوغدان، ولكن استطاع الأعداء - مع الأسف - وضع نار الفتنة والشقاق عام ٨٩٠هـ/١٤٨٥م بين أقوى الدول في العالم آنذاك "وهي الدولة العثمانية" وبين الدولة القوية الثانية "المماليك"، فأرسل السلطان بايزيد في شهر ربيع الثاني ٨٩٠هـ/مايو ١٤٨٥م جيشاً إلى "جوقور أوفه" ضد المماليك -الذين لم يؤمنوا سلامة الحجاج العثمانيين- وبدأت الحرب بينهما رسمياً.

لم يكن السلطان "قايتباي" يريد استمرار العداوة التي سببها الإسبان والبرتغاليين الذين كانوا يظلمون مسلمي الأندلس، فالمستفيد الوحيد من هذه العداوة العالم المسيحي، وكانت

النتيجة أن تمَّ الصلح بينهما بعد سنوات من القتال -الذي كان في أغلبه في صالح المماليك-، على أساس أن يبقى "رمضان أوغوللاري" مع المماليك، و"ذو القدر أوغلو" مع العثمانيين.

بعد وفاة الأمير جم عام ٩٠٠هـ/١٤٩٥م وبعد عقد الصلح مع المماليك بدأت سنوات السلطنة الفعلية للسلطان بايزيد الثاني، وكان أول ما عمله هو التوجه نحو بولندة التي كانت قد تسلطت على "بُغدان". ولم يكتف بهذا إذ أعلن الحرب على البنادقة والمجر وعلى إسبانيا أيضاً، فكانت الحملة الرابعة لبايزيد وحملته الخامسة أيضاً ضد البنادقة في عامي ٩٠٤ و ٩٠٥هـ/١٤٩٩م و١٥٠٠م، واستمرت هذه الحروب أربع سنوات، واضطر البنادقة في النهاية إلى تسليم جميع مستعمراتها في البلقان -وعلى رأسها مورا واليونان- إلى الدولة العثمانية، كما قامت الجيوش العثمانية بفتوحات مهمة في حروبها في البوسنة والمجر.

ولكن ظهرت -مع الأسف- بعد هذه الانتصارات مشكلة الشيخ جنيد -وكان من شيوخ الطريقة الصفوية- وابنه الشيخ حيدر، وأخيراً مشكلة الشاه إسماعيل، ومشكلة الدولة الصفوية الشيعية التي أعاقت الدولة العثمانية عن الفتوحات سنوات عديدة. في سنة ٨٦٤هـ/١٤٧٠م قُتل الشيخ جنيد، ولكن الشيخ حيدر -الذي حلَّ محله- أصبح مشكلة أكبر. أما المشكلة الحقيقية فقد بدأت مع شاه إسماعيل الذي كان في الوقت نفسه من أحفاد "أوزون حسن"، كان شباب التركمان يُجمَعُون-بتوجيه من شاه إسماعيل- من الأناضول ويُرسلون إلى "أردبيل" حيث يتلقون هناك تعليماً شيعياً، ثم يعادون إلى الأناضول كملالي"(ملالي: جمع ". ملا " وهو رجل الدين، أو عالم الدين) شيعة تحت اسم: "المتصوفة العثمانيون".

وفي عام ٩١١هـ/١٥٠٧م طلب الشاه إسماعيل بنت "ذو القدر أوغلو علاء الدين بك"، وهو أخ زوجة السلطان بايزيد الثاني وجد السلطان ياوز سليم، وعندما رفض علاء الدين هذا الطلب قائلاً: إنه لن يزوج بنته من شيعي، قام الشاه إسماعيل بالهجوم على إمارة علاء الدين وبدأ بظلم أهلها. وعندما رأى أنَّ تصرفه هذا لم يثر أي رد فعل لدى الدولة العثمانية ولدى دولة المماليك، زاد عجرفة وظلماً، ولكن رد الفعل جاء من الأمير سليم الذي كان واليا على سنجق طرابزون منذ عام ٨٩٢هـ/١٤٨٧م حيث خرج مسرعاً في حملة على "جورجيا"، والتقى في هذه الحملة بجيش شاه إسماعيل الذي كان يقوده ابنه "إبراهيم ميرزا" وهزمه شر هزيمة قرب "أرزينجان "، وفرح الأهالي بهذا النصر وبدءوا يغنون ويهتفون: "سر أيها السلطان سليم!... العهد عهدك"، وبذلك كانوا ينتقدون سلبية والده السلطان بايزيد.

والشيء الذي كان يعقد الأمر هو أن شاه إسماعيل كان يمثل المشيخة والسلطنة في الوقت نفسه، ولهذا أصبح خليفته "شاه قولو" الذي كان من تركمان "آنطاليا"والذي تحول إلى ملا شيعي قح بعد ذهابه إلى "أردبيل" وتلقيه التعليم هناك، أصبح خليفته هذا مشكلة للدولة العثمانية بعد قيامه بجمع بعض المهاجرين وبعض الرحل حواليه وتربصه للفرص للقيام بحركة ضد الدولة العثمانية، لذا سار إليه الوزير الأعظم علي باشا وقتله عام ٩١٧هـ/١٥١١م في موقع "كوك جاي" قرب "سيواس".

في هذه الأثناء كان الأمير سليم قد توجَّه نحو القرم ومنه إلى "أدرنة" طالباً اللقاء بوالده، ولكنَّ أنصار الأميرين أحمد و قورقوت كانوا يريدون الحيلولة دون إتمام هذا اللقاء. وفي النتيجة استطاعوا جر جيش الأمير سليم إلى مواجهة جيش والده السلطان بايزيد في موقع "جورلو"، ولكن الأمير سليم ركب جواده المسمى "قره بلوت" -أي الغيمة السوداء- مبتعداً وقائلاً: لا يمكن جرد السلاح في وجه الوالد ٩١٧هـ/١٥١١م. في العام نفسه قام الأمير أحمد -مستفيداً من هذا الاضطراب والفوضى- بإعلان سلطنته في مدينة "قونية"، وبهذا سقط من موقعه كولي للعهد، حيث تعين الأمير "قورقوت" ولياً للعهد.

أدرك السلطان بايزيد بأن الجيش الانكشاري وبعض رجال الدولة يريدون سليم بإصرار، وأنه لا يوجد أمامه حلٌّ آخر، ولا بديل آخر. ومما سهَّل للأمير سليم الأمر أن الأمير أحمد جاء إلى "قونية" دون أن يحرك ساكناً أمام قيام "نور علي" -وهو خليفة الشاه إسماعيل ومن أقرب المقربين إليه- بإثارة القلاقل والاضطرابات في "آماصيا" و "طوقاط". وعلى إثر هذه الحوادث قام السلطان بايزيد الثاني في ٢٨ محرم ٩١٨هـ/٢٤ نيسان ١٥١٢م بالتنازل عن العرش لابنه سليم، وبعد مكوث السلطان السابق في قصره مدة ١١ يوماً توجه إلى "ديماطوكيا"، ولكنه توفي في الطريق قبل الوصول إلى محل إقامته الجديدة.

زوجاته: ١- نيغار خاتون: هي والدة الأمير قورقوت والأميرة فاطمة، وهي بنت السيد عبد الله وهبي. ٢- شيرين خاتون: بنت السيد عبد الله ووالدة الأمير عبد الله. ٣- كوروه خاتون: بنت السيد عبد الحي، ووالدة عالم شاه و الأميرة قمر. ٤- بلبل خاتون: بنت السيد عبد الله ووالدة الأمير أحمد والأميرة هوندي. ٥- حسن شاه خاتون: بنت "قرامان أوغلو نصوح بك" ٦- كول بهار خاتون: بنت السيد عبد الصمد، وحسب أحد الآراء والدة السلطان

سليم. ٧- فرح شاد خاتون: والدة محمد والي سنجق "كفه" ٨- عائشة خاتون: بنت "ذوالقدر أوغلو علاء الدولة بوزقورت" وحسب أحد الآراء والدة السلطان سليم.

أولاده: ١- الأمير عبد الله خان ٢- الأميرة جوهر ملوك ٣- الأمير قورقوت خان ٤- الأمير أحمد خان ٥- الأمير ياووز سليم ٦- الأمير شهن شاه ٧- الأمير محمود ٨- الأمير محمد خان ٩- الأمير عالَم شاه خان ١٠- الأمير سلجوق ١١- الأميرة خديجة ١٢- الأميرة ايلالدي ١٣- الأميرة عائشة ١٤- الأميرة هوندي ١٥- الأميرة عين شاه ١٦- الأميرة فاطمة ١٧- الأمير شاه ١٨- الأميرة هوما ١٩- الأميرة قمر.

من بين رجال الدولة المهمين في عهد السلطان بايزيد الثاني نستطيع ذكر رؤساء الوزراء الآتين: إسحاق باشا، هرسك زاده أحمد باشا، جاندارلي إبراهيم باشا وقوجا مصطفى باشا. ومن شيوخ الإسلام نذكر: ملا عبد الكريم أفندي، وزنبللي علي أفندي. ومن العلماء والمرشدين المعنويين نذكر: ملا لطفي أفندي، صاري كورز، مصلح الدين بن سنان أفندي، إدريس بيتليسي، ملا جامي و عبيد الله أحرار. ومن الشعراء نذكر الشاعر نيازي المصري، الشاعر وصفي و إزنيكلي جليل.

كان السلطان بايزيد الثاني يجمع في نفسه صفات كثيرة فقد كان غازياً وعالماً وخطاطاً وولياً من أولياء الله ومذهّباً "أي يتقن فن التذهيب"، صحيح إنه لم يكن فاتحاً كبيراً مثل والده محمد الفاتح حيث إنه وسع الدولة بمقدار ١٦٠.٠٠٠ كم^2 فقط. ويعود السبب الرئيسي في هذا إلى كون عهده أكثر العهود اضطراباً ومشاكل بعد عهد الفتور[٥٩].

---

[٥٩] عاشق باشا زاده: "تاريخ.." ص ٢٢٠-٢٦٩؛ابن كمال: "تواريخ آل عثمان" الدفتر الثامن (الناشر: أحمد أوغور) أنقرة ١٩٩٧، ص ٤١ عالي: "كنه الأخبار" قسم أسعد أفندي، رقم٢١٦٢ ورقة ١٨٣/b/٢١٣ -a؛ أحمد أوغور نشري: المصدر السابق، ص ٩٥٥ وما بعدها؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ١٩١-٢٠٣؛صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٢٦٩-٣٤٩؛ آقصون: "التاريخ العثماني" الجزء الأول ص ١٧٤-٢٠٣؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ١٦١- ٢٤٨؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٣٧٩-٤٢١؛ أولو جاي: المصدر السابق، ص ٢١-٢٩، "عائلة السلطان بايزيد الثاني " ن.ت.د. الجزء العاشر، العدد ١٤ إسطنبول ١٩٥٩، ص ١٠٥-١٠٧؛. أوز طونا: "الدول والعائلات..." الجزء الثاني، ص ١٣٦- ١٤٨؛قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ١٦٧ — ١٨٨؛أوزون جارشلي: عريضة دعوة الوزير اسحاق باشا لبايزيد الثاني لتسلم السلطنة إثر وفاة السلطان محمد الفاتح "Fâtih Sultan Mehmed'in Vefatı Üzerine Vezir İshak Paşa'nın İkinci Bayezid'i Saltanata Daveti Arizası "ن.ت.د. الجزء الخامس والعشرون، العدد ٩٧(١٩٦١) ص ٧٥-٧٧؛ طانسل، صلاح الدين: "بعض الملاحظات بحق السلطان بايزيد الثاني تجاه الوثائق الجديدة "Yeni Vesikalar Karşısında

٦٣– هناك من يدّعي بأن السلطان بايزيد مات مسموماً من قبل ابنه ياووز سليم، فهل هناك سند لهذا الادعاء ؟

نحن نعلم جيّداً أن السلطان سليم اعتلى العرش في ظروف صعبة جدّاً كانت تحيط بالدولة العثمانية داخلياً وخارجياً، وكانت هناك نذر بأنه لو لم تتخذ التدابير اللازمة، فإن الأناضول كانت مقبلة على عهد "فتور = فَتْرَت دَوْري" مرة أخرى، وكان خطر تشيّع الأناضول يلوح في الأفق. في ٢٨ محرم٩١٨ هـ/٢٤ نيسان ١٥١٢م اعتلى سليم العرش، وقام بتوديع والده الذي رغب في الاستجمام والراحة في "ديماطوقه"، وقبّل يديه وسار راجلاً بجوار فرس والده، وأبدى كل مظاهر الاحترام له.

وتذكر المصادر التاريخية ما قاله السلطان سليم لحاكم القرم عندما وعده هذا بمساعدته ضد أخيه أحمد، قال: **"لم نأت إلى إسطنبول حبّاً في السلطنة، بل لكون والدنا مريضاً ومُسنّاً، وكونه قد أحال جميع العمال للوزراء، وقد انتهز أعداؤنا هذه الفرصة فأوقدوا نيران الفتن والثورات، أمّا أشقائي فقد اتبعوا أهواءهم، وهم غير قادرين على دفع بلاء الأعداء. إن غايتنا هي حفظ وصيانة الدين والدولة، غير أن بعض رجال الدولة بذروا بذور الشقاق بين والدي وبيني، ما العمل؟ لقد كان هذا هو قدرنا، وإلا فلم يكن من المناسب لنا التوجه مع الجيش ضد والدنا".**

يصعب على الإنسان تصوّر أنّ من يقول مثل هذا الكلام يمكنه القيام بتسميم والده، ولكن ما هي الآراء التي طرحت حول هذا الموضوع ؟:

١– ورد في بعض المصادر العثمانية أنّ السلطان بايزيد مرض وهو في طريقه إلى "ديماطوكيا" وتوفي، وتقول مصادر أخرى أن تقدّمه في السن، وكذلك المشاكل الكثيرة والشائعات والفتن والدسائس الكثيرة التي عاشها في أثناء تغيير السلطنة أوهنته كثيراً ونَحُل جسمه، فلم يستطع وقد بلغ السابعة والستين من عمره تحمل كل هذا العبء فتوفي.

٢– وقال بعض المؤرخين العثمانيين من أمثال "هزار فن حسين أفندي" و"كاتب جلبي" بأن السلطان بايزيد قد استشهد دون تعيين وتوضيح سبب هذه الشهادة، فقد تكون هذه الشهادة شهادة معنوية.

---

(١) Sultân İkinci Beyazıt Hakkında Bazı Mütalâalar ن.ت.د. الجزء السابع والعشرون، العدد ١٠٦ ١٩٦٣) ص ١٨٥–٢٣٦.

٣- وقال مؤرخون آخرون أمثال "منجم باشي" بأن السطان بايزيد مات مسموماً دون أن يذكروا أن للسلطان ياووز سليم أي ضلع في هذا.

٤- قلة من المؤرخين من أمثال "بَجَوي" و "شمعداني زاده" رووا بأن السلطان يووز سليم خاف أن يرجع والده ويعتلي العرش لذا دس له السم، وتلقف المؤرخون اليونان والبيزنطيون هذه الرواية الضعيفة فلم يدخروا وسعاً في كيل التهم للسلطان سليم.

ونحن نعتقد أن أصدق مصدر تاريخي حول هذا الأمر هو ما جاء في رسالة الأمير أحمد "الأخ الكبير للسلطان سليم ومنافسه العنيف على السلطنة" للسلطان المملوكي، والمحفوظة حالياً في متحف "طوب قابي" في إسطنبول، فقد ذكر في هذه الرسالة أن والده مرض في منطقة "قارلي دره" ثم توفي، غير أن الشائعات انتشرت بين الأهالي بأن أخاه سليم هو الذي دس له السمّ. من الطبيعي في مثل هذه الأجواء السياسية انتشار مثل هذه الشائعات، حيث يقوم بعض المؤرخين بتسجيل هذه الشائعات ويعدونها مصادر لهم، ثم يفسرونها كما يحلو لهم. ويقول المؤرخون المعاصرون من أمثال "أوزون جارشلي" و "باك آلينلي" بأن الشائعات حول قيام السلطان سليم بتسميم والده ليست صحيحة[٦٠].

٦٤- أكانت المخدرات أمثال الأفيون والحشيش والكوكائين محرَّمة في القانون العثماني؟ وهل صحيح أن السلطان بايزيد الثاني كان يتناول هذه المخدرات ويشرب الخمر في شبابه ؟

قبل كل شيء نودُّ أن نبين أن استعمال جميع المخدرات أمثال الكوكائين والحشيش وغيرها محرمة حسب الفقه الإسلامي، وبالتالي كانت محرمة في القوانين العثمانية، وكان من يستعملها يتعرض لأشد عقوبات التعزير.

ولما كانت هذه المخدرات قد ظهرت بعد عهد الرسول "صلى الله عليه وسلم" فقد ثبتت حرمتها عن طريق الاجتهاد وباستعمال القياس بالنسبة لحرمة الخمر والمسكرات. وهناك حديث نبوي صريح في هذا الأمر، ومن المهم أن نضيف هنا فنقول: إن قيام العلم الحديث للطب

---

[٦٠] أرشيف متحف طوب قابي، رقم ٣٠٦٢؛ عالي: "كنه الأخبار" مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم٢١٦٢، ورقة b/٢١٣؛ لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ٢٠٣؛. صولاق زاده: المصدر السابق ص ٣٤٨-٣٤٩؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني ص ٢٤٥؛ هازار فن، حسن أفندي: "تنقيح تواريخ الملوك" مكتبة السليمانية، قسم علي باشا، رقم ٧٣٢، ورقة b/١٤٠؛ آقمان: "قتل الأشقاء" **Kardeş Katl** ص ٧٢- ٧٦؛ بجوي، إبراهيم أفندي: "تاريخ..." الجزءان الأول والثاني إسطنبول ١٢٨١-١٢٨٣ الجزء الأول ص ٤٣؛ هامر: "التاريخ العثماني الكبير" الجزء الرابع، ص ٨٦؛ شام داني زادهسليمان أفندي: "مرآة التواريخ"، إسطنبول، ١٣٣٨، ص ٥٠٧.

باستعمال بعض مواد هذه المخدرات في الأدوية بطرق حديثة لم يكن متوفرا آنذاك، لذا كان من الصعوبة بمكان وضع حدٍّ فاصل بين استعمالها كعلاج للمرضى آنذاك وبين استعمالها من قبل المدمنين عليه.

قام العديد من شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية أمثال الشيخ "أبو السعود أفندي" بإصدار عدة فتاوى حول حرمة جميع أنواع المخدرات كالبنج "الخشخاش" والبرش "شراب يحتوي على الأفيون"، والأفيون والمعجون "معجون يحتوي على الافيون"... إلخ فقد جاء في إحدى هذه الفتاوى: **"هل تناول البرش والأفيون والمعجون المحتوي على الأفيون دون بلوغ مرتبة السكر حرام؟ الجواب: إن هذه المواد التي يتناولها الفاسقون وأهل الأهواء -باستثناء ما كان منها للعلاج- ليست حلالاً على الإطلاق"**.

قام السلاطين العثمانيون -الذين كانوا يعرفون هذا الحكم الشرعي- بتحريم جميع أنواع المخدرات، كما بذلوا كلَّ ما في وسعهم لإنقاذ منتسبي العائلة السلطانية من براثنها ولاسيما وأن الأعداء في الداخل والخارج كانوا يتحينون الفرص لإيقاع هؤلاء في الفخ بوسائل وحيل شتى مثل حب السلطنة أو الضعف الخلقي أو النساء أو غيرها.

بعد هذه المقدمة القصيرة نقول: إن بعض المصادر العثمانية ادَّعت بأن صديقين من أصدقاء بايزيد الثاني وهما "عبد الرحمن بن مؤيد" و "خاصكي حاجي محمود بك" كانا يشوقان بايزيد على تعاطي الحشيش وغيره من المخدرات، ولكن هناك شبهات من صحة هذه الادعاءات، فليست هناك عبارة واضحة وصريحة حول شربه الخمر، فالمؤرخ "عالي" عند تقييمه العام للسلاطين العثمانيين لم ينقل سوى بعض الادعاءات حول يلدرم بايزيد وحول سليم الثاني . وقد سبق وأن قلنا بأن من الخطأ تفسير العبارة الواردة حول بايزيد الثاني من أنه: **"كان يحب اللهو في شبابه، ولكنه نتيجة التنبيهات والتحذيرات ولاسيما من قبل الشيخ محي الدين يَوْسي -والد أبو السعود أفندي- وإرشاده له فقد نذر نفسه للعبادة وللتقوى"**... من الخطأ تفسير هذه العبارة وتأويلها بأنه كان يشرب الخمر، أو كان متورطاً في لهو غير مشروع.

فالمصادر التاريخية تجمع أن السلطان بايزيد الثاني كان من أكبر العلماء بعد محمد الفاتح، ومشهوراً بعبادته وتقواه، وأنه كان ولياً من أولياء الله. حسب إحدى الروايات عندما سمع السلطان محمد الفاتح بأن صديقين من أصدقاء ابنه الأمير بايزيد وهما "مؤيد بن عبد الرحمن" و"خاصكي حاجي محمود بك" يشوقانه على تعاطي المخدرات، وأنَّ هناك احتمال سلوك ابنه

طريق الغواية أرسل على الفور عام ٨٨٤هـ/١٤٧٩م فرماناً شديد اللهجة إلى معلم ومرشد ابنه -الذي كان والياً على سنجق قصطموني- "فناري زاده أحمد بك".

في هذا الفرمان بين السلطان محمد الفاتح أنه طرق سمعه بأن صديقين من أصدقاء ابنه يشوقانه لتعاطي المخدرات ولو نجحا في هذا الأمر لفسدت فطرة ابنه، وأنه لكونه مرشده ومعلمه عليه أن يتدخل في الموضوع فوراً، ومعاقبة ذلك الصديقين لعادتهما السيئة ولكونهما أداة فساد في المجتمع، وإن ابنه إن كان حقّاً قد ابتلي بالمخدرات فعليه بعرضه على الأطباء ومعالجته فوراً. ونحن نرى بأنه ليس من الصحيح -انطلاقاً من قراءة هذا الفرمان- إصدار حكم في الموضوع، ثم إن هذا الفرمان يبين لنا مدى حساسية السلاطين في الأمور المتعلقة بأبنائهم، ثم إن قراءة جواب السيد أحمد -مرشد ومعلم بايزيد- أكثر أهمية، فقد أرسل هذا المعلم رسالة جوابية للسلطان ذكر فيها أن ما ورد في حق ذلك الصديقين صحيح، غير أن الأمير بايزيد لا توجد له معهما علاقة وثيقة كما نما إلى السلطان، وإنه يجب تربية الأمير بحكمة.

والحقيقة أن هناك شبهات كثيرة حول صحة قيام هذين الصديقين -ولاسيما السيد مؤيد بن عبد الرحمن- باقتراف هذا الإثم، حيث يقول المؤرخ "طاش كوبرو زاده" بأن السيد مؤيد كان عالماً كبيراً، وأنه تعرض لفرية شنيعة، ولكونه يعرف وضع الأمير بايزيد فإنه ساعد على هروب السيد مؤيد من قاصطموني قبل وصول فرمان إعدامه. والحقيقة إن من الصعب أن يقتنع الإنسان أنّ شخصاً عالماً مثله يمكن أن يرتكب مثل هذه الموبقات المذكورة في فرمان السلطان، فقد كان يدرس كتاب الزمخشري "المفصَّل" في العالم العربي، وارتقى إلى مرتبة قاضي إسطنبول ومرتبة "قاضي العسكر" في الروم ايلي. والخلاصة أننا عندما ندقق أمر الإشاعات حول بايزيد الثاني وحول شربه الخمر أو استعماله المخدرات نرى أنها مجرد شائعات لا أساس لها من الأدلة التي تدعمها[٦١].

٦٥- يقال بأن السلطان بايزيد الثاني كان شخصاً ليِّنَ العريكة طيباً، ولم يستطع إدارة شؤون دولته، فهل هذا صحيح؟

---

[٦١] أبو السعود أفندي: "فتاوى" مكتبة السليمانية، قسم إسمهان سلطان، رقم ٢٢٣، ورقة٢٦٠/b/٢٦١-a؛ فريدون بك: "منشآت السلاطين" الجزء الأول ص ٢٦٣-٢٦٤؛ عالي: "كنه الأخبار" الجزء الخامس، ص ١٢٤- ١٢٥ مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ١٨٣/a-b؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٢٤٥- ٢٤٦، ٦٦٢- ٦٦٤؛ مجدي: "حدائق.." الجزء الأول ص ٣٠٨- ٣١١.

هذا ليس بصحيح، والغاية من هذا الكلام التهوين من شأنه ووصفه بالعجز عن إدارة الدولة. أمَّا كونه شخصاً ليِّن العريكة وطيباً فهذا صحيح، وعندما ذكر المؤرخون العثمانيون "إن أفضل رجال الدولة هم الذين تربعوا على عرش قلوب الناس" كانوا إنما يصفون السلطان بايزيد الثاني . كان السلطان بايزيد الثاني رجلاً عالماً، شاعراً، ملحناً، خطاطاً، ماهراً في التذهيب، وفي صناعة القوس، وكان قد تلقى دروساً خاصة من أكبر العلماء ومن أكبر القواد العسكريين، وإلى جانب معرفته باللغات الغربية كان يعرف العديد من اللغات الشرقية كالعربية والفارسية ولغة أيغور. وعلى الرغم من الظروف القاسية في الغرب وفي الشرق فقد استطاع هضم فتوحات والده، ووسع حدود دولته وإن كان بنسبة قليلة.

أصدر السلطان بايزيد الثاني ٨٥ مادة قانونية في عهده، فقد صدرت في عهده ولأول مرة -ليس في التاريخ العثماني فحسب، بل في تاريخ العالم- قوانين البلديات وقوانين المقاييس والمعايير، فقد تمَّ في عهده تنظيم قوانين بلديات ثلاثة من أكبر المدن آنذاك وهي: إسطنبول، أدرنة و بورصة، كما قام هذا السلطان بمضاعفة قوة الجيش وقوة البحرية، وكان أوَّل من قام بتشكيل المشاة المسلحين بالبنادق، وكان يقرأ جميع الكتب المهداة إليه ويعطي جوائز للمؤلف حسب قيمة الكتاب.

وقد لُقِّب بـــ "بايزيد الصوفي"، حتى أنه مُدح حتى من قبل المؤرخين الأجانب في عهده. وكان له تأثير قوي على جميع الدول القوية في عهده مثل إيطاليا والبندقية، وما صرح به السلطان ياووز سليم من عدم قدرة والده على إدارة الدولة كما يجب صحيح في الفترة الأخيرة من حكمه، أي فترة مرضه وشيخوخته فقط، علماً بأنه حكم ٣١ عاماً، ولم يفرط في شبر واحد من تربة دولته[٦٢].

٦٦- يقال بأنه تمَّ في عهد السلطان بايزيد الثاني وضع أول قانون للمعايير والمقاييس، وأول قانون للبلديات، وأول قانون لحفظ حقوق المستهلكين، وأول تقنين لتنظيم الأغذية، فهل تستطيعون إعطاءنا أمثلة من هذه القوانين ؟

---

[٦٢] عالي: "كنه الأخبار" مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ١٨٣/a-b؛ أوزون جارشلي:" التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٢٤٥-٢٤٨؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء الثاني (قوانين عهد السلطان بايزيد)؛ قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ١٨٧؛ طانسل صلاح الدين: "بعض الملاحظات..." ص ٢٣٦.

كلٌ هذه الأقوال صحيحة، ولا شك أن من أهم قوانين عهد السلطان بايزيد الثاني هو قوانين الحسبة لمدينة إسطنبول وبورصة وأدرنة. وليست هذه القوانين أكمل وأوسع قوانين البلديات فحسب، بل هي القوانين الأولى في حماية حق المستهلكين، واللائحة الأولى للأغذية، والقوانين الأولى للمعايير والمقاييس، والقوانين الأولى في حماية البيئة في العالم كله. وباختصار كانت هذه القوانين أفضل مجموعة مدونة من القوانين في ذلك العصر. وقام بوضع هذه القوانين "مولانا يارالوجا محي الدين" الذين كان فقيهاً، يعرف القوانين الإسلامية، وكذلك كان مُطلعاً على التقاليد والأعراف العثمانية. وتم وضعها في سنوات ٩٠٨ — ٩١٣هـ/١٥٠٢-١٥٠٧م.

سنقدم هنا بعض النماذج من هذه القوانين التي تبلغ كل مجموعة منها مائة قانون "هي ثلاثة بجاميع كما قلنا، لكل مدينة مجموعة"، واخترنا منها القوانين المتعلقة بحفظ حق المستهلك.

- تتم بأمر من المحكمة مراقبة ما يباع في السوق من ملبس ومشرب ومأكل ومراقبة الحبوب المباعة، ويتم تفتيش بائعي هذه المواد، فإن وجد هناك أي نقص في الميزان أوفي الكيلو أو الذراع يقوم المحتسب "أي رئيس البلدية" بمحاسبتهم.

- الخبازون: يقوم هؤلاء بخبز الخبز بشكل نظيف وبيعه بالسعر الرسمي، يجب ألا يكون الخبز ناقصاً من ناحية الوزن، وأن يكون مخبوزاً بشكل جيد، فإن وجد فيه قسم محروق أو كان نيئاً وغير مفرون "أي لم يستو بعد"... أو يعاقب بغرامة مالية. ويجب أن يكون عند كل خباز مؤونة شهرين أو شهر واحد في الأقل من مخزون الدقيق لكي لا يبقى المسلمون في ضيق إن تأخر وصول الدقيق إلى السوق. ويعاقب كل من يخالف هذا.

-الخبز المعمول يجب أن يكون جيّداً جدّاً ونظيفاً وغير مخبوط بمواد أخرى.

- الطباخون: عليهم أن يطبخوا الطعام بشكل نظيف، وأن يستعملوا الماء النظيف في غسل صحونـــهم، وألا يستخدموا الكفار في محلاتهم. وألا يطبخوا طعامهم بالشحوم[٦٣].

٦٧- ما الوجه الحقيقي لحادثة الأمير جم ؟

في قسم الألقاب في قوانين الفاتح المشهورة، والتي وضعت ونظمت في عهد الفاتح جاء ذكر اسم "السلطان جم"، وكانت رغبة قرماني محمد باشا في هذا الاتجاه. وبعد وفاة هذا الباشا جاء الأمير جم إلى مدينة بورصة حيث لقي ترحيباً حارًّاً من أهاليها، حتى إنه تغلب على الجيش الذي أرسله أخوه الكبير السلطان بايزيد تحت قيادة "أياس باشا" وسك النقود باسمه في بورصة عام ٨٨٦هـ/١٤٨١م وقُرأت الخطب باسمه في الجوامع، وأعلن سلطنته هناك، بل تمادى أكثر

---

[٦٣] آق كوندوز: "القوانين العثمانية " الجزء الثاني ص ١٨٨-٢٣٠، ٢٨٦- ٣٠٤، ٣٨٧-٤٠٢

فاقترح على أخيه السلطان بايزيد -بلسان الوفد الذي أرسله له تحت رئاسة عمته "السلطانة سلجوق"- أن تقسم الدولة العثمانية إلى قسمين: قسم الأناضول ويكون تحت حكمه، وقسم الروم ايلي ويكون تحت حكم أخيه بايزيد.

وعندما سمع السلطان بايزيد هذا جهَّز جيشاً قوياً، وهزم أخاه جم في "يني شهر". والتجأ جم أوَّلَ الأمر إلى قونية، ثم إلى السلطان "قايتباي" سلطان المماليك في مصر، واستقبل الأمير جم بحفاوة في القاهرة، وذهب من هناك للحج وهو الحدث الأول في هذا الأمر. لأن الحج لم يتيسر لأي سلطان عثماني.

وفي عام ٨٨٧هـ/١٤٨٢م عاد مرة أخرى إلى الأناضول عن طريق "أدنة"و رفض مقترحات الصلح التي قدمها إليه أخوه السلطان بايزيد، وقد استقبله في الأناضول "قاسم بك" وهو من آل قارامان، أراد الرجوع إلى مصر فلم يستطع. قام الأستاذ الأعظم الفرنسي "بيير دوبوسان" بخيانته وعدم الوفاء بالاتفاق الذي جرى بينهما وجلبه إلى مدينة "نيس" وسلمه إلى الفرسان، كان الهدف من هذا إثارة المتاعب في وجه الدولة العثمانية، وكان جم يعرف هذا.

ومع أن السلطان بايزيد الثاني، وكذلك السلطان المملوكي قايتباي، قاما بمساومة الأستاذ الأعظم حول تسليم الأمير جم، إلا أنـهما لم ينجحا، وتم تسليم جم مع الأسف عام ٨٩٣هـ/١٤٨٨م إلى البابا. أصبح الأمير جم ورقة بيد العالم المسيحي ضد الدولة العثمانية، ولم يكن الأمير يرغب في هذا. وفي سنة ٨٩٤هـ/١٤٨٩م وصل إلى روما، وبدأت المرحلة الثانية من حياة غربته. أستقبل بمراسيم كبيرة في روما التي بقي فيها ست سنوات، أي حتى عام ٩٠٠هـ/١٤٩٥م، حيث خصص له قصر سان أنجيلو، التقى مع البابا "انوسانتيوس الثامن" وكذلك مع البابا "ألسندرو بورجيا السادس"، وحاول كلاهما الضغط عليه لتغيير دينه، وكان جوابه هو: "ليست السلطنة العثمانية وحدها، بل لو أعطيتم الدنيا بأسرها ما غيرت ديني".

في عام ١٤٩٥م قام الملك شارل الثامن بالضغط على البابا لتسليم الأمير جم إليه، وأخرج الأمير جم للسفر لتسليمه إلى ملك فرنسا مع الأسف، ولكن نتيجة قيام البابا بدس السم له فقد مات عقب وصوله إلى نابولي ٢١ جمادى الأولى ٩٠٠هـ/٢٥ شباط ١٤٩٥م. أعلن السلطان بايزيد الحداد عليه لثلاثة أيام، وأرادت أوروبا استغلال رفاته ضد الدولة العثمانية و لم يسلموا رفاته إلا بعد أربع سنوات، حيث نقلت من نابولي إلى مدينة بورصة ودفن هناك ٩٠٥هـ/١٤٩٩م.

كان الأمير جم عالماً وأديباً وشاعراً، ويتقن اللغتين التركية والفارسية إلى درجة نظم الشعر بـــهما[٦٤].

٦٨- لماذا لم تقف الدولة العثمانية بجانب الدولة الأموية في الأندلس التي سقطت عام ٨٩٧ هـــ/١٤٩٢ ولم تساعدها ؟ وإذا كانت قد ساعدتها فماذا فعلت؟

بعد شرح حادثة الأمير جم تسهل الإجابة على هذا السؤال، ذلك لأن السبب الوحيد لاستغلال حادثة الأمير جم ضد الدولة العثمانية وكذلك سبب الشقاق والخلاف الذي حدث بين الدولة العثمانية وبين دولة المماليك هو حادثة طرد المسلمين من الأندلس. لقد وقفت الدولة العثمانية بجانب مسلمي الأندلس، ولكن مقدرتـــها ووضعها السياسي لم تكف إلا لإنقاذهم من المذابح، ولنشرح الموضوع باختصار:

قبل سقوط آخر دولة للمسلمين في الأندلس عام ٨٩٧ هـــ/١٤٩٢م تمت -مع الأسف- تصفية الدول الإسلامية التي كان من المحتمل أن تمد يد المساعدة للمسلمين هناك. ففي أعوام ٨٩٠-٨٩٦هـــ/١٤٨٥- ١٤٩١م -أي في الأعوام التي كان المسلمون يتعرضون للإبادة في الأندلس- كانت الحرب دائرة بين الدولة العثمانية وبين دولة المماليك.

في هذا التاريخ لم تكن قد بقيت في الأندلس من دول المسلمين سوى دولة بني الأحمر، كانت عاصمتهم غرناطة، وكانت حدودهم تتقلص شيئاً فشيئاً، وقام الأسبان والدول المسيحية الأخرى في أوروبا بقطع جميع علاقاتهم وطرق مواصلاتهم وسبل ارتباطهم مع البحر الأبيض المتوسط ومع الدول الإسلامية الأخرى، وفي مقدمتها مضيق جبل طارق. لقد انتظروا هذه الفرصة لإنهاء حكم المسلمين في الأندلس الذي دام ٧١١ عاماً.

---

[٦٤] عاشق باشا زاده: "تاريخ..." ص ٢٢٠- ٢٢١ ؛ إبن كمال: "تواريخ آل عثمان" الدفتر الثامن؛ أحمد أوغور نشري: المصدر السابق، ص ١٠، ١٢، ١٧، ٢٦- ٢٧، ٣٧-٣٩، ١٤٣؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٣٦٤- ٣٨٤؛ عالي: "كنه الأخبار"، قسم أسعد أفندي، رقم٢١٦٢، ورقة a/١٨٤ وما بعدها؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٣٨٢- ٣٨٦؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثاني ص ١٦٣-١٧٧؛ قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ١٧٠- ١٧٥؛ أوزون جارشلي: "خمس وثائق جديدة حول الأمير جم Cem Sultân'a Dair Beş Orijinal Vesika "ن.ت.د. الجزء الرابع والعشرون. العدد ٩٥(١٩٦٠)، ص ٤٥٧-٤٨٣؛ طانسل، صلاح الدين: المصدر السابق، ص ١٨٥-٢٣٦؛ طوران شراف الدين: "علاقة إرسال باراك رئيس إلى سافوله بمسألة الأمير جم Barak Reis'in Şehzâde Cem Mes'elesiyle İlgili Olarak Savole'ya Gönderilmesi "ن.ت. د. الجزء السادس والعشرون، العدد ١٠٣(١٩٦٣) ص ٥٣٩-٥٥١.

كان نجم الدولة الإسلامية التي نقلت أوروبا إلى عصر النهضة على وشك الأفول، فكانت سلطنة فاس في المغرب والدولة الحفصية في تونس والمرينيون، أقرب الدول الإسلامية إليهم، وكان باستطاعة هذه الدول مد يد المساعدة لهم، أما المماليك والدولة العثمانية فقد كانوا بعيدين أولاً، وكانوا مشغولين بحرب ضروس فيما بينهما. في عام ٨٧٤هـ/١٤٦٩م اتحدت دولتا قسطاليا والآراغون رسمياً، وكانتا دولتين كاثوليكيتين في الأندلس.

وفي عام ٨٩٢هـ/١٤٨٧م سقطت مدينة "مالقة" المسلمة منذ ٧٧٦ عاماً، وكان السبب الوحيد لترددهم في الهجوم على غرناطة خوفهم من الدولة العثمانية ومن دولة المماليك، وكان ملك غرناطة عبد الله بن محمد الحادي عشر قد طلب بشكل رسمي المساعدة من كليهما، ومع أن السلطان قايتباي هدد بأنه سيقوم بتهجير المسيحيين من القدس في حالة وقوع هجوم مسيحي على غرناطة، فإن المسيحيين لم يهتموا كثيراً بهذا التهديد لعلمهم أن المسلمين لن يقوموا مثلهم بمذابح جماعية.

قام السلطان بايزيد الثاني بجمع الديوان الهمايوني وتذاكر معهم حول الوضع، وفي نهاية الاجتماع تقرر إرسال قوة بحرية إلى البحر الأبيض المتوسط. خرجت القوة البحرية متوجهة إلى أسبانيا عام ٨٩٢ هـ/١٤٨٧م تحت قيادة "كمال رئيس"، وبهذا كانت الدولة العثمانية تعلن الحرب على قاسطاليا وعلى آراغون وعلى نابولي وعلى صقلية. قام كمال رئيس بضرب السواحل الإيطالية الجنوبية، ثم دخل إلى المياه الإقليمية الأسبانية واستعاد السيطرة على مدينة "مالقة" مرة أخرى.

وكم كان من المؤسف أن هذه القوة البحرية العثمانية اضطرت حتى إلى مواجهة الدولة الحفصية في تونس لكونها تقوم بمساعدة الفرنسيين. ولكون الدولة العثمانية في حرب مع المماليك فقد وقعت هذه القوة البحرية بين نارين، لذا لم تؤد هجمات هذه القوة البحرية إلى نتائج ملموسة.

وفي عام ٨٩٧هـ/١٤٩٢م استسلمت مدينة غرناطة وانتهى حكم المسلمين في الأندلس، ولكن قامت هذه القوة البحرية بنقل ما يقارب ٣٠٠ ألف من المسلمين التاركين بيوتهم والهائمين على وجوههم من الأندلس ونقلتهم إلى المغرب وإلى الجزائر. يلخص الأديب والشاعر التركي المعروف "نامق كمال" سقوط الأندلس بقوله: "قام الأسبان بعد استيلائهم على غرناطة بحرق الأهالي الذين لم يبدلوا دينهم، بينما عندما فتحنا إسطنبول أعطينا ووهبنا

الحرية الدينية لجميع الطوائف والأديان". في العام نفسه وصل الأسبان بواسطة كولومبس إلى أمريكا، وكان انتصارهم في الأندلس قد أسكرهم، لذا قاموا بقتل ما يقارب المليون من المسلمين. أما اليهود الذين كان عددهم يقارب الـ ٣٠٠ الف يهودي فقد خيِّروا بين الموت أو التحول إلى المذهب الكاثوليكي، ونحن نعرف أن الدولة العثمانية قد فتحت صدرها لهؤلاء أيضاً.

وقامت الدولة العثمانية على الرغم من جميع مشاكلها بترتيب ٢٣ هجوماً على الأسبان بهذه القوة البحرية تحت قيادة كمال رئيس -بسبب أحداث الأندلس- حتى عام ٩١٦هـ/١٥١٠م، ولكن نظراً لعدم تعاون الدول الإسلامية القريبة، بل لكون هذه الدول مشكلة إضافية أمامها، وكذلك بسبب وجود حرب بينها وبين المماليك فلم تستطع هذه القوة الوصول إلى نتيجة ايجابية[٦٥].

٦٩- كيف تم في عهد السلطان بايزيد الثاني توطين اليهود المهاجرين من أسبانيا والبرتغال -نتيجة تعرضهم إلى المذابح من قبل الدول الكاثوليكية- في أراضي الدولة العثمانية؟

حسب الشريعة الإسلامية -التي كان أجدادنا يدعونها "الشرع الشريف"- كان يُطلَق اسم "الذمي" على غير المسلمين الذين يعقدون الصلح مع المسلمين ويقبلون بحماية الدولة الإسلامية لهم، وكانوا يُعاملون حسب الشريعة الإسلامية دون النظر إلى أديانهم أو ألوانهم أو قومياتهم، وكانت هذه الأحكام تشمل اليهود أيضاً. وكما هو معلوم فقد كان النظام العبودي والظلم وعدم المساواة بين الناس ومحاكم التفتيش وأحكامها الظالمة سائدة في أوروبا في القرن التاسع، وعلاوة على النزاعات الدموية التي كانت جارية بين الدول الأوروبية كانت هناك حالة حرب معلنة على الأمم غير المسيحية أيضاً. وفي أوروبا التي لم يكن يرى فيها الكاثوليك أيَّ حق للبروتستانت في الحياة، ولا يرى البروتستانت فيها للكاثوليك أي حق

---

[٦٥] عاشق باشا زاده: "تاريخ..."، ص ٢٥٠-٢٥١؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٣٦٤-٣٨٤؛ عالي: "كنه الأخبار" مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة a/١٩٩ وما بعدها؛ قانتمير: المصدر السابق،الجزء الأول، ص ١٧٨-١٧٩؛ أفضل الدين: "وثيقة مؤلمة Bir Vesika-i Müellim" مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، رقم ٤، ص ٢٠١-٢١٠؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول، ص ٣٩٠-٣٩٢؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثاني، ص ١٩٧-٢٠٦؛ علي رضا سيفي: "كمال وبابا أوروج Kemal ve Baba Oruç"، إسطنبول ١٣٢٥.

للحياة، كان من الطبيعي ألا ترى أوروبا لليهود أي حق في الحياة أيضاً!! لذا لم تعترف أوروبا فعلاً لليهود بحق الحياة.

وفي شبه الجزيرة التي كان المؤرخون المسلمون يطلقون عليها اسم "الأندلس"، وتطلق أوروبا عليها اسم "أسبانيا"، كان اليهود يعيشون في حرية وأمن وسلام -كغيرهم من أصحاب الديانات الأخرى- في ظل الحضارة الإسلامية التي أقامها الأمويون في الأندلس، كان اليهود أيضاً يُعدّون من أهل الذمة هناك، وكانوا يعيشون في طمأنينة تامة، ولكن ما أن سقطت الدولة الإسلامية في الأندلس عام ٨٩٧هـ/١٤٩٢م وسيطرت عليها القوات المسيحية التي كانت تحمل ذهنية روما السابقة حتى بدأت المظالم الكبيرة تنزل على رؤوس أصحاب الديانات الأخرى غير المسيحية، وأخذ اليهود نصيبهم من هذا الظلم، بل قام الأسبان بطردهم من وطنهم أسبانيا، وبدأ اليهود يبحثون عن وطن جديد لهم، ولكن نظراً لكونهم يملكون سمعة رديئة بين الأمم الأخرى لم يستطيعوا العثور على ملجأ لهم، فالجميع كانوا يديرون ظهورهم لهم، ومع هذا قامت الدولة العثمانية المسلمة بفتح أحضانها لهم في عهد السلطان بايزيد الثاني لكونهم مظلومين آنذاك.

قامت القوة البحرية التي كانت تحت قيادة "كمال رئيس" بنقل المسلمين واليهود المعرضين للمذابح إلى مناطق آمنة، ولاسيما إلى أراضي الدولة العثمانية؛ لأن المسلمين واليهود تعرضوا لمظالم وحشية بعد سقوط غرناطة في ٨٩٧هـ/١٤٩٢م.

لماذا فتحت الدولة العثمانية أحضانها لليهود، واتباعا لأي حكم شرعي فعلت هذا ؟ نستطيع العثور على الإجابة على هذا السؤال في أحكام الذميين في الشرع الإسلامي. ففي أحكام الشريعة يتم عقد الذمة من قبل خليفة المسلمين أو من قبل نائبه مع أهل الكتاب من اليهود أو المسيحيين، وهذا يعني قبولهم لشروط ومسؤوليات كونهم مواطنين في بلد إسلامي، ولكننا لا ندخل هنا إلى التفاصيل. واستناداً إلى هذا الحكم الشرعي قام السلطان بايزيد الثاني في ربيع عام ٨٩٧هـ/١٤٩٢م بقبول اليهود المطرودين من إسبانيا وإسكانهم في مناطق معينة من المملكة العثمانية، ولاسيما في مدينة "سلانيك" -التي توجد حالياً في اليونان- وفي "أدرنة" وفي "ليوادية" التابعة لـ "أغريبوز" و "ترحالة"، وذلك بشرط قبول أحكام الذمة والخضوع لها.

إنّ دفتر طابو التحرير لمدينة أدرنة والذي حرِّر من قبل السلطان ياووز سليم عام ٩٢٥هـ/١٥١٩م يبين هذا بكل وضوح، فقد سجل في الصفحة رقم "٤٠" من هذا الدفتر

تحت عنوان "جماعة أسبانيا" أسماء رؤساء العوائل اليهودية التي طردت من أسبانيا وتم إسكانها في أدرنة، وفي هذه الوثيقة نجد أنّ عدد هذه العوائل هو أربعون عائلة ونيف، أي تمّ تسكين ما يزيد قليلاً عن أربعين عائلة في هذه المنطقة.

كما هو معلوم فقد قيل الكثير في العهد الجمهوري، وكتب الشيء الكثير -ولاسيما في المحافل الرسمية- من أن الدولة العثمانية لم تكن تراعي حقوق الإنسان، وأن أرواح الناس كانت معلقة بشفتي السلطان!! ولكن القرار الذي اتخذته وزارة الخارجية التركية في ٢٧ ذو القعدة ١٤١٣هـ/١٨مايو ١٩٩٣م كان يردُّ ويكذّب هذه الادعاءات التي تكررت طوال ثمانين عاماً.

كلنا يعلم بأن تركيا عضوة في اللجنة الأوروبية، وقامت هذه اللجنة عام ١٩٩٣م بتشييد بناية جديدة لحقوق الإنسان، وقد طلب من كل بلد وثائق متعلقة بحقوق الإنسان، وقامت دولة الجمهورية التركية بإبراز هذه الوثيقة العائدة للعهد العثماني -هذا العهد الذي كثيرا ما انتقدته- والمكتوبة في القرن الخامس عشر حول قبول اليهود المطرودين من أسبانيا كذميين في المملكة العثمانية، قامت بإبراز هذه الوثيقة وإرسالها لكي تعرض في بناية حقوق الإنسان.

في عام ٩٢٧هـ/١٥٢٠م أي في عهد السلطان ياووز سليم وضعت قوانين "ليفاديا" المرتبطة بسنجق "آغرريبوز" الواقعة الآن ضمن حدود اليونان. والحكم الآتي الموجود في هذه القوانين يبين كيف سمح لليهود الاستقرار في المملكة العثمانية ضمن عقد الذمة: "المادة ٥٧: واليهود الآتون من الغرب يُعطُون الخراج و٢٥ أقجة كضريبة "أسبنجه""

و"أقجة" هي وحدة نقد فضية كانت متداولة آنذاك، والقصد هنا من "الغرب" هو أسبانيا، وكما هو معلوم فقد كانت تستوفى من اليهود -مثلهم مثل غيرهم من غير المسلمين- وحسب قدرتهم المالية "خراج المقاسمة" وضريبة مقطوعة هي "الخراج الموظف" وهي الضريبة المذكرة هنا تحت اسم "أسبنجة"[٦٦].

٧٠- كيف تفسرون حركات العصيان التي قادها الشيخ جنيد ثم ابنه الشيخ حيدر، ثم عصيان (شاه قولي) الذي كان خليفة هؤلاء الذين كانوا أحفاد شيوخ الأردبيل؟ يقال بأن هؤلاء

---

[٦٦] قانتمير: المصدر السابق الجزء الأول ص ١٧٨-١٧٩؛أفضل الدين: المصدر السابق، ص ٢٠١-٢١٠؛. آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء الثالث، ص ٣٩٣، الجزء السادس، ص٦٣٧ وما بعدها. "الأصنام تتهاوى Tabular Yıkılıyor" جزءان، إسطنبول ١٩٩٦-١٩٩٧، الجزء الثاني ص ١١٨-١٣٣؛زيدان، عبد الكريم: "أحكام الذميين والمستأمنين" بغداد، ١٩٦٣، ص ٢٢ وما بعدها.

كانوا من أحفاد الرسول "صلى الله عليه وسلم"، بينما يقال بأنهم كانوا أول من بدأ بحركة عصيان علوية في الأناضول وكانوا يحاولون نشر الطائفة العلوية في الأناضول، ثم كيف بدأت فتنة شاه إسماعيل؟

كانت أردبيل -إضافة إلى كونـــها مركزاً تجارياً مهمّاً في المنطقة الواقعة بين "تفليس" و"باكو" و"شيراز" العائدة لأذربيجان في الماضي- عاصمةً للصفو بين الشيعة الذين حكموا إيران في عهد من العهود. حلَّ الشيخ "صدر الدين موسى الأردبيلي" مكان والده الشيخ "صفي الدين"، ثم حل محلَّ هذا ابنه "الحاج علاء الدين علي الأردبيلي" عام ٨٣٣ هـ/١٤٢٩م. ثم جاء من بعده ابنه إبراهيم الأردبيلي المعروف بـ "الشيخ شاه" في عام ٨٥١هـ/١٤٤٧م، وأصبح في مقام الإرشاد. وحتى تحولهم إلى آلة للاستغلال السياسي بيد الشيعة كانت هذه العائلة مرجعاً لأهل أردبيل.

تحول الشيخ جنيد ٨٥١-٨٦٤هـ/١٤٤٧-١٤٦٠م -وهو حفيد حفيد الشيخ صفي الدين والشيخ الخامس في العائلة- إلى المذهب الشيعي مستغلاً اسم هذه العائلة الكريمة في السياسة، وعندما قام بحركة عصيان في أردبيل عام ٨٥٢هـ/١٤٤٨م نُفي إلى الأناضول. ويذكر المؤرخ "عاشق باشا زاده" الذي عاصر هذه الحوادث بأن الشيخ جنيد قابل السلطان مراد الثاني، وأنه طلب منه بعض المطالب السياسية، وأن الوزير خليل باشا قال له: "العرش الواحد لا يسع سلطانين"، وأن السلطان أتحفه هو ودراويشه بالهدايا، وأنه لجأ بعد ذلك إلى قارامان وهو يحمل آمالاً سياسية. وهنا دخل في نقاش مع الشيخ عبد اللطيف حول الصحابة، وعندما ظهرت هنا الأفكار المنحرفة له وعدم أداء مريديه للفرائض من صوم وصلاة، اضطر لترك هذا المكان بصورة تشبه الهرب. وكان قد تزوج من امرأة سنية هي "خديجة بغيم" أخت "أوزون حسن"، ومنها رزق بابنه الشيخ حيدر.

وعندما قُتل الشيخ جنيد عام ٨٦٤هـ/١٤٦٠م حلَّ ابنه حيدر محل والده، وقام خاله "أوزون حسن" -على الرغم من معرفته بأنه شيعي- بمساعدته بسبب منافسته السياسية لـ "بني قارا قويون" الشيعية. ومع عدم ذهابه إلى أردبيل فإنه كان يقود طريقته ولا ينفك عن محاولة تحقيق أهدافه السياسية في الوقت نفسه. في عام ٨٨٢هـ/١٤٧٧م تزوج من "حليمة عالم شاه" بنت "أوزون حسن" التي ولدت له ابنه "إسماعيل"، وعندما قُتل أيضاً في الاضطرابات التي سببها عام ٨٩٣هـ/١٤٨٨م حلَّ ابنه إسماعيل مكانه كشيخ وكساعي إلى السلطة أيضاً.

وتحت اسم المشيخة، واستغلالاً لسمعة عائلته، كان يجمع التركمان حوله ويرسل بعضهم إلى أردبيل حيث يتم تشييعهم ليستخدمهم في أغراضه السياسية. ولهذا السبب بدأ "بنو آق قويون" بتعقب هؤلاء الأنصار، مما دفع الشيخ إسماعيل عام ٨٠٨هـ/١٥٠٢م إلى إعلان الثورة عليهم وطردهم من تبريز، وأعلن نفسه شاهاً. وتقول بعض الروايات أنه قتل والدته لأنــها أصرت على البقاء على المذهب السني. وتحولت إيران إلى دولة شيعية، هي الدولة الصفوية، وعندما تغلب شاه إسماعيل على "شايباك خان" ملك تركستان أصبحت الدولة الصفوية هي القوة الثانية عسكرياً وسياسياً بعد الدولة العثمانية.

وأصبحت الدولة العثمانية هي الهدف التالي له، مستفيداً من عدم وقوف السلطان بايزيد الثاني أمامه موقفاً حازماً. كان قد حدد ورسم هدفه جيداً، بدأ يرسل شباب التركمان الذين يجمعهم من الأناضول إلى أردبيل، وبعد تدريبهم وتحويلهم إلى المذهب الشيعي كان يعيدهم إلى الأناضول تحت اسم "متصوفة أردبيل"، ليقوموا بالدعاية الفكرية له.

من بين هؤلاء الشباب كان هناك شاب اسمه "شاه قولو" كان تركمانياً وخدم في الجيش العثماني كـــ "سباهي" وهم نوع من الخيالة والفرسان في الجيش العثماني، وذهب إلى أردبيل على إثر دعوة الشاه إسماعيل له، حيث درب ليكون مُلاً شيعياً بدرجة خليفة. ثم رجع بشكل سري إلى الأناضول وبدأ يجمع شباب التركمان الرحّل، وبدأ بإثارة القلاقل والفتن، فسار إليه الوزير الأعظم علي باشا وفي موقع "كوك جاي" -ويقع بين "قيصري و سيواس"- واستطاع القضاء على شاه قولو وعلى أتباعه في ربيع الثاني ٩١٧هـــ/تموز ١٥١١م، ولكنه استشهد أيضاً.

ويطلق في التاريخ العثماني على "شاه قولو" اسم "شيطان قولو" أو رئيس "قيزل باش" والسبب في إطلاق هذا الاسم هو قيام مريدي شاه إسماعيل من التركمان الرحل بوضع قلنسوات حمراء على رؤوسهم، أما الأتراك العثمانيون فكانوا يضعون قلنسوات بيضاء على رؤوسهم منذ البداية.

لم يبد السلطان بايزيد الثاني مع الأسف ردَّ الفعل الضروري لما يحدث ويجري، ولا إيقاف خطر تشيع الأناضول. كان التركمان الشيعة والأتراك السنيون هم الذين يقاسون من الأخطاء التي يقع فيها الحكام، وهذا هو الخطر الذي رآه وأدركه السلطان سليم، وأصبح هدفه هو الوصول إلى السلطة لحل هذه المشكلة بأسرع وقت.

هذه هي بداية فتنة إسماعيل شاه، وهذه هي القصة المختصرة لظهور فرع شيعي جديد في الأناضول، بعد تحول عائلة الشيخ سيف الدين من المشيخة إلى طلب السلطة وطلب منصب الشاه[٦٧].

٧١- من هو الملا لطفي؟ وهل صحيح أن العلماء العثمانيين -المعروفين باحترامهم للعقل وللفكر- حكموا على هذا العالم بالإعدام بتهمة الزندقة؟

الملا لطفي المعروف بـــ "دلي لطفي"(لطفي المجنون) و"صاري لطفي"(لطفي الأصفر) عالمٌ عثماني جاء إلى إسطنبول من مدينة "طوقات"، ودرس على كبار العلماء أمثال الملا خسرو وسنان باشا، واسمه الكامل سنان الدين يوسف، وكان يُعرف بـــ "خوجا باشا"، ولكنه دخل التاريخ العثماني كأول عالم عثماني أُعدم بتهمة الإلحاد والزندقة. عمل حافظاً للكتب في مكتبة السلطان محمد الفاتح، فتيسر له الإطلاع على كتب نادرة هناك، سافر مع سنان باشا إلى "سفريحصار" وعند الرجوع ارتقى إلى مرتبةٍ تعتبر أعلى مرتبة علمية آنذاك عندما عيّن مدرساً للصحن.

هناك اتفاق على قابليته الكبيرة، وعلى إطلاعه على علوم عصره، غير أنه كان يستهين بزملائه من العلماء وذا غرور إلى درجة أنه قال للسلطان محمد الفاتح: "أستطيع تدريس جميع العلوم في مدرسة الصحن"، ونتيجة لمزاحه الثقيل والمعيب وغير المألوف لقب بين العلماء بلقب سيئ هو "لطفي المجنون".

ونتيجة مزاحه ومضايقاته أصبح مدرسان من مدرسي مدرسة الصحن -وهما قاسم الكرمياني المعروف بـــ "ملا إزاري"؟ والملا محي الدين محمد خطيب زاده- خصمين له. ثم التحق بـــهما عالمان معروفان بحيادهما وإنصافهما، وهما الملا أخوين، وشيخ الإسلام أفضل زاده. وأخيراً أدت التصرفات غير المتوازنة للملا لطفي إلى قيام العلماء بالشكوى ضده عند السلطان بايزيد الثاني قائلين بأنـــهم "شاهدوا أفعالاً وأقوالاً له تستوجب القتل". ولم يكن

---

[٦٧] عاشق باشا زاده: "تاريخ..."، ص ٢٦٤-٢٦٩؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٣١٥-٣٤٢؛ عالي: "كنه الأخبار"، مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، ٢١٦٢، ورقة ٢٠٤/a وما بعدها؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٢٥-٢٣١؛ عيني، حاجي بيرام ولي، ص ٦٣-٦٤؛ اسماعيل حقي، سلسله طريق جلوتي، ورقة ٥١/b/٥٤-a ؛ حسين وصاف، سفينه الأولياء، الجزء الثاني، ص ٢٥٣- ٢٥٤.

السلطان يتوقع مثل هذه التصرفات من عالم بمنزلة الملا لطفي، لذا أحال الموضوع للديوان الهمايوني للتحقيق فيه، وحوكم الملا لطفي أمام هؤلاء العلماء.

ومع أنه ردَّ جميع الاتهامات حول انحرافه عن طريق الهداية وأنكرها، إلا أنه حُكِم عليه بالإعدام نتيجة الشهادات التي تقدم بها الشهود. وكان أكبر الاتهامات ضده قوله حول الصلاة: "**إنها ليست سوى قيام وقعود وحركات لا معنى لها**". ومع أن "الملا أخوين" و "أفضل زاده" عارضاً في البداية هذا الحكم، إلا أنه تمَّ إقناعهما فيما بعد. وعندما حصل إجماع العلماء على إعدامه صادق السلطان بايزيد الثاني على هذا الحكم. وفي ٢٥ ربيع الآخر ٨٩٩هـ المصادف ليوم الأحد ٢٤ شباط ١٤٩٤م نفذ فيه حكم الاعدام في ساحة "آط ميداني".

أثار قرار الإعدام هذا بعض رد الفعل -وإن كان صغيراً- بين الناس، فقد رأى بعضهم بأنه تعرض للظلم، ولكن القول بأن هذا دليل على وقوف العلماء العثمانيين موقفاً ضد العقل وأنه كان هناك ظلم واضح، قولٌ خاطئ، لايقل خطأً عن إعدام الملا لطفي؛ لأن أحمد باشا شقيق سنان باشا أستاذ ومعلم الملا لطفي أشار في رسائل الشكوى التي تقدم بها إلى السلطان بايزيد الثاني إلى النواحي الأخلاقية الضعيفة في الملا لطفي، وذكر بأنه قام عندما كان حافظاً للكتب في مكتبة السلطان محمد الفاتح بسوء استعمال وظيفته وبأعمال فساد.

ومن المؤكد أنه كان شخصاً متكبِّراً متصفاً باللامبالاة، وقد أورد علماء عصره والباحثون المعاصرون أدلةً تنقض الاتهامات الموجهة إليه حول إلحاده وزندقته. ومع هذا يجب ألا ننسى أنَّ العالم الملا محي الدين بن محمد الملقّب بـ "ملا أخوين"، -المعروف باستقامته- مع قبوله لعلم ومهارة الملا لطفي إلا أنه ذكر في كتابه صدور بعض الكلمات منه، وبعض التصرفات التي تشم منه إنكار النبوة، وأنه سبق وأن تمَّ سجنه وجلده بسبب بعض أعمال الفساد الصادرة منه وأنه: "**انسياقاً وراء كلام الفلاسفة فقد ضَلَّ وأضلّ معه بعض الناس**".

والخلاصة أنه مع كون الحكم بالإعدام على عالم مثل الملا لطفي خطأ وبعيداً عن الصواب، كذلك فإنَّ إظهار العلماء الذين أصدروا هذا الحكم بحقه أمثال "أفضل زاده" والملا محي الدين بن محمد وكأنهم كانوا أعداء للعقل وللعلم شيء بعيد عن الصواب. والعديد من المصادر التاريخية متفقة على كون الملا لطفي شخصاً غير سوي وذا خلق ضعيف[٦٨].

---

[٦٨] أوجاق: "الزنادقة والملحدون..." ص ٢٠٥-٢٢٧ (نوصي بقراءة هذا الكتاب لأنه يعطي معلومات تفصيلية في هذا الموضوع)؛ ملا أخوين: "رسالة Risâle"، مكتبة السليمانية، قسم إبراهيم أفندي، رقم٨٥٩، ورقة ٢٠/a-٢٥/a.

٩- عهد السلطان ياووز سليم

٧٢- هل تذكر لنا شيئاً مختصراً عن السلطان ياووز سليم؟ وكذلك بعض المعلومات الموجزة عن عائلته، وعن أهم رجال الدولة والحدود التي وصلت إليها الدولة العثمانية في عهده؟

أطلق لقب "ياووز" عليه لحدّة طبعه، وكان يطلق عليه اسم "سليم شاه" وهو لا يزال أميراً، أصبح سلطاناً في ٤ صفر ٩١٨هـ /نيسان ١٥١٢م. ودامت سلطنته ثماني سنوات وتسعة أشهر حيث توفي في ٢٩رمضان ٩٢٦هـ /٢١ أيلول ١٥٢٠م. والدته هي "عائشة خاتون" بنت "علاء الدين ذو القادر أوغلو"، ومنذ صباه كان طراز حياته يشير إلى مستقبل باهر له.

كان والياً على سنجق طرابزون عندما ثار على إهمال والده وعجز جده علاء الدين أمام خطر الدولة الصفوية التي كانت الأناضول تتعرض له، لذا نراه يدخل في حركة دفاعية ضد التغلغل الشيعي في الأناضول. وبعد الانتصارات التي كسبها في حربه مع الجورجيين تألق نجمه لدى الأهالي، وكسب تأييدهم المعنوي.

واستمر في كفاحه ضد تشيع الأناضول على الرغم من التنبيهات التي كانت تصله من المركز، ثم قام بإنزال السلطان بايزيد الثاني عن العرش لإهماله هذا الموضوع المهم، واعتلى العرش مكانه، ولكن المسألة لم تكن لتنتهي بـــهذا، فقد كان عليه أن يتفاهم مع أخيه الكبير الأمير أحمد الذي كان والياً على سنجق "آماسيا" في موضوع المشكلة الإيرانية، وكذلك مع أخيه الأمير "قورقوت" والي سنجق "مغنيسا". قام أخوه الأمير أحمد بطلب معونة شاه إسماعيل وهيأ جيشاً قوياً وأعلن العصيان، ولكنه غُلب في معركة "يني شهر" في بورصة عام ٩١٩هـ/١٥١٣م وأعدم بتهمة البغي، أي العصيان ضد الدولة. وكان أخوه الآخر الأمير قورقوت قد واجه المصير نفسه قبل ٣٨ يوماً فقط، مع أنه كان قد رضي بكونه والياً على سنجق "تكه= أنطاليا" و سنجق "حامد = مدللي"، ولكنه ثار فيما بعد وأعلن عصيانه.

بعد أن أزال السلطان سليم هذه العقبات عن طريقه بدأ يستعد مادياً ومعنوياً لإزالة خطر الذي كان يمثله شاه إسماعيل أمام الوحدة الإسلامية. وبعد أن حصل على الفتاوى من

مكتبة متحف طوب قابي، رقم E،٦٣٤٥،E ،٨١٠١ E/١٠١٦٠٨٠؛ طاش كوبرولو زاده: "شقائق" ص ٢٩٦-٢٩٨؛ آدي وار، عدنان: "العلم عند الأتراك العثمانيين"، إسطنبول ١٩٧٠، ص ٥٣؛ أرأونصال، إسماعيل: "ملاحظة حول مكتبات عهد السلطان محمد الفاتح وحول ملا لطفي Fâtih Devri Kütüphâneleri ve Molla Lütfi Hakkında Bir Not" ٣٣(١٩٨٢)، ص ٥٧- ٧٨.

العلماء وعلى رأسهم العلامة ابن كمال حول وجوب دفع هذا البلاء وهذه الفتنة، خاض معركة "جالدران" مع شاه إسماعيل عام ٩٢٠هـ/١٥١٤م وانتصر فيها، وفتح أبواب الشرق أمام الدولة العثمانية. وفي عام ٩٢١هـ/١٥١٥م ألحقت "كماه و بايبورت و أرزينجان وكيغي" بالدولة العثمانية، وفي طريق عودته من معركته الظافرة "جالدران" توجه نحو "ذو القدر أوغوللاري" وألحق إمارتهم بالدولة العثمانية.

على الرغم من كل هذه الجهود لم تتخلص الولايات الشرقية والجنوبية الشرقية من الخطر الشيعي تماماً، فأخذ العالم الكبير "إدريس البتليسي و"بييقلي محمد باشا" تحقيق هذه المهمة الكبيرة على عاتقهما، ونتيجة للجهود الكبيرة التي بذلاها قامت الإمارات التركمانية والكردية عام ١٥١٦م وفي الأعوام التالية وفي مقدمتها ٢٦ عشيرة بالالتحاق الطوعي بالدولة العثمانية، وبذلك دخل شرقي الأناضول بشكل كامل تحت ظل الدولة العثمانية.

انزعج المماليك وسلطانهم "قانصو غوري" من انضمام شرقي الأناضول بالدولة العثمانية دون أي حرب، ومن هزيمة شاه إسماعيل، وقد أحس السلطان سليم بهذا فلم يشأ أن يعطي الفرصة للمماليك بتخريب الوحدة الإسلامية، فتوجه نحوهم وفي عام ٩٢٢هـ/١٥١٦م كسب انتصاراً كبيراً على السلطان المملوكي "قانصو غوري" في معركة "مرج دابق". وفتح هذا الانتصار الطريق لفتح "مالاطيا، دفرغي، دارنده، بسني، كركر، قحطا، بيرجيك وعينتاب" من جديد وعلى أساس متين.

وفي العام نفسه ٩٢٢هـ/١٥١٦م أرسل أشراف وحكام وعلماء حلب رسالة استسلام وطاعة إلى السلطان سليم، فألحقت بهذا قلاع حلب وأنطاكيا وحماه وحمص بالدولة العثمانية. وبعد أن حولت هذه المنطقة إلى "أيالة" عين "قاراجه أحمد باشا" بصفة بكلر بكي لمنطقة حلب. ثم دخل السلطان سليم إلى دار السلام دمشق، والتحق العديد من الشيوخ العرب بالدولة العثمانية بمحض إرادتهم.

في عام ٩٢٢هـ/١٥١٦ م أرسل السلطان سليم رسالة إلى "طومان بك" الذي حل في مصر محل قانصو أخبره فيها بأنه متوجه إلى مصر، وفي الطريق فتح "صفد، نابلس، القدس، عجلون وغزة" أي فتح سوريا وفلسطين. وفي عام ٩٢٣ هـ/١٥١٧ـ فتح مصر والقاهرة بعد معركة "رضانية" وألحق مصر بالدولة العثمانية. وبذلك أصبح في الشرق بطل الوحدة الإسلامية

دون منازع، وهكذا ألحق حلب ومصر والشام وأيالة ذو القدر أوغلو إلى الدولة العثمانية علاوة على الأيالات التي ألحقها بالدولة العثمانية من الأناضول وقرامان والروم وروم ايلي.

وفي احتفال جرى في جامع آياصوفيا استلم السلطان سليم عنوان الخلافة من الخليفة العباسي المتوكل على الله الثالث آخر الخلفاء العباسيين، وبعد قيام الشريف أبو البركات شريف مكة بإرسال مفاتيح الكعبة مع ابنه شريف أبي نمى إلى السلطان سليم حمل السلطان لقب "خادم الحرمين الشريفين". إن السلطان سليم الذي نجح في تحقيق الوحدة الإسلامية في الشرق قام في ٢ شعبان ٩٢٦ هـ/٢٧ تموز ١٥٢٠م بتهيئة جيش للتوجه نحو الغرب لكبح جماح أعداء الإسلام، إلا أنه توفي في ٨ شوال ٩٢٦هـ بعد مرضه، فأصبح من الشهداء المعنويين.

والخلاصة أن الدولة العثمانية التي كانت مؤلفة آنذاك من أربع آيالات ضاعفت هذا العدد مرتين في زمن قصير هي ثماني سنوات فقط، فإذا أضفنا آيالة الجزائر التي أسست في أواخر حياته كان عدد الآيالات الجديدة خمسة، كما أخذ "أربيل" و"كركوك" و"الموصل" من يد الصفويين، فأرسى بذلك قواعد آيالة بغداد.

وأهم تغيير حدث في التشكيلة الرسمية في المركز "أي في العاصمة" هو تعيين " قاضي العسكر " للعرب والعجم عام ٩٢٢هـ/١٥١٦م بعد قيام السلطان سليم بفتح شرقي الأناضول ومرعش وملاطيه وحواليها، ولم يدخل ممثل هذا المنصب في الديوان الهمايوني كعضو، وأصبحت مدينة ديار بكر مركزاً لقاضي العسكر، هذا وعين لهذا المنصب المؤرخ المشهور "إدريس بتليسي"، ولكن عندما تم فتح سوريا ومصر دخل قاضي العسكر للعرب والعجم إلى الديوان الهمايوني وأصبح عضوا فيه. وكان قد تعين لهذا المنصب "فناري زاده محمد شاه أفندي"، ولكن ألغي هذا المنصب فيما بعد في عهد "بيري باشا" وربطت معاملاته وأموره بقاضي عسكر الأناضول.

أهم رجال الدولة في عهد السلطان سليم هم: الصدر الأعظم قوجا مصطفى باشا، هرسك زاده أحمد باشا، بيري محمد باشا و نيشانجي تاجي زاده جعفر جلبي. أما أشهر العلماء في عهده فهم: شيخ الإسلام زنبيللي علي أفندي، شيخ الإسلام كمال باشا زاده، مؤيد زاده عبد الرحمن أفندي و قره محي الدين أفندي.

زوجاته: ١- عائشة خاتون: بنت منكي كراي ووالدة بيهان وشاه سلطان. ٢- عائشة حفصة خاتون: والدة سليمان القانوني والأميرات خديجة وفاطمة وحفصة.

أولاده: سليمان القانوني، الأمير اورخان، الأمير موسى، الأمير قورقوت، فاطمة، جوهر خان، خديجة، بيهان، حفصة، دولت شاه[٦٩].

٧٣- يقال: إن السلطان سليم قام بمذبحة للعلويين! فهل هذا صحيح ؟

السلاطين العثمانيون كانوا مسلمين وطبقوا في حكمهم الشريعة الإسلامية، والشريعة الإسلامية تحرم القيام بأي مذبحة حتى ضد الكفار في الحروب، أي تحرم الإبادة، فالرسول "صلى الله عليه وسلم" نبه جميع قواده وأمرهم بتجنب التعرض في الحروب لسبعة أصناف من الناس منهم الأطفال والنساء والشيوخ ورجال الدين. وإن سلطاناً معروفاً بتوقيره للشريعة كالسلطان سليم الملقّب بـــ "المؤيد من عند الله" لا يمكن أن يقوم بمذبحة حرَّمها الشرع، ولاسيما ضدَّ أناس يقولون بأنهم مسلمون، لذا فمن المهم معرفة الحوادث التاريخية على وجهها الصحيح، لنشرح الموضوع.

كنا قد ذكرنا من قبل أن الشيخ جنيد -وهو من شيوخ أردبيل- عندما أراد إضافة السلطنة إلى مشيخته ولم يوفق في مسعاه قُتل عام ٨٦٤هـــ/١٤٦٠م، وحل ابنه الشيخ حيدر محله وسار على نفس خطة والده لتحقيق الغاية نفسها، وذلك بالسعي لتشييع الأناضول. وعندما قام بخيانة دولة "آق قويونلو" التي نشأ في حضنها قُتل هو أيضاً عام ٨٩٣هـــ/١٤٨٨م من قبل "يعقوب بك"، وحل شاه إسماعيل محله، فبدأ بإرسال متصوفة أردبيل أو "نقباء أردبيل" إلى الأناضول لنشر المذهب الشيعي هناك من جهة، وبسط حكمه هناك من جهة أخرى، وجعل

---

[٦٩] لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ٢٠٤ وما بعدها؛ كمال باشازاده(ابن كمال)" "تواريخ آل عثمان" الدفتر العاشر، ص ٩-١٣؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٣٥٠-٤٣١؛ عالي: "كنه الأخبار" مكتبة السليمانية قسم أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة a/٢٣٢؛ أحمد أوغور نشري: المصدر السابق ص ١٠٤٩وما بعدها؛ قانتمير: المصدر السابق الجزء الأول، ص ١٨٩-٢١١؛. يلماز: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ١-٨٦؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٢٤٤-٣٠٦؛ "التشكيلات المركزية والبحرية للدولة العثمانية Osmanlı Devleti'nin Merkez ve Bahriye Teşkilâtı " ص ٢٢٩ المؤلف مجهول، مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ٢٣٦٢، ورقة ١١٥/a/١١٩-b؛ آلتون داغ شيناسي: "سليم الأول" دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية، الجزء العاشر، ص ٤٢٣-٤٣٤، ٢٩٥؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم E.٧٣٥١،٢٦٢٩،٣٠٧٩ ؛ أولو جاي: المصدر السابق، ص ٢٩-٣٤؛ رسائل من الحريم، ص ٤٤-٤٧، ٩٧-٩٩؛ أوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء الثاني ص ١٤٩-١٥٤؛ كار آل، أنور ضياء: "السياستنامة التي أرسلها السلطان ياوز سليم إلى ابنه الأمير سليمان حول إدارة سنجق مانيصا Yavuz Sultân Selim'in oğlu Şehzâde Süleyman'a Manisa Sancağını İdare Etmesi İçin Gönderdiği Siyâsetnâme" ن.ت.د. الجزء السادس، العدد ٢١-٢٢(١٩٤٢)،ص ٣٧-٤٤.

هذا الأمر هدف حياته، لذا نرى أنه استطاع القضاء على دولة "آق قويونلو" التي لم تأخذ الحيطة اللازمة، مع أن شاه إسماعيل يعد من أحفاد هذه الدولة.

وجه شاه إسماعيل -الذي قضى على دولة "آق قويونلو" والذي أعلن سلطنته إلى جانب مشيخته- أنظاره نحو الأناضول، واستطاع -مع الأسف- بنقبائه الذين أرسلهم إلى الأناضول أن يحدث الفوضى هناك. وبعد انتصاره على "علاء الدولة بك" الذي سار إليه عام ٩١٣هـ/١٥٠٧م قام بحرق "ألبيستان" و"خربوط" و"ديار بكر" وهدمها. وفي هذه الأثناء قام متصوفة أردبيل بإثارة القلاقل في الأناضول، ولما كان الجنود من أنصار إسماعيل شاه يلبسون قلنسوات حمراء على رؤوسهم أطلق عليهم اسم "سور سر" أي "ذوو الرؤوس الحمراء" وبالتركية "قزل باش"، وقام أحد نقباء إسماعيل شاه واسمه "روميه لي نور علي" على رأس جماعة من مريدي ومتصوفة أردبيل بالهجوم على مدينة "طوقات"، وأعملوا السيف في رقاب المئات من أهاليها، وعندما سار الأمير أحمد لقتالهم هُزم مع الأسف.

في هذه الأثناء بدأ شاه قولو "ابن حسن خليفة" الذي يطلق عليه المؤرخون العثمانيون اسم "شيطان قولو" والمعروف باسم "شاه قولو بابا تَكَلي" أو "قارا بييق أوغلو"، بتنظيم العلويين الموجودين في الأناضول ضد الدولة العثمانية، كما قام بنهب خزينة الأمير قورقوت الذي رجع من آنطاليا إلى مانيسا، ولم يكتف بهذا بل قام بالغارة على مدينة آنطاليا، وقتل أناساً كثيرين على رأسهم رئيس القضاة، ثم قام بعد هذا بالهجوم على القصبات الآتية وحرقها وهدمها وهي على التوالي: قزلجا قايا، إستانوص، ألمالي، بوردور و كيجي بورنو، حتى وصل إلى كوتاهيا، وكان من بين القتلى "قارا كوز أحمد باشا" أمير أمراء الأناضول "بالتركية: بكلر بكي". وتجمع ما يقارب ٢٠ ألفا من متصوفة أردبيل آماصيا وبدءوا بنشر الذعر والخوف في تلك المنطقة. ونتيجة للمذابح وللتخريب الذي قام به هؤلاء فقد بقيت أرضروم وأرزنجان ما بين ٢٠ إلى ٣٠ سنة وهي خربة.

وفي عام ٩١٧هـ/١٥١١م عندما أصيب "شاه قولو" بسهم وقُتِل في جوبوق أوفا، استمر المتشددون من الشيعة بأعمال الهدم والتخريب. ونحن نعلم هول ما قام هؤلاء من قتل وتخريب من قراءة رسائل رؤساء العشائر الكردية، والجملة الآتية واحدة فقط من بين ما جاء في هذه الرسائل: "**نرجو قيامكم بمساعدتنا نحن المخلصين لكم. إن بلدنا قريب من ديار "قزل باش"، وهم جيران لنا، بل بلدنا مختلط، وكم من سنوات قام هؤلاء الملحدون فيها بهدم بيوتنا وبالقتال معنا، كل ذلك بسبب محبتنا**

لسلطان المسلمين، ونحن ننتظر من عطفكم ومن شفقتكم القيام بإنقاذ هؤلاء الناس الصادقي الإيمان من هؤلاء الظالمين، ومن دون مساعدتكم لا نستطيع وحدنا الوقوف في وجه هؤلاء ومقاومتهم."

عندما اعتلى السلطان سليم العرش عام ٩١٨هـ/١٥١٢م لإنقاذ الأناضول من الخطر الشيعي، وقبل أن يسير للحرب مع شاه اسماعيل كان يعرف ما جرى من الأحداث التي نقلنا قسما منها من الوثائق التاريخية. وكان يدرك أنّ المتشددين من التركمان الشيعة قاموا بقتل الآلاف من الناس، جمع الديوان الهمايوني لبحث هذه المشكلة الدامية، وما يجب عمله تجاه العلويين " قزل باش"، واشترك في هذا الديوان أكابر العلماء وفي مقدمتهم العلامة ابن كمال، وبعد أن أخذ السلطان الفتوى الشرعية من العلامة ابن كمال تم البدء بالتفتيش والتحقيق حول جماعة "قزل باش" الذين زرعوا الرعب والقتل والهدم والتخريب في أنحاء الأناضول ورفعوا راية العصيان تجاه الدولة العثمانية، فأمر السلطان بأنّ مَنْ لم يتب ولم يرع من هؤلاء المشتركين في هذه المذابح يُقتل، ومن كان هناك أمل في إصلاحه يُسجن.

كان عدد هؤلاء في رأي بعض المؤرخين ٤٠ ألفاً تقريباً، ولا يدري أحد على وجه اليقين كم قُتل منهم. ومن المؤكد أنه كان من العبث قيام السلطان سليم بمحاربة شاه إسماعيل قبل إخماد شوكة هؤلاء، وكسر قوتهم وإطفاء نار فتنتهم. وبعد أن قام المؤرخ المعروف "أوزون جارشلي" بتحقيق هذا الموضوع وأعطى أرقام ضحايا هؤلاء –وهي بالآلاف– قال بأنه لم يكن هناك سبيل آخر أمام السلطان سليم.

ولا يفوتنا هنا أن نؤكد بأن الدولة العثمانية لم تجبر أحداً على اعتناق المذهب السني، غير أنها لم تهمل في الوقت نفسه اتخاذ التدابير اللازمة لدرء خطر ضرب الدولة من الخلف باستغلال الشعور الديني. ومن الخطأ بالطبع بالنسبة للسنة وللشيعة تعميم الأخطاء والظلم الذي قام به الحكام[٧٠].

٧٤– يقال أن السلطان سليم كان مجدداً، فمن المجدد؟ وهل هذا الإدعاء صحيح ؟

---

[٧٠] أرشيف متحف طوب قابي رقم ٣٠٦٢، ٥٠٣٥، ٥٣٢١، ٦٦٣٦، ٦٥٢٢، ٥٨١٢؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٣٥٩ وما بعدها؛ عالي: "كنه الأخبار" قسم أسعد أفندي، رقم٢١٦٢، ورقة a/٢٣٣ وما بعدها؛ الشيخ سعد الدين أفندي: "تاج التواريخ" الجزء الثاني، ص ٢٤٥ وما بعدها؛ قوجه مؤرخ: "المصدر السابق، الجزء الثاني ص ٢٢٥–٢٣١، ٢٥٣–٢٧٠.

من الثابت الصحيح أن الرسول "صلى الله عليه وسلم" قال: "**يبعث الله على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة دينها**". وقد ذكر علماء الإسلام أنَّ الخدمات التي يقدمها هؤلاء المجددون كما يمكن أن تكون في ساحة الدين والعلم والمعنويات، كذلك يمكن أن تكون في ساحة السياسة. وحسب رأي "لطفي باشا" مؤلف "آصافنامة" والصدر الأعظم للسلطان سليمان القانوني فإن علماء المسلمين قاموا بتصنيف المجددين في ساحة السياسة كما يأتي:

إذا أخذنا التاريخ الهجري أساساً يكون مجدد القرن الثاني هو الخليفة عمر بن عبد العزيز، وللقرن الثالث للهجرة هو الخليفة العباسي المعتصم، وللقرن الرابع الخليفة العباسي القادر بالله أحمد بن أمير اسحق، ولبداية القرن الخامس السلطان السلجوقي محمد بن ملك شاه، وللقرن السادس السلطان الإلخاني غازان خان، ولبداية القرن السابع عثمان بن أرطغرل مؤسس الدولة العثمانية، ولبداية القرن الثامن السلطان العثماني محمد الأول "جلبي"، ولبداية القرن التاسع السلطان ياوز سليم.

يذكر المؤرخون العثمانيون أنه كان هناك سلطانان عثمانيان ملقبان بـــ "المؤيد من عند الله"، أولهما هو السلطان محمد الفاتح فاتح مدينة إسطنبول والحاصل على مدح وثناء الرسول "صلى الله عليه وسلم"، والثاني هو السلطان ياوز سليم. وقال بعض العارفين: إن علي بن أبي طالب "رضي الله عنه" بشر به فقال في إحدى قصائده ما معناه: (**سيحكم من آل عثمان شخص اسمه سليم على ممالك العرب والعجم**). كما قام العلامة ابن كمال بالتنبؤ –استناداً إلى بعض الآيات القرآنية– بقيام السلطان سليم بفتح مصر، وله في هذا الموضوع رسالة خاصة.

والذي أكسب السلطان سليم صفة التجديد خدمتان خدم بهما المسلمين: الأولى: قيامه بتشكيل سدٍّ أمام أطماع شاه إسماعيل في الأناضول والمتمثلة بمحاولته بسط حكمه عليها مستفيداً من تواضع السلطان بايزيد –والد السلطان سليم– ولين عريكته، وقد أنهى هذه الفتنة بمعركة "جالدران". والثانية: قيامه بتوحيد الأناضول بإخماده حركات العصيان فيها والتي حرض عليها شاه إسماعيل باسم السياسة وباسم المشيخة التي كان يقودهما معاً، وقيامه بتحقيق الوحدة الإسلامية بقضائه على حكم المماليك، ولم يتوجه إلى المماليك ولا إلى شاه إسماعيل إلا بعد حصوله على الفتوى من علماء أجلاء مثل ابن كمال والشيخ زنبيللي علي أفندي. وهو يشرح هذا الأمر في رباعيته:

إن خشيتي من الاختلاف والفرقة

ستظل تقلقني حتى وأنا في القبر

إن اتحدنا فصولة الدولة تستطيع دفع الأعداء

فإن لم تتحد الأمة فلا راحة لي

وهو من السلاطين القليلين والنادرين في التاريخ الإسلامي الذي اهتم بالوحدة الإسلامية، وعمل على تحقيقها، ويسجل المؤرخان "عالي" و "لطفي باشا" خدمات السلطان سليم ويؤيدان كونه مجدداً، ويسجلان الحديث النبوي الآنف الذكر حول المجددين[٧١].

٧٥- هل صحيح أن السلطان سليم أحدث مذبحة بين الأكراد، وأن له رباعية في شتمهم بأقذع السباب ؟

العكس هو الصحيح تماماً، أي لولا السلطان سليم لدخل الأكراد -وهم من أهل السنة ويوجدون حالياً في شرقي الأناضول- تحت نير حكم بعض الشيعة المتشددين وظلمهم. وتمتد علاقة الدولة العثمانية بمنطقة شرقي الأناضول إلى القرن الخامس عشر، ولكن إلحاق هذه المنطقة بالدولة العثمانية، أو الأصح قيامها بالالتحاق بها يعود إلى عام ٩٢٠هـ/١٥١٤م بعد الانتصار الذي أحرزه السلطان سليم في معركة "جالدران".

وكما هو معلوم فقد تمكن شاه إسماعيل في تأسيس الدولة الصفوية في إيران في وقت قصير، وأصبح يمثل في الشرق خطراً من الناحية الدينية ومن الناحية السياسية للدولة العثمانية وللوحدة الإسلامية. وقد شعر الأمير سليم وهو لا يزال والياً على سنجق طرابزون بهذا الخطر المزدوج، ونبّه والده الموجود في إسطنبول، ولكن السلطان بايزيد الثاني علاوة على عدم أخذه أي تدبير في هذا الخصوص فإنه لم يستطع الحيلولة دون العصيان الذي قام به "شاه قولو". ولم يعد أحد يستطيع الحيلولة دون تقدم شاه إسماعيل واقترابه من هدفه في تشييع منطقة الأناضول.

ولكن عندما استلم السلطان سليم مقاليد الحكم عزم على القضاء على الخطر الصفوي الذي كان مُحدِقاً بشرقي الأناضول، والذي كان يقلق العشائر الكردية والتركمانية السنية

---

[٧١] لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ٧-١٦؛عالي: "كنه الأخبار"، مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم٢١٦٢، ورقة b-٢٣٤/a,٢٣٤/a/٢٣٢ (يتم هنا تناول مسألة التجديد والمجددون)، a-٢٦, ٢٦٣/a-b/٢٥٩. النسخة المطبوعة، الجزء الخامس، ص ٢٥؛ صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٣٥٠-٤٣١؛ آق كوندوز: "الوثائق..." الجزء الثاني، ص ٤٠-٥٣؛ مناوي، محمد عبد الرحمن: "فيض القدير شرح جامع الصغير"، مصر ١٩٣٨، الجزء الثاني، ص ٢٨١-٢٨٢.

هناك، ويخرب الوحدة الإسلامية. ولقي السلطان تأييداً قوياً من العلامة ابن كمال الذي كان على وعيٍ كامل بهذا الخطر المحدق. وبعد نيل النصر بمعونة الله في معركة "جالدران" انتهت الآمال السياسية والدينية لشاه إسماعيل في الأناضول.

وقد لعبت العشائر الكردية والتركمانية السنية ورؤساؤهم دوراً مهماً في هذه المعركة التاريخية، وكان من الضروري إلتحاق الأناضول بل حتى موصل وكركوك بالدولة العثمانية. فكيف كان يمكن إنجاز هذا وتحقيقه؟ لم يكن هذا ممكناً عن طريق الحرب والقتال؛ لأن هؤلاء كانوا مسلمين وكانوا من أهل السنة والجماعة، ولكن مع ذلك فإن ترك حبل هذه المنطقة على غاربها كان يشكل خطراً على أمنِ أهلها، ولكون الدولة العثمانية دولة مسلمة، فإن إطاعة مثل هذه الدولة التي تدافع عن الإسلام ببطولة لم تكن تغير شيئاً من الناحية السياسية والقانونية لهذه المنطقة. كما كان واضحاً أنه في سبيل تحقيق الوحدة الإسلامية فإن العمل المنفرد لم يكن ممكناً.

وقد أدرك رؤساء العشائر التركمانية والكردية هذه الحقيقة، وعرفوا ضرورة الالتحاق الطوعي بالدولة العثمانية، ونتيجة تأييد العالم الكبير إدريس بتليسي وتشجيعه المستمر للسلطان سليم في هذا الأمر التحقت الولايات في المنطقة الشرقية والجنوبية الشرقية بكاملها بالدولة العثمانية.

كانت الأحكام الإسلامية هي القاعدة الحقوقية والقانونية الأساسية التي كانت لا تتغير لمصدر ومنبع ومرتكز سياسة الدولة العثمانية، وكانت الدولة العثمانية إلى جانب أحكام الفقه الإسلامي المستندة إلى القرآن والسنة والإجماع والقياس تبدي احتراماً لعادات وأعراف وتقاليد كل منطقة بالمقدار الذي تسمح به الشريعة الإسلامية، لذا لم تكن أي إمارة إسلامية ملتحقة بالدولة الإسلامية تجد أي فرق في الداخل أو في الخارج، فمثلاً لم تكن أي عشيرة كردية أو تركمانية في الولايات الشرقية الملتحقة بالدولة العثمانية تواجه أي خسارة أو أي ضرر من هذا الالتحاق، بل ربَّما كانت تكسب الشيء الكثير من هذا الالتحاق، وهنا يكمن سر الارتباط بالدولة العثمانية.

وكما أوضحنا سابقاً لم تكن الدولة العثمانية تتبع سياسة الاستغلال المادي أو التفرقة العنصرية في الأراضي والبلدان التي كانت تحكمها؛ لأنَّ كلَّ موضع ضمن هذه الأراضي والبلدان كان يعد "دار إسلام"، وكان جميع الأهالي المسلمين يعدون مواطنين أصليين في هذه المملكة، وكانت هذه الخاصية هي أهمُّ ما تميز الدولة العثمانية عن الدول الأوروبية. كانت أهم

الفروق التي يمكن تصورها بين الناس الذين يعيشون في الدولة العثمانية منحصرة في بعض الأعراف والتقاليد فقط، ولما كانت أهالي الدولة العثمانية المسلمون يتبعون في مأكلهم ومشربهم وملبسهم أسس الدين نفسه على الرغم من وجود فروق بينهم في اللون أو الشكل، إلا أنه لم تكن هناك فروق جديَّة بينهم تؤدي إلى الخصومة أو الاختلاف، فمثلاً كانت هناك بين الأتراك والأكراد -باستثناء بعض الفروق البسيطة وغير المهمة- قواسم مشتركة كثيرة في النواحي الدينية والأخلاقية والثقافية، لذا كان من الصعب أن تلقى الفعاليات والنشاطات التي كانت تستهدف الإخلال بالوحدة الادارية والثقافية والدينية والسياسية لشرقي الأناضول وتمزيقها أي استجابة من قبل أهالي هذه المنطقة.

في سنة ٩٢٢هـ/١٥١٦م وفي أعقاب النصر في معركة "جالدران" كان العالم والمؤرخ المشهور "إدريس بتليسي" يوصي السلطان سليم بفتح شرقي الأناضول ويحضه على ذلك، ولكنَّ السلطان كلَّف هذا العالم مهمة إلحاق هذه المنطقة بالدولة العثمانية، وفي مثل ذلك الوقت الحرج والمهم كان أشرف الدين بك حاكم بتليس، والأمير داود حاكم حيزان، وخليل الثاني أمير حصن "كيفا" وهو من الأيوبيين، و السلطان حسين حاكم عمادية في مقدمة الأمراء الأكراد -وكان عددهم يقارب ٢٥- ٣٠ أميراً- الذين أبدوا رغبتهم للسلطان بالالتحاق بالدولة العثمانية.

وقام هؤلاء الأمراء بالاشتراك مع ما يقارب عشرة آلاف متطوع تحت قيادة "إدريس بتليسي" لمحاربة الجيش الذي أرسله شاه إسماعيل وحاصر به مدينة "ديار بكر". وقد ألحق هؤلاء المتطوعون الهزيمة بجيش شاه إسماعيل، وكان هؤلاء قد أرسلوا من قبل هذه الحرب عريضة تاريخية -يسلم بها المؤرخون- إلى السلطان سليم يطلبون فيها مساعدته عندما قام جيش شاه اسماعيل بمحاصرة ديار بكر، وذكروا فيها بأنـــهم لن يجدوا الأمن والأمان إلا بعد الدخول في إمرة الدولة العثمانية، ونقدم هنا مقتطفات من هذه العريضة:

"لقد قمنا بمبايعة سلطان المسلمين برغبة صادقة من نفوسنا، ونحن بريئون من جماعة "قزل باش"(من العلويين) الملحدين، وقد رفعنا جميع البدع التي نشروها، فنحن من أهل السنة والجماعة على المذهب الشافعي، لقد تشرفنا باسم سلطان المسلمين وبدأنا بذكر أسماء الخلفاء الأربعة في الخطب، وبذلنا جهدنا في الجهاد وانتظرنا وصول سلطان المسلمين إلينا.

نرجو قيامكم بمساعدتنا نحن المخلصين والمطيعين لكم، إنّ بلدنا قريب من ديار العلويين، ونحن جيران معهم، بل هناك تداخل واختلاط معهم، وكم من سنين قام هؤلاء الملحدون بهدم بيوتنا وقاتلوننا، ونحن ننتظر من

سلطان المسلمين القيام بمساعدة هؤلاء الناس من ذوي العقائد الصافية والذين يكنُّون الحب له، وتخليصهم وإنقاذهم من ظلم هؤلاء الظالمين برحمة منه، ومن دون مساعدتكم لا نستطيع وحدنا بشكل مستقل الوقوف أمامهم ومقاومتهم؛ لأن الأكراد يعيشون بشكل قبائل وعشائر مستقلة، ولكننا متفقون في توحيد الله تعالى وفي كوننا من أمة محمد، أما في سائر المسائل الأخرى فلا نستطيع الاتفاق، لقد كانت هذه هي السنة الإلهية الجارية معنا".

على إثر هذه العريضة اجتمع عشرة آلاف متطوع تحت قيادة "خسرو باشا" أمير الأمراء -أي "بكلر بكي"- لمنطقة قونية وبمساعدة وتأييد روحي ومعنوي من العالم "إدريس بتليسي"، وألحقوا هزيمة كبيرة بجيش شاه اسماعيل الذي كان يحاصر مدينة ديار بكر. وفي ١٢٦٩هـ/١٩١٠م خاطب بديع الزمان النورسي -الذي كان "إدريس بتليسي" القرن العشرين- القبائل الكردية التي كانت تريد رفع راية العصيان ضد الدولة العثمانية فقال:

"لنقم بتقديم قوتنا وشجاعتنا إلى أوليائنا الأتراك الأماجد الذين رفعوا راية التوحيد منذ ستمائة عام تجاه العالم كلّه، والذين شاخوا وضعفوا عندما تركوا عاداتنا الأصلية، وفي المقابل علينا الاستفادة من عقولهم ومن معارفهم، وبذلك نريهم أصالتنا، والخلاصة فالأتراك هم عقولنا ونحن قوتهم، وبالاجتماع معا نكون إنساناً كاملاً، لن نكونَ معاندين، ولن نتصرف وحدنا كما يحلو لنا، ونقدم بعزمنا هذا درساً للأمم الأخرى، هكذا يكون تصرف الابن البار، القوة في الاتفاق، والحياة في الاتحاد، والسعادة في الأخوة، والسلامة في إطاعة الحكومة، لذا وجب الاعتصام بحبل الأخوة المتين".

على إثر استرجاع مدينة ديار بكر من يد الدولة الصفوية، استمر العالم الكبير "إدريس بيتليسي" في سعيه لدى الأمراء الأكراد، وأثمرتْ جهوده هذه في وقت قصير، حيث استطاع تأمين التحاق أمراء الأكراد والتركمان في شرقي الأناضول وفي جنوبها الشرقي.

وعندما وصل خبر التحاق أمراء شرقي الأناضول وجنوبها الشرقي بالدولة العثمانية بمحض رغبتهم، وفي وقت قصير بفضل جهود العالم إدريس بتليسي إلى السلطان سليم قام بإرسال فرمان إليه عرفاناً بجهوده، قام أولا بشكره في بداية الرسالة لكونه وسيلة لفتح ولاية ديار بكر عن طريق الصلح والاستمالة، وأرسل له -إضافة إلى هذا التقدير المعنوي- بعض الهدايا، كما طلب معلومات حول الأمراء الذين التحقوا بمحض إرادتهم بالدولة العثمانية وتهيئة معلومات مسجلة حول عدد السناجق التابعة لهم، وأرسل إلى "بيقلي محمد باشا" أمير أمراء ماردين خطا همايونيا مباشرا "أو بالتعبير السائد آنذاك" أوراق الحكم الشريف البيضاء""، طالباً إعطاء هذه الأوراق السلطانية -التي يوجد عليها الختم السلطاني- لأي أمير يريد الالتحاق طواعية بالدولة العثمانية لكي يحرر هذا الطلب بنفسه.

أي كانت الولايات الموجودة حالياً -بل حتى بعض الدول- ترتبط بالدولة العثمانية بمحض إرادتها وبطلب رسمي مكتوب من قبلها، كما طلب اتخاذ التدابير اللازمة لتجنب وقوع الخلافات بين الأمراء، وأن إنعام وإحسان السلطان سيكون متناسباً مع مدى تحقيق هذا الأمر.

في ختام الرسالة يذكر السلطان بأن شاه إسماعيل -الذي كان يريد تشييع الأناضول لأغراض سياسية- أرسل له عدة رسل، وقام بمحاولات نفاق وتزلف عديدة مبديا رغبته في الصلح، ولكنه ردّ طلبه لعلمه بأنه شخص غير قابل للإصلاح، وأن من الضروري عدم إهمال اتخاذ كافة التدابير اللازمة في هذا الصدد.

ونتيجة لهذه الجهود فقد تم الوصول إلى انتصارات لا يمكن بلوغها إلا بحروب تستغرق أعواماً عديدة، فقد التحقت بالدولة العثمانية قبائل وعشائر تركمانية وكردية وعربية عديدة في شرقي وجنوب شرقي الأناضول وشمالي العراق اعتباراً من كركوك والموصل مع شمالي سوريا وبضمنه حلب.

لنلق نظرة على بعض من التحق:

١- ندرج هنا أسماء بعض رؤساء القبائل الكردية والتركمانية التي التحقت بالدولة العثمانية بمحض إرادتها ورغبتها: أمير شرف الدين حاكم بتليس، أمير داود ملك حيزان، ملك خالد أمير حصن كيفا، سلطان حسين حاكم عمادية، شاه علي بك حاكم جزرة، ملك خليل حاكم جميش كزك، وقاسم بك حاكم برتك. وعلاوة على هؤلاء التحقت العشائر في المناطق الآتية تباعا بالدولة العثمانية: سوران، أورميا، آتاك، جزرة، أغل، كرزان، بالو، سعرت، ميافاراكين، ساسون، سنجار، جرميك، ملاطية، أورفا، بسني، خربوط، ماردين وغيرها.

٢- وكما التحقت العشائر والقبائل الكردية والتركمانية بالدولة العثمانية التحقت العشائر والقبائل العربية الموجودة في الجنوب بالدولة العثمانية، منها قبائل خرقوش، وابن سعيد، وبني إبراهيم، وبني سائم، وبني عطا، وكذلك شيوخ مدن صفد وغزة، وأشراف حلب حيث استقبل السلطان سليم وفدا من قبلهم. والرسالة الآتية المحفوظة حاليا في متحف "طوب قابي" تعني الشيء الكثير: "**من أجل حفظ وصيانة أرواحنا وأموالنا وعيالنا ومن أجل حماية وأمن ديننا نقدم لكم طاعتنا، ونرى ضرورة حكمكم من أجل تطبيق الشريعة الإسلامية وتأسيس العدالة**"[٧٢].

---

[٧٢] قوجة مؤرخ: "بدائع"، الجزء الثاني، ورقة a-b/٤٥٢؛ عالي: "كنه الأخبار"، أسعد أفندي، رقم٢١٦٢، ورقة a,٢٥١/a/٢٤٩ ؛ صولاق زاده، ص ٣٧٨-٣٨٣؛ أرشيف متحف طوب قابي رقم٢٦/ ١١٦٣٤، E.١٠١٩؛ المؤلف

٧٦- يقال أن السلطان ياووز سليم سمح في شرقي الأناضول بوجود بعض الدول الكردية الصغيرة، وأن هذه الدول حافظت على كيانها عدة عصور، فكيف كان طراز الإدارة العثمانية في الشرق؟ وهل هذه الأقوال صحيحة ؟

تنبع هذه الأقوال من عدم فهم التشكيلات الإدارية العثمانية، ومن الفهم الخاطئ لبعض الوثائق التاريخية المتعلقة بهذا الموضوع، فكما هو معلوم كانت البنية الإدارية للدولة العثمانية قائمة على تقسيم البلد إلى أقضية وسناجق وايالات، إلا أن الدولة العثمانية كانت بعيدة عن المركزية المطلقة كما هي بنية الولايات المتحدة الأمريكية الحالية. وكانت تطبق أساليب إدارية مختلفة حسب اختلاف المناطق والمجتمعات واختلاف خصائصها، أي إن ارتباط السناجق والايالات بالعاصمة إسطنبول كان على مستويات مختلفة، وكانت الدولة العثمانية قد أسست -بعد الانتصار في معركة "جالدران"- في شرقي الأناضول أيالة واسعة مركزها مدينة ديار بكر تشمل الموصل وبتليس وماردين وخربوط. وفي عهد السلطان سليمان القانوني تأسس تنظيم اداري جديد أضيفت بموجبه أيالة أخرى مركزها مدينة "وان".

من الممكن تقسيم السناجق التي كانت موجودة في شرقي الناضول -لكلا الأيالتين- من الناحية الإدارية إلى ثلاث مجموعات، نعطي بعض المعلومات الموجزة حولها:

المجموعة الأولى: كانت بالشكل الكلاسيكي للسناجق العثمانية الأخرى، أي أنّ الأصول الإدارية التي كانت تطبق في المناطق الأخرى للدولة العثمانية كانت مطبقة هنا أيضاً، حيث كان أمراء السناجق يعينون من قبل المركز مباشرة، ولم يكونوا يملكون أي امتيازات، وكانت هذه السناجق تابعة لنظام "التيمار". من هذه السناجق سناجق آيالات "ديار بكر" و"وان"، وكانت تتشكل عادة في الأماكن التي لا توجد فيها روابط عشائرية قوية. ومن الأمثلة البارزة على هذا النوع من السناجق سناجق أيالة ديار بكر: مركز آمد، خربوط، حسن كيف،

مجهول؛ مكتبة السليمانية، أسعد أفندي، رقم ٢٣٦٢، ورقة ١١٢/a/١١٣-a ؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٢٧٣ وما بعدها؛ بديع الزمان سعيد النورسي: "نطق" (باللغة العثمانية) ص ٢٠؛ قودامان بيرام: "سياسة عهد السلطان عبد الحميد الثاني حيال شرقي الأناضول Sultân II. Abdülhamid Devri Doğu Anadolu Politikası "، أنقرة، ١٩٨٧، ص ٨ وما بعدها؛ آق كوندوز: "مسألة جنوب شرقي تركيا وطرق حلها Güneydoğu Meselesi ve Çözüm Yolları " إسطنبول ١٩٩٦، ص ٣ وما بعدها؛ "القوانين العثمانية "الجزء الثالث (قوانين آيالة دياربكر)، ص ١٩٧-٢١٣.

أقجا قلعة، سنجار، زاخو، أرغاني، و جميش كزك، وكذلك سناجق ايالة "وان": أرجيش و"عادل جواز".

المجموعة الثانية: وكانت بشكل ما يقرب من إقطاعية عائلية أو بالتعبير العثماني "يوردلق" أو "أوجاقلق"، فقد أعطيت بعض السناجق في أثناء الفتح بشكل دائمي إلى بعض السادة أو الأمراء نظير خدماهم الكبيرة ونتيجة طاعتهم، وقد سميت هذه السناجق بـــ "سناجق الأكراد"، حتى أنها دعيت أحيانا بـــ "أيالة كردستان" أيضاً. كانت هذه السناجق مختلفة عن السناجق العثمانية الكلاسيكية؛ لأنَّها تُدَار من قبل زعمائها المحليين السابقين ولسادة وأشراف ورؤساء العوائل المتنفذة التي كانت تحكم هذه المنطقة منذ القديم، وكان أمراء هذه السناجق يحكمون السنجق طوال حياهم، وعندما يدركهم الموت يحل أبناؤهم أو أقرباؤهم محلهم، فإن خانوا الدولة بدلوا، ويكونون في أثناء أي حملة أو حرب تحت إمرة أمير الأمراء "بكلر بكي"، ويتم تعيين القضاة في هذه السناجق من قبل مركز الدولة، وتتبع أراضيها نظام الـــ "تيمار".

كان هناك ١٣ سنجقاً من هذا النوع -الذي نستطيع إطلاق اسم "السناجق ذات الامتياز الخاص"- مرتبطا بأيالة "ديار بكر"، و٩ سناجق مرتبطة بأيالة "وان"، فسناجق "جرمك" و"برتك" و"قولب" و"ميهراني" و"سعرد" و"آتاق" كانت مرتبطة بأيالة ديار بكر. وسنجقا "موكس" و "باركري" وكانتا مرتبطتين بأيالة "وان".

المجموعة الثالثة: وهي السناجق التي كانت تحمل اسم "الحكومة"، كانت إدارتها متروكة تماماً في يد الأمراء المحليين الذي قدموا خدمات كبيرة في أثناء الفتح، ولم تقم الإدارة المركزية في تعيين رؤساء وحكام هذه السناجق أبداً، وبوجب المواثيق "عهدنامة" المعطاة لهم لا يُعزلون ولا ينصبون من قبل المركز، ولا تتبع أراضيهم نظام الـــ"تيمار". وحكام هذه السناجق كانوا مستقلين تماماً في الشؤون الداخلية، أما في الشؤون الخارجية كالسياسة الخارجية والدفاعية فكانوا يتبعون أمير أمراء المنطقة العثماني. كانت سناجق "هازّو"، "جزرة"، "آغيل"، "ترجيل"، "بالو" , "كنج" التابعة لأيالة "ديار بكر" من هذا النوع. وكذلك سناجق "بتليس" , "حيزان "، "حكاري" و "محمود" المرتبطة بأيالة "وان ". لم تكن هذه السناجق دولاً مستقلة، بل سناجق تتسم فقط بصلاحيات تعيين أمرائها وحكامها، وفي تعيين وضعية الأراضي فيها، ومن ناحية الأرض فقد كانت هذه السناجق مبعثرة ضمن أيالة دياربكر أو ايالة "وان".

هذا النظام الذي أوجزناه في الأغلب كان مُطبَّقاً في شرقي الأناضول، وسبب ذلك يعود إلى كون الإمارات الموجودة في هذه المنطقة مرتبطة في السابق بدولة إيران، وقام أمراؤها في أثناء الفتح بإبداء الإخلاص والطاعة للدولة العثمانية. والأهم من هذا عدم وجود أي فروق بينهم وبين الدولة العثمانية من الناحية العقائدية ومن الناحية العملية، وكانت هذه السناجق قد وهبت أول الأمر مقابل الخدمات والطاعة المقدمة للدولة، ثم تركت لتصرف وإدارة العائلات، واستمر هذا الوضع حتى عهد التنظيمات، أي حتى عام ١٢٩٩هـ/١٨٤٠م[٧٣].

٧٧- هل اكتسب السلاطين العثمانيون صفة الخليفة بعد فتح ياووز سليم مصر؟ وهل يجوز هذا من الناحية الدينية؟ إن كان جائزاً فهل استعمل السلاطين العثمانيون عنوان الخلافة ؟

هناك ثلاثة عناوين في الإسلام لرئيس الدولة: الخليفة، وأمير المؤمنين، والإمام. والخلافة تعني أن يكون خلفاً لشخص، وممثلاً عنه، والشخص الذي يكون رئيساً للمسلمين يكون خلفاً للرسول "صلى الله عليه وسلم" في تطبيق أحكام الشريعة. وقد سُمي كلٌّ من خلف رسول الله "صلى الله عليه وسلم" في هذا الأمر خليفة، أمَّا المؤسسة العامة التي تحمل هذه الصفة، أي مؤسسة الخلافة فقد وضعت لها تعاريف عدة. لنذكر تعريفين منها: "**خلافة رسول الله "صلى الله عليه وسلم" في أمور الدين والدنيا وتمثيل جميع المسلمين**"، "**امتلاك صلاحية التصرف العام في أمور المسلمين**". وباختصار تعني الخلافة رئاسة دولة المسلمين.

وتطلق كلمة الإمامة أيضاً على الخلافة، ومن أجل التفريق بينها وبين الإمامة في الصلاة أطلق عليها اسم "الإمامة الكبرى"، والإمامة تعني في الأصل تقدُّم الصفوف والزعامة، ولذا قيل للخليفة "الإمام" أو "إمام المسلمين". أما عنوان "أمير المؤمنين" فقد استعمله عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" لأوَّل مرة، ثم استعمله المسلمون فيما بعد بنفس معنى "الخليفة".

هناك شروط معيَّنة للخلافة، والشرط الذي أثيرت حوله مناقشات كثيرة هي شرط "القرشية " أي كون الخليفة من قريش، وهو شرط لم يتم اتباعه في الدولة العثمانية. وقال بعض

---

[٧٣] قوجة مؤرخ: "بدائع" الجزء الثاني، ورقة ٤٥٢/a-b ؛ عالي: "كنه الأخبار"، أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢ورقة ٢٤٩/a/٢٥١ -a صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٣٧٨-٣٨٣؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم E.١٠١٩٢٦/١١٦٣ المؤلف مجهول، مكتبة السليمانية؛ اسعد أفندي، رقم ٢٣٦٢، ورقة ١١٢/a/١١٣-a؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٢٧٣وما بعدها؛بديع الزمان سعيد النورسي: "نطق"، ص ٢٠ قودامان: "سياسة عهد السلطان عبد الحميد الثاني حيال شرقي الأناضول" ص ١٢وما بعدها؛ آق كوندوز: "مسألة جنوب شرقي تركيا وطرق حلها "، ص ٤٠وما بعدها؛ " القوانين العثمانية " الجزء الثالث (قوانين آيالة دياربكر) ص ٢١٣وما بعدها.

الفقهاء بأن هذا الشرط غير موجود، وأنه لا يمكن أن يوجد مثل هذا الشرط في مؤسسة عامة للمسلمين مثل مؤسسة الخلافة، ولكن قبول أكثرية الفقهاء لهذا الشرط ولّد صعوبات في التطبيق العملي. ويستند هؤلاء الفقهاء إلى حيث "الأئمة من قريش"، وقد قام الفقيه الحنفي المعروف "صدر الشريعة" (المتوفى عام٧٤٧هـ/١٣٤٦م) -وكان من أكابر علماء تركستان- بإيضاح هذا الموضوع وفتح طريق الخلافة أمام السلاطين العثمانيين، عندما قال: "**من بين الشروط المذكورة لا يبحث عن الشروط التي غابت ولم تعد موجودة، وقد غاب شرط القرشية في زماننا ولم يعد موجوداً**".

لذا عندما فتح السلطان ياوز سليم مصر عام ٩٢٣هـ/١٥١٧م وجلب معه الخليفة العباسي المتوكل على الله، واستلم منه الخلافة في جامع آيا صوفيا، أجاز العلماء الموجودون هذا، إضافة إلى أن مكة والمدينة أصبحتا تحت سلطانه، ومعنى هذا أنهما تحت حمايته، فله الحق بأن يلقّب بلقب الخليفة، وهذا يذكرنا بالأمير عبد الرحمن الداخل الذي أسس الدولة الأموية في الأندلس والذي لم يلقب نفسه بلقب خليفه، لأنه شعر بأن الخلافة واحدة لاتتعدد، وأن الخليفة الشرعي هو حامي حمى الحرمين الشريفين أي المسيطر على الحجاز، وكان آنذاك الخليفة العباسي. ولكن عبد الرحمن الثالث أعلن خلافته مع أنه كان لا يحكم الحرمين الشريفين، وتعدد الخلافة وبلغت الثلاث بإضافة الخلافة الفاطمية.

من المفيد أن نسجل هنا فنقول: إن مقام الخلافة الذي هو مقام اتباع الرسول "صلى الله عليه وسلم" وتمثيله لم يقم على الدوام بإيفاء هذه الوظيفة وتحقيقها كما يجب، لذا قسم بعض الباحثين **الخلافة** إلى قسمين: **الأول**: الخلافة الحقيقية "أو الخلافة الكاملة"، وهي الخلافة الحائزة على الشروط المذكورة أعلاه، والتي تتحقق نتيجة الانتخاب برضى المسلمين وبيعتهم، ويطلق الفقيه التركي الكبير "صدر الشريعة" على هذه الخلافة اسم "خلافة النبوة". **الثاني** : الخلافة الشكلية "أو الخلافة الصورية"، وهي الإمامة غير الحائزة على الشروط الضرورية، أو هي الخلافة التي لم تتم بطريق انتخاب الأمة وبيعتها، بل عن طريق الجبر والإكراه والاستيلاء على الحكم، هنا يكون نصيب السلطنة والحكم أكبر، والرسول "صلى الله عليه وسلم" يقول: "**الخلافة من بعدي ثلاثون عاما، ثم يكون حكما عضوضاً**".

وباتفاق الفقهاء فإن الخلافة الحقيقية كانت خلافة الخلفاء الرأشدين، وباستثناء الخليفة عمر بن عبد العزيز، كان جميع الخلفاء الأمويين والعباسيين من القسم الثاني، أي كانوا خلفاء بالمعنى الشكلي والصوري. ومدة الثلاثون عاماً التي ذكرها الرسول "صلى الله عليه وسلم" تبدأ

اعتباراً من خلافة أبي بكر الصديق "رضي الله عنه"، وتنتهي بخلافة الحسن "رضي الله عنه" التي دامت ستة أشهر، ولا شكَّ أن سلاطين بني عثمان كانوا من النوع الثاني في الأقل، ولم تكن خلافتهم خلافة شكلية خالية من الصلاحيات والمسؤوليات، بل كانوا خلفاء يملكون جميع أنواع الصلاحيات والمسؤوليات.

استعمل السلاطين العثمانيون عناوين الخليفة وإمام المسلمين اعتباراً من السلطان سليم وحتى الخليفة الأخير عبد المجيد أفندي، والدليل الأخير حول هذا هو القانون الذي صدر عند إلغاء الخلافة في عام ١٣٤٢هـ/١٩٢٤م. كما استعمل جميع السلاطين اعتباراً من السلطان ياوز سليم عنوان الخليفة، والدليل مثلاً على استعمال السلطان سليم لهذا العنوان بعد فتح حلب هو عبارة: "خليفة الله" الواردة في مقدمة القوانين الموضوعة لـ "سنجق سمندرة" عام ٩٢٢هـ/١٥١٦م، وفي مقدمة قوانين طرابلس الشام التي وضعت عام ٩٢٥هـ/١٥١٩م وردت عبارة الخليفة والخلافة عشر مرات في الأقل، وجاء في مقدمة قوانين "بودين" الموضوعة في عهد السلطان سليمان القانوني ابن السلطان سليم بقلم الفقيه المعروف أبو السعود أفندي ما يأتي: "**السلطان ابن السلطان، السلطان سليمان خان ابن السلطان سليم خان خليفة رسول رب العالمين، ممهد قوانين الشرع المبين، وظل الله الظليل على كافة الأمم حائز الإمامة العظمى، وسلطان البحر، وارث الخلافة الكبرى كابرا عن كابر، ناشر القوانين السلطانية، والخاقان العاشر، سلطان العرب والعجم والروم، حامي حمى الحرمين المحترمين، والمقامين المعظمين المفخمين**". نرى هنا استعماله لهذه العناوين، والأمر واضح إلى درجة لا نحتاج معها إلى مزيد من الشرح.

وبعد أن نقل السلطان سليم الأمانات المقدسة الموجودة في القاهرة ومكة إلى قصر "طوب قابي" في إسطنبول ووضعها في "دائرة الخرقة الشريفة"، وبعد إضافة لقب "خادم الحرمين" إلى ألقابه بعد فتح القدس والمدينة ومكة، بعد كل هذا تقوَّت صفة الخلافة عندهم.

وقد حاول "لطفي باشا" الصدر الأعظم للسلطان سليمان القانوني في رسالته الموسومة بـ "**رسالة خلاص الأمة في معرفة الأئمة**" إعطاء أجوبة مقنعة لمن يشكك في موضوع خلافة السلاطين العثمانيين، وكما هو معلوم فإنَّ لطفي باشا رجل دولة ومن المؤرخين العثمانيين المعتبرين الذين كتبوا تاريخ العهود الأولى للدولة العثمانية، وكان معاصراً للسلطان سليم. بعد سردنا لهذه المصادر التاريخية فإنَّ عدم قيام المصادر التاريخية الحديثة بالإشارة إلى موضوع الخلافة

يُعدُّ خطأً كبيراً. ثم إن المؤرخ المصري "ابن عياض" الذي كان معاصراً للسلطان سليم سجل في كتابه موضوع نقل الخلافة إلى السلطان سليم.

وهناك إيضاح مهم في هذا الصدد من "أيوب صبري باشا"، فهو يرى وجود ثلاثة أنواع من الحكومات: **الأول**: حكومة الخلافة أو الإمامة، وتدخل في هذا النوع كل حكومة تكون وكيلة للرسول "صلى الله عليه وسلم" وتقوم بإقامة وتطبيق الشرع الشريف. **الثاني** : حكومة السياسة، وهذه تقوم بتطبيق القوانين التي تضعها بنفسها. **الثالث**: الحكومة الطبيعية وهي التي تقوم بتسيير الأمور بالظلم والقهر دون الاستناد إلى الشرع أو العقل، وهو يرى أن الدولة العثمانية تدخل ضمن النوع الأول[٧٤].

٧٨- يقال بأن الدولة العثمانية أخذت العرب تحت حكمها بالقوة، وأنـها استعمرتهم واستغلتهم، فما حقيقة هذا الموضوع؟

مع الأسف تعتبر هذه الادعاءات وأمثالها ادعاءات سياسية أكثر من كونها أقوال تستند على ما يوثقها أو يدعمها علمياً، والقوى السياسية التي تمسك بزمام الحكم في البلدان التي عاشت تحت ظل الإدارة العثمانية عصوراً عدّة هي التي تشيع مثل هذه الدعاية لكي تخفي سوء

---

[٧٤] الأرشيف العثماني، دفتر سجل الطابو، رقم ٤٤٩، ص ٢، رقم ١٠٠٧، ص ١-٢؛ الفرا، أبو يعلى، محمد: "الأحكام السلطانية" مصر، ١٣٥٧، ص ٤، ١٤-١٥، ٢٠- ٢٤؛ الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد: "الأحكام السلطانية والولاية الدينية" القاهرة، ١٢٩٨، ص ١١؛. ابن عياض: "بدائع الزهور" الجزء الثالث، ص ١٩وما بعدها؛ سيد بك: "الخلافة والحاكمية الملية Hilâfet ve Hâkimiyet-i Milliye" ص ٦وما بعدها؛ ابن خلدون: "المقدمة"ص ٢١٢-٢١٣ قام البرفسور الدكتور محمد خطيب أوغلو ببحث مستفيض حول الخلافة وشرط القريشية. انظر خطيب أوغلو محمد سعيد: "قريشية الخلافة Hilâfetin Kureyşliliği " مجلة جامعة أنقرة كلية الالهيات (الشريعة)؛ المجلد الثالث والعشرون (أنقرة ١٩٧٨)؛. جن — آق كوندوز: "تاريخ القوانين التركية" الجزء الأول ص ٢٠٨-٢٢٨؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء الثالث، ص ٤٣١، ٥٠٢-٥٠٣، الجزء الرابع ص ٧٨-٨٥. وفي نفس الجزء نرى في رسالة "دده أفندي" كثرة استعماله لقب الخلافة للسلاطين العثمانيين. وانظر في الموضوع نفسه إلى: أيوب صبري باشا: ط مرآة الحرمين"، إسطنبول ١٣٠١، الجزء الأول ص ٤٩٧-٤٩٨، ١١٦٧-١١٧٥، الجزء الثالث سطنبول١٣٠٦، ص ٩٨-٩٩؛ أحمد جودت باشا: "تاريخ أحمد جودت (وقائعي دولت علية Vekâyi'-i Devlet-i Aliyye) ١٢ مجلدا إسطنبول ١٢٧١-١٣٠١، المجلد الأول ص ١٩؛ أحمد راسم: "التاريخ العثماني الموضح بالخرائط والرسوم Resimli ve Haritalı Osmanlı Tarihi " أربعة أجزاء إسطنبول ١٣٢٨- ١٣٣٠الجزء الأول ص ٢٧٨- ٢٧٩؛ ابن أجه، محمد بن محمود: "العراق بين المماليك والعثمانيين الأتراك" الشام، ١٩٨٦، ص ٢٩٩؛ يلماز: المصدر السابق الجزء الثاني، ص ٦١-٦٦؛ إنالجيق: "الإسلام في الإمبراطورية العثمانية Osmanlı İmparatorluğunda İslâm" (رسائل تاريخية: جمع مصطفى أوزل) إسطنبول ١٩٩٥، ص ٢٤وما بعدها.

إدارتها وعجزها عن حل مشاكلها. لم تكن الدولة العثمانية دولة تفرض نفسها بالظلم وبالقوة على الشعوب المظلومة، بل ربما كانت دولة تضع قدمها في البلدان المسلمة وغير المسلمة عن طريق رغبة أهلها في العيش في ظل عدالتها وأمنها، ومن أجل إعلاء كلمة الله فيها، ولا شكَّ أن دولة عاشت أكثر من ستمائة سنة لها حسناتها ولها سيئاتها، ولكن حسنات هذه الدولة التي عاشت بالقدر الإلهي هذه المدة الطويلة لا بدَّ أن تكون أكثر بكثير من سيئاتها.

وقد نقل لي أحد أصدقائي من الباحثين في الولايات المتحدة الأمريكية نص دعاء من أرشيف بعض الكنائس، كان يدعو به الرهبان والقسس في الكنائس البلقانية: "**يا رب يسِّر لنا الدخول في ظل الحكم العثماني لكي نستطيع العيش بأمان من ناحية الدين**". إذن لم تكن الدولة العثمانية إمبراطورية مستغلة ومستعمرة ومستندة إلى قوة السيف، بل ربما كانت دولة إسلامية ندر مثيلها في التاريخ. ولا يفوتنا هنا ذكر ما قاله الشيخ "محمد عبده" في لائحة كتبها للسلطان عبد الحميد: "**أعتقد أن الأساس الأوَّل في هذا الزمان من العقائد هو الايمان بالله، والثاني هو الايمان بالنبي، والثالث هو الايمان ببقاء الدولة العثمانية**".

و من الأمثلة على ما ذكرناه آنفاً، عندما تعرضت بلدان المغرب في شمالي أفريقيا في الربع الأول من القرن السادس عشر لخطر الاستيلاء المسيحي، وكانت دولها قد أصابها الضعف والوهن، وكان "أوروج رئيس" و"خضر رئيس" -وهما من أحفاد أحد الفرسان العثمانيين- قد جاءا إلى هذه المنطقة واستقرَّا فيها، وقام هذان الشقيقان البطلان بوقف المسيحيين، وببذل جهودهما لمنع الخلافات الداخلية، ونجحا في هذا.

وكان مسلمو الجزائر -ومعهم هذان الشقيقان اللذان يدعوان هؤلاء المسلمين للاتحاد ونبذ الخلاف- يعرفون أن الأوروبيين على أهبة الاستعداد للوثوب على مسلمي المغرب وتمزيقهم شر ممزق، فلم يجدوا حلا سوى الالتجاء إلى السلطان العثماني السلطان ياوز سليم برسالة استنجاد بعثوها له. والجملة الآتية من الرسالة تلخص موضوعها: "**نحن نودُّ أن نكون من أتباع الدولة العثمانية، وأن نبقى ضمنها كولاية، وإذا كان من الممكن فنرجو أن تعينوا " خضر رئيس "واليا علينا**".

وكما رغب أهالي شمالي أفريقيا -أي دول المغرب العربي- من أعماق قلوبـــهم في الاحتماء تحت مظلة الدولة العثمانية وبعثوا الرسائل إلى السلطان سليم والسلطان سليمان

القانوني، فإن أبحاث السادة الدكتور "محمد حرب" و"عبد الجليل التميمي" في هذا الموضوع برهنت بأن الوضع كان نفسه بالنسبة لعرب الشرق الأوسط.

أجل، قام العرب في المشرق العربي أيضاً بدعوة الدولة العثمانية ورحبوا بها، و لم يكن هذا قبيل فتح مصر، بل قبله بكثير. وقد كان هؤلاء، ولاسيما الأهالي المسلمون في مصر، يرغبون ويتلهفون لكي يكونوا رعية لدولة قوية تقوم بتطبيق الإسلام، وكان العرب في الشرق الأوسط يرون في الدولة العثمانية دولة منقذة تنقذهم من ظلم المماليك.

يقول الكاتب "عبد الله رضوان" في كتابه "تاريخ مصر" بأن علماء مصر كانوا يلتقون سرًّا بالسفير العثماني ويشتكون له من التصرفات المخالفة للشريعة التي يقوم بها السلطان "غَوري"، وأنهم يريدون وينتظرون من السلطان العثماني فتح مصر. و لم تكن سوريا مختلفة عن مصر في هذا الموضوع، إذ يذكر المؤرخون بأنه عندما خرج السلطان "غوري" من مصر ووصل إلى حلب عن طريق الشام عجب كثيراً من سماعه صبية حلب وهم يهتفون في مدخل مدينة حلب بحياة السلطان سليم ويقولون: "**ليساعدك الله تعالى يا سلطان سليم**".

ونريد هنا أيضاً تقييم الرسالة والعريضة التي كتبها علماء وقضاة وأشراف مدينة حلب وقدموها إلى السلطان سليم، وأصل هذه العريضة لا تزال محفوظة في متحف "طوب قابي" في إسطنبول، وقام الدكتور محمد حرب بتلخيص وترجمة هذه الوثيقة التاريخية إلى اللغة العربية، وفعلاً كان علماء وقضاة وأعيان وأشراف حلب قد اجتمعوا وتدارسوا وضعهم الراهن، وفي نهاية الاجتماع قرر قضاة المذاهب الأربعة في حلب وعلماؤها وأشراف المدينة كتابة عريضة باسم أهالي حلب ضمنوها مطالبهم لتقديمها للسلطان العثماني سليم.

وذكروا فيها أن أهالي سوريا قد ملُّوا من ظلم المماليك، وأن رجال الإدارة والحكم يخالفون الشريعة الإسلامية، وأن السلطان إن رغب في فتح سوريا فإن الأهالي على استعداد تام للترحيب به، وأنهم سيأتون حتى مدينة "عينتاب" لاستقباله وللترحيب به، وأنهم سيطلبون منه تعيين وزير موثوق به لإدارتهم، وكان علماء الدولة العثمانية وفقهاؤها قد أفتوا بجواز إعلان الحرب على المماليك بعد قيام هؤلاء بتأييد ومساعدة شاه إسماعيل. ويستطيع من يرغب، قراءة هذه الفتاوى في كتاب المؤرخ العثماني "عالي".

لقد قام أبطال الإسلام من العرب والأتراك في الماضي بالتساند والتعاون معا لنشر صدى القرآن في أقطار العالم، وإيصال صوته للجميع، يقول العلامة سعيد النورسي: "**سيدع العرب اليأس**

جانباً إن شاء الله، وسيدخلون في تساند حقيقي مع الأتراك، الذين هم الجنود الأبطال للإسلام، لنشر راية القرآن في ربوع العالم أجمع[٧٥]".

٧٩- يقال عن وجود كتابات تنبأت بقيام السلطان سليم بفتح مصر والشام، كما يقال بأن لمحي الدين العربي رسالة في هذا الخصوص، فهل صحيح هذا؟

ذكرنا سابقاً بأن هناك من يقول بأن السلطان سليم كان من المجددين السياسيين، وحتى لو لم يكن مجدداً فهناك معلومات كثيرة على كونه على الأقل "مؤيَّداً من عند الله"، وسبق وأن أوردنا بعض هذه المعلومات المستقاة من مصادر جدية.

فإذا أخذنا هذا بنظر الاعتبار استطعنا تلخيص المسألة كما يأتي:

١- هناك كتابة في محل عرض سيف النبي داود "عليه السلام" في متحف "طوب قابي"، ويقال بأن هذه الكتابة جلبت من مصر عند جلب الأمانات المقدسة منها. ويرجع تاريخ هذه الكتابة إلى عام ٨٨٠هـ/١٤٧٥م، أي إلى ما قبل فتح السلطان سليم لمصر بأربعين عاماً، ولا يختلف أحد في وجود هذه الكتابة، ولكن هناك خلاف حول صحتها. وقد قرأ العديد من الباحثين هذه الكتابة وقاموا بتقييمها.

٢- هناك رسالة لمحي الدين العربي الذي توفي قبل السلطان سليم بـ "٢٥٠" سنة. وتوجد نسخ من هذه الرسالة في بعض المكتبات الوثائقية في إسطنبول واسم الرسالة هو "الشجرة النعمانية في الدولة العثمانية"، وذكر محي الدين العربي في هذه الرسالة استناداً إلى بعض الآيات القرآنية وإلى بعض الإشارات المعنوية أن السلطان سليم سيفتح مصر وسيدخل إلى الشام حيث سيكتشف قبره فيها، وقد انتشر هذا الأمر بين الناس بعبارة "**إذا دخل السين في الشين ظهر قبر محي الدين**". ولا نعرف على وجه التأكيد إن كانت هذه الرسالة تعود لمحي الدين العربي أم لا، ولكننا نعلم من بعض المصادر أن العلامة ابن كمال، وكذلك أحد أرباب التصوف في الشام،

---

[٧٥] عالي: "كنه الأخبار"، أسعد أفندي، رقم٢١٢، ورقة a-b/٢٥٨ ؛ أرشيف متحف طوب قابي رقم ٦٤٥٦، E-١١٦٣٤. عبد الله بن رضوان: "تاريخ مصر"، مكتبة بايزيد، رقم٤٩٧١، ورقة a/٩٧-١٠٠-a؛ محمد حرب: "العثمانيون" بيروت ١٩٨٩، ص ١٦٨-١٧١؛ بديع الزمان سعيد النورسي: "تاريخچة حياة" من الخطبة الشامية " Tarihçe-i Hayat, ٩٣-٩٤ (Hutbe-i Şâmiye'den " ١٩٩٣-١٩٩٤؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثاني، ص ٣٦٤وما بعدها. الأرشيف العثماني يلدز أساس أوراقي، رقم ٣٨-٩٣-٥١/٥٥٣١؛ آق كوندوز: "الحقائق..." الطبعة الخامسة ١٩٩٧، الجزء الأول ص ١٦٢وما بعدها، الجزء الرابع ص ٨١-٨٧.

قام باستخراج بعض الإشارات من القرآن الكريم حول فتح السلطان سليم لمصر، ولا يجوز في هذه المسائل الإسراع في الإنكار، كما ليس من الحكمة قبول صحتها بسرعة.

ويجب علاوة على ما سبق ذكره أن "صدر الدين الكنوي" تلميذ محي الدين عربي الذي توفي عام ٦٧١هـ/١٣٦٠م قام بشرح هذه الرسالة، وإيضاح الإشارات الواردة فيها بشكل مفصل، لذا نرى أن "أيوب صبري باشا يقتبس صفحة من هذا المؤلّف ويدرجها في كتابه" مرآة الحرمين".

وفي النتيجة فليس من الممكن رد أن السلطان ياوز سليم كان مؤيداً من عند الله، ويجب ألا ننسى الحقيقة القائلة "**إن عقول الذين يبحثون في المادة عن كل شيء محصور في عيونهم، والعيون تكون عمياء في المجالات المعنوية**"[٧٦].

٨٠- هناك صورة للسلطان ياوز سليم يظهر فيها وفي أذنه الأيسر قرط، فهل هذا صحيح؟

من المفيد تناول الموضوع من عدة زوايا:

١- حسب الشريعة الإسلامية يجوز للمرأة ثقب أذنها ولبس القرط، ولا يجوز هذا للرجل، وذكر بعض الفقهاء بجواز ثقب أذن الصبي أيضاً، وأنه مع وقوع مثل هذه الحادثة في وقت الرسول "صلى الله عليه وسلم" إلا أنه لم يحرمه. على أي حال فإنَّ قيام البالغين من الرجال بثقب آذانهم والتزين بالأقراط حرامٌ عند أكثر الفقهاء، ومكروه عند الآخرين، وباختصار هو غير جائز.

لذا لا نعتقد بوجود أي احتمال بقيام السلطان سليم بهذا لكونه يعرف هذه الأحكام ولا يمكن أن تغيب عنه، ونحن نعلم أنه عندما رجع ياووز سليم من سفره لمصر ورأى ابنه سليمان وهو في ملابس مزركشة قال له: "**يا ولدي يا سليمان!... إن كنت تلبس هكذا فماذا أبقيت لأمك؟!!**". ونحن نعلم من المصادر التاريخية بساطة ملابسه في حياته الشخصية وبعده عن الزينة،

---

[٧٦] عالي: "كنه الأخبار"، أسعد أفندي، رقم ٢٦٢/a/٢٦٤ -a يقوم المؤرخ عالي في هذا الكتاب بتحليل هذه المسألة من جميع جوانبها؛ محي الدين عربي: "الشجرة النعمانية في الدولة العثمانية" مكتبة متحف طوب قابي، رقم ٧٤٨٢، ورقة P b/١٤٠-b/٨٠ ؛ مكتبة بايزيد، قسم ولي الدين أفندي، رقم ١/٧، ١/٢٢٩٢/٢٢٩٤، ورقة ١-٣٩؛ مكتبة متحف طوب قابي، قائمة الكتب، رقم ٢١/٥٧٨؛ قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٠٢- ٢٠٣ ؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٢٩٥؛ أيوب صبري باشا: "مرآة الحرمين" إسطنبول١٣٠١، الجزء الأول، ص ١١٦٧-١١٧٥ (تم أخذ صفحة واحدة من شرح صدر الدين القونوي في هذا الكتاب الأخير).

لم يكن السلطان سليم يحب الزينة والفخفخة، وفي صوره الصحيحة نراه بشواربه الكثة، ودون أي قرط.

٢- أما الصورة الموجودة الآن في متحف "طوب قابي" بأبعاد ٦٥-٧٠ سم تحت رقم ١٧/٦٦ والتي يقال عنها أنَّ أحد رسامي المجر قد رسمها وتظهر فيها صورة قرط على أذن السلطان فنقول: أولاً: لا توجد في أيدينا من بين صور السلطان سليم وفي المنمنمات "Miniatures" العائدة له أي صورة له بقرط، علماً بأن بعض هذه الصور رسمت من قبل الرسامين "بالتعبير الدارج آنذاك: النقاشين" الرسميين. ثانياً: هناك صور عديدة مزيفة للسلطان سليم قام برسمها رسامون أوروبيون وإيرانيون، والمصادر التاريخية تؤكد هذا، لذا فهناك احتمال قوي أن هذه الصورة هي من ضمن هذه الصور المزيفة؛ لأننا نجد في هذه الصورة المزيفة ميدالية "Medallion" من اللؤلؤ على عنقه وتاجاً على قلنسوته، ومثل هذه الزينة كانت تتعارض مع قيافة وهندام السلاطين العثمانيين مما يدل على أن هذه الصورة رسمت في تاريخ قريب، فهي جلبت من قصر "دولمة باغجة" عام ١٣٤٤هـ/١٩٢٦م. ولا يعلم أحد متى وضعت في هذا القصر. ثالثاً:هناك بعض الباحثين الذين يذكرون بأن هذه الصورة تعود لشاه إسماعيل؛ لأننا نجد فيها على رأسه القلنسوة الحمراء التي كانت رمزاً وعلامة للمذهب الشيعي، وفوق هذه القلنسوة الحمراء التاج الخاص بالملوك الإيرانيين.

٣- إذن فمن الواضح أن هذه الصورة لا تعود للسلطان سليم، وحتى لو كانت عائدة له على فرض المستحيل، فإن قيام بعض من لا أخلاق لهم في السنوات الأخيرة بتفسير هذا الأمر وكأنه يشير إلى الشذوذ الجنسي للسلطان، هذا التفسير خطأ لا يقل بشاعة من إسناد هذه الصورة إليه، وقد سبق وأن فصلنا القول في هذا الموضوع عند شرحنا مسألة "إيج أوغلان".

ثم من المعلوم أن بعض العبيد كانوا يضعون أقراطاً في آذانهم كعلامة فارقة للعبودية، ولكن لا يوجد من يضع قرطاً واحداً في إحدى أذنيه. وقال بعض الكتاب: إن السلطان سليم وضع هذا القرط علامة لعبوديته لله تعالى، وإنه كان يريد الإشارة إلى أنه مع كونه سلطاناً على الخافقين فهو لا ينسى عجزه أمام الله وعبوديته له!! ونحن نرى أن هذا تفسير يعتوره بعض الضعف؛ لأن موضوع القرط يبدو غير صحيح بالمرة، ولكن من الصحيح قيام العبيد بوضع الأقراط كدليل عبودية، علاوة على هذا فقد قال بعضهم بأن وضع القرط على الأذن عادة من

العادات القديمة للأتراك، وقال البعض الآخر بأن السلطان سليم أراد بهذا تحبيب نفسه لجنود شاه إسماعيل[٧٧].

٨١– يقال بأن الشارب الكبير والكث للسلطان ياوز سليم مخالف للسنة النبوية، فهل هذا صحيح ؟

يسن في الفقه الإسلامي أن يكون الشارب خفيفاً لقوله "صلى الله عليه وسلم": "**حفوا الشوارب وأطلقوا اللحى**". وهناك استثناء واحد فقط وهو جواز إطلاق الغزاة في سبيل الله شواربهم لكي يلقوا الرعب في قلوب الأعداء من باب الحرب النفسية، ويورد العالم أبوالسعود أفندي هذه الحقيقة في إحدى فتاويه فيقول: "**يعتقد الصوفيون أنه يجب حف الشوارب، فهل يستلزم هذا في حقها؟ الجواب: يجب تجنب الافتراء، والسنة هي حف الشوارب حتى تكون بعرض الحاجب، ولكن يستثنى الغزاة من هذا لأنه من المندوب لهم اطالتها لكي يرهبهم الأعداء.**"

إذن فهذا هو المستند الشرعي للشارب الكث والغليظ للسلطان سليم الذي كان غازياً حقيقيا[٧٨].

١٠– عهد السلطان سليمان القانوني

٨٢– ألا تقومون بشرح مختصر لعهد السلطان سليمان القانوني؟

نود أن نبدأ بالحديث عن عهد السطان سليمان القانوني بإيراد ما قاله المستشرق "أُورطالون" في حقه: "لو قمنا بترتيب ما قام به السلطان سليمان القانوني حسب أهميته وضعنا في الأسفل حروبه، وفوقها الآثار التي خلّفها، أما في الأعلى وفوق الكل فنضع المؤسسات العلمية والحقوقية التي أسسها".

---

[٧٧] ابن عابدين: "رد المختار" الجزء السادس، ص ٤٢٠؛ لجنة: "التاريخ العثماني المفصل والموضح بالصور والخرائط Resimli-Haritalı Mufassal Osmanlı Tarih, " إسطنبول ١٩٥٨، الجزء الثاني،ص ٧١٧، ٧١٩، ٧٢٥، ٧٣١، ٧٣٩، ٧٨٨ ؛ كونتج، خليل: "فتاوى حول مسائلنا الحالية Günümüz Meselelerine Fetvâlar" إسطنبول، ١٩٨٣، الجزء الثاني، ص ١٦٤؛ دريو، آيتان: "هل كان ياوز سليم يضع قرطا؟ Yavuz Selim Küpeli miydi? " مجلة ظفر، حزيران عام ١٩٩٥، العدد ٢٢٢، ص٢٨-٢٩؛ قوش أوغلو، محمد زكي: "من السحر إلى الاكسسوار Tılsımdan Takıya" إسطنبول١٩٩٨، ص ٥٢ وما بعدها.

[٧٨] أبو السعود: "فتاوى" مكتبة السليمانية، قسم الشهيد علي باشا، رقم ١٠٢٨، ورقة b/٢٧٦؛ ابن عابدين: المصدر السابق، الجزء السادس، ص ٤٠٧؛ لجنة: "التاريخ العثماني المفصل والموضح بالصور والخرائط " الجزء الثاني ص ٧١٧، ٧١٩، ٧٢٥، ٧٣١، ٧٣٩، ٧٨٨؛ كونتج، خليل: المصدر السابق، الجزء الثاني، ١٧٦-١٧٧.

بسبب هذه الخصيصة المذكورة أعلاه لم يكن القانوني سلطاناً متميزاً بين السلاطين العثمانيين فقط، بل كان من أمجد الحكام في العالم بأسره، لذا نرى العالم الغربي يلقبه بـ "العظيم، الفخم، الكبير Le Manifigue , Grand".

كان شاعراً، ويكتب شعره تحت اسم مستعار هو "محبي"، ولكونه اشترك في ١٣ حملة حربية كبيرة فقد لقب بـ "الغازي"، وكان يدعى بـ "سليمان شاه" مثل السلاطين العثمانيين الآخرين. ولد -حسب إحدى الروايات- من "حفصة سلطان" في طرابزون. وفي عام ٩٢٦هـ/١٥٢٠م ارتقى عرش السلطنة العثمانية وعمره ٢٦ سنة، وبقي سلطاناً ٤٦ سنة، أي حتى عام ٩٧٤هـ/١٥٦٦م.

قام أوّلاً بإخماد الفتنة التي أثارها "جانبردي غزالي" الذي كان والياً على الشام في زمن والده، ثم أراد استغلال ظروف تغيّر السلطة وأعلن نفسه حاكماً تحت اسم "ملك شاه". وبعد إخماد فتنته تم إعدامه عام ٩٢٧هـ/١٥٢١م.

بعد إخماد هذه الفتنة توجه لتنظيم الحملات الحربية:

١- **الحملة السلطانية الأولى:** نظمها على بلغراد، ويطلق على هذه الحملة حملة المجر الأولى، أو حملة "أنكروس". وكان من نتيجتها فتح قلاع "بوكوردلان" أي "شاباج" و"زمون" و"سالامكامين"، وأخيراً تم فتح بلغراد -التي كانت تدعى "دار الجهاد"- عام ٩٢٧هـ/١٥٢١م. وفي هذه الأثناء قتل "اسكندر" -وهو شخص أثار بعض الفتن في اليمن- من قبل رجاله، وبدأت الخطب اعتبارا من عام ٩٢٧هـ/١٥٢١م تقرأ في هذه الديار باسم السلطان العثماني.

٢- نظمت الحملة السلطانية الثانية عام ٩٢٩هـ/١٥٢٢م على جزيرة "رودس" وعلى الجزر القريبة التي كانت منذ سنوات عديدة، منطلقاً للجيوش الصليبية. وفي نهاية ذلك العام تم إلحاق قلاع "بودروم "، "تاختالي" و "آيدوس" وجزر "إستانكوي" و"سومبكي" وجزيرة "رودس" إلى الدولة العثمانية. وقد أثار فتح جزيرة رودس التي كانت تعد قلعة لانطلاق الجيوش الصليبية نحو العالم الإسلامي حزناً وتأثُّراً عميقاً في أوروبا.

وبينما كانت الجيوش العثمانية مشغولة بفتح هذه الجزر أثار "شاهسوار أوغلو علي بك" -الذي كان السلطان سليم عينه واليا على أيالة "ذو القدرية"- فتنة قضى عليها الجيش الذي أرسل إليه بقيادة "فرهاد باشا" في العام نفسه "أي في ٩٢٧هـ/١٥٢٢م". كما تمّ القضاء

في العام نفسه على بعض الفتن الصغيرة التي ظهرت في مصر، وبعد وفاة "خير بك" جيء بمصطفى باشا، ثم الوزير الثاني أحمد باشا حيث استتب الأمن والطمأنينة في البلد.

في عام ٩٣٠هـ/١٥٢٣م أرسل شاه إسماعيل وفداً لتهنئة السلطان العثماني. وفي العام نفسه عندما توفي شاه إسماعيل حلَّ ابنه "طهماسب" محله.

٣- **الحملة السلطانية الثالثة:** وتسمى حملة "انكروس" الثانية، أي حملة المجر الثانية كما تدعى بحملة "موهاج". بعد فتح بلغراد تعرضت المجر والكروات وترنسلفانيا و دالماجيا إلى هجمات تركية متعددة، وفي هذه الحملة ألحقت أجزاء كبيرة من هذه البلدان بالدولة العثمانية. وفي عام ٩٣٢هـ/١٥٢٣م فتحت الجيوش العثمانية قلعة بتروفارادين "بيتر فاردين" على نـــهر الدانوب ثم القلاع الموجودة في منطقة "سيرم" واحدة إثر أخرى. ثم قلعة "إيلوك" وعشرة قلاع أخرى بجوارها. وأخيراً تم الاستيلاء على قلعة أوسك "أسساك"على نـــهر "دراوا".

وبعد الانتصار في معركة "موهاج" عام ٩٣٢هـ/١٥٢٦م فتح مدينة "بودين" التي كانت عاصمة المجر. وأعقبه فتح "ساكادين" و"بودابست" التي كانت قبالة "بودين"، والمدن الأخرى في هذه المنطقة. وعندما رجع السلطان سليمان القانوني إلى إسطنبول وهو يحمل عنوان "فاتح المجر" كان قد غير بحملته هذه التوازن السابق في أوروبا الوسطى، حيث امتدت حدود الدولة العثمانية إلى حدود النمسا وجيكوسلوفاكيا.

٤- على إثر قيام "فيردناند" -الذي تلقى المساعدات من الألمان- بالتوجه بجيشه نحو بودين، توجه القانوني بحملته الرابعة إلى المجر، واسترجع عام ٩٣٦هـ/١٥٢٩م مدينة بودين، وفتح قلعة "استراكون". ثم توجَّه نحو مدينة "فينا" التي كان "فيردناند" يختبئ فيها، ولكن حصار المدينة لم يؤد إلى شيء مما أنعش آمال الألمان والمجر من جديد.

٥- **الحملة السلطانية الخامسة:** أراد السلطان بحملته هذه التي بدأها في عام ٩٣٨هـ/١٥٣٢م كسر شوكة شارلكان الألماني وفرديناند المجري الذين انتعشت آمالهما كما قلنا، فبدأ أولاً بفتح أكثر من ١٥ حصناً وقلعة من أهمها قلعة "كونز"، وقد فتحت هذه القلاع الطريق أمام الجيش العثماني لـــ "سيكلوس"، "كانيجا" وأخيرا الطريق لـــ "فينا". هرب "فرديناند" وأخوه من ساحة القتال، وأرسل إليهما السلطان رسائل توبيخ وإهانة، وبعد أن استرجع مدينة "بودين" فتح مدن "بابوجة" و"شوبرون"، ومن العواصم القديمة مدينة "كراد جلش"، "بوجيكا"، "زاجيسنه"، "نمجه" و "بودكراد". وبعد هذه الفتوحات رجع إلى إسطنبول

بعد أن وقع الألمان معه معاهدة صلح في شهر تشرين الثاني "الشهر الحادي عشر" من عام ٩٣٩هـ/١٥٣٢م.

٦- **الحملة السلطانية السادسة:** وهي التي عرفت بـ "حملة العراقين" أو الحملة على إيران. كان "شاه طهماسب" هو المنافس الثاني للسلطان بعد شارلكان، وكان يحاول إثارة المتاعب ضد الدولة العثمانية في شرقي البلاد، ويضغط على حاكم "بتليس" ليكون تابعا له. وكان "اولاما خان" يؤيد الدولة العثمانية، بينما كان "شرف خان" حاكم بتليس في جانب الدولة الصفوية.

وسيرت هذه الحملة في عام ٩٤٠هـ/١٥٣٣م تحت قيادة الوزير الأعظم "إبراهيم باشا" في أول الأمر. وفي الطريق نحو مدينة "تبريز" فتح الجيش العثماني مدن "عادل جواز"، "أرجيش"، "وان" و"أخلاط". وفي عام ٩٤١هـ/١٥٣٤م دخل الجيش العثماني مدينة "تبريز" وفي شهر أيلول من العام نفسه التحق السلطان بالحملة، حيث توجه مع جيشه ووصل إلى بغداد بعد أن اجتاز "قارا خان دربندي" و فتح مدن "همدان" و"قصر شيرين". وفي العام نفسه استسلمت بغداد دون أي مقاومة، والتحقت مدن عديدة في العراق بالدولة العثمانية منها "كركوك" و"الحلة".

وبعد أن أعلنت نجد والقطيف والأحساء وقطر والبحرين والكويت وجنوبي العراق التحاقها بالدولة العثمانية، جمعت هذه المناطق تحت أيالة واحدة هي أيالة البصرة في ١٧ صفر ٩٤٥هـ/٢٤ تموز ١٥٣٨ م، وفي هذه الأثناء كان "بربروس خير الدين" قد فتح تونس وألحقها بالدولة العثمانية.

٧- **الحملة السلطانية السابعة:** سيّرت هذه الحملة على البنادقة "الجنويين"، وتمَّ الهجوم على مدن "كورفو" و"أوترانتو"، ولكن البنادقة أسرعوا بطلب عقد الصلح مع السلطان، وأيد ملك فرنسا هذا الطلب، لذا قَفَل السلطان عائداً إلى إسطنبول بعد إتمام الصلح "١٥٣٧م"، وفي أثناء الرجوع أباد السلطان جيشاً كرواتياً تعرَّض له في شرقي الكروات قرب مدينة "أوسياك".

٨- **الحملة السلطانية الثامنة:** توجهت هذه الحملة نحو "قارا بوغدان" أي نحو "مولدافيا"، وأثناء توجه السلطان سليمان القانوني عام ٩٤٥هـ/١٥٣٨م إلى مولدافيا تم إلحاق السويس واليمن وعدن بالدولة العثمانية وذلك من قبل سليمان باشا والذي استمر في توجهه

إلى الهند وحاصر قلعة "ديو". في العام نفسه ألحق بربarوس خير الدين باشا غربي الجزائر بالدولة العثمانية، ثم حقق انتصاراً ساحقاً في المعركة البحرية المشهورة "بَرَوَزا" ضد الأسطول الأوروبي، محوِّلاً بذلك الأبيض المتوسط إلى بحيرة عثمانية. ومع أن الحملة السلطانية على مولدافيا قد انتهت بالصلح، إلا أن حدود الدولة العثمانية كانت تتوسع على الدوام في منطقة مولدافيا وعلى طول نـــهر الدانوب.

٩- **الحملة السلطانية التاسعة:** وهي حملة بودين في عام ٩٤٨ هـــ/١٥٤١م، وبحلول عام ١٥٤٠م توفى "يانوش زابوليا" ملك المجر -التي كانت تحت الحماية العثمانية- فأراد فرديناند ملك النمسا احتلال المجر، وقام فعلا بمحاصرة "بودين" و"بودابست"، مما دفع السلطان سليمان القانوني لجرد هذه الحملة عليه، وأصبحت المجر في أعقاب هذه الحملة جزءً من أيالة "بودين".

١٠- **الحملة السلطانية العاشرة:** بعد وقتٍ قصيرٍ من الحملة التاسعة قام "فرديناند" بتأييد من الألمان أيضا بمحاصرة "بودين" و "بودابست"، مما دفع السلطان العثماني لجرد هذه الحملة عليه، وأجبر السلطان جيش "فرديناند" وحلفاءه الألمان للانسحاب في عام ٩٥٠ هـــ/١٥٤٣ م وطلب الصلح مع الدولة العثمانية، وفي نتيجة الحملة ربطت مدينة "استراكون" التي كانت المركز الديني للمجر ومدينة "استوني-بلغراد" مع مركزي سنجقين مهمين بمدينة "بودين"، كما استرجعت "بج" و"شيكلوش"، واضطرت جميع الدول الأوروبية قبول المعاهدة المعقودة مع السلطان، واكتسب السلطان سليمان القانوني بـــهذه الحملة لقب "سلطان العالم"، ولم يكن هناك من يستطيع استعمال لقب "الإمبراطور" سواه.

١١- **الحملة السلطانية الحادية عشرة:** كانت هذه الحملة موجهة ضد إيران التي اعتادت ضرب الدولة العثمانية من الخلف، وتسمى هذه الحملة "الحملة الإيرانية الثانية" كذلك، في هذه الحملة التي تمت في عامي ٩٥٥-٩٥٦ هـــ/١٥٤٨- ١٥٤٩م استرجعت مدينة تبريز.

١٢- **الحملة السلطانية الثانية عشرة:** وهي الحملة الثالثة على إيران وتمت بين أعوام ٩٦٠-٩٦٢هـــ/١٥٥٣-١٥٥٥م ويطلق عليها أيضاً اسم "حملة نخجيوان"، ففي شعبان ٩٦١هـــ/تموز من عام ١٥٥٤م وصل السلطان إلى "رَوان" ومنها توجه إلى " نخجيوان " وفتحها، وعندما انتقل من شمالي أذربيجان إلى جنوبـــها طلب شاه إيران عقد الصلح معه، وعندما لم ير السلطان شاه إيران انسحب بسبب غياب شاه إيران في ميدان الحرب، استقرَّ

السلطان في "آماصيا"، وعندما عقدت معاهدة الصلح في "آماصيا" عام ٩٦٢هـ/١٥٥٥م تم اقتسام جورجيا بين الدولتين، وبقي العراق ضمن حدودها السابقة.

١٣- **الحملة السلطانية الثالثة عشرة:** هذه هي الحملة الأخيرة للسلطان سليمان القانوني الذي كان قد هدته مشكلة ابنيه الأمير مصطفى والأمير بايزيد، وكانت الحملة موجهة نحو "زيكتوار"، وبينما كان الجيش العثماني يحاصر المدينة توفي السلطان سليمان القانوني في خيمته عن عمر يناهز الثانية والسبعين سنة .

كانت مساحة الدولة العثمانية في عهد السلطان سليم قد بلغت ٦,٥ مليون كم٢، أما في عهد سليمان القانوني فقد وصلت إلى ١٥ مليون كم٢، ومع هذا فلم تكن هذه المساحة هي المساحة العظمى التي وصلت إليها الدولة العثمانية فيما بعد. وكانت الدولة العثمانية تضم في عهده في أوروبا -حسب الحدود السياسية الحالية- المجر عدا "أسزاك"، و"أردل" أي "رومانيا" و"بانات" أي "رومانيا ويوغوسلافيا"، وبلغراد وفويفودانا، وكرواتيا، وسلوفانيا، ومناطق أخرى. وفي آسيا كانت تضم: جزيرة رودس مع الجزر الإثنتي عشرة، والسعودية، وغربي جورجيا، والقسم المتبقي من شرقي الأناضول. أما المناطق التي كانت تحت حمايتها فهي: اليمن، الكويت، البحرين، حضرموت، وقطر، ومناطق أخرى. في أفريقيا كانت تضم: معظم مناطق أريتيريا، جيبوتي، الصومال والحبشة. ثم ليبيا وتونس وتشاد وبعض مناطق الصحراء الكبرى. وهكذا كان السلطان سليمان القانوني "سلطانا عظيم الشأن تقرأ الخطب بإسمه في قارات ثلاث وله جنود وحراس في آلاف الثغور".

ومثل عهده عهداً زاهراً، توسعت فيه حدود الدولة العثمانية، كما شمل الأزدهار جميع مناحي الحياة السياسية والعلمية والثقافية والقانونية والمالية حتى بلغت في زمنه الدولة ذروتها.

لقد كان السلطان سليمان القانوني قائداً كبيراً، ورجل دولة مقتدر، ورجل إدارة يندر وجوده، وقد أظهر مقدرته هذه عندما قام بتوسيع قوانين التشكيلات الإدارية الموضوعة في عهد السلطان محمد الفاتح، وإجراء بعض التغييرات فيها. ويمكن القول بأن جميع البنى السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والعدلية للدولة العثمانية وصلت إلى الذروة في هذا العهد، والشيء نفسه نراه من ناحية التشكيلات الإدارية المركزية والتشكيلات الإدارية للمقاطعات والأقاليم، فقد بلغت درجة عالية من الدقة والتنظيم، وخير شاهد على ذلك القوانين التي وضعها.

من رجال الدولة الذين ساهموا في إيصال الدولة العثمانية إلى الذروة في هذا العهد نذكر من الصدور العظام: بيري محمد باشا، لطفي باشا، وصوكوللو محمد باشا. ومن شيوخ الإسلام المعروفين نذكر: زنبيللي علي أفندي، كمال باشا زاده، جوي زاده، ثمّ بالأخص شيخ الإسلام أبو السعود أفندي. من رجال الدولة المعروفين في عهده: برباروس خير الدين باشا، قوجه نيشانجي جلال زاده مصطفى، سيدي بك و جعفر آغا. من رجال العلم والتصوف والإرشاد نذكر: من رؤساء الطريقة النقشبندية الحاج محمود بَداهْشي، الشيخ بعلي أفندي، الحاج درويش محمد أفندي، ملا عبد اللطيف أفندي وقاضي زاده عجم أفندي، ولكن الرجال العظام ليسوا هؤلاء فقط فغيرهم كثير.

زوجاته: ١- خرّم خاصكي سلطان: وهي جارية عقد السلطان نكاحه عليها، وهناك خلاف حول نسبها فهناك من يقول أنها كانت أرثدوكسية من أصل أوكراني، وآخرون يقولون بأنها كانت فرنسية أو إيطالية. وهي والدة السلطان سليم الثاني والأمير محمد. ٢- ماه دوران قادن: بنت عبد الله ووالدة الأمير مصطفى. ٣- كلفم خاتون: من الجواري ووالدة الأمير مراد. ٤- بنت عبد الله ووالدة الأمير محمود.

أولاده: ١- الأمير محمود خان ٢- الأمير مصطفى خان ٣- الأمير مراد ٤- الأمير محمد خان ٥- الأمير عبد الله ٦- الأميرة مهرماه ٧- الأمير سليم "السلطان سليم الثاني " ٨- الأمير بايزيد ٩- الأميرة فاطمة ١٠- الأميرة راضية ١١- الأمير جهانكير ١٢- الأمير اورخان[٧٩].

[٧٩] لطفي باشا: "تواريخ آل عثمان" ص ٢٩٣-٤٥٦؛ ابن كمال: "تواريخ آل عثمان"، الدفتر العاشر، ص ٩-١٩٧،٣٦-٢٠١؛ صولاق زاده: المصدر السابق،ص ٤٣١- ٤٧٥؛ عالي: "كنه الأخبار" مكتبة السليمانية، أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة. ٢٩٣/b/٤٥٥-a ؛ قانتمير: الجزء الأول، ص ٢١١- ٢٥٢؛ يلماز: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ٨٧-١٧٨؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٣٠٦-٥٢٧؛ "نيشانجي تاريخي" أسعد أفندي، رقم ٢٣٦٢، ورقة، ١٢٠/a/١٤٣-b؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم, E.٣٣٦٢ .D٥٢٩٠، D٢٤٩٧؛ أولو جاي: المصدر السابق، ص ٣٤-٤٠؛ أوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء الثاني، ص ١٥٨- ١٦٣؛ أحمد رفيق: "سلطنة النساء" الجزء الأول، ص ٥٠، ٨٩-٩٠. Penzer, N. M: "الحريم The Harem " لندن، ١٩٣٦، ص ١٧٤-١٧٥؛ كوب أوغلو، ميخائيل: "آيالة روم ايلي: ألويتها، مدنها قصباتها في أوائل عهد السلطان سليمان القانوني Başlarında Rumeli Eyaleti, Livaları, Şehir ve Kasabaları “Kanuni Sultân Süleyman Devri، زت.د. الجزء العشرون، العدد ٧٨، ص ٢٤٧- ٢٩٤.

٨٣- ما السبب في إطلاق لقب القانوني على السلطان سليمان؟ يقول البعض: إن السبب في ذلك يعود إلى اقتباسه بعض القوانين من أوروبا ونبذه لقوانين الشريعة الإسلامية، فهل هذا صحيح ؟

هذا السؤال المهم الذي تلقيته من العديد من رجال العلم ومن القرَّاء الآخرين، مرتبط في الأساس بمجموعة القوانين التي وضعت في عهد القانوني، والتي بلغت بمجموعها مائتي قانون تقريباً، نشرناها في ثلاثة مجلدات. وبينما كان بعض القراء يسألون عن سبب إطلاق لقب "القانوني" على السلطان سليمان، كان آخرون يقولون: هل لقب السلطان سليمان بهذا اللقب لقيامه بنبذ قوانين الشريعة وإحلاله القوانين التي وضعها محلها !!؟ حتى أن بعض القراء زعموا أن هذا هو السبب في أن بعض كبار علماء الإسلام لهم موقف سلبي من السلطان سليمان، بخلاف موقفهم من السلاطين العثمانيين الآخرين.

وقد قمت في المجلد الأول من "القوانين العثمانية" التي نشرتها بمناقشة هذا الموضوع بالتفصيل، وأوردت أيضاً ما قاله شيخ الإسلام "زنبيللي علي أفندي" للسلطان سليمان: "عندما جلب السلطان سليمان القانوني ماء "قيرق جشمة" الوفير وأوصله إلى إسطنبول قال له شيخ الإسلام زنبيللي علي أفندي: "**لقد وسخت إسطنبول ونجستها بالقوانين المخالفة للشريعة التي جلبتها من أوروبا، بحيث لا تستطيع كل هذه المياه التي جلبتها تطهير إسطنبول وتنظيفها حتى بعد مائة عام**"!!

جوابنا الموجز لهذه الأسئلة كما يأتي:

أوّلاً: إن السبب الأول والأهم لإطلاق لقب القانوني على السلطان سليمان يعود إلى قيامه بتدوين القوانين التي وضعت في عهد السلطان محمد الفاتح وفي عهد بايزيد الثاني وفي عهد السلطان سليم، هذه القوانين التي وضعت من قبل السلاطين نتيجة قيامهم باستعمال ما خولته الشريعة الإسلامية لأولي الأمر من صلاحية محدودة في وضع القوانين وسنِّها. ومع أن هذه القوانين كانت مدونة في السابق، إلا أنَّ السلطان سليمان كان أفضل من قام بتحريرها، لذا نرى أن القوانين التي قام بوضعها وتدوينها شكلت ثلاثة مجلدات ضمن "القوانين العثمانية" التي قمنا بنشرها والمؤلفة من "١٢" مجلداً، وشمل أكثر من مائتي قانونا منظما.

ثانياً: حصل انطباع عند بعض كبار العلماء المسلمين -والذي عبَّروا عنه بروح نكتة لطيفة- من أنَّ السلطان سليمان جلب بعض القوانين من أوروبا، وأن هذا اللقب يعود إلى وضعه بإرادته بعض القوانين الأوروبية المخالفة لقوانين الشريعة الإسلامية، ونسارع بالقول بأن

ما قاله الزنبيللي يعد لطيفة، ولكنها تحوي بعض الحقيقة أيضاً وهي: إن السلطان سليمان القانوني لم يضع قوانين فيها مخالفة واضحة للشريعة الإسلامية، كل ما فعله أنه استناداً إلى فتاوى كبار الفقهاء وعلى رأسهم شيخ الإسلام أبو السعود أفندي، وإلى الصلاحية المحدودة التي تمنحها الشريعة الإسلامية لأولي الأمر وضع بعض القوانين المفتوحة للنقاش.

فكما هو معلوم ففي الإسلام هناك قول راجح وقول مرجوح، وقد اختار السلطان سليمان في بعض المواضيع واستناداً إلى قناعة علماء كبار ورأيهم، من أمثال أبي السعود أفندي، بعض الأقوال المرجوحة التي رآها أقرب للمصلحة حسب شروط وظروف عصره، فإذا كانت هذه القوانين لا تتعارض مع جوهر الشريعة الإسلامية فما هو الضرر من الاستفادة منها وهي تخدم الصالح العام.

ومن ضمن المواضيع والمسائل التي يمكن مناقشتها موضوع الأراضي الأميرية، وكراء الأوقاف ذات الإجارتين لمدة غير محدودة، وبعض القوانين المتعلقة بأصحاب المهن التي اقتبسها من قوانين المهن الأوروبية، وهي قوانين لا تصادم قوانين الشريعة، ومؤسسة الامتيازات، والقوانين حول المزورين وحول الشاذين جنسياً وغيرهم من الذين يستمرون على اقتراف الجرائم التي تضر بالمجتمع، وإصدار عقوبة القتل بالتعزير في حقّهم، ووجود أوقاف التخصيصات التي يطلق عليها اسم "الأوقاف الإرصادية"، و"المعاملة الشرعية" التي توهم من لا يعرف أصل المسألة وجود الربا في الدولة العثمانية.

في جميع هذه المسائل استند السلطان سليمان على فتاوى علماء عصره، ولا يمكن القول بوجود مخالفة واضحة للشريعة الإسلامية في هذه القوانين، ولكن يجوز أنه أخذ بعض الآراء الضعيفة والأقوال المرجوحة من أجل الضرورة أو من أجل منفعة العامة. وقد يكون في عمله هذا -الذي استند فيه إلى فتاوى العلماء- مخالفة ضمنية لبعض أحكام الشريعة، لأن السلطان سليمان ليس معصوماً عن الخطأ. ولا ننسى هنا أن نقول بأن التصرفات غير الشرعية في التطبيق العملي -إن كانت موجودة- فيجب ألا تحمّل على القوانين العثمانية.

وعندما قام السلطان سليمان بكل هذا فإنه حاول بكل جهده عدم مخالفة الشريعة، ولكي يتخلص من المسؤولية المعنوية والدينية فقد أوصى قبيل وفاته أن تدفن معه فتاوى أبي السعود أفندي. والأهم من هذا أنه لم يقم بوضع القوانين التي سنّت في عهده، بل قام الفقهاء وعلماء الإسلام في عصره، -من أمثال أبي السعود أفندي- بوضع هذه القوانين.

ويجب أن نذكر هنا بأنَّ هذه القوانين التي تزيد عن مائتي قانون ليست كلَّ القوانين العثمانية، بل ربما لا تشكل سوى ١٠% منها، أما ٩٠% من القوانين التي كانت تشكل هيكل النظام القانوني في الدولة العثمانية فكانت من القوانين الشرعية الموجودة في كتب الفقه وكتب أحكام الشريعة الإسلامية، وكان هذا هو الوضع في عهد السلطان سليمان القانوني أيضاً.

ثالثاً: من أسباب تلقيب السلطان سليمان بالقانوني هو قيامه بتطبيق القوانين على الجميع بكل عدل ودون أي تمييز، والمادة الآتية الموجودة في قوانينه دليل جيد على ما نقول: **"القاعدة الثابتة أن العقوبات الموضوعة للجرائم تكون عامة للجميع سواءً أكان سباهياً "فارساً" أو من الرعايا، أو شريفاً أو وضيعاً أو دنيئاً، فمن ارتكب أي جريمة من هذه الجرائم فإنه يلاقي العقوبة المنصوص عليها"**[٨٠].

٨٤ – نرى وجود رسم "ضريبة" باسم رسم الخمر، وأحياناً رسم الخمارات في عهد سليمان القانوني وفي غيره من العهود، فهل كان بيع الخمر جائزاً لكي تستوفى مثل هذه الرسوم ؟ وهل صحيح ما قاله البعض من أن القانوني كان يشرب الخمر؟

كان السلطان سليمان القانوني شخصاً تقيّاً لا يقرب الخمر، وقد استغل هذا الموضوع دون معرفة الأحكام الإسلامية حوله، وأساس المسألة هو:

١– حسب الشريعة الإسلامية فكل مسكر حرام وممنوع، وقد طبقت الدولة العثمانية هذا المنع بكل شدة، ولكن سُمِح شرب الخمر لغير المسلمين تحت قيود وشروط معينة، لذا سمح في البلدان العثمانية ببيع الخمور وما شابهها وتناولها من قبل غير المسلمين ضمن الشروط الموضوعة في الشريعة الإسلامية، كما سُمِح داخل أراضي الدولة العثمانية بفتح الخمارات التي يشرب فيها غير المسلمين الخمر ويلهون فيها. والشرط الوحيد في هذا هو أن لا يؤدي هذا إلى أي مضرة بالمسلمين، مثلاً لا يباع الخمر ولا تفتح الخمارات إلا في الأحياء والمحلات التي تكون أكثريتها القاهرة من غير المسلمين، وقد كان هذا هو السر وراء وجود حارات وأحياء للمسلمين وأخرى لغير المسلمين.

---

[٨٠] آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء الرابع، ص ١–٧٨٠، الجزء الخامس ص ١–٧٧٤، الجزء السادس، ص ١–٨١٢، والجزء السابع، ص ١–٢١٤. وانظر كذلك إلى الجزء الأول ص ٢٣٨وما بعدها، الجزء الخامس ص ٥ وما بعدها؛ بديع الزمان سعيد النورسي: "سكة تصديق الغيب Sikke-i Tasdîk-ı Gaybî " ص ١٣٠؛ بالنسبة للأراضي الأميرية انظر مثلا: داماد: "مجمع الأنـهر"، الجزء الأولص ٦٧٢–٦٧٣؛ بالنسبة لفتوى زنبيلي علي أفندي انزر: مكتبة السليمانية، قسم إسميهان سلطان، رقم٢٢٣، ورقة١٦وما بعدها؛ قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول، ص ٢٤٨–٢٤٩.

٢- كان الخمر الممنوع والمحرم على المسلمين، والمسموح -تحت شروط معينة- لغير المسلمين، وكذلك لحم الخنزير يعد مالاً وبضاعة بالنسبة لغير المسلمين **(لا تعد مثل هذه الأموال بضاعة ومالاً لدى المسلمين)** تستوفي الدولة لإسلامية الرسوم عنها، وهذا موجود في الفقه الحنفي في الأخص، وقد استندت الدولة العثمانية إلى اجتهاد الإمام زفر في هذا الخصوص، فكانت تستوفي الرسوم والضرائب عن الخمور التي يصنعها غير المسلمين تحت اسم "رسم الخمر". واعتباراً من عام ٩٩٩ هـ/١٥٩١م أطلق اسم "رسم زجرية" على الضرائب المستوفاة من الخمور، و"رسم الخنزير" أو "رسم الوحش" عن بيع الخنازير.

٣- كانت رسوم الخمر تستوفى من قبل دائرة مالية اسمها "أمانة مقاطعة الخمر"، وعندما علم السلطان سليمان القانوني أنّ بعض المسلمين بدأوا يرتادون هذه الخانات ويشربون الخمر أمر بإلغاء هذه الدائرة المالية ومنع إدخال الخمور إلى داخل أراضي الدولة العثمانية، ومنع صنعها كذلك، كما قام بسد جميع الخمارات والمقاهي بسبب شرب الخمر فيها ووقوع أعمال غير مشروعة فيها، ولكن هذا المنع رفع في عهد السلطان سليم الثاني وسمح مرة أخرى لغير المسلمين بشرب الخمر، كما ربطت الرسوم المستوفاة من الخمور على أسس جديدة في عهد السلطان سليم الثالث.

٤- إذن فقيام الدولة العثمانية باستيفاء الرسوم عن الخمور وتشكيلها دائرة رسمية تقوم بجمع هذه الضرائب، وسماحها لغير المسلمين بفتح الخمارات لا يعني أن المسلمين والسلطان سليمان القانوني -الذي حرم الخمر حتى على غير المسلمين- كانوا يشربون الخمر، فهذا ادعاء باطل من أساسه[٨١].

٨٥- ورد في قانون "سنجق الغجر" الموضوع في عهد سليمان القانوني: "يستوفى رسم "كسم" من النساء الغجريات القائمات بأعمال غير شرعية". فهل هذا صحيح ؟ وكيف ينسجم هذا مع الإسلام؟

---

[٨١] كاساني: "بدائع الصنائع" الجزء الثاني، ص ٣٨. لجنة: "الفتاوى الهندية" ستة مجلدات، بيروت، ١٤٠٠/١٩٨٠، المجلد الأول ص ١٨٣. زيدان: المصدر السابق، ص ١٨٧-١٨٨. عالي: "كنه الأخبار"، أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ٣٦١/a/٣٦٣-b. عبد الرحمن وفيق بك: "تكاليف قواعدي" إسطنبول ١٣٢٨، الجزء الأول، ص ٣٤، الجزء الثاني، ص ٤٠٣-٤٠٥. صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٥٨٤-٥٨٥.

كما هو معلوم فقد قامت الدولة العثمانية اعتباراً من القرن السادس عشر بتشجيع الغجر لتكوين تشكيلات عسكرية، وأحدثت الدولة سنجقاً لهم هو سنجق الغجر "جينكنه سنجاقي"، كان مركزها مدينة "قيرق كليسة"، ويشمل: أسكي حصاري زاخرا، خيرا بولو، معلقارا، دوغانجي ألي، إنجوكوز، كوملوجا، يانبولو، بينار حصار، برفادي، ديماتوقا، إبسالا، كشان وجورلو. وهي المناطق التي كان الغجر يوجدون فيها. وكان يطلق على والي سنجق الغجر اسم "حاكم الغجر"، وباللغة العثمانية "جنكنه بكي"، أو "والي سنجق الغجر" أو "مير قبطيان".

وكانت كل عائلة مسلمة من الغجر تدفع ٢٢ آقجة وهي وحدة نقد فضية، وتدفع كل عائلة غير مسلمة من الغجر ٢٥ أقجة تحت اسم "الخراج الموظف"، أما في الرسوم العرفية فكانوا يعاملون كسائر الرعايا الآخرين.

بالنسبة للقِسم الرُّحَّل من الغجر فقد عينت لهم الأقضية التي يستطيعون الترحال بينها، ولا يستطيع أي غجري ترك جماعته، فإن تركها قبض عليه وسلم إلى قبيلته. كانت القبيلة الغجرية تدعى "قاتونة"، وكان رئيسها يدعى "رئيس قاتونة"، وكان الزواج محرماً بين قبيلة غجرية مسلمة وأخرى غير مسلمة. وكان قسم من الغجر يؤخذون للجندية "لأعمال الخدمات فقط كنقل الذخيرة وجر المدافع... إلخ"، فيعفون من الضرائب ومن بعض الرسوم العرفية.

وصدر أول قانون ينظم شؤون الغجر وشؤون لواء الغجر في عهد السلطان سليمان القانوني عام ٩٣٧ هـ/١٥٣١م، وهو يحمل اسم "قانون نامة قبطيان ولاية روم ايلي"، أي "قانون الغجر في أيالة روم ايلي". في هذا القانون قسم الغجر إلى: مسلمين وكفار، ووُضِعَت أحكام قانون الغجر وفق هذا الأساس، والذين كانوا يحترفون الأعمال غير الشرعية هم غير المسلمين. والذي يهمنا هنا هو إحدى مواد هذا القانون: " ٢- تستوفى رسوم مقدارها مائة آقجة شهرياً، من نساء غجر أدرنة وفيلبيا وصوفيا من القائمات بأعمال غير شرعية".

كانت الدولة العثمانية تقيم حد الزنا -متى استوفت هذه الجريمة جميع شروطها وعناصرها- على غير المسلمين المقيمين داخل الدولة الإسلامية، وذلك حسب ما تأمر به الشريعة الإسلامية، ولكن يبدو الحكم هنا في هذه الفقرة -من الناحية الظاهرية وكأنه مخالف لما قلنا، والحقيقة أنه لا توجد هنا أي مخالفة؛ لأن المقصود من عبارة "الأعمال غير الشرعية" الأعمال الأخرى المخالفة للشرع عدا الزنا، مثل قراءة الطالع، والغناء والرقص، وكما هو معلوم للجميع فقد امتهن الغجر -ولا سيما غير المسلمين منهم- هذا النوع من الأعمال غير الشرعية.

ولما كانت العقوبات المفروضة على هذه الأعمال من قبل أولي الأمر هي التعزير بالمال، فقد كانت نساء الغجر العاملات في هذه الأعمال غير الشرعية يدفعن كل شهر عقوبة مالية مقدارها مائة آقجة تحت اسم عقوبة القطع "كسم"[٨٢].

٨٦- يقال: إن السلطان سليمان القانوني قام بقتل ابنه الأمير مصطفى دون وجه حقٍّ، ونتيجة لتحريض "حرّم سلطان"، وأن هذه الحادثة تشكل نقطة سوداء في تاريخ الدولة العثمانية، فهل تلخصون لنا هذه المسألة؟

القول المأثور الذي يذكر "إذا جاء القدر عميت البصيرة" ينطبق هنا أيضاً، وليس من الصحيح إصدار حكم مستعجل، غير أنه لا مجال هنا لأي دفاع عن هذا الأمر أو تصويب له.

يقول المؤرخون بأن الأمير مصطفى عندما كان حيا كان معه ثلاثة أمراء آخرين أيضا هم الأمير بايزيد والأمير جهانكير، والأمير سليم. كان الصدرُ الأعظم وزوجة السلطان القانوني "خُرّم سلطان" -وحسب بعض المؤرخين السلطان نفسه- يميلون لتولية الأمير بايزيد على العرش، أما السلطان سليمان والجيش والعلماء والمشايخ فكانوا يفضلون الأمير مصطفى، بينما كان الحرم وسكان القصر يفضلون الأمير جهانكير الذي كان مقيماً في القصر ولا يتقلد أي وظيفة في أي سنجق. ولم يكن الأمير سليم يخطر على بال أي أحد؛ لأنه كان يعيش حياة لهو مع مسامريه في سنجقه، وعندما آن أوان موضوع الخلافة على العرش فضّل الانتظار لما تأتي به الأيام.

ولكن كون "خُرّمْ خاصكي" زوجة السلطان سليمان والدة للأمراء بايزيد وسليم وجهانكير، وكون الأمير مصطفى بن "ماه دوران خاصكي" كان يشكل سبباً كافياً لإشعال نار الفتنة، بدأت "خرم خاصكي" والصدر الأعظم رستم باشا الذي كان زوج "مهر ماه سلطان" البنت الوحيدة للسلطان سليمان، والذي أصبح صدراً أعظم عام ٩٥١ هـ/١٥٤٤م والذي قام بإيقاد نار الفتنة، كانت غايته النجاح في تولية الأمير بايزيد، لذا كان يجب تصفية الأمير مصطفى، فقام مع زوجته ومع "خرم خاصكي" أم الأمير بايزيد بتدبير خطة لتحقيق هذه الغاية، واستعانوا بموضوع سياسي كان يعد من أخطر المواضيع السياسية وأكثرها حساسية وهو موضوع تشيّع الأناضول.

---

[٨٢] آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء الثاني، ص ٣٨٤، وما بعدها، الجزء السادس ن ص ٥١١-٥١٤. سرت أوغلو: المصدر السابق، ص ٧٥. زيدان: "أحكام الذميين.." ص ٣٠٧وما بعدها.

كان السلطان سليمان قد هيأ جيشاً بقيادته للتوجه نحو إيران، والآن لنقرأ ما كتبه المؤرخ "صولاق زاده" في هذا الموضوع: **"كان من الغريب انتشار شائعات غير حميدة بين الجنود، كانت الخيام مملوءة بأقوال غير معقولة، وكان يقال في السر والعلن: "إن السلطان قد تقدّم كثيراً في العمر ونــهك جسده، ولن يستطيع بعد الآن الخروج إلى أي غزوة، لذا قام بتعيين رستم باشا قائداً للقواد في الأناضول، ويقال: إن الأمير مصطفى كان يتهيأ للجلوس على عرش والده، ولكن رستم باشا حال دون ذلك". كانت هذه الشائعات بدرجة التواتر، وكما قيل في المثل: "الأقاويل لا تكون كذباً بل تكون خطأً"، والحقيقة أن الأمير مصطفى قد تجاوز الأربعين، وهو في مقدمة الأمراء من ناحية العلم والبطولة، كما أنّ الجيش والشعب يحبانه ويريدانه، وقام بعض الحمقى عن حسن نية وبعضهم عن سوء نية بإيصال هذه الأقوال إليه وحاولوا دفعه إلى مرحلة العصيان".**

على إثر هذه الشائعات قامت شبكات الفساد بنقل أخبار إلى السلطان سليمان مفادها أنّ الأمير مصطفى يتصل سرّاً بشاه إيران، وأنه قد اتفق معه وسيتزوج من ابنته وسيقوم بانقلاب ضد والده السلطان!! وأقنعوه بهذا، مع أن القانوني عندما سمع بهذا الموضوع في المرة الأولى نهرهم وأجابهم جواباً قاسياً وقال: **"حاشا ! إن ابني مصطفى لا يتجرأ على مثل هذه الوقاحة، إن بعض المفسدين لكي يحققوا مآربهم لا يريدون أن تبقى السلطنة والملك له".**

ولكن الرسائل المزورة والدسائس الأخرى التي رتبت حول هذا الأمر أقنعته في الأخير بخيانة ابنه، حتى أنه عندما تهيأ للحرب الثالثة مع إيران وأراد ابنه الأمير مصطفى الاشتراك مع أبيه ومساعدته في هذه الحرب وجمع ما يقارب من ثلاثين ألف جندي من أطراف قونية، اعتقد السلطان سليمان أنّ ابنه جمع هذا الجيش ضده وللانقلاب عليه. أخيراً نجحت مساعي الفساد التي قادها الصدر العظم رستم باشا، و استحصلت فتوى الإعدام من شيخ الإسلام أبو السعود أفندي بطريق غير مباشر مع الأسف، على اعتبار أن الأمير أعلن العصيان ضد الدولة.، ولم تصدر حتى هذه الفتوى مطابقة للأصول، وبذلك ونتيجة لتحريض المفسدين نفّذ أكثر الإعدامات ظلماً في التاريخ العثماني، ففي شهر شوال من عام ٩٦٠هــ/١٥٥٣م عندما حضر الأمير مصطفى للقاء والده في الخيمة قبض عليه وخنق!

كان قتله بتهمة عصيانه للدولة، ولكن الأدلة كانت خاطئة، وكان الشهود ضده شهود زور. ومع أنّ إعدام الأمير مصطفى أدخل ضمن إطار قانوني وأقنع الناس بأدلة زائفة، إلا أنه أحدث بلبلة كبيرة داخل البلد، وحزن الأمير "جهانكير" كثيراً لمقتل أخيه ومات في العام نفسه كمداً وحزناً، وتضايق الجيش كثيراً وطالب بإلحاح عزل الصدر الأعظم رستم باشا، فقام السلطان بعزله مضطراً؛ لأنّ قسماً كبيراً من الجيش بدأ يميل إلى الطرف الآخر، وأصبح الأمير

مصطفى أسطورة لدى الشعب وبدأت كثير من المراثي تكتب من أجله، بل ظهر من ادعى أنه الأمير مصطفى "دوزجمه مصطفى" وجمع حوله الآلاف من الناس.

وقبل أن تهدأ هذه الأحداث قام "لاله مصطفى باشا" بدافع من مصلحته الشخصية بزرع الفتنة بين الأخوين الأميرين بايزيد وسليم، وكان الأمير بايزيد قد نقل عام ٩٦٥هـ/١٥٥٨م من كوتاهيا واليا على "آماصيا"، ونقل الأمير سليم من "مغنيصا" واليا على سنجق "قونية". ونتيجة لبعض التحريضات لم يستمع الأمير بايزيد لهذا الفرمان مع الأسف. وعندما غُلب في قونية أمام الجيش الذي سار إليه بأمر السلطان، التجأ إلى قزوين عاصمة إيران، وتحول إلى شخص عاصٍ، وبعد قيام شاه إيران -نتيجة سماعه بعض الشائعات- بتسليم الابن العاصي إلى والده السلطان سليمان القانوني تمّ إعدامه هو مع أربعة من أبنائه في عام ٩٧٠هـ/١٥٦٢م. وكان شيخ الإسلام أبو السعود أفندي هو صاحب فتوى الإعدام، ولا يوجد ما يؤاخذ عليه في هذه الفتوى، أي أنّ إعدام الأمير بايزيد كان بسبب عصيانه للدولة، أي بسبب جريمة البغي.

والأبيات التي تم تبادلها بين الأمير بايزيد وبين والده السلطان تلخص حقيقة هذه المسألة، ونقدم هنا رباعية واحدة من كليهما:

قال الأمير بايزيد في رباعيته وتحت الاسم المستعار "شاهي":

يا والدي السلطان سليمان!... سلطان العالم كله !

يا والدي الذي هو أحب إليّ من نفسي!

أيطاوعك قلبك على إيذاء ابنك بايزيد؟

الله يعلم أني بريء... يا والدي السلطان

أجابه والده السلطان بشعر رباعي تحت اسم مستعار هو "محبي":

يا ولدي الذي كثيراً ما رفع راية العصيان والطغيان

ما كنت أودُّ أن أعلّق فرماناً على عنقك

أكان قلبي يطاوعني ضدك يا ولدي بايزيد ؟

لا تقل إني بريء... تب على الأقل يا ولدي[٨٣].

[٨٣] صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٥٢١-٥٣٣، ٥٤٥-٥٦٦. عالي: "كنه الأخبار"، أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ٣٦٣/a وما بعدها. أحمد رفيق: "فرار الأمير بايزيد إلى إيران بعد معركة قونية Konya Muharebesinden Sonra Şehzâde Sultân Bayezid'in İran'a Firarı" مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، رقم ٣٦، ص

٨٧- لماذا قُتل "بيري رئيس" ؟

هناك تفسيرات وآراء عديدة ومختلفة في الأسباب التي أدت إلى إعدام البحّار وعالم الجغرافيا التركي الكبير "بيري رئيس"، فبعضهم يرجع سبب إعدامه إلى قيامه برفع الحصار في "هرمز"، وأنه فعل هذا مقابل رشوة تسلَّمها من البرتغاليين، وآخرون يرجعون سبب إعدامه إلى قيامه بأخذ الخراج والهدايا باسم الدولة، ويقول بعضهم إنَّ إعدامه لا يمكن أن يكون بسبب المال؛ لأنّه رفع الحصار لأسباب استراتيجية، لذا يجب طرح الشائعات جانباً والبحث بشكل منطقي وعقلي.

كان بيري رئيس "الذي يعد من أشهر البحارين العثمانيين" ابن أخ "كمال رئيس" الذي دخل في خدمة الدولة في عهد السلطان بايزيد الثاني عام ٨٩٩هـ/١٤٩٤م، واشترك مع عمِّه كمال رئيس في سفرات بحرية عديدة. وفي المهمة الأخيرة التي أنيطت به عام ٩٥٤هـ/١٥٤٧م عين قبطانا -أي أميرالاً- على القوة البحرية العثمانية العاملة في البحر الأبيض المتوسط وفي المحيط الهندي، وكان سبب هذا التعيين وقوع عَدَن في أيدي البرتغاليين. في عهد تعيين بيري رئيساً كان البرتغاليون يَصولون ويجولون في المحيط الهندي.

وفي عام ٩٥٠هـ/١٥٤٣م حاولوا احتلال ترسانة السويس وحرق الأسطول العثماني، ولكنَّ محاولتهم فشلت ولم تنجح، غير أنهم نجحوا في هذه الأثناء في الاستيلاء على عدن لمدة قصيرة، فقام بيري رئيس مستعيناً بالقوة البحرية التي قادها، بالتضييق عليهم وإخراج البرتغاليين من قلعة وميناء عدن في عام ٩٥٥هـ/١٥٤٨م.

٧٠٥-٧٢٧. de Busbecq, Ogier Ghiselin de: "هكذا رأيت تركيا" إعداد آيسل قورت أوغلو، طبع جريدة "ترجمان" ضمن "سلسلة ألف كتاب أساسي" إسطنبول ص ٣٧-٤٠. أوزون جارشلي، إسماعيل حقي: "العريضة التي قدمها الأمير بايزيد من آماصيا إلى والده السلطان سليمان القانوني لكي يحصل على السلطنة من بعده بعد خلافه مع أخيه الأمير سليم " Babasından Sonra Saltanatı Elde Etmek İçin Kardeşi Selim'le Çatışan Şehzâde Bayezid'in Amasya'dan Babası Kanunî Sultân Süleyman'a Gönderilmiş Olduğu Ariza " ن.ت.د. الجزء الرابع والعشرون، العدد٩٦(١٩٦٠)، ص ٥٩٧-٦٠٠. يلماز: المصدر السابق. الجزء الثاني ص ١٤٢-١٤٦. أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٤٠١-٤٠٨. OTEM، السنة الأولى، العدد ٢ نيسان ١٣٣٤، ص ١٩-٢١. آقمان: المصدر السابق، ص ٨٤-٩٨. بجوي: "تاريخ.." ص ٣٠٠-٣٠٥، ٣٤١-٣٤٢. إيسن، مصطفى: "قلب الألم إلى شهد Acıyı Bal Eylemek " الرثاء في الأدب التركي، أنقرة ١٩٩٣، ص ١٢٥-١٦٥.

وفي عام ٩٥٨هـ/١٥٥١م خرج بيري رئيس من مدينة السويس على رأس قوة بحرية قوامها ثلاثون سفينة حربية متوجهاً إلى المحيط الهندي، وبقي ثلاثة أيام في مدينة جدة، ثم قطع ساحل عُمان واستولى على مسقط في شرقي جنوب الجزيرة العربية، ودخل في معركة بحرية مع قوة بحرية برتغالية قوامها ٧٠ سفينة حربية وانتصر عليها، ثم توجَّه إلى قلعة هرمز حيث هرب إليها الأعداء وحاصرها، ولكنَّه فك هذا الحصار فيما بعد؛ لأنَّ الأخبار وصلته بتجمع جميع أساطيل البرتغاليين الموجودة في المحيط الهندي وتوجهها نحوه.

ويقول المؤرخ "بجوي" بأنَّ فتح القلعة بات قريباً، ولكن بيري رئيس عقد اتفاقية مع البرتغاليين رفع بموجبها الحصار عن القلعة مقابل مبالغ وهدايا تدفع للدولة العثمانية. ويقول المؤرخ البيزنطي "هامر" بأن بيري رئيس فُتِن بالهدايا المقدمة إليه، فرفع الحصار عن القلعة. أما المؤرخ العثماني"كاتب جلبي" فيقول بأن بيري رئيس اضطر لرفع الحصار إثر الشائعات حول توجه قوات النجدة البرتغالية إلى هرمز. و يقول "هامر" بأنه عندما وصل بيري رئيس إلى البصرة بعد رفعه الحصار وصلته الأخبار حول توجه الأسطول البرتغالي إليه لسد خليج البصرة، لذا اضطر إلى الهرب مع ثلاث سفن شراعية كبيرة أخذها معه، وهي محملة بالخزائن الثمينة.

أما تهمة رفعه الحصار بسبب أخذه الرشوة فيتم تقييمها بأنها تهمة باطلة وضعها أعداؤه ومنافسوه من أمثال "قوباد باشا"؛ لأن بيري رئيس كان يقارب الثمانين عاماً من عمره آنذاك، وكان غنياً، لذا يستبعد قيامه بأخذ الرشوة، ولكن يحتمل أنه استحصل هذه المبالغ كخراج للدولة العثمانية.

يمكن البحث الواقعي عن سبب رفعه الحصار عن القلعة من الزاوية الاستراتيجية العسكرية؛ لأنه عندما سمع عن نية البرتغاليين في سد خليج البصرة لم يرغب أن يبقى محصوراً في الداخل، ولم يكن في الإمكان إخراج القوة البحرية كلها، لذا أسرع بالخروج إلى البحر مع ثلاث سفن شراعية قبل وصول الأعداء، أمَّا الجنود الآخرون والسفن الأخرى فقد بقيت هناك ولم يخرجوا، وفي الطريق فقد إحدى هذه السفن الثلاث قرب جزر البحرين. وفي عام ٩٦٠هـ/١٥٥٣م وصل إلى السويس ومنها إلى القاهرة، أما أسطول بيري رئيس في البصرة فقد بقي دون قائد.

أعطى هذا الوضع فرصة ذهبية لأعداء بيري رئيس، إذ اتّهم بإهمال مصلحة الدولة والهرب وترك القوة البحرية العثمانية إلى قَدَرِها، ولكن لم يكن من الممكن لقائدٍ محنَّك مثل بيري

رئيس ترك الأسطول العثماني في ميناء آخر دون سبب معقول، وكان يعلم أنَّ عليه تقديم حساب الأسطول العثماني المودع في عهدته إلى السلطان العثماني، وهناك احتمال قوي في أنّه لم يشأ إعطاء البرتغاليين الفرصة لوضع يدهم على هذه السفن الثلاث، لأنها كانت مملوءة تماماً بأموال الغنائم التي حصل عليها في أسفاره هذه، وكان يخشى -في حالة هجوم فجائي من قبل البرتغاليين وهزيمته أمامهم- وقوع هذه الثروة الكبيرة بأيدي البرتغاليين.

ولكن أعداء بيري رئيس استطاعوا إقناع السلطان بفشل حملته، وأرسلَ معارضُه وعدوه "قوباد باشا" والي البصرة رسالة إلى والي مصر هاجم فيها بيري رئيس، وكانت هناك عداوة سابقة بين والي البصرة وبين هذا القبطان؛ لأنَّ بيري رئيس بعدما رفع الحصار عن هرمز ووصل إلى البصرة طلب المعونة من والي البصرة، فامتنع الوالي عن إبداء أي مساعدة له بحجة قيامه بظلم المسلمين ونهب أموالهم، وطالبه بإرجاع هذه الأموال، وكان بيري رئيس قد نهب مدينة هرمز لقيام أهلها بمساعدة الفرنج. قام والي مصر بوضع الحجْر عليه، وقيل: حبسه، وأرسل عريضة إلى الصدارة العظمى مُبيِّناً فيها النتائج السلبية لحملته، وكان جواب السلطان سليمان القانوني هو إعدام بيري رئيس، إذ عُدّ رفعه لحصار هرمز وتركه السفن الأخرى والجنود في البصرة إشارة لعدم جديته، وسبباً في تعريض القوة البحرية لكارثة. وتم تنفيذ حكم الإعدام فيه في عام ٩٦١هـ/١٥٥٤م في مصر، وصودرت أمواله.

كانت الإدارة العثمانية لا تغفر الأخطاء المرتكبة، ولم تصفح عن قبطان وعن قائد بحري عالمي بمستوى القبطان بيري رئيس، بل وقعت العقوبة فيه، ولكن يجب الإشارة إلى أن عداء "قوباد باشا" وخصومته له كان من أهم أسباب قرار إعدامه [٨٤].

---

[٨٤] أحمد آصرار: "العالم الإسلامي والسياسة الدينية لدى العثمانيين في عهد القانوني Kanuni Devrinde Osmanlıların Dinî Siyâseti ve İslâm Âlemi " إسطنبول ١٩٧٢، ص ٢٩٦-٣٣٨. عالي: "كنه الأخبار" ورقة ٢٩٥/b. بورصلي محمد طاهر: "المؤلفون العثمانيون Osmanlı Müellifleri " ثلاثة أجزاء (الناشر: إسماعيل أوزن) إسطنبول ١٩٧٥، الجزء الثالث، ص ٣١١. هامر: "تاريخ الدولة العثمانية" ترجمة محمد عطا، إسطنبول ١٣٣٠، الجزء الخامس، ص ١١٩. كاتب جلبي: "كتابي جيهان نومه"، ص ١١. كاتب جلبي: "تحفة الكبار" إسطنبول ١٣٢٩، ص ٦١. محمد ثريا: "سجل عثماني" الجزء الثاني، ص ٤٤. يلماز: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ١٦٣- ١٦٤. بجوي: "تاريخ.." الجزء الأول ص ٣٥٠ — ٣٥٢. بيري رئيس: "كتاب البحرية" (الناشر: فوزي كورت أوغلو – حيدر آلابكوت) إسطنبول١٩٤٣، المقدمة ص I –XVI. فؤاد أزكو: "بيري رئيس Piri Reis " دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية، الجزء التاسع، ص ٥٦١-٥٦٥. أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني ن ص ٣٩٧- ٣٩٨. إنان آفت: "بيري رئيس: أميرال تركي وأكبر جغرافي في القرن السادس عشر Bir Türk Amirali,

٨٨ – يقال أن المهندس المشهور "معمار سنان" كان أرمنيا، فمن هو المعمار سنان ؟

تذكر المصادر التاريخية الموثقة بأن "المعمار سنان" أو "قوجا سنان" ولد عام ٨٩٥هـ/١٤٩٠م في قرية "آغرناص" وحسب رأي العالم "إبراهيم حقي قونيالي" كان معمار سنان عبداً اعتقه إبراهيم باشا، ونوجز أدناه قصّة حياته الحقيقية:

سنان هو ابن "عبد المنان"، حضر إلى إسطنبول في عهد السلطان ياوز سليم باعتباره من "الدوشرمة"، وفي عهد السلطان سليمان القانوني أصبح إنكشارياً، واشترك في الحملة على بلغراد عام ٨٨٠هـ/١٥٢١م، وعلى جزيرة رودس عام ٨٨١هـ/١٥٢٢م. وعندما استطاع في أثناء الحملة على "قارا بوغدان" عام٨٩٧هـ/١٥٣٨م بناء جسر على نـهر "بروت" في ١٣ يوماً فقط، نال تقدير وثناء السلطان. وفي عام ٨٩٨هـ/١٥٣٩م اختير رئيساً للمعماريين "أي للمهندسين". وبقي سنان ٣٥ عاماً في هذه الوظيفة، وترك في جميع أنحاء الدولة العثمانية آثاراً عديدة في أزمان قياسية.

تقول المصادر التاريخية –بفروق بسيطة في الأرقام–: إن سنان بنى أكثر من ٨٠ جامعاً وأكثر من ٨٠ مسجداً، و٥٧ مدرسة، و٢٢ ضريحاً، و٧ دور للقراء، و١٧ مؤسسة خيرية، و ٣ دور شفاء و٧ قناطر ماء، و٨ جسور، و٣٥ قصراً، و ٢٠ نزلاً وفندقاً كبيراً لمأوى المسافرين، و٦ مخازن، و٤٨ حماماً.

ونظراً لكون سنان من قرية "آغيرناص" المرتبطة بمدينة "قيصري"، فقد زعموا أنه كان أرمنياً، وهذا الادعاء غير صحيح على الإطلاق؛ لأن الأرمن –حسب قوانين الدوشرمة– كانوا يؤخذون إلى المؤسسة الإنكشارية "يني جري" حتى القرن السادس عشر، بينما كانوا معفيين عن نظام "الدوشرمة" في عهد السلطان بايزيد. أما قيام المؤرخين الأرمن بنسب كل شخصية مشهورة إلى ملة الأرمن فيرجع إلى أسباب أيديولوجية، وقام بعض الكتاب اليهود بالإدعاء بأنّ سنان كان يهودي الأصل، وأن اسمه كان يوسف سنان، ولكن لم يستطيعوا تقديم أي برهان أو وثيقة تاريخية تؤيد زعمهم.

XVI. Asrın Büyük Geografı Pirî Reis " ن.ت.د. الجزء الأول العدد ٢ (١٩٣٧) ص ٣١٧– ٣٥٦. سلن، هـ. سعدي: "خريطة بيري رئيس لأمريكا الشمالية تأليف عام ١٥٢٨." Pirî Reis'in Şimalî Amerika Haritası. Telif ١٥٢٨ " ن.ت.د. الجزء الأول العدد ٢ (١٩٣٧)، ص ٥١٥–٥٢٣. أورهونلو، جنكيز: "القيادة البحرية في بحر الهند. وبيري رئيس Hint Kaptanlığı ve Piri Rei " ن.ت.د. الجزء الرابع والعشرون العدد ١٣٤ (١٩٧٠)، س ٢٣٥– ٢٥٤.

أما "بابنغر" فادعى أن سنان كان شاباً رومياً اسمه "خريستو"، وهو كذلك لا يملك أي وثيقة حول هذا. ورأي آخر يقول بأن سنان ينحدر من عائلة مسيحية تركية، وأن اسم والده كان "عبد المنان"، واسم جده "دوغان يوسف". والذي نراه نحن هو أنه كان من "الدوشرمة" وإنه وإن انحدر من عائلة مسيحية، إلا أنه تترك وأصبح مسلماً صادق الإيمان، وهو يُذكر في كتاب "الرسالة المعمارية" تحت اسم "سنان القيصري"، ويذكر في سجل أحد الأوقاف العائدة لسنان بتاريخ ٩٤٤هـ/١٥٨٥م بأنه استقدم أحد أشقائه من مدينة "قيصري"، وأدخله في الدين الإسلامي.

وعندما أصدر السلطان سليم الثاني فرماناً بنفي غير المسلمين من أهالي قيصري إلى قبرص توسط المعمار سنان لدى السلطان لاستثناء أهالي قرية "آغر ناص" من هذا الفرمان واستجاب السلطان لهذا الطلب. ومهما كان أصل سنان ونسبه فإنَّه أصبح المعمار سنان المشهور و "قوجا سنان" "أي سنان الكبير"، بفضل التقدير الذي كانت الدولة العثمانية تبديه للعلم وللهندسة[٨٥].

٨٩ – هل صحيح أن أول قانون لتنظيم البيئة وضع في عهد السلطان سليمان القانوني؟

اهتمام الإنسان بضرورة تنظيف البيئة والمحافظة عليها، وجعلها موضوعاً عند سن القوانين لا يتعدى القرن العشرين حسبما توصلت إليه بحوثنا، وبدأ تاريخ اهتمام الأفراد والدول بهذه المسألة في التاريخ الحديث. ولو قلنا إن تاريخ سن القوانين في تركيا حول هذا الموضوع يرجع إلى سنتين أو ثلاث سنوات فقط لتوضح هذا الأمر بشكل أفضل، أما تاريخ اتخاذ التدابير حول المحافظة على نظافة البيئة فلا يتجاوز العصر الواحد. وحقيقة أخرى نسجلها، وهي أننا لا نعرف ما يحتويه تاريخنا حول هذا الموضوع.

---

[٨٥] مريج، رفقي ملول: "المعمار سنان، حياته وآثاره، متون حول حياة المعمار سنان الأول Mimar Sinan, Hayatı, Eseri, I. Mimar Sinan'ın Hayatına, Eserlerine Dair Metinler "TTK أنقرة ١٩٦٥ (يحتوي هذا الكتاب على "الرسالة المعمارية" وعلى كتاب ساعي مصطفى جلبي الموسوم بـ "تذكرة الأبنية"). آصلان آبا، أوكتاي: مادة "سنان" دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية.الجزء العاشر، ص ٦٥٥– ٦٦١.Babinger, Franz.: مقالة "سنان" EI، الجزء الخامس (ليدن١٩٢٧)، ص ٤٢٨ — ٤٣٢. كوران، عبد الله: "سنان: المعماري العثماني العظيم "Sinan, The Grand Old Master of Ottoman Architecture واشنطن، ١٩٨٧، ص ٢٣ — ٣٧. قونيالي، إبراهيم حقي: "سنان:المعمار العظيم Mimar Koca Sinan" إسطنبول ١٩٤٨، ص ٧٨. كويونج، نجاة: "حول تاريخ مجتمع وأصل المعمار سنان Mimar Sinan'ın Aslı Hakkında, Tarih ve Toplum رقم ١٩، ١٩٨٥، ص ٣٨–٤٠. Ménage, V.L: "دوشيرمة Dewshirme EI"، الجزء الثاني، ص ٢١١.

أما أجدادنا الذين كان دستور "الطهور شطر الإيمان" من أسس وقواعد حياتهم، فكانوا في عهود قوتهم وتمسكهم بالإسلام قدوة في موضوع المحافظة على نظافة البيئة للأمم الأخرى، مثلما كانوا قدوة في أمور أخرى عديدة، ومجموعة القوانين التي سنوها في هذا الخصوص -والتي سنذكرها بعد قليل- أقوى شاهد على ما نقول.

كان في الدولة العثمانية موظّفون خاصُّون واجبهم القيام بالمحافظة على الأمن والاستقرار، وكذلك تأمين النظافة المادية والمعنوية في المدن والأقضية والقرى، وكان يطلق على هؤلاء اسم "صوباشي"، ويدعون في القرى والقصبات بـ "إل صوباشي"، وفي المدن والمراكز الكبيرة "شهر صوباشي". وكان هؤلاء الموظفون يقومون بوظائف ضباط الأمن في وقتنا الحالي وببعض وظائف موظفي البلدية، وكانوا يعملون تحت إمرة القاضي.

وإذا قلنا بأن نصف جميع الموظفين الذين عينهم "عثمان بك" -مؤسس الدولة العثمانية- في أنحاء الدولة كانوا من هؤلاء الموظفين لتبين مدى الأهمية التي كانت الدولة العثمانية توليها لاستتباب الأمن والاستقرار، وتحقيق النظافة المادية والمعنوية في البلاد.

والشيء المدهش في هذا الأمر ليس قيام الدولة العثمانية بتعيين موظفين مختصين مسؤولين عن حفظ الأمن وعن نظافة البيئة في المراكز الأهلة بالسكان فقط، بل بتجهيز هؤلاء الموظفين بلائحة قوانين تشير إلى ما يجب عمله لتأمين نظافة البيئة، والأسس القانونية التي يجب تطبيقها في هذا الخصوص.

وكان يطلق على الموظف المختص بالحفاظ على نظافة البيئة اسم "جوبلوك صوباشيسي"، وصدرت اللائحة القانونية الأولى للمحافظة على البيئة قبل ٤٦١ سنة، أي في عام٨٩٨هـ /١٥٣٩م. ونقتبس هنا بعض الفقرات من إحدى هاتين اللائحتين فقط. ولا شكّ أنه من غير الصحيح إجراء مقارنة بين اللوائح القانونية الحالية في خصوص المحافظة على البيئة في هذا القرن وبين النصوص التي سنذكرها من تلك اللائحة، فهناك فرق كبير من ناحية الزمان ومن ناحية جميع الظروف، ولكن من الملفت للنظر حقاً وجود فقرات في هذه اللائحة لا تزال صالحة للتطبيق حالياً.

مثلاً الفقرة التي تنص على ضرورة المحافظة على نظافة المناطق المحيطة بالمساكن وبالدكاكين. "المادة رقم ١"، وقيام السلطات بإجبار أهالي تلك المناطق للقيام بتنظيف مناطقهم "المادة ٢"، وضرورة الاهتمام بنظافة المحلات العامة كالحمامات والفنادق والنزل "أي الخانات

سابقا" "المادة ٣-٤"، وضرورة قيام البقالين وأصحاب المهن الأخرى بنقل الفضلات والمياه الوسخة -الناتجة عن أعمالهم- إلى خارج المدينة "المادة ٦ - ٧"، والأهمّ من هذا عدم السماح لأصحاب العربات -أصحاب السيارات حالياً- بإيقاف عرباتهم أمام المنازل والدكاكين، بل إيقافها في محلات وقوف خاصة "المادة ١٠".... هذه بعض المواد القانونية التي نحتاج حتى اليوم إلى تطبيقها.

وندرج الآن بعض المواد القانونية الواردة في لائحة "المحظورات بخصوص نظافة البيئة"، والمرسلة في عهد السلطان سليمان القانوني لشعبة مدينة "أدرنة" قسم "جوبلك صوباشيسي" أي للموظفين المسؤولين عن نظافة المدينة:

"الأوامر السلطانية حول شوارع وأزقة وأسواق مدينة أدرنة:

١- عدم رمي الأزبال والأوساخ أمام البيوت والدكاكين من الآن فصاعداً، ورفع ما رمي منها.

٢- على موظف "صوباشي" إبداء غاية الاهتمام بنظافة الأسواق ومحلات السكنى، وإجبار أصحاب البيوت و المحلات على رفع الأوساخ القريبة من بيوتهم ومحلاتهم، وفي حالة قول بعضهم "إنني لم أرم هذه الأوساخ" البحث عن الفاعل وإجباره على تنظيف المكان.

٣- إذا كانت الطرق المؤدية إلى الحمامات مسدودة بالأوساخ، يجبر أصحاب أقرب البيوت على رفعها. فأن أنكروا أنهم أصحاب هذه الأوساخ، يفتش عن الفاعل ويجبر على تنظيف المكان.

٤- يمنع القائمون على غسل الملابس وكذلك القائمون على فصد الدم سكب المياه القذرة والدماء على الطرق العامة، بل يجب نقلها إلى الخلوات "الأماكن الخالية خارج المدينة".

٥- يمنع الطباخون وبائعو رؤوس الأغنام المشوية والسراجون من رمي الأعشاب وفضلات الحيوانات على الطرق، ويجبرون على نقلها إلى الخلوات.

٦- يمنع أصحاب العربات من تقديم العَلَف لحيواناتهم في دكاكين الحدادين ومنعلي الخيول وعليهم بعلفها مسبقاً في الخان، وإن اضطروا لعلفها في هذه الدكاكين فعليهم القيام بتنظيف المكان، وإلقاء الأوساخ في أماكن خالية خارج المدينة"[٨٦].

١١- عهد السلطان سليم الثاني

"بداية إشارات التوقف"

[٨٦] مكتبة بايزيد، قسم ولي الدين أفندي، رقم ١٩٧٠، ورقة١٠١/a-١٠٢/b, ١٢٥/b - ١٢٧/a ؛ آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء السادس، ص ٥٤٠ - ٥٤٣. باك آلن: المصدر السابق، الجزء الثالث، ص ٥٢٩ ٢٢٦١. جين - آق كوندوز: "المصدر السابق، الجزء الأول، ص ٢٣٤.

٩٠- يرجى إعطاء معلومات موجزة عن السلطان سليم الثاني، وعن أهم رجال الدولة في عهده، وعن الحدود التي وصلت إليها الدولة العثمانية.

جاء السلطان سليم الملقب بـــ "صاري سليم" إلى إسطنبول وجلس على العرش بعد ٢٣ يوماً من وفاة والده السلطان سليمان القانوني عام٩٧٤هـــ/١٥٦٦م، ثم أتى إلى بلغراد وكرر مراسيم الجلوس على العرش أمام الجيش، وأبدى الإنكشاريون أولى علامات العصيان ضد السلطان بسبب منحة الجلوس على العرش. أصبح إعطاء الانكشاريين منحة "الجلوس على العرش" تقليدا ساريا حتى أنها إن لم تعط أو إن كانت قليلة ثار الإنكشاريون.

لم يكن السلطان سليم الثاني يشبه السلاطين العثمانيين السابقين في العلم والدراية، ولم يستطع بلوغ مستواهم، فلم يخرج على رأس جيشه لأي حرب، وكان قد عمل من قبل والياً على سنجق قونية ومغنيصا وكوتاهيا، وعندما بلغ ٤٢ سنة من عمره أصبح سلطاناً. ولو لم يكن بجانبه رجل دولة مثل الصدر الأعظم صوقوللو محمد باشا لما استطاع في الأغلب إدارة الدولة بطمأنينة طوال ثماني سنوات، ولكن صوقوللو محمد باشا الوزير المحنك للسلطان سليمان القانوني كان يدير الدولة بحكمة نيابة عن السلطان سليم الثاني .

المشكلة الأولى التي انفجرت في عهد السلطان سليم الثاني كانت مشكلة اليمن، وكانت قد قسمت في عهد السلطان سليمان القانوني إلى أيالتين، ولكن عندما ضعفت الإدارة العثمانية هناك أعلن طوبال مطهر، وهو من نسل زيد بن علي العصيان على الدولة العثمانية، وغلب "مراد باشا" الذي كان يحكم صنعاء و تعز، وقتله، فقامت الدولة العثمانية بجعل اليمن أيالة واحدة وعين عثمان باشا -الذي كان والي أيالة حلب- والياً عليها في شهر ذي الحجة من عام ٩٧٥هـــ/حزيران ١٥٦٨م حيث قام بإخماد العصيان، وبجهود القائد العام في اليمن سنان باشا ألذي أرسله صوقوللو بقيت اليمن مدة طويلة تحت الحكم العثماني.

في العام نفسه قام خضر رئيس بترتيب حملة بحرية على إندونيسيا، كما سيرت حملة ضد الروس للاستيلاء على قلعة "أستراخان" إلا أن القلعة بقيت لدى الروس. وفي عام ٩٧٨هـــ/١٥٧٠م أخذت جزيرة قبرص من يد البنادقة فأنـــهيت بذلك ملكية مسيحية، حيث انتقلت الجزيرة إلى أيدي المسلمين.

في عهد سليم الثاني هُزم الجيش العثماني لأول مرة في معركة "إينةبختي" أمام القوة البحرية المسيحية، وهذه الهزيمة التي وقعت في ١٧ ذي القعدة ٩٧٩هـــ/٧ تشرين الأول

١٥٧١م أزالت عن الجيش العثماني في أعين الأوروبيين -مع الأسف- صفة الجيش الذي لا يُغلب. ولكن الأسطول العثماني الذي فقد في هذه المعركة تمَّ استرجاعه في وقت قصير وبني من جديد. وفي ٢٠ ذو الحجة ٩٧٨هـ/٢٤ مايو ١٥٧١م استطاع حاكم القرم -بمساعدة من الجيش العثماني- إلحاق هزيمة كبيرة بالروس إلى درجة أنه استولى على موسكو.

من الفتوحات الرائعة التي تمت في عهد سليم الثاني الفتح النهائي لتونس وإلحاقها بالدولة العثمانية، ولكن عهد سليم الثاني تميز بأنه عهد الصلح وإبرام المعاهدات أكثر من كونه عهد فتوحات. وبعد ثماني سنوات من الحكم توفي السلطان سليم الثاني في قصره عن عمر يناهز الخمسين، في اليوم الثامن عشر من شهر شعبان عام ٩٨٢هـ/١٥٧٤م.

ومن المهم هنا الإشارة إلى أن عهد الركود والتوقف في الدولة العثمانية بدأ عندما قام السلطان سليمان القانوني -بتحريض من بعض الوزراء- بإعدام ابنه الأمير مصطفى، لذا يمكن عد عهد السلطان سليم الثاني عهد ركود وتوقف، وبدلاً من أن يقوم السلطان بالجهاد على رأس جيشه في سبيل الله، نراه لا يخرج من قصره إلا من أجل التنزه في أدرنه وغيرها من الأماكن، ولما كان سليم الثاني يحب أدرنه كثيرا فقد أنشأ فيها جامع السليمية المشهور.

من بين الصدور العظام الذين خدموا الدولة في عهده نذكر صوقوللو محمد باشا الذي كان يقوم بإدارة الدولة في الحقيقة، ثم "لاله مصطفى باشا"، وأوزدمير أوغلو عثمان باشا. ومن رجال الدولة الآخرين نذكر بيالا باشا، قوجا نيشانجي جلال زاده مصطفى جلبي وفريدون أحمد بك. ومن رجال العلم: شيخ الإسلام أبو السعود أفندي، دده جونكي أفندي، كنالي زاده علي أفندي و الإمام محمد البركوي.

زوجاته: نور بانو سلطان: جارية إيطالية الأصل، ووالدة مراد الثالث. **أولاده:**١- السلطان مراد الثالث ٢- الأميرة إسمخان ٣- الأمير محمد ٤- الأمير علي ٥- الأمير سليمان ٦- الأمير مصطفى ٧- الأمير جهانكير ٨- الأمير عبد الله ٩- الأمير عثمان ١٠- الأميرة جوهرخان ١١- الأميرة شاه سلطان ١٢- الأميرة فاطمة.[٨٧]

[٨٧] ابن كمال: "تواريخ آل عثمان"، الدفتر العاشر، ص ١٦٣- ١٦٧. بجوي: "تاريخ.." الجزء الأول ص ٤٣٨ - ٥٠٤. صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٥٧٥ - ٥٩٧. عاليب: "كنه الأخبار"، اسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ٤٥٥/a/٥٠٤ - b. قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٥٠- ٢٦٣. يلماز: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ١٧٩ - ٢٠٦. أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث، القسم الأول، ص ١-٤٢. أرشيف متحف طوب

٩١- يقال بأن السلطان سليم الثاني لم يكن سلطاناً مستقيماً مثل أسلافه من السلاطين العثمانيين، لذا بدأت فترة الركود والتوقف في عهده، فهل هذا صحيح؟

لا شك أن السلطان سليم الثاني كان -حتى عهده- أقلَّ السلاطين العثمانيين كفاءة، ولكن هذا لا يستوجب تصديق كل ما قيل في حقه، وخلاصة المسألة كالتالي:

١) عندما كان الأمير سليم والياً على سنجق "مغنيصا" لم يعش مع الأسف حياة مستقيمة مثل السلاطين العثمانيين الآخرين، وذلك بتأثير الجوِّ المحيط به والذي استغل شبابه، كان من ناحية الخلق حليماً وهادئاً وذا طبيعة متوكلة، وكان أول سلطان نستطيع القول إنه لم يكن يبلغ كعب أسلافه من أجداده السلاطين العثمانيين السابقين، وانقطعت به سلسلة الدهاة، وبدأ عهدٌ لا ترى فيه سوى بعض اللمعات من حين لآخر. وهو أول سلطان ولد في إسطنبول ومات فيها، وبسبب ما أحاط به نفسه من شعراء ورسامين أمثال سامي، صاري رامي، قاسمي ونيغار وندامى أمثال جلال بك، وموسيقيين من أمثال نـــهائي، وغلابي بك، ودوراك جلبي، ومغنيين من أمثال مراك جلبي، وطنبوري شهزاده، ومصطفى جلبي، فقد عاش حياة لهو وطرب.

وهناك مؤرخون موثقون يذكرون بأنه حاول اقتراف بعض الآثام، ولكنّه مثل غيره من السلاطين العثمانيين لم يقترف جريمة الزنا، والادعاءات في هذا الخصوص غير صحيحة وهي مجرد افتراءات. وقام برفع الحظر الذي فرضه والده السلطان سليمان القانوني على استيراد الخمر الذي كان يتناوله غير المسلمين، كما أباح لغير المسلمين إعادة فتح خماراتهم، ونكرر هنا بأن هذا كان خاصا لغير المسلمين فقط، وكان والده قد سد هذه الخمارات بعدما بلغته الأخبار بارتياد بعض شباب المسلمين لها سراً.

٢) لذا، وبسبب من صفاته هذه يصح القول بأن الدولة العثمانية دخلت في عهدِهِ فترة الركود والتوقف؛ لأن جميع الأسباب والعوامل التي تؤدي لاضمحلال الدول كالاستبداد والرشوة والسفاهة والجهل بدأت تظهر في عهده، غير أن وقوف رجال العلم من عهد سليمان القانوني أمام الجهل، ووقوف رجال دولة محنكين من أمثال صوقوللو محمد باشا أمام الرشوة، ووجود فقهاء مشهورين من الذين كانوا يقبضون على القضاء من أمثال العالم أبي السعود الذين

قابي، رقم E,١٩٩٣,D.٧٨٥٩,D٣٤,E٦٨٧٧. أحمد رفيق:المصدر السابق، الجزء الأول ص ٩٥. أولو جاي: المصدر السابق، ص ٤٠-٤٢. أوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء الثاني، ص ١٦٥- ١٦٨.

كانوا يشكلون سدًّا جزئياً أمام الاستبداد، كلُّ هذه العوامل كانت سبباً في عدم ظهور النتائج المرة بوضوح في عهده.

وهناك علماء من أمثال "قوجي بك" يرون أن عهد التوقف والركود بدأ منذ أواخر عهد السلطان سليمان القانوني، وهذا صحيح؛ لأن عهد الزيادة غير الطبيعية في كوادر الدولة، وتسليم بعض الوظائف الكبيرة لغير الأكفاء، وغير ذلك من الأمور السلبية إنما بدأ في أواخر عهد القانوني. ويمثل رستم باشا أفضل مثال على هذا، ودوره المعروف في إثارة الفتن بين الأمراء دليل على ما نقول. يقول "قوجي بك": "**كما هو معلوم للحضرة السلطانية فإن الدولة العثمانية بلغت أوج قوتها وسعتها وغناها في عهد المرحوم والمغفور له السلطان سليمان خان، وإن العوامل الباعثة على الاختلال ظهرت في عهده، ولكن لكون الدولة في أوج قوتـــها لم تظهر هذه للعيان آنذاك، بل بدأت بالظهور قبل بضع سنوات**".

وعلى الرغم من كل هذا، واستمراراً للجهود السابقة تمَّ فتح جزيرة قبرص، واستسلمت موسكو، وألحقت اليمن بالدولة العثمانية، كما أنَّ القوانين التي نظمت ووضعت في عهده تشير إلى أن سرعة الرقي لم تكن قد انقطعت تماماً. يقول المؤرخ "ديمتري قانتمير" -وهو رجل دولة أيضاً وعدو للدولة العثمانية- حول السلطان سليم الثاني الذي يعدُّ أكثر السلاطين العثمانيين الذين ثارت حولهم الشائعات:

"**مثلما كان يحب مجالسة العلماء كان يعرف كيف يقضي أوقات أنس مع مهرجيه، ومع هذا كان يؤدي صلواته الخمسة بانتظام، وهناك مؤرخون يذكرون بأنه كان ينزوي في أماكن خاصة في القصر بحجة الاعتكاف والعبادة، حيث يقوم هناك بمعاقرة الخمر والتلذذ بلذائذ الدنيا، وهذا غير صحيح وليس إلا نتيجة محاولة من هؤلاء المؤرخين للتزلف إلى قرائهم وإيهامهم أنهم يقدمون لهم معلومات جديدة، والحقيقة أن السلطان سليم كان يبدو متديناً جداً**".

إذن يكفينا أن نقرأ هذه الشهادة المقدمة من شخص يكن العداوة للدولة العثمانية، لتكشف لنا عن شخصية السلطان سليم الثاني واستقامته، مُفنِّداً المدعين في كتاباتهم ضدّه لا على أساس الواقع، وإنما على أساس الافتراء والتحامل ولكسب الآخرين[٨٨].

---

[٨٨] بجوي: "تاريخ.." الجزء الأول ص ٥- ١٥، ٤٣٨- ٤٣٩. الإيضاحات الواردة حول الرشاوى التي أخذها رستم باشا على أنها كانت هدايا وليست رشاوى ملفتة للنظر.، صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٥٨٥.عالي: "كنه الأخبار"، النسخة المطبوعة، الجزء الخامس، ص ١٢٥ — ١٢٦.النسخة المخطوطة، مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ٤٥٥/a/٤٥٦ — b. قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٦٣- ٢٦٤. يلماز: المصدر

١٢- عهد السلطان مراد الثالث

٩٢- يرجى إعطاءنا معلومات موجزة حول شخصية السلطان مراد الثالث، وعن أهم رجال الدولة والعلم في عهده.

هو ابن السلطان سليم الثاني، والدته هي "نوربانو سلطان"، ولد في ٥ جمادي الأول لسنة ٩٥٣هـ/٤ تموز ١٥٤٦م في المصيف الجبلي "بوزداغ" التابع لسنجق "صاروخان" عندما كان والده والياً على هذا السنجق. وفي عام ٩٦٦هـ/١٥٥٨م عين الأمير مراد والياً على سنجق "آق شهر"، وفي أثناء النزاع الذي حدث بين والده وعمه على العرش كان مسئولا عن أمن مدينة قونية. وفي عام ٩٧٠هـ/١٥٦٢م عيِّن والياً على سنجق "مغنيصا"، وبقي في هذه الوظيفة حتى اعتلائه العرش.

كان السلطان مراد الثالث ذا شخصية وإرادة ضعيفة، وقابلاً للوقوع تحت مختلف التأثيرات، لذا فمع أنَّ الأمور سارت سيراً حسناً طوال عهد صدارة صوقوللو محمد باشا، إلا أنَّه ما أن توفي هذا الصدر الأعظم حتى ساءت إدارة الدولة بسبب تدخل والدة السلطان، وكذلك تدخل بعض أصحاب المصالح والمنافع، وبدأت فترة الركود والتوقف الفعلي في عهده. عاش السلطان مراد الثالث حياة منزوية ومنعزلة في قصره طوال ٢١ سنة، وفي أواخر عهده بدأ بأداء حتى صلاة الجمعة في جامع القصر. ومع أنه بقي ضمن دائرة الشرع، إلا أنه كان مغرماً بالنساء، وقد عرف بأنه أكثر السلاطين العثمانيين شغفاً بالنساء، مع بقائه في إطار الشرع، ولا يعني ذكرنا شغفه بالنساء أنه سلك طريقا غير مشروع، لأن السلطان مراد الثالث -الذي كان في الوقت نفسه شاعراً- كان متصوفاً وله كتابان في التصوف تحت اسم "فتوحات الصيام" و "أسرار نامه".

على إثر سماعه بوفاة والده السلطان سليم الثاني ترك مراد سنجق "مغنيصا" الذي كان والياً عليها وأتى إلى إسطنبول، وجلس على العرش عام ٩٨٢هـ/١٥٧٤م وهو بعمر ٢٨ سنة.

أهم الأحداث التي وقعت في عهده هي:

السابق، الجزء الثاني، ص ٢٠٥. أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث، ص ٤٠- ٤١. آق كوندوز: "القوانين العثمانية" الجزء السابع، ص ٢١٥- ٨٩٦، الجزء العاشر، رسالة قوجي بك، المادة رقم ١٣٤.

١- دخول سلطنة المغرب ضمن حكم الدولة العثمانية: على الرغم من دخول جميع بلدان شمالي أفريقيا في حكم الدولة العثمانية، فقد بقيت المغرب وحدها دولة مستقلة، غير أنه ظهر في السنوات الأخيرة فيها نزاعات حول العرش وحول السلطة حيث بدأ مولانا محمد سلطان المغرب بالتعاون مع البرتغاليين، والتجأ عبد الملك -الذي لم يستطع الوصول إلى العرش- إلى الدولة العثمانية طالباً منها تعيينه سلطاناً على المغرب، وصدرت الأوامر قبل طلبه هذا إلى رمضان باشا والي الجزائر بــهذا الخصوص. وبعد أن غُلب جيش المغرب نُصّب عبد الملك سلطاناً عليها عام ٩٨٤هـ/١٥٧٦م. بعد هذا التاريخ بدأ الحكم العثماني في المغرب، ولكن مولانا محمَّد لم يَدَع أمله في عرش المغرب، فطلب العون من البرتغاليين، واستجاب البرتغاليون لطلبه فجاء "سابيستيان" ملك البرتغال إلى المغرب على رأس جيش كبير قوامه ٨٠ ألف جندي، وقاد رمضان باشا القوات العثمانية والمغربية في معركة "وادي السبيل"عام ٩٨٦هـ/١٥٧٨م، وهزم البرتغاليين هزيمة شنيعة، وقتل الملك البرتغالي في هذه المعركة.

٢- دخول بولنده في حكم العثمانيين عام٩٨٣هـ/١٥٧٥م: بعد وفاة "سيجموند أوغوست" ملك بولنده بدأ النــزاع حول العرش، وكانت النمسا وروسيا تحاولان نصب مرشحيهما هناك، بل حاولت روسيا حتى التدخل بالقوة وأرسلت جيشاً إلى هناك، ولكن هذا الجيش عندما وجد الجيش العثماني أمامه تراجع وقفل راجعاً. كانت بولندة مهمَّة جدّاً بالنسبة للدولة العثمانية، لذا أسرعت وسبقت الدول الأخرى واستعملت نفوذها ونصبت "باثوري" والي "أردل" ملكاً على بولندة عام ٩٨٣هـ/١٥٧٥م، وبقيت بولندة تحت حماية الدولة العثمانية حتى عام ٩٨٦هـ/١٥٧٨م تدفع لها ضريبة سنوية معينة.

٣- وفاة صوقوللو محمد باشا عام٩٨٧هـ/١٥٧٩م: بعد جلوس مراد الثالث على العرش كانت إدارة الدولة لا تزال في يد صوقوللو محمد باشا، ولكن تأثيره ومنزلته قد نقصت في القصر نتيجة لتدخل وتأثير بعض الأشخاص، وكان من الممكن عزله لولا زوجته "اسمخان سلطان"، والوالدة السلطانة" * ""نور بانو سلطان ". كان صوقوللو محمد باشا رجل دولة مهم، خدم الدولة العثمانية في عهود ثلاثة سلاطين كصدر أعظم، وله منزلة كبيرة في التاريخ العثماني، وأصله من "بوسنة " من قرية اسمها "صوقولوفيجي" أخذ منها كـ "دوشرمة"، وبفضل ذكائه وقابليته استطاع أن يترقى حتى أصبح قائداً عامًّا للأسطول العثماني، أي أميرالا، وجانبه الإداري والسياسي يغلب على جانبه العسكري، والظاهر أن صوكوللو فقد نفوذه في عهد مراد الثالث.

٤- **الحروب مع إيران ٩٨٦-٩٩٨هـ/١٥٧٨ - ١٥٩٠م** : عندما ارتقى مراد الثالث العرش أرسل "شاه طهماصب" شاه إيران وفداً برئاسة "طوقماق خان" إليه لتهنئته، واستقبل هذا الوفد في إسطنبول استقبالاً جيداً، ولكن عندما توفي شاه طهماسب بعد مدة بدأ في إيران النـــزاع حول العرش، ولفترة استطاع "شاه إسماعيل الثاني " ابن شاه طهماسب الجلوس على العرش، وفي عهده ساءت العلاقات بين إيران وبين الدولة العثمانية، واضطرت الدولة العثمانية إلى توقيع معاهدات صلح مع الدول الأوروبية لكونـــها مشغولة بالنـــزاع مع إيران؛ لأن شاه إيران وقف ضد سياسة الصلح مع الدولة العثمانية وبدأ بإثارة القبائل الكردية في شرقي تركيا.

وعندما مات شاه إسماعيل الثاني بدأ النـــزاع حول العرش مرة أخرى، وأرادت الدولة العثمانية انتهاز هذه الفرصة، ورأت أن وضع الولاة في الشرق وضع جيد وجاءت الأخبار بأن الفرصة سانحة للهجوم على إيران، لذا قام السلطان مراد الثالث عام ٩٨٦هـ/١٥٧٨م بإعلان الحرب ضد إيران. كان صوقوللو محمد باشا لا يزال حياً، وأراد الحيلولة دون هذه الحرب وقال بأن إيران بلد واسع وأنَّ أهلها من المذهب الشيعي، ومن الصعب حكم أهلها بالقوة حتى ولو تم النصر ضدها. وقد تبين فيما بعد مدى صحة هذا الرأي، ونظراً لكون السلطان مراد الثالث لم يكن مؤهلاً لقيادة الجيوش فقد عين "لاله مصطفى باشا" قائداً عاماً على الجيش الذي أرسله لمحاربة إيران.

كان الهدف الأصلي لمصطفى باشا هو الاستيلاء على جورجيا، لذا بدأ بفتوحاته بالجنود الذين جمعهم، وعندما سمع بأنَّ جيشاً إيرانياً بقيادة "طوقماق خان" يتجه نحوه، أرسل أحد القواد الموجودين تحت إمرته وهو "أوزدمير أوغلو عثمان باشا" على رأس جيش لمواجهة الجيش الإيراني. تقابل عثمان باشا مع الجيش الإيراني في موقع "جلدر" وغلبه عام٩٨٦هـ/١٥٧٨م. من جهة أخرى كان "مصطفى باشا" يتقدم داخل جورجيا، حيث استولى على مدينة "تفليس"، ثم توجه نحو "شيروان" حيث استولى على جزء منها، ثم قام بتعيين عثمان باشا قائداً عامًّا ورجع هو إلى أرضروم، ومع أنَّ جيشاً إيرانياً آخر هاجم عثمان باشا إلا إنه اندحر أمامه، واضطر للانسحاب، ولكن الإيرانيين لم يكونوا ينوون الكف عن الحرب. واضطر عثمان باشا إلى الانسحاب إلى الوراء بعد أن نقص عدد جنوده، ولما بدأت الحرب تميل لصالح الإيرانيين عُزل

مصطفى باشا وعين "قوجه سنان باشا" قائداً عاماً مكانه، ولكن القائد العام الجديد لم يستطع إحراز نجاح يذكر.

بينما كان عثمان باشا في هذه الأثناء مستمراً في محاربة الإيرانيين باذلاً جهوداً كبيرة حيث تمكن عام ٩٩١هـ/١٥٨٣م إحراز الغلبة على الإيرانيين في معركة "مشعلة"، حيث اضطر الإيرانيون بعد هذه الهزيمة إلى الانسحاب من منطقة شيروان وتخليتها، وتوجه القائد العام الجديد "فرهد باشا" بجيش كبير نحو الحدود الإيرانية، ودخل في بعض المعارك هناك، ثم قام مع عثمان باشا الذي عين صدراً أعظم وقائداً عاماً بفتح مدينة تبريز في إيران.

بعد وفاة عثمان باشا رجع "فرهد باشا" قائداً عاماً مرة أخرى، وأحرز الجيش العثماني بقيادته بعض الانتصارات، وعندما هجم "أوزبك خان" حاكم تركستان على إيران اضطر شاه عباس طلب الصلح مع العثمانيين. وحسب معاهدة "فرهد باشا" التي عقدت عام ٩٩٨هـ/١٥٩٠م أعطيت مناطق تبريز وشيروان وجورجيا وداغستان إلى الدولة العثمانية. وهذه المناطق التي حصلت عليها الدولة العثمانية مقابل خسائر كبيرة لم تبق بيدها مدة طويلة بل رجعت إلى إيران.

٥- **عصيانات الانكشارية والسباهية:** بعد عقد المعاهدة مع إيران حدث عصيان الانكشاريين والسباهيين في إسطنبول، ومع أنّ حركة العصيان هذه نتجت بسبب الراتب المدفوع للانكشارية كل ثلاثة أشهر والمسمى بـ "الألوفة"، إلا أن السبب الحقيقي كان يكمن في بدء التشكيلات الإدارية الرسمية بالتفسخ، فلأوّل مرة بدأ التعيين العشوائي في المؤسسة الانكشارية في عهد مراد الثالث. وعندما تمت محاولة إعطاء النقود من عيار خفيف إلى الجنود رفع الانكشاريون راية العصيان وتوجهوا إلى القصر وطالبوا برأس الدفتردار، وعندما استجيب لطلبهم أصابهم الغرور، وتدعى حركة العصيان هذه التي تمت عام ٩٩٧هـ/١٥٨٩م بواقعة "بكلر بكي".

وحدث عصيان آخر في عهد مراد الثالث عام ١٠٠٢هـ/١٥٩٣م، وهو عصيان السباهيين الذين غضبوا من تأخير رواتبهم، وتوجهوا إلى القصر وطالبوا براس الدفتردار، وطردوا من أتى لنصحهم، وكان أهالي إسطنبول قد جاءوا للفرجة وملأوا باحة القصر، وعندما بدأ الأهالي بالخروج سُمع صوت يقول: "اضربوهم!..."، فحسب حراس القصر أنه أمر من السلطان فهجموا على العصاة وقتلوا منهم ما يقارب أربعمائة، وهرب الباقون.

٦- حرب صليبية جديدة والحروب العثمانية -النمساوية ١٠٠٢-١٠١٥هـ/ ١٥٩٣-١٦٠٦م: كان والي بوصنة تلّي حسن باشا قد دخل أراضي النمسا بحركة غزو كبيرة، ولكن هذه الحركة التي بدأت كرد فعل لاعتداءات الولاة النمساويين على الحدود العثمانية انتهت بالهزيمة، واستشهد مع القائد العديد من الجنود، وكانت هذه هي بداية الحروب العثمانية - النمساوية. عين الصدر الأعظم سنان باشا قائداً للحرب مع النمسا، كما دخل والي "بودين" في هذه الحرب مع جيشه للمشاركة أيضاً فيها، ولكنه غُلب، كما استولى النمساويون على قلاع كثيرة في المجر، ثم حاصروا قلعة "استراغون" ولكن لم يستطيعوا فتحها، ومع أنّ قوات من القرم جاءت للنصرة، إلا أن مشكلة أخرى ظهرت أمام الدولة العثمانية فقد أعلن كل من ولاة "أردل"، "أفلاك" و"بغدان"(أفلاك وبغدان: وهي اليوم عبارة عن مولدافيا وترانسيلفانيا والقسم الأعظم من رومانيا) العصيان ضد الدولة العثمانية بتحريض من البابا، وانضموا إلى طرف النمسا.

وفي هذه الأثناء، أي في عام ١٠٠٤هـ/١٥٩٥م توفي السلطان مراد الثالث، وكانت مساحة الدولة العثمانية قد بلغت في أواخر عهده "١٩٩٠٢١٩١"كم٢، من ضمنها بولندة في أوروبا والمغرب في أفريقيا.

من الصدور العظام المعروفين في عهده: الصدر الأعظم المحنك محمد صوكوللو باشا، قوجه سنان باشا، أوزدمير أوغلو عثمان باشا ومسيح باشا. من القواد ورجال الدولة الآخرين: القائد العام للبحرية "الأميرال" قليج علي باشا، داماد إبراهيم باشا، أوقجو زاده محمد باشا ومعلم زاده نيشاني محمود جلبي. من شيوخ الإسلام: نذكر حامد أفندي، معلول زاده محمد أفندي، مؤيد زاده عبد القادر أفندي، بستان زاده محمد أفندي وبيرام زاده الحاج زكريا أفندي[٨٩].

---

[٨٩] بجوي: "تاريخ.." الجزء الثاني ص ٢- ١٦٣. صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٥٩٧- ٦٢٠. عالي: "كنه الأخبار"، أسعد أفندي، ٢١٦٢، ورقة ٤٩٢/a/٥٩٦ -a. قانتمير: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٢٦٥ — ٢٧٣. يلماز: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ٢٠٧ — ٢٤٠. أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث القسم الأول ص ٤٢- ٧١، ١١٤- ١١٥. بكر، كوتوك أوغلو: "مراد الثالث Murad III"،دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية، ص ٦١٥وما بعدها. الأرشيف العثمانيقسم كبجي، رقم ٢٦٢، ص ١ وما بعدها، مدور من الماليةرقم ٥٦٣.كونت، متين: "الأمراء العثمانيون وإدارة المحافظات من السنجق إلى الآيالة بين سنوات ١٥٥٠-١٦٥٠ " Sancaktan Eyâlete ١٥٥٠- ١٦٥٠ Arasında Osmanlı Ümerâsı ve İl İdaresi إسطنبول ١٩٧٨، ص ١٣٣وما بعدها.

٩٣- نسمع الشيء الكثير عن الحياة العائلية للسلطان مراد الثالث، ونقرأ في بعض الكتب أن الدولة كانت تدار في عهده من قبل النساء، فما مدى الحقيقة في هذا ؟

السلطان مراد الثالث هو أكثر السلاطين العثمانيين انشغالاً بالجواري "أي المستعملين لحق التسري"، وأكثرهم أولاداً، فقد قيل بأنه كان يملك أربعين جارية تقريباً، عدا زوجاته الأربعة، أما عدد أولاده فقد تجاوز المائة، ولكن أكثرهم ماتوا بعد أشهر أو صغاراً، ويقال: إنه عند وفاته كان له ١٩ ابناً و٣٠ بنتاً، ولكن هؤلاء الأمراء قتلوا جميعا بفتوى ضعيفة عندما ارتقى محمد الثالث العرش، ولكونهم شهداء فقد صلى عليهم شيخ الإسلام بوصطان زاده أفندي. ونبادر إلى القول بأن علاقة السلطان مراد بالجواري الأربعين كانت عبارة عن سوء استغلال لحق مشروع، أو إفراط فيه، ولكنه بقي ضمن الدائرة الشرعية، ولم يتعرض بالتأكيد لعرض أحد، وكان من ضمنهن زوجاته الأربعة اللائي عاش معهن طوال حياته.

كان تدخُّل والدته "الوالدة السلطانة نور بانو" وزوجته السلطانة صافية في شؤون الدولة عاملاً مهماً في هذا الطراز من الحياة التي عاشها السلطان مراد الثالث، ولا شك أن السلطان مراد الثالث وابنه محمد الثالث كانا أكثر السلاطين العثمانيين تفريطاً في كل الأمور، ومع هذا فقد كان هذا السلطان عالماً وشاعراً يتقن العربية والفارسية، إلى درجة مكنته من كتابة ديوان شعر، ولم يخرج عن الدائرة الشرعية. وكان من أسباب عيشه مثل هذه الحياة أن حياته الجنسية في مقتبل عمره كانت محفوفة بالمشاكل، ويتفق المؤرخون بأنه مات مبكراً نتيجة هذا الطراز من الحياة التي عاشها.

وقد استفادت السلطانة الوالدة -بل حتى بعض موظفي القصر- من حياته غير المنظمة هذه، وتدخلوا في إدارة الدولة وكما يأتي: كان من أهم عوامل التوقف، بل حتى التقهقر في الدولة العثمانية تدخل زوجات السلاطين وأمهاتهم طوال ما يقارب قرناً من الزمان في أمور الدولة.

ومن أبرز من تدخلن في أمور الدولة "خُرّم سلطان" زوجة السلطان سليمان القانوني التي ما أن حصلت على موقع "باش قادن"(وهو عنوان يطلق في الغالب على أكبر زوجات السلطان سنا) بعد نفي "ماه دوران" إلى مغنيصا، حتى أصبحت رئيسة الحرم في القصر -مثل والدات السلاطين من قبل- وبدأت تتدخل في أمور الدولة، وإذا تذكرنا بأنها لعبت دوراً مهماً في قتل الأمير مصطفى أدركنا خطورة هذا التدخل.

كما لعبت زوجات السلاطين "قادن أفنديلار" دوراً مهماً في بقاء السلاطين في القصر بعد السلطان سليمان القانوني وعدم خروجهم على رأس الجيوش في الحروب.

ومن الأمثلة السيئة لهذا التدخل ما قامت به الزوجة الأولى "باش قادن" للسلطان مراد الثالث، وهي "صافية سلطان" ثم من بعدها "كوسم سلطان" باعتبارها "باش قادن" من جهة و"والدة سلطان"(أي والدة السلطان، وتأتي في البروتوكول العثماني في المرتبة الثانية بعد السلطان، أي تسبق حتى ولي العهد) ، من جهة أخرى من تدخل في إدارة شؤون الدولة وأمورها. وأعطت هؤلاء بتدخلهن أمثلة سيئة وأليمة في صفحات التاريخ العثماني، ونستطيع القول بأن مثل هذا النظام رفع وأبطل بعد "طورخان سلطان" التي كانت توجه السلطان مراد الرابع وتدير شؤونه.

ويذكر التاريخ أنه حتى الجواري كنَّ يتدخلن في أمور الدولة مثل الجارية "جان فدا" التي استغلت النـــزاع الموجود بين "نور بانو سلطان" والدة السلطان مراد الثالث، وبين "صافية سلطان" زوجة السلطان، حيث وقفت بجانب والدة السلطان وكانت سبباً في قيام السلطان مراد الثالث بتعيين أخيها إبراهيم على ولاية ديار بكر، مع أنّه لم يكن يملك اللياقة والكفاءة التي يستلزمها هذا المنصب. وقد ظهر هذا التدخل من عهد السلطان سليمان القانوني، حيث يشير التاريخ إلى أن الجارية "أستر كيرا" –التي يقال إنها كانت من أصل يهودي– والتي كانت مسئولة عن الأمور الخارجية للحريم كانت سبباً في عصيان السباهيين، وأنـــها أعدمت في ميدان "سلطان أحمد" بسبب الفتنة التي تسببت فيها. وهذه الحادثة أنموذج مر في هذا الخصوص.

زوجاته: ١– السلطانة صافية "أصلها من مدينة البندقية واسمها بافو": وهي جارية ووالدة السلطان محمد الثالث، والأميرة عائشة، وكانت أكثر زوجات السلطان تدخلا في أمور الدولة من بين الحريم. ٢– شمس رخسار خاصكي: والدة الأميرة رقية، لها وقف في المدينة المنورة. ٣– شاه خوبان خاصكي ٤– ناز برور خاصكي. ويقال إن عدد الجواري التي دخل معهن في علاقات مشروعة يزيد على أربعين جارية، وأن عدد أولاده جاوز المائة، وقد اكتفينا نحن هنا بتسجيل البعض فقط.

أولاده: ١– الأمير عثمان ٢– الأمير سليمان ٣– الأمير جيهانكير ٤– الأمير محمود ٥– السلطان محمد الثالث ٦ – الأمير بيازيد ٧– الأمير مصطفى ٨– الأمير عبد الله ٩–الأميرة

عائشة ١٠- الأميرة فخرية ١١- الأميرة فاطمة ١٢- الأميرة مهري بان ١٣-الأميرة رقية ١٤- الأمير عبد الرحمن.

اختلف السلطان مراد الثالث عن والده في أمرين: **الأول**: إن والده عاش حياته الخاصة بعد أن ترك أمور الدولة وإدارتها تماماً بيد رجال الدولة المحنكين من أمثال صوكوللو محمد باشا، أما السلطان مراد الثالث فكان يعيش حياته في القصر من جهة، ولا يدع إدارة الدولة في أيدي رجال دولة محنكين. ومن وجود هذه الثغرة استطاعت والدته "الوالدة السلطانة" نور بانو، وزوجته صافية سلطان والجارية "جان فدا" التدخل في شؤون الدولة وأمورها. **الثاني** : يقال أن والده كان قد اقترف -في شبابه في الأقل- بعض الأمور غير الشرعية، بينما كان مراد الثالث عالماً ويتقن اللغة العربية واللغة الفارسية إلى درجة نظم الشعر فيهما، وكان تقياً و لم يقترف في حياته أي شيء غير شرعي، ولكن أكبر عيبه ونقصه كان -على الرغم من بقائه في الإطار الشرعي- إفراطه وسوء استغلاله في موضوع النساء[٩٠].

٩٤- هل يمكن تبرير قيام السلطان مراد الثالث والسلطان محمد الثالث بقتل إخوته من ناحية الفقه والشرع الإسلامي؟

كلا، لا يمكن تبريره، فقد أعدم السلطان مراد الثالث خمسة من إخوته بتأثير المحرضين من حوله، واستناداً إلى أساس "القتل سياسة". وهذه الإعدامات لم تكن بماهيّة إقامة عقوبة الحد، ومن المشكوك فيه دخولها ضمن دائرة "القتل سياسة" المشروحة في كتب الفقه، وحتى لو فرضنا صحة دخولها، فهي تستند إلى رأي ضعيف في المضرة المتوهمة.

ويعد السلطان محمد الثالث أكثر السلاطين إسرافاً وعدم مبالاة في هذا الأمر، وأكثرهم بعداً عن الأحكام الشرعية في هذا الخصوص، فمع عدم وجود أي أدلة أو أي معلومات في أيدينا حول احتمال قوي بوجود ضرر فقد استغل موضوع القتل سياسة أبشع استغلال، فقتل ١٩ أخاً بريئاً من إخوته، ثم قتل ابنه الأمير محمود نتيجة دسيسة كاذبة دون ذنب اقترفه، ولا

---

[٩٠] بجوي: "تاريخ.." الجزء الثاني، ص ٢ — ١٠.صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٥٩٧-٦٠٠. عالي: "كنه الأخبار"، اسعد أفندي، رقم ٢١٦٢، ورقة ٤٩٢/a-٥٠٠/a. أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني الجزء الثالث، القسم الأول ص، ٤٠. الحريم" الجزء الثاني، ص ٤٧- ٥٠. أحمد رفيق: المصدر السابق، الجزء الأول، ص ٩٩-١٣٤. أوز طونا: "الدول والأسر.." الجزء الثاني، ص ١٧٠- ١٧٣. للإطلاع على تشويه الموضوع انظر مثلا: آلتن دال: "الحريم لدى العثمانيين Osmanlı'da Harem " ص ١٣-١٦.

يمكن تبرير هذا العمل من الناحية الشرعية أبداً؛ لأنه لم يكن هناك أي عصيان ولا بوادر أي فتنة أو فساد.

بعد هذا الإيضاح الموجز نتساءل: ألم يستندوا في هذا الفعل إلى أي شيء على الإطلاق؟ فنقول: نعم، لقد كانت هناك بعض الأسس التي استندوا إليها، منها بعض الفتاوى الضعيفة لبعض الفقهاء مثل الفتوى التالية: "**أعطيتُ الفتوى بقتل من يحرض على الفتنة والفساد المؤدي لتغيير نظام العالم، حتى وإن لم يقم بنفسه بهذا الفعل الشنيع، ولا يشترط في هذا الحق السياسي المعطى لأولي الأمر أن يكون القائم بتحقيق فعل الفساد هذا والتسبب فيه شريراً ومتهماً في الحقيقة؛ لأنَّ من المسلّم به أن دفع الفساد قبل وقوعه أسهل من رفعه بعد وقوعه، والسلطان المتدين الذي يخاف من انتشار بدعة مبتدع يجوز له قتل ذلك المبتدع لحفظ نظام العالم والعباد منه**".

ونحن نعلم أنه تمَّ توسيع دائرة قتل الإخوة باتخاذ الفتوى الضعيفة للشيخ "دده أفندي"، ونعترف بأنَّ قتل الإخوة جرى دون أن تستكمل شروطه وعناصره. والخلاصة أنه لا يمكن قبول أو تبرير هذا الأمر، ولكوننا تناولنا هذه المسألة بالتفصيل فلن ندخل فيها هنا مرة أخرى ونوصي بقراءة الجواب المفصل[٩١].

٩٥- هل صحيح أن شيخ الإسلام "قاضي زاده شمس الدين أحمد أفندي" قام بهدم بيت الرصد الذي بناه الفلكي "تقي الدين" في عهد السلطان مراد الثالث ؟

من المفيد شرح هذه الحادثة ببعض التفصيل: الاسم الكامل للفلكي تقي الدين هو "تقي الدين محمد بن معروف"، وكان يلقّب بـــ "الراصد"، أي الفلكي. ولد في الشام عام ٩٧٩هـــ/١٥٢١م، وكان والده من العلماء البارزين في مصر، بعد مصر والشام جاء تقي الدين إلى إسطنبول وأكمل دراسته عند كبار علمائها، ورجع مرة أخرى إلى مصر ودرس علم الفلك فيها ثم رجع إلى إسطنبول ثانية في عهد السلطان سليم الثاني، وترقى إلى منصب "منجم باشي"، أي رئيس علماء الفلك في عام ٩٧٩هـــ/١٥٧١م واستمر في بحوثه الفلكية. حاول إقناع رجال الدولة بأن الجداول الفلكية لـــ "أولوغ بك زيج" المتخذة أساساً في الحسابات الفلكية قد أصبحت قديمة، ومن الضروري القيام بتجديدها.

---

[٩١] صولاق زاده: المصدر السابق، ص ٦٢١.بجوي: "تاريخ.." الجزء الأول، ص ٤٣٩، ٥٠٤. آق كوندوز: "القوانين العثمانية"، الجزء الثاني، ص ١٤وما بعدها. دده أفندي: "سياست نامه"، ترجمة، ص ٦، ٢٥- ٢٨.آق مان: المصدر السابق، ص ٩٨ — ١٠٥.

ونتيجة التوصيات المتكررة لشيخ الإسلام "خواجة سعد الدين" عند السلطان مراد الثالث فقد سمح له بتشييد مرصد فلكي "مرصد إسطنبول" على تلال طوبخانة في إسطنبول "قرب بناية السفارة الفرنسية حاليا". وقامت خزينة الدولة -بأمر من السلطان مراد الثالث- بتمويل كلفة هذا المرصد، حيث تمَّ صرف عشرة آلاف قطعة ذهبية، كما أهدى السلطان له قطعة أرض تدر له -كمبلغ إيجار- ثلاثة آلاف قطعة ذهبية في السنة، وكان تقي الدين مستمراً في بحوثه الفلكية -حتى الانتهاء من بناية المرصد- في "برج غلطة". وكان تاريخ إنشاء هذا المرصد هو ٩٨٧هـ/١٥٧٩م.

كان الفلكي تقي الدين رائداً في هذا الموضوع، لأن أول مرصد فلكي في أوروبا أنشيء في أوروبا عام ١٥٨٥م من قبل الفلكي "توجو براخ" في الدانمارك بتأييد وتشجيع من الملك الدنماركي فردريك الثاني، أي أن الدولة العثمانية كانت قد سبقت أوروبا في هذا الأمر عشر سنوات تقريباً، وألف تقي الدين في موضوع علم الفلك ما يقارب العشرين كتاباً، ومع أن بعض الناس حاولوا وضع العراقيل أمامه، إلا أنه استمر في بحوثه دون انقطاع حتى وفاته عام ٩٩٣هـ/١٥٨٥م.

بعد شيخ الإسلام "خواجة سعد الدين"، الذي خدم خلال أعوام ٩٨٥-٩٨٨هـ/١٥٧٧- ١٥٨٠م جاء "قاضي زاده أحمد شمس الدين أفندي" إلى منصب شيخ الإسلام، وكان رجلاً مستقيماً وصريحاً لا يخشى أحداً، حتى أنه رد العديد من فرمانات السلطان قائلاً بأنها تصادم الشريعة وتخالفها، وبذل كل جهوده لجعل منتسبي القضاء أمام "بكلر بكي" أي أمام الولاة الملقبين بـ "أمير الأمراء" ومتقدمين عليهم. غير أنه -نتيجة بعض الخصومات الشخصية- طلب بعريضة قدمها إلى السلطان مراد الثالث هدم هذا المرصد بحجة **"إن السعي لمعرفة علم الغيب بالتوصل إلى أسرار علم الفلك سيجلب النحس للدولة"**، ولم يكن في ذلك على صواب إلا في حالة أنه وجد من يوظف ذلك لأغراض لا صلة لها بهذا العلم. وافق السلطان مراد الثالث على طلب شيخ الإسلام، وأصدر أوامره القاطعة لقائد البحرية "قليج علي باشا" بهدم المرصد، وفعلا تم هدمه مع الأسف.

لا يمكن الدفاع طبعاً عن مثل هذا القرار، غير أن معارضة شيخ الإسلام كان منصبًّا على منع تقديم أنباء المستقبل بعملية التنجيم، والكتّاب الذين يحاولون استخدام هذه الحادثة ضد الدولة العثمانية، بينما يعارضون التنجيم في المسائل الأخرى معارضة شديدة نراهم هنا يتصرفون

بشكل آخر، لذا عليهم ألا يكيلوا بمكيالين. وقد يكون هذا نتيجة للنزاع والحسد بين شيخ الإسلام وبين بعض المسئولين. ثم إننا نعلم بأن بعض القضاة المتأخرين قاموا بنشر ريح من التعصب البارد في التاريخ العثماني بأفكارهم المتطرفة وبمواقفهم الخاطئة، ومع أنه لا يمكن وضع شيخ الإسلام قاضي زاده في الكِفَّة نفسها، إلا أن المؤرخ "كاتب جلبي" يقول في حق هؤلاء القضاة المتعصبين من ذوي العقول الضيقة رأياً نؤيده تماماً إذ يقول: **"إن قيام السلطان بتأديب هؤلاء من أصحاب التعصب الأعمى -مهما كانوا- هو من واجباته الدينية؛ لأنَّه حصل فساد كبير في السابق جراء أمثال هؤلاء المتعصبين، ولا يجوز الانخداع بالصلاح الظاهر في أمثال هؤلاء الحمقى من بعض أصحاب الطريقة الخلوتية وبعض القضاة؛ لأن الحفاظ على النظام العام لا يمكن تحقيقه إلا عند عدم التجاوز على حق الناس والعامة".**

ويجب ألا يتم تعميم هذه العقلية المحلية والفردية، ولا شك أن هذه الحادثة أدت إلى تأخير العلم في الدولة العثمانية، ولكن هذه العقلية لم تكن هي العقلية السائدة في الدولة العثمانية، لأنَّ المؤرخين يعلمون بأن الاشتغال في العلوم الفلكية كان موجوداً ومستمراً منذ عهد السلطان محمد الفاتح[٩٢].

٩٦- من صوقوللو محمد باشا؟ هل صحيح أنه كان "دوشرمة" وعدواً للأتراك؟

هو "دوشرمة" من قرية "صوكقولوفيجي" التابعة لناحية "رودو" المرتبطة بقضاء "فيشغارد" في البوصنة، وفي الغالب كان من أصل صربي، ويأتي من نسل صوقوللو بك أي من آل شاهين.

ولد عام ٩١٨هـــ/١٥١٢م وأخذه "يشيلجه بك" إلى المؤسسة الانكشارية، وجاء به إلى قصر أدرنة، ثم نقله إلى إسطنبول حيث تعيَّن في مدرسة "الأندرون" في قسم "كوجك أوطة"(وترجمته الحرفية هي: "الغرفة الصغيرة" وهو القسم الأول الذي كان يؤخذ إليه المتدربون المبتدئون في مدرسة (الأندرون)) ثم ترقى ونقل إلى "خزينة اوطة" ثم إلى "خاص أوطة"("خزينة أوطة " و "خاص أوطة" قسمان متقدمان في مدرسة (الأندرون)، ولا سيما "خاص أوطة" الذي

---

[٩٢] تقي الدين: "جداول رصدية" إسطنبول، مكتبة المرصد، رقم ٣٧٨." آلة الرصدية لذيجي شهنشاهية، جامعة إسطنبول TY، رقم١٩٩٣.نوعي زاده عطائي: "حدائق" ذيل الشقائق، الجزء الثاني، ص ٢٨٦ — ٢٨٧. كاتب جلبي: "ميزان الحق"، إسطنبول١٩٩٢، الجزء الثاني، ص ٦٣٣ — ٦٣٤. دوكان، شعبان: "دائرة معارف رواد العلم المسلمون Müslüman İlim Öncüleri Ansiklopedisi " جزءان، إسطنبول ١٩٩٢، الجزء الثاني، ص ٦٣٣- ٦٤٣. أنور، سهيل: "مرصد إسطنبول İstanbul Rasadhânesi "، أنقرة١٩٦٩. للإطلاع على كيفية تشويه الموضوع أنظر: يلماز:" الحديقة الخلفية للعثمانيين Osmanlı'nın Arka Bahçesi " ص ٨٢- ٩٠.

يأتي في مقدمة جميع أقسام هذه المدرسة منذ عهد السلطان محمد الفاتح) ، ثم عين في خدمة القصر ضمن معية السلطان في وظائف "ركابدار و جوخادار و سلاحدار"، ثم تعين في الخدمات الخارجية للقصر مثل وظيفة " جاشنيكير باشي" و"قابيجلار كتخداسي".

ركابدار: هو الضابط الرابع في "خاص اوطه". يرافق السلطان في تجواله في البر أوعند ركوبه البحر. جوخادار: هو الضابط الثالث في "خاص أوطه". اي يتقدم على ركابدار. يكون خلف السلطان في المراسيم العسكرية، ويمسك بمظلة السلطان عند المطر، وهو المسئول عن قفطان وعن فرو وعن ملابس السلطان، وهو الذي ينثر النقود على الناس عند مراسيم الجمعة نيابة عن السلطان. جاشنيكير باشي: رئيس خدم المائدة. اي المسئول عن طعام السلطان وعن توزيع الطعام في القصر، وعن تهيئة موائد الطام للصدر الأعظم وللوزراء عند عقد الاجتماعات في المجلس السلطاني (ديوان همايون). والمكلف أيضا بمساعدة السلطان على ركوب الحصان. قابيجيلار كتخداسي: هو رئيس جميع حراس أبواب القصر السلطاني. كما يقوم بالخدمة عند عقد الاجتماعات في المجلس السلطاني. هو في خدمة السلطان عند أسفاره. ومن وظائفه جمع العرائض المقدمة من أفراد الشعب عند مراسيم صلاة الجمعة وتقديمها للسلطان.

وفي عام ٩٥٧هـ/١٥٥٠م عين في وظيفة "بكلر بكي" في روم ايلي، وترقى إلى رتبة وزير في الحرب الإيرانية نتيجة جهوده المتميزة. وفي سنة ٩٦٩هـ/١٥٦١م تزوج من الأميرة "اسمخان" بنت السلطان سليم الثاني . وفي عام ٩٧٢هـ/١٥٦٤م ترقى إلى مرتبة الوزير الثاني، وبعد وفاة الصدر الأعظم "سميز علي باشا" أصبح صدراً أعظم. خدم في هذا المنصب سنتين في عهد سليمان القانوني، وثماني سنوات في عهد السلطان سليم الثاني، وست سنوات في عهد السلطان مراد الثالث.

عند وفاة السلطان سليمان القانوني، قام بعمل حكيم، فكتم خبر الوفاة أربعين يوماً، وفي عهد السلطان سليم كان هو السلطان من الناحية الفعلية. ونتيجة المؤامرات والدسائس التي حيكت ضدّه من قبل سعد الدين أفندي معلم السلطان مراد، ومسامر السلطان ونديمه شمسي أحمد باشا والجارية "جان فدا"، فقد هبطت قيمته في نظر السلطان، ومع أن السلطان لم يعزله إلا أن صلاحياته قلصت كثيراً، فقد أبعد أقرب أصدقائه وفي مقدمتهم "نيشانجي فريدون بك" عن وظائفهم دون أخذ رأيه.

وعلى الرغم من جميع التحريضات ضد محمد صوقوللو، فلم يقم السلطان مراد الثالث –الذي كان سلطاناً عادلاً– بإيذائه وأصر على موقفه هذا، غير أن محمد صوقوللو تعرض في قصره في "قابا صاقال" وهو في ديوان العصر إلى اعتداء بالخنجر من قبل مجنون من أهالي بوصنة حيث جرح ومات عام ١٥٧٩م. ويقول المؤرخ "بجوي" نقلاً عن "تيرياكي حسن باشا" بأن السلطان مراد الثالث لم يكن يحب صوقوللو منذ توليه العرش، ولكنه يضيف بأنه لم يكن له أي دخل في مقتله.

وتقول بعض الروايات إن محمد صوقوللو –الذي كان ورعاً وتقياً بحيث لم تكن تفوته صلاة التهجد كل ليلة– كان قد دعا الله تعالى قبيل وفاته أن يرزقه الشهادة، ونحن نرجح عدم وجود أي دور للسلطان مراد الثالث في هذه الحادثة كما زعم البعض؛ لأنه لا يوجد أي دليل أو وثيقة في هذا الخصوص.

ولا شك أنه كان لمحمد صوقوللو –الذي كان يُدعى أيضاً بمحمد باشا الطويل– جوانب حسنة وأخرى سيئة. وكان له دون شك في أثناء حكمه –الذي دام ١٤ سنة– تصرفات ينتقد عليها، منها قيامه بالتزام أصدقائه ومقربيه وجعل الأولوية لهم في الوظائف، وكذلك وجود حصة كبيرة له في فاجعة "إينةبختي". أما الزعم بأنّ والده كان قِسّاً فلا يعد –من الزاوية الإسلامية– نقيصةً له بعد أن أسلم، وقدّم خدمات كبيرة للدولة العثمانية. وقيامه بحماية وتقريب علماء الإسلام، وإنشائه العديد من الجوامع والمدارس الدينية، والأوقاف الخيرية التي أسسها في مكة المكرمة، والأهم من كل هذا حياة التقوى التي عاشها حتى وفاته، كل هذا يدل أن هذا الزعم زعم يقصد منه الإساءة إليه.

وفي مقدمة الخدمات والجوانب الإيجابية لصوقوللو يأتي قيامه بإدارة الدولة العثمانية بحنكة كبيرة في عهد سلطانين ضعيفين هما سليم الثاني ومراد الثالث، كما أن المشروعين اللذين لم يستطع تحقيقهما "وهو حفر قناة السويس، وكذلك ربط نهري الدون وفولغا" يشيران إلى أفقه الواسع وفكره المتقدم.

ونظراً لهذه الميزات التي كان يتمتع بها صوقوللو فقد اعتبر بعض المؤرخين مثل هامر بأنّ بدء عهد التوقف والركود، بل حتى عهد التأخر للدولة العثمانية بدأ بوفاة صوقوللو، ولكن من الصعب قبول هذا الرأي. من أهمِّ ما يمكن نقد صوقوللو هو عدم قيامه طوال ١٤ عاماً من توليه الصدارة العظمى بقيادة الجيش في أي حملة عسكرية، وعدم تشويقه السلاطين في هذا

الخصوص، لذا اهم من قبل البعض بأنه كان شخصاً حريصاً على المحافظة على الوضع الراهن فقط، بل حتى اهموه بالاستبداد والحرص على المحافظة على مقامه الرفيع.

وكانت تصرفاته التي أدت إلى عصيان الانكشارية عند تولي السلطان سليم الثاني العرش، وكذلك ما أبداه من تصرفات ورغبة في التملك، قد قلّلت من قيمته وشأنه بعض الشيء، إلا أننا نعتقد بأن ما أسنده إليه بعض الباحثين حول هذا الأمر ليس صحيحاً[٩٣].

١٣- عهد السلطان محمد الثالث

٩٧- يرجى إعطاءنا نبذة مختصرة حول الحياة العائلية للسلطان محمد الثالث، والحدود التي بلغتها الدولة العثمانية في عهده.

محمد الثالث هو ابن مراد الثالث وصافية سلطان، ولد عام ٩٧٤هـ/١٥٦٦م، وهو آخر أمير ينتقل من ولاية سنجق لارتقاء العرش. بعد وفاة والده عام ١٠٠٤هـ/١٥٩٥م جاء من مغنيصا إلى إسطنبول وجلس على العرش. وكان إعلان الانكشارية للعصيان عند جلوس كل سلطان على العرش مطالبين بمنحة الجلوس على العرش قد أصبح عادة في العهود الأخيرة، وتكرر هذا النزاع والعربدة حول المطالبة بالمنحة، واستطاع فرحات باشا القضاء على العصيان، ولكن الحرب مع النمسا كانت تطول ولا تنتهي إلى نهاية، فقاد الصدر الأعظم سنان باشا حملة على "أفلاك" واستولى على بخارست، غير انه هزم هزيمة شنيعة في "ير غوكو".

[٩٣] بجوي، الجزء الأول، ص ٢٤ – ٢٨. صولاق زاده، ص ٥٧٢وما بعدها.أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ٤٥٥٢، الجزء الثالث، القسم الأول، ص ٤٩– ٥٤.آقصون: "التاريخ العثماني"، الجزء الأول ص ٣٨٨–٣٨٩. عبد الرحمن شرف: "بعض المعلومات حول أوائل أحوال صوكوللو محمد باشا "Sokullu Mehmed Paşa'nın Evâil-i Ahvali ve Âilesi Hakkında Bazı Malumat مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، رقم ٢٩ ص ٢٥٧– ٢٦٥. إناجيق، خليل: "منشأ المنافسة العثمانية – الروسية ومشروع قناة دون– فولجا ١٥٦٩ "Osmanlı-Rus Rekabetinin Menşei ve Don-Volga Kanalı Teşebbüsü (١٥٦٩) " ن.ت.د.الجزء الثاني عشر، العدد ٤٦ (١٩٤٨). أحمد رفيق: "القتال بين بحر الخزر والبحر الأسود وسفر المدفع "Bahr-ı Hazar- Karadeniz Kanalı ve Ejderhanın Seferi مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، رقم ٤٣، ص ١– ١٤. يلماز، مولود أتوغان: المصدر السابق، ص ٥٣–٧٥، نرى في هذا الكتاب أن المؤلف يعد صوقوللو غير تركي، ويبني أحكامه على هذا الأساس، واعتمادا على شذرات من المعلومات التي يقوم بتفسيرها بمبالغة كبيرة لكي يظهر صوقوللو كجاسوس وكعدو للأتراك وللعثمانيين، وهذا الكتاب أنموذج على النظرة المختلفة للتاريخ العثماني التي ظهرت في العهد الجمهوري.

كان الشيخ سعد الدين أفندي معلّم السلطان ومربيه يشارك رأي الصدر الأعظم سنان باشا في وجوب خروج السلطان على رأس الحملات العسكرية، في هذه الأثناء توفي سنان باشا وعين مكانه "الداماد إبراهيم باشا" صدراً أعظم، وأخيراً وبتشويق وتحريض من الانكشارية أيضاً خرج السلطان محمد الثالث على رأس حملة عسكرية في ٢١حزيران عام ١٥٩٦م/٢٤ شوال من عام ١٠٠٤هـ، فتم حصار قلعة "أغري" وفتحت، لذا لقب السلطان محمد الثالث بـ "فاتح أغري".

ثم كسب انتصاراً كبيراً -وإن كان صعباً- ففتح "هاجوفا" التي يسميها المجريون "كرشتش"، وكان للشيخ سعد الدين نصيباً كبيراً في هذا الانتصار، وقام السلطان بعد الرجوع من الحرب بتعيين "جيغالا زاده" صدراً أعظم تحت تأثير الشيخ سعد الدين وحاشيته، ولكن هذا الصدر الأعظم بدلاً أن يكون مفيداً للدولة أضرَّ بها بتصرفاته، فقد قام بعزل "غازي كراي" حاكم قرم وبذلك سبب فتنة كبيرة في القرم، وقام بتفتيش الجنود في اليوم التالي للحرب مما أدى إلى اضطراب وفتنة وعصيانات في الداخل. وكانت نتيجة هذه التصرفات الرعناء منه، انتشار حركة عصيان عصابة "جلالي" في الأناضول انتشاراً كبيراً.

وفي عام ١٠٠٨هـ/١٥٩٩م أرجع الداماد إبراهيم باشا إلى الصدارة العظمى مرة أخرى. وبينما كانت الحرب النمساوية التي طالت ولازال أوارها مشتعلاً، كان "تيرياكي حسن باشا" و"قويوجو مراد باشا" يكسبون انتصارات مهمة في أوروبا، وفي هذا التاريخ تم التوجه نحو "أويوار ". وبينما كانت الدولة العثمانية تجابه هذه الصعوبات قام شاه إيران بالإخلال بالمعاهدة، وأعلن الحرب على الدولة العثمانية، وكانت الأناضول تئن تحت عصيان "جلالي ". في ظلِّ هذه الاضطرابات والثورات توفي السلطان محمد الثالث عام ١٠١٢هـ/١٦٠٣م، وكان من أهم الأسباب التي أدت إلى وفاته قتل ابنه الأمير محمود وانتشار عصيان "جلالي" بتحريض من الدولة الصفوية وعدم إحراز الجيش نتائج إيجابية ضد الصفويين.

كان محمد الثالث آخر أمير من آل عثمان يكون والياً على سنجق ثم يرتقي العرش، كان بفطرته شخصاً ضعيفاً وساذجاً وموسوساً، وقع تحت تأثير والدته السلطانة صافية بشكل كبير، وكان مثل والده أكثر السلاطين الذين استغلوا مسألة قتل الإخوة استغلالاً سيئاً، فقد أعدم ١٩ أخ من إخوته استناداً إلى فتاوى ضعيفة، كما قام بإعدام ابنه الأمير محمود تحت تأثير وشايات وتقارير كاذبة حول قيام الأمير بالاتصال بجهات أخرى، ثم قام بقتل أصحاب هذه الوشايات.

في عهده -مثله في ذلك مثل عهد والده- استمرت الدولة العثمانية في مرحلة التوقف والركود، بل حتى في التأخر والتراجع، وبدلاً من إصدار القوانين المنظمة لأمور الدولة كان العلماء في مركز التشكيلات الرسمية التي كان أولو الأمر "أي السلطان والوزراء" يشكلون أهم جزء منها يقومون بواسطة ال "سياست نامة"(**سياست نامة: هي الكتب التي كان يؤلفها العلماء والفقهاء لإرشاد أولي الأمر إلى أسس وإلى كيفية تطبيق "السياسة الشرعية". أي كيفية تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية عند تصريف شؤون الدولة.**) بتنبيه وإرشاد أولي الأمر الذين زادت مخالفاتهم للشريعة.

أما في المؤسسات والتشكيلات الإدارية خارج مركز الدولة العثمانية فكان العلماء يقومون بإخبار مركز الدولة عن المظالم التي تقع على الأهالي هناك ويبلغونه شكاوى الجماهير، وكان المركز يرسل الأوامر إلى الموظفين في هذه المناطق حول ضرورة رعاية العدالة التي كان غيابها من أسباب ظهور عصيان "جلالي".

تطلق كلمة "عدالت نامه" على النظم الحقوقية والقانونية التي كانت تـهيأ وترسل إلى الموظفين الذين يمثلون سلطة الدولة من الذين يسيئون استخدام سلطتهم ويتصرفون دون رعاية العدل والقانون تجاه رعايا الدولة، وكان إصدار مثل هذه النظم القانونية من صلاحية أولي الأمر، وظهرت في الدولة العثمانية كوجه من وجوه حكم السلطان.

وكما ترك "ديوان المظالم" مكانه لـ "الديوان الهمايوني"، كذلك تركت القوانين والمذكرات الرسمية مكانـها لـ "عدالت نامة"، أي أنه علاوة على قيام السلطان بسماع شكاوى المظلومين شخصياً في الديوان الهمايوني في قصر العدالة، كان يرسل "عدالت نامة" إلى الإداريين المحليين لمنع وقوع المظالم هناك.

كان السلطان محمد الثالث ضعيف الإرادة ذا طبيعة رقيقة وشاعراً يكتب أشعاره تحت اسم مستعار هو "عدلي"، كما كان من أتقى السلاطين العثمانيين. من الصدور العظام في عهده نذكر: قوجا سنان باشا، فرهد باشا، خادم حسين باشا، إبراهيم باشا، وأخيراً جاغال أوغلو سنان باشا الذي لم يحبه أحد. من العلماء في عهده نذكر: الشيخ سعد الدين ابن حسن جان، شيخ الإسلام بوستان زاده محمد أفندي، و خواجة زاده محمد أفندي، ومن الشيوخ: الشيخ محي الدين أفندي، والشيخ شمس الدين السيواسي.

زوجاته: ١- خاندان والدة سلطان: والدة أحمد الأول ٢- والدة سلطان وهي من أصل أباضي ووالدة مصطفى الأول ٣- خاصكي: والدة الأمير محمود. ٤- خاصكي والدة الأمير

سليم. **أولاده:** -يقال أنه علاوة على هؤلاء الأولاد كان له خمسة أو ستة من الأولاد لا نعرف أسماءهم- ١- الأمير سلطان سليم خان ٢- الأمير سلطان جيهانكير ٣- الأمير محمود خان ٤- الأمير أحمد ٥- الأمير مصطفى ٦- الأميرة سلطان ٧- الأميرة عائشة[٩٤].

٩٨- يرجى إعطاءنا نبذة مختصرة عن عصيانات "جلالي"، وما أسبابـها في نظركم ؟

جلالي نسبة إلى جلال، فبعد عصيان "قزل باش الشيخ جلال" عام ٩٢٥هـ/١٥١٩م في عهد السلطان ياوز سليم أطلق على جميع حركات العصيان اسم عصيانات جلالي، وأطلق على جميع العصاة اسم "الجلاليون"، إذن نستطيع تسمية حركات العصيان هذه بالمعنى الواسع والعام بأنها حركة بغي ضد الدولة وخروج على السلطان.

يمكن تحليل حركات عصيان جلالي في مرحلتين:

المرحلة الأولى: هي حركات عصيان التركمان الشيعة ضد الدولة العثمانية، بتحريض من الدولة الصفوية في إيران كلما وجدوا الفرصة سانحة، وكانت تتصف بصفة النضال والنـزاع المذهبي، ويمكن تسميتها بحركات عصيان شيعية أو علوية "قزل باش". وكانت أهم حركات العصيان هذه عصيان "شاه قولو" الذي وقع في منطقة أنطاليا في عهد السلطان بايزيد الثاني، ولم يكف الانتصار في معركة "جالدران" لإنـهاء حركات العصيان هذه. ومع أن السلطان ياوز سليم قضى على عصيان "الشيخ جلال" عام ٩٢٥هـ/١٥١٩م إلا إن هذه الحركة تحولت إلى حركة جماهيرية نتيجة سخط الجماهير.

وفي عهد السلطان سليمان القانوني استغل الجلاليون فرصة إعدام الأمير مصطفى، فتجمعوا حول شخص ادعى أنه الأمير مصطفى"لقب هذا بـ (دوزمجه مصطفى)" أي مصطفى المزيف، وأعلنوا العصيان ضد الدولة. أما وضع الأمير بايزيد فقد انقلب بعد تأييد إيران وتحريضه إلى عصيان حقيقي، وكان "سلون " و"بابا ذونون" و"دوموز أوغلان" من بين

---

[٩٤]) بجوي، الجزء الثاني، ص ١٦٣- ٢٨٠. صولاق زاده، ص ٦٢٠- ٦٨٢. أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثالث، القسم الأول، ص ٧٣-١١٥. كوك بيلكن، م. طيب: "محمد الثالث , Mehmed III" دائرة المعارف الإسلامية لوزارة التعليم التركية. سرت أوغلو: المصدر السابق، ص ٢٥٤- ٢٥٥. إنالجيق، خليل: "عدالت نامه لار، بلكلر Adâletnâmeler, Belgeler, " الجزء الأول ص ٤٩وما بعدها. أرشيف متحف طوب قابي، رقم D,١٨٣٠,E,٢٧٦٨. قانتمير، الجزء الأول ص ٢٧٥-٢٧٧. اولو جاي: المصدر السابق، ٤٧.اوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء الثاني، ص ١٧٦- ١٧٧.

الجلاليين الذين ثاروا تحت الشعار العلوي وكذلك "ولي خليفة" من جماعة "قرا عيسيلي"، و"عاصي اسكندر" الذي ادعى أنه من نسل "الحاج بكتاش الولي".

المرحلة الثانية: بعد تفسخ الحياة الاجتماعية والقانونية والاقتصادية للدولة العثمانية، وتزايد الضغوط والمحسوبية والظلم والرشوة في دوائر الدولة، بدأ المعارضون للدولة بدافع من هذه الأسباب بالاتحاد مع حركة عصيان جلالي التي كان النزاع المذهبي أهم أساس فيها.

وعندما تمَّ هذا فقدت الدولة العثمانية السيطرة على الأوضاع بشكل جدي، وقد أدى فقدان السيطرة هذه إلى أخطاء ومظالم كثيرة في الساحة القانونية والحقوقية والاقتصادية. وكما رأينا قبل قليل فبدلاً من سن القوانين الجديدة كامتداد للمنظومة الحقوقية والقانونية، وتحرير المذكرات بموجب هذه القوانين، أصبح التعامل السائد هو إصدار الـ "عدالت نامه" لمنع وقوع الظلم ولتسهيل تطبيق القوانين.

وهكذا وصلت الحال إلى قيام المجموعات التي لا ترتاح لإدارة الدولة بالبحث عن منفذ لغضبهم واستيائهم، فصاروا مع الأسف وراء كل رئيس حركة عصيان، فإذا أضفنا إلى هذا التحريضات التي كانت تقوم بها الدولة الصفوية، ثم النتائج السيئة للحروب رأينا ظهور حركات عصيان جلالي التي طبعت تاريخ الدولة العثمانية لقرنين من الزمان تقريباً.

ونستطيع ذكر بعض أسباب حركات العصيان هذه كما يأتي:

١- السبب الأول في ظهور هذه الحركات هو تفسخ النظام القانوني والحقوقي الذي كان السبب في رقي الدولة العثمانية وتقدمها، فما أن أهمل إداريو الدولة ورجالها العدالة، وجعلوها وراء ظهورهم، وبدؤوا بفرض الضرائب الثقيلة على كاهل الرعايا، حتى انقطعت أواصر المحبة والارتباط بين الرعايا وبين الدولة وجماهير الشعب التي بقيت بين نارين: بين ظلم الحكام وبين ضغط الجلاليين، إذ كانوا يضطرون في أحيان كثيرة إلى ترك وطنهم والجلاء عنه، ولكنهم كانوا يقعون في أكثر الأوقات في قبضة مجموعة أخرى من الجلاليين في موطنهم الجديد.

٢- كان التفسخ الذي أصاب الحياة الاقتصادية في الدولة العثمانية من أهم أسباب هذه الحركات، فمن جانب كان هناك الترف الكبير والبذخ، والرشاوى الضرورية لبلوغ مثل هذا الترف، ومن جانب آخر كان الشعب يئن تحت وطأة الفقر والضرائب مما دفعه إلى الثورة وإلى العصيان، وكان عهد السلطان مراد الثالث أول عهد ظهر فيه التضخم وهبطت القيمة الشرائية للنقود في الدولة العثمانية، مما كان سبباً في حركات العصيان للانكشارية أيضاً.

٣- تعرض الدولة العثمانية للهزائم بدلاً من الانتصارات في الحروب، وكان من أهم أسباب حركات العصيان هذه، فالشعب قد ملَّ مثلا من الحروب النمساوية التي طالت كثيراً، وحدثت هوة نفسية بينه وبين الدولة، إضافة إلى انتشار الأسلحة النارية كالبنادق في الأناضول والتي كانت من أسباب حركات العصيان أيضاً.

٤- تفسخ صنْف العلماء، وإعطاء الوظائف للمقربين والأقرباء بدلاً من أصحاب الكفاءات الذي أدَّى بدوره إلى ارتفاع مستوى ونوعية العصاة، أي أنَّ حركات عصيان جلالي بدأت تجد أمامها قيادات أفضل وأقوى، وقد أدت التطبيقات الخاطئة للدولة إلى انحياز بعض رجال الدولة -من ذوي الكفاءات الجيدة والغاضبين من التطبيقات الخاطئة للدولة- إلى مجموعات العصاة التي كانت أشبه بالقنبلة الموقوتة المهيئة للانفجار في أي وقت، وكأمثلة من حركات العصيان التي قادها هؤلاء نذكر عصيان "قارا يازيجي"، "دلي حسن"، "أحمد الطويل"، وعصيان "آل جانبولاط".

٩٩- هل تذكر لنا أهم حركات عصيان جلالي في عهد السلطان محمد الثالث؟

ندرج أدناه بعض حركات عصيان جلالي التي هزت الدولة العثمانية، وجعلتها في موقف حرج في عهد محمد الثالث:

عصيان قره يازيجي: بدأ "قره يازيجي عبد الحليم" أول حركة عصيان كبيرة في عهد محمد الثالث، بينما كانت الحرب العثمانية/النمساوية الطويلة لا تزال مشتعلة، وكان هذا الشخص قد شغل في الدولة العثمانية منصب "سكبان باشي"(سكبان باشي: هو الجنرال الكبير الثاني من ناحية الأهمية في الجيش الانكشاري) و "صوباشي""(صوباشي: آمر قوة الانضباط في المدينة) ، كما كان قد أرسل على رأس قوة إلى ملاطيه لتعقب بعض الشقاة والعصابات، وبعد إعلانه العصيان جمع حواليه بعض الجنود والفرسان، ثم قام بنهب الأراضي الواقعة حول أورفا ١٠٠٥هـ /١٥٩٦م، وزادت قوته كثيراً بعد أن التحق به ثلاثون ألفا من جنود صنف "قابو قولو"(قابو قولو:هم الجنود الذين كانوا يشكلون الجيش ألدائمي والذين يأخذون الرواتب في الدولة العثمانية. وينقسمون إلى مشاة وفرسان) من الغاضبين من سياسة وتصرفات الصدر الأعظم سنان باشا. وبعد استيلائه على أورفا بدأ يصدر فرمانات باسم "حليم شاه"، وعلى إثر تعقب صوكوللو زاده حسن باشا له اضطر للانسحاب إلى أطراف "صامسون"، وبعد وفاته جاء إلى قيادة الحركة ابنه "دلي حسن" أي حسن المجنون، وبعد قيام الصدر الأعظم "يميشجي

حسن باشا" بتعيينه واليا على "بوسنة " وتعيين حاشيته والمقربين منه في وظائف مختلفة، وإرسالهم للحرب مع النمسا انتهت هذه الحركة وهذه الفتنة ١٠١٢هـ/١٦٠٣م.

وكانت الدولة العثمانية "لانشغالها بالحرب مع النمسا من جهة ومع إيران من جهة أخرى" لا تستطيع التفرغ لحركة العصيان هذه، ولا تستطيع حماية الأهالي من شرورهم. وعاشت الأناضول حتى سنة ١٠١٧هـ/١٦٠٨م عهداً وفترة من الشدة والعسر دعيت بفترة "بيوك قاجقونلوق"، أي عهد الهروب الكبير.

عصيان أحمد الطويل: كان ضمن صنف "سكبان"(سكبان: صنف عسكري في معية السلطان وحرسه، ويقوم أيضا بترتيب سفرات الصيد للسلطان. ثم ألحق بالانكشارية. وكان رؤساء الانكشارية ينتخبون منهم، ثم تركت هذه العادة، وأصبح يشكل السرية الخامسة والستين من الجيش الانكشاري) في الجيش العثماني، واستطاع عام ١٠١٤هـ/١٦٠٥م بالعصابات التي جمعها حواليه من التغلب على الجيش العثماني بقيادة "كزدخان علي باشا" و "نصوح باشا". كان هذا مؤشراً لمبلغ قوته، وقد حزن السلطان محمد الثالث لهذا الأمر، ولم يجد مناصاً من تعيين أحمد الطويل والياً على "شهر زور" للتخلص من حركة العصيان هذه، ولكن ابنه مصطفى أدام عصيان والده واستولى على بغداد عام ١٠١٦هـ/١٦٠٧م، فقامت الدولة العثمانية بتكليف "قيوجو مراد باشا" بإنهاء هذا العصيان.

عصيان علي باشا جانبولاط: كان هذا العصيان أقوى حركات عصيان جلالي مع الأسف، كان جد جانبولاط بك من أمراء الأكراد وقد أقطعت له في زمن السلطان ياوز سليم، وبعد قيام علي باشا جانبولاط بإعدام حسين باشا" وهو شقيق الصدر الأعظم سنان باشا، وفي رواية ابن أخيه" أعلن عصيانه في مدينة "كلس" وحواليها وأعلن استقلاله وهيأ جيشاً خاصًّا به، وأقرأ خطب الجمعة باسمه وسك النقود باسمه، وأخذ هذا العصيان مساراً خطيراً حتى عام ١٠١٦هـ/١٦٠٧م عندما قام "قيوجي مراد باشا" بإخماد هذا العصيان. والخلاصة أن حركات عصيان جلالي كانت مثل البعوض المتكاثر في المستنقعات، وكانت الأناضول "التي كانت بمثابة الدماغ للدولة العثمانية" قد أصبحت –بسبب العوامل الإدارية والاجتماعية والقانونية التي تم ذكرها– مستنقعاً ومباءة لحركات عصيان جلالي[٩٥].

---

[٩٥] بجوي، الجزء الثاني، ص ٢٠٤– ٢٠٥، ٢٥٢، ٣٣٥. نعيما مصطفى أفندي: روضة الحسين في خلاصة أخبار الخافقين" (تاريخ نعيما) ستة أجزاء، إسطنبول ١٢٨٠، الجزء الأول، ص ٢٢٣– ٢٢٥، ٢٣٦–٢٣٨، ٢٨١–٢٨٤،

١٠٠- من "قيوجو مراد باشا"؟ ولماذا يذكر اسمه في التاريخ العثماني كمثال سيء للظلم؟

يقول المؤرخ "بجوي" عن رجل الدولة الكبير هذا باختصار: "**هو الوزير الأعظم الذي طهّر للمالك العثمانية من الأشقياء والعصابات، وهو الذي أشار إليه الشيخ الأكبر محي الدين العربي قبل ٥٠٠ سنة في كتابه باسم قيوجو قوجا**"(**قيوجو معناه "صاحب البئر". قوجا: معناه الكبير، العظيم**). ثم يضيف بأنه لا حاجة إلى المزيد من الكلام.

كان رجل الدولة هذا من أصل كرواتي، عمل في وظائف عديدة منها "كتخدا"(كتخدا: معناه "المعتمد" والمسؤول عن ادتارة منطقة. وكانت هناك وظائف عديدة في الدولة العثمانية تندرج تحت هذا الإسم في الجيش وفي القصر وفي الدولة) ومتصرف لواء "سنجق بك" وأمير الأمراء "بكلر بكي" على ديار بكر والأناضول وروم ايلي، وعيّن أخيراً في عام ١٠١٥هـ/١٦٠٦م وزيراً أعظم "صدراً أعظم". قام بقتل زعماء العصابات ورميهم في الآبار لذا لقب بـ "قيوجو". عاش حتى عمر ٩٠ سنة حياة مستقيمة، وكان موضع ألطاف السلطان وثنائه.

إذن لماذا كثر الكلام ضد رجل الدولة هذا ؟

كما هو معلوم فإن حركات عصيان جلالي التي بدأت في الأناضول في عهد مراد الثالث استمرت في عهد السلطان محمد الثالث بوتائر متصاعدة، واتخذت هذه الحركات طابعاً مذهبياً، ولا سيما بحركة العصيان التي قام بـها "قلندر اوغلو"، حيث بدأت الأناضول تكتوي بنارها وتتعرض للحريق وللهدم. وعلى إثر هذه التخريبات التي تعرضت لها الأناضول من جراء حركات العصيان هذه اضطرت الدولة العثمانية ولأول مرة في تاريخها على التوقيع على معاهدة "زيتواتوراك"(وهي المعاهدت التي انهت الحرب العثمانية – النمساوية. وقد عقدت الدولة العثمانية هذه المعاهدت للتفرغ لإيران) عام ١٠١٥هـ/١٦٠٦م. في هذه الأثناء قام "قيوجو مراد باشا" بأمر من السلطان وبفرمان منه بتحقيق الانتصارات الآتية:

١- كانت حركة العصيان الأولى التي توجه مراد باشا للقضاء عليها هي حركة عصيان "سراج أوغلو أحمد" الذي ادّعى أنه سيجمع حواليه ثلاثين ألفا من المناصرين، فقضى على

ابلجزء الثاني، ص ١-٢٢، ٢٦-٣٩، ٣٠٣- ٣١٦، الجزء الثالث، ص ٢١٣- ٢٢٠، الجزء الخامس، ص ٨٣-٨٧. "أحول جلاليان"، مكتبة السليمانية، أسعد أفندي، رقم ٢٢٣٦. اوزون جارشلي: " التاريخ العثماني"، الجزء الثالث، القسم الأول، ص ٩٩-١١٣. إلكولر، مجتبى: "عصيانات الجلاليين **"Celâlî İsaynları TDVİA** الجزء الثامن، ص ٢٥٢-٢٥٧.

حركته وأعدمه، وتبع هذا القضاء على عصابات "جمشيد" و"موصلي جاوش" التي كانت قد احتلت مدن "سيليفكة" و" اطنه".

٢- الإنجاز المهم الثاني الذي قام به هو قضاؤه على عصيان "ابن جانبولاط علي باشا" الذي تفاقم أمره جدًّا، وكذلك على عصيان الدروز في لبنان، فقد كسب المعركة التي قادها ضد ابن جنبلاط عام ١٠١٦هـ/١٦٠٧م قرب مدينة الاسكندرون، وقبض عليه وأرسله إلى إسطنبول، كما أجبر رؤساء عصيان الدروز للهرب.

٣ - أما المشكلة الرئيسية التي كان يمثلها محمد الملقب بـ "قلندراوغلو بيري" الذي كان عريفاً قديماً في الجيش العثماني، ثمَّ شغل وظيفة "كتخدا" بل حتى وظيفة "المتسلم"، حيث أعلن عصيانه عام ١٠١٣هـ/١٦٠٤م واستولى على مدينة مغنيصا وحواليها، وعندما سمع أن مراد باشا قد توجه نحوه قبل أن يكون والياً على سنجق أنقرة، ولكن أهالي أنقرة نفروا منه ولم يرضوا به، فأعلن العصيان مرة أخرى وجمع حوله الجنود الهاربين الذين كانوا مع ابن جنبلاط، ومشى بقوته البالغة ثلاثين ألف مقاتل إلى بورصة وأحرقها وما حواليها ١٠١٦هـ/١٦٠٧م".

وعندما وصلت هذه الأنباء إلى إسطنبول ساد الفزع فيها لخشية الناس من توجه العصاة نحو إسطنبول، واستطاع "قلندر أوغلو" التغلُّب على القوات العثمانية التي أرسلت ضده، وقتل قوادها، وفي أعقاب هذه الهزيمة تم إحراق وهدم العديد من مدن بحر إيجة من قبل العصاة، وقام مراد باشا على رأس جيش بالتوجه نحو العصاة، وبعد مطاردات عديدة تقابل مع "قلندر أوغلو" في منطقة "كوك صون" عام ١٠١٧هـ/١٦٠٨م وهزمه شرَّ هزيمة، وشتت قوته، فهرب هذا العاصي إلى إيران التي كانت تمدُّه بكل وسائلِ العون والمساعدة. ولم تكن إيران الملجأ لهذا العاصي فقط، بل كان كثير من الأشقياء من أمثال "ميمون" شقيق أحمد الطويل وغيره قد التجئوا إلى شاه إيران.

٤- لم تنته مهمّة مراد باشا بـهذا، إذ قام بالقضاء تماماً على عصابة "مراد خانيلر" في "بايبورت"، وعلى عصابة "أمير شاهي" في "بلك شهر".

والخلاصة: أنَّ مراد باشا استطاع القضاء على حركات عصيان جلالي التي دوخت الدولة العثمانية لفترة تزيد على القرن، ويسجل التاريخ بأن مراد باشا قام في حركات التطهير هذه التي دامت ثلاث سنوات بالقضاء على خمسين ألف ونيف من العصاة، ولا شك أنه كان

من بين هؤلاء بعض الأبرياء، فهذا احتمال وارد، ولكن الاتهامات الموجهة إليه هي مبالغات نابعة من الخصومة المذهبية، ومن التعصب المذهبي لا غير[٩٦].

١٠١ – هناك ادعاءات بأن "جاغال اوغلو سنان باشا" الملقب بـــ "جيغالا زاده" كان خائنا ومن الدونمة"، وأنه هو الذي تسبب في حركات عصيان جلالي، فهل هذا صحيح ؟

الدونمة طائفة من اليهود تظاهروا بالاسلام وبقوا يمارسون شعائرهم اليهودية في السر.قاموا – ولا يزالون – بدور تخريبي في تاريخ الدولة العثمانية، ولا سيما في عهودها الأخيرة. ولازالوا يمارسون هذا الدور حتى يومنا هذا.

جيغالا هو "Visconte di Cicala" القائد الإيطالي المشهور، أسر ابنه "Scipione Cicala" من قبل المجاهدين المسلمين عام ٩٦٨هـــ/١٥٦٠م عقب الانتصار في معركة "جربة"، وسجل في مدرسة "الاندرون" في عهد السلطان سليمان القانوني، ثم ترقّى في الوظائف فأصبح من رؤساء الانكشارية "يني جري آغاسي"، ثم أمير الأمراء "بكلر بكي"، ثم القائد العام للبحرية أي أميرالا، ولأنه أصبح مسلماً فقد أطلق عليه اسم "جيغالا زاده سنان باشا". وفي عهد الصدر الأعظم لاله مصطفى باشا أصبح وزيراً، وأبدى شجاعة كبيرة ولاسيما في الحروب مع إيران، وبسبب الشجاعة الفائقة التي أبداها في معركة "هاجوفا" التي انتهت بالانتصار، وبتأثير من الشيخ سعد الدين أفندي و غضنفر آغا رئيس الحريم عيِّن صدراً أعظم، ولكنه لم يلبث في هذا المنصب سوى ٤٥ يوماً فقط حيث أسندت الصدارة مرة أخرى إلى إبراهيم باشا.

أهم الأخطاء التي ارتكبها جيغالا زاده سنان باشا حسب ما سجله المؤرخون هي:

الأول: كان عدد كبير من الجنود قد هربوا قبيل الانتصار في معركة "هاجوفا" خوفاً من الهزيمة في هذه المعركة، فقام سنان باشا بعد هذا الفوز بعملية إحصاء وبحث لمعرفة الجنود الهاربين، وقطع رواتب ثلاثين ألف جندي، بل إنه قام بقتل بعضهم، مما ولد فتنة كبيرة في الجيش بين الجنود.

الثاني : قيامه بعزل "غازي كراي" حاكم القرم بسبب عدم اشتراكه في معركة "هاجوفا"، وتعيين أخيه "فتح كراي" الذي لم يكن يملك أي دراية أو تجربة في الحكم، مما تسبب في اضطرابات عديدة في القرم.

---

[٩٦] بجوي، الجزء الثاني، ص ٣٥٤، ٣٣٠–٣٤٣. اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث، القسم الأول.

الثالث: وهو الأهم في نظرنا كونه قاسياً ذا طبع شديد، يميل إلى النقد على الدوام حتى في أتفه الأمور، ولم يكن هذا يتلاءم مع طبيعة منصبه.

وقد ادعى بعض الباحثين من الذين ينتقدون مفهوم الأمة في الدولة العثمانية أن أعداء الدولة العثمانية من المتسببين إلى الإسلام ظاهرياً من الأديان الأخرى كانوا قد استولوا على الدولة، وأن جيغالا زاده سنان باشا كان في الحقيقة جاسوسا للبابا "كلمنت السابع" المعروف بعدائه الشديد للأتراك، وأن مؤلفا اسمه "رينير Rinier" كتب في عام ١٨٩٨م كتاباً بعنوان "كلمنت الثامن وجيغالا اوغلو سنان باشا"، أثبت فيه هذه العلاقة بين سنان باشا وبين هذا البابا بالوثائق.

ومع أنه لا توجد في المصادر التاريخية العثمانية مدائح لأخلاق سنان باشا، إلا أنه لا توجد أي إشارة إلى نصرانيته أو كونه عيناً وجاسوساً للبابا، وقد تكون مثل هذه الادعاءات وكذلك الكتاب آنف الذكر من نوع الرسائل التي بعثها البابا للسلطان محمد الفاتح، أي يحتمل أن البابا حاول استخدام رجل الدولة هذا في أغراضه، غير أنه لا توجد عندنا في المصادر العثمانية ما يبرهن على أنه نجح في هذا ولا أي إشارة إلى كونه مستمراً على نصرانيته، غير أن مجيء أخيه "كارلو" إلى إسطنبول عام ١٠٠٢هـ/١٥٩٣م، ثم ذهابه إلى مسقط رأسه في "مسينا" قد يكون سببا في إطلاق مثل هذه الشائعات عليه[٩٧].

١٤- عهد السلطان أحمد الأول

١٠٢- يرجى إعطاءنا نبذة مختصرة حول السلطان أحمد الأول وأسرته وأهم الأحداث في عهده.

جلس السلطان أحمد الأول على العرش وعمره ١٤ سنة، ودام حكمه ١٤ سنة حيث توفي في ١٠٢٦هـ /١٦١٧م وعمره ٢٨ سنة، وهو ابن السلطان محمد الثالث من "خاندان سلطان"، ولد في ٢٢ جمادى الآخرة لسنة ٩٩٨هـ/١٨نيسان١٥٩٠م. ارتقى العرش في

---

[٩٧] بجوي، الجزء الثاني، ص ١١١- ١١٢، ٢٠٤- ٢٠٦، ٢٦١- ٢٦٦، ٢٨٤. اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني". الجزء الثالث، القسم الأول، ص ٢٣٥، ٢٥٤، ٣٥٧؛ I. Rinier" , Clemenet VIII Sinan Bassa Cicala روما ١٨٩٨. شاكر اوغلو: "محمود هـ، جيغالا زاده سنان باشا " Mahmûd H., Cigala-zâde Sinan Paşa TDVİA، الجزء السابع، ص ٥٢٥- ٥٢٦. للإطلاع على بعض الاتهامات انظر: يلماز، مولود اولوغ تكين: المصدر السابق ص ٩٤-١٠١. دانشماند: المصدر السابق، الجزء الثالث، ص ١٧٨- ١٧٩.

١٨رجب ١٠١٢هـ/٢٢ كانون الثاني لعام ١٦٠٣م خلفاً لوالده وعمره ١٤ سنة، وعندما أصبح سلطانا كانت أحوال البلد مضطربة، علاوة على استمرار الحروب مع النمسا ومع إيران.

وبعد أن قام فرسان القرم بالهجوم على "أفلاك وبغدان"(**أفلاك وبغدان: ولايتان كانت تطلق عليهما اسم (المملكتين) في التاريخ العثماني. وأفلاك هي الآن ضمن رومانيا.أما بغدان فهي الآن مولدافيا**) **وتخريبهما والتضييق على أردل(أردل: هي الآن تراسلفانيا)** قام ولاة هذه الولايات الثلاث بالانضمام إلى جانب الدولة العثمانية بعد أن كانوا في صف النمسا، لذا اضطر إمبراطور النمسا إلى طلب الصلح، وتمّ التوقيع على معاهدة الصلح مع العثمانيين في منطقة اسمها "زيتواتوراك" عام ١٠٢٥هـ/١٦٠٦م. وهكذا انتهت الحرب العثمانية -النمساوية التي دامت ١٥ سنة، وتُعَدُّ هذه المعاهدة وثيقة رسمية حول توقف التقدم العثماني في أوروبا.

أما بالنسبة للمعارك مع إيران، فلم تكن الدولة العثمانية تحصل على نتائج جيدة في المعارك الجارية مع شاه عباس الملقب بـ "الكبير"، وأخيراً تمّ توقيع الصلح مع إيران أيضاً عام ١٠٢١هـ/١٦١٢م، ولكن لم تلبث المعارك أن تجددت بعد ثلاث سنوات فقط بين الدولتين ١٠٢٤هـ/١٦١٥م، واقتربت الدولتان من الصلح مرة أخرى، ولكن المعارك استمرت أيضاً.

كما كانت حركات عصيان جلالي قد التهبت في أماكن مختلفة من الأناضول، فبذل "قيوجو مراد باشا" جهوداً جبارة طوال عدة سنوات حتى استطاع تطهير الأناضول من هذه الحركات، وقتل رؤوس الأشقياء الذين قبض عليهم، ورمى جثثهم في الآبار فتنفس الأهالي الصعداء بعد طول معاناة. كان مراد رئيس و خليل باشا من أبطال البحرية وكانا قد كسبا انتصارات عديدة في عهد السلطان أحمد الأول، ولكن السلطان أحمد الأول الذي كان قد أنـهى الحروب والفتن لم يلبث أن توفي وهو في شرخ الشباب، ودفن في ضريح قرب جامع "السلطان أحمد" الذي بناه في ساحة الخيول في إسطنبول ١٠٢٥هـ/١٦١٦م.

كان السلطان أحمد الأوّل واقعاً تحت تأثير المحيطين به، وخاصّة تحت تأثير المعلم السلطاني مصطفى أفندي، ولكنه مع هذا استخدم رجالاً أكْفَاء اعتمد عليهم في إدارة الدولة. وعلى الرغم من شبابه فقد كان ذا عزمٍ في إجراءاته، منع نساء القصر من استخدام نفوذهن، ولم يسمح لنفسه أن يكون ألعوبة في أيديهن، قام بإرسال "صافية سلطان" المعروفة باسم "بافو البندقية" -المعروفة بتدخلها في السياسة- إلى "أسكي سراي"، وحال بذلك دون تدخل النساء في أمور الدولة.

كما كانت له إجراءات مهمة منها إبطاله لعادة "قتل الأخوة لضمان النظام العام للدولة"، والتي كانت مستمرة منذ عهد السلطان يلدرم بايزيد، وذلك بسبب استخدام هذا الأمر استخداماً سيئاً جداً، ووضع بدلاً منها نظام انتقال السلطة إلى الشخص الأرشد في آل عثمان، لذا لم يقتل أخاه مصطفى، وقد كان شغوفاً بالشعر واستخدم اسم "باختي" كاسم مستعار عند كتابة الأشعار، وهو الذي بنى جامع السلطان أحمد الفخم والرائع. من خدماته المهمة الأخرى قيامه بترتيب وتدوين القوانين التي كانت جارية حتى عهده، واستعان طبعاً برجال القانون المعروفين في عهده.

عندما يذكر عهد السلطان أحمد الأول يتبادر إلى الخاطر رجل الدولة القوي الوزير ثم الصدر الأعظم "قيوجو مراد باشا"، الذي أنــهى حركات عصيان جلالي وأرسى بتدابيره الفعلية والكتابية النظام والهدوء والاستقرار في أرجاء الدولة العثمانية. وقيام "عين علي" بتقديم مجموعتين من القوانين التي نظمها إلى مراد باشا يدل على مدى فعاليته وعلى دوره في حقل التنظيم القانوني.

من الصدور العظام في عهد السلطان أحمد الأول: نذكر قاسم باشا، ومن أسرة محمد باشا من أسرة صوكوللو، درويش باشا ونصوح باشا. ومن رجال الدولة الآخرين جيغالا زاده محمود باشا، أتمكجي زاده أحمد باشا و صاريقجي مصطفى باشا. من العلماء المشهورين في عهده نذكر شيخ الإسلام صنع الله أفندي، خواجة زاده محمد أفندي، معلم السلطان مصطفى أفندي و آخي زاده حسين أفندي. ومن المرشدين وأرباب التصوف نذكر عزيز محمود خدايي، الشيخ عبد المجيد سيواسي والشيخ إبراهيم أفندي المعروف بلقب شيخ جراح باشا.

زوجاته: ١- خديجة ماه فيروزه سلطان: وهي والدة السلطان "كنج عثمان" أي عثمان الشاب. ٢- كوسم سلطان: المعروفة باسم ماهبيكر سلطان: والدة مراد الرابع وأشهر امرأة في حريم آل عثمان، وذلك لأنها تدخلت في أمور السلطنه وتمكنت منها. ٣- فاطمة خاصكي: وكانت من الجواري. **أولاده:** ١- الأمير عثمان الثاني ٢- الأمير محمد خان ٣- الأمير مراد الرابع ٤- الأمير جهانكير خان ٥- الأمير حسن ٦- الأمير بايزيد ٧- الأمير قاسم ٨- الأمير

سليمان ٩- الأمير سلطان إبراهيم ١٠- الأميرة عائشة ١١- الأميرة فاطمة ١٢- الأمير خان زاده ١٣- الأميرة بورناز عتيقة ١٤- الأمير اورخان ١٥- الأمير حسين[٩٨].

١٥- عهد السلطان مصطفى الأول

١٠٣- هل تلخصون لنا عهد السلطان مصطفى الأول؟ هل صحيح أنه كان مريضاً مرضاً كاملاً من الناحية العقلية ؟

جلس السلطان مصطفى الأول مرتين على العرش:

المرة الأولى: وفيها دامت سلطنته ثلاثة أشهر من ذي القعدة ١٠٢٦-١٠٢٧هـ/تشرين الثاني ١٦١٧ - شباط ١٦١٨م، ولم يأت إلى السلطة ابن من أبناء السلطان أحمد الأول، وذلك حسب النظام الذي وضعه السلطان حول توارث السلطنة على قاعدة الأقرب والأرشد؛ لأن جميع أبنائه كانوا صغاراً، ولما كانت كوسم سلطان -المعروفة بـ "ماهبيكر خاصكي"- تخشى شخصية عثمان الثاني، لذا جيء بأخ السلطان أحمد -وهو السلطان مصطفى- ليرتقي العرش بتأثير وسعي من كوسم سلطان. لم يكن السلطان مصطفى راغباً في ارتقاء العرش، بل كان يرغب في البقاء بعيداً عنه، وحسب المصادر العثمانية فإن رجال الدولة ورجال العلم لم يبايعوه عن اقتناع ورضا نفس، بسبب خفة في عقله وطيش في قراراته. كانت الدولة تساس في عهده من قبل مصطفى آغا -الملقب بـ "آغا دار السعادة"- وشيخ الإسلام أسعد أفندي، والقائمقام صوفي محمد باشا، وقد قام هؤلاء فيما بعد باستحصال فتوى من المسئولين لعزل السلطان، ونصبوا مكانه عثمان الثاني ابن السلطان أحمد الأول.

المرة الثانية: ارتقى السلطان مصطفى العرش دامت سلطنته عاماً ونصف عام من شهر رجب ١٠٣١ ذي القعدة ١٠٣٢هـ/مايو ١٦٢٢ -شهر أيلول ١٦٢٣م، وذلك بعد أن أنزل السلطان عثمان الثاني عن العرش بشكل مجحف اتسم بالظلم والتعسف الكبيرين، بعد أن حكم

---

[٩٨] بجوي، الجزء الثاني، ص ٢٩٠-٣٤٦.تاريخ نعيما، الجزء الأول ص ٣٧٣-٤٦١. قانتمير، الجزء الأول ص ٢٧٩-٢٨٣. اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث القسم الأول ص ١١٦- ١٢٦. بايصون، محمد جاويد: " أحمد الأول Ahmed I" دائرة المعارف الإسلامية، الجزء الأول ص ١٦١- ١٦٤. إلكولر، مجتبى: "أحمد الأول Ahmed I TDVİA "، الجزء الثاني، ص ٣٠-٣٣. أرشيف متحف طوب قابي، رقم D.٣٨٣١, E.٨٣٦٥,E.٨٦٦١ . اولو جاي: المصدر السابق، ص ٤٧-٥٣. اوز طوتا: "الدول.." الجزء الثاني ص ١٧٨- ١٨٣. أحمد رفيق: المصدر السابق، الجزء الثالث، ص ٣٧.

أربعة سنوات، وكان ذلك نتيجة لسعي وتدخل الصدر الأعظم داوود باشا. غير أنَّ الشعب كان غاضباً على الانكشارية وعلى داود باشا لكونـــهما سبباً في موت السلطان عثمان الثاني. وعلى إثر انتشار إشاعة بأنَّ في النية قتل جميع الأمراء الموجودين في القصر هبَّ الشعب ثائراً وغاضباً، فأوصى شيخ الإسلام يحيى أفندي بتنحية الصدر الأعظم داود باشا وتعيين "مره حسين باشا" مكانه، ولكن الشغب استمر فتعاقب على منصب الصدارة العظمى "لفكلي مصطفى باشا" ثم "كورجو محمد باشا".

كانت بعض بؤر القوى الداخلية والخارجية تريد الاستفادة من الشغب والاضطراب الداخلي، الذي هز الدولة العثمانية، وفي هذه الأثناء قام والي طرابلس الشام يوسف باشا ووالي أرضروم "أباضة محمد باشا" بإعلان العصيان غضباً على تصرفات الانكشارية، وقاما بقتل العديد من الانكشاريين، وكانا يتهيأن للتوجه نحو إسطنبول. وثار السباهيون "أي فرقة الفرسان" وطالبوا بالقبض على قتلة السلطان عثمان الثاني، فاجتمع الديوان في شهر ذو الحجة ١٠٣١هـ/تشرين الثاني ١٦٢٢م، حيث صدر القرار بإعدام داود باشا.

وفي شوال ١٠٣٢هـ/آب ١٦٢٣م عيَّن "كمانكش علي باشا" صدراً أعظم، حيث سارع بحنكته ودرايته بجمع رجال الدولة وأقنعهم بضرورة عدم بقاء السلطان مصطفى الأول على العرش، وتخلى السلطان مصطفى عن العرش فرحاً في ذي القعدة ١٠٣٢هـ/أيلول ١٦٢٣م حيث توفي في عام ١٠٤٩هـ/١٦٣٩م.

من المؤكد أنَّ السلطان مصطفى الأول كان عزوفاً عن السلطنة ولا يرغب فيها، ولا شكَّ أنَّ عقله كان خفيفاً وقراراته كانت خاطئة وكانت حركاته –حتى وهو على عرش السلطنة– حركات صبيانية، ولكن المصادر العثمانية لم تستعمل في حقه كلمة "المجنون" التي تعني المريض عقلياً.

وأرى من المفيد ختم الموضوع بإيراد ما ذكره المؤرخ "صولاق زاده" في هذا الموضوع:

"كان في عمر ٢٦ سنة، ولكن كان في عقله بعض الخفة، كان السبب فيها طول المدة التي بقي فيها سجيناً، وقد تم النزول على رأي شيخ الإسلام الذي قال بأنه سيستعيد عقله بعد مدة بعد علاج الأطباء له".

كان السلطان مصطفى الأول ابناً للسلطان محمد الثالث، ولم تُحفظ أسماء أولاده ولا زوجاته في التاريخ مع وجود بعض الجواري اللائي كان يتسرى بـــهن، ولا يعرف وجود زوجة عقد نكاحه عليها "أي قادن أفندي"[٩٩]

١٦ – عهد السلطان عثمان الثاني "كنج عثمان "

١٠٤ – هل تعطوننا نبذة مختصرة عن مأساة عثمان الثاني "كنج عثمان" التي أطلق عليها اسم "المأساة العثمانية"؟

المأساة العثمانية هي الحادثة التي انتهت بمقتل السلطان عثمان الثاني، بعد إعلان الانكشارية للعصيان. فكما هو معلوم فإن عثمان الثاني هو ابن السلطان أحمد الأول من والدته "خديجة ماه فيروزه سلطان". ولد عام ١٦٠٤هـــ/١٦٠٤م، وارتقى العرش في شهر صفر١٠٢٧هـــ/شباط ١٦١٨م وعمره ١٤ سنة، وكان يلقب بـــ "كنج عثمان" أي "عثمان الشاب".

كان عالماً يعرف اللغات العربية والفارسية واللاتينية واليونانية والإيطالية، وكان أديباً إلى درجة كتابة الشعر تحت اسم مستعار هو "فارسي". كان هناك ثلاثة أشخاص أثروا عليه هم: معلمه عمر أفندي، مصطفى آغا وهو أحد المسئولين في القصر السلطاني و سليمان آغا.

وافق السلطان على بقاء الصدر الأعظم خليل باشا في منصبه، وأتى بمحمد باشا مكان "القائمقام صوفي محمد باشا". كان أول عمل له إنـــهاء الحرب مع إيران التي كانت قد انتهت نظرياً عام ١٠٢١هـــ/١٦١٢م بمعاهدة "نصوح باشا"، ولكنها كانت لا تزال في الحقيقة مستمرة، فقام بإنـــهاء الخلاف مع إيران وتوقيع الصلح في شهر رمضان١٠٢٧هـــ/أيلول ١٦١٨م.

ثم جاء دور حل المشكلة القائمة مع بولندا والموجودة منذ عام ١٠٢٦هـــ/١٦١٧م. كان الصدر الأعظم إستنكويلي علي باشا يريد إعلان الحرب ضدها، بينما لم يكن رجال الدولة الآخرون يرون ذلك، وقبل الخروج للحملة حصل على فتوى من كمال الدين أفندي قاضي

---

[٩٩] بجوي، الجزء الثاني، ص ٣٦٠- ٣٦٢، ٣٨٨-٣٩٨. صولاق زاده، ص ٦٩٨-٦٩٩، ٧٢٠- ٧٣٦؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث، القسم الأول، ص ١٢٧، ١٤٢- ١٤٨.قانتمير، الجزء الأول، ص ٢٨٥-٢٨٧.

عسكر روملي وقتل أخاه الأمير محمد فأخذ لعنته. أما الحملة على بولندا التي بدأت في شهر شوال ١٠٢٩هـ/أيلول ١٦٢٠م فقد انتهت في شهر ذوالحجة ١٠٣٠هـ/تشرين الأول ١٦٢١م. ونظراً لهبوط الحالة النفسية والمعنوية لدى الجنود، واستشهاد أمير أمراء "بودن" فلم يتم النصر في هذه الحرب. وكانت النتيجة أن السلطان عثمان الثاني استاء من الجيش، واستاء الجيش منه لتصديقه أقوال المخصيين السود" * ".

كان السلطان عثمان الثاني ينوي القيام ببعض الإصلاحات وفي مقدمتها إصلاح مؤسسة "قابو قولو" التي بدأ الفساد يدب فيها، حتى أنه أرسل تعليمات سرية إلى ولاة حلب والشام ومصر طلب فيها القيام بتهيئة جيش جديد مخلص للسلطان، وبدأ العمل في هذا الأمر بشكل سري.

بدأ معلمه عمر أفندي ومسؤول الحريم سليمان آغا بإقناعه بأداء فريضة الحج، ولكن الجيش ووالد زوجته شيخ الإسلام أسعد أفندي والمتصوف المعروف عزيز محمود خدايي كانوا يعارضون هذا بشدة، ثم تدخل جنود "قابو قولو" في الأمر وطالبوا برأس عمر أفندي وبرأس سليمان آغا اللذين كانا يرغبان في إرسال السلطان إلى الحج، ووسطوا بعض العلماء في هذا الأمر وعلى رأسهم قاضي عسكر روم ايلي. وعندما لم يتم ما طلبوه ثار الجنود ودخلوا من باب القصر السلطاني، وبعد إجبارهم إتمام البيعة للسلطان مصطفى بالقوة أحضر عثمان الثاني إلى جامع "أورطة جامع" وحاولوا هنا خنقه بالحبل تنفيذاً لأوامر الصدر الأعظم داود باشا المعروف بلقب "قارا " أي الأسود. لم يوفقوا هنا فاقتادوه إلى "يدي قولة" حيث تم خنقه مع الأسف تحت إشراف داود باشا شهر جمادى الآخرة ١٠٣١هـ/مايو ١٦٢٢م، وكانت والدة السلطان مصطفى على رأس هذه الفتنة مع الأسف.

إن إعدام السلطان عثمان الثاني من أكبر المآسي في التاريخ العثماني، وأدَّى إلى تغيير مجرى التاريخ تماماً، مثل حادثة إعدام الأمير مصطفى في عهد السلطان سليمان القانوني. كان عثمان الثاني قد أدرك أن المؤسسة الانكشارية -التي كانت من عوامل رقي الدولة العثمانية في السابق- قد تفسخت وأصبحت عاملاً في تأخر الدولة العثمانية، ولكنَّه مات قبل إلغائها.

من الصدور العظام في عهده نذكر خليل باشا، قارا محمد باشا و ديلاور باشا. ومن شيوخ الإسلام نذكر أسعد أفندي "وهو والد زوجته أيضا"، ونشانجي أوقجو زاده محمد أفندي، ومن العلماء الآخرين نذكر الشيخ عمر أفندي، ومؤذن زاده محمود أفندي.

زوجاته: ١- عاقلة "رقية" خانم: هي بنت شيخ الإسلام أسعد أفندي، ومن الزوجات الحرائر النادرات التي تم عقد النكاح عليهن. ٢- عائشة خانم: حفيدة بارتاو باشا. **أولاده:** ١- الأمير عمر ٢- الأمير مصطفى ٣- الأميرة زينب[١٠٠].

١٠٥- لماذا لم يؤد سلاطين آل عثمان فريضة الحج؟ وهل كان لرغبة السلطان عثمان الثاني في أداء الحج دوراً في مقتله ؟

كثيراً ما يرد هذا السؤال، ولكن أفضل مناسبة للإجابة عليه هي حادثة عثمان الثاني ؛ لأن حادثة قتل السلطان عثمان الثاني أجابت بنفسها على هذا السؤال. أولاً: لنلخص شروط فريضة الحج: أن يكون الشخص مسلماً، وعاقلاً ورأشداً، وله القدرة على الإنفاق على مصاريف الطريق والطعام، ووجود طريق آمن للحج، وعلمه بفريضة الحج.

بعد هذا الإيضاح الموجز لنبحث عن جواب حول عدم ذهاب السلاطين العثمانيين للحج:

١- الجهاد في الفقه الإسلامي فرض كفاية، لذا فالمسلم في حالة عدم وجود خطر واضح من قبل الأعداء يستطيع ترجيح فريضة الحج التي هي فريضة عين، على فريضة الجهاد التي هي فريضة كفاية، أي لا يكون الجهاد حائلاً بين المسلم وبين أداء فريضة الحج، والاستثناء الوحيد لهذا هو الحاجة أيضاً للمسلمين الذاهبين للحج في رفع خطر الأعداء.

في هذه النقطة يكون وضع الخلفاء والسلاطين مختلفاً عن وضع المسلمين، فالجهاد -أي صد هجوم الأعداء وتأمين سلامة المسلمين وأمنهم- وقتال الأعداء إن استوجب الأمر، فرضُ عينٍ بالنسبة لهم، وعندما سئل رسول الله "صلى الله عليه وسلم" عن أحب الأعمال إلى الله تعالى ذكر لهم الإيمان بالله ورسوله أولاً، ثم الجهاد في سبيل الله، ثم الحج المبرور. والسبب واضح؛ لأن الحفاظ على أرواح المسلمين وأموالهم وأعراضهم وصيانتها هي من حقوق الله وهي

---

[١٠٠] بجوي، الجزء الثاني، ص ٣٦٢-٣٨٨. صولاق زاده، ص ٦٩٩-٧٢٠.اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث، القسم الأول ص ١٢٧-١٤٨. أولو جاي: المصدر السابق، ص ٥٣-٥٤. أوز طونا: "الدول..."، الجزء الثاني ص ١٨٥. قانتمير، الجزء الأول ص ٢٨٥-٢٨٧. سرت اوغلو: "تاريخ طوغي: لوحة عبرة.يبحث عن حادثة استشهاد السلطان عثمان الثاني Tuğî Tarihi=İbretnümâ. İkinci Sultân Osman'ın Şehadeti Vak'asından Bahseder " ن.ت.د.الجزء الحادي عشر، العدد ٤٣ (١٩٤٧) ص ٤٨٩-٥١٤.

ما نسميه بحقوق العامة أي هي العبادات المتعلقة بالمجتمع، وأحياناً تكون مسألة من مسائل الحق العام أهم من الفرائض الشخصية، وهذا هو الوضع في هذا الأمر.

قضى السلاطين العثمانيون -حتى عهد السلطان سليم الثاني - نصف أعمارهم في حملات الجهاد في سبيل الله، وقد أعطى شيوخ الإسلام الفتاوى لهم حول وجوب ترجيح فريضة الجهاد -التي هي فرض عين عليهم ومن ضمن حقوق الله للمحافظة على نظام العالم وإدامته- على فريضة الحج، وقد أراد بايزيد الثاني عندما كان والياً على آماصيا أداء فريضة الحج فجائته رسالة من الصدر الأعظم وفيها تواقيع أركان الدولة الآخرين أيضاً يطلبون منه المجيء حالاً لارتقاء العرش وترك فريضة الحج للأهالي، ولمن لا توجد عنده مشاغل إدارة الدولة، وإلا كان سبباً في تشجيع هجوم الأعداء على المسلمين.

أما السلطان عثمان الثاني الذي دفع حياته ثمناً للإصرار على الذهاب للحج، فقد كان شيخ الإسلام أسعد أفندي -وكان في الوقت نفسه والد زوجته- قد أعطاه الفتوى الآتية: "**الحج ليس فرضاً على السلاطين، والأولى بقاؤه وقيامه بالحكم بالعدل، لأن من المحتمل ظهور الفتنة**". وقام قطب زمانه المتصوف المعروف خداي محمود بالتصديق على هذه الفتوى، ونبّه السلطان عثمان الثاني إلى وجوب الأخذ بها، كما أنَّ ما قاله يحيى أفندي -الذي تعرض للإهانة من قبل السلطان بدعوى قيامه بتحريض الجنود ضد السلطان، والذي تولى فيما بعد منصب شيخ الإسلام- يتفق تماماً مع المقاييس الشرعية: "**أيها السلطان!... حاشا للعلماء الداعين لكم القيام بتحريض الأشقياء، ولكننا ما كنا نحب نيتكم الصافية هذه، والسبب في ذلك أن أسلافكم لم يقوموا بذلك، ولم يسلكوا هذا الطريق، فإذا كان لنا ذنب فهو هذا الذنب فقط.**"

٢- وقام بعض الفقهاء بشرح تفصيلي حول شرط صحة البدن، فقالوا بأن الشخص حتى لو كان صحيح البدن فقد تكون هناك عوامل تحول بينه وبين الحج كأن يكون أسيراً، أو كان يخاف من حاكم ظالم يمنع الحج ويحول بينه وبين الحج، كما شبه بعضهم السلطان والحكام ورجال الدولة بالأسرى بهذا المعنى، وأن الحج يكون فرضاً عليه من ماله الموجود خارج بيت المال، وأن عذره لو استمر فإنه لن يستطيع الذهاب للحج طوال حياته.

فإذا تذكرنا أن وسائل الانتقال والسفر لم تكن آنذاك متقدمة مثل وسائل السفر الحالية، وأن الحج كان يستغرق في تلك الأيام ثلاثة أشهر في الأقل، علمنا أن الاعتقاد بأن الحج كان فرضاً على السلاطين العثمانيين لا يكون إلا جهلاً بالفقه الإسلامي، ولا يمكن الاعتراض على

السلاطين الذين قضوا نصف أعمارهم في جبهات القتال بالقول: لماذا استطاعوا الذهاب حتى مصر للجهاد و لم يذهبوا للحج؟ لأنه لا يمكن قياس السلطان المجاهد الخارج للسفر على رأس جيشه مع سلطان يترك بلده مدة ثلاثة أشهر لأداء عبادة شخصية. وأفضل مثال على هذا هو ردُّ الفعل الذي ظهر عند الجند وعند الأهالي ضد عثمان الثاني.

وقد ذكر علماء الإسلام أن الحج لم يعد فريضة واجبة طوال عشرين عاماً اعتباراً من سنة ٣٢٦هـ/٩٣٧م بسبب عدم توفر شرط من شروط الحج، وهو شرط توفر الأمان في طرق الحج، وذلك بسبب حركة القرامطة، حيث أصبحت الطرق غير آمنة. والخلاصة أن الحج لم يكن فرضاً على السلاطين العثمانيين، ولكن لا بدَّ وأنهم بعثوا من حجوا بدلاً عنهم، ويقال أن السلطان عبد العزيز حج متخفياً بشكل سري، ولكننا لا نملك وثيقة تؤيد هذا[١٠١].

١٧- عهد السلطان مراد الرابع

١٠٦- من السلطان مراد الرابع ؟ هل تقدمون لنا بعض المعلومات التفصيلية عن هذا السلطان الذي دارت حوله شائعات كثيرة ؟

هو ابن السلطان أحمد الأول من زوجته "ماه بيكر" المعروفة بـ "كُسَم سلطان". ولد في إسطنبول في ٢٨ جمادى الأول ١٠٢١هـ/٢٧ تموز ١٦١٢م، وفي عام ١٠٣٢هـ/١٦٢٣م جلس ولي العهد الأمير مراد على العرش باسم مراد الرابع وعمره ١١ سنة وشهر و١٥ يوماً. وكان العامل الأهم في هذا هو فقد السلطان مصطفى لعقله وشعوره، وتعرض الدولة العثمانية لضعف شديد جراء إعلان "أباضة محمد باشا" والي الأرضروم العصيان، إضافة لوجود مشاكل أخرى.

وقد قامَ رجل الدولة المحنك والصدر الأعظم "كمانكش علي باشا" -بعد التشاور مع شيخ الإسلام يحيى أفندي ومع قضاة العسكر- بنصب الأمير مراد سلطاناً على الرغم من صغر سنِّه، على اعتبار أنه الأكبر والأرشد بين أبناء السلطان أحمد الأول. ونظراً لعدم جواز إمامة

[١٠١] ابن عابدين: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ٤٥٣-٤٦٥، الجزء الرابع، ص ١١٩وما بعدها. "رسالة الحج": مكتبة السليمانية، قسم الحاج محمود، رقم١٠٩٣، ورقة ٢/a-b. تاريخ نعيما: الجزء الثاني، ص ٢١٢- ٢١٣. بجوي: الجزء الثاني، ص ٣٨٣ وما بعدها. قانتمير، الجزء الأول ص ١٦٧. بديع الزمان سعيد النورسي: "اللمعات"، دار سوزلر للنشر، إسطنبول ١٩٩٥ ص ٥٥. "سيرة حياة Tarihçe-i Hayat" دار سوزلر للنشر، إسطنبول ١٩٩١، ص ١٢٧. سرت اوغلو: "تاريخ طوغي"، ص ٩٣-٥١٤.قانتمير، الجزء الأول ص ١٦٧-١٦٩.

المجنون فقد تقرَّر ضرورة عزل السلطان مصطفى، كما تقرر عدم التعرض بأي أذى لابنه، ويكتفى بوضعه تحت المراقبة في غرفته في القصر، وتم إبلاغ والدته بذلك. وفي صباح اليوم الخامس عشر من شهر ذي القعدة ١٠٣٢هـ/اليوم التاسع من شهر أيلول من عام ١٦٢٣م أعلن الأمير مراد سلطاناً وخليفة. قام بتقليد السيف له الصوفي والمرشد المعروف "عزيز محمود خدائي" في جامع أبي أيوب الأنصاري في إسطنبول.

ينبغي تقسيم عهد السلطان مراد الرابع إلى مرحلتين:

المرحلة الأولى: وهي المرحلة التي كان فيها السلطان مراد الرابع سلطاناً بالاسم فقط، بينما كانت والدته "كُوسم سلطان" تدير الدولة بالاستعانة بالصدور العظام وبشيخ الإسلام وغيرهم من رجال الدولة، ودامت هذه المرحلة ثماني سنوات ونيف "١٠٣٢هـ/١٦٢٣م-١٠٤١هـ/١٦٣٢م".

وعندما ارتقى السلطان مراد الرابع العرش ركب الانكشاريين الغرور، وتجاوزوا حدودهم، حتى أن رؤساؤهم "أغوات الانكشارية" و "أوجاق جورباجيلاري" -وهم صنف من قواد الانكشارية- بدءوا يدخلون إلى مجلس السلطان ويقتلون رجاله. وكانت الرشوة وسوء استغلال المناصب قد شاع وانتشر انتشاراً كبيراً، كما كانت الخزينة في الداخل وفي الخارج خاوية، حتى لم يكن في الاستطاعة توزيع منحة أو أعطية الجلوس على العرش، حتى أنهم اضطروا إلى صهر الأشياء المصنوعة من الذهب والفضة في مدرسة "الأندرون" وإرساله إلى دار سك النقود في محاولة لمنح هذه الأعطية.

ولم يكن الموقف السياسي للدولة وهيبتها واعتبارها في وضع جيد، لأن "أباضة محمد باشا" والي أرضروم كان قد أعلن العصيان وبدأ يقتل كل انكشاري يقبض عليه، متخذاً من مقتل السلطان عثمان الثاني حجة وذريعة لعصيانه، إذ ادعى بأنه يطالب بدمه، وقد وضع الدولة العثمانية في موقف حرج بعصيانه هذا وزاد من مشاكلها. ومن جهة أخرى كانت إيران قد استغلت هذه الفرصة وبادرت إلى إشعال نار فتنة وعصيان في بغداد، ثم قامت بالاستيلاء عليها. والخلاصة إن الدولة العثمانية كانت تتزلزل من العصاة الجلاليين في الداخل ومن قبل الإيرانيين في الخارج.

في مثل هذا الموقف الصعب كان الصدر الأعظم "كمانكش علي باشا" -الذي كان له الدور الأول في تنصيب السلطان مراد الرابع على العرش- قد أصابه الغرور وبدأ يستغل منصبه

استغلالاً سيئاً. وعندما لاحظ شيخ الإسلام "يحيى أفندي" الذي لم يكن يتوانى عن قول الحق هذا الأمر، استغل زيارته للسلطان بمناسبة عيد الفطر لسنة ١٠٣٢هـ/١٦٢٣م وأخبره بأن الصدر الأعظم يغض بصره عن الرشاوى وعن هضم الحقوق بالقوة، وعندما نما خبر هذه الشكوى إلى الصدر الأعظم قام باتخاذ موقف عدائي من شيخ الإسلام حتى استطاع ببعض الأكاذيب والمكائد والافتراءات من تنحية يحيى أفندي شيخ الإسلام الصادق والمستقيم، وتعيين الشيخ أسعد أفندي -المعروف بلين عريكته- مكانه، وكان هذا خسارةً كبيرةً للدولة العثمانية.

لم يكن السلطان مراد الرابع الحاكم الفعلي في مثل هذه المرحلة المملوءة بالمضايقات والمشاكل، بل كانت والدته وبعض رجال الدولة هم الذين يحكمون ويديرون دفة الحكم. وقد أخفى الصدر الأعظم "كمانكش علي باشا" -الذي أبعد شيخ الإسلام يحيى أفندي عن منصبه، والذي تورط في العديد من عمليات سوء استغلال المنصب- خبر سقوط بغداد عن السلطان ببعض الأكاذيب التي لفّقها له، ولكن كان هذا الكذب والإخفاء هي القشة التي قصمت ظهر البعير، إذ دفع حياته ثمناً له، حيث صدر القرار بإعدامه.

وجاء إلى منصب الصدارة العظمى أحد وزراء "قبهْ آلتي" وهو "جركس محمد باشا"، فقام بتعقب "اباضة محمد باشا" حتى وصل إلى شرقي الأناضول، ولكنّه توفّي في الطريق فحل محله "حافظ أحمد باشا" الذي كان من ولاة ديار بكر. وبعد أن تزوج من عائشة البنت الكبرى لـــ "كسم سلطان" أصبح صهراً للسلطان، وبعد صدور العفو عن "أباضة محمد باشا" وإبقائه والياً على أرضروم توجه نحو بغداد لإخماد العصيان الذي أعلنه "بكر صوباشي" بصفته القائد العام "ساردار أكرم" وبصفته الصدر الاعظم أيضاً، ولعدم كونه قائداً جيِّداً فلم يكتب له التوفيق فعزل عام ١٠٣٨هـ/١٦٢٦م.

كان شاه إيران "وهو الشاه عباس" يزيد نار العصيان ضراماً، بل كان يعضد العصيان ويسنده بالجنود الذين كان يرسلهم للوقوف مع العصاة. وقد تمت محاولة حل مسألة هذا العصيان بإعطاء ولاية بغداد إلى "بكر صوباشي". جاء "الداماد"(أي الصهر، وهو لقب كان يطلق على أصهار السلطان) خليل باشا" إلى الصدارة العظمى مرة ثانية، وأرسل لإخماد حركة عصيان أباضة التي اشتعلت من جديد، ولكنه لم ينجح في هذا وأقصى عن منصبه عام ١٦١٨هـ/١٦٢٨م.

جاء إلى الصدارة العظمى قائد مسيطر وطموح وماهر وهو "الداماد خسرو باشا"، كان عليه القضاء على عصيان أباضة، وقد استطاع فعلاً حل هذه المعضلة بمهارة كبيرة في الشهر التاسع من عام ١٠٣٨هـ/١٦٢٨م، وسرح جيش أباضة وأحضر قائد العصيان إلى إسطنبول. وقام السلطان مراد بمكافأة هذا القائد الذي ذكر أنه ناضل في سبيل دم أخيه السلطان عثمان الثاني وولاه على ولاية بوسنة، وهكذا انتهت هذه المسألة.

في هذه الأثناء كان شاه إيران قد أوقد نيران حركة عصيان ثانية في بغداد، ثم توجه إليها واحتلها، وكان هذا يعني الدخول في حرب مع إيران، فقام خسرو باشا -الذي كان يستند إلى الانكشارية ويقوم بمظالم كثيرة باسم استتباب الأمن- بالتوجه شخصياً نحو بغداد، ولكنه لم يوفق في مسعاه ولم يستطع استرجاع بغداد، لذا تمّ عزله في ربيع الثاني ١٠٤١هـ/نوفمبر من سنة ١٦٣١م، وجيء بالداماد حافظ أحمد باشا مرة أخرى مكانه.

كانت مهمة حافظ أحمد باشا صعبة جداً، فقد كان عليه أن يتعامل مع ألاعيب الصدر الأعظم السابق المعزول والموجود في مدينة "طوقاط" ومع نصيره الداماد رجب باشا، وأن يقود الحرب ضد إيران، وقبل أن تتاح له الفرصة لمهمته الثانية -أي الحرب مع إيران- فقد حياته، ذلك لأن رجب باشا -الذي كان السلطان مراد الرابع يقول عنه أنه رأس الشغب ورأس الجبروت- استطاع دفع الانكشارية والجنود السباهيين من "قابو قولو" إلى العصيان، وكان لنائبة السلطنة "كوسم سلطان" -مع الأسف- دورٌ وضلع في التحريض على حركات العصيان هذه، وكانت تؤيد وتساند العصاة، وكل غايتها القيام بإدارة الدولة باسم سلطان ألعوبة في يدها، وكانت نتيجة هذا العصيان -الذي أطلق عليه اسم عصيان ١٩ رجب- هو قتل حافظ أحمد باشا أمام عين السلطان من قبل العصاة وتعيين رأس الشغب رجب باشا في منصب الصدر الأعظم في تلك الأيام الصعبة من عام ١٠٤٢هـ/١٦٣٢م.

كان السلطان مراد يعرف أنّ الصدر الأعظم المعزول خسرو باشا وراء جميع ألاعيب وفتن رجب باشا، ولم يكتف العصاة الأشقياء بقتل حافظ أحمد باشا فقط، بل طلبوا تغيير شيخ الإسلام يحيى أفندي الذي كان قد أعيد إلى منصبه مرة أخرى، وفعلاً تم إقصاؤه وتعيين "آخي زاده حسين أفندي" مكانه، ولكن مطالب العصاة لم تكن تعرف نهاية، لذا قام السلطان مراد بتكليف "مرتضى باشا" بمهمة القبض على خسرو باشا الذي كان موجوداً في "طوقاط"، وعندما لم يقبل خسرو باشا تسليم نفسه تمّ قتله وتشهير جثته أمام أنظار الأهالي.

على إثر هذا قام رجب باشا بتحريض جنود "قابو قولو" على الثورة والعصيان، فوقع العصيان المسمى بـــ "ثورة ٢٠ شعبان"، وجرت محاولة تنصيب ولي العهد الأمير بايزيد سلطاناً، ولكن هذه المحاولة باءت بالفشل، حيث كان السلطان مراد قد بدأ يأخذ زمام الأمور في يديه. وفي ٢٩ شوال ١٠٤١هـــ/١٨ مايو من عام ١٦٣٢م قام بإعدام رجب باشا الذي أضر بالدولة ضرراً كبيراً، ودفعها إلى مخاطر ومهالك عديدة، على إثر هذا الإعدام تجمع الجنود العصاة في ميدان سلطان أحمد يريدون إشعال نار فتنة جديدة وفوضى، ولكن السلطان مراد بادر من فوره بحركة ذكية إلى ترتيب ديوان مفتوح دعا إليه العلماء ورجال الدولة، وقام بإلقاء خطبة تاريخية أمام الجنود والأهالي، وشرح في خطبته البليغة هذه كيف أن الفوضى ضربت أطنابها في أسس الدولة وقواعدها، حتى تحوَّل الجيش إلى جيش عاجز عن الحرب والقتال، وكيف أنَّ الجيش بتدخله في السياسة نسي وظيفته الأصلية وأصبح عاجزاً عن القيام بها، وأنه لن يدع الدولة نهبا بيد حفنة من الأشقياء واللصوص، وأنه سيعاقب بقوة كل من لا يطيع الشرع والسلطان كائناً من كان، ثم قرأ آية "**وأطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم**" وقام بشرحها وتفسيرها، ثم ذكر حديث "**اسمعوا وأطيعوا وإن ولي عليكم عبد حبشي كأنَّ على رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله وسنة رسوله..**" الحديث، ثم شرح هذا الحديث أيضاً، وختم كلامه قائلاً: "**إن إخلاصكم لا يكون صحيحاً وصادقاً إلا عندما لا تَدَعُون للفرقة بينكم سبيلاً، وعندما لا تفسحون بينكم مكاناً للمفسدين، وعندما لا تعاونون ولا تساعدون من يخالف أمر الله وأمر رسوله، وماذا ستكون حال البلد إن قمتم بعدم إطاعتي وبمساعدة الجلاليين الذين هم بمثابة الخوارج والعصابات والأشقياء؟** ". قام الأهالي ورجال الدولة بعد سماع هذه الخطبة البليغة والمقنعة بتظاهرات كبيرة تأييداً للسلطان، وهكذا بدأت سنوات الحكم الحقيقي للسلطان مراد الرابع.

المرحلة الثانية: وهي مرحلة الحكم والسلطنة الحقيقية للسلطان مراد الرابع، وتبدأ من قيام السلطان مراد بقتل رجب باشا وتصفية الأشقياء والعصاة عام ١٠٤١هـــ/١٦٣٢م حتى وفاته عام ١٠٥٠هـــ/١٦٤٠م، أي إن السنوات الثمانية الأخيرة من حكمه هي سنوات سلطنته الحقيقية.

كان السلطان مراد الرابع قد بلغ الواحد والعشرين من عمره وودَّع مرحلة الطفولة، وامتلك التجربة الكافية لإدارة الدولة، وما إن ملك زمام الأمور حتى عين "طاباني ياصي محمد

باشا" صدراً أعظم، وبدأ أولاً بتأسيس الأمن والنظام في ربوع الدولة، ثم توجَّه لمجابهة الأخطار الخارجية التي تهدد الدولة، وفي مقدمتها الخطر الإيراني، والآن لنلخص ما قام به:

١- كان أول إجراء قام به هو القضاء -واحداً تلو الآخر- على جميع الأشقياء والمتمردين الذين كانوا السبب في مقتل أخيه الكبير السلطان عثمان الثاني، الذين أخلوا بأمن البلد وطمأنينته، لذا قام بإعدام جميع رؤساء هذه العصابة من أمثال "صاقا محمد"، "كورجو رضوان" و"جادي عثمان". وقد جلب إلى إسطنبول "دلي إلاهي" الذي نفذ فيه حكم الإعدام؛ لأنه أذاق مدن "بكشهري" و"سيدي شهري" وما جاورهما الأمرَّين، وجعل عاليهما سافلهما، كما قبض على "إلياس باشا" الملقب بـــ "صولاق أوغلو" في ضواحي مدينة "بالق كسر" بجهود "كوجوك أحمد باشا"، وتم التخلص منه، كما جُلب الزعيم الدرزي "فخر الدين بن معن" -الذي قام بنشر عاصفة من الظلم في لبنان وسوريا- وكذلك ابنه مسعود إلى إسطنبول حيث تم إعدامهما عام ١٠٤٥هـــ/١٦٣٥م.

٢- تذرع السلطان مراد الرابع بالحريق الكبير الذي حدث في عام ١٠٤٣هـــ/١٦٣٣م والذي أدى إلى القضاء على خُمس مدينة إسطنبول، وأخذ فتوى من شيخ الإسلام "آخي زاده حسين أفندي" للقيام بتحريم زراعة التبغ وتدخينه، ولكنه لم يكتف باستحصال هذه الفتوى من شيخ الإسلام، بل عدَّ من يخالف هذا التحريم ولا يتبعه عاصياً للدولة وبدأ بقتلهم. وعندما أُعدم شيخ الإسلام الذي أفتى بجواز قتل من يدخن قال عنه "صولاق زاده": "لقد حقَّ عليه العقاب المناسب".

ولم يكتف السلطان مراد الرابع بتحريم التبغ وتدخينه بل قام بسد المقاهي التي أصبحت محل تجمع للشقاة والعاطلين عن العمل، وفرض عقوبات مختلفة على الذين يشربون الخمر -على الرغم من منعه- ويسكرون، وقد فُسر قيام السلطان بهذين المنعين على أنه كان من أجل تأمين الاستقرار والأمن الذي كان مفقوداً في البلد من مدة طويلة ولتخويف الأشقياء والعيارين والشطار. وذكر بعض المؤرخين أن السلطان مراد الرابع قام بتصفية ما يقارب العشرين ألفاً من هؤلاء الأشقياء والعيارين والشطار في طول الدولة العثمانية وعرضها، ولا شك في وجود بعض الأبرياء فيهم والمظلومين الذين أهدرت دماؤهم ظلماً ضمن عملية التصفية هذه.

٣- ومن الإجراءات التي ابتدعها السلطان مراد الرابع خلافا لأسلافه من السلاطين العثمانيين عدم اتباع القاعدة السابقة القائلة "يجوز العزل من الوظيفة أو النفي، ولكن لا يجوز

القتل"، لأنه قام بإعدام بعض علماء الدين، ففي سياحة التفتيش التي قام بها لمناطق "إزميت" و "إزنك" و"بورصة" عام ١٠٤٣هـ/١٦٣٣م قام بإعدام قاضي إزنك بسبب شائعات حول أخذه الرشوة وحول سوء استغلال منصبه.

وعندما قام شيخ الإسلام "آخي زاده حسين أفندي" ببيان أسفه على هذا الأمر وأرسل تذكرة إلى الوالدة السلطانة قال فيها: "حاولي إبعاده عما يجلب عليه الدعاء، نأمل أن تنصحيه لكي يحصل على دعاء الخير من زمرة العلماء، وأن يبدي السلطان التوقير لهذه الزمرة التي أحترمها أجداده"، ولكن الوالدة السلطانة قامت بإيصال هذه الرسالة بشكل مشوّه للسلطان وأوغرت قلبه ضد شيخ الإسلام فقام السلطان مع الأسف بإعدام شيخ الإسلام بتهمة التهيؤ لإعلان العصيان، وكان شيخ الإسلام هذا عالماً جريئاً في الحق، وسبق أن عارض مبدأ قتل الأخوة، وذكر رأيه هذا بصراحة للسلطان مراد نفسه.

٤- استغل شاه إيران الاضطرابات الموجودة في الدولة العثمانية وهجم على بغداد مرة أخرى واستولى عليها، وعندما لم تأت الحملات العسكرية التي قادها الصدور العظام بأي نتيجة إيجابية قام السلطان مراد الرابع بقيادة حملتين على إيران، سميت الحملة الأولى بحملة "روان"، وتمت عام ١٠٤٥هـ/١٦٣٥م، وكانت من نتيجتها الاستيلاء على روان "أريوان"، كما تم تنظيم الهجوم على أطراف "تبريز"، واستغرقت هذه الحملة عشرة أشهر. أما الحملة الثانية فتعرف بحملة بغداد، فعندما استعاد الإيرانيون "روان" مرة ثانية قام السلطان مراد الرابع بقيادة حملة على بغداد، وبعد حصار طويل استطاع عام ١٠٤٨هـ/١٦٣٩م إلحاق بغداد بالدولة العثمانية من جديد. وفي هذه الحملة استشهد الصدر الأعظم "طيار محمد باشا"، وفي مفاوضات الصلح التي ترأسها "كمان قاش قارا مصطفى باشا" عن الجانب العثماني تم الوصول إلى معاهدة "قصر شيرين" حيث أنهيت حالة الحرب بين الجانبين، فتركت "أريوان" و "أذربيجان" حسب هذه المعاهدة لإيران، وتركت بغداد وما حواليها للدولة العثمانية، ولقب السلطان مراد الرابع بعد هذه الحملة بلقب "فاتح بغداد".

استُقبِل السلطان مراد عند رجوعه استقبالاً حافلا في إسطنبول، ولكنه كان مصاباً بمرض النقرس، وعندما لم ينجح أي علاج له اضطر لملازمة الفراش في اليوم الثاني من عيد الفطر حيث توفي في يوم ١٦شوال ١٠٤٩هـ/٨ شباط ١٦٤٠م، وفي مراسيم تشييع جنازته جيئت بأفراس

ثلاثة من أفراسه التي ركبها في غزواته، وقد قلبت سروجها، ومع أن هذا غير موجود في الإسلام، إلا إنه لا يشكل عادة متعارضة بشكل قطعي معه[١٠٢].

١٠٧- هناك أقوال وشائعات متعارضة حول شخصية السلطان مراد الرابع، فهل تلخص لنا هذا الموضوع؟

عاش السلطان مراد الرابع -الملقب بعدة ألقاب منها "فاتح بغداد" و "صاحب القِران" وغيرهما من الألقاب- ٢٨ سنة فقط، وبقي على عرش السلطنة ١٦ سنة و٤ شهور و٢٨ يوماً، وقضى تسعة أعوام تقريباً في ظل ولاية ونيابة والدته، فكانت هذه الأعوام أعوام فوضى واضطراب في الدولة العثمانية. أما الأعوام الثمانية الباقية فقد حكم بنفسه، يقول المؤرخ العثماني "نعيمة" عنه أنه كان أكبر سلطان ظهر منذ عام ١٠٠٠ للهجرة، لم يتدخل مثل أسلافه في أي أمر تقريباً حتى سنة ١٠٤١هـ/١٦٣٢م، ولكنه أدار الدولة كرجل دولة قدير خلال الاعوام ١٠٤٢-١٠٥٠هـ/١٦٣٢- ١٦٤٠م.

قام باستعمال سيف الدولة لإلقاء الرعب في قلوب الشقاة والعابثين، وأخذ زمام الأمور في يديه مدة ثماني سنوات، وأدار الدولة حسب إرادته، لم يهتم كثيراً بمراعاة القوانين التي وضعها أسلافه، وأحدث قوانين وأصولاً جديدة في العديد من المواضيع. أفضل جانب له هو قيامه بتطهير بؤر الظلم والفساد، وتطهير الدولة من الشقاة والعابثين، وبمنع الظلم وسوء الاستغلال المنتشرين على نطاق واسع، ولكن لا يمكننا القول بأنَّ تصرفاته كانت متلائمة مع الأوامر الشرعية، أو أنه طبق القوانين المرعية بحذافيرها، ويحتمل أنه في محاولته للقضاء على العصابات وعلى الشقاة سفك دماء بعض الأبرياء ظلماً، وقد يكون هذا من أسباب قصر عمره، وقد شبهت شخصيته بشخصية جده السلطان ياوز سليم، ولكن يوجد هناك فرقان جوهريان بينه وبين ياوز سليم:

---

[١٠٢]) بجوي، الجزء الثاني، ص ٣٩٨-٤٨٧. صولاق زاده، ص ٧٣٧-٧٦٦. يعد تاريخ نعيما من أهم المصادر التاريخية التي تبحث في عهد السلطان مراد الرابع، فقد تم تخصيص مجلدين تقريبا من المجلدات الستة لهذا المصدر التاريخي لشرح عهد السلطان مراد الرابع وهم المجلدان الثاني والثالث."نعيما" المجلد الثاني، ص ٢٦٣-٤٥١، المجلد الثالث ص ١-٤٥٢. قانتمير، الجزء الأول ص ٢٨٩-٢٩٩.اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثالث القسم الأول ص ١٤٨-٢٠٦.بايصون،م.جاويد"مراد الرابع" دائرة المعارف الإسلامية، الجزء الثامن، ص ٦٣٠وما بعدها. آقصون: "التاريخ العثماني" الجزء الثاني، ص ١٢٧وما بعدها. حول منع التدخين انظر: الأرشيف العثماني دفتر المهمة رقم ٨٥، ص ١٨٥،١٣٤.

الأول: عندما استلم السلطان مراد الرابع –الذي قاد بنفسه حملتين عسكريتين– السلطة كان النظام قد فقد في الجيش، وكانت الفوضى سارية والأمن غير مستتب، وكان الوضع المالي مزرياً والخزينة خاوية، وعندما ارتقى العرش في ظروف صعبة وقاسية كان صبياً صغيراً، وليس مثل جده ياوز سليم الذي ارتقى العرش وعمره ٤٢ سنة. وعلى الرغم من بعض الظلم الذي بدر منه إلا أنه استطاع تأمين الاستقرار والطمأنينة في الدولة العثمانية، وخلّف وراءه دولةً قوية تحسب له الدول الأخرى ألف حساب، وجيشاً ذا قوة ضاربة كبيرة بعد قيامه بتنظيمه من جديد، كما استطاع إصلاح مالية الدولة، وأصلح أيضاً شبكة المخابرات من أوروبا حتى أوصل هذه الشبكة إلى مستواها السابق في عهد السلطان سليمان القانوني، وعندما توفي كانت الخزينة تحتوي على ١٥ مليون قطعة ذهبية، ومثلها من أنواع الثروات الأخرى.

الثاني : يمكن القول بأنّ رجال الدولة ورجال العلم الموجودين قرب السلطان ياوز سليم –والذين كان لهم قسط وافر في نجاحه– لم يكن لهم وجود حول السلطان مراد الرابع، فقد كان الصدور العظام الموجودين في عهده عديمي الكفاءة، فمثلاً لا يمكن مقارنة علي باشا الراكض وراء الحيل والدسائس بالوزير محمد باشا وزير السلطان ياوز سليم، والأهم من كل هذا هو: **"عاش السلطان مراد الرابع في طفولته حياة مثالية، ولكنه في السنوات الأولى من شبابه أحاط نفسه بزمرة من أصدقاء السوء" مثل سلاحدار وأمير كونة "الذين حركوا أهواءه وشهواته مما دفعه لمحاولة اقتراف أمور لا تليق به وبموقعه، ولو وجد حوله في مجلسه أهل علم وفضل كأهل العلم الذين كانوا حول السلطان ياوز لسبق وبز جميع السلاطين السابقين، ولما كان هناك سلطان مثله حتى الآن"**. والحقيقة أن هذا هو ما أكثر ما يتعرض له السلطان مراد الرابع من نقد، ولو لم يكن عنده هذا القصور والنقص لكان من أعظم السلاطين، أي لو لم يحط نفسه ببعض السفهاء، ويروى أن أصدقاء السوء هؤلاء من أمثال "موسى جلبي"، أمير كونة أوغلو يوسف، سلاحدار مصطفى باشا و بكر مصطفى حرضوه أحياناً على ارتكاب أمور لا تناسب الأمير.

ولم يستطع أن يكون غازياً ومحارباً مثل السلطان ياوز سليم، ولكنه سجّل نجاحاً كبيراً في الساحة العسكرية وفي إدارة الدولة، لذا يمكن القول أنه كان قائداً ورجل دولة وسياسياً كبيراً، وكان أيضاً صلبا وحاداً إلى درجة اقترافه الظلم أحياناً، ولكنه لم يكن يغضب من قول الحق، وكان يسر من الآراء المحقة للعلماء، ويمكن إيراد أمثلة عديدة على هذا الأمر. فمثلاً كان على الرغم من وقوعه تحت تأثير "قاضي زاده محمد أفندي" الذي كان نوعاً ما ضد أهل الطرق

الصوفية، فإنه كان يستمع بكل احترام إلى عبد المجيد السيواسي واعظ جامع السلطان أحمد، وإلى شيخ التكية المولوية إسماعيل دده، على الرغم من كونهما معارضين لوجهة نظره في هذا الخصوص.

وعندما حدث نقاش في المولد النبوي عام ١٠٤٣هـ /١٦٣٣م بين الطرفين استمر على احترامه لكلا الطرفين. وقد أعجب أفراد الجيش به وبعبقريته وذكائه الحاد وشجاعته الفائقة، إذ لم يكن يعرف معنى الخوف، وكذلك بقدرته الكبيرة على تحمل المشاق والصعاب.

كان طويل القامة، غليظ العظام، يميل إلى السمنة، ولكنه كان سريع الحركة، يقول عنه المؤرخون بأن السهم الذي كان يرميه يقطع مسافة أكبر من قذيفة البندقية، ويقول عنه المؤرخ "هامر" إنه لم يكن هناك أي لوح معدني لا يثقبه السهم الذي يرمي به هذا السلطان. ويقول عنه المؤرخ العثماني "نعيما"، وهو يشرح قوة السلطان مراد الرابع: "كان يستطيع حمل" كُرز "ثقله ٢٠٠ أوقية"، وهذا إشارة لقابليته الجسدية. وقد تعلم الرماية من أمهر الرماة في عصره، وعندما أهدى إليه درع من شاه جيهان سلطان الهند -وهو من سلالة تيمورلنك- بواسطة رسوله "ظريف بك"، وقال السفير أن هذا الدرع المغطى بجلد الكركدن: "لا يمكن لأي رصاصة أو أي سيف أن يثلمه" قام السلطان أمام السفير بثقب هذا الدرع القوي مرة بسهم رماه ومرة أخرى بالرمح. وتم الاحتفاظ بهذا الدرع في المتحف بين الأشياء العائدة لهذا السلطان. وقد أصاب السهم الذي رماه من مركز البناية الحالية لجامعة إسطنبول -الذي كان يطلق عليه من قبل اسم "القصر العتيق"- الهدف الموضوع تحت إحدى مآذن جامع بايزيد، كما كان مغرماً جداً بركوب الخيل.

وتجمع جميع المصادر على ترحيب الدول الأوروبية بنبأ وفاته، وحسب تعبير المؤرخ "هامر" فقد أطال هذا السلطان حياة الدولة العثمانية وعظمتها مدة نصف قرن من الزمان، ولو لم يأت لبدأت الدولة العثمانية بالانهيار ليس في سنة ١٠٩٤هـ/١٦٨٣م بل قبلها بنصف قرن. وعندما شاهده سفير البندقية والتقى به وهو في عمر ١٧ سنة خاف من ذكائه وشدة شكيمته، وأحاط مجلس أعيان الجمهورية بما رآه. وفي سنواته الأخيرة قام بترتيب بعض الحملات الهجومية ضد أوروبا، حائلاً بذلك الأخطار المتوقعة منها، ومع أنه لم يدخل إلى حرب مهمة مع أوروبا إلا أن تأثير هذه الحملات الهجومية كان كبيراً.

وآثاره الخيرية تملأ أرجاء الأناضول، فقد أنشأ الجوامع (المساجد)، وكذلك أسس سورَيْ روم أيلي وأناضولي قواق، لصَدِّ هجمات القوزاق، وهو الذي وضع منبر مسجد "أق ميداني"، وقام بتعمير الكعبة التي خربتها السيول، وكلّف "محمد أفندي الأنقراوي" بــهذه المهمة، وهو الذي أنشا فيلا بغداد وروان في قصر "طوب قابو"، كما قام ببناء العديد من الخانات "أي الفنادق" وأبنية إيواء المسافرين، والعديد من الطرق والجسور الكبيرة في شرقي وجنوبي شرقي الأناضول، فأحيا هذه المناطق، وقد أطلق اسمه على أحد الفروع الكبيرة لنهر الفرات لهذا السبب.

كما كان شاعراً وأستاذا في "خط التعليق"، ومُلَحِّناً كبيراً، وبتعبير "هامر": "كان خليفة مد سيف الإسلام الصدئ وشحذه بالماء والدم". أما الروايات حول قيام السلطان مراد الرابع بترجيل شعر رأسه على شكل ذنب الحصان، فهي مزاعم كاذبة لا أصل لها[١٠٣].

١٠٨ – ماذا تقولون حول الزعم القائل بأن السلطان مراد الرابع كان من الشاذين جنسياً؟

قام بعض المؤرخين وبقصد سيّئ، بتأويل سيّئ وعن قصد لبعض المصادر التاريخية، حتى تجاوزوا الحدَّ، وبدون أن يمت ذلك للأمانة العلمية بشيءٍ، عندما زعموا أن السلطان مراد الرابع كان على علاقة جنسية مع "موسى جلبي".

ويعني تعبير "إيج أوغلان" موظفو الدولة من "الدوشرمة" المستخدمين في مدرسة "أندرون"، أي في القسم الداخلي من القصر السلطاني "الذي كانت له ثلاثة أقسام، وكان يتم إعدادهم كموظفين في رئاسة الدولة، كما كان هذا التعبير مستخدماً في حق مجموعة وصنف في المؤسسة الانكشارية، و نحيل من يرغب في تفاصيل كثيرة إلى كتاب المؤرخ المعروف "إسماعيل حقي أوزون جارشلي" حول مؤسسة "قابو قولو" العسكرية، ولكوننا قد فصَّلنا الكلام في هذا الموضوع فلن نكرر هنا ما قلناه سابقاً[١٠٤].

---

[١٠٣] نعيما، الجزء الثالث، ص ١٦٤،٣٣٨. بجوي، الجزء الثاني، ص ٣٩٩وما بعدها؛ أوليا جلبي: "سياحت نامه" عشرة أجزاء، إسطنبول ١٣١٤–١٩٣٨، الجزء الأول ص ٢٤٨وما بعدها؛ بايصون،م. جاويد: المصدر السابق، دائرة المعرف الإسلامية، الجزء الثامن، ص ٦٤٢وما بعدها؛ اوز طونا، الجزء الأول ص ٣٤٦–٣٥٠.آقصون، الجزء الثاني، ص ١٥٩–١٦٢؛ قانتمير، الجزء الأول ص ٢٩٧–٢٩٩؛اوزون جارشلي: "مؤسسة قابو قولو" جزءان؛ آق كوندوز: "الحريم..." وقد أعطيت معلومات مفصلة حول الموضوع ضمن الأسئلة المتعلقة بالسلطان محمد فاتح.

[١٠٤] اوزون جارشلي: "مؤسسات قابو قولو Kapukulu Ocakları" جزءان؛ آق كوندوز: "الحريم..." لقد أعطيت معلومات مفصلة حول هذا الموضوع عند الإجابة على الأسئلة المتعلقة بعهد السلطان محمد الفاتح.

١٠٩– ماذا تقول حول الشائعات القائلة بأن السلطان مراد الرابع كان سفيهاً وسكيراً؟

سبق وأن دققنا هذا الموضوع عند تناولنا للأسئلة المتعلقة بالسلطان بايزيد، لذا يمكن إعادة قراءة جواب ذلك السؤال لتدقيق المزاعم حول كون السلطان مراد الرابع سكيراً وسفيهاً. ومن المفيد أن يتم تدقيق الموضوع من زاويتين، على النحو التالي:

الأولى: الزعم بأن السلطان مراد الرابع كان سفيهاً: كما هو معلوم فإن تعريف السفاهة شرعاً هو الجري وراء اللهو والملذات التي يحرمها الشرع والاستغراق فيها، أما بالتعبير الدارج اليوم فهو إقامة العلاقات غير الشرعية مع النساء والاشتراك في مجالس الشراب واللهو والقصف. من هذه الزاوية، وبهذا المعنى لا يمكن القول بأن مراد الرابع كان يعيش حياة سفيهة، ومثل هذا القول يتسم بخطئه التام، علماً أنه لا يوجد مثل هذا في أي مصدر تاريخي موثق، والذين قالوا عنه أنه: "كان ميَّالاً للمزاح والدعابة والنكت وإلى السفاهة مع الأسف" اعتمدوا على ما ذكره بعض المؤرخين العثمانيين من أنه كان: "يحب الملاعب والملاهي"، فقد فسروا كلمتي "الملاعب والملاهي" وكأنهما تعنيان الملاعب والملاهي غير الشرعية، وتعنيان السفاهة، وهذا غير صحيح وبذلك بنوا معلومة خاطئة على سوء فهم المعنى.

لم يكن السلطان مراد الرابع، ولا غيره من السلاطين العثمانيين في حاجة لتأسيس علاقات غير شرعية مع النساء؛ لأنه كان بإمكانهم على الدوام استعمال الحق الشرعي في التسري مع الجواري، ويذكر التاريخ بأنه كان للسلطان مراد الرابع زوجة اسمها عائشة سلطان، وسبع أو ثماني من الجواري اللائي كان يعاشرهن معاشرة الأزواج، و١١ ابناً و٤ بنات، وقد مات هؤلاء الأولاد جميعهم في سنٍّ مبكرة عدا ثلاث من بناته هن "قايا سلطان"، "صافية سلطان" و"رقية سلطان"، لذا فمن المستحيل على شخص يستطيع في نطاق الشرع معاشرة أي جارية غير متزوجة القيام بتأسيس علاقة غير شرعية مع أي امرأة.

الثانية: حول الزعم بأن السلطان مراد الرابع كان سكيراً. إن المزاعم والتفسيرات الخاطئة حول كونه سفيهاً تشبه التفسيرات الخاطئة حول كونه سكيراً، والسلطانان بايزيد الأول ومراد الرابع هما السلطانان الوحيدان اللذان نقل لنا المؤرخون الروايات حول تناولهما الخمر، غير أنَّ الروايات حول تناولهما الخمر بشكل علني غير قاطعة، وأفضل من كتب حول هذا هو المؤرخ العثماني "نعيما" حيث يقول: **"إن السلطان مراد الرابع الذي عاش صباه حياة سلطان أنموذجي، قام في السنوات الأولى من شبابه وبتأثير بعض أصدقاء السوء –من أمثال صلاحدار وابن أمير كونة– الذين حرّكوا**

أهواءه بأعمال لا تليق بمقامه، ولو كان في مجلسه وسمره أصحاب أهل علم وكمال لبزَّ أسلافه من السلاطين ولما كان هناك حتى يومنا هذا سلطان مثله".

وحتى لو فرضنا جدلاً قيامه بتناول الخمر في بعض المراحل التي مرَّتْ به، إلا أنَّه لا يمكن القول بأنه شرب الخمر علناً، ونقول: "وحتى لو"، لأننا لا نعرف على وجه القطع والتأكيد أنه شرب الخمر ذلك لأنه: "**عندما رجع ودخل إسطنبول قام بمنع الخمر وبـهدم جميع الخمارات وبشكل مبالغ فيه، وكان يقوم بالتجول في الليل وفي النهار للقبض على السكارى وقتلهم، بل قام في إحدى المرات برمي سهم على أحدهم، ووقع هذا الشخص في الماء وحسب أنه قد مات فتركه ومضى، غير أن ذلك المسكين خرج ونجا**".

لذا يصعب القول بأنَّ مثل هذا السلطان المعادي للخمر كان يشرب الخمر وأنه كان سكيراً، وأن ماقيل بحقه ماهو إلا محض افتراء، لأن من شرب الخمر لا يقوم بمثل هذا التصرف في المنع والمحاسبة.

ومما لا شك فيه أنَّ بعض الكتاب قاموا بتأويلات وبفهم خاطئ لبعض النصوص المتعلقة بالسلطان مراد الرابع، ونعطي هنا أنموذجاً لهذا كختام للموضوع: "**قام السلطان مراد الرابع بعد قبوله التهاني لعيد الأول من شوال، وبعد التفرج على مهارات بعض رؤساء الانكشارية في قصر سنان باشا، وبعد تمتعه بركوب الخيل والجري به، قام بالتوجه إلى القصر المخصص لسلاحدار باشا في ساحة الخيل "آت ميداني"، وأخذ قسطاً من الراحة هناك، وفي طعام العشاء وباقتراح وتشويق من مقربيه -صلاحدار و أمير كونه أوغلو- أخلَّ بتوبته وقام بشرب الخمر شرباً كثيراً، وفي اليوم التالي لتلك الليلة المليئة بالسفاهة تمرض، وعلى الرغم من محاولات العلاج وفصد الدم فقد سارت صحته نحو التدهور على الدوام**".

من الواضح قيام المؤرخ "جاويد بايصون" بنقل هذه المعلومات من المؤرخ "نعيمة"، لذا سنقوم بإيراد الفقرة التي اقتبسها لكي نرى كيف يتم تحريف الكلام والنصوص. قال المؤرخ العثماني "نعيما": "**قام الأعيان وأركان الدولة في عيد الفطر بتقبيل اليد ثم انصرفوا، وحسب المعتاد فقد قام بالتوجه إلى قصر سنان باشا والتفرج على مهارات الرماة وعلى الألعاب "ألعاب الحرب" الأخرى للأشخاص المهرة، وتمتع هو وأصحابه وفرحوا وسعدوا، ثم امتطى فرساً وركض به بعض الوقت، وبعد ذلك توجَّه إلى قصر صلاحدار باشا المطل على ميدان الأفراس "آت ميداني" وعلى المنطقة حواليه حيث أخذ قسطاً من الراحة، ثم رتبت مأدبة كبيرة، وفي هذه الأثناء رجا صلاحدار باشا وبعض مسامريه التلطف بالنظر إلى الجفان الوردية وإلى الاستماع إلى مسامرة بعض الأشخاص الظرفاء ودعاباتهم، لكي يزداد بهجة ومسرة، في ذلك اليوم قضى وقتا طيبا من السمر يليق بالسلاطين، ثم رجع إلى القصر، وفي اليوم التالي تغيَّر وضعه حيث مرض مرضاً شديداً، نحل من جرائه**".

والآن قارنوا بين الاثنين، ولنسأل أنفسنا: من أين تمَّ استخراج أنه أخل بتوبته في تلك الليلة وقام بشرب كثير للخمر؟ ومن أي كلمة أو تعبير تم استخراج أنه قضى ليلة سفيهة؟ ثم

هل يعقل أن يقوم سلطان عثماني وفي مناسبة دينية كمناسبة عيد الفطر بترتيب مجلس شراب وخمر؟ وكيف يستطيع أحد -بعد قراءة سطور هذا المصدر التاريخي- القيام بمثل هذا الادعاء، ولكن هناك فرق كبير بين القول بأنه شرب الخمر سرًّا وشعر بالندم عليه في بداية شبابه، وبين القول بأنه كان سكيراً يرتب مجالس الخمر والسفاهة العلنية"[١٠٥].

١١٠- هناك من يتطاولون على شيوخ الإسلام في عهد السلطان مراد الرابع، فهل الادعاءات المذكورة ضدَّهم صحيحة ؟

شغل ثلاثة من العلماء المشهورين منصب شيخ الإسلام في عهد السلطان مراد الرابع الذي دام ١٧ سنة تقريباً:

العالم الأول هو شيخ الإسلام يحيى أفندي، الذي شغل هذا المنصب ثلاث مرات في عهد السلطان مراد الرابع، وهو ابن الشيخ زكريا أفندي الذي شغل أيضاً في السابق منصب شيخ الإسلام. ولكونه عالماً مستقيماً وضد الرشوة والفساد فقد عُزِلَ من منصبه مرتين بسبب المؤامرات التي حاكها ضده بعض المفسدين، وعندما ظهرت براءته واستقامته أعيد إلى منصبه. ونملك اليوم في أيدينا فتاوى هذا الشيخ، والذين اتهموه بسوء الأخلاق والأدب لا يعلمون شيئا عن التاريخ، وكان هذا العالم في الوقت نفسه من أكبر أدباء "الديوان". أدب الديوان: هو طراز الأدب الذي بدأ في القرن الحادي عشر في عهد (قارا خانلار) في ما وراء النهرين بعد دخول الأتراك في الدين الإسلامي. وتوسع هذا الأدب وانتشر في الأناضول منذ القرن الثالث عشر. وهو أدب نابع من الثقافة الإسلامية، لذا تأثر بالأدب الفارسي وبالأدب العربي.

العالم الثاني هو الشيخ حسن أفندي الملقب بـ "آخي زاده"، وقد تم إعدامه نتيجة شهادة زور قام بها بعض المفسدين، ولكونه ضد إعدام القضاة والمفتين، وعدم قيامه بإعطاء فتوى حول تبرير قتل الأخوة.

---

[١٠٥] نعيما، الجزء الثالث، ص ١٦٤وما بعدها، ٢١٣، ٣٣٨، ٤٢٠-٤٢١، ٤٢٩، ٤٢٩- ٤٣٠، ٤٤٩؛ بايصون: "مراد الرابع" دائرة المعارف الإسلامية، الجزء الثامن، ص ٦٤٤؛ الأرشيف العثمانيقسم ابن الأمين، سراي، رقم ٩١٤، ٩٣٩؛ أوز طونا: "التاريخ العثماني" إسطنبول ١٩٨٦، الجزء الأول ص ٣٤٦-٣٥٠؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص٥٤-٥٦.بجوي، الجزء الثاني، ص ٣٩٩ وما بعدها؛ أوليا جلبي: "سياحت نامه"، الجزء الأول ص ٢٤٨ وما بعدها؛ بايصون: "مراد الرابع"، دائرة المعارف الإسلامية، الجزء الثامن ص ٦٤٢وما بعدها؛ آقصون، الجزء الثاني، ص ١٥٩- ١٦٢؛ اوزون جارشلي: "مؤسسات..." الجزءالأول والثاني ؛ قانتمير، الجزء الأول ص ٢٩٧.

العالم الثالث هو الشيخ أسعد أفندي، وهو ابن الشيخ سعد الدين أفندي، كان أديباً وشاعراً، ولازالت أعمال شيوخ الإسلام هؤلاء ومؤلفاتهم موجودة وواضحة، لذا فالقيام بالهجوم عليهم بمزاعم باطلة وتهم كاذبة ليس إلا تحريف للتاريخ[١٠٦].

١١١- يقال بأنه تمّ في عهد السلطان مراد الرابع إعدام أحمد جلبي -الملقب بـ "هزارفن"- الذي قام بتجارب للطيران، فهل هذا صحيح ؟

لم يتم إعدامه بل تمّ نفيه، والقصة كالتالي: كان في عهد السلطان مراد الرابع عالم تركي اسمه "أحمد جلبي" الملقب بـــ " هزارفن"، قام بمحاولات طيران، وكان عددها في أول الأمر تسع محاولات و لمسافات قصيرة في "آت ميداني" -أي في ساحة الخيول-، ونجح في جميعها، و ذلك في عام ١٠٤٥هـــ/١٦٣٦م. ثم بدأ يعد العدة للطيران الكبير، وهو الطيران من فوق برج "غلطة" إلى منطقة "أسكدار". برج غلطة: برج من العهد البيزنطي شيد عام ١٣٤٨م وهو بارتفاع ٦٢.٥٩م، ويقع في القسم الأوروبي من مدينة إسطنبول. أما منطقة "أسكدار" فتقع في القسم الآسيوي من إسطنبول، ويفصل بينهما مضيق البسفور. ولا تقل المسافة بين البرج وبين هذه المنطقة التي حط عليها العالم أحمد جلبي عن سبعة كيلومترات.

في ذلك اليوم المشهود تجمع أهالي إسطنبول على الساحل، وبعد مدة أصبح هناك زحام شديد لم تشهده إسطنبول من قبل، وكان السلطان مراد الرابع ومعه الصدر الأعظم والوزراء جالسين في قصر باشا في "سراي بورنو" يراقبون وينتظرون ما سيحدث الانفعال من الجميع مأخذه، والعيون شاخصة نحو قمة برج "غلطة"، حيث سيقفز منها البطل الذي يترقبونه إلى الأسفل.

وأخيراً حانت اللحظة الحاسمة، وقفز أحمد جلبي من فوق قمة البرج بعد التلفظ بالبسملة تاركاً نفسه للفراغ، وبالأجنحة التي ركبها حول جسده طار متوجهاً نحو مضيق البسفور، وعقدت الدهشة والذهول ألسنتهم وهم يتطلعون إلى هذا المنظر المذهل. طار أحمد جلبي في الهواء كالطير مستفيداً من الريح التي كانت تهب، قاطعاً مضيق البسفور حيث حطّ أخيراً في "دوغانجيلار" في منطقة أسكدار.

---

[١٠٦] نعيما، الجزء الثالث، ص ٤٣٠؛ نوعي زاده عطائي: "حدائق الحقائق" ص ٦٩١-٦٩٢، ٧٥٥-٧٥٧؛ شيخي محمد أفندي: "وقائع الفضلاء" الجزء الأول، ص ١١٠ ١١٤.

سُرَّ السلطان مراد الرابع من هذا النجاح والانجاز الكبير لأحمد جلبي، وأعطاه كيساً من الذهب، ولكنه على الرغم من مكافأته هذه نفاه إلى الجزائر مع الأسف قائلاً: "**لا يجوز بقاء مثل هذا الشخص هنا**" حيث توفي هناك، وهذا مسجل في تاريخ "أوليا جلبي"، لذا فقصة أنه أعدم ورميت جثته في البحر قصة مختلقة لا أساس لها من الصحة.

إن أحمد جلبي بجانب كونه أول عالم حقّق خطة الطيران يعد في الوقت نفسه رائد الطيران الشراعي؛ لأنه في أثناء طيرانه أخذ في حساباته -كأي طيار في طائرة شراعية- عامل هبوب الريح واتجاهها، وإثر هذا النجاح المذهل أطلق عليه الشعب لقب "هازر فن" أي صاحب ألف فن.

وقد اتخذ أحمد جلبي في تجربة طيرانه هذه "إسماعيل جوهري" في مدينة "فاراب" في تركستان قدوة ورائداً له[١٠٧].

١١٢- يقال بأن العالم "حسن" الملقب بـ "لاغاري" أو "لاغري" مكتشف الصاروخ قد أعدم أيضاً، أو في الأقل قام شيخ الإسلام يحيى أفندي بمنعه من أبحاثه، فهل هذا صحيح ؟

يعد حسن جلبي الملقب بـ "لاغاري" واضع اللبنة الأولى لعلم الصواريخ، وهو أوّل تركي استقل صاروخاً، ففي أثناء الاحتفالات بمناسبة ولادة الأميرة قايا بنت السلطان مراد الرابع أظهر مهارته الرائعة من خلال طيرانه على ظهر صاروخ، بحسب ما سجله "أوليا جلبي" في كتابه "سياحت نامة"، إذ قام حسن جلبي بوضع حشوة بزنة خمسين أوقية من معجون البارود في قذيفة ذات سبع أذرع، ثم ركب هذه القذيفة وقام أحد مساعديه بإشعال الفتيل حيث نجح في الطيران بها، وعندما انتهى بارود القذيفة قام بنشر أجنحة كان قد هيأها من قبل حيث نزل على البحر قرب ساحل القصر السلطاني. وقد كافأه السلطان مراد الرابع وأنعم عليه وسجله في صنف "السباهي" في الجيش الإنكشاري، ثم ذهب حسن لاغاري فيما بعد إلى القرم، وتوفي هناك عند حاكم القرم سلامت غيراي خان.

---

[١٠٧] أوليا جلبي: "سياحت نامه"، الجزء الأول ص ٦٧٠؛ دوغن: "دائرة معارف رواد العلم المسلمين Müslüman İlim öncüleri Ansiklopedisi" الجزء الأول، ص ٣٣٧-٣٣٨، الجزء الثاني، ص ٥٤٨-٥٤٩؛ أرصويلو، خليل: "أوائل الرجال الطائرون الأتراك Türklerin İlk Uçan Adamlar " مجلة التاريخ والأدب، نيسان ١٩٨١، ص ٤٤- ٦٦.

ويشرح لنا "أوليا جلبي" في كتابه "سياحت نامة" حادثة الطيران بالصاروخ كما يأتي:

"في مساء ولادة بنت السلطان مراد الرابع الأميرة "قايا" أقيمت أفراح ذبح أضحية العقيقة، وكان حسن لاغاري قد اخترع قذيفة ذات سبع أذرع تحتوي على خمسين أوقية من معجون البارود، وقام في قصر السلطان في سراي بورنو وأمام السلطان بركوب هذه القذيفة، ثم أشعل معاونوه فتيلة القذيفة، وقبيل طيرانه نحو السماء خاطب السلطان قائلاً له: يا مولاي! استودعك الله، أنا ذاهب للتحدث مع عيسى "عليه السلام"، ثم انطلق إلى السماء، ثم أشعل القذائف الأخرى التي كانت معه فنشر الأنوار في السماء، وبعد نفاد البارود بدأت القذيفة بالتوجه نحو الأرض، وهنا نشر أجنحة النسر التي كانت معه، ونزل على البحر قرب قصر سنان باشا، ثم أتى إلى حضرة السلطان وقال له مازحاً: "مولاي! إن النبي عيسى "عليه السلام" يسلم عليك"، وقد أنعم السلطان عليه بكيس من الذهب كما سجله سباهيا براتب قدره ٧٠ أقجة ".

لا نجد في هذا الموضوع في كتاب "أوليا جلبي" الموسوم بـــ "سياحت نامة" -والذي هو من أهم مصادرنا- أي إشارة أو نص حول إعدام حسن هازر فن، ولا إعدام أحمد جلبي جراء اكتشافاتهما العلمية، على العكس من ذلك هناك نصوص حول مكافأتهما، إذن فلو فرضنا إعدام أحدهما فيمكن أن يكون بسببٍ آخر، ومن الصعب تعيين هذا السبب بشكل دقيق، وعلى خلاف ادِّعاء بعض المفترين لا يوجد هناك أي فتوى لشيخ الإسلام يحيى أفندي -المعروف بحبه للعلم- حول هذا الموضوع يشم منها العداء للعلم أو للتكنولوجيا، ومثل هذه المزاعم ليست إلا افتراءات ضد أجدادنا وتاريخنا!!

وخلاصة القول نذكرالمثل القائل "المرء عدو ما جهل"، فالشخص الذي يجهل تاريخنا ولا يعرف الوجه الصحيح له يصبح عدوّاً لتاريخنا وحضارتنا، وكما قال الأستاذ سعيد النورسي: "**كل واحد يكون تابعاً لمشاهداته ولمرآته الشخصية**". ولنسجل هنا في الختام بأن مجلة " Weekly Word News" ذكرت بأن العالم النرويجي "Roffavik" قام ببحث علمي أثبت خلاله بأنَّ أول صاروخ فضائي قد اخترع من قبل الأتراك[١٠٨].

١٨- عهد السلطان إبراهيم الأول

١١٣- أتلخصون لنا شخصية السلطان إبراهيم الأول والحوادث المهمة في عهده؟

---

[١٠٨] أوليا جلبي: "سياحت نامه" الجزء الأول، ص ٦٧٠-٦٧١؛ دوغن: المصدر السابق، الجزء الأول ص ٣٣٧- ٣٣٨، الجزء الثاني، ص ٥٤٨-٥٤٩؛ أرصويلو، خليل: المصدر السابق، ص ٤٤-٤٦، وانظرإلى جريدة "حريت" في ١٤/١٢/١٩٩٨.

السلطان إبراهيم الأول هو ابن السلطان أحمد الأول ووالدته هي "ماهبيكر كوسم سلطان". ولد عام ١٠٢٤هـ/١٦١٥م واعتلى العرش وعمره ٢٤سنة بعد وفاة أخيه الكبير السلطان مراد الرابع عام١٠٥٠هـ/١٦٤٠م، لكونه الشخص الوحيد من آل عثمان. و لم يتيسر له مع الأسف التعليم والتربية والتدريب بشكل كاف مثل السلاطين العثمانيين الآخرين، لأنه قضى حياته حبيساً في غرفته.

وقد عايش أحداث إعدام أربعة من إخوته الكبار، وكذلك الأحداث الأليمة التي وقعت خلال عهدي السلطان عثمان الثاني والسلطان مراد الرابع، وقد أدى هذا إلى أعراض في جسده، وذكر بعض المؤرخين أنه أصيب بداء الشقيقة الحادة، وعندما دعاه العلماء ورجال الدولة والوالدة السلطانة لاعتلاء العرش نظر إليهم بوجلٍ وتردد، وقال بأنه لا يحمل أي نية أو رغبة في السلطنة. وبعد جلوسه على العرش دعا قائلاً: **"اللهم لك الحمد، يا رب ! لقد رأيتَ شخصاً ضعيفاً مثلي أهلاً للسلطنة، فاجعل أيام سلطنتي وحكمي أياماً سعيدة لأمتي، وأدم المحبة والود بيني وبين أمتي "**.

واجه السلطان إبراهيم وضعين: **أحدهما** كان في صالحه، وهو وجود شخص مستقيم ورزين في مقام الصدارة العظمى، وهو "قره مصطفى باشا" الملقب بـ "كمانكش"، كما عاونه شيخ الإسلام يحيى أفندي، وعلى الرغم من جميع التحريضات المثارة فقد استطاع السلطان إبراهيم الأول في السنوات الأولى إدارة دفة الدولة بشكل جيد، وتعديل مسارها، وحاول الحفاظ على التوازن بين موارد الدولة وبين مصاريفه، ونظم سك النقود وتعيير أقيامها، وحافظ على هيبة الدولة وجديتها، ولكنه انساق مع الأسف لتحريض وتلقين بعض رجال الدولة العديمي الكفاءة وعلى رأسهم الوالدة السلطانة فقام في عام ١٠٥٤هـ/١٦٤٤م بإعدام "قره مصطفى باشا".

وبعد شهر عندما توفي شيخ الإسلام يحيى أفندي أصبحت الدولة لعبة في يد النساء والأغوات والرجال التافهين. ومن أفجع الأمثلة على هذا تعيين "حسين أفندي" الملقب بـ "صفران بولولو" في وظيفة كبير كتاب القصر الهمايوني، وهذا الشخص صعد في مراتب وظيفية مهمة بشكل غير قانوني ونال حظوة لدى السلطان الذي لم تتم تنشئته بشكل جيد كما قلنا، وكان يطلق على هذا الشخص اسم "جنجي خواجة" أيضاً. وفي عام ١٠٥٤هـ/١٦٤٤م ترقى في المناصب حتى نال رتبة "قاضي عسكر" الأناضول، ونستطيع إضافة "يوسف آغا" لهذا

المثال حيث ترقى من وظيفة "ركاب دار" إلى مرتبة الوزير الثاني، وهناك اتهامات بأن هذا الشخص كان مغرماً بالهدايا والرشاوى.

أما الوضع ضد السلطان فهو وجود والدته "السلطانة كوسم"، فقد كانت وراء جميع السلبيات التي سبق وأن ذكرناها، وسبق له أن أبعدها من القصر السلطاني في طوب قابو إلى "اسكي سراي" لمعرفته بمدى تمالكها على السلطة، لذا أراد بعمله هذا التخلص من هذه المشكلة، وبرغم ذلك يصعب القول بأنه قد نجح في كبح جماحها، وعندما جاء "سمين باشا" إلى موقع الصدارة العظمى بعد "قارا مصطفى باشا" جعل الامور أسوأ من الأول.

على الرغم من كل هذه الأوضاع السيئة فقد تقرر في عام ١٠٥٥هـ/١٦٤٥م تسيير حملة عسكرية إلى مالطة انتهازاً لفرصة شكوى الروم الأرثدوكس المحليين من ظلم البنادقة الكاثوليك، وعين الأميرال البحري يوسف باشا قائداً عاماً على هذه الحملة، وانتهى حصار "خانيا " الذي دام ٤٥ يوماً بالنصر، ولكن الجيش العثماني استعجل في الانسحاب من كريت. وفي عام ١٠٥٦هـ/١٦٤٦م أرسلت حملة ثانية تحت قيادة "دلي حسين باشا" الذي عجز عن فتح "قنديه"، فانقسمت الجزيرة إلى شطرين ١٠٥٨هـ/١٦٤٨م.

ومع أنه تمت تنحية الوالدة السلطانة عن ساحة التأثير نوعاً ما، إلا أنَّ هذا الأمر لم يكن يعني الحيلولة دون تدخل النساء في شؤون الدولة؛ لأن حب السلطان لأسرته دفعه للوقوع في قبضة النساء.

أما المزاعم التي أثيرت حول كونه سفيهاً فغير صحيحة، لأنه لم يكن مسيطراً وذا إرادة وشكيمة مثل السلطان مراد الرابع، ولا مسكيناً لا حول له ولا قوة مثل السلطان مصطفى الأول، ولا مغرماً بالنساء مثل السلطان مراد الثالث، لقد كانت له جوانب سلبية ذات أهمية وجدية منها عدم استكمال تعليمه وتثقيفه كالسلاطين الآخرين بسبب الظروف الصعبة التي عاشها في شبابه، وقيام النساء حواليه بدفعه نحو الانكباب على حياته الخاصة بحجة المحافظة على استمرار سلالة آل عثمان، وتشويقه من قبلهن -ولاسيما من قبل "شكرباره"- وغيرهن من الجواري على حياة اللهو والجري وراء الملذات، ممّا أدّى إلى تبديد موارد الدولة في هذه الأمور. وقد زاد الطين بِلّة قيامه بالاهتمام بزوجاته وبالجواري ولاسيما بـ "تللي خاصكي" أكثر من اهتمامه بأفراد عائلته، وكان ظهور اهتمامه بل افتتانه بجلد السمور نتيجة واحدة فقط من نتائج تشويق هذه الحاشية المحيطة به.

ويجب التنويه هنا بأن جميع ما ذكرناه أعلاه لا يعني أن السلطان إبراهيم عاش حياة آثمة وغير شرعية؛ لأن افتتانه بحياته الخاصة شيء، والحياة غير الشرعية شيء آخر.

أدَّت هذه الأمور إلى ظهور صعاب في إدارة الدولة وتصريف شؤونها، فقد أدَّى الإسراف والتبذير وقلة واردات الدولة إلى هزَّات فيها، منها حركة العصيان التي أعلنها "واروار باشا" والي سيواس عام ١٠٥٧هـ/١٦٤٧م. وعندما بدأ بعض رؤساء الانكشارية وآغواتها بوضع تنظيم فيما بينهم لسرقة الدولة وأكل مالها، أراد السلطان أن يقف أمامهم ويوقفهم عند حدهم، ولكن تسرب خبر نية السلطان هذه مما دفع بالانكشارية إلى الثورة، وفي عام ١٠٥٨هـ/١٦٤٨ م نفذت رغبة الثوار في عزل الصدر الأعظم أحمد باشا الملقب بـ "هزار باره"، ثم قُتل من قبل الثوار، وجاء إلى مقام الصدارة رجل الثوار "قوجا محمد باشا" الملقب بـ "صوفو" أي الصوفي، وكانت "كوسم سلطان" —الطموحة في إشغال موقع نائبة السلطان— وراء هذه الثورة.

وقام الصدر الأعظم الجديد بالاستعانة بشيخ الإسلام عبد الرحمن أفندي لخلع السلطان إبراهيم في شهر شعبان ١٠٥٨هـ/أغسطس ١٦٤٨، حيث تمَّ سجنه في إحدى الغرف. وفي ٨ رجب ١٠٥٨هـ/٧ أغسطس من عام ١٦٤٨ تمت البيعة لـ "محمد الرابع" خلافاً للشرع الشريف وللقانون، وهو بعمر سبع سنوات فقط. واستناداً إلى فتوى شيخ الإسلام: **"عندما يكون هناك خليفتان يجب قتل أحدهما منعا للفتنة"** قُتل السلطان إبراهيم الأول خنقاً بعد ١١ يوماً فقط من خلعه.

ضمن الصدور العظام في عهده نذكر: "قارا مصطفى باشا" الملقب بـ "كمانكش" و"سمين محمد باشا" و"أحمد باشا" الملقب بـ "هزار باره". ومن شيوخ الإسلام: نذكر "يحيى أفندي" الملقب بـ "زكريا زاده"، وعبد الرحمن أفندي. وضمن رجال الدولة: نذكر قائد البحرية حسين باشا الملقب بـ "دلي" وقائد البحرية الداماد فاضل باشا، و أحمد باشا الملقب بـ "نشانجي".

زوجاته: ١- السلطانة الوالدة خديجة تورهان "تارخان": كانت جارية روسية الأصل، عملت سنوات عديدة نائبة للسلطان، وهي والدة السلطان محمد الرابع. ٢- السلطانة الوالدة صالحة ديلآشوب كانت جارية. وهي والدة السلطان سليمان الثاني وقيل أنـها بلغت درجة خاصكي الثالثة". ٣- السلطانة خديجة معزز: هي والدة السلطان أحمد الثاني . كانت من مرتبة

خاصكي الثانية. ٤- السلطانة هما شاه خاصكي "تللي خاصكي": كانت أحب الجواري -من مرتبة خاصكي- إلى السلطان، وقد عقد نكاحه عليها ورقّاها إلى رتبة "قادن"، أي زوجة السلطان. ٥- السلطانة عائشة: كانت جارية من رتبة خاصكي الرابعة. ٦- السلطانة ماهي أنور: كانت جارية من رتبة خاصكي الخامسة. ٧- السلطانة شويكار: جارية في رتبة خاصكي السادسة أو السابعة. كانت الجواري في القصر السلطاني على درجات تبدأ من درجة "عجمي" ثم تصبح "قالفا" ثم "خزيندار. وفي أثناء ترقيها في هذه المراتب تصبح من تشغل مكانا متميزا في قلب السلطان بجمالها وسحر تصرفاتها في مرتبة "هاسكي". وكانت أربع أو ست أو سبع منهن متميزات عن الأخريات. وتكون لهن شقق خاصة بهن مع وصيفاتهن.

أولاده: ١- الأمير محمد الرابع ٢- الأمير سليمان الثاني ٣- الأمير مراد ٤- الأمير سليم خان ٥- الأمير عثمان ٦- الأمير أحمد الثاني ٧- الأمير سليمان ٨- الأمير بايزيد ٩- الأميرة فاطمة ١٠- الأميرة أم كلثوم ١١- الأميرة عائشة ١٢- الأميرةجوهر خان ١٣- الأميرة قايا ١٤- الأميرة بيهان ١٤- الأميرة عتيقة[١٠٩].

١١٤- يطلق على السلطان إبراهيم الأول اسم "إبراهيم المجنون"، فهل كان مجنونا حقّـــاً؟

يتفق المؤرخون على أنّ السلطان إبراهيم الأوّل عاش فترة عصيبة في شبابه، وكان شخصاً متواضعاً، يتكلم بلغة سلسة وبسيطة، بعيداً عن الغرور وعن الجشع، يملك قلباً صافياً كالألماس، ومشاعر مرهفة، ولم يستعمل المؤرخون في حقه تعابير وعبارات حول خفة عقله مثلما استعملوها بحق السلطان مصطفى الأول.

كان مستعداً دائماً للاعتراف بأخطائه، غير أن بعض ندمائه وخاصة جاريته "تللي خاصكي" وبعض الأشخاص المحيطين به استغلوا ضعف شخصيته، فكانوا سبباً في نهايته المفجعة. وبتأثير من قضائه وقتاً عصيباً في شبابه قبل توليه السلطنة، فقد كانت له تصرفات غريبة دون شك، منها شدة شغفه بجلد السمور ووضعه ضريبة السمور، وقيامه بتزيين قواربه بجلد السمور

---

[١٠٩] نعيما، المجلد الثالث، ص ٤٥٢-٤٦٠، الجزء الرابع، ص ٣-٣٣٣؛ صولاق زاده، ص ٧٦٦-٧٧٣؛ أوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثالث، القسم الأول، ص ٢٠٦- ٢٣٩؛ قانتمير، الجزء الأول ص ٣٠١-٣٠٣؛ يلماز، عمر فاروق: المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ٣٢٧-٣٤٤؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم E٢٤٥٧,٥٩٤٨,E٧٠٠١-٧٠٠٢؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٥٦-٦٥؛ اوز طونا: "الدول والأسر.." الجزء الثاني ص ١٩٢-١٩٧؛ أحمد رفيق: "سلطنة النساء" الجزء الثالث، ص ١٣-١٨، ٣٥- ٣٧، ١٣١- ١٤٠، الجزء الرابع ص ١٢٤، ٢٣٥-٢٤٥، ٢٥٧- ٢٥٨؛Penzer : "الحريم The Harem " ص ١٨٩.

وبالمجوهرات، وتزيين لحيته باللآلئ "وإن كان هذا الأمر الأخير غير مؤكد"، وتقول بعض المصادر الأخرى أنه كان حقوداً، شغوفاً بالمال وحسوداً.

ويجب إيضاح أمرين هنا:

الأمر الأول: لم ترد في المصادر التاريخية العثمانية المعتبرة لقب "المجنون" في حقه، ولكن ظهرت في بعض المصادر المتأخرة محاولات لإلصاق هذا اللقب به بإصرار، كان عبد العزيز أفندي الملقب بـــ "قره جلبي زاده" الذي كان من الراغبين في قتله أوَّل من استعمل هذا اللقب في حقِّه، ويرجع السبب إلى قيام السلطان إبراهيم الأول -حفاظاً على الأمن في الأناضول- بإعدام "أمير كونه أغلو" الملقب بـــ "كسيك باش" الذي كان على رأس العصاة من الشيعة، وقيام هذا السلطان بالكثير من الإصلاحات العسكرية والمالية والعدلية والإدارية في الدولة، وتشجيعه لهذه الإصلاحات دليل كاف على عدم جنونه.

الأمر الثاني : على الرغم من كل هذا فلا شك أن السلطان إبراهيم الأول كان مريضاً عندما ارتقى العرش، وتذكر المصادر بأنه كانت تنتابه نوبات من خفقان القلب، ونوبات من الاكتئاب، والرسائل السلطانية "الخط الهمايوني" التي كان يرسلها للصدر الأعظم شاهدة على هذا.

وإذا تم أخذ الظروف السائدة في عهده وما ذكره في أثناء محاكمته، رأينا أنه لم يكن فاقداً لملكات عقله، وهذا هو ما أثبت قوله المختصون، لقد كان ماضيه الأليم وعدم تلقيه التعليم الكافي، وعدم استقرار ورسوخ شخصيته وشدة شعوره بالمسؤولية من الأسباب التي قادته إلى الحال التي آل اليه مصيره، وحسب تشخيص المختصين فقد كان مصاباً بداء الاكتئاب والقلق، وهو داء عصبي، ولكنه لم يكن مجنوناً أو مخبولاً، وقد شخص الأطباء القدماء مرضه بأنه كان "ألم في الأعصاب"، وهو مرض القلق والضيق المنتشر والشائع، ولا يؤدي هذا المرض إلى فقدان العقل ولا إلى الجنون، لذا فلقب "إبراهيم المجنون" لقب خاطئ[١١٠].

---

[١١٠] نعيما، الجزء الرابع ص ٢٤٣-٢٤٤، ٢٩٨-٣٣٤؛ صايغلي، صفا: "أكان السلطان إبراهيم مجنونا؟ Sultân İbrahim Deli miydi? " مجلة التربية والمعرفة، شباط ١٩٩٩ ص ٢٦- ٢٧؛ اولو جاي، م.جاغاتاي: "أكان السلطان ابراهيم مريضا أم مجنونا؟ Sultân İbrahim Deli, Hasta mıydı? " مجلة دنيا التاريخ، أعداد: ١ أغسطس - ١ أيلول ١٩٥٠، ١ شباط و١٥ نيسان ١٩٥١.

١١٥- يقال بأن عهد السلطان إبراهيم الأول كان عهد لهو وملذات وقصف، وأن جواري القصر وفي مقدمتهن "تللي خاصكي" كن العامل وراء هذا، فهل هذا صحيح ؟

هذا صحيح مع الأسف بنسبة معينة، فكما هو معلوم كان الأمراء قد أعدموا في عهد السلطان مراد الرابع، لذا لم يبق هناك بُدٌّ من تولي إبراهيم الأول -الذي قضى حياة صعبة مملوءة بالضيق والقلق- العرش، لأنه لم يكن قد بقي من سلالة آل عثمان رجل واحد غيره، وكان الشعب والجيش ولاسيما القصر يرغبون بشدة في إنجاب إبراهيم الأول ولدا ذكراً، لذا قام المحيطون به ولاسيما الوالدة السلطانة، بتقديم عدد كبير من الجواري إلى هذا السلطان الذي قضى أياماً كئيبة، وتشويقه وحثه على الاتصال بـهن في دائرة الشريعة وضمن إطارها، لذا كان من الطبيعي أن ينساق هذا السلطان -الذي لم تكتمل عناصر شخصيته ولم يتلق التعليم الكافي والضروري- وراء رغبات النساء، وأصبح لنديماته وجواريه، ولاسيما للجارية "تللي خاصكي" أمر مطاع، يستطعن تنفيذ جميع رغباتهن، وقد أدى هذا إلى فوضى في داخل الدولة وإلى تفشي استغلال المناصب وإلى انتشار الرشاوى، وإلى الظلم في بعض الأحيان.

ثم بدأت الإيالات والسناجق توهب للجواري من رتبة "خاصكي"، فأصبحت واردات كل جارية من الجواري الخاصكيات -وعددهن لا يتجاوز الستة أو السبعة- تزيد على مائة ألف قرش في السنة، واستغل بعض الخونة هذا الوضع فقلبوا خزينة الدولة رأساً على عقب، حتى وصلت الدولة إلى حالة عجزت فيها عن إعطاء رواتب الجيش، ولم تعد الكفاءة هي وسيلة الدخول إلى سلك الدولة، بل الحصول على موافقة إحدى جواري القصر وتوسطهن، وزاد مجيء عديمي الكفاءة إلى الوظائف، بل حتى بيعت الوظائف وعرضت في المزايدات، وزادت سرعة تبديل الوظائف حتى أن الموظفين المعينين جديداً كانوا يغيرون حتى قبل وصولهم إلى أماكن وظائفهم لاستلام مهماتهم. ونظراً لافتتان السلطان إبراهيم الأول بجلد السمور إلى درجة العشق تمَّ إطلاق "عهد السمور" على هذا العهد.

وعندما أدى هذا الإسراف والتبذير وما تبعهما من سوء الاستغلال والمظالم إلى خراب الخزينة وإفلاسها وفرضت ضرائب جديدة على كاهل المواطنين، مما أدى إلى تشديد الضيق عليهم، وعندما ساءت الأمور في الخزينة وعند الجيش والمواطنين بدأت الدولة تـهتز، وأصبحت معتادة على الهزائم في جبهات القتال.

وكمثال أليم على هذا نقول بأن السلطان إبراهيم الأول عندما عقد نكاحه على "تللي خاصكي" أعطى خزينة مصر مهراً لها!! وفرش بيتها بالفرو وجلد السمور، كل هذا أدى إلى ثورة العلماء وضباط الجيش الانكشاري، مما أدّى في النهاية إلى قتله واستشهاده.

إن معرفة هذه الأمور شرط لأخذ العبرة من التاريخ، ولا تعني حياة اللهو التي عاشها هذا السلطان أنه أقام علاقات غير شرعية مع النساء، بل إنَّه استغل اللهو داخل إطار الشرع استغلالاً سيئاً، لذا فإنَّ انتهاز بعض الكتاب الغربيين الفرصة وتصويرهم السلطان وكأنه كان غارقاً في العلاقات غير الشرعية وفي الآثام، غير صحيح[١١١].

١٩- بداية الركود في الدولة العثمانية

عهد السلطان محمد الرابع

١١٦- ألا تعطوننا بعض المعلومات عن شخصية السلطان محمد الرابع وعن أسرته وعن الأحداث المهمة في عهده ؟

ارتقى السلطان محمد الرابع عرش آل عثمان دون استكمال العديد من الشروط الشرعية، وهو ابن السلطان إبراهيم الأول من السلطانة "تورخان خديجة". ولد عام ١٠٥٢هـ/١٦٤٢م، وارتقى العرش في رجب ١٠٥٨هـ/أغسطس عام ١٦٤٨م قبل أن يخطو إلى السابعة من سنه، وكان من الشخصيات النادرة. أما "كوسم سلطان" التي أغمضت عينيها عن إعدام ابنها بسبب قيامه بإبعادها عن التدخل في شؤون الدولة، فقد وصلت إلى أمنيتها عندما جلس حفيدها على العرش، وهو أكثر السلاطين بقاء في السلطنة بعد أرطغرل غازي وعثمان غازي وسليمان القانوني، إذ حكم ٣٩ سنة . ولشغفه بالصيد فقد لقب بـ "آوجي" أي "الصياد".

ونستطيع تقسم عهده إلى أربع مراحل:

المرحلة الأولى: وتمتد من رجب ١٠٥٨هـ إلى رمضان ١٠٦١هـ/أغسطس ١٦٤٨م إلى شهر أيلول ١٦٥١م، حيث كانت "كوسم سلطان" هي الحاكمة الفعلية باعتبارها نائبة السلطان. وهذا الدور من أكثر الأدوار مرارة في الدولة العثمانية، حيث أطلق على هذا الدور

---

[١١١] نعيما، الجزء الرابع، ص ٢٤٣-٢٤٤؛ قانتمير، الجزء الأول ص ٣٠٣-٣٠٤؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٥٦-٦٢؛ أحمد رفيق: ط سلطنة النساء"، الجزء الثالث، ص ١٦وما بعدها. "عهد ..." إسطنبول ١٩٢٧؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثالث، القسم الأول ص ٢٢٧-٢٢٨، ٢٣١- ٢٣٤.

اسم "دور الأغوات" أيضاً، أي دور رؤساء الجيش الانكشاري؛ لأن نائبة السلطان كوسم سلطان كانت تدير شؤونها بواسطة هؤلاء الرؤساء، وكان الصدر الأعظم محمد باشا الملقب بـــ "الصوفي" لعبة في يدها.

كان على رأس هؤلاء الأغوات أو الرؤساء "مراد آغا" الملقب بـــ "قره " أي الأسود، وكان هدف هؤلاء زيادة ثرواتهم ومزاولة حياة سفيهة وباذخة. أما كوسم سلطان فإنها بإزاحتها ابنها السلطان إبراهيم الأول -الذي نفاها إلى "أسكي سراي"، بل هددها حتى بالإعدام- عن السلطنة، كانت قد وصلت إلى غايتها وهدفها، وهو قيامها وحدها بإدارة الدولة وحكمها.

وأراد الصدر الأعظم محمد باشا الصوفي إدارة الدولة على طريقة "الأتابكة"(**أتابكة: جمع "آطا بك " وهو نظام عرف لدى السلجوقيين، حيث كان السلاطين يعهدون تربية أولادهم عند القواد أو الأشخاص المخصصين لهم والموجودين في الثغور والحدود. وكان يطلق على هؤلاء الأشخاص اسم "آطا بك" حيث يزودون عادة بصلاحيات كبيرة**) وأولياء العهد، ولكن سياسته هذه أدَّت إلى نزاع واشتباك بين السباهيين وبين الانكشاريين في ميدان "سلطان أحمد". وهذا الأمر هزَّ الدولة وأدَّى أخيراً إلى عزله عام ١٠٥٩هـــ/١٦٤٩م وقتله، وهنا جيء بأحد رؤساء الانكشارية وهو "قره مراد باشا" إلى منصب الصدارة العظمى خلافاً للأصول المتعارف عليها سابقاً، ولكن الاضطرابات -التي كانت وراءها الوالدة السلطانة تورخان سلطان- لم تهدأ، بل استمرت مما أدَّت إلى نزيف مستمر في الدولة العثمانية.

ولم يغير من الوضع شيئا مجيء ملك أحمد باشا ومن بعده "آباظة سياوش باشا" إلى الصدارة، فقد استمر عصيان الآغوات "أي رؤساء الانكشارية"، وقد جلبت "كوسم سلطان" نـــهايتها بيدها عندما خططت لقتل السلطان محمد الرابع وإجلاس الأمير سليمان محله، إذ إنكشف أمرها، فقتلت في ليلة من ليالي شهر رمضان ١٠٦١هـــ/أيلول ١٦٥١م. كانت هذه الاضطرابات الداخلية تعرقل مدَّ يد المساعدة للحرب الجارية في "كريت". هذه هي المرحلة الأولى التي انتهت والتي كان السلطان محمد الرابع مجرد متفرج فيها.

المرحلة الثانية: وهي المرحلة الممتدة بين شهر رمضان ١٠٦١هـــ وحتى شوال ١٠٦٥هـــ /أيلول ١٦٥١م، وإلى شهر أيلول ١٦٥٥م، وهي المرحلة التي أصبحت فيها والدة السلطان محمد الرابع "السلطانة تورهان خديجة" نائبة عن السلطان. في هذه المرحلة تمَّ إنهاء

سلطة الآغوات الذين نهبوا خزينة الدولة، حيث ألقي القبض على ٣٩ منهم وأعدموا، وجيء بـ "تارهونجو أحمد باشا" للصدارة لكي يقوم بتنظيم الخزينة التي كانت قد أفلست تماماً، فأعلن تنظيم الخزينة باللائحة التي اشتهرت باسمه "لائحة تارهونجو"، وعندما لم تنجح هذه اللائحة في علاج الأمر تم تغيير عشرة من الصدور العظام حتى عام ١٠٦٦هـ/١٦٥٦م.

كانت الدولة تدار في الحقيقة من قبل الوالدة السلطانة مع مستشاريها الآتين: رئيس المعماريين قاسم آغا، قوجي بك، صولاق زاده، محمد أفندي الملقب بـ "شامي زاده"، ومعلم السلطان إبراهيم آغا، غير أن الدولة كانت قد خرجت عن مسارها الصحيح، كما كانت الضغوط الخارجية قد ازدادت. وفي ذي القعدة ١٠٦٦ هـ/أيلول ١٦٥٦م أصر المستشارون المحنَّكون على إيداع منصب الصدارة العظمى للوزير الشيخ المحنك "كوبرولو محمد باشا" للقيام وحده بإدارة الدولة دون أي تدخل من قبل الوالدة السلطانة، وهنا بدأت مرحلة كوبرولو.

إن هذه المرحلة كانت مرحلة حكمت فيها الوالدة السلطانة، أي كانت والدة السلطان هي السلطانة الحقيقية الجالسة على عرش آل عثمان، ولكن الوالدة السلطانة عندما أودعت إدارة الدولة إلى عائلة أصيلة مثل عائلة كوبرولو كانت تنهي بذلك دورها ودور النساء في السلطنة في التاريخ العثماني.

المرحلة الثالثة: وهي مرحلة كوبرولو التي تنفست فيها الدولة الصعداء، وتمتد من ذي القعدة ١٠٦٦هـ إلى رجب ١٠٨٧هـ/أيلول ١٦٥٦م إلى تشرين الأول ١٦٧٦م. جاء في هذه المرحلة اثنان من عائلة كوبرولو إلى منصب الصدارة العظمى أولهما محمد باشا ١٠٦٦-١٠٧١هـ/١٦٥٦- ١٦٦١م، والآخر هو ابنه فاضل أحمد باشا ١٠٧٢-١٠٨٧هـ/١٦٦١-١٦٧٦م.

ويمكن القول بأن كوبرولو محمد باشا -الذي اتخذ السلطان مراد الرابع مثله الأعلى- قام بتغيير مسار الدولة وجعلها تعيش عهداً مشابهاً لعهد السلطان سليمان القانوني، ولكن قيامه بإعدام الغازي حسين باشا القائد العام لجزيرة كريت -خوفاً على منصبه- يعد خطأ منه، ولكن أعماله اللاحقة تلافت هذا الخطأ، وقد توجه كوبرولو محمد باشا أولاً للقضاء على عصيان أمير "أردل"، واستطاع تسجيل نجاحات كبيرة في البلقان، فقد فتحت "أيوار" وارتبطت "أردل" بالدولة العثمانية ١٠٦٩هـ/١٦٥٨م. في الأناضول كانت قد بدأت ثورة أخرى للجلاليين مؤيدة هذه المرة من قبل "بكلر بكي" الأناضول ومستهدفة الصدر الأعظم، فقام بالقضاء على

هذه الثورة معدماً ٣١ من الباشوات، ومنهياً بذلك ثورة الجلاليين. وفي عام ١٠٧٠هـ/١٦٥٩م اتفق مع تتار القرم وهزم الجيش الروسي، وفي عهده في شهر ذو القعدة ١٠٧١هـ/تموز ١٦٦١م حدث الحريق المشهور الذي دمر ثلث إسطنبول. وبعد خمس سنوات من صدارته توفي في شهر ربيع الثاني ١٠٧٢هـ/تشرين الثاني من عام ١٦٦١م في مدينة أدرنة.

جاء إلى الصدارة من بعده ابنه فاضل أحمد باشا الذي كان بعمر ٢٦ عاماً، وأدام الخط الناجح لوالده، وانتهت الحرب المعلنة ضد الألمان عام ١٠٧٤هـ/١٦٦٣م في شهر محرم١٠٧٥ هـ/أغسطس ١٦٦٤م بعقد اتفاقية "واسوار". وكانت ماهية هذه الاتفاقية تكراراً لاتفاقية "زيتواتوراك".

كان من الأعمال التي أنجزت في عهد فاضل أحمد باشا إنـــهاء حرب في كريت التي كانت مشتعلة منذ سنوات حيث تم فتحها ١٠٨١هـ/١٦٧٠م، ثم أعقبت هذه الحرب البولندية ١٠٨١هـ/١٦٧٠م" بسبب المسألة الأوكرانية، وقد اشترك السلطان محمد الرابع في الحملة البولندية. وعندما فتحت قلعة "كامينيجا" عام ١٠٨٣هـ/١٦٧٢م انتشر الذعر في وارشو فأسرعوا في العام نفسه بتوقيع معاهدة السلام، ولكن نقضت هذه المعاهدة. أما المعاهدة النهائية التي وقعت عام١٠٨٧هـ/١٦٧٦م فقد دامت سنوات عديدة. وفي العام نفسه توفي الصدر الأعظم فاضل أحمد باشا.

المرحلة الرابعة: وهي مرحلة "قاره مصطفى باشا" الملقب بـــ "مارزيفونلو" وامتدت خلال أعوام ١٠٨٧-١٠٩٤هـ/١٦٧٦- ١٦٨٣م، وهو من أعظم رجال الدولة الذين جاءوا إلى الصدارة بعد كوبرولو، كانت أول مشكلة واجهها وانشغل بها هي الحرب مع روسيا التي اشتعلت بسبب أوُكرانيا. وفي عام ١٠٨٨هـ/١٦٧٧م عندما لم يأخذ نتيجة إيجابية من حصار "جهرين"، خرج السلطان محمد الرابع مع الصدر الأعظم في الحملة الروسية الأولى. عام١٠٨٩هـ/١٦٧٨م. وانتهت هذه الحملة الأولى بفتح "جهرين" عام ١٠٩١هـ/١٦٨٠م، وأعقبت هذا الفوز الحملة الثانية على روسيا والتي انتهت عام ١٠٩٢هـ/١٦٨١م بمعاهدة "ادرنة".

وقد أدَّت هذه التطورات الإيجابية إلى اكتساب الدولة العثمانية منزلة وهيبة كبيرتين، وعندما قامت ألمانيا ببعض الاعتداءات نتيجة تبرمها من هذه الانتصارات العثمانية تم إعلان الحرب على ألمانيا عام ١٠٩٤هـ/١٦٨٣م. وقد اشترك السلطان محمد الرابع في هذه الحملة،

ولكن هذه الحرب قسمت رجال الدولة العثمانية إلى قسمين: فبينما كان من رأي الصدر الأعظم قره مصطفى باشا القيام بفتح مدينة "فينا" عاصمة ألمانيا، كان من رأي مراد غراي حاكم القرم وبعض رجال الدولة الآخرين الاكتفاء بفتح "يانيق قلعة"؛ لأن الدول الأوروبية متهيئة للوقوف بجانب ألمانيا.

وقد تغلب رأي الصدر الأعظم قره مصطفى باشا، وتقابل الجيش العثماني تحت قيادة الصدر الأعظم مع الجيوش الصليبية المتحالفة أمام أبواب "فينا" في ٢١ رمضان ١٠٩٤هـ/١٢ أيلول ١٦٨٣م. وقد خان مراد غراي بك حاكم القرم مع الأسف لأسباب شخصية واكتفى بالتطلع من بعيد إلى جيش العدو وهو يعبر جسر نهر الدانوب الذي كان في يد الأتراك، وكانت النتيجة المتوقعة هي وقوع الهزيمة في الجيش العثماني في ٢١ رمضان ١٠٩٤هـ/أيلول ١٦٨٣م واضطر الجيش العثماني -الذي أعطى آلاف الشهداء وخزائن ثمينة- للانسحاب إلى الخلف. كانت هذه أكبر هزيمة في التاريخ العثماني، وقد كانت للحياة السفيهة للجيش وعدم وجود روح الجيش العثماني السابق من أهم عوامل هذه الهزيمة. كان اندحار "فينا" البداية الرسمية لمرحلة الركود التي كانت تظهر منذ عهد السلطان سليمان القانوني ثم تختفي. وهكذا انطوت صفحات انتصارات الأتراك المسلمين التي بدأت بتاريخ ١٠٧١م، وبدأ عهد الانتصارات الأوروبية.

في هذه الأثناء توفيت الوالدة السلطانة "تورخان سلطان" -التي كانت تدعى بـ "الركن الأعظم"- في عام ١٠٩٤هـ/١٦٨٣م، ولم يتحمل السلطان محمد الرابع التحريضات العديدة والمتواصلة حول الصدر الأعظم المستقيم والأمين، فعزله وأرسله إلى حبل المشنقة ولما يبلغ بعد الخمسين من عمره. عاشت الدولة العثمانية بعد هذا الإعدام عهداً يمكن أن نطلق عليه اسم عهد "قحط الرجال"، وقد كانت السنوات الخمس عشرة التي انقضت بين اندحار "فينا" وبين اتفاقية "كارلوفجا" عام ١١١١هـ/١٦٩٩م سنوات حالكات للدولة العثمانية.

وقد انتهزت القوات الصليبية التي كانت ألمانيا والبنادقة يقودونها فأعلنت الحرب على الدولة العثمانية عام ١٠٩٥هـ/١٦٨٤م، ولم تستطع الجيوش العثمانية تحت قيادة الصدر الأعظم العديم الكفاءة "قاره إبراهيم باشا" إحراز أي نصر. وفي أيلول عام ١٦٨٦م سقطت مدينة "بودين"، كانت القوات العثمانية تدافع عن بودين دفاعاً جيداً، ولكن الجيوش الصليبية على الرغم من خسائرها الجسيمة استمرت في الهجوم واستطاعت إخراج الجيوش العثمانية

منها، منتقمة بذلك عن الهزيمة التي لحقت بها قبل ١٦٠ عاما في معركة "موهاج". هذا الوضع المزري التي سقطت فيه الدولة العثمانية على يد رجال الدولة غير الأكفاء أدى إلى مرض السلطان محمد الرابع كمداً وحزناً.

ولما كان قد عزل عائلة كوبرولو من السلطة فقد سعى فاضل مصطفى باشا وغيره من رجال الدولة لعزل السلطان، وفعلاً تمَّ عزل السلطان محمد الرابع في عام ١٠٩٨هـ/١٦٨٧م ولكنه لم يُعدم. وارتقى العرش من بعده سليمان الثاني . وبعد خمس سنوات من عزله توفي محمد الرابع في قصر أدرنة في شهر جمادي الآخرة ١١٠٤هـ/كانون الثاني من عام ١٦٩٣م. وإذا استثنينا شغفه الكبير بالصيد إلى درجة لقب معها بـ "آوجي" أي الصياد فلم تكن له أي عادات سيئة، وقد منع الخمر والمسكرات في المملكة العثمانية بكل شدة، وأغلق المقاهي، وكان يصلي الأوقات الخمسة جماعة، ولكونه قد تلقى العلم لفترات قليلة فلم يكن عالماً مثل غيره من سلاطين آل عثمان.

زوجاته: ١- الوالدة السلطانة "مَهْ باره أمة الله ربيعة كولنوش": كانت تعرف بـ "كولنوش سلطان": وهي بنت عائلة من كريت. ووالدة مصطفى الثاني وأحمد الثالث. ٢- عفيفة قادن. ٣- كولنار قادن. ٤- قانية سلطان. ٥- سياوش خاصكي.

أولاده: ١- الأمير مصطفى الثاني ٢- الأمير أحمد ٣- الأمير بايزيد ٤- الأمير إبراهيم ٥- الأمير سليمان ٦- الأميرة فاطمة ٧- الأميرة أمة الله كوجوك ٨- الأميرة خديجة ٩- الأميرة فاطمة ١٠- الأميرة أمي[١١٢].

١١٧- هل من الجائز شرعاً نصب محمد الرابع سلطاناً وخليفة وهو بعمر سبع سنوات؟

[١١٢] نعيما، الجزء الرابع، ص ٣٣٤-٣٦٥، والجزء الخامس بأكمله، وهذا المصدر التاريخي يعد من أكثر المصادر تفصيلا حول السلطان مراد الرابع حيث خصص مجلدين ونصف حوله وحول عهده؛ سيلحدار فندقلي محمد آغا: "تاريخ سيلحدار Silâhdâr Tarihi "إسطنبول١٣٢٨، الجزء الأول بأكمله، الجزء الثاني، ص ١-٢٩٥؛ عبد الرحمن عبدي باشا: "تاريخي سلطان محمد خاني رابع" مكتبة بايزيد، القسم العام، رقم ٥١٥٤، المرتب فائق رشيد اوناط TTK أنقرة ١٩٤٣؛ قره جلبي زاده عبد العزيز أفندي: "روضة الأبرار" مصر، ١٢٤٨؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثالث القسم الأول ص ٢٣٧ — ٤٩٤؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقمE١٤٥,E١١٨٨ ؛ قانتمير، الجزء الأول ص ٣٠٥ وما بعدها؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٦٥-٧٠؛ اوز طونا: "الدول والأسر.." الجزء الثاني، ص ٢٠٠-٢٠٤؛ أحمد رفيق: "سلطنة النساء" الجزء الرابع، ص ٢٣٩ — ٢٤٢؛ محمد ثريا: "سجلي عثماني"، الجزء الأول ص ٦٠.

كلا، لا يجوز هذا؛ لأن من شروط الخلافة أن يكون الخليفة بالغاً وعاقلاً، أي صاحب أهلية كاملة، فلا يجوز أن يكون الصبي أو المجنون أو العبد خليفة. وقد لخص الفقهاء هذه الشروط فقالوا: إن الخليفة يجب أن يحوز على صفات شبيهة بصفات القاضي.

وحسب هذه الأحكام الشرعية يمكن عدَّ محمد الرابع سلطاناً حتى بلوغه، ولكن لا يمكن أبداً عدُّه خليفة، والحوار الذي جرى بين الوالدة السلطانة وبين العلماء قبل جلوس محمد الرابع على العرش يؤيد ما قلناه، فقد سألت الوالدة السلطانة من العالم حنفي أفندي وكان ضمن العلماء الذين اقترحوا عزل السلطان إبراهيم الأول لضعف عقله: "**ولكن كيف تجوز الآن سلطنة طفل بريئ بعمر سبع سنوات؟**".

فأجاب الفقيه حنفي أفندي: "**إنَّ علماء وفقهاء مذهبنا –أي المذهب الحنفي– ذكروا عدم جواز حكم البالغ المختل العقل، ولكن يجوز حكم الصغير العاقل، لقد أعطيت فتاوى في هذا الخصوص حيث تمت المصلحة بها، يرتقي الصغير البريء العرش ويقوم وزيره بتمشية الأمور، أما الشخص البالغ الفاقد لعقله فإنه إن استمر في البقاء على العرش فلا يمكن تعليمه شيئاً، وهذا الأمر يؤدي إلى إضرار بالنفس والدم والعرض، ويؤدي إلى إبطال جميع الأحكام الشرعية** ".

والخلاصة أن ارتقاء محمد الرابع للعرش كان صورياً، وقد حكمت بدلاً منه "كوسم سلطان" في البداية، ثم "تورخان سلطان" بصفة نائبة للسلطان، وكان محمد باشا الصوفي وكوبرولو محمد باشا وغيرهما من الصدور العظام يديرون الدولة ويمثلون المسؤولين عن الجهاز التنفيذي في الدولة[١١٣].

١١٨– يقال بأن النساء وفي مقدمتهن "كوسم سلطان" بدأن بإدارة الدولة منذ عهد السلطان عثمان الثاني، فهل هذا صحيح ؟

بعض هذه الادعاءات صحيحة مع الأسف، لقد بدأت سلطة النساء بالظهور بشكل ضعيف في عهد السلطان سليمان القانوني بزوجته "خُرّم سلطان"، واستمرت حتى وصول عائلة كوبرولو إلى إدارة الدولة في عهد السلطان محمد الرابع. ويعود السبب في هذا إلى أن السلاطين الذين أتوا للحكم لم يكونوا بكفاءة وأهلية السلاطين السابقين.

---

[١١٣] نعيما، الجزء الرابع، ص ٣٢٥وما بعدها؛ الماوردي: "الأحكام السلطانية "، ص ٥؛ القرا: "الأحكام السلطانية" ص ٤؛سيد بك، ص ٣ وما بعدها.

وكما هو معلوم كانت "مه بيكر سلطان" -الملقبة بـ "كوسم سلطان" لقلة وجود الشعر في جسدها، أو لكونها في مقدمة الجواري الخاصكيات لدى السلطان- زوجة للسلطان أحمد الأول، ووالدة للسلطانين مراد الرابع وإبراهيم الأول، اسمها الأصلي "آناستاسيا". والدها كان أسقفاً رومياً، أحضرت إلى القصر كجارية، وبعد أن أسلمت ترقت حتى أصبحت زوجة للسلطان.

يمكننا بعد هذا تلخيص الموضوع كما يأتي:

١- المرحلة الأولى من عهد السلطان مراد الرابع -أي عندما كان مراد الرابع سلطاناً بالاسم فقط-، كانت الدولة تدار من قبل والدته "كوسم سلطان"، ومن قبل الصدر الأعظم وشيخ الإسلام وغيرهما من رجال الدولة " ١٠٣٢هـ/١٦٢٣م - ١٠٤١هـ/١٦٣٢م". ودامت هذه المرحلة ثماني سنوات تقريباً، وعندما أصبح ابنها سلطاناً جاءت إلى قصر "طوب قابو" ولم ترجع بعد ذلك إلى "أسكي سراي" مرة أخرى. وقد قامت بصفتها الوالدة السلطانة وبصفة كونها النائبة عن السلطنة بإدارة الدولة مدة ثماني سنوات، وفي المرحلة الثانية التي أصبح فيها مراد الرابع سلطاناً بحق وحقيق كانت تقوم بتصريف الأمور عند غياب السلطان عن إسطنبول كنائبة عنه، كما كانت تتدخل أحياناً في أمور الدولة حتى في وجود السلطان.

٢- وعندما أصبح ابنها الآخر إبراهيم الأول سلطاناً استمرت على إدارة الدولة بصفتها الوالدة السلطانة، ولكن عندما بدأ نفوذ نساء أخريات بالتعاظم في القصر وفي مقدمتهن "تللي خاصكي" التي كانت أحب النساء إلى قلب السلطان، وكذلك نديمته "شكر بارا"، عندئذ لم يعد السلطان يستمع لوالدته، بل فكّر حتى في إبعادها عن القصر ونفيها إلى جزيرة "رودوس". وكانت هذه الحوادث سبباً في اتخاذها موقفاً عدائياً من ابنها السلطان إبراهيم الأول، ويرى بعض المؤرخين بأنها كانت العامل الأول في عزل السلطان عن العرش ثمّ في قتله بعد عشرة أيام، ولكنّ الحوار الذي جرى بينها وبين العلماء حول عزل السلطان إبراهيم الأول يكذب هذا الرأي.

٣- المرحلة الحقيقية التي قامت فيها "كوسم سلطان" بإدارة الدولة كانت في عهد حفيدها محمد الرابع؛ لأن محمد الرابع كان في السابعة من عمره عندما ارتقى العرش، لذا كان سلطاناً صورياً فقط، بينما كانت "كوسم سلطان" هي التي تدير أمور الدولة باعتبارها الوالدة السلطانة. كان الجميع -وفي المقدمة والدة محمد الرابع- يشكون من هذا الوضع، فقد كانت

في صلب إدارة الدولة حيث تقوم بتعيين الصدور العظام وتقبل استقالتهم، وحسب تعبير المؤرخ "نعيمة": "استمرت سلطنتها وحكمها وإدارتها للدولة مدة خمسين عاماً".

وأخيراً ثار الشعب على حكمها الذي كانت تستند فيه إلى بعض رؤساء الجيش الانكشاري، عند ذلك خططت -بالاتفاق مع بعض رؤساء الانكشارية في الخارج- لتصفية محمد الرابع وجلب أخيه سليمان الثاني إلى العرش، ولكن خطتها انكشفت، وقام رجال السلطان محمد الرابع، ورجال الوالدة السلطانة "تورخان" بخنقها ليلة ١٨ رمضان ١٠٦١هـ/٣ أيلول من عام ١٦٥١م، وأصبحت تدعى بعد ذلك "الوالدة الشهيدة" أو "الوالدة المقتولة"، لقد قامت بإدارة دولة عظيمة بصفة نائبة السلطان مدة ١١ عاماً.

٤- يجب ألا يستنتج من كل هذا أن "كوسم سلطان" رجعت إلى دينها القديم، أو أنـــها لم تكن مسلمة جيدة، ولكن معناه أنَّ النساء أيضاً يشغفن بالحكم وبالسلطة، كما يشير ويدلل على أن النساء في الدولة العثمانية لم يكنَّ حبيسات جدران أربعة كما يدعى، بجانب هذا كانت "كوسم سلطان" مسلمة جيدة، إذ كانت تطوف كل سنة بالسجون وتطلق سراح المسجونين بسبب ديونـــهم، وكانت تساعد الفقراء على الدوام، وقد بنت العديد من المشاريع الخيرية كالمدارس الدينية والمدارس العلمية ودور الحديث والسبل جمع سبيل وهو مكان عام لشرب المياه للمارة وللمسافرين. أما الثروة التي جمعتها طوال حياتها فقد حولت بكاملها إلى خزينة الدولة[114].

١١٩- يقال أن السلطانة "تورخان" والدة السلطان محمد الرابع قامت وحدها بإدارة الدولة، فهل هذا صحيح ؟

صحيح نسبياً، ولكن السلطانة "خديجة تورخان" كانت ذات قلب طيب وتفكر وتهتم بمصلحة الدولة وسلامتها بشكل لا يمكن مقارنته مع "خُرّم سلطان" أو مع "كوسم سلطان". ولدت هذه البنت الجميلة عام ١٠٣٧هـ/١٦٢٧م في عائلة روسية، وقدمت كهدية من قبل "كور سليمان" إلى "كوسم سلطان"، وربيت في القصر وأصبحت مسلمة، ثم قدمت كجارية

---

[114] نعيما، الجزء الخامس، ص ١٠٧ — ١٢٣؛اولو جاي: المصدر السابق، ص ٥٦-٥٩؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم ٥٩٤٨, ٢٤٥٧,٢٤٧٧ E ؛ أحمد رفيق: "سلطنة النساء" الجزء الثالث، ص ١٤، الجزء الرابع، ص ٢٣٥ وما بعدها.

إلى السلطان إبراهيم الأول، ثم ترقت حتى مرتبة "قادن أفندي"، وهي والدة السلطان محمد الرابع.

عندما ارتقى ابنها محمد الرابع العرش وهو بعمر سبع سنوات بدأت المنافسة بينها وبين "كوسم سلطان" حول منصب النيابة عن السلطان، وبعد مقتل "كوسم سلطان" خنقاً شغلت هذا المنصب مدة ٣٤ سنة باعتبارها الوالدة السلطانة، وكان منصب نائب السلطان في الدولة العثمانية المنصب الثاني بعد منصب السلطان، وكان عنوانـــها "الوالدة المعظمة"؛ لأنـــها كانت تحكم مثل السلطان تماماً حتى إيداع إدارة أمور الدولة إلى عائلة كوبرولو عام ١٠٠٦هـــ/١٦٥٦م.

وكانت التعيينات والعزل يتم بالخطوط الهمايونية "أي الرسائل السلطانية" الصادرة من قبلها، كانت سلطتها قد زادت إلى درجة أنه كانت تكتب فوق ختمها عبارة: "والدة السلطان محمد: مظهر اللطف الصمداني"، ولا شكَّ أنـــها وقعت في أخطاء بسبب وبتأثير الأشخاص المحيطين بـــها من رجال القصر المقدمين أمثال سليمان آغا وملكي قالفا، وقد استمرَّ سوء استغلال المناصب الموروث عن عهد "كوسم سلطان" في عهدها أيضاً، ولكن بشكل جزئي.

وأخيراً وبتوصيات من بعض أهل البصيرة والرأي من أمثال "معمار قاسم آغا" وغيره أودعت إدارة الدولة وتسيير شؤونـــها إلى كوبرولو محمد باشا عام ١٠٠٦هـــ/١٦٥٦م، مما أدَّى إلى تأخير وتيرة تراجع الدولة مدة ٣٠ – ٤٠ سنة، كما كان قد أعلن عن بلوغ ابنها محمد الرابع سن الرشد في العام نفسه، لذا خصصت كل وقتها للعبادة والدعاء ولأعمال الخير، وقامت بإكمال بناء "يني جامع" في عام ١٠٧٤هـــ/١٦٦٣م، والذي كانت "صافية سلطان" – وهي الجارية الخاصكية المقربة من السلطان مراد الثالث– قد بدأت بإنشائه ولكنها لم تستطع إكماله، كما أن القلاع الموجودة في "جناق قلعة" وكذلك المسجد هناك من آثارها العمرانية، وقد توفيت عام ١٠٩٤هـــ/١٦٨٣م في طمأنينة وسكينة ودفنت في ضريح في "يني جامع"[١١٥].

١٢٠– ما الأسباب الكامنة وراء اندحار الجيش العثماني على أبواب "فينّا" في شهر أيلول عام ١٦٨٣م؟ وهل كان هناك لـــ "قره مصطفى باشا" الملقب بـــ "مرزيفونلي" ضلع ودور فيه ؟

---

[١١٥] TSA رقم٣٨٣١؛ نعيما، الجزء الرابع، ص ٣٢٢– ٣٣٤، الجزء الخامس، ص ١٠٧ – ١١٦؛ تاريخ سيلحدار، الجزء الثاني، ص ١١٦– ١١٧؛اولو جاي: المصدر السابق، ص ٤٨ – ٤٩؛ "السلاطين الذين ضحوا بأنفسهم في سبيل العرش" إسطنبول ١٩٦١، ص ١٢٤ – ١٤٩؛ أحمد وفيق: "سلطنة النساء" الجزء الرابع، ص ٢٣٩ – ٢٤٢.

كلُّ مصيبة هي نتيجة لجريمة ومقدمة لمكافأة، لذا لا بدَّ من وجود أسباب وراء هذه الهزيمة، وليس من الصحيح إرجاع جميع عوامل الهزيمة إلى أخطاء التكتيك وإلى النواحي السلبية في شخصية قره مصطفى باشا. وقد لخص المؤرخ العثماني "سلحدار محمد باشا" -الذي كان المؤرخ الرسمي للدولة العثمانية في أثناء هذه الحرب- هذه العوامل بشكل جيد، وإذا أخذنا رأي هذا المؤرخ فإن من المفيد إيضاح نقطتين هامتين:

١- كان الجيش العثماني مهيئاً من الناحية المادية لهذه الحرب بشكل جيد جداً، فعدد الجيش وأسلحته من بنادق ومدافع وكل تجهيزاته الأخرى متفوقة على جيش العدو بشكل كبير، ولكن الجنود الذين يشكلون عصب الجيش لم يدركوا كيفية أداء الشكر على النعم الإلهية؛ إذ إنهم قاموا بأعمال غير شرعية على الرغم من كونهم في الأشهر الحرم الثلاثة رجب، شعبان وشهر رمضان المبارك، إضافة إلى إصابتهم بالغرور، وقد سجل المؤرخون العثمانيون هذا الأمر وهذه التصرفات بكل صراحة. ونود هنا الإشارة إلى أن "قره مصطفى باشا" كان شخصاً مستقيماً جدًّا، يقول المؤرخ "صلاحدار محمد أفندي": "**لم ندرك مبلغ هذه النعم الإلهية، وظننا أنَّ مثل هذه القوة القاهرة كانت بفضلنا ونسينا لطف الله ونعمه، فكانت النتيجة خلاف المأمول وتعرضنا لهذه الهزيمة**".

٢- اغتر الضباط وهيئة الأركان في الجيش العثماني بكثرة عدد الجنود ونظامهم، كما لم يهتموا بتحذيرات "مراد كراي" حاكم القرم، ولا بتحذيرات ميخائيل حاكم ترانسلفانيا، فقد نصحا وبإصرار بأن من الأفضل الاكتفاء هذه السنة بفتح "يني قلعة" وتأجيل فتح "فينّا" إلى السنة القادمة.

٣- كانت نتيجة هذه الحرب هي الثمرة المرة الأولى لأخذ أناس وأشخاص غير جديرين وغير مؤهلين إلى الجيش العثماني، ولاسيما إلى الانكشارية؛ لأنَّ قسماً مهماً من أفراد هذا الجيش كانوا مهتمين في كيفية الحفاظ على الغنائم والثروات التي جمعوها حتى وصولهم إلى أبواب فينا، ونسوا الغاية الأصلية من وجودهم في قلب المعركة وهي الجهاد في سبيل الله.

لقد تبين هنا بكل وضوح أنَّ الشيء المهم ليس هو كثرة الجنود في الجيش، ولكن المهم هو امتلاك الجيش لروح الجهاد في سبيل الله، هذه الروح التي يؤمن بها الجندي بأنه إن قتل في المعركة فهو شهيد وإن انتصر فهو غاز في سبيل الله.

٤- كان من أهم الأوصاف لدى الجيش العثماني في الغزوات السابقة رعايته للأصول والأحكام الإسلامية في الحروب والتي تمنع التعرض لأموال وأعراض وأرواح الناس من غير

المحاربين، بينما قام الجيش العثماني في هذه الغزوة بتخريبات عديدة في الأماكن التي مروا بـها، وسددوا ثمناً باهظاً لهذا الانحراف عن الأحكام الإسلامية.

٥- ولا شك أنه كانت هناك علاوة على هذه العوامل أسباب مادية أيضاً، في مقدمتها أن الجنود تعبوا وأرهقوا نتيجة الحصار الذي دام مدة شهرين تقريباً، كما أهملت رعاية معظم الخيول التي كانت تعد آنذاك من أهم عدد الحرب، هذا علاوة على أخطاء خطط وتكتيك الحرب الموضوع من قبل القواد. وأخيراً قيام حاكم القرم بخيانة مصطفى باشا وهو لا يتوقع مثل هذه النتيجة المفجعة.

هذه هي بعض من الأسباب المادية، ولكننا نؤمن أنّ أهم أسباب هذه الهزيمة هي الأسباب المعنوية، فكل مصيبة تكون نتيجة لجريمة مرتكبة[١١٦].

٢٠- عهد السلطان سليمان الثاني

١٢١- نريد معلومات مختصرة حول السلطان سليمان الثاني وعائلته وعن الوضع السياسي والجغرافي للدولة العثمانية في عهده.

سليمان الثاني هو الابن الثاني للسلطان إبراهيم الأول، ووالدته هي الجارية الخاصكية "الوالدة السلطانة فيما بعد" صالحة دل آشوب. ولد عام ١٠٥٢هـ/١٦٤٢م، ويدعوه المؤرخون العثمانيون بـ "سليمان الثاني " بينما يدعوه المؤرخون الغربيون بـ "سليمان الثالث"؛ لأن سليمان الأول -حسب رأي المؤرخين الأوروبيين- هو ابن يلدرم بايزيد وليس "أمير سلطان". على الرغم من تلقيه تعليماً جيداً من قبل أستاذيه "عبد الوهاب أفندي" الملقب بـ "عرب زاده" و "عثمان فاضل أفندي" شيخ الطريقة الجلوتية الملقب بـ "آطه بازاري" إلا أن شخصيته لم تكن مشابهة لشخصيات السلاطين العثمانيين السابقين بسبب حياة السجن التي عاشها.

ارتقى العرش بعد قيام العصاة بعزل السلطان محمد الرابع عن العرش عام ١٠٩٨هـ/١٦٨٧م، وعندما أصبح سلطاناً كانت الدولة العثمانية تعيش أوقاتاً عصيبة في الداخل وفي

---

[١١٦] سلاحدار تاريخي: إسطنبول ١٩٢٨، الجزء الثاني ص ٨٩ – ٩٤؛ محمد رشيد: "تاريخ رشيد" ستة أجزاء، إسطنبول ١٢٨٢، الجزء الأول ص ٣٩١ – ٤٣٣؛ محمد عارف: "حول الحملة الثانية على فينا"، مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، رقم١٦، ص ٩٩٤ – ١٠١٦، رقم ١٧، ص ١٠٧١ – ١٠٧٥؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث القسم الأول ص ٤٤١- ٤٥٩؛ قانتمير، الجزء الثاني، ص ٦٢١وما بعدها.

الخارج. في الداخل كانت قوات المشاة من الانكشارية وقوات الفرسان من السباهية في حالة عصيان بحجة وجوب تبديل بعض المسؤولين، ونتيجة هذا العصيان الذي دام أربعة أشهر من رمضان ١٠٩٩هـ وحتى جمادي الأولى ١٠٩٩هـ/تشرين الثاني ١٦٨٧م وحتى آذار١٦٨٨م، قُتل الصدر الأعظم "سياوش باشا"، وعين رئيس العصاة "وهو الحاج علي" رئيساً للانكشارية، كما عين بعض قادة العصيان الآخرين "أمثال تكلي أحمد و دلي بيري" في المناصب التي أرادوها.

انتهز الأعداء هذه الاضطرابات الداخلية وهجموا على الدولة العثمانية من جهات أربع، والذين تمثلوا بدول كل من النمسا وألمانيا والبنادقة وروسيا إذ عقدت حلفاً بينها وهجمت جيوشها على الأراضي العثمانية، بينما كان يتم تبديل وتغيير الصدر الأعظم والقائد العام كل سنة في الدولة العثمانية. وفي المجر كانت الدماء قد بلغت الركب، واستطاع الجنرال "كرافتا" الاستيلاء على مركز الولاية "أغري" في شهر صفر ١٠٩٩ هـ/كانون الأول ١٦٨٧م، وقام الألمان بتحويل هذه المدينة المسلمة إلى مدينة مسيحية بعد هدم المئات من الجوامع فيها. وفي العام نفسه قام الجنرال البندقي القوي "موروسيني" باسترجاع "مورا " من يد العثمانيين، وفي جبهة الحرب مع النمسا استطاعت القوات النمساوية -انتهازاً لفرصة النزاع بين قائد الجبهة العثماني "يكان عثمان باشا" وبين الصدر الأعظم إسماعيل باشا- الاستيلاء على مدينة بلغراد، وحولت ما يزيد على مائة جامع إلى كنائس.

أما في الجبهة البولندية والروسية فقد كان النصر بجانب الدولة العثمانية بسبب بطولات "سليم غراي" حاكم القرم، وبسبب عدم ميل النمسا إلى الصلح "لوجود مساندة الجيوش الصليبية الأخرى ومعاونتها لها" اضطر السلطان للخروج على رأس حملة، ولكن السلطان الذي كان قد وصل إلى صوفيا ما أن سمع بأخبار هزيمة القائد العام رجب باشا وبظهور بوادر العصيان في الجيش وسقوط مدينة "نيش" في يد الأعداء حتى قفل راجعاً.

أمام هذه المشاكل والحوادث العصيبة قام السلطان سليمان الثاني -نزولاً عند توصية شيخ الإسلام محمد أفندي الملقب بـ "دباغ زاده"- بتعيين "فاضل مصطفى باشا" -وهو من عائلة كوبرولو- صدراً أعظم في محرم ١١٠١هـ/تشرين الأول ١٦٨٩م بشرط عدم تدخل رؤساء الانكشارية في أمور الدولة. كان أولَ عمل قام به الصدر الأعظم الجديد فاضل مصطفى باشا هو رفع بعض الضرائب غير العادلة، مما رَفَعَ بعض العبء عن الشعب الذي استقبل هذه الخطوة بفرح، وكانت خطوته الثانية هي إبعاد جميع من يستطيع التأثير على السلطان من

الحاشية المحيطة به تأثيرا سيئاً ولاسيما من رؤساء الانكشارية، لأنه كان عازماً على التوجه إلى ميدان القتال بنفسه، وعلى الرغم من ورود أخبار سقوط "قانيجه" في شهر شعبان ١١٠١هـ/نيسان ١٦٩٠م إلا أنه لم يتردد في أخذ الراية والإسراع إلى الجبهة النمساوية.

في شهر ذي الحجة ١١٠١هـ/أيلول ١٦٩٠م استطاع استرجاع "سماندرا"، وفي شهر تشرين الثاني من العام نفسه استرجع مدينة بلغراد، وعندما رجع إلى إسطنبول ظافراً كان السلطان في استقباله شخصياً، مظهراً له فرحه ومهنئاً له بالنصر، ولكن نار الفتنة لم تكن قد خمدت، فقد كانت هناك بعض الأوساط التي كانت منزعجة من أعمال الصدر الأعظم ومن نجاحه والتي انتهزت فرصة مرض السلطان، فقامت تطالب بإصرار بإجراء تغيير في السلطنة، أما السلطان فقد توفي في مدينة أدرنة وهو في طريقه للحملة الألمانية الثانية، وجاء إلى العرش بعده أخوه الصغير أحمد الثاني بمساعي الصدر الأعظم.

زوجاته: ١- باش قادن خاصكي "خديجة" ٢- بهزاد خاصكي ٣- إواز خاصكي ٤- سلطان خاصكي ٥- شاهسوار خاصكي. لم يرزق بأولاد لعدم السماح له بالأنجاب عندما كان أميراً، وفي سنوات سلطنته لم يرزق بطفل. تلقى تعليماً جيداً في شبابه وكان خطاطاً مشهوراً في عهده، كان سلطاناً مستقيماً، ولم يتخلف عن صلاة واحدة طوال حياته، ولم يصدر منه أي فعل أو تصرف يخالف الشرع، ولم يغضب على أحد[١١٧].

٢١- عهد السلطان أحمد الثاني

١٢٢- يرجى إعطاء معلومات مختصرة عن شخصية السلطان أحمد الثاني، وعن عائلته، وعن الحوادث المهمة التي تعرضت لها الدولة العثمانية في عهده.

أحمد الثاني هو الابن الثالث للسلطان إبراهيم الأوَّل، والدته هي "خديجة معزز خاصكي"، ولد عام ١٠٥٣هـ/١٦٤٣م، وهو الشقيق الأصغر لمحمد الرابع وسليمان الثاني، ومن المعلوم أنه جلس على العرش عام١١٠٣هـ/١٦٩١م بفضل جهود كوبرولو.

---

[١١٧] تاريخ سلحدار، الجزء الثاني ص ٢٩٥ - ٥٧٦، ولا سيما صفحة ٥٧٦ حيث يرد شرح شخصيته؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث القسم الأول ص ٤٩٤ — ٥٣١؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم E,٧٠٠٤ ٧٠٠٥ —؛قانتمير، الجزء الثاني، ص ٧١٧ — ٧٥٢؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٧٠ — ٧١؛ أوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء الثاني، ص ٢٠٥– ٢٠٦.

عندما ارتقى العرش كان فاضل مصطفى باشا على وَشَكِ الوصول إلى صوفيا على رأس الحملة الثانية على ألمانيا، وهناك استلم ختم السلطان وفرو السمور، واستمر في حملته، التقت قوات الإمبراطورية الألمانية تحت قيادة "لودويج" ماركيز بادن مع القوات العثمانية في "صالانكمان"، واستطاع بعض هيئة الأركان في الجيش إقناع فاضل مصطفى باشا بالبدء بالقتال مبكراً دون انتظار جيش القرم، وكانت النتيجة استشهاد فاضل مصطفى باشا وهزيمة الجيش العثماني ذي القعدة ١١٠٢هـ/أغسطس ١٦٩١م"، وهكذا أضيفت خيبة "سعادت كيراي" وعدم كفاءته إلى استعجال ضباط الجيش العثماني مما أديا إلى فوات نصر كان يبدو محققاً.

جاء إلى الصدارة العظمى بعد فاضل مصطفى باشا شخص غير كفء وهو القاضي "علي باشا" الملقب بـ "عربه جي"، كما عين للقيادة العامة لجبهة القتال مع ألمانيا أحد الوزراء المتقدمين في السن وهو "قوجا خليل باشا". وفي هذه الحرب التي استمرت حتى عام ١١٠٢هـ/١٦٩١م لقي الألمان بعض الهزائم، مما حَدَا بهم إلى إرسال الكونت "مارسيكلي" – وهو شخص كان يتقن التحدث باللغة التركية– لمفاوضات السلام، ولكن لم يتم التوصل إلى أي اتفاق.

ولم يكن البنادقة واقفين مكتوفي الأيدي، فقد قاموا –بمساعدة البابا وفلورانسا– بالهجوم على كريت وحاصروا مدينة "هانيا"، ولكنهم اضطروا في شهر ذي الحجة ١١٠٣هـ/أغسطس ١٦٩٢م إلى الانسحاب وفك الحصار بعد أن أصيبوا بخسائر فادحة. في هذه الأثناء عُيِّن الصدر الأعظم "مصطفى باشا" الملقب بـ "بوزوقلو بييقلي" قائداً عاماً على رأس حملة عسكرية متوجهة إلى هذه الجبهة، وقام "جعفر باشا" بإنزال هزيمة منكرة بالجيوش الألمانية التي كانت تحاصر مدينة بلغراد، كما استطاع "سليم غراي" حاكم القرم دخول "أردل".

كل هذه التطورات الإيجابية قوت الآمال عند الجيوش العثمانية، ولكن البنادقة الذين كانوا يقودون الجيوش الصليبية استطاعوا عام ١١٠٦هـ/١٦٩٤م الاستيلاء على جزيرة "صاقز" مما نشر القلق في إسطنبول. ولم يتحمل السلطان أحمد الثاني كل هذا الضيق والآلام فتوفي في مدينة أدرنة في شهر جُمادى الآخرة ١١٠٦هـ/شباط ١٦٩٦م قبل أن يرى يوم تحرير هذه الجزيرة، وكان عمره يناهز اثنين وخمسين عاماً.

كان السلطان أحمد الثاني يتقن اللغة العربية والفارسية، وقد كتب مصحفاً بخط يده، وله دفتر مذكرات اشتهر به، وكانت علاقته بأمور الدولة أكثر من علاقة أخويه السابقين، وتزوج

من واحدة هي "ربيعة خاصكي سلطان"، وتعرف باختصار " خاصكي سلطان". **أولاده:** ١- الأميرة آسيا ٢- الأميرة خديجة ٣- الأميرة عتيقة ٤- الأمير سليم ٥- الأمير عبد الله ٦- الأمير إبراهيم خان[١١٨].

٢٢- عهد السلطان مصطفى الثاني

١٢٣- ألا تعطوننا معلومات مختصرة عن السلطان مصطفى الثاني، وعن عائلته، وعن وضع الدولة العثمانية في عهده؟

هو ابن السلطان محمد الرابع من زوجته "أمة الله كولنوش سلطان"، ولد عام ١٠٧٦هـ/١٦٦٤م، وعندما أتته الأخبار بوفاة عمه السلطان أحمد الثاني، خرج من دائرة الإمارة إلى دائرة السلطان "دائرة الخنكار" وجلس على العرش، ودعا رجال الدولة لمبايعته في جُمادى الآخرة ١١٠٦هـ/شباط ١٦٩٥م". وهو أكفأ سلطان منذ عهد السلطان مراد الرابع، وأكثرهم علماً وثقافةً، وكان عدم تدخل الوالدة السلطانة بأمور الدولة وانصرافها إلى أعمال الخير أمراً في صالحه.

أما جزيرة "صاقز" التي توفي عمه السلطان أحمد الثاني دون أن يرى استرجاعها فقد استرجعها بعد شهر واحد من ارتقائه العرش بعد أن عيَّن حسين باشا الملقب بـ "مازومورتا" قبطان السفن البحرية قائداً للحملة عليها، حيث استطاع هذا القائد طرد البنادقة من الجزيرة. وكان أول إجراء قام به هو تعيين "الماس محمد باشا" صدراً أعظم، وأستاذه شيخ الإسلام السابق "فيض الله أفندي" شيخاً للإسلام.

وعلى الرغم من معارضة بعض رجال الدولة فقد خرج في الحملة السلطانية الأولى على النمسا حيث تمَّ فيها فتح قلاع "ليبوا"، "لوغوش" و"شَبَش"، ووصل حتى " تَمَشْوار"في جمادي الآخرة ١١٠٦هـ/كانون الأول ١٦٩٥م، ثم رجع إلى إسطنبول نتيجة إلحاح وإصرار من حوله، ولكن الأعداء لم تكن عندهم نية الوقوف، حيث نرى أن بطرس الكبير قيصر روسيا – الذي كان يهدف على الدوام الوصول إلى البحار الدافئة- يقود حملة وصلت حتى "آزاق"، ومع

---

[١١٨] تاريخ سلحدار، الجزء الثاني ص ٥٧٦- ٨٠٤؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء الثالث القسم الأول ص ٥٣٢ — ٥٥٥؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم D.٦٩١, E,٧٠٠٤ ؛ قانتمير، الجزء الأول ص ٧٥٣- ٧٨١؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٧١- ٧٢؛اوز طونا: "الدول والأسر.." الجزء الثاني ص ٢٠٧- ٢٠٨.

أن الجيش العثماني استطاع بدفاع بطولي إجبار بطرس الكبير على التقهقر إلى الخلف، إلا أنه قام بعد سنة واحدة بتكرار الهجوم حيث استطاع الروس الاستيلاء هذه المرة على قلعة "آزاق"، مما أغرق إسطنبول في الحزن.

في رمضان ١١٠٧هـ/نيسان عام ١٦٩٦م خرج السلطان مصطفى الثاني على رأس الحملة السلطانية الثانية على النمسا، واستطاع الانتصار في معركة "أولاش" على ملك النمسا " أَلَكْتور" الذي هُزِم وهرب، وفي أعقاب هذه الحرب رجع السلطان إلى إسطنبول. وفي الحملة السلطانية الثالثة على النمسا كان أمير "سافوي" الأمير المارشال "إيجون" على رأس القوات النمساوية، كان هذا القائد ضابطاً شابًّا يقاتل في صفوف النمساويين عندما كان "قره مصطفى باشا" أمام أبواب "فينا". والتقت القوات النمساوية مع القوات العثمانية الموجودة في "زانتا" في جنوبي المجر، وفي ربيع الأول ١١٠٩هـ/أيلول ١٦٩٧م، ولأول مرة في تاريخه ينهزم جيش عثماني على رأسه سلطان كقائد عام، انهزم الجيش العثماني بعد أن قدّم ١٥ ألف شهيد، ولم ينجُ السلطان نفسه إلا بأعجوبة، وقد أسكر هذا النصر هذا الأمير فتوجه إلى "بوصنة سراي" وهاجمها وحولها إلى خرائب.

غرق العالم الإسلامي -حتى إيران- في مأتم جراء هزيمة الجيش العثماني، ولكن العدو لم يكن واثقاً من نفسه، فعلى الرغم من قيام البنادقة بإزعاج الدولة العثمانية وحصار "خانيا" فإنهم كانوا يخشون ضياع "مورا" منهم، لذا كانوا يضغطون على "فينا" ويلحون عليها لعقد اتفاقية صلح مع الدولة العثمانية، وكانت بولندة تحاول بكل جهدها الاستيلاء على "كامانيجا"، أما روسيا فما كانت مكتفية بأخذ قلعة "آزاك"، بل كانت تخطط للوصول إلى البحار الدافئة.

في مثل هذا الجو وهذه الشروط والظروف قام الصدر الأعظم "حسين باشا" الملقب بـ "عمجه زاده" ورئيس الكتاب "أي وزير الخارجية" رامي محمد أفندي بالتوقيع على اتفاقية "قارلوفجا" في موقع "قارلوفجا". تقع كارلوفجا على بعد ٦٥ كم في شمال غربي بلغراد. كانت هذه الاتفاقية تبيِّن بوضوح أن التفوق في قارة أوروبا قد انتقل من الدولة العثمانية إلى الدول الأوروبية، وكانت هذه هي الاتفاقية الأولى التي تشير إلى بدء عهد التقهقر والتراجع في الدولة العثمانية، "تاريخ توقيع الاتفاقية ٢٥ رجب ١١١٠هـ/٢٦كانون الثاني ١٦٩٩".

كانت هذه الاتفاقية تنهي الحروب التي دامت ١٥ سنة مع النمسا والبندقية وبولندة، وتنهي الحروب التي استمرت تسع سنوات مع روسيا، غير أنه بموجب هذه الاتفاقية تركت المجر

بكاملها للنمسا، و"مورا" للبنادقة وجزء من بولندة الذي مركزه ولاية "قامانيجا" للبولنديين، وفي الملحق الذي أضيف إلى هذه الاتفاقية في إسطنبول "اتفاقية إسطنبول" عام ١١١٢هـ/١٧٠٠م سلمت قلعة "آزاق" إلى روسيا.

بعد هذه الاتفاقية لم يعد البحر الأسود بحيرة عثمانية، كما فقدت الدولة العثمانية سيطرتـها وحكمها في أوروبا، وبينما وقعت اتفاقية سلام لمدة ٢٥ سنة مع ثلاث دول، لم يتم سوى توقيع هدنة مؤقتة مع روسيا أَمَدُها ثلاث سنوات فقط، وقد أكملت اتفاقية إسطنبول هذه الهدنة. لم يعد السلطان العثماني يستطيع مخاطبة رؤساء الدول الأوروبية بخطاب "أنت" بل بـ "أنتم"، وعلى الرغم من كل هذا فقد انتهت سنوات المصائب التي دامت ١٥ سنة. توجهت الإدارة العثمانية التي تخلصت من مضايقات الحروب إلى بعض الإصلاحات الداخلية للتغلب على مشاكلها الداخلية، فقد وضعت الحدود الجديدة تحت رقابة أشد، وبدأت بتنظيم مؤسسات الدولة من جديد.

في هذه الفترة ظهر تأثير فيض الله شيخ الإسلام في إدارة الدولة حيث تعين "رامي أفندي" ممثل الدولة العثمانية في التوقيع على اتفاقية السلام بتوصية من شيخ الإسلام وزيراً ثم صدراً أعظم، ولكن ما لبث أن ظهر الخلاف بينه وبين شيخ الإسلام الذي حاول عزله عن منصبه فلم يفلح، وعلى الرغم من كون شيخ الإسلام عالماً فاضلاً وشخصاً مستقيماً، إلا أنَّ قيامه بتعيين أقربائه في المناصب المختلفة في الدولة وحرصه في هذا الأمر جعله يسقط من عين الشعب. وما لبث أن أصبح الديوان الهمايوني وكأنه ديوان الشيخ فيض الله. وقد أدى استقرار السلطان في مدينة أدرنة مدة نصف قرن من الزمان إلى بعض المشاكل والضيق في مركز الدولة، وأدى هذان العاملان إلى حركة العصيان التي أطلق عليها اسم "حادثة أدرنه الأولى"، والتي بدأت بتوجه مائتين من أفراد "الجبيجي" إلى أدرنه، ولكن عندما وصلوا إليها تناقص هذا العدد إلى ثمانين ألف فرد. وفي ١ ربيع الثاني ١١١٥هـ/١٣ أغسطس من عام ١٧٠٣م أنزلوا السلطان عن العرش، وارتقى العرش أخوه أحمد الثالث على الرغم من وجود بعض الأصوات المعارضة، أما مصطفى الثاني فقد توفي بعد أربعة اشهر من عزله حزناً وغمًّا.

تلقى مصطفى الثاني دروسه على أساتذة كبار أمثال عثمان أفندي، فيض الله أفندي ومحمد أفندي الملقب بـ "خوجه زاده"، كان خطاطاً وشاعراً وفقيهاً كبيراً، وكان آخر السلاطين العثمانيين خروجاً على راس حملات عسكرية فعلية. أما شيخ الإسلام فيض الله أفندي

الذي كان من أهم عوامل عزل السلطان فقد أهين إهانات بالغة قبل قتله ورمي جثته في نـــهر "تونجا"جمادي الأولى ١١١٥هـــ/أيلول عام ١٧٠٣م".

بدأت في عهد هذا السلطان عادة أو مؤسسة "إقبال"، وهذا الاسم يطلق على الجواري اللائي يعاشرهن السلطان معاشرة الأزواج ولا يكون لهن ولد منه، فإن رزقت أي جارية إقبال من السلطان بولد أصبحت -في الغالب- في مرتبة "قادن أفندي"، وأحياناً كان السلطان يعقد نكاحه عليهن لتصبح زوجة له.

على الرغم من كل هذه السلبيات فإن الدولة العثمانية كانت لا تزال من ناحية القوة والقدرة في المرتبة الأولى بين الدول، وكانت دولة التيموريين -التي كانت دولة مسلمة في الهند- تأتي بعدها في القوة.

زوجاته: أ- **من مرتبة قادن أفندي:** ١- باش خاصكي "عالي جناب". ٢- الوالدة السلطانة شهسوار. ٣- الوالدة السلطانة صالحة صبغتي: كانت جارية وهي والدة السلطان محمود الأول. ٤- هوما شاه خاصكي. ٥- عفيفة خاصكي. ٦- خديجة خاصكي. ب - **من مرتبة "إقبال"**: ٧- حفصة سلطان: قيل أنها كانت الجارية الخاصكية الثالثة. ولكنها في الأغلب كانت "قادن أفندي". ٨- حنيفة خاتون: هي جارية إقبال الثانية أو الثالثة. ٩- فاطمة شاهين سلطان.

أولاده: ١- الأمير محمود ٢- الأمير عثمان الثالث ٣- الأمير مراد ٤- الأمير محمود ٥- الأمير سليمان ٦- الأمير حسين ٧- الأمير سليم ٨- الأمير علي ٩- الأميرة صافية ١٠- الأميرة عائشة ١١- الأميرة أمة الله ١٢- الأمير حسن خان ١٣- الأميرة زينب ١٤- الأميرة رقية[119].

٢٣- عهد السلطان أحمد الثالث "عهد لاله"

---

[119] تاريخ سلحدار،نصرت نامه، إسطنبول١٩٦٢، الجزء الأول ص ١- ٤٢١، الجزء الثاني ص ٣- ١٣٩؛تاريخ راشد، الجزء الثاني، ص ٣١٥ وما بعدها؛اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الثالث، القسم الأول ص ٥٥٥- ٥٩٥، الجزء الرابع، القسم الأول، ص ١- ٤٦؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم ٢٣ ,٢٠ ,D.١٠ ,E.٣٣٦٢ ,D.٩٩٨٨ ؛اولو جاي: المصدر السابق، ص ٧٣ — ٧٩؛اوز طونا: "الدول والأسر.." الجزء الثاني، ص ٢١١ - ٢١٥؛اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء الرابع القسم الأول ص ٢٨- ٢٩، ٣٣٨.

١٢٤- ألا تعطوننا معلومات مختصرة عن أحمد الثالث وعن شخصيته وعائلته وعن الأحداث المهمة في عهده؟

أحمد الثالث هو الابن الثاني للسلطان محمد الرابع. ولد من "أمة الله كولنوش سلطان" عام ١٦٧٤م، عاش تسع سنوات وليًّاً للعهد دون أي مشاكل مع أخيه الكبير. كان سلطاناً مثقفاً يميل إلى الموسيقى، وشاعراً وخطّاطاً وإن لم يكن بمستوى أخيه الكبير السلطان مصطفى الثاني. ارتقى العرش بعد أحداث "أدرنه الأولى" في جمادي الأولى ١١١٥هـ/أغسطس ١٧٠٣م بإصرار من شيخ الإسلام، في جَوٍّ ارتفعت فيه أصوات حتى ضد آل عثمان.

يمكن تلخيص عهد السلطان أحمد الثالث بخطوطه العريضة كما يأتي:

المرحلة الأولى ١١١٥-١١٣٠هـ/١٧٠٣- ١٧١٨م: حاول هذا السلطان في سنواته الأولى ما بين أعوام ١١١٥-١١٢٣هـ/١٧٠٣- ١٧١١م" تأمين الهدوء الداخلي، حيث قام بمعاقبة كل من اشترك في أحداث "أدرنه الأولى". وقام بالبحث عن صدر أعظم محنَّك من أمثال صوقوللو أو كوبرولو. وكان على علم بتأثير من نصبوه على العرش، وبعد قيامه بتبديل العديد من الصدور العظام استقر رأيه على الداماد "علي باشا" الملقب بـ "صلاحدار" من مدينة "جورلو"، حيث خوله صلاحية إدارة أمور الدولة المهمة طوال أربع سنوات.

في هذه الأثناء أدت هزيمة الملك "كارل" ملك السويد أمام "بطرس" قيصر روسيا، والتجاؤه إلى الأراضي العثماني إلى إشعال نار الحرب بين الدولة العثمانية وبين روسيا" في شهر ربيع الأول ١١٢٣هـ/نيسان ١٧١١م. كان السبب الظاهري والمعلن لهذه الحرب هو دخول القوات الروسية إلى بعض الأراضي العثمانية في أثناء مطاردتها كارل الثاني عشر ملك السويد الذي التجأ إلى الدولة العثماني. أما السبب الحقيقي فهو رغبة الدولة العثمانية استعادة الأراضي التي أخذتها روسيا في معاهدة (قارلوفجا).

في هذه الحرب التي دخلت التاريخ باسم "حرب بروت" عين "محمد باشا" الملقب بـ "بلطجي" قائداً عاماً على الجيش، وعندما أدرك قيصر روسيا أنه سيهزم لا محالة أرسل مجوهراته الثمينة جدًّا هدية، وأبدى رغبته في عقد اتفاقية سلام، ولكن القائد العام محمد باشا -الذي لم يستمع إلى رأي ملك السويد ولا إلى رأي "دولت غراي" حاكم القرم، بل بقي تحت تأثير مستشاريه- قام بالتوقيع على اتفاقية سلام بشروط جيدة جداً "اتفاقية بروت في جمادي الاخرة ١١٢٣ هـ/تموز عام ١٧١١م"، وتوجه إلى إسطنبول كقائد منتصر، ولكن أعداءه بدءوا حملة

من الدعاية ضده عند السلطان للتأثير عليه، وكانت النتيجة أنه عندما وصل في شهر شوال ١١٢٣هـ/تشرين الثاني ١٧١١م إلى أدرنه وصله خبر العزل، وعندما لم يطبق القيصر "بطرس" وعوده"(أي وعوده بإرجاع "أزاق" وجميع الأراضي التي فقدها الدولة العثمانية بموجب اتفاقية (قارلوفجا) أوشكت أن تنشب حرب أخرى، ولكن المسألة سويت وتم التوقيع على "اتفاقية أدرنه" من قبل "شهيد علي باشا"حيث استعادت الدولة العثمانية جميع الأراضي التي كانت قد فقدتـها بموجب "اتفاقية قارلوفجه".

كان من رأي الصدر الأعظم "سلاحدار علي باشا" أنه مثلما استعيدت الأراضي التي فقدها الدولة العثمانية بموجب اتفاقية "قارلوفجه" من روسيا كذلك يجب استعادة الأراضي التي أخذها النمسا والبندقية بموجب تلك الاتفاقية، كما كانت حماية البنادقة لعصاة الجبل الأسود ومساعدها لهم عاملا آخر في إعلان الحرب على البنادقة في عام ١١٢٦هـ/١٧١٤م بعد خمس عشرة سنة من السلام، ولكن النمسا قامت بمساعدة البنادقة فكانت النتيجة هزيمة الداماد علي باشا في هذه الحرب واستشهاده ١١٢٨هـ/١٧١٦م. وعندما سقطت بلغراد بعد سنة واحدة فقط أي في عام ١١٢٩هـ/١٧١٧م وقعت "معاهدة باساروفجه" عام ١١٣٠هـ/١٧١٨م وانتهت الحرب، وبذلك بدأ عهد جديد هناك بحيث أشرفت المرحلة الأولى من حكم السلطان أحمد الثالث –التي دامت ١٥ سنة – على نـهايتها.

المرحلة الثانية "دور لاله": يطلق اسم دور لاله على المرحلة التي بدأت عام ١١٣٠هـ/١٧١٨م عندما تعين "نوشهيرلي داماد إبراهيم باشا" صدراً أعظم، واستمرت حتى عام ١١٤٣هـ/١٧٣٠م. وقد أنهت الحروب التي بدأت مع إيران عام ١١٣٦هـ/١٧٢٣م هذه المرحلة وهذا العهد تماماً في عام ١١٤٣هـ/١٧٣٠م. وهذه الفترة التي انتعشت فيها الفعاليات الثقافية المختلفة والتي بدأت فيها عملية النشر والمتمثلة بطبع الكتب في المطابع، إضافة إلى أنها كانت فترة صلح وهدوء وطمأنينة طغى فيها اللهو، ولم تكن فترة حرب، وقد شغلت حيزاً متميزاً في التاريخ العثماني، ولكن هذه الطمأنينة والأمن لم يدوما كثيراً بسبب بعض التصرفات غير الشرعية التي ارتكبت فيها.

دفع دخول روسيا الأراضي الإيرانية الدولة العثمانية إلى التدخل في هذا الوضع مما جرَّها إلى الحرب الإيرانية التي استمرت سبع سنوات، وعندما استطاع عبد الله باشا "وهو من عائلة كوبرولو" فتح تبريز وإلحاق خمس ولايات إيرانية بالدولة العثمانية قام "أشرف شاه" –وكان

سنّياً– بقبول هذا الإلحاق حسب الاتفاقية التي وقعت بين الطرفين وهي "اتفاقية همدان". ولكن نادر خان –الذي كان شيعياً– لم يقبل بهذا وبدأ باسترجاع بعض هذه المناطق مما أشعل فتيل الحرب مرة ثانية، وقد قوبلت نية السلطان والصدر الأعظم بتأجيل الحملة الإيرانية إلى ربيع عام ١١٣٦هـ/١٧٢٣م بالاعتراض والاستنكار.

وعندما أضيف إلى هذا الجو المعارض للصدر الأعظم الداماد إبراهيم باشا قيامه بتقديم بعض مناصب الدولة وبعض المنافع لأقربائه زادَ جو المعارضة وانتشر واشتدَّ مما أدّى إلى تململ وتذمر في صفوف الانكشارية، ثم تعاظم إلى حد العصيان. انتشر هذا العصيان الذي كان على رأسه شخص اسمه "باترونه خليل" –الذي يعد أسوأ عصيان في تاريخ الدولة العثمانية– انتشاراً كبيراً، حيث هوجمت المساكن ونـهبت، ثم هوجمت السجون وأطلق سراح المسجونين وسلحوا، وعندما زاد هذا العصيان وانتشر طالبوا السلطان بإعدام الصدر الأعظم الداماد إبراهيم باشا وبعض الباشوات المقربين منه، وفعلاً تمَّ إعدامهم، ولم يكتف العصاة بهذا بل طالبوا في ١٩ ربيع الأول ١١٤٣هـ/١ تشرين الأول ١٧٣٠م بتخلي السلطان عن العرش، واضطر السلطان في تلك الليلة إلى استدعاء محمود وهو ابن أخيه السلطان مصطفى الثاني، وأبلغه بأنه تنازل له عن العرش، وقضى السلطان أحمد الثالث هو وعائلته بقية حياتهم في قصر طوب قابو حيث توفي بعد خمس سنوات ونيف في شهر ربيع الأول١١٤٩هـ/تموز ١٧٣٦م وهو بعمر ٦٢ عاماً. وهكذا أدت التصرفات المنافية للشرع –وإن كانت على مقياس قليل– إلى إنـهاء عهد أمن وطمأنينة.

زوجاته: يذكر بعض المؤرخين أن عدد نسائه بلغ ١٣ زوجة وذكر آخرون أنه بلغ ١٨ امرأة، واستطعنا تثبيت ١٨ امرأة من نسائه من ضمنهن نساؤه من **مرتبة قادن أفندي:** ١– باش قادن "أمة الله"، وهي الخاصكية الأولى. ٢– رقية: وتلي الأولى في المرتبة. ٣– أمينة مهر شاه: في المرتبة الثانية أيضاً، وهي والدة مصطفى الثالث. ٤– خديجة: ضمن المرتبة الثانية. ٥– ربيعة شرمي قادن. ٦– زينب قادن. ٧– أمينة مصلي قادن. ٨– حنيفة قادن. ٩– كولشن قادن. ١٠– أم كلثوم قادن. ١١– حرّم قادن. ١٢– ميلي قادن. ١٣– فاطمة هوما شاه قادن. ١٤– نيجاد قادن. ١٥– نظيفة قادن. **الجواري من درجة إقبال:** ١٦– سلطانة شايسته. ١٧– عائشة خانم: كانت من الدرجة الثانية أو الثالثة من مرتبة إقبال. ١٨– خاتم خاتون.

أولاده: يعد السلطان أحمد الثالث أكثر السلاطين العثمانيين تزوجاً بالنساء، لذا يقول بعض المؤرخين بأن عدد أولاده بلغ خمسين ولداً، وقد ذكرنا هنا المعروفين منهم فقط: ١- الأمير محمد ٢- الأمير عبد الملك ٣- الأمير مراد ٤- الأمير محمد خان ٥- الأمير سليمان خان ٦- الأمير مصطفى الثالث ٧- الأمير سليم ٨- الأمير علي ٩- الأميرة فاطمة ١٠- الأميرة عتيقة ١١- الأميرة زينب ١٢- الأمير بايزيد خان ١٣- الأميرة أم كلثوم ١٤- الأميرة صالحة ١٥- الأميرة عائشة ١٦- الأميرة خديجة ١٧- الأميرة نظيفة ١٨- الأميرة أسماء ١٩- الأميرة زبيدة ٢٠- الأمير نعمان خان ٢١- الأمير إبراهيم ٢٢- الأمير عبد الحميد الأول ٢٣- الأمير سيف الدين ٢٤- الأميرة أمة الله ٢٥- الأميرة عائشة الصغيرة ٢٦- الأميرة أمينة[١٢٠].

٢٥- يقال بأن "بلطه جي محمد باشا" قام بخيانة الجيش العثماني بسبب علاقته غير المشروعة مع زوجة قيصر روسيا، مما قلب وحول انتصار "بروت" ضد مصلحة الدولة العثمانية، ما هو أصل هذا الأمر؟

نحن نملك الآن المصادر التاريخية التي تشرح أدق التفاصيل عن انتصار معركة "بروت"، وأكثر هذه المصادر تفصيلاً هو المصدر التاريخي المشهور لـــ "رأشد" الذي خصص أربعة مجلدات لعهد السلطان أحمد الثالث فقط، ولا نجد في أي مصدر من هذه المصادر التاريخية وجود أي علاقة غير شرعية بين بلطجي محمد باشا وبين كاترينا الروسية، كما لم يرد في أي مصدر تاريخي أن القيصر وزوجته كانا في موقع هذه المعركة. ذكرت الاشاعات أنه عندما ساء وضع الجيش الروسي وأصبح متيقنا من الهزيمة قامت زوجة القيصر بزيارة خيمة القائد التركي "بلطجي محمد باشا" وقضت معه ليلة واستطاعت اقناعه بإنهاء المعركة ووضع شروط سهلة للجيش الروسي.

وأصل الحادثة هو: كان محمد باشا من قصبة "عثمانجق" التابعة لولاية "جوروم"، وكان يميل إلى الموسيقى، وذا صوت جميل حتى لقب بـــ "باكجة مؤذن"(أي المؤذن الصافي الصوت)،

---

[١٢٠] تاريخ سلحدار، نصرت نامه، الجزء الثاني، ص ١٤٠-٤٢٠؛تاريخ رشيد، الجزء الثالث، ص ٢-٣٩٠، الجزء الثالث،٢- ٣٩٥، الجزء الخامس، ص ٢- ٤٥٤؛ كوجوك جلبي زاده، تاريخ، إسطنبول١٢٨٧؛ راشد زيلي، الجزء السادس، ٢- ٤٥٠؛ قانتمير، الجزء الثاني، ص ٨٩ وما بعدها؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء السادس القسم الأول ص ٤٥-٢٠٩، الجزء الرابع القسم الأول؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٧٩-٩٥؛ اوز طونا: "الدول والأسر.." الجزء٢ ص٢١٦-٢٢٧.

وبعد أن عُـــيِّن رئيساً في "آمرية الإسطبلات السلطانية" بتوصية وتزكية من "قالياقوز أحمد باشا"، سعى ضد هذا الشخص. وفي عام ١١١٦هـــ/١٧٠٤م أصبح صدراً أعظم للمرة الأولى بتوصية من شيخ الإسلام "باشماقجي زاده علي أفندي". كان ذا لسان حادٍّ ضدَّ من يكرهه، ونظراً لكونه قد حصل على تعليم جيد فقد كان يحسن الكلام وذا لسان ذرب، ولكنَّه لقي عقاب سلاطة لسانه هذا، فعُزِلَ عن منصبه عام ١١١٨هـــ/١٧٠٦م، ولكنه عاد في شهر رجب ١١٢٢هـــ/أيلول ١٧١٠م إلى منصب الصدارة العظمى مرة أخرى. ومع أنه لم يكن قائداً لامعاً، فإنه اكتسب شهرة لامعة ومكانة مرموقة بعد الانتصار في معركة "بروت" وحتى قبل وصوله إلى إسطنبول.

كما هو معلوم ففي الحرب التي أعلنت ضد روسيا في عام ١١٢٢هـــ/١٧١٠م لم يحضر "بطرس" قيصر روسيا إلى موقع المعركة بسبب الفوضى والجوع المتفشي، وفضل قيادة الحرب عن بعد، وكانت النتيجة أن جيشه وقف على حافة الهزيمة، كان "شرماتيفاف" هو قائد هذه الحرب، ولم يحضر القيصر ولا زوجته إلى ساحة الحرب أبداً، وعندما علم القيصر أن جيشه سيهزم أرسل مجوهرات ثمينة جداً هدية إلى القائد التركي بواسطة رئيس وزرائه البارون "شافيروف" طالباً عقد اتفاقية سلام بين الطرفين، وعلى الرغم من معارضة ملك السويد ومعارضة "دولت كراي" حاكم القرم، لم يستمع بلطجي محمد باشا لهما، وقام -بتأثير من مستشاريه- بعقد اتفاقية سلام بشروط جيدة، ثم بدأ بالعودة إلى إسطنبول بصفة قائد جلل فخر الانتصار هامته. "كان تاريخ توقيع اتفاقية بروت في شهر جمادي الاولى١١٢٣هـــ/تموز ١٧١١م".

يجب هنا معرفة جملة من الحقائق:

١- كان من رأي كارل الثاني عشر ملك السويد وكذلك من راي "دولت كراي" حاكم القرم رفض طلب روسيا للصلح، ولاسيما وأن الجيش الروسي واقع في مأزق وهو في موقف ضعيف، وكانا محقين في هذا الرأي. ولا شك أن البلطجي قد استعجل في الأمر، وقد ثبت صواب رأي المعارضين للصلح عندما قام الروس فيما بعد بالتنكر للاتفاقية وتراجعوا عن وعودهم في تطبيقها.

٢- قام شيخ الإسلام -الذي كان السلطان يحبه ويجلّه كثيراً- والداماد علي باشا وسليمان آغا "وهو آغا دار السعادة" الذين كانوا ضد "بلطجي محمد باشا"، بتكثيف مساعيهم

ضده لدى السلطان بسبب سلاطة لسانه وتصرفاته الخشنة، وقبل أن يصل البلطجي إلى إسطنبول هيئوا خطة ضده مستندة على أساس تراجع قيصر روسيا عن وعوده. كانت الخطة تقضي بإفهام السلطان بأن البلطجي اقترف خطأ كبيراً عندما أهمل رأي ملك السويد وحاكم القرم، ولو أخذ برأيهما لكان من الممكن أسر قيصر روسيا حياً، فقد سنحت هذه الفرصة لهم، وأنه اختار سبيل الصلح بسبب المبالغ المرسلة من قبل القيصر. أمَّا مؤيدوه فقد ذكروا بأن الخطأ الوحيد كان وصول عربات الذهب ليلاً، وإلا فقد كان من الممكن القبض على القيصر.

هنا يذكر المؤرخ "هامر" بأن كاترينا زوجة القيصر أرسلت جميع مجوهراتها إلى هيئة القيادة العثمانية بواسطة "شارمتيفاف"، وأنها قامت أيضاً بكتابة رسالة إلى الصدر الأعظم. ويقول بعض المؤرخين المعاصرين بأن "بلطجي محمد باشا" لم يأخذ رشوة أبداً، ولكن يجوز أن بعض مشاوريه أمثال عمر أفندي وعثمان أفندي قبلوا استلام هذه الهدايا.

ردُّ السلطان هذه الاتـــهامات في البداية، وذكر بأن عزل صدر أعظم حقق مثل هذا الانتصار لا يكون عملاً صائباً، ولكن أعداء الصدر الأعظم استأنفوا حركتهم وهجومهم عليه عندما قام الصـــدر الأعظم في مدينة أدرنة بتوزيع الرواتب والمنح على جنود "قابو قولو". هنا أوغر الأعداء صدر السلطان على الصدر الأعظم وقالوا بأنه يجب الاستفسار من أصدقاء الصدر الأعظم عن سبب قيامه بتوزيع هذه المنح، وأنّ هذا يدل على محاولته التكفير عن أخطائه لذا قام باتفاق سري مع "قابو قولو". وعندما قام شيخ الإسلام -الذي عينه السلطان حكماً في هذا الموضوع- بتأييد هذه الاتهامات قام السلطان بعزل الصدر الأعظم في شهر ذي القعدة ١١٢٣هـــ/تشرين الثاني من عام ١٧١١م، وأجبره على الإقامة في جزيرة "ميدللي".

٣- يتبين من هذا عدم وجود أي إشارة مهما كانت صغيرة في أي مصدر تاريخي معتبر، ولا في أي كتاب من كتب المؤرخين المعاصرين على قضاء بلطه جي محمد باشا ليلة مع كاترينا في خيمته، كما أنّ هذه المصادر التاريخية تؤكد أن القيصر وزوجته لم يحضرا إلى مكان الحرب، أي أنها تؤكد على كون هذه الادعاءات مجرد أكاذيب لا غير. ويقوم المؤرخ "رأشد" بتلخيص الموضوع كما يأتي: **"قام أفراد الحاشية المحيطة بالسلطان بشكل سري بكتابة اتهامات لا أساس لها من الصحة فأثاروا غضب السلطان، وبينما كان الوزير الأعظم ينتظر المكافآت على الخدمات الكبيرة التي قام بها، وينتظر الثناء والمديح إذا به يواجه باتهامات خيانة لا أصل لها، وبسبب حيل حُسَّاده أصبح منبوذاً"**.

والخلاصة إن عدم استماع بلطجي محمد باشا لآراء ملك السويد وآراء حاكم القرم، وبقائه تحت تأثير مستشاريه وتصرفه على هذا الأساس، وتوهمه بأنه يعرف كل شيء أدى إلى ضياع فرصة كبيرة منه مما جعل المؤرخين يحسبون هذا نقطة سلبية في حقه. ويذكر أعداؤه وبعض المؤرخين الغربيين أنّ كاترينا بعثت له رسالة ومجوهرات ثمينة. أما المؤرخون العثمانيون فقالوا: بكل وضوح بأن هذا اتهام مخترع من قبل رئيس الحرم "دار السعادة آغاسي" والمقربين منه. ولكن لا يوجد هناك مؤرخ واحد -ولا أي مؤرخ للوقائع الروسية- ذكر بأن كاترينا حضرت إلى موقع الحرب، أي إن هذا مجرد افتراء لا غير[١٢١].

١٢٦- لماذا لم تبدأ المطبعة في الدولة العثمانية إلا في عام ١١٤٠هـ/١٧٢٧م أي بعد ٢٧٢ عاماً من اختراعها واستعمالها في أوروبا؟ ألا يعني هذا أن الدولة العثمانية كانت ضد التكنولوجيا ؟

هذا الموضوع لاكته ألسنٌ كثيرة، واستعمل على الدوام دليلاً ضد الدولة العثمانية، لذا نرى ضرورة بحث هذا الموضوع ببعض التفصيل:

١- من المهم هنا ذكر أن كوتنبرغ لم يخترع المطبعة في عام٨٥٩هـ/١٤٥٥م؛ لأن فن الطباعة ظهر في القرن الثامن الميلادي في الصين، وحسب رأي بعض الباحثين ظهر عند أتراك "أويغور"، والأوساط العلمية تقبل الآن بأن أتراك "أويغور" لعبوا دوراً أهم من دور الصينيين في نقل الطباعة إلى أوروبا، كما لم يكن كوتنبرغ الشخص الذي اخترع أحرف الطباعة المتحركة؛ لأن أتراك أويغور وكذلك الكوريين كانوا أوّل من استعملوا هذه الأحرف في القرن الرابع عشر، أي ظهرت الطباعة بهذا الشكل في أوروبا في القرن الرابع عشر الميلادي، وبفضل جهود كوتنبرغ أصبح من الممكن طبع الإنجيل في المطبعة في عام ٨٥٩هـ/١٤٥٥م، أي في القرن الخامس عشرا لميلادي.

---

[١٢١] تاريخ راشد، الجزء ٣ ص ٣٦٦- ٣٧٢ (الموضوع مذكور هنا بكل تفاصيله)؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقوعات" الجزء ٣، ص ٢٠- ٢٢؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء٤، القسم١، ص ٨٣-٩٥، الجزء ٤، القسم ٢، ص ٢٨٠-٢٨٥ ؛ سلاحدار، نصرت نامه، الجزء ٢ القسم ٢ص ٢٦٨-٢٧٥؛ أحمد مختار "حملة بروت لمحمد بلطجي باشا حسب المصادر الروسية Rus Menâbiine Göre Baltacı Mehmed Paşa'nın Prut Sefer " مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، رقم ٤٥(١٣٣٣)، ص ١٦٠- ١٨٥، الجزء ٨،رقم، ٤٦، ص ٢٣٨- ٢٥٦؛ آق تبه، منير: "محمد بلطجي باشا " TDVİA، الجزء ٥، ص ٣٥ ٣٦.

٢- لم تدخل المطبعة إلى الدولة العثمانية في عام ١١٤٠هـ/١٧٢٧م، بل قبل هذا التاريخ، ولكن تاريخ قيام المسلمين بطبع كتبهم في أول مطبعة رسمية كان في ١١٤٠هـ/١٧٢٧م، ولكن اليهود في الدولة العثمانية أنشئوا مطابعهم منذ عام ٨٩٣هـ/١٤٨٨م، والأرمن في ٩٧٣هـ/١٥٦٧م، والروم في١٠٣٧هـ/١٦٢٧م، حتى أنه تمَّ طبع ١٩ كتاباً في عهد السلطان بايزيد الثاني، و٣٣ كتاباً في عهد السلطان ياوز سليم، وتوجد عبارة: "طبع هذا الكتاب تحت رعاية السلطان بايزيد الثاني ".

وأجاز السلطان مراد الثالث بيع كتاب "أصول أقليدس" المطبوع بالأحرف العربية -وهو كتاب في الهندسة- بكل حرية بفرمانه المؤرخ في ٩٩٦هـ/١٥٨٨م.

ويذكر مصطفى نوري باشا أنه تمَّ التقدم لاستخراج إذن بإنشاء مطبعة في عهد السلطان مراد الرابع، أما المؤرخ عطا -وهو مؤرخ مدرسة أندرون- فيقول بأنَّ أول محاولة لتأسيس مطبعة بدأت في عهد السلطان محمد الرابع، ولم تتحقق عملياً إلا في عام ١١٤٠هـ/١٧٢٧م، وينكر هؤلاء العلماء كون السلاطين العثمانيين ضد المطبعة، إذن فتاريخ المطبعة الرسمية العثمانية الأولى كان في عام ١١٤٠هـ/١٧٢٧م وليس تاريخ دخول أول مطبعة إلى الدولة العثمانية، فقد ظهرت المطبعة في الدولة العثمانية وتمَّ طبع العديد من الكتب فيها بعد ٣٣ سنة من قيام كوتنبرغ بتأسيسها في أوروبا.

والخلاصة أنه تمَّ طبع كتب بالأحرف العربية في إسطنبول وفي حلب اعتباراً من القرن الرابع عشر، وفي بعض المدن الأوروبية بعد عام ٩٢٠هـ/١٥١٤م.

٣- ويشير المؤرخون الغربيون إلى أسباب عدم استساغة الدولة بشكل رسمي وكذلك المسلمين لهذه التكنولوجيا، وسنذكر بعض هذه الأسباب فيما بعد، ولكن مهما كانت هذه الأسباب فليس هناك من عذر للدولة العثمانية في بقائها بعيدة عن العلوم الجديدة. وعندما نلخص هذه الأسباب نود الإشارة إلى بعض الأمور: إن الإسلام الذي هو مرشد جميع العلوم وسيِّدها لا يمكن أن يكون ضدَّ أي تجديد علمي، وعندما دخلت الدولة العثمانية في عهد الركود والتراجع لم تستفد من المخترعات الجديدة ومنها المطبعة، والإسلام لا يقبل بهذا الأمر ولا يستصوبه، وقد كانت للمؤسسات المهنية "اللونجات" في الدولة ولاسيما الخطاطون المرتبطون بهذه المؤسسات دوراً سلبياً في هذا الأمر.

يقول الكونت "مارسيكلي" بأنه كان هناك ٩٠ ألف خطاط في إسطنبول عام ١١٤٠هـ/١٧٢٧م، وحتى لو قبلنا بنصف هذا الرقم فهو رقم كبير، وقد كان للموقف الرافض للمستنسخين والمجلدين وصناع الأقلام والأحبار ومن شابههم للمطبعة ووقوفهم ضدها أثراً كبيراً في تأخير تأسيس المطبعة الرسمية، والأقوال الآتية للكونت "مارسيكلي" تؤيد ما ذكرناه: "**لا يقوم الأتراك في الحقيقة بطبع كتبهم. ولا يرجع هذا أبداً –كما قد يُظَن– إلى كون طبع الكتب في المطبعة ممنوعا عندهم**". إذن فليس من الصحيح أن تأخر تأسيس المطبعة الرسمية كان مرتبطاً بالتعصب الديني.

٤– نقول بكلِّ أسف بأن الدولة العثمانية بعد عهد السلطان سليمان القانوني أصبحت لا تعير أهمية للتطورات الاقتصادية والعلمية الحادثة في العالم، ولا شكَّ أنها دفعت فيما بعد ثمن هذا التصرف، ومن الممكن والمحتمل أنَّ بعض مدعي العلم أفتوا بعدم جواز المطبعة وحرمتها، ولكن الأمر نفسه حدث في أوروبا أيضاً، ففي عام ٩٠٧هـ/١٥٠١م أصدر البابا الكسندر السادس أمراً بحرق الكتب التي طبعت دون رخص، وقام هنري الثاني ملك فرنسا بتهديد الذين يطبعون الكتب دون رخص بالإعدام.

٥– بعد كل هذه التطورات أسست أول مطبعة في عهد السلطان محمد الرابع ١٠٥٨–١٠٩٨هـ/١٦٤٨–١٦٨٧م، أي قبل تأسيس المطبعة الرسمية "مطبعة متفرقة" بعصر كامل، وتمَّ طبع بعض الكتب، ولكن نظراً لعدم تنضيد الحروف فيها بشكل جيد توقفت عن العمل و لم تستمر. أطلق اسم (مطبعة متفرقة) على المطبعة الرسمية الأولى في الدولة العثمانية لكون السيد "إبراهيم متفرقة" مؤسسها.

٦– عندما لم تثمر محاولات الطباعة المنتظمة في عهد محمد الرابع أسست المطبعة الرسمية الأولى في عهد السلطان أحمد الثالث بسعي من الصدر الأعظم الداماد إبراهيم باشا. في عام ١١٣١هـ/١٧٢٠م أرسل الصدر الأعظم إبراهيم باشا السيد سعيد محمد جلبي ابن "يرمي سكز جلبي محمد أفندي" سفيراً للدولة العثمانية في باريس، وفي السنوات التي قضاها في باريس تيسرت له مشاهدة وتدقيق المطابع عن قرب، وعند رجوعه شرح الأمر للمسؤولين من رجال الدولة الذين أسرعوا باتخاذ الإجراءات اللازمة لتأسيس المطبعة، وتقرر توظيف "إبراهيم متفرقة" وتعيينه مساعداً لـ "سعيد محمد جلبي" لتحقيق هذا الأمر، وهذا الشخص المولود في المجر أعلن

إسلامه بعد أسره عام ١١٠٥هـ/١٦٩٣م وحسن إسلامه حتى أنه كتب كتاباً بعنوان "الرسالة الإسلامية"، وجلب انتباه الصدر الأعظم بقابلياته الجيدة.

قام الاثنان بكتابة اللوائح المتعلقة بالمطبعة باسم "وسيلة الطباعة" وتقديمها إلى الصدر الأعظم عام ١١٣٩هـ/١٧٢٦م. كانت اللوائح تؤكد عدم وجود أي مانع شرعي أو عقلي في تأسيس المطبعة، وحول الصدر الأعظم هذه اللوائح إلى شيخ الإسلام "يكي شهرلي عبد الله أفندي" الذي أجاب هذا الجواب التاريخي: "**إن قيام الماهرين في صناعة الطباعة بالطبع بشكل صحيح ودون أخطاء وفي وقت قصير ودون مشقة سيؤدي إلى زيادة عدد نسخ الكتب وانتشارها بأسعار رخيصة، ولكن يجب تصحيح هذه الكتب من قبل العلماء**".

بعد صدور هذه الفتوى صدر الفرمان السلطاني في شهر ذي القعدة ١١٣٩هـ/تموز ١٧٢٧م. وفي عام ١١٤٢هـ/١٧٢٩م طبع أول كتاب في المطبعة وهو معجم "وان قولو"، كان الفرمان السلطاني يمنع طبع كتب التفسير والحديث والفقه وعلم الكلام لبعض الوقت، ولا شك أنه ظهر من عارض هذه الفتوى، ولكن الطباعة استمرت وتطورت في الدولة العثمانية حتى سقوطها.

٧- ولا ننسى أن نبيِّن هنا بأن القرآن الكريم والكتب الدينية الأخرى بدأ طبعها في إيطاليا منذ عام ١٥١٤م، وقد أذن السلطان مراد الثالث بتداول هذه الكتب داخل المملكة العثمانية.

والخلاصة أن المطبعة لم تتأخر ٢٧٢ عاماً في الدخول إلى الدولة العثمانية بل ٣٣ عاماً، ولكن تأسيس المطبعة الرسمية وطبع الكتب تأخر مع الأسف ٢٠٠ عاماً، أما إن أخذنا بنظر الاعتبار عمل المطبعة بشكل منظم تكون مدة التأخير ٢٧٢ عاماً للأسباب المذكورة آنفاً، وكما يتم شرح وفهم أسباب تأخر دخول التلفزيون إلى تركيا خمسين عاماً وهي في القرن العشرين، وتأخر دخول الانترنت "٥-١٠" أعوام، كذلك يمكن فهم سبب تأخر المطبعة في الدولة العثمانية، وإلا فلا توجد هناك أي خصومة للإسلام مع العلم ومع التكنولوجيا[١٢٢].

---

[١٢٢] الأرشيف العثماني، دفتر المهمة، رقم ١٣٤، ص ١٤٦، رقم ١٣٥، ص ٣٠٣؛ كوجوك جلبي زاده، تاريخ (زيلي تاريخ رشيد)، الجزء٦، ص ٤٧٠- ٤٧٣؛ "صبحي تاريخي"، إسطنبول ١١٩٨(اللائحة الموجودة في المقدمة حول المطبعة). طيار زاده أحمد عطا: "تاريخ عطا" إسطنبول١٢٩٣، الجزء١، ص ١٥٧- ١٥٨؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء٤، القسم ١، ص ١٥٨- ١٦٢؛ Marsigli, Comte: "الوضع العسكري للإمبراطورية العثمانية منذ ظهورها حتى انحطاطها Osmanlı İmparatorluğunun Zuhûr ve Terakkisinden İnhitatı

١٢٧- ماذا كانت أشكال اللهو في عهد "لاله"؟ وهل كانت هناك أنواع من اللهو المحرم؟

كان السلطان أحمد الثالث وكذلك الصدر الأعظم إبراهيم باشا من الأشخاص المحبوبين ولييي العريكة ومن المحبين للسلام والدعة وقضاء حياة مرحة. وتقول كتب التاريخ الموجودة بين أيدينا بأنهم -نتيجة هذا الميل وهذا الطبع عندهم- قضوا حياتهم في الفترة ما بين سنوات ١١٣٠-١١٤٣هـ/١٧١٨- ١٧٣٠م في إقامة المآدب وفي اللهو المباح.

ويجب التأكيد هنا على أمر مهم وهو أنّ قيام السلطان والصدر الأعظم بقضاء أوقاتهم في المرح المباح شيء، وتورط الأهالي في إسطنبول في اللهو والملذات غير المباحة دون أن يدركوا قيمة ونعمة عهد السلام والأمن والطمأنينة!! ويجب ألا نخلط أحدهما بالآخر وإلا نكون قد افترينا على التاريخ. و يجب ألا ننسى شيئاً آخر أيضاً، هو أن استغراق السلطان والصدر الأعظم في حياة اللهو والمرح وإن بقيت ضمن دائرة الحلال، إلا أنه يعد سبباً ضمنياً لدفع الشعب إلى الأعمال والأمور غير الشرعية.

وإذا قيمنا عهد لآله بهذا المنظار نرى ما يأتي:

أ- كان السلطان والصدر الأعظم في هذه الفترة، أي في عهد "لاله" يشتركون في حفلات "مسامرات الحلوى" ، وحفلات لاله في القصور الفخمة التي بنيت في هذه الفترة بمصاريف كبيرة مثل قصر "سعد آباد" في منطقة "كاغدخانه"، وقصر "شرف آباد" في أسكدار وفي حدائق "باغي فرح" وحدائق "جيراغان "، وفي غيرها من القصور والحدائق العديدة، كما كان بعض الموسيقيين يستدعون أحياناً لحفلات السمر هذه ولكن ضمن نطاق مشروع.

Zamanına Kadar Askerî Vaziyeti " (المترجم: نظمي) أنقرة ١٩٣٤، ص ٤٩ كوندوز، محمود: "تاريخ المطبعة وطبع القرآن الكريم Matbaanın Tarihçesi ve İlk Kur'ân-ı Kerim Basmaları " مجلة الأوقاف، العدد ١٢، أنقرة ١٩٧٨، ص ٣٣٥- ٣٥٠؛ بايصال، بوغره: "الكتب التي طبعها الأتراك العثمانيون منذ تأسيس مطبعة متفرقة حتى المشروطية الأولى Müteferrika'dan Birinci Meşrutiyete Kadar Osmanlı Türklerinin Bastıkları Kitaplar إسطنبول ١٩٦٨؛Thomas Francis: "اختراع المطبعة في الصين وانتشارها في الغرب The Invention of Printing in China and its Spread Westward" نيويورك ١٩٥٥؛ نجاتي اوغلو، خليل: "إبراهيم متفرقة مؤسس المطبعة والرسالة الإسلامية (نص نقدي) Matbaacı İbrahim Müteferrika ve Risâle-i İslâmiyye" أنقرة ١٩٨٢؛ بركس، نيازي: "الهوية الفكرية والدينية لمؤسس أول مطبعة تركية İlk Türk Matbaası Kurucusunun Dinî ve Fikrî Kimliği " ن.ت.د. الجزء ٢٦، العدد١٠٤(١٩٦٢) ص ٧٢٤-٧٣٦؛ آجاراوغلو، م. تركلر: "أول كتاب تركي مطبوع في العالم Dünyada Basılan İlk Türkçe Kitap" ن.ت.د. الجزء٥٠، العدد ١٩٧ (١٩٨٦)، ص ٥٠٧- ٥٣٠. المصادر كثيرة حول هذا الموضوع، ولكننا اكتفينا بهذه المصادر، علما بأن المؤرخين لم يشيروا حتى الآن إلى ما جاء في هذا الموضوع في كتاب "تاريخ عطا".

مسامرات الحلوى هي مسامرات كان يرتبها الأهالي والأغنياء ويحضرها العلماء والشعراء والأدباء، وتجري فيها مسامرات علمية وأدبية وتعزف فيها الموسيقى، وتقدم في أثنائها مختلف أنواع الحلوى.

وكلمة "لاله" تعني زهرة الزنبق حيث ازداد الإقبال في هذا العهد على أنواع الزنابق حتى إنهم تفننوا في استزراع أنواع عديدة منها بلغت ٢٣٤ نوعاً من أنواع الزنابق، ووجّه السلطان اهتماماً خاصًّا بالزنابق وأصدر حولها فرماناً سلطانياً.

ولكن عندما ندقق كتب التاريخ التي تناولت حفلات لاله ولهوها ومسامرات الحلوى والمآدب الأخرى بالوصف والشرح نعلم حضور أدباء ومفكري وعلماء ذلك العهد وعلى رأسهم شيخ الإسلام هذه الحفلات والمسامرات، ولا يمكن تصور وقوع أي شيء غير شرعي في الحفلات والمسامرات التي يحضرها شيخ الإسلام. ثم إن كتب التاريخ تذكر لنا بالتفصيل ما كان يجري في هذه المآدب وحفلات السمر، ولا نجد في هذه التفاصيل أي شيء غير شرعي.

ولم تكن حفلات السمر والمآدب مقتصرة على هذا فقط بل كانت دروس التفسير والحديث والفقه والتاريخ تلقى في هذه القصور وفي قصر الصدر الأعظم وفي قصر السلطان أمام السلطان وبحضور الصدر الأعظم وشيخ الإسلام وقضاة العسكر في روم ايلي والأناضول والعلماء المشهورين في إسطنبول وحواليها. ومن يرغب في الاطلاع على تفاصيل أكثر في هذا الخصوص فعليه مطالعة "تاريخ عاصم". ويجب التنويه أيضاً بأنَّ بعض الأدباء أمثال الشاعر "نديم" و "سيد وهبي" كانوا في الوقت نفسه فقهاء وعلماء في الدين الإسلامي، فمثلاً تعين "سيد وهبي" لفترة من الوقت قاضيا في "تبريز"، أما المؤرخ "راشد" فكان عالماً وفقيهاً بحيث عين قاضياً في حلب.

ولكن هذه المآدب والحفلات أدت بشكل ما وبصورة غير مباشرة إلى تفشي الفساد بين الأهالي، كما حاول بعض منافسي وأعداء الصد ر الأعظم الداماد إبراهيم باشا من أمثال قاضي إسطنبول السابق زلالي حسن أفندي، وكذلك واعظ جامع آيا صوفيا "إسبري زاده" تشويه صورة الصدر الأعظم فقاموا بحملة اتهامات ضدّه حول قيامه ببعض الأعمال غير الشرعية. ولا نعرف على وجه التأكيد مدى صحة هذه الاتهامات.

ب- كان صرف السلطان معظم وقته في المآدب والحفلات والسمر واللهو -وإن كان ضمن إطار مشروع- عاملاً في تفشي الفساد الخلقي بين أفراد الشعب، وعاملاً في انحراف هذا

اللهو من الشكل المشروع إلى الشكل غير المشروع، لذا لا يمكن أبداً إنكار زيادة الفساد الخلقي في إسطنبول في عهد لاله نسبة إلى العهود الأخرى، فزيادة الميل إلى الحفلات وإلى اللهو أدى مثلاً إلى تفشي تعاطي الأفيون والمخدرات بين بعض الشباب وبين بعض الأهالي، وبعد أن تفاقم هذا الأمر طلب من شيخ الإسلام إصدار فتوى في هذا الخصوص. وأصدر شيخ الإسلام فتوى ذكر فيها حرمة استعمال الأفيون والمخدرات في الدين الإسلامي، وقال بأن بائعي ومروجي هذه المخدرات سيعاقبون بعقوبات تعزير شديدة كالنفي والغرامات المالية، وأمّا من يدعي جواز استعمال هذه المواد أو يحض على استعمالها فيجب إعدامه.

ونود هنا إضافة ما يأتي: جاء في فرمان سلطاني صادر في عام ١١٤٤هـ/١٧٣١م أنه لوحظ أنّ أزياء بعض النساء وهندامهن في إسطنبول قد فسدت وخرجت عن الإطار الشرعي إلى درجة تغري باقتراف الأفعال غير الشرعية، وأنّ هذا أدى إلى وقوع بعض الحوادث غير المشروعة لذا تقرّر منع أي زي نسائي غير شرعي، واتخاذ جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوع مثل هذه الأفعال اللاأخلاقية.

هذه الحوادث تبيّن بوضوح ظهور بعض العادات غير المشروعة بين الأهالي في عهد لاله، ولكن هذا لا يعني أنّ مثل هذه العادات دخلت ونفذت إلى القصر السلطاني[١٢٣].

١٢٨- أكان عهد لاله عهد لهو وأهواء ومسرات فقط؟ ألم يكن فيه تجديد في الحياة الفكرية والثقافية وإغناء لها؟

ذكرنا سابقاً أن الفترة المنقضية بين سنوات ١١٣٠-١١٤٣هـ/١٧١٨- ١٧٣٠م أي الفترة التي تبوأ فيها "نوشهيرلي إبراهيم باشا "منصب الصدارة العظمى يطلق عليها اسم "عهد لاله"، فهل كان هذا العهد عهد لهو وعبث ومسرات فقط ؟ يجب إعطاء جواب على هذا السؤال.

---

١٢٣ الأرشيف العثماني دفتر المهمة، رقم ١٣٤، ص ١٩٠؛أرشيف متحف طوب قابي، رقم ٧٧٣٧؛كوجوك جلبي زاده: "عاصم تاريخي" (ذيل تاريخ راشد) الجزء ٦، ص ٤٢- ٤٣، ١٠٠- ١٠١، ١٣٤- ١٣٥، ١٣٧ (منع الأفيون والمخدرات)، ٢٢٣- ٢٢٤، ٢٣٣- ٢٣٤، ٢٥٩-٢٦٠ (درس التفسير)، ٢٦٥، ٣٦٣- ٣٦٤، ٣٧٠، ٣٧٧، ٣٨٤، ٤٥٣، ٤٦٤؛ تاريخ راشد، الجزء ٥، ص ١٩، ٢٩، ٤٥، ٨٨، ١٧٧، ٣٦٦، ٤٤٤ (سعد آباد)، ٥٢٧- ٥٢٨، ٥٥٥، تاريخ صبحي، إسطنبول ١١٩٨، ورقة a-b/٣٤ ؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء ٤، القسم ١، ص ١٦٢- ١٧١.

ولد إبراهيم باشا في مدينة "نوشهير" -التي كانت من قبل قرية اسمها "موشقره" والتي توسعت بفضله وأصبحت مدينة- وانتسب إلى القصر عام ١١٠٠هـ/١٦٨٩م. وفي عام ١١٢٩هـ/١٧١٧م تزوج من الأميرة فاطمة بنت السلطان أحمد الثالث، وأصبح مقرباً من السلطان وصهراً له. كان السلطان أحمد الثالث يثق فيه كثيراً، لذا عيَّنه صدراً أعظم في عام ١١٣٠هـ/١٧١٨م، كان يميل إلى الصلح وإلى السلام وإلى حياة الدعة والهدوء، وعندما تلائمت طبيعة السلطان وتوافقت مع هذا الميل بدأ عهد لاله في التاريخ.

لم ينقضِ هذا العهد في اللهو فقط، فقد أسهم هذا العهد في العديد من الخطوات الثقافية والفكرية في الدولة العثمانية وفي مقدمتها افتتاح المطبعة:

أولاً: شجع الصدر الأعظم الداماد إبراهيم باشا -الذي كان ذا تحصيل علمي جيد- العلماء والأدباء على الدوام، ولو قمنا بتدقيق المئات من صفحات كتب التاريخ التي كتبها المؤرخون العثمانيون -مثلاً لو دققنا ما كتبه "جلبي زاده" في كتابه "ذيل تاريخ رأشد"- علمنا أنَّ السلطان وكذلك الصدر الأعظم كانا ينظمان دروساً خاصة في الدين وفي غيره من العلوم يلقيها العلماء المختصون، وأنَّ شيخ الإسلام وغيره من العلماء كانوا يحضرون هذه المآدب المقامة على الدوام.

ثانياً: لكون الصدر الأعظم إبراهيم باشا مشغوفاً بالتاريخ، فقد تمَّ في عهده أهم الدراسات والبحوث التاريخية حول التاريخ العثماني والتاريخ التركي، فكتاب التاريخ المشهور "عقد الجمان" لـ "عيني"، والكتاب التاريخي المفصل بالفارسية "حبيب السير" لـ "خوندمير"، والكتاب التاريخي الكبير "جامع الدول" لـ "أحمد دده المولوي"... كل هذه الكتب التاريخية الضخمة ترجمت في عهده إلى اللغة التركية من قبل اللجان العلمية التي شكلت لهذا الغرض.

ثالثاً: قيام الصدر الأعظم إبراهيم باشا بتحويل "موش قره " التي كانت قرية صغيرة إلى مدينة كبيرة، أي قيامه بحركة تعمير واسعة، وكذلك قيامه بتأسيس أوقاف كثيرة وعديدة وفي مقدمتها "دار الحديث" في إسطنبول، وكذلك قيامه بإحياء بعض الصناعات التركية التي كانت على وشك الانقراض مثل صناعة الخزف، وأخيراً ترسيخه لمؤسسة مهمة كمؤسسة المطبعة، كل هذه الأعمال التي قام بها تشير إلى أنه لم يكن يقضي كل أوقاته في الحفلات وفي المآدب.

رابعاً: قام الأدباء المشهورون في عهده أمثال الشاعر "نديم" و "سيد وهبي"، والمؤرخ "رأشد" و"نحيفي" و "أحمد نيلي" بإعطاء آثارهم الخالدة بمساعدة وحماية وتشجيع الصدر الأعظم الداماد إبراهيم باشا.

أصبحت الدولة العثمانية -منذ بداية تأخرها في العلوم والتكنولوجيا- في هذا العهد ولأول مرة تراقب التقدم الحاصل في أوروبا عن قرب، ومع أنّ الصدر الأعظم الداماد إبراهيم باشا لم يرق كرجل دولة إلى مستوى "صوقوللو" أو إلى مستوى "كوبرولو"، إلا أنه -حسبما يذكر المؤرخون- كان مثلهم في الاستقامة وفي التدين[١٢٤].

١٢٩- ما الوجه الحقيقي لحركة عصيان "باترونا خليل" وما ماهيتها؟ وما أسبابها؟ وهل لها علاقة بعهد لاله؟

يجب إيضاح هذه الحادثة حسب قاعدة "**كل مصيبة هي نتيجة جريمة ماضية، وهي مقدمة لمكافأة قادمة**"، فمع عدم جريان أي شيء غير شرعي في قصور السلطان والصدر الأعظم حسب المعلومات الواصلة إلينا -حتى ولو كان من قبيل الشائعات- من المصادر التاريخية، إلا أنّه من المؤكد تفشي اللهو غير الشرعي بين أهالي إسطنبول في ذلك العهد. والملاحظ أن الدول التي لم تتمسك بالإسلام ولم تعتصم به عوقبت على الدوام بالهزائم وبالمجاعات وبالنكبات والمصائب العامة، وهذا هو الوارد بالنسبة لعهد لاله.

كانت الأخبار السيئة ضد الدولة العثمانية تأتي تترى من جبهة القتال مع إيران، وفي عام ١١٤٣هـ/١٧٣٠م كان الصدر الأعظم إبراهيم باشا يود اشتراك السلطان بنفسه في الحرب الإيرانية، ولكن نظراً للحياة التي عاشها ولطبيعة شخصيته لم يكن السلطان مهيئاً لهذا الأمر، لذا لم يكن راغباً فيه، ولكنه كان متردداً في إعطاء جواب الرفض، وتأخر فيه، وقد انتهز رواد الفتنة هذه الفرصة فقاموا علاوة على نشر الشائعات ضد الصدر الأعظم بنشر مقولة وشعار "**نريد سلطاناً محمود الخصال**". هذه إشارة إلى رغبتهم في تبديل السلطان لأن ولي العهد كان اسمه

---

[١٢٤] الأرشيف العثماني دفتر المهمة، رقم ١٢٩، ص ٤٥، ١٨٥، رقم ٩١، ص (الحكم الصادر بتاريخ ١٧٢٤)، رقم١٣٣، ص ٢٣٧، ٢٤٤ (الحكم الصادر بتاريخ ١٧٢٦)؛ تاريخ عطا، الجزء ٢، ص ١٥٩- ١٦٠؛ كوجوك جلبي زاده: تاريخ (ذيل تاريخ رشيد)، الجزء ٦، ص ٢- ٦٥٢؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني، الجزء ٤، القسم الأول، ص ١٤٧- ١٦٢، الجزء ٤ القسم الثاني ص ٣١٠- ٣١٦.

"محمود". كما كان المنزعجون من قيام الصدر الأعظم بجلب أقربائه إلى المناصب المختلفة في الدولة يشيعون بأن حفلات السمر والمآدب التي زادت في هذا العهد غير جائزة شرعاً.

وكان "باترونا خليل" -وهو جندي في البحرية- يعمل على إيقاد نار الفتنة هذه منذ سبعة أشهر، ثم قام هو وأصدقاؤه ببدء حركة العصيان عندما توجهوا إلى باب جامع "بايزيد" من جهة "قاشقجيلار" وأهابوا بأصحاب السوق هناك بغلق دكاكينهم ومتاجرهم قائلين لهم: "**لنا دعوة شرعية... من كان من أمة محمد فليغلق دكانه وليأت معنا**"... هكذا بدأت حركة عصيان "باترونا خليل" وحركة الاضطراب والفوضى.

الذين قادوا هذه الحركة من الدهماء هم: "موصلو بشه"، "كوجوك موصلو"، "قوطوجو حاج حسين"، "جنار أحمد" و " علي أسطه"، أما القواد والموجهون الفكريون لها فهم: قاضي إسطنبول السابق "زلالي حسن أفندي" الذي أصابه الضرر من الصدر الأعظم إبراهيم باشا، و "دلي إبراهيم" وهو من معلمي المدارس الابتدائية "اسبري زاده أحمد أفندي" واعظ جامع آيا صوفيا.

وعندما لم يُفِد تدخل شيخ الإسلام "عبد الله أفندي" في الأمر باسم الشريعة، تمّ عزل الصدر الأعظم وشيخ الإسلام وجميع أقارب إبراهيم باشا وأصهاره ونفي معظمهم، كما قتل الصدر الأعظم واثنين من أصهاره خنقاً. ولم يكتف العصاة الذين تجمعوا في ساحة الخيل "آط ميداني" بهذا، بل أرسلوا "زلالي حسن أفندي" -الذي طالبوا بتعيينه قاضي العسكر في روم ايلي- و"إبراهيم أفندي" -الذي طالبوا بتعيينه قاضياً في إسطنبول- إلى السلطان طالبين منه التنحي بأسلوب وقح وتعيين الأمير محمود سلطاناً. وفي ٢٠ ربيع الأول ١١٤٣هـ/٢ تشرين الأول ١٧٣٠م تنحى السلطان أحمد الثالث عن العرش للسلطان محمود ابن أخيه السلطان مصطفى الثاني.

ولم يكتف العصاة بهذا، بل طالبوا بإحراق القصور الموجودة في منطقة "سعد آباد" في إسطنبول بحجة كونها قصورَ ملذات وأماكن فساد ووكراً للصدر الأعظم مع النساء، ومراكز فتنة وفساد، ولم يتحمل قلب السلطان إحراق هذه القصور، ولكنه أذن بفرمان منه وفتوى من "إبراهيم أفندي" قاضي إسطنبول بهدمها. وهكذا قامت الدولة والأهالي بهدم المئات من قصور سعد آباد الموجودة في منطقة "كاغدخانة" في إسطنبول، ووقعت حوادث نهب وكل أنواع

الرذائل في أثناء حركة العصيان هذه التي استمرت ١٣ يوماً والتي انتهت في ٢٩ ربيع الأول ١١٤٣هـ/١١ تشرين الأول ١٧٣٠م.

وعندما ظهر أن باترونا خليل -الذي طمح في منصب الصدر الأعظم- لا يفهم في أمور الدولة تم تعيينه "سرعسكر" -أي رئيساً للعسكر- في روان، ولكن حاكم القرم وبمساعدة من شيخ الإسلام دعي رأس الفتنة "باترونا خليل" إلى قصر صوفا وهناك تمَّ قتله هو ورفيقه "موصلو بشه"، ثم قتل ١٨ رئيساً من رؤساء هذه الفتنة وألقيت جثثهم قرب سبيل -أي نافورة الماء- السلطان أحمد الثالث. ولم تنجح حركة عصيان ثانية في عام ١١٤٤هـ/١٧٣١م بل كان مصيرها الفشل.

من الواضح أنَّ هذه الحركة كانت عقاباً للأحوال المنافية للإسلام، والتي جرت خلال عهد لاله. ومن الواضح أيضاً أن باترونا خليل وأصدقاءه لم يقوموا بهذه الحركة في سبيل الإسلام، بل في سبيل منافعهم الشخصية وفي سبيل إرواء حقدهم، وهي حادثة مهمة إن تم أخذ العبرة منها[١٢٥].

٢٤- عهد السلطان محمود الأول

١٣٠- ألا تعطوننا معلومات موجزة عن شخصية السلطان محمود الأول وعائلته وعن الأحداث المهمة التي وقعت في عهده ؟

هو ابن السلطان مصطفى الثاني من السلطانة "صالحة سبقتي". ولد عام ١١٠٨هـ/١٦٩٦م، وتولى الحكم في ٢٠ ربيع الأول ١١٤٣هـ/٢ تشرين الأول ١٧٣٠م خلفاً للسلطان أحمد الثالث. تلقى الدروس من علماء كبار في مقدمتهم قاضي عسكر الروم ايلي الشيخ فيض الله زاده إبراهيم أفندي. كان عالماً وشاعراً وملحناً، وكان سلطاناً مثقفاً عاقلاً وذا نباهة وحيطة ويهتم بالمشورة، كتب أشعاراً تحت اسم مستعار هو "سبقتي".

وكما ذكرنا سابقا فقد كان أول عمل قام به هو الامتثال لمطالب الدهماء من العصاة وعلى رأسهم "باترونا خليل" وعزل إبراهيم باشا وأقرباءه من الوظائف المهمة التي كانوا يشغلونها في الدولة، ولكنه في شهر جمادي الآخرة ١١٤٣هـ/نهاية تشرين الثاني من عام

---

[١٢٥] الأرشيف العثمانيدفتر المهمة رقم ١٣٦، ص ٢١٨؛ تاريخ صبحي "صبحي تاريخي" إسطنبول ١١٩٨، ورقة ١/a-٣٤/a؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء ٤، القسم الأول ص ٢٠٤- ٢١٨.

١٧٣٠م قضى على جميع رؤوس حركة العصيان وعلى رأسهم "باترونا خليل"، وطهر البلاد منهم ونشر الأمن والطمأنينة فيها. ولكونه قد أخذ العبر من مصير والده ومصير عمه ومن وصية السلطان أحمد الثالث فلم يعيِّن أحداً في منصب الصدر الأعظم ومنصب شيخ الإسلام مدة طويلة.

عين السلطان محمود الأول ابني شيخ الإسلام الأسبق فيض الله أفندي في منصب شيخ الإسلام، أما من ضمن الصدور العظام العديدين الذين أتى بهم فقد أحرز الصدر الأعظم "حكيم أوغلو علي باشا" أهم موقع بينهم.

بعد أن أنــهى الاضطراب الداخلي في المملكة اتجه لحل موضوع الحرب مع إيران والتي كانت مستمرة منذ عدة سنوات، فبعد أن قام "حكيم أوغلو علي باشا" عام ١١٤٤هـ/١٧٣١م بفتح أوروميا واسترد تبريز أيضاً تم التوقيع على اتفاقية صلح مع إيران في شهر شعبان ١١٤٤هـ/كانون الأول ١٧٣٢م، ولكن نادر شاه لم يعبأ بهذه الاتفاقية حيث شنَّ هجوماً وعاود الحرب في عام ١١٤٦هـ/١٧٣٣م واستولى على مدينة أربيل وحاصر بغداد، ولكنَّه تعرض لهزيمة كبيرة أمام القائد العثماني الكبير "طوبال عثمان باشا" في شهر محرم ١١٤٦هـ/تموز ١٧٣٣م، وبسبب هذا الانتصار أُعطي لقب "الغازي" للسلطان محمود الأول.

ولكن نادر شاه -الذي كان قد أنهى حكم العائلة الصفوية وأتى بعائلة "آوشار" للحكم- عاود الحرب ودخل مدينة كركوك وقتل باشوين عثمانيين واسترد "روان" و"كنجه" و"تفليس" من الدولة العثمانية، ثم طلب عقد اتفاقية صلح وهو يتمتع بهذا الوضع الجيد. عقدت هذه الاتفاقية "وهي اتفاقية إسطنبول" في شهر رجب ١١٤٩هـ/تشرين الأول ١٧٣٦م. كانت هذه الاتفاقية قائمة على نفس أسس اتفاقية "قصر شيرين" التي سبق وأن عقدت بين الطرفين في عام ١٠٤٩هـ/١٦٣٩م.

كان نادر شاه سُنِّياً ومن المذهب الحنفي، وحاول أن ينشر مذهبه هذا في إيران، ولكنه تراجع عن هذه النية عندما خشي ظهور الاضطرابات، لذا اكتفى بأن يجرَّ إيران إلى خط معتدل من مذهب الإمامية الاثني عشري، ومع أنه سعى للحصول على تصديق من الدولة العثمانية بأن هذا المذهب مذهب حق، إلا أنه لم يوفق في مسعاه لمعارضة شيخ الإسلام والعلماء الآخرين وعدم موافقتهم. وبعد سبع سنوات من السلام أوقع أضراراً كبيرة بالتيموريين في الشرق، ثم عاود الهجوم على الدولة العثمانية في الجبهة العراقية ١١٥٦هـ/١٧٤٣م. دافعت مدينة الموصل

دفاعاً مجيداً، فاضطر نادر شاه إلى التراجع بعد أن أعطى خسائر فادحة. وفي عام ١١٥٧هـ/١٧٤٤م حاصر مدينة "قارص"، ولكنه لم يوفق في فتحها ولم يحرز أي انتصار، فطالب بالصلح مرة أخرى. وأخيراً تم إيقاف هذه الحرب المستمرة منذ عام ١١٧٦هـ/١٧٢٣م والتي أدَّت إلى سفك دماء الآلاف من المسلمين بمعاهدة إسطنبول عام ١١٥٩هـ/١٧٤٦م، وكانت النتيجة أن إيران لم توفق في الحصول على اعترافٍ بالمذهب الإمامي الاثني عشري من الدولة العثمانية.

كانت روسيا مبتهجة بالحروب التي تشنها إيران على الدولة العثمانية، لذا انتهزت هذه الفرصة واستوت على قلعة "آزاق". ثم دخلت روسيا إلى القرم وقامت بتخريبات كبيرة فيها حتى قام "فتح غراي" حاكم القرم بطردها وإخراجها من القرم. في هذه الأثناء أعلنت النمسا حليفة روسيا الحرب على الدولة العثمانية ١١٥٠هـ/١٧٣٧م لكونها تريد اقتسام بولندة، وهاجمت الدولة العثمانية من ثلاث جبهات، واستطاعت الاستيلاء على "نيش" ودخلت في "أفلاك" و"الصرب" و"بوصنة"، ولكنها هُزمت في شهر أغسطس في "بانيالوكا" أمام القائد العثماني "علي باشا" الملقب فيما بعد بـ "الشهيد"، أي كانت الدولة العثمانية في حرب مع إيران وروسيا والنمسا في نفس الوقت. وعندما تحركت الجيوش العثمانية نحو بلغراد خشيت النمسا وطلبت عقد الصلح، وانتهت مباحثات الصلح التي كان يقودها ويشرف عليها الصدر الأعظم "حاجي عوض محمد باشا" بنفسه بتوقيع معاهدة بلغراد عام ١١٥٢هـ/١٧٣٩م.

واسترجعت الدولة العثمانية حسب هذه المعاهدة بعض الأراضي التي كانت النمسا قد أخذتها حسب معاهدة "باساروفجا" عام ١١٣٠هـ/١٧١٨م، كما استرجعت قلعة "آزاق" من روسيا، واستمر وضع البحر الأسود كبحيرة عثمانية. كانت معاهدة بلغراد تبرهن أن الدولة العثمانية لا تزال هي الدولة الأولى والأقوى. في هذه الأثناء حصلت فرنسا -التي كانت الدولة الثانية من ناحية القوة- على بعض الامتيازات الأجنبية "capitulations" من الدولة العثمانية نظير مساعدتها لها، كانت الدولة العثمانية الداخلة في حرب مع ثلاث إمبراطوريات في الوقت نفسه تجلس على مائدة مفاوضات الصلح معها وهي في موقف الغالب.

كانت الدولة بتوقيعها على معاهدة بلغراد قد دخلت في عهد سلام لمدة ٢٨ سنة، ونظراً لكون الدولة العثمانية في حروب خارجية مستمرة، فقد أصبحت مضطرة للانشغال في الداخل مع الاقطاعيين -الذين كانوا يُدعون بـ "الأعيان"- الذين كانوا يظلمون الأهالي بدعوى إطاعة

الدولة، كما كان بعضهم يتمردون على الدولة، كان "صاري بك أوغلو" في منطقة "آيدن" وحواليها في مقدمة هؤلاء، وقد حاول السلطان بإعلان قانونه "عدالت نامة" في عام ١١٥٣هـ/١٧٤٠م حلّ هذه المعضلة.

وفي عام١١٤٣هـ/١٧٣٤م أقيمت مؤسسة "خومبره"(خومبره: **هي كرة فارغة من الحديد أو النحاس تملأ بالمواد المتفجرة وتقذف على الأعداء إما باليد أو بالمدفع. والمؤسسة التي كانت تقوم بصنع هذا السلاح وتدرب الجنود على استعماله كانت تدعى بمؤسسة " خومبره "**). بجهود "أحمد باشا" الذي عينه على رأس هذه المؤسسة التي كان الجنود المرتبطون بها يأخذون رواتب منتظمة، لأن السلطان كان موقِناً بضرورة إصلاح الجيش وتنظيمه من جديد، كما قام في شهر كانون الثاني من عام ١٧٣٢م بإصدار قانون جديد في موضوع الـ "تيمار" أي قانون توزيع الأراضي واستغلالها بعد أن أسيء استعمال القانون القديم. كما انشغل السلطان محمود الأول بقضية ظهور المذهب الوهابي في نجد. كان السلطان محمود الأول يشكو من نزيف في المعدة، وقد توفي في ٢٨ صفر ١١٦٨هـ/١٣كانون الاول ١٧٥٤م وهو يدخل القصر من باب "دمير قابي".

زوجاته من درجة "قادن أفندي": ١- الحاجة عالي جناب باش قادن. ٢- الحاجة عائشة قادن. ٣- الحاجة ورد. ٤- خديجة رامي: وهي خاصكية سادسة. ٥- خاتم: قادن من الدرجة الثانية؟ ٦- راضية قادن. **الجواري من درجة إقبال**: ٧- ميّاسة خانم: إقبال أولى. ٨- فهمي خانم: إقبال ثانية. ٩- حبابة خانم ١٠- سري خانم. **أولاده**: لم يرزق باي ولد[١٢٦].

٢٥- عهد السلطان عثمان الثالث

١٣١- من السلطان عثمان الثالث؟ ألا تعطوننا معلومات موجزة عن عائلته وعن الأحداث المهمة في عهده؟

السلطان عثمان الثالث هو شقيق السلطان محمود الأول، وابن السلطان مصطفى الثاني من الوالدة السلطانة "شهسوار". ولد عام ١٦٩٩م، كان أبرز معلميه ومربيه هو "فيض الله زاده إبراهيم أفندي". لم تزد مدة حكمه عن العامين إلا قليلاً، جلس على العرش في

---

[١٢٦] الأرشيف العثماني دفتر المهمة، رقم ١٢٦، ص ٤٤- ٤٥؛ تاريخ صبحي، ورقة ١/a-٢٣٨/b؛ تاريخ عزي (عزي تاريخي) إسطنبول ١١٩٩، ص ٢- ٤٠؛ اوزون جارشلي، الجزء ٤، القسم الأول، ص ٢١٠- ٣٣٦؛ أرشيف متحف طوب قابي، رقم D٨٠٧٥؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٩٥- ٩٦؛ اوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء ٢، ص ٢٢٨- ٢٢٩.

١٧٥٤/١٢/١٣م بعد وفاة أخيه الكبير. كان شخصاً عصبي المزاج سميناً، ورجل دولة يصعب التعامل معه، ويقال إنه لم يتلائم و لم يتوافق مع أي صدر أعظم.

من بين الصدور العظام في عهده يعد "حكيم أوغلو علي باشا" و "يكرمي سكز جلبي زاده محمد سعيد باشا" والصدر الأعظم الأخير "قوجه محمد راغب باشا" من رجال الدولة المرموقين والأكفاء.

وبعكس أخيه الكبير لم يكن يحب الموسيقى، كما لم يكن شغوفاً بالنساء. كان من أبرز هواياته التجول متنكراً، قام بتحديد التجول الحر للنساء في الأزقة أو خروجهن متزينات. كان الصدر الأعظم "حكيم أوغلو علي باشا" رجل دولة كفء، وكان يرد ما يراه غير معقول أو مقبول من اقتراحات السلطان ويناقشه.

أهم ما يرد على البال من أحداث عهده هي الأحداث الداخلية ومن أهمها حريق "خواجة باشا"، وحريق "جبالي " اللذان أتيا وقضيا على قسم كبير من إسطنبول، حتى أنه امتد إلى البناية الرسمية للصدارة العظمى وقضى عليها، وكذلك الوباء التي انتشرت وتسببت في موت الآلاف من الناس، ثم فصول الشتاء القارصة البرد التي جمدت فيها حتى البحار. والخلاصة أن السلطان عثمان الثالث كان لا يشبه السلاطين الآخرين في كثير من النواحي. وقد توفي من مرض "كف الأسد " في ١٧٥٦/١٠/٣٠م.

زوجاته من رتبة قادن: ١- ليلى: كانت باش قادن. ٢- زوكي: الـ "قادن" الثالثة ٣- فرخونده أمينة: قادن من المرتبة الرابعة. ولم يرزق بأي ولد[١٢٧].

٢٦- بدء تقهقر الدولة العثمانية

عهد السلطان مصطفى الثالث

١٣٢- هل تعطوننا معلومات موجزة عن السلطان مصطفى الثالث وعن عائلته وعن الأحداث المهمة التي جرت في عهده ؟

هو ابن السلطان أحمد الثالث من السلطانة "أمينة مهر شاه". ولد عام ١١٢٩هـ/١٧١٧م، وهو باني جامع " لالَه لي". جلس على العرش بعد وفاة عثمان الثالث في شهر

---

[١٢٧] تاريخ واصف: "واصف تاريخي" الجزء ١ ص ٤٥- ٩٢؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء ٤، القسم الأول، ص ٣٣٧- ٣٤١؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ٩٧؛ اوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء ٢ ص ٢٣٠.

تشرين الأول من عام ١١٧٠هـ/١٧٥٦م، ولقب بالغازي اعتباراً من عام ١١٨٣هـ/١٧٦٩م. يقال: إنه كان مغرماً بالتنجيم وبعلم النجوم، كان هذا السلطان شاعراً وخطاطاً وعالماً، ونظرا لكون "قوجه راغب باشا" صدره الأعظم فقد قضى عشرة أعوام من سلطنته في أمن وطمأنينة. كان راغب باشا وزيراً عاقلاً، استطاع طوال ست سنوات رد رغبة السلطان في إعلان الحرب بلباقة ودراية. في سنة ١١٧١هـ/١٧٥٧م أعطى السلطان وللمرة الأخيرة منحة ذكرى الجلوس على العرش، لأنه ألغى هذه العادة بعد ذلك.

كان السلطان مهتماً بأمور الدولة وحاول علاج مشاكلها، وكان حسَّاساً في المواضيع المالية، وهو من رجال الدولة الذين فكروا في حفر قناة السويس. حاول إجراء بعض الإصلاحات في المؤسسة العسكرية "قابو قولو" دون إثارتها أو إزعاجها، وأسس مدرسة الهندسة البرية السلطانية ومدرسة الهندسة البحرية السلطانية لتخريج ضباط المدفعية وضباط القوة البحرية دون أن يمس أو يلغي قسم المشاة. وحدث في عهده الزلزال الكبير في إسطنبول في ١٣ كانون الأول ١١٧٩هـ/٢٢ مايو ١٧٦٦م، إلا أن الدولة العثمانية بقيت بعيدة عن تأثير زلازل الحكم التي كانت تعصف بالبلدان الأوروبية.

كان قيام روسيا بإدخال الجنود إلى بولندة خلافاً للاتفاقيات المبرمة مع الدولة العثمانية، وبتشجيع من قبل فرنسا لها، إضافة إلى ميل السلطان لإعلان الحرب سبباً في إعلان الحرب على روسيا في شهر تشرين الأول من عام ١٧٦٨م، ومع أن الجيش الروسي الذي كان تحت قيادة القيصرة كاترين الثانية تلقى ضربات موجعة من "غراي خان" حاكم القرم، إلا أنه استطاع في خريف عام ١١٨٣هـ/١٧٦٩م من الاستيلاء على "هوتين" التي تعد بوابة بولندة، من خلال أخذ الجيش العثماني بغتة، لعدم كونه منهيئاً ومستعداً للحرب لتوقيع الطرفين اتفاقية سلام وعدم قتال، والتي نقضت من قبل الروس الذين اعتمدوا عنصر المفاجأة في حربهم، ونظراً لكون البحر الأسود بحيرة عثمانية فقد نقل الروس جنودهم عن طريق خليج فنلندة إلى البحر الأبيض المتوسط ومنه إلى مورا بالتعاون مع الروم "مع اليونانيين"، وكان هذا مفاجأة للجيش العثماني، ولكن الروس هزموا هزيمة شنيعة في شهر ذو الحجة ١١٨٣هـ/نيسان من عام ١٧٧٠م، ولكن القوات الروسية التي توجهت من بحر البلطيق إلى بحر إيجة كبدت السفن العثمانية خسائر فادحة قرب جزر "قويون" قبل انسحابها، ثم قامت بهجوم مفاجئ على السفن الحربية العثمانية في ميناء

"جشمة" وكبدت القوة البحرية العثمانية خسائر كبيرة، وترددت أصداء واسعة لهذا الهجوم في الدول الأوروبية، ولكن "حسن باشا" استطاع القيام بعملية انتقامية لهذا الهجوم.

كانت الدولة العثمانية منذ عصور -في الأقل منذ ٨٥٧هـ/١٤٥٣م- هي القوة العظمى الوحيدة في العالم، ولكن الأحداث التي تلت هذا العهد أنهت هذا الأمر؛ لأن القوات البرية الروسية التي كانت تحت قيادة الكونت "رومانزوف" تغلبت على قوات الصدر الأعظم "عوض زادة خليل باشا" في أغسطس عام ١٧٧٠م في بوغدان في منطقة "قارتال" أو بالاسم الحالي "لارغا"، واستولت على "بندر". ولم تكتف روسيا بهذا بل حاصرت "اورقابي" التي كانت تعد باب القرم ومفتاحه، واستطاعت كاترين قيصرة روسيا من شق صفوف القرم إلى قسمين عندما وعدت القرم بأنها ستصبح دولة مستقلة إن انفصلت عن الدولة العثمانية، فاضطر القرم إلى الإذعان للاحتلال الروسي في تموز ١٧٧١م، وهكذا لم تعد الدولة العثمانية الدولة الأقوى في العالم. وفي عام ١٧٧١م استولت روسيا على "افلاك " أي على رومانيا، ثم تقدمت روسيا عن طريق "دوبروجا" إلى بلغاريا.

كان الحزن الكبير والدائم الذي ألم بالسلطان من جراء تقدم روسيا في هذه الحرب التي أعلنها السلطان والتي أصبحت سبباً لكارثة كبيرة على الدولة عاملاً في إصابته بالفالج حيث توفي في شهر ذو القعدة ١١٨٧هـ/كانون الثاني ١٧٧٤م. أما معاهدة "قاينارجا" التي أعلنت بدء تقهقر الدولة العثمانية فقد تمَّ التوقيع عليها في عهد السلطان عبد الحميد الأول، بعد وفاة السلطان مصطفى الثالث.

زوجاته: ١- عين الحياة: كانت باش قادن أفندي. ٢- الوالدة السلطانة "مهر شاه": باش قادن أفندي ووالدة السلطان سليم الثالث. ٣- رفعت: قادن أفندي الثانية. ٤- عائشة عادل شاه: قادن أفندي الثالثة. ٥- فهيمة: قادن أفندي الثالثة. ٦- بينّاز: قادن أفندي الثالث.

أولاده: ١- الأمير محمد. ٢- الأمير سليم الثالث. ٣- الأميرة شاه ٤- الأميرة بيهان. ٥- الأميرة خديجة. ٦- الأميرة فاطمة ٧- الأميرة خديجة. ٨- الأميرة هبة الله. ٩- الأميرة مهر ماه. ١٠- الأميرة مهر شاه[١٢٨].

---

[١٢٨] تاريخ واصف، الجزء ١، ص ٩٢- ٣٢٧ بالنسبة لحياته انظر ص ٢٧٩- ٢٨٢؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقوعات" الجزء ٣، ص ٤٣- ٥٤؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء٤ القسم الأول ص ٣٤١- ٤٢٠؛ اولو جاي، ص ٩٨-١٠٥؛ اوز طونا:"الدول والأسر..." الجزء ٢، ص ٢٣١- ٢٣٦. ٢٧٩-٢٨٢ .

٢٧- عهد السلطان عبد الحميد الأول

١٣٣- أتوجزون لنا المعلومات حول السلطان عبد الحميد الأول، وحول عائلته والأحداث المهمة في عهده؟

هو ابن السلطان أحمد الثالث من زوجته "رابعة شرمي". ولد عام١١٣٧هـ/١٧٢٥م، وهو سلطان أدام نسل آل عثمان حتى يومنا هذا. ارتقى العرش في شهر ذي القعدة ١١٨٧هـ/كانون الثاني ١٧٧٤م، كان بطبيعته شخصاً صافي القلب رحيماً بالشعب ومتديناً إلى درجة أن الروايات حول كراماته انتشرت بين أفراد الشعب.

وكان يهتم بأمور الدولة عن قرب، وبذل جهده طوال حكمه في تحقيق الإصلاحات التي تحتاجها الدولة العثمانية، وذلك بتعيين الرجال الأكفاء في منصب الصدر الأعظم والاستعانة برجال الدولة الأكفاء الآخرين. بدأ باستعمال لقب "الغازي" بعد تحقيق الصدر الأعظم "قوجا يوسف باشا" الانتصار على الملك "جوزيف الثاني " إمبراطور النمسا عام ١١٤٧هـ/١٧٨٨م.

عندما ارتقى العرش كانت الجيوش العثمانية تواجه العديد من المشاكل في جميع جبهات القتال، فالقوات الروسية كانت قد وصلت في "شومنو" حتى مقر القيادة العثمانية، كما حاصروا "روسجق" و "سيليسترة". في هذه الأيام الحرجة وبسبب الاضطرابات الموجودة داخل روسيا بدأت مفاوضات الصلح في ربيع عام ١١٨٨هـ/١٧٧٤م في قصبة " كوجوك قاينارجا" قرب نهر الدانوب. كان الأمير "رنين" والمارشال "رومانزوف" يمثلان الوفد الروسي، أما الوفد العثماني للمفاوضات فكانت برئاسة "رسمي أحمد أفندي" معتمد الصدارة، ورئيس الكتاب -أي وزير الخارجية- "إبراهيم منيب أفندي". وهذه المعاهدة التي كانت تحتوي على ٢٨ مادة وعلى ملحقين، والتي وقعت في ٩ جمادى الأول ١١٨٨هـ/١٧ تموز ١٧٧٤م، كانت تضع الدولة العثمانية في المرتبة الرابعة بين الدول آنذاك، ولكي يأخذ النمساويون حصتهم أيضاً فقد احتلوا "بوكوفينا" في شمالي "بغدان"، وفي الاتفاقية التي وقعت عام ١١٤٣هـ/١٧٧٥م تمّ الاعتراف بهذا، وتعد هذه المعاهدات والاتفاقيات أكبر هزيمة للمسلمين الأتراك بعد تراجعهم من أمام أبواب "فينّا" في عام ١٠٤٢هـ/١٦٨٣م.

بعد ستة اشهر من ارتقائه العرش وبعد التوقيع على معاهدة "قاينارجا" واجه السلطان إيران وجهاً لوجه بعد عدة أشهر، فبعد قيام "كريم خان زند" -منافس القاجاريين- بمحاصرة

البصرة عام ١١٣٤هـ/١٧٧٥م أعلنت الحرب ضد إيران. كانت البصرة قد وقعت في أيدي إيران عام ١١٣٥هـ/١٧٧٦م، ولم يتم استرجاعها منها إلا بعد ثلاثة أعوام، في هذه الأثناء كانت الاضطرابات الداخلية في الدولة العثمانية مستمرة، فبعد وفاة الصدر الأعظم "محسن زاده محمد باشا" عام ١١٣٣هـ/١٧٧٤ من الغمِّ والحزن على توقيع معاهدة "قاينارجا"، لم يستطع أي صدرٍ أعظم آخر من الذين أتوا من بعده إبداء الكفاءة المطلوبة للاستمرار في هذا المنصب.

كانت القرم تعاني من نتيجة خيانتهم للدولة العثمانية؛ لأنَّ الروس لم يفوا بوعدهم ولم يسحبوا جيوشهم منها، وكان "شاهين غراي" -رجل الروس والمتحالف معهم- قد جلس عام ١١٣٤هـ/١٧٧٥م على عرش القرم بدلاً من "دولت غراي الرابع" حليف الدولة العثمانية، وعندما لم تقبل الدولة العثمانية هذه الفوضى وهذا الوضع في القرمِ وقررت الحرب تدخلت فرنسا كوسيط بين الدولتين وتمَّ التوقيع على اتفاقية "آينالك آواكتا" مع روسيا في شهر صفر ١١٩٣هـ/آذار١٧٧٩م. عملت الاتفاقية ضد مصالح الدولة العثمانية، وكانت النتيجة أنَّ "شاهين كراي" حليف روسيا جلس على سدة الحكم في القرم. قام هذا الحاكم المغفل بكل عمل غير مشروع للانتقام من العثمانيين -الذين وصفهم بالرجعيين وأهانـهم- تطبيقاً لأوامر قيصرة روسيا.

في عام ١١٤١هـ/١٧٨٢م ثار شعب القرم البطل ضد هذه الحال وجاء بـ "بـهادر كراي الثاني " للحكم، ولكن هذا الوضع لم يستمر إذ دخلت روسيا إلى القرم مرة أخرى بسبب حماقة وغفلة "شاهين غراي". وفي شعبان ١١٩٧هـ/تموز ١٧٨٣م أصدرت القيصرة فرماناً، بضم القرم إلى روسيا وجعلها ولاية من ولاياتها، وبذلك أصبحت القرم تحت سيطرة الروس الأرثذوكس ولم يعودوا في حماية المسلمين. وانتقلت عاصمة القرم من مدينة "باغجا سراي" إلى مركز إحدى المحافظات الروسية وهي مدينة "آق مسجد".

وقد اضطر أهل القرم مع الأسف الذين بقوا ثلاثة عصور مع الدولة العثمانية التي لم تتدخل في أمور حكمهم الإذعان لروسيا التي اتبعت سياسة إذابة القرم -الذين كلهم مسلمون- في البوتقة الروسية، بحيث عادت مأساة الأندلس ثانية، فقد قتل الآلاف من المسلمين في القرم، وكان حكم الدولة العثمانية في القرم قد استمر ٣١٠ سنة، وقد قبلت الدولة العثمانية إلحاق القرم بروسيا حسب الاتفاقية المؤرخة في ١٧٨٤/١/٨م والتي تصادف ١٥ صفر ١١٩٨هـ.

في عام ١١٤٦هـ/١٧٨٧م دخلت قيصرة روسيا إلى القرم على رأس جيش تعداده ٦٠ ألف جندي للاحتفال بانتصارها، مما أدّى بالدولة العثمانية التي انزعجت من هذا الأمر إلى إعلان الحرب في أغسطس من العام نفسه.

وكانت الحروب التي جرت مع روسيا في سنوات ١١٢٧-١١٣٣هـ/١٧٦٨-١٧٧٤م تبدو أمام الشعب وكأنها حروب من أجل استقلال بولندة، لذا لم يهتم بها الشعب، ولكن هذه الحرب كانت من أجل إنقاذ مسلمي القرم لذا كان الجميع حاقدين على روسيا. في شهر جمادى الأولى ١٢٠٢هـ/شباط ١٧٨٨م أعلنت إمبراطورية النمسا الحرب أيضاً على الدولة العثمانية، وقامت القوات العثمانية التي كانت تحت قيادة الصدر الأعظم "قوجه يوسف باشا" بإلحاق الهزيمة بالقوات الألمانية التي كانت تحت قيادة ملك النمسا "جوزيف الثاني " في شهر ذوالحجة ١٢٠٢هـ/أيلول ١٧٨٨م.

وهكذا استطاعت القوات العثمانية تصفية النمسا وبقيت وجها لوجه أمام روسيا، ولكن القوات الروسية استولت على قلعة "أوزي" وقامت بمذبحة بين المسلمين هنا، ثمّ استولت على "هوتين" مركز "بودوليا" حيث كررت المذابح هنا، وقد تسببت الآلام والأحزان التي سببتها مذابح "أوزي" ومذابح" "هوتين " للسلطان إلى إصابته بنزيف دماغي توفي على أثره في ١٢ رجب ١٢٠٣هـ/٧ نيسان ١٧٨٩م"حيث دفن في ضريح كان قد بناه في "باهجا قابي" أمام بناية الوقف الرابع حالياً.

في الخط الهمايوني الذي كتبه السلطان عبد الحميد الأول بنفسه بعد مذابح أوزي وهوتين ونقرأ هذا الأسلوب الحزين الباكي: **"الله يعلم كم حزنت من التقرير حول سقوط أوزي، إنّ وقوع كل هذه الأعداد من المسلمين رجالاً ونساء وأطفالاً في أيدي الكافر قد ملأ قلبي كدراً وغماً. يا رب! أنت مالك الملك، كل أملي ودعائي هو أن تريني قبل وفاتي رجوع هذه البلدان إلى أيدي المسلمين".**

زوجاته: من رتبة **قادن أفندي:** ١- الوالدة السلطانة عائشة سينه برور: والدة مصطفى الرابع وقادن أفندي الرابعة. ٢- الوالدة السلطانة نقشي ديل: والدة محمود الثاني، كانت جارية إقبال في البداية ثم أصبحت قادن أفندي. ٣- خديجة روح شاه: باش "أي رئيسة" قادن أفندي. ٤- هما شاه: باش قادن أفندي. ٥- عائشة: باش قادن أفندي. ٦- بنّاز: قادن أفندي الثانية "أي من الدرجة الثانية" ٧- ديلبزير: قادن أفندي. ٨- مهتابا: قادن أفندي الرابعة. ٩- مسلي ناياب: قادن أفندي. ١٠- معتبر: قادن أفندي. ١١- نورس: قادن أفندي الثالثة. ١٢- فاطمة

شب صفا: قادن أفندي الرابع. ١٣- مهربان: قادن أفندي الثالثة. ١٤- نكهت سزا خانم: جارية إقبال الأولى. ١٥- عائشة خانم: جارية إقبال ثانية.

أولاده: ١- الأمير مصطفى. ٢- الأمير محمود الثاني . ٣- الأمير عبد الله. ٤- الأمير محمد. ٥- الأمير أحمد. ٦- الأمير عبد العزيز. ٧- الأمير عبد الرحمن. ٨- الأمير محمد نصرت. ٩- الأميرة أحظر ملك. ١٠- الأميرة عائشة دري شَهْوَرْ. ١١- الأميرة أسماء. ١٢- الأميرة عين الشاه. ١٣- الأميرة خديجة. ١٤- الأميرة أمينة. ١٥- الأميرة رابعة. ١٦- الأميرة فاطمة. ١٧- الأميرة علم شاه. ١٨- الأميرة صالحة. ١٩- الأميرة هبة الله. ٢٠- الأميرة رابعة[١٢٩].

١٣٤- لماذا اعتبرت معاهدة "قاينارجا" ضد الدولة العثمانية إلى هذه الدرجة؟

إن اتفاقية "قاينارجا" التي وقعت بين الدولة العثمانية وروسيا في ٨ جمادى الأول ١١٨٨هـ/١٧ تموز ١٧٧٤م " كانت بمثابة انتحار للدولة العثمانية، ليس بسبب فقدها لبعض الأراضي، بل بسبب البنود الأخرى الموجودة فيها، فقد احتوت الاتفاقية على ٢٨ مادة، وأهمُّ الأحكام الموجودة فيها هي:

١) تحول القرم إلى دولة مستقلة، غير أن الخليفة العثماني الذي يعد خليفة كل المسلمين يعد خليفة مسلمي القرم أيضاً. ٢) توسع الحكم الذاتي لـ"أفلاك" و"بغدان "، أي رومانيا حالياً. ٣) تطلب روسيا من الدولة العثمانية التصرف بكل شفقة تجاه رعاياها من العثمانيين من الأرثدوكس "أي تجاه الرمانيين (الروم) والأرمن"، ولها الحقّ في المواضيع المعقولة أن توصل شكاوى هؤلاء إلى الباب العالي، ومع أنَّ هذا الموضوع كان متعلقاً بالأفلاك وبغدان، إلا أن المواد المتعلقة به صيغت بشكل دقيق بحيث أصبح يشمل كل أراضي الدولة العثمانية. كانت هذه المادة أهم مادة في اتفاقية "قاينارجا" وقد استعملت روسيا هذه المادة في جميع حركات العصيان التي قامت بها الأقليات ونجحت في إزعاج الدولة العثمانية. "انظر المواد رقم ٧، ٨ و

---

[١٢٩] الأرشيف العثماني الخط الهمايوني، رقم ١٢٦؛ تاريخ واصف، الجزء ٢ ص ٢٨٢- ٣١٥؛ جودت باشا: "تاريخ جودت" الجزء ١، ص ٢- ٣٣٤، الجزء ٢، ص ٢-٣٦٤، الجزء ٣، ص ٢- ٤٣٩، الجزء ٤، ص ٢- ٢٤٢؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقائع" الجزء ٣، ص٥٤- ٧٢، الجزء ٤، ص ٤-٢١؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني"، الجزء ٤ القسم الأول ص٤٢٠- ٥٤٦ ؛ اولو جاي، ص ١٠٥- ١١٥؛ اوز طونا:"الدول والأسر..." الجزء ٢ ص ٢٣٧- ٢٤١.

١٤". ٤) تم تنظيم تبادل بعض الأراضي بين الطرفين. ٥) نصت الاتفاقية على منح روسيا الامتيازات الأجنبية في الساحة الاقتصادية والعدلية التي كانت تتمتع بـــها إنجلترا وفرنسا.

بالنسبة لنا فنحن نرى أن أهم بنود اتفاقية قاينارجا هي البنود التي كانت تنظم أحكام المواد رقم ٣ و٤، ماذا كانت نتيجة هذه الاتفاقية؟

١) تحولت الدولة العثمانية التي كانت الدولة العظمى الأولى إلى دولة من الدرجة الرابعة بعد إنجلترا وفرنسا وروسيا، أمَّا روسيا فقد ارتقت من الدرجة الرابعة إلى الدرجة الثالثة. ٢) خرج البحر الأسود من كونه بحيرة عثمانية فقد حصلت روسيا على ساحل على هذا البحر. ٣) حصلت روسيا على إمكانية التدخل في الدولة العثمانية متى شاءت استناداً إلى ما جاء في اتفاقية قاينارجا حول الارثدوكس. ٤) احتلت روسيا موقعها في الساحة الدولية كقوة لا يمكن تجاهلها. ٥) الأحكام التي وردت حول حقوق الدولة العثمانية في القرم وحول استقلال القرم لم يتم تطبيقها حتى الآن. ونظراً لكون المادة السابعة تشكل أساس معاهدة قاينارجا ندرج نص هذه المادة: "**تتعهد الدولة العلية بالقيام بحماية شديدة للدين المسيحي وللكنائس، وتعطي لسفراء دولة روسيا الرخصة في التدخل في صيانة الكنائس وخدمتها في إسطنبول والتي تم ذكرها في المادة رقم ١٤**". وقد قامت روسيا باستخدام هذه المادة كسيف ديموقليس، والخلاصة أن معاهدة قاينارجا كانت بالنسبة للدولة العثمانية بداية النهاية"[١٣٠].

٢٨- عهد السلطان سليم الثالث

١٣٥- أتقدمون لنا معلومات موجزة عن السلطان سليم الثالث وعائلته وعن الأحداث المهمة في عهده؟

هو ابن السلطان مصطفى الثالث من السلطانة "مهر شاه"، ولد عام ١١٧٥هـــ/١٧٦١م. وقد ارتقى العرش في "رجب ١٢٠٣هـــ/نيسان ١٧٨٩م" على أثر وفاة عمِّه بنزيف دماغي نتيجة حزنه الشديد للوضع السيئ في جبهات القتال، كان عالماً في العلوم الإسلامية وشاعراً وماهراً في الخط وفي الفنون الجميلة الأخرى.

---

[١٣٠] تاريخ واصف، الجزء٢، ص ٣٠٢-٣١٥؛ تاريخ جودت، الجزء١، ص ٧٢- ٨٠، ٢٧٩- ٢٩٤؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقائع"، الجزء ٣، ص ٥٤- ٧٢؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء ٤ القسم الأول، ص ٤٢٢- ٤٢٧.

والخلاصة نستطيع أن نقول أنه كان في مقدمة جميع السلاطين من الناحية الثقافية بعد السلطان مراد الثالث المتوفى عام ١٠٠٤هـ/١٥٩٥م، كما كان سلطاناً محنكاً رحيماً، ميالاً للإصلاح، عندما جاء إلى الحكم كان "قوجه يوسف باشا" يشغل منصب الصدارة، كما كان وجود قائد القوات البحرية الأميرال "غازي حسن باشا الجزائري" لمدة طويلة في الخدمة فرصة إيجابية له، أمَّا الداماد "ملك أحمد باشا" فقد كان الصدر الأعظم الذي عمل مع السلطان سليم الثالث لإعلان "النظام الجديد".

عندما انتقلت السلطنة إلى سليم الثالث كانت الأوضاع في جبهات القتال سيئة جداً؛ لأن المعارك كانت مشتعلة بكل ضراوتـها في الجبهات الروسية والنمساوية، وقد تعرّض الجيش العثماني الذي كان تحت قيادة "كمان قاش مصطفى باشا" في معركة "فوقشاني" التي جرت على حدود بغدان إلى هجوم ثنائي في الوقت نفسه من قبل القوات الروسية والنمساوية مما أدي إلى هزيمة الجيش العثماني ذي القعدة ١٢٠٣هـ/أغسطس ١٧٨٩م. ثم أعقبتها هزيمة معركة بوزا "بوزاوف" أمام الجيش الروسي ذو الحجة ١٢٠٣هـ/أيلول ١٧٨٩م.

وبينما كانت القوات الروسية تحتل مدينة "ياش" عاصمة "بغدان" كانت القوات النمساوية تحتل "بخارست" في صفر ١٢٠٤هـ/تشرين الأول ١٧٨٩م، ولم ينفع الخط الهمايوني، أي الرسالة السلطانية، التي كتبها السلطان سليم الثالث إلى الجنود وذكرهم فيها بروح الجهاد في الإسلام، ومع أنَّ القوات العثمانية استطاعت التغلب على القوات النمساوية في منطقة "ير كويو" التابعة لـ "أفلاك"، إلا أنها اضطرت للانسحاب إلى جنوب نـهر الدانوب. كما استطاعت القوات الروسية -على الرغم من بعض هزائمها وخسائرها- الاستيلاء على المراكز الدفاعية للجيش العثماني الممتدة بين "بساريبا" وبين "دوبروجه" "مثل مراكز إسماعيل، كيلي و طوبجه ١٢٠٥هـ/١٧٩٠م"، أما الاتفاقية التي وقعتها الدولة العثمانية مع السويد فلم تنفع في شيء.

في هذه الأثناء شبَّت الثورة الفرنسية "١٧٨٩م" مما خففت الضغط على الدولة العثمانية وجعلتها تلتقط أنفاسها، فقد طلبت النمسا عقد اتفاقية صلح معها وفي ذو الحجة ١٢٠٥هـ/أغسطس عام ١٧٩١م، تمَّ التوقيع على معاهدة "زيشتوفي" التي أنهت الحرب العثمانية النمساوية. وبهذا انتهت الحروب العثمانية-الألمانية في التاريخ، وقامت القوات الألمانية بإعادة الأراضي العثمانية التي كانت قد استولت عليها وفي مقدمتها مدينة بلغراد. أما روسيا

فقد رأت أنها بقيت وحدها في الميدان أمام الدولة العثمانية مما دفعها إلى طلب الصلح أيضاً. وفي جمادى الأول ١٢٠٦هـ/كانون الأول ١٧٩٢م تم التوقيع على معاهدة "ياش" بين الطرفين حيث تركت بعض المدن الساحلية مثل أوزي وهوجا باشا "أوديسا" لروسيا، منهية بذلك الحروب الروسية-العثمانية.

هذه الهزائم التي تعرضت لها الدولة العثمانية في جبهات القتال دفعتها للتفكير في إجراء الإصلاحات الداخلية في الداخل في الميادين الاجتماعية والقانونية والاقتصادية ولاسيما في الناحية العسكرية التي كانت العامل الأهمّ في هذه الهزائم، لأنّ الدولة عندما كانت تدافع عن الوطن ضد الأعداء لم يكن الوضع في الداخل على ما يرام، فقد أصبح الإقطاعيون في الأناضول والأعيان في روم ايلي والانكشاريون المحاربون في جبهات القتال بلاء كبيراً على الدولة.

كان من الضروري تنظيم الجيش بل الدولة بكاملها من جديد، لأن الدولة العثمانية كانت قد أنهت عهد التراجع وبدأت أمارات الانهيار والانهدام بالظهور، وكانت حياة السفاهة المتفشية فيها خلافا لتعاليم القرآن من عوامل هذا الانهيار والانــهدام، كما كان أنين الشعب تحت عبء الضرائب المفروضة على كاهلها، وخروج محبة الدولة والتعلق بها من قلوب المؤمنين، وحلول مشاعر الحقد والنفور محل مشاعر التعاون والتساند، كان كل من يملك أي بصيرة يعرف هذا ويشخص هذا الداء.

كانت الدولة العثمانية في حاجة إلى تنظيم جديد أطلقوا عليه اسم "النظام الجديد"، ولكن كيف يمكن عمل هذا ؟ وأخيراً انتصر الرأي القائل بأنه يجب تبديل وتغيير النظام بكامله، وهكذا تم الإعلان بالخط الهمايوني عن النظام الجديد في ١٣ رجب ١٠٢٧هـ/٢٤ شباط١٧٩٣م. لم ينفع النظام الجديد المعلن في شيء، فقد استمرت الدولة العثمانية في الانحدار. وقامت فرنسا -وهي الدولة التي دامت صداقتها مع الدولة العثمانية ٤٠٠ سنة - بعد تسلم الجنرال نابليون بونابرت السلطة فيها بالقضاء على جمهورية البندقية وأصبحت جاراً للدولة العثمانية، ولم يكتف نابليون بهذا بل توجه نحو الإسكندرية دون إعلان الحرب في صفر ١٢١٣هـ/تموز ١٧٩٨م، وكان العذر الظاهري لمجيئه هو نيته في عقاب المماليك الذين لا يطيعون السلطان!! ولكنّه توجّه من هناك إلى القاهرة، وانتصر على المملوك المصري "أبي بكر باشا" في معركة الأهرام.

عندما رأت الدولة العثمانية هذا التطور أعلنت الحرب على فرنسا في ربيع الثاني ١٢١٣هـ/أيلول ١٧٩٨م، وتحالفت إنجلترا طبعاً معها. وفي رمضان ١٢١٣هـ/شباط ١٧٩٩م توجه نابليون نحو فلسطين، واستولى على غزة ويافا، ولكنه أوقف أمام عكا من قبل "أحمد باشا الجزار". وقال نابليون: "**لو لم أوقف أمام عكا لاستوليت على الشرق بكامله**"، وعندما سمع بأن جيشاً عثمانياً خرج من إسطنبول متوجها إلى مصر، قفل راجعاً إلى باريس. وفي صفر ١٢١٦هـ/حزيران ١٨٠١م وقع على اتفاقية حول الجلاء عن مصر ودخل عقبها الجيش العثماني مصر، وهكذا أعطي لقب الـ "غازي" للسلطان سليم الثالث. وعقب هذا جاء التوقيعُ على معاهدة باريس من قبل "غالب باشا" -وكان من أنصار النظام الجديد- في صفر ١٢١٧هـ/حزيران ١٨٠٢م.

في هذه الأثناء كان ظهور المذهب الوهابي في الجزيرة العربية مصدر انزعاج للدولة العثمانية، وبينما كانت الدولة تفكر في كيفية التخلص من مشكلة المماليك في مصر قامت بإرسال محمد علي باشا عام ١٢١٤هـ/١٧٩٩م إلى مصر لحل مشكلة المماليك ومشكلة المذهب الوهابي في الجزيرة العربية. كان محمد علي باشا ألبانيا ولم يكن يعرف العربية عندما وصل إلى مصر، وقد أعطي له منصب "بكلر بكي" في مصر عام ١٢٢٢هـ/١٨٠٧م على أمل قيامه بحل مشكلة الوهابيين.

في عام ١٢٢١هـ/١٨٠٦م حدثت ثورة في الصرب بسبب قيام الثورة الفرنسية بإثارة الحركات القومية، وقد كان لسوء معاملة الانكشاريين للرعايا المسيحيين من عوامل هذه الثورة؛ لأنَّ الدولة لم تكن مسيطرة في الأراضي العثمانية في أوروبا، بل كان الإقطاعيون القساة -الذين عرفوا باسم " الأعيان- هم الذين يحكمون هناك، وكان "باصواند أوغلو عثمان آغا" في "فيدن" و "ترسينيك أوغلو إسماعيل آغا" في "روسجق" وغيرهما من هؤلاء الأعيان قد اكتسبوا قوة ونفوذاً كبيرين، واستطاع القاضي عبد الرحمن باشا الذي أرسل لتأديب هؤلاء "الأعيان" أن يكمل مهمته في مدة قصيرة، ولكنه عندما انسحب وقفل راجعاً أحس الأهالي بالضيق كما تقوت الثورة الصربية، حيث كانت النمسا تحرض وتساعد هذه الثورة، ولكن "قارا يوركي" زعيم الثورة مال لروسيا وتقرب منها.

واستطاع عام ١٢٢١هـ/١٨٠٦م الاستيلاء على بلغراد، وقامت روسيا -استعمالا لحقها الوارد في معاهدة "قاينارجا"- بإعلان الحرب على الدولة العثمانية، واستولت على بندر،

هوتين، عقّرمان و كيلي، أي بدأت حرب روسية-عثمانية بشكل رسمي. وعندما استطاع والي سيلستر "علمدار مصطفى باشا" هزيمة الجيش الروسي مرتين، انحازت إنجلترا إلى جانب روسيا وأعلنت الحرب على الدولة العثمانية. وفي ذو الحجة ١٢٢١هـ/شباط١٨٠٧م وصل الأسطول الإنكليزي قبالة إسطنبول، إلا أنه قفل راجعاً بسرعة متوجهاً إلى مصر حيث احتل الإسكندرية، في محرم ١٢٢٢هـ/مارس ١٨٠٧م"، وقد أوقف محمد علي باشا تقدم الإنكليز.

ومن جهة أخرى لم يقبل جنود "قابو قولو" إرسال جنود النظام الجديد إلى جبهة القتال مع روسيا، أي بينما كان الأعداء يحتلون الوطن كان الجيش في نزاع داخلي فيما بينه، أي أصبح الجيش بلاء على رأس الدولة. أمّا العلماء الذين أيّدوا النظام الجديد في البداية، أو لم يعارضوه على الأقل، فإنهم تحوّلوا ضدّه بعد أن شاهدوا فساد رجال النظام الجديد وسوء استغلالهم، فالشيخ "إسحاق زاده محمد عطاء الله أفندي" -الذي أصبح شيخاً للإسلام في رمضان ١٢٢١هـ/تشرين الثاني ١٨٠٦م- بدأ يثير العلماء ضد أنصار النظام الجديد ومناصريه، بل حتى ضد السلطان نفسه.

وعندما تطورت الأمور وتشابكت اتهم السلطان بأنه يمارس بعض الأفعال المنافية للإسلام "**مثل النفخ على الناي، والضرب على الطنبور، وقيام أخواته وزوجاته بالعيش على الطراز الأوروبي**". وفي ربيع الأول ١٢٢٢هـ/مايو ١٨٠٧م قام حثالة الانكشاريين بالتجمع تحت زعامة جندي اسمه "قاباقجي مصطفى" الملقب بـ "قصطمونلي"، وبدأت حركة عصيان داخلية استمرت ١٩ عاماً. ولما كان السلطان سليم الثالث شخصاً حليماً وليّن العريكة، بعيداً عن سفك الدماء، فقد حاول إعطاء التنازلات فقام في ٢١ ربيع الأول ١٢٢٢هـ/٢٨ مايو ١٨٠٧م بإلغاء النظام الجديد، وبعد يوم واحد فقط أنزل عن عرشه، وجاء مكانه ابن عمه مصطفى الرابع.

زوجاته: من **رتبة قادن أفندي:** ١- نفعي زار: باش قادن أفندي. ٢- حسني ماه: باش قادن أفندي. ٣- زيبي فر: قادن أفندي الثانية. ٤- آف تاب: قادن أفندي الثالثة. ٥- رفعت: قادن أفندي الرابعة. ٦- نور شمس: قادن أفندي. ٧- قونجا نيكار قادن أفندي. ٨- دم خوش قادن أفندي. ٩- طبعي صفا: قادن أفندي الثالثة. ١٠- عين صفا قادن أفندي. ١١- محبوبة

قادن أفندي. **الجواري من مرتبة إقبال:** ١٢- مريم خانم أفندي. ١٣- ميهريبان خانم أفندي. ١٤- فاطمة فرعي جيهان خانم افندي. لم يرزق بأي ولد[١٣١].

١٣٦- ما هو أساس حركات التجديد التي بدأت من عهد السلطان سليم الثالث؟

على الرغم من كون السلطان هو رئيس التشكيلات الإدارية والتنفيذية، وله صلاحية التقنين بمقياس محدود. لم يكن للسلطان حق وضع القوانين، لأن الشريعة الإسلامية كانت مصدرها، ولكن كان للسلطان حق محدود في سن القوانين في الأمور التي لم يتطرق لها الشرع. إلا أنَّ المؤسسة العليا التي كانت تدعى الديوان الهمايوني قامت طوال عصور عديدة بإيفاء وظيفة مجلس الشورى الذي أوصى به الإسلام. ولكن في أواخر القرن السابع عشر بدأت أهمية الديوان الهمايوني بالتناقص، وانتقلت صلاحيات التنفيذ وتجمعت إمَّا عند السلطان أو عند الصدر الأعظم، أي بدأ التخلي تدريجياً عن الأسس التي رفعت الدولة العثمانية إلى أعلى المستويات، أو انحصرت هذه الأسس في القول وفي المستوى النظري فقط.

كان السلطان سليم الثالث "١٢٠٤-١٢٢٣هـ/١٧٨٩-١٨٠٨م" يريد أن يوقف هذا التدهور بفتح عهد "النظام الجديد"، ولكن لم تثمر جميع الجهود التي قام بها، ولم يصل إلى النتيجة التي كان يبتغيها، ولكن بذلت الجهود لعمل تغييرات مهمة في البنية السياسية والمالية والقانونية للدولة.

نستطيع تلخيص هذه التغييرات كما يأتي: حَدس السلطان سليم الثالث خطورة فقد الديوان الهمايوني لأهميته وفعاليته؛ لأنه كان مؤمناً بإخلاص بأن الدولة لا تعود للسلطان وللصدر الأعظم ولشيخ الإسلام وللوزراء -أو ما كان يطلق عليهم اسم "صدور كرام"- فقط، وأن الشعب يجب أن يشارك -برأيه في الأقل- في إدارة الدولة، لذا نراه يطلب تشكيل "مجلس

---

[١٣١] تاريخ عاصم، الجزء ١، ص ٣٤٩وما بعدها؛ تاريخ جودت باشا، الجزء ٤، ص ٢٤٢-٥٢١، الجزء ٥، ص ٤-٤٥٥، الجزء ٦، ص ٤- ٣١٨، الجزء ٧، ص ٤- ٤٩٢، الجزء ٨، ص ٤- ٤٥٦؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقائع"، الجزء ٤، ص ٢١- ٤٦؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء ٤، القسم الأول، ص ٥٤٦- ٦٣٤؛اوزون جارشلي: "كتابة تاريخية حول عصيان قاباقجي Kabakçı Mustafa İsyanına Dair Yazılmış Bir Tarihçe " ن.ت.د. الجزء ٦، العدد ٢٣- ٢٤ (١٩٤٢)، ص ٢٥٣-٢٦١؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ١١٦- ١١٨؛. أوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء ٢، ص ٢٤٢- ٢٤٤؛ نجيب عاصم: "الوثائق العائدة لعهد سليم الثالث “Üçüncü Selim Devrine Ait Vesikalar مجلة لجنة بحوث التاريخ التركي، رقم ١٢(١٩٨٩)، ص ٣٩٥-٤٠١.

المشورة" أي مجلس شورى تحت رئاسته يضم أركان السلطنة ورجال الدولة المقدمين. كان الهدف الأول لهذا المجلس عمل بعض الإصلاحات في الساحة العسكرية وتنظيم جيش حديث على الطراز الأوروبي، لذا نراه يهتم بتدريب هذا الجيش اهتماماً كبيراً. وأفضل مثال على هذا وضع الأنظمة الجديدة للهندسة البرية "هندسة المشاة" بتاريخ "١٢١٠هـ /١٧٩٥م"، وأنظمة مدارس المدفعية والبحرية السلطانية بتاريخ "١٢٢٢هـ /١٨٠٨م"، غير أن محاولاته لإلغاء المؤسسة الانكشارية عجلت بنهايته[١٣٢].

١٣٧- يقال بأن الإقطاعيين والأعيان الذين كانوا مسيطرين في الدولة العثمانية مدة تقارب مائة عاماً اعتباراً من عهد أحمد الثالث حتى عهد محمود الثاني "١١١٥-١٢٢٣هـ/١٧٠٣ - ١٨٠٨م" كانوا يظلمون الشعب، فهل هذا صحيح ؟

كان مثلث الإيالة والسنجق والقضاء يشكل أساس التشكيلات الإدارية العثمانية خارج المركز، كان على رأس الايالة "بكلر بكي" "ثم أطلق على الايالة اسم الولاية، وعلى بكلر بكي اسم الوالي"، وعلى رأس السنجق "سنجق بكي" "ثم أطلق فيما بعد اسم المتصرف بدلا من سنجق بكي". كان بكلر بكي، وسنجق بكي يقومون مقام الصَّدر الأعظم في هذه المناطق من ناحية تنفيذ قوانين الدولة.

وقد دفعت المصاعب المتتالية في جبهات القتال والأزمات المالية التي بدأت الخزينة تعانيها، واختيار رجال الدولة من غير الأكفاء وغيرها من الأسباب إلى عدم استمرار نمط الدولة القانونية المراعية لحقوق الأفراد، دفعت هذه الأسباب الولاة في الولايات والمتصرفين في السناجق إلى الإهمال وعدم الاهتمام وإلى التراخي. كان بعض الولاة والمتصرفين لا يذهبون أحياناً إلى أماكن تعيينهم ووظائفهم، بل يخولون من كان يطلق عليهم اسم "المتسلمون" ويودعون القضايا القانونية بيد من كان يدعى "فوي فُويْفُودَه". هذه الكلمة من أصل صربي ومعناها في الأصل: (القائمون على سوق الجنود). كما كان هناك في كل مدينة وقصبة "أعيان" أي أشراف تلك المدينة والمعروفون فيها، الذين ينتخبون من قبل الأهالي، أي كان الولاة والمتصرفون والمتسلمون

---

[١٣٢] قاراقوج، سركيز: "كليات قوانين"، وثائق عهد سليم الثالث، رقم ٢٧٨١، ٢٣٨١، ٦٠٥٠؛ قارال، أنور ضياء: "الخطوط الهايونية لسليم الثالث III. Selim'in Hatt-ı Hümâyunları " أنقرة ١٩٤٢، ص ١١٣ وما بعدها؛ اوقاندان، رجائي غالب: "مفاتيح قوانين العامة الجزءان الأول والثاني Âmme Hukukumuzun Anahatları I-II" إسطنبول ١٩٧٧، الجزء١، ص ٥١- ٥٥؛ تاريخ جودت باشا، الجزء ٤، ص ٢٣٨ وما بعدها؛قارال: المصدر السابق، ص ١١٢ وما بعدها.

والـــ " فُويْفُودَه" يقومون بإدارة البلد وتأمين أمنه، ويقوم القضاة بإصدار الأحكام في القضايا القانونية وبتعيين الأسعار الرسمية للبضائع.

ويقوم الأعيان بتحصيل واردات الدولة ثم صرفها في وجوهها الضرورية، وكانوا مسؤولين أمام المتصرفين والولاة، ولكي يقوم الأعيان بإيفاء هذه الوظيفة فقد كانوا يجتمعون في ذلك البلد مع أهل الرأي والمشورة ومع أشراف البلد، ويتداولون الرأي ثم يقومون بالتنفيذ، أي كان الأعيان وكلاء الأهالي وحلقة الربط والواسطة بينهم وبين الحكام. ونظراً لكون الأعيان أشراف ذلك البلد أو المدينة وأكثرهم نفوذاً، كان باستطاعتهم تقديم منافع كثيرة للمتصرفين وللولاة، ويأخذوا مقابلها وظيفة ومهمة "المتسلمين" و "فوي فويدولار" دون وجه حق. وكان الأكفاء منهم يقومون بإرضاء الولاة والمتصرفين والقضاة من جهة، وبزيادة ثرواتـــهم وجاههم ونفوذهم من جهة أخرى.

وكانت النتيجة أنهم بدءوا بظلم الأهالي، ثم تطوَّر الأمر فأصبح عندما يتوفى أحدهم يأتي أحد أفراد عائلته ويتسلم منصبه، ومع وجود أشخاص جيدين ومستقيمين منهم، فقد تسرب إليهم -بسبب غفلة الدولة- السيؤون كذلك، ومع مرور الوقت فقد سيطر هؤلاء على الولاة والمتصرفين، وبدءوا بإدارة الولاية والسنجق بأنفسهم. وبعد أن نجحوا في أخذ الاعتراف بهم من الدولة، وقاموا بإيفاء أعمال جيدة في الحضر والسفر، أي في السلم والحرب، تحولوا تدريجياً إلى حكومات شبه مستقلة، وبدءوا بقتل معارضيهم ومصادرة أموال بعضهم وتركاتهم دون وجه حق، أي نشأ ما يعرف في التاريخ بالنظام الإقطاعي.

وهكذا وبسبب الضعف الذي طرأ على الدولة في الناحية القانونية والإدارية، عرف هؤلاء الذين تسلطوا على الإدارة في الولايات وفي السناجق -بل حتى بعض الولاة والمتصرفين الذين عينتهم الدولة- في روم ايلي"(**أطلق اسم " روم ايلي " على القسم الأوروبي من أراضي الدولة العثمانية**) بـــ "الأعيان"، أما في الأناضول فقد أطلق على هؤلاء في الأغلب اسم "الإقطاعيون ". فمثلاً كانت إدارة قسم من ألبانيا في عهد السلطان محمود الأول في يد "تبه دلنلي علي باشا" الذي كان سابقاً من الأعيان ثم أصبح والياً. وكان القسم الآخر منها تحت إدارة عائلة "قره محمود باشا" الذي ترقى في المناصب حتى وصل إلى منصب والي "إشقودرا" وكانت أطراف "سيروز" و "سلانيك" بعهدة "سيروزلي إسماعيل بك"، كما كانت المدن الأخرى لروم ايلي تحت حكم بعض المتغلبة المسمون بـــ "الأعيان".

أما مؤسسات غرب الجزائر، وهي مناطق تونس والجزائر فكانت تحت حكم الإقطاعيين الملقبين بـــ "الباي"، وكانوا قد أصبحوا من القوة بحيث لم يكونوا يلتفتون إلى الولاة العثمانيين ولا يعيرونـــهم أي اهتمام، وكان الحرمان الشريفان تحت حكم الوهابيين، وكانت مصر تحت حكم محمد علي باشا.

أما بغداد فتحت إدارة بكوات المماليك وباشواقم، بينما كانت كردستان بيد العصاة من بكوات الأكراد وأغواتـــهم"(بكوات: جمع " بك"، أغوات: جمع "آغا". وكلاهما من الألقاب) ، في الأناضول كانت "بوزوك" وحواليها تحت حكم "جابان أوغوللاري" وهم من بني جبار "جبار زاده لر". و"آيدن" وما حولها تحت حكم "قارا عثمان أوغوللاري".

كما كانت المدن والأقضية الأخرى تحت حكم بعض المتغلبة من الإقطاعيين، وكان الولاة والمتصرفون الذين يتم تعيينهم من مركز الدولة يقيمون في مراكز الألوية فقط ويقضون أوقاقم في الأغلب في سبيل جلب المنافع لهم. والخلاصة إن هؤلاء الإقطاعيين والأعيان كانوا يشبهون ملوك الطوائف في عهد أمراء الأناضول.

بعض هؤلاء من الأعيان والإقطاعيين مثل "جبار زاده لر" و"قارا عثمان أوغوللاري" و"سيروزلي إسماعيل بك" من الأشراف والنبلاء ومن المطيعين لأوامر السلطان والمنفذين لها، إذ كانوا يهبون في الحروب بجنودهم بعد وصول فرمان السلطان إلى أرض المعركة، وقد قدموا خدمات جليلة، فقد أبلى سليمان بك "وهو من جابان أوغوللاري" بلاء حسناً في الحرب مع النمسا ومع روسيا، كما قدم الحاج محمد آغا "وهو من قارا عثمان أوغللاري" خدمات كبيرة في حرب ١٢٠٢هـــ/١٧٨٧مـــ، ولهذا السبب لم تقم الدولة العثمانية بتصفية هؤلاء، بل حتى منحت بعضهم رتبة وزير مثل "جلال الدين بك" من عائلة "جبار زاده لر" و"يعقوب آغا" من عائلة "عثمان زاده". أما "علمدار مصطفى زاده" الذي ارتقى في المناصب حتى أصبح صدراً أعظم فقد كان من الأعيان في "روسجق".

وعندما أرادت الدولة العثمانية بـــ "سند الاتفاق" تنظيم أمور الدولة وضبط شؤونـــها تم جمع الأعيان وأخذ توقيعهم عليها أيضا بعد توقيع الوزراء، وسند الاتفاق وثيقة مهمة من ناحية معرفة الدور الذي لعبه الأعيان والإقطاعيون في التاريخ العثماني، وكانت الغاية من سند الاتفاق الذي تم التوقيع عليه عام ١٢٢٣هـــ/١٨٠٨م هي إنهاء الثنائية بين الدولة وبين الأعيان الذين كان وجودهم واقعا مقبولا من الجميع داخل الأراضي العثمانية، ولم تستطع الدولة تحقيق

هذا بشكل جزئي إلا في عهد التنظيمات. وقد أرسلت معظم المناشير القانونية العثمانية المسماة بـــ "عدالت نامه" إلى هؤلاء الإقطاعيين والأعيان في الولايات المختلفة لصيانة حقوق الرعايا والحيلولة دون تعرضهم للمظالم[١٣٣].

١٣٨- ما معنى النظام الجديد؟ وماذا كانت غاية السلطان سليم الثالث من هذا النظام؟

للدولة وظيفتان رئيستان: **الأولى**: حفظ العدل في ربوع الوطن لصيانة حقوق المواطنين. **الثانية**: الدفاع عن حدود الوطن ضد الأعداء، وعندما ارتقى السلطان سليم الثالث العرش عام ١٧٨٩م لم تكن الدولة العثمانية تستطيع تحقيق الوظيفة الأولى بسبب انتشار إدارة الإقطاعيين والأعيان في جميع أرجاء المملكة، ولم تكن تستطيع تحقيق الوظيفة الثانية بسبب توقيعها على معاهدة "كوجوك قاينارجا"، كل هذه السلبيات والمفاسد كانت مستمرة منذ عهد لاله. وعلى الرغم من إدراك السلطان محمود الأول ومصطفى الثالث وعبد الحميد الأول، هذا الأمر ولكنهم لم يستطيعوا تجاوز عقبة الانكشاريين وتحقيق المطلوب.

كان الشرط الضروري لتحقيق الوظيفة الأولى القيام بإصلاحات جذرية في الساحة القانونية والإدارية والاقتصادية، وكان الشرط الضروري لتحقيق الوظيفة الثانية تنظيم الجيش العثماني -الذي لم يعد يستطيع القتال في الحروب كما يجب- من جديد أي تصليح مؤسسة "قابو قولو"، وكان يطلق على هذه الإصلاحات وعلى هذه التنظيمات الجديدة اسم "النظام الجديد". ولما كان اسم الجيش الجديد المدرب والمنظم مثل الجيوش الأوروبية وعلى غرارها هو "جيش النظام الجديد" فقد فهم من مصطلح "النظام الجديد" هذا الأمر، أي الإصلاحات في الساحة العسكرية في الأغلب.

كان السلطان سليم الثالث يريد حل هذه المشكلة -أي مشكلة تحقيق الإصلاحات في الساحة العسكرية- عن طريق مجلس الشورى الذي أحدثه لإدارة الدولة والذي كان خطوة طيبة وجيدة في هذا المجال، لذا فما أن رجع الصدر الأعظم من ساحة الحرب حتى قام بتوجيه خط همايوني إليه وإلى رجال الدولة الآخرين طلب فيه قيامهم بتنظيم تقارير ولوائح حول

---

[١٣٣] الأرشيف العثماني، علي أميري، عبد الحميد الأول، رقم ٤، وثيقة: ٨١٠، ٨٤٢، ٩٩٧، ١٢٦٤؛ دفتر المهمة، رقم ١٧٨، ص ٣٤٤؛ تاريخ جودت باشا، الجزء٩، ص ٢-١٠، ٣٣٢- ٣٣٨؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقائع"، الجزء ٤، ص ٩٨- ١٠١؛ اوزون جارشلي: "التاريخ العثماني" الجزء ٤، القسم الأول ص ٣١٦- ٣١٩، ٦٠٣- ٦١٨.

الأسباب التي أدت إلى ضعف الجيش العثماني، والحلول التي يقترحونـــها في هذا الصدد وكذلك الحلول حول المشاكل الأخرى التي تعانيها الدولة، والقيام بمناقشة هذه الحلول واختيار أفضلها، ثم القيام بتطبيقها دون أي تأخير.

ينبغي هنا التنويه بأمر مهم وهو أن بعض المؤرخين "أمثال" يلماز أوزطونا" و "أنور ضياء قارال" حسبوا أن هذا المقترح السلطاني كان يشمل تجديد جميع القوانين العثمانية، وقد تمت معارضته من قبل الرجعيين ووقف إلى جانبه الثوريين، ومن كان في الوسط فهو من المحافظين، وهذا تصور خاطئ تماماً؛ إذ لم يكن هناك من يناقش الأحكام الشرعية الإسلامية، وإنما كان النقاش والتجديد حول أحكام القوانين التي كانت الشريعة الإسلامية تعطي لأولي الأمر حق إصدارها وتدوينها والتي بلغت في عهد السلطان سليمان القانوني شكلها الناضج والكامل، وهي ما كانت تسمى بـــ "قانون نامه"، لذا فمن الخطأ تصوير السلطان سليم الثالث كأنه كان سلطاناً ترك الأحكام الشرعية مولياً وجهه نحو الغرب.

على إثر صدور فرمان السلطان سليم الثالث قام ٢١ مختصاً -من بينهم مختصان أجنبيان- بتنظيم لوائح أدرجوا فيها آراءهم حول القوانين العسكرية العثمانية وحول بعض القوانين العرفية، كان من بينهم قاضي عسكر روم ايلي "تاتارجق عبد الله أفندي" -وهو من المحافظين- وشخصيات أخرى منهم الدفتردار شريف أفندي والصدر الأعظم يوسف باشا، وراشد أفندي مساعد رئيس الديوان الهمايوني، ومصطفى رشيد أفندي المساعد الأول للصدر الأعظم، والحاج إبراهيم أفندي رئيس ديوان المحاسبة المالية، وقد أجمع الكلّ بأن التنظيمات الجديدة يجب البدء بها في الجيش، مع وجود آراء مختلفة في بعض التفاصيل.

يمكن تصنيف آراء هؤلاء كما يأتي:

١- كانت المجموعة التي على رأسها تاتارجق عبد الله أفندي ترى أن يبقى اعتبار المؤسسات الانكشارية، كما كانت موجودة في قوانين السلطان سليمان القانوني على أن تضاف التكنولوجيا الحربية الجديدة الموجودة في الجيوش الأوروبية وأصول التدريب الحديثة لدى الجيوش الأوروبية إلى هذه القوانين وتطبيقها في هذه المؤسسات.

٢- أما المجموعة التي كان يتقدمها الصدر الأعظم يوسف باشا فكانت ترى استحالة إصلاح المؤسسة الانكشارية، لذا كانت ترى تشكيل جيش حديث، وتطبيق طرق التدريب المطبقة في الجيوش الأوروبية، وتغيير النظام الموجود على ضوئها.

٣- أما المجموعة التي كان على رأسها الحاج إبراهيم أفندي رئيس ديوان المحاسبة المالية، وعبد الله برّي أفندي رئيس الكتاب فكانت ترى ضرورة إجراء الإصلاحات في الجيش، ولكن دون التوجه لإبطال قوانين الانكشارية.

وكما يفهم من استعراض وجهات النظر هذه فإن الجميع كانوا متفقين على ضرورة الإصلاح والتجديد، ولكنهم كانوا يختلفون في سبل هذا التنظيم الجديد، واختلافات وجهات النظر هذه كانت متعلقة بالتشكيلات العسكرية والحقوقية، أي بالأحكام الموجودة في "منظومة القوانين" التي كان يطلق عليها اسم "قانون نامة"، أما أن يشمل هذا على النظام الحقوقي العثماني ككل، والتوهم أن المطلوب كان تغيير أحكام الشريعة التي كانت الدولة العثمانية تعدها أساسها وقاعدها، وأن الذين عارضوا التجديد كانوا من الرجعيين و مثل هذا الوهم ليس إلا جهل بالتاريخ.

وقد اختار السلطان سليم الثالث رأي المجموعة الثانية، لأنه رأى أن الجيش العثماني قد خرج تماما عن الطريق الصحيح وعن النظام، لذا اختصر هذه اللوائح وجمعها في رسالة واحدة في شهر شوال ١٢٠٧هـ/شباط ١٧٩٣م واتخذ القرارات الآتية: أ- سيتم تنظيم النظام العسكري الموجود من جديد. ب- سيتم تشكيل جيش من الجنود المدربين مشابه لما هو موجود في الدول الأوروبية "جيش النظام الجديد". ج- سيتم تنظيم التدريب وتقنية الحرب من جديد. هذا هو "النظام الجديد".

ولم ينحصر ريح النظام الجديد على هذا، ففي عامي ١٢٠٦هـ/١٧٩٢هـ/و١٢٠٧هـ/١٧٩٣هـ/صدرت سلسلة من التنظيمات والإصلاحات الجديدة منها: ١) تم تنظيم الهجرة إلى إسطنبول وزيدت الرقابة في هذا الخصوص. ٢) سنت أنظمة لتشجيع مهنة صناعة السفن. ٣) تم تنظيم الملابس الرسمية وقواعد البروتوكولات الرسمية من جديد. ٤) اتخذت التدابير لإصلاح المؤسسة الانكشارية. ٥) نظمت رواتب الجيش. ٦) سن قانون الضباط البحريين. ٧) أجريت الإصلاحات في نظام المحاكم والقضاء. ٨) تمت الموافقة على قوانين صنف المدفعية والعربات. ٩) شكلت خزينة "الإيراد الجديد". ١٠) سن قانون "العساكر المتعلمين".

لم يكن في وسع أي شخص له نصيب من العقل أن يعارض هذه الإصلاحات، ولكن ظهرت المشاكل في أثناء تطبيقاها، مما كلفت السلطان سليم الثالث عرشه وحياته فيما بعد، و لم

تكن إصلاحات النظام الجديد تعني تغيير النظام القائم، لذا نرى أن "أحمد جودت باشا" عندما تناول فيما بعد أنظمة "النظام الجديد" ذكر أنها كانت ضرورية عقلاً وشرعاً، وقال بكل وضوح بأنَّ بعض السفهاء من الذين لا يدركون ولا يفهمون بدءوا بالتهجم على عساكر النظام الجديد هؤلاء، وعندما لم يقم السلطان سليم الثالث -بسبب رحمته وشفقته- بإنزال العقوبة على هؤلاء السفهاء دفع عرشه وحياته ثمنا لهذا[١٣٤].

١٣٩- أكانت حركة عصيان "قاباقجي" حركة رجعية؟ وما السبب الحقيقي خلف حادثة "أدرنة الثانية" ؟

من المؤسف أن نرى أكثرية الكتب التاريخية المكتوبة في العهد الجمهوري تتناول حركة عصيان "قاباقجي مصطفى"، وكأنها مجرد حركة رجعية، ولكن هذه الحركة لم تكن كما تم تصويرها، لذا سنتبع طريق تلخيص هذه الحركة من الكتب التاريخية العثمانية الموثقة.

من الحقائق المسلمة من قبل الجميع أن المؤسسة الانكشارية دخلت في زقاق مسدود وأصبحت غير قادرة على العمل وعلى الحركة، ولم تكن تقبل أي إصلاح أو تجديد في طرق التدريب والتعليم، بل تقف ضدها على الدوام، ولم تعد الدولة العثمانية قادرة بوجود مثل هذا الجيش أن تخطو أي خطوة إيجابية، بينما كانت الدولة العثمانية في حاجة ماسة إلى جنود مدربين حسب النمط الأوروبي، حتى إنَّ الجنود الانكشاريين اضطروا إلى الاعتراف بهذه الحقيقة بعد معاهدة "قاينارجا" عقب الحرب الأخيرة.

وقد استهدف السلطان سليم الثالث في البداية تدريب وتعليم الانكشارية، إلا أنهم مع إعطائهم الوعود بالموافقة على هذا لم ينفذوا وعودهم، على إثر هذا تم البدء في عامیْ ١٢٠٨هـ/١٧٩٣م بتشكيل النظام الجديد بتدريب الجنود الجدد حسب الطراز الأوروبي في مؤسسة "بوسطانجي" في مزرعة "لوَند"، وتأسست خزينة "الإيراد الجديد" لهذا الغرض دون

---

[١٣٤] تاريخ عاصم، الجزء ١، ص ٣٤٩ وما بعدها، الجزء ٢، ص ٢٦- ٣١؛ تاريخ جودت باشا، الجزء٥، ص ١٠٧- ١٠٩، ١١٣، ١٢٥، ١٧١- ١٨٣، ١٨٧- ٢٥٣، ٢٦٨- ٢٦٩، ٢٧٩- ٢٨٠، ٤٣٨- ٤٥٣، الجزء ٨، ص ٢٠؛ قارال، أنور ضياء: "التاريخ العثماني" الجزء ٥ أنقرة ١٩٨٨، ص ٥٥- ٧٦؛ قارال، أنور ضياء: "وثائق حول التاريخ العثماني، تقرير بونافال حول البحرية العثمانية، وثائق حول النظام الجديد "Osmanlı Tarihine Dair Vesikalar. Bonneval'in Osmanlı Bahriyesine Dair Raporu- Nizâm-ı Cedid Hakkında Vesikalar- Osmanlı Devleti'nin Durumuna Dair Rapor " ن.ت.د. الجزء ٤، العدد١٤ -١٥ (١٩٤٠)، ص ١٧٥- ١٨٩؛ أوزطونا: "تاريخ الدولة العثمانية " الجزء١، ص ٤٦٤- ٤٦٧.

التعرض لخزينة الانكشارية وماليتها، وقد اغتنت هذه الخزينة بعد فرض بعض الضرائب الجديدة وتجمع فيها عام ١٧٩٧هـ/١٢١٢هـ ستون ألف كيس ذهب، مما أدّى إلى زيادة عدد جنود النظام الجديد من ناحية، وإلى قلق وحسد الجنود الانكشاريين من ناحية أخرى. وبعد أن تتابع نجاح جنود النظام الجديد وحب الأهالي لهم لكونهم لا يتصرفون برعونة تجاههم كما يفعل الانكشاريون، بدأ الناس يطلقون عليهم اسم "العساكر الشاهانية"، مما زاد من حدة المنافسة بينهما.

وحسب المثل التركي القائل "**العادة الجديدة في القرية القديمة مهما كانت حسنة، فإن نفور عوام الناس منها من العادات القديمة لهذا العالم**"، فإن بعض الجهال من الذين لا يستطيعون التمييز بين الخير والشر، والذين لا يستهدفون مصلحة الدولة والملة بدءوا ينظرون للنظام الجديد على أنه حسب تعبيرهم "الشر الجديد، وتقليد الكفار"، وبدءوا بالدعاية ضدَّ النظام الجديد وضد الضرائب الجديدة التي أتى بها هذا النظام، مع أن أهل العلم والحقيقة قاموا بالرد على هؤلاء وأفحموهم، وذكروا أنَّ ضرب الطبول "الترامبيت" والزي الأوروبي في الجيش جائز من الناحية الدينية، وفرقوا بين التشبه بغير المسلمين وبين أخذ العلوم والصناعات منهم. في هذه الأثناء كان حسَّاد الأشخاص الذين ترقوا في المناصب والمبغضون لهم يعملون أيضاً دون كلل، وعندما وصلت رواتب جنود النظام الجديد مبلغاً معيناً بدأ الانكشاريون –الذين لم تعد لهم فائدة للدولة سوى استنزاف خزينتها– يرددون وينشرون شعار "**أكون روسياً ظالماً ولا أكون من النظام الجديد**"، ويحاولون استغلال الأمر.

في إسطنبول كان رجال الدولة قد انقسموا إلى فريقين: فريق أنصار النظام الجديد، وفريق أنصار الانكشارية. حسناً! ولكن ما الذي أدى إلى تردي الوضع إلى هذه الدرجة؟ هناك أربعة عوامل وراء هذا الأمر يحاول بعض المؤرخين التغافل عنها:

الأول: كان في قاعدة وفي أساس "النظام الجديد" شيء فاسد، لذا لم يتم تبنيه من قبل الشعب، ففي البداية طلب من العلماء ومن رجال الدولة بكل لطف إعداد اللوائح في هذا الموضوع، ولكن بدلاً من تقييم جميع المقترحات المعقولة منها وغير المعقولة بالتشاور وتبادل الآراء والوصول إلى نتيجة معينة، بدأ المقربون من السلطان ومشاوروه بل حتى بعض موظفي قصر السلطان يلوكون هذه المواضيع، وقد أطلق بعض المؤرخين على هؤلاء اسم "أتابكة السلطنة"، وأدى هذا إلى انسحاب العلماء ورجال الدولة من جانب مناصري النظام الجديد

وعشاقه ليخلو الميدان للمتظاهرين بمناصرة النظام الجديد من المنتفعين ومنتهزي الفرص، ومع وجود أشخاص محنكين وجيدين بينهم من أمثال "أحمد أفندي" كاتب السر"(**كاتب السر: هو الكاتب الخاص للسلطان، والمسؤول عن مكتبة السلطان**) ، إلا أنَّ الذين بدوا وكأنهم يقودون حركة النظام الجديد، جعلوا النظام الجديد وسيلة وأداة لزيادة ثرواتهم، وكانت النتيجة أنَّ المبالغ التي جمعت باسم النظام الجديد صرفت في بناء البيوت والقصور الفخمة المطلة على البحر وعلى مضيق البسفور بشكل لم تشاهده مدينة إسطنبول من قبل، كما انفتحت أبواب الرشاوى على مصاريعها، وبينما قلبوا مبنى الباب العالي في النهار إلى مجالس سمر للأصدقاء والأحباب، كانوا يقضون الليل في جولات القوارب على ضوء القمر في البسفور.

وقد بدأ السلطان سليم الثالث -استناداً إلى الثقة الزائدة عن حدها التي كان يوليها للمقربين منه- بإفشاء أسرار الدولة لهم في أثناء جلسات السمر معهم، علماً بأن هذه الأسرار هي روح الدولة وحياتها، وقد استغل خدم القصر وموظفوها هذا فاختلطوا بالأهالي دون أي قيد أو شرط، كما زادت حفلات الموسيقى لعهد لاله وزادت حفلات سمر الحلوى ونزهات "كاغد خانة"، حتى بدأ الناس يشبهون السلطان سليم الثالث بالسلطان سليم الثاني، ولم يكن رواد هذه الحفلات من الشباب فقط، بل كان لأعلى موظفي الدولة نصيب كبير فيها.

وبينما كانت الدولة تتصارع مع حركات العصيان في الداخل ومع الحروب في الخارج كان المقربون من السلطان سليم الثالث الذين أصبحوا أتابكة السلطنة يواصلون جمع الثروات الطائلة وإنفاقها في مظاهر الترف والبذخ، أي بدأ الأمر يتغير ويخرج عن حده. وعندما استمر رجال الدولة من أنصار النظام الجديد في جمع الثروات وفي استغلال مناصبهم في منفعة أقربائهم انقلب معنى النظام الجديد لدى الشعب إلى أنه جمع للضرائب الثقيلة من أفراد الشعب دون وجه حق وصرفها في الملذات وفي الحياة السفيهة لأنصار النظام الجديد. وهكذا ولهذه الأسباب انقلب الأنصار السابقون للنظام الجديد إلى صفوف أعدائه وإلى المعارضين له، وإلى معارضين لهذه الطبقة الجديدة المنفذة للنظام الجديد التي بدأ الناس يطلقون عليهم اسم أتابكة السلطنة.

وعندما زاد الترف من جانب، وزاد الفقر والبؤس من جانب آخر، وبدأ الناس الذين أرهقت كواهلهم بالضرائب الثقيلة للنظام الجديد يقعون في شغل شاغل من أجل تأمين لقمة العيش، بدأ بعض أغنياء النظام الجديد يقولون: "**إن إسطنبول مدينة الأغنياء، ليخرج منها الفقراء والمفلسون!!**"، عندما وصل الأمر إلى هذا الحدِّ بدأ العلماء ورجال الدولة الحكماء والناس

بالوقوف ضد النظام الجديد، وعندما أضيف إلى هذا الخطأ الكبير للسلطان في عدم قيامه باتخاذ أي خطوة أو أخذ أي معلومات متعلقة بالشعب أو بالدولة إلا بواسطة مقربيه هؤلاء من الذين أطلق عليهم الشعب اسم "اتابكة السلطنة" دخل السلطان أيضاً في دائرة أهداف المعارضة، وقديماً قال الحكماء: "**على السلطان أن يعرف كل الأمور، والويل للناس إن بقيت الأمور بيد الوزراء**".

للأسباب المذكورة أعلاه فقد السلطان سليم الثالث ثقةَ رجال دولته، وفي مقدمتهم الصدر الأعظم وثقة الشعب به، وبتأثير هذه العوامل بدأ السفهاء من الجنود الانكشاريين باختراع الأكاذيب والافتراءات ضد جنود النظام الجديد المدربين تدريباً حديثاً، كلما زاد عددهم وارتفعت منزلتهم. أما السلطان سليم الثالث ومقربوه فقد أخذوا –بحجة الأخذ بالحضارة الغربية– بتقليد الغرب في أمور سطحية جداً وغير ضرورية، وأصبحوا مقلدين للغرب في كل أمر دون وجود أي داع حقيقي، ونتيجة لهذا الإفراط في التقليد بدأ عوام الشعب يكفرونـــهم، بينما بدأ هؤلاء يتهمون الطرف المقابل بالتعصب وبأنهم يردون كل شيء يأتي من الغرب، وكان الطرفان على خطأ.

الثاني : كان السلطان سليم الثالث ذا طبع ليِّن لا يستطيع إيذاء أحدٍ أو عقابه أو عزله إن استلزم الأمر، ولم يدرك أن الدولة إن قامت بإهمال أحد كِفَّتي الميزان –وهما كِفّة المكافأة من جهة وكِفّة العقوبة من جهة أخرى– فإنه يدفع الكِفّة الأخرى إلى الخطر، وكان غير ثابت الرأي يعمل بكل ما يقول به مقربوه.

الثالث: قام مقربو السلطان سليم الثالث ومشاوروه بتجاوز كل الحدود في الترف، وبالسيطرة على جميع شؤون الدولة، حتى فقدوا السيطرة على أنفسهم ولم يعودوا يدركون ما يفعلون. وهكذا انقلب الرأي العام ضد السلطان.

الرابع: عندما قام الانكشاريون بتحقير أنصار النظام الجديد وتكفيرهم لم يقم السلطان بعقابهم، مما أدّى إلى تماديهم في هذا الأمر وعدم خشيتهم من أي شيء.

الخامس: قام الأمير مصطفى –الذي كان ذا حرص شديد على السلطة– باتخاذ موقف معاد ضد السلطان سليم الثالث، الذي كانت له أفضال كثيرة عليه، واستطاع هذا الأمير استغلال العوامل المذكورة آنفا ضد السلطان استغلالاً جيداً.

بسبب كل هذه العوامل تشجعت الجماعة المعارضة وعلى رأسها الصدر الأعظم ورجال الدولة الغاضبون والأعيان ومؤيدو الانكشارية في إسطنبول للقيام بأحداث "واقعة أدرنة الثانية"،

وقد دفع رجوع جيش النظام الجديد الذي كان تحت قيادة القاضي عبد الرحمن باشا وحصول العصاة على مطالبهم هؤلاء إلى المزيد من هذه المطالب " ١٢٢٢هـ/١٨٠٧م".

في هذه الأثناء جاء إلى مقام المشيخة "طوبال عطاء الله أفندي" الذي كان من ألد أعداء النظام الجديد، وقام "سباستياني" السفير الفرنسي لدى الدولة العثمانية -الذي جهد في إضعاف الدولة العثمانية والحيلولة دون وصولها إلى القوة- بتحريض الانكشاريين ضد النظام الجديد. وبدأت أنواع الشائعات تنتشر ضد السلطان بين صفوف الجيش المتوجه إلى الروم ايلي وفي زوايا المقاهي في إسطنبول، ولم يكتف السلطان بتعيين عطاء الله أفندي -الذي كان أعرجَ ومرائياً- إلى مقام شيخ الإسلام، بل عين "كوسه موسى باشا" -وكان شخصاً فاسداً ومفسداً- إلى وظيفة نائب الصدر الأعظم، وبقيام هذين الشخصين بإشعال نار الفتنة قام دهماء الانكشارية بإعلان العصيان بعد أن انضووا تحت قيادة جندي من مدينة قاسطموني يدعى "قباقجي مصطفى". وبعد أن مزقوا جسد "محمود رائف" المشهور باسم "محمود الإنكليزي" وزير المضايق نشروا العصيان في كل مكان بعد أن استفادوا من قيام "كوسه موسى" بإيقاف وحدات النظام الجديد بوسائل الحيل، ولم يفد قيام السلطان سليم الثالث بإلغاء النظام الجديد بتحريض من شيخ الإسلام وكوسه موسى، حيث تم عزله في اليوم الثاني، وفي جمادى الأول ١٢٢٣هـ/تموز ١٨٠٨م قتل هذا السلطان واستشهد بتحريض من مصطفى الرابع.

والخلاصة: أنَّ النظام الجديد كان بداية طيبة، ثم استغلت المشاريع الجديدة من قبل بعضهم لزيادة ثرواتهم بطرق ووسائل غير مشروعة، وبدأوا بعيش حياة على الطراز الأوروبي دون مراعاة الحلال والحرام أو الشرعي وغير الشرعي افتتاناً بالغرب، كما أرهقوا كاهل الشعب -الذي كانوا يحتقرونه ويستهينون به- بالضرائب، وقد استغل بعض أصحاب الرؤوس العفنة هذا الأمر فقاموا بحركة العصيان هذه التي لا يمكن تصويبها أو الموافقة عليها، ومع أنَّ ما وقع كان لصالح فئة من الناس، إلا أنَّها لم تكن لصالح الدولة ولا الشعب، بل ضدَّهما، وقد كان بإمكان السلطان سليم الثالث قيادة جنود النظام الجديد وتأديب العصاة وإصلاح الدولة من أساسها، ولكنه اختار مع الأسف طريق اللين واللطف، مما أدَّى في الأخير إلى إنهاء النظام الجديد الذي صرف من أجله كل هذه الجهود، فانهار هذا النظام الجديد نتيجة هذه الأخطاء فجأة وفي لحظة واحدة مع الأسف. إذن فمن الخطأ رد النظام الجديد ردَّاً عشوائياً بتهمة أنه كان

حركة تغريب، ومن الخطأ كذلك تأييد ما اقترفه أنصار النظام الجديد من أعمال غير مشروعة، أو القول بأن معارضة النظام الجديد كانت حركة رجعية لا غير[١٣٥].

١٤٠ – – ما هو أصل مشكلة الوهابية التي ظهرت في الدولة العثمانية وتستمر إلى الوقت الحاضر؟ إلى أي شكل انقلبت هذه الحركة؟

كما تعرفون الوهابيون يسمون أنفسهم بـــ(السلفيين)، ويدعون أن هدفهم هو إرجاع الإسلام إلى صفائه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

مؤسس هذا المذهب محمد بن عبد الوهاب، الذي كان أصلاً من نجد، ومن علماء المذهب الحنبلي، هو بدأ ينشر مذهبه منذ ١١٤٢هــ/١٧٣٠م، في مدينة العنيزة التابعة لليمامة، مع الأسف الشديد أعراب نجد في النظرة الأولى لم ينظروا إلى هذا العالم الذي نشأ بينهم ودرس في مراكز العلم كالقاهرة ودمشق. كان يوجد المصوبون له، وأيضاً الناظرون إليه بنظر مسليمة الكذاب الجديد.

محمد بن عبد الوهاب الذي كان يعرف بشيخ نجد، بدأ يدعي: أولاً: الناس منذ ستمائة سنة كانوا في الضلالة، وكثير من المسلمين أشركوا بالله، وبذلك تكون دماؤهم وأموالهم هدراً، وعلى المسلمين أن يقاوموهم. في سنة ١٧٦٦م راجع إلى أمير نجد وشيخ الدرعية الشيخ محمد بن سعود، الذي قد عين منذ ٣٩ سنة من قبل الدولة العثمانية أميراً، هو بين له إن تابع إلى مذهبه تكون له سلطنة كبيرة، وزوج ابنته إليه.

يمكن أن نلخص عقائد الوهابيين هكذا:

العبادة إلى الله تعالى مباشرة فرض، فلذلك اتخاذ الوسيلة لا يجوز (أساس التوحيد)، وبناء على ذلك من يطلب المعونة من أحد الأنبياء أو الأولياء أويحترم القبور بالنذر والتصدق فهو مشركٌ!!

---

[١٣٥] تاريخ جودت باشا، الجزء ٨، ص ١٨٦– ٢٣٠ (يتم هنا شرح المسألة بكل تفاصيلها)؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقائع"، الجزء ٤، ص ٤١– ٤٣؛ اوزون جارشلي: "كتابة تاريخية حول عصيان قاباقجي "، ص ٢٥٣– ٢٦١؛ اوزون جارشلي: "رسالة حول حادثة قاباقجي" ن.ت.د.الجزء٢٩، العدد ١١٦ (١٩٦٥)، ص ٥٩٩– ٦٠٤؛ للإطلاع على وجهة النظر غير المحايدة انظر: قارال، أنور ضياء: "التاريخ العثماني"، الجزء ٥، ص ٧٧– ٨٥؛ اوز طونا: "تاريخ الدولة العثمانية"، الجزء ١، ص ٤٧٣ ٤٧٥.

محمد بن عبد الوهاب ألف كتباً لنشر آرائه، وأرسل رسائل إلى أنحاء المملكة، فبناء على ذلك ألف علماء أهل السنة بعض الرسائل للرد والجواب عليه.ومصدر آراء الوهابيين الذين تقلدوها آراء الشيخ ابن تيمية وتلميذه ابن القيم اللذين انحرفا في بعض المسائل عن الاعتدال وأفرطها، مثلاً: ابن تيمية أفتى فتاوى ضد زيارة القبور، والصلاة عند قبور الأنبياء والأولياء، والاستغاثة بهم، وقال بأن هذه الأمور لا تجوز البتة. تابع ابن القيم أستاذه وانتقد ذبح الأضاحي في القبور، والاستغاثة بأهل القبور. خلاصة الكلام: عوام الناس عندما أفرطوا في تعظيم القبور، فرط ابن يتيمة وابن القيم ضدهم.

مع الأسف الشديد محمد بن عبد الوهاب شيخ نجد، لم يفرط كما أفرط ابن يتيمة وابن القيم، وقال: لا تجوز هذه الأفعال، هو قال: هذه الأفعال تقتضي الكفر، وحتى اتهم هذا الشيخ علماء المسلمين، بل اتهم بعض الصحابة، وادعى أنه مجتهد مطلق، ودمّر قبور الصحابة الذين استشهدوا في الحرب ضد مسيلمة الكذاب. وبعد ذلك لخداع الناس أفتى بأنه لا يجوز أخذ شيء من الرسوم الشرعية والعرفية إلا الزكاة، وفي سنة ١٧٤٥م حينما التحق أمير نجد محمد بن سعود بمذهبه، أصبحت الحركة الوهابية حركة سياسية ودينية.

كما هو معلوم في عهد الدولة العثمانية كانت تدار جزيرة العرب من قبل العائلات المشهورة، وفي رأسهم كان يوجد الأمراء والشيوخ، من أنفسهم.

كان يجلس أمير الأمراء من الدولة العثمانية في القطعة الغربية من الجزيرة، وفي القطعة الشرقية كان يدبر الأمور أمير الأمراء بأيالة بصرة أو بغداد، ولمدة قصيرة أمير الأمراء للأحساء، هؤلاء الأمراء العثمانيون، كانوا يراقبون الأمراء والشيوخ المحليين، باستثناء مكة المكرمة التي كانت تدار من قبل الشريف من سلالة بني هاشم. الدولة العثمانية لم تتدخل في البداية في الحركة الوهابية، لأن الدولة العثمانية كانت تحترم حرية الدين والوجدان، ولكن هم طلبوا الإذن للحج، وعلماء مكة حققوا أحوالهم ولم يأذنوا لهم بسبب الاعتقادات الباطلة. الدولة العثمانية كانت لا تعرف جدية المسألة، حتى أن بعض العلماء الذين نالوا منصب قاضي العسكر كانوا لا يدركون ماهية حركة الوهابية، كانت المعلومات تأتي عن وجود العديد من الأفعال المهلكة من طرف الوهابيين، لكن الكثير من الأمراء لم يتخذوا التدابير اللازمة، حتى هاجم الوهابيون بعض القرى والمدن حولهم، وأقاموا علاقات مصاهرة مع حاكم المغرب، شرفاء مكة وبينهم الشريف غالب بدأوا بعمل تدابير مؤقتة ضد الوهابيين، حتى اتفق الشريف غالب في سنة ١٧٩٨م مع

عبد العزيز في مسألة الحج،ولم تنتج التدابير التي اتخذت من قبل الشريف غالب في سنوات ١٧٩٠، ١٧٩٥، ١٧٩٨ أي نتيجة، وفي النهاية حينما جلس في مقام الأمير محمد عبد العزيز بن سعود تغير الوضع، ووفق الوهابيون أن يؤسسوا حكومة مستقلة في جزيرة العرب. ودخلوا في سنة ١٨٠٣ إلى الحجاز، وأخذوا الطائف ومكة، رغم أن أمير الأمراء في الحجاز شريف باشا استرجع مكة من أيديهم، ولكن هذه الحادثةو التسلط أفضى إلى معرفة الوهابيين في العالم الإسلامي.

في سنة ١٨٠٣م توفي عبد العزيز، وجلس في مكانه رئيس الوهابيين وابنه سعود بن السعود، بحكومته المكتسبة قوة يوماً بعد يوم، حكم بين ١٨٠٥-١٨١٢ على المدينة سبع سنوات، وبين ١٨٠٦-١٨١٣ على مكة أيضاً ٧ سنوات.

الدولة العثمانية في سنة ١٨٠٥ عينت محمد علي آغا بصفة محمد علي باشا كأمير الأمراء في مصر، الذي وعد بتصفية الحركة الوهابية. ثم حكم ابنه إبراهيم باشا في سنة ١٨٣٠ على الدرعية وبذلك حلّ مشكلة الوهابيين، ولكن في سنة ١٨٣١م قام نفسه ضد الدولة. والخلاصة الحركة الوهابية التي بدأت كحركة فكرية بسيطة، أصبحت في الحرب العالمية الأولى حاكمة على جزيرة العرب، ثم تم تأسيس المملكة العربية السعودية.[١٣٦]

٢٩- عهد السلطان مصطفى الرابع

١٤١- هل من الممكن إعطاءنا معلومات موجزة عن شخصية السلطان مصطفى الرابع، وعن عائلته، وعن الحوادث المهمة في عهده؟

هو الابن الأكبر للسلطان عبد الحميد الأول من الوالدة السلطانة "عائشة سينَه بَرْوَرْ". كان شخصاً ساذجاً وذا ثقافة محدودة، وذا حرص شديد للسلطنة، لم يكن وفيّاً لابن عمه السلطان سليم الثالث الذي أحسن إليه على الدوام. وقف بجانب معارضي النظام الجديد، وارتقى العرش العثماني في ٢٢ ربيع الأول ١٢٢٢هـ/٢٩ مايو١٨٠٧م.

كان أول ما قام به هو الاستجابة لمطالب العصاة والثوار، وبدأ يدير الدولة حسب رغبات قاباقجي مصطفى وشيخ الإسلام عطاء الله أفندي وموسى باشا نائب الصدر الأعظم. في هذه الأثناء كان بعض أنصار النظام الجديد قد قتلوا، كما التجأ آخرون منهم -أمثال

---

[١٣٦] جودت باشا، تاريخ، المجلد ٨، ص: ٢٨٢-٣٢٥؛ Oztuna, OsmanliDevleti Tarihi, I, ٤٧٠-٤٧١.

البكوات غالب، رفيق، رامز، بـــهيج و تحسين- إلى الوزير علمدار مصطفى وكان من أعيان "روسجوق"، لذ أطلق على هؤلاء اسم "أنصار روسجوق" أو "محبو روسجوق".

وقد حصل الثوار في ربيع الأول من سنة ١٢٢٢هـــ/مايو ١٨٠٧م على خط همايوني من السلطان، وعلى تعهد وسندٍ منه بأن النظام الجديد غير مشروع، وأنَّ السلطان يتعهد بعدم المس بالمؤسسة الانكشارية، وعدم التعرض لها، ولكن السلطان الذي ملَّ من الطلبات العديدة للثوار، ومن الضغوط التي يتعرض لها من قبلهم، نوى التخلص منهم، ولاسيما من زعيمهم قاباقجي مصطفى، لذا طلب من مصطفى علمدار التوجه بجيشه إلى إسطنبول. في شهر جمادى الأول ١٢٢٣هـــ/تموز ١٨٠٨م وصل علمدار إلى إسطنبول، وفي الطريق قتل قاباقجي مصطفى، لذا قام السلطان باستقباله شخصياً في قصر داود باشا. ومع أن "أنصار روسجوق" أوصوا مصطفى علمدار القيام باعتقال السلطان، إلا أنه رفض هذا.

بعد يومين عُزل شيخ الإسلام عطاء الله أفندي الذي لم يكن شخصاً ذا لياقة، كما صُفِّي كادره. شكر السلطان مصطفى الرابع علمدار على خدمته، ولكنه كان يريد منه العودة وعدم ترك بكوات منطقة الدانوب وحدهم. ولكن علمدار لم يكن يستمع له. وفي ٥ جُمادى الآخرة ١٢٢٣هـــ/٢٨ تموز١٨٠٨م أغار على مركز الحكومة في الباب العالي وأخذ الختم من الصدر الأعظم عنوة، ثم رجع إلى قصر السلطان "قصر طوب قابي"، وأدرك السلطان مصطفى الرابع أنه سيعزل وسيرتقي سليم الثالث العرش مرة أخرى، لذا أسرع بتطبيق خطته، وأصدر أوامره بقتل سليم الثالث ومحمود الثاني، وقام منتسبو "الأندرون" مع الأسف بتطبيق أوامره فهجموا على جناح سليم الثالث وقتلوه، بينما استطاع محمود الثاني النجاة منهم بمعونة من بعض خدم القصر، حيث تمت بيعته بتأييد من قبل مصطفى علمدار." بعد عزل السلطان مصطفى الرابع بثلاثة شهور و١٩ يوما تم خنقه بأمر من السلطان محمود الثاني إثر قيام بعض الإنكشاريين بقتل علمدار باشا إذ خشي من قيام الانكشارية بنصب مصطفى الرابع مكانه.

زوجاته: ١- شوقي نور: باش قادن أفندي "أي الزوجة المقدمة" ٢- ديل بَزِر: قادن أفندي الثانية ٣- سيارة: قادن أفندي الثالثة. ٤- بيكي ديل: قادن أفندي الرابعة. ولدت له بنت واحدة اسمها أمينة، ولكنها توفيت عقب الولادة مباشرة[١٣٧].

٣٠- عهد السلطان محمود الثاني

"عهد التجديد والتقليد الأوروبي"

١٤٢- يرجى إعطائنا معلومات موجزة عن شخصية السلطان محمود الثاني، وعن عائلته وعن الحوادث المهمة في عهده.

هو الابن الأصغر للسلطان عبد الحميد الأوَّل من الوالدة السلطانة "نقش ديل". ارتقى عرش السلطنة العثمانية في ظروف قلقة وحرجة في ٢٥ جمادى الأولى ١٢٢٣هـ/١٨ تموز ١٨٠٨م. تلقى عبراً كثيرة مما جرى لابن عمه السلطان سليم الثالث في مواضيع إدارة الدولة والموسيقى والعلاقة مع رجال الدولة. كان شاعراً ويكتب الشعر تحت اسم مستعار هو "عدلي". لُقب بالغازي بعد سنة ١٢٢٨هـ/١٨١٣م، واشتهر بإصلاحاته ولاسيما توجيهه الدولة العثمانية نحو الغرب. عدَّه بعض المؤرخين أعظم سلطان بعد السلطان سليمان القانوني، وانتقده البعض الآخر بسبب محاولاته للتغرب "أي تقليد الغرب"، هذه المحاولات التي بقيت محصورة في الشكل الخارجي فقط.

يمكن تقسيم عهد السلطان محمود الثاني وسنوات حكمه إلى مرحلتين بالنسبة إلى إلغائه مؤسسة الانكشارية، وهو ما أطلق عليه اسم "الواقعة الخيرية":

المرحلة الأولى: عندما ارتقى العرش كانت هناك مسألتان تنتظران الحل من قبل الدولة: أ- القيام بمعاقبة الجناة الضالعين في قتل السلطان سليم الثالث. ب - القيام بالإصلاحات الضرورية لتخليص الدولة من آثار تراكم المشاكل التي وقعت فيها.

وقد تناول موضوع قيام الأعيان والإقطاعيين بتسلم الإدارة في آيالات الدولة بعد أن ارتخت قبضة الدولة عنها، ولابد من تحقيق إطاعة هؤلاء للدولة، ودعي هؤلاء الأعيان

---

[١٣٧] تاريخ عاصم، الجزء ٢، ص ٣٤- ٤٢، ١٩١- ٢٠٨؛ تاريخ جودت باشا، الجزء ٨، ص ٢٣٠- ٤٥٦، الجزء ٩، ص ٢- ٤١؛ قارال: "التاريخ العثماني"، الجزء ٧، ص ٨٤- ٨٨؛ اولو جاي: المصدر السابق، ص ١١٩؛ اوز طونا: "الدول والأسر..." الجزء ٢، ص ٢٤٥.

والإقطاعيين إلى إسطنبول، فجاءوا إليها بجنودهم، واستناداً لثقتهم بمصطفى علمدار باشا فقد عقدوا مجلساً عامًّا للتشاور، وأسفر هذا الاجتماع عن "سند الاتفاق" وهو سند وقع بين الإقطاعيين والأعيان وبين وكلاء الدولة ورجالها، وتمّ الاتفاق فيه على أن قوانين الدولة وأوامرها تكون نافذة في جميع أرجاء الدولة العثمانية، وأن الضرائب تجبى وتتجمع في خزينة الدولة فقط، وأن جمع الجنود يكون باسم الدولة، كما تم الاتفاق على عدم المساس بحقوق هؤلاء الأعيان والإقطاعيين.

والخلاصة أن الدولة العثمانية التي كانت قد تحولت إلى ما يشبه إمارات الأناضول، أخذت الآن وعداً بالتحول إلى دولة كبيرة مرة أخرى "رجب ١٢٢٣هـ/أيلول ١٨٠٨م". وأعقب هذا في تشرين الثاني من العام نفسه تشكيل "جنود سكبان الجديد" الذي كان يعني "جنود النظام الجديد" بجهود من مصطفى علمدار باشا، حيث عيَّن على رأسه أحد "أنصار روسجوق" وهو "بـــهيج أفندي" كوزير للأمور الجهادية.

كان مصطفى علمادر باشا قد عيَّن أعضاء "أنصار روسجق" في مناصب مهمة في الدولة، ومع أنّه كان رجل دولة حسن النية إلا أنه كان ضعيفاً من ناحية الثقافة والاطلاع و لم يكن واسع الأفق، ومع أنَّ المحيطين به انتقدوه لأنه لم يستطع الحيلولة دون قتل السلطان سليم الثالث، إلا أنَّ السلطان محمود الثاني كان يثق به، بينما كان الانكشاريون يكرهونه ويتحينون الفرص ضده بسبب بعض تصرفاته الخشنة والخالية من الذوق. وفي شهر رمضان ١٢٢٣هـ/تشرين الثاني (نوفمبر) ١٨٠٨م هَجَمَ الانكشاريون على قصره، وعندما لم يهرع أحدٌ لنجدته من غير حراسه اعتصم بقصره، ثم فجر بمسدسه مخزن البارود الموجود في القصر واستشهد. وعندما تعقدت الأمور وتشابكت صدرت فتوى من شيخ الإسلام بخنق السلطان المعزول مصطفى الرابع، ونفذت الفتوى في الشهر نفسه.

وتمادى الانكشاريون العصاة فهجموا على قصر السلطان (قصر طوب قابو)، على إثر هذا قام أربعة آلاف جندي من جنود "سكبان الجديد" والسفن الحربية السلطانية بحماية السلطان، وأمطروا مقر رئيس الانكشارية بوابل من القنابل حتى أن إحدى مآذن جامع السليمانية أصيبت بهذه القذائف وتضررت منها. وبعد توسط العلماء توقف العصيان في ٣٠ رمضان ١٢٢٣هـ/١٨ تشرين الثاني ١٨٠٨م بعد إعطاء بعض التنازلات، منها إلغاء "سكبان جديد".

كانت روسيا قد وقعت معاهدة صلح مع الدولة العثمانية في ٢٠ جمادى الأولى ١٢٢٢هـ/٢٥ أغسطس١٨٠٧م، أي في عهد السلطان مصطفى الرابع، ولكنَّها عندما شاهدت القلاقل والاضطرابات المنتشرة في الدولة العثمانية أعلنت الحرب عليها، أملاً في الاستيلاء على رومانيا مع أنها كانت في حرب مع فرنسا. ومع أن الجيش الروسي مُني بالهزيمة أمام الجيش العثماني بقيادة "ضياء الدين باشا" في رجب ١٢٢٤هـ/آب (أغسطس) ١٨٠٩م وتراجع إلى الوراء، إلا أنَّه عاود الهجوم ووصل إلى مدينة "بوتي Poti". وفي رجب ١٢٢٥هـ/آب ١٨١٠م حاول الاستيلاء على مدينة "وارنا" فلم ينجح واضطر إلى التقهقر.

ومع أن نابليون بونابرت كان يلح على الدولة العثمانية لإعلان الحرب على روسيا معاً وإنـهاء أمرها، إلا أنَّ الدولة العثمانية ردَّت طلبه لكونها غير واثقة في نابليون بونابرت وفي وعوده، وفضلت توقيع معاهدة "بخارست" مع روسيا، وبموجب هذه المعاهدة أعادت روسيا رومانيا إلى الدولة العثمانية، إلا أنها عوضت هذه الخسارة بتأسيس إمارة صربية في "بخارست" وما حواليها، وكان تشكيل هذه الإمارة الشرارة الأولى التي أوقدت فيما الثورة اليونانية.

كان حصول الصرب على إمارة مستقلة بداية لاندلاع الثورة اليونانية في ١٠ جمادى الأولى ى ١٢٣٦هـ/١٢ شباط ١٨٢١م بقيادة "كارمانوس" رئيس أساقفة "باتراس"، ونتيجة هذه الثورة التي كانت بذورها قد بذرت من قبل استطاع اليونانيون الاستيلاء على " مورا".

كان لجمعية "Ethniki Hetara" التي تأسست سرًّا في أديسا عام ١٢٢٩هـ/١٨١٤م، وللبطريرك "جروجوريوس" وأشراف منطقة "فنر" –وكانت أكثريتها من الروم– في إسطنبول دَوْراً مهماً في هذه الثورة، وقد دهشت الدولة العثمانية وأخذت على غرة بـهذه الثورة؛ لأنَّها كانت قد أعطت لليونانيين منذ مئات الأعوام جميع الحقوق والحريات التي كان يتمتع بها المسلمون. ونتيجة سفك دماء المئات من المسلمين في هذه الثورة التي كان بطريرك الروم من ورائها، قامت الدولة العثمانية بشنقه أمام الباب الأوسط للبطريركية في شهر رجب ١٢٣٦هـ/نيسان ١٨٢١م، غير أنَّ اليونانيين الذين استندوا واعتمدوا على مساعدة روسيا والذين نصبوا الأمير "مافروكورداتو" زعيماً لهم أعلنوا تأسيس الدولة اليونانية في ربيع الأول ١٢٣٨هـ/كانون الأول (ديسمبر) ١٨٢٢م، ولكن تم القضاء على هذه الثورة في ذي القعدة ١٢٤٢هـ/حزيران ١٨٢٧م بمعاونة قوات إبراهيم باشا ابن محمد علي باشا الكبير، ويظهر مرة أخرى عجز الانكشاريين عن أداء الأعمال المناطة بهم.

لقد حان وقت إنهاء الإنكشارية التي فقدت نفوذها عند الشعب وعند السلطان. وفي حزيران ١٨٢٦م ألغيت الإنكشارية، وسميت هذه الواقعة بـــ"الواقعة الخيرية".

المرحلة الثانية: بعد إلغاء مؤسسة الانكشارية وحلول تشكيلة عسكرية جديدة ومدربة على النمط الحديث محلها باسم "العساكر المحمدية المنصورة"، تخلصت الدولة العثمانية من مشكلة داخلية مهمة ومزمنة، وأعقبت هذه إصلاحات أخرى.

عندما رأت روسيا أنه لم يبق للدولة العثمانية جيشٌ منظمٌ خارج جنود الإيالات أرادت الاستفادة من هذا الوضع، غير أنَّ الدولة العثمانية حاولت بعقد معاهدة "أقارمان" في ربيع الأول ١٢٤٣هـــ/تشرين أول (أكتوبر) ١٨٢٧م وتوسيع الحكم الذاتي للصرب ورومانيا منع الخطر الروسي. في هذه الأثناء قامت الدول الكبرى وهي إنجلترا وفرنسا وروسيا بتناول المسألة اليونانية، ووقعت في شهر ذو الحجة ١٢٤٢هـــ/تموز (يوليو) ١٨٢٧م على "بروتوكول لندن"، وضغطت على الدولة العثمانية للاعتراف باستقلال اليونان، وأرسلت أساطيلها إلى بحر إيجة، ثم قامت بهجوم مفاجئ -وهو هجوم "نافارين"- على أسطول الدولة العثمانية التي كانت في حالة صلح مع هذه الدول، وكانت نتيجة الهجوم إغراق الأسطول العثماني في ربيع الثاني ١٢٤٣هـــ/تشرين ثاني (نوفمبر) ١٨٢٧م.

ثم قامت هذه الدول الثلاث بتقديم اعتذار رسمي للدولة العثمانية، ولكنَّ الدولة العثمانية بالرغم من عدم امتلاكها لأي جيش منظم أعلنت الحرب على روسيا (شوال ١٢٤٣هـــ/مايو ١٨٢٨م)، ولكن عندما تقدمت روسيا في الجبهة الشرقية حتى "آخيصقه"، وفي الجبهة الغربية حتى "وارنا" أصبح الوضع ينذر بالخطر، فقد استولت روسيا في الغرب على "سيلستره" وفي الشرق على "ارضروم"، ودخلت إلى "أدرنة" في (صفر ١٢٤٥هـــ/آب ١٨٢٩م). أمام هذا الوضع اضطرت إنجلترا وفرنسا وبروسيا إلى التدخل، غير أن فرنسا احتلت "مورا" في (ربيع الأول ١٢٤٥هـــ/أيلول١٨٢٩م) حيث اضطر ابراهيم باشا إلى الانسحاب من "مورا"، فاضطرت الدولة العثمانية إلى التوقيع على "معاهدة لندن" في (محرم ١٢٤٥هـــ/تموز ١٨٢٩م). وبموجب هذه المعاهدة تأسست إمارة يونانية مستقلة، وبموجب معاهدة "أدرنة" مع روسيا تركت دلتا الدانوب وجميع قفقاسيا لروسيا، وهكذا أصبحت الإمارات المستقلة للأفلاك وبغدان والصرب واليونان كافية لإشغال الدولة العثمانية وإقلاقها، ثم أصبحت اليونان أول دولة منفصلة

عن الدولة العثمانية. وفي (رجب ١٢٤٨هـ/كانون الأول ١٨٣٢م) أعطي الحكم الذاتي لجزيرة سيسام، ودام وضعها هذا حتى تم إلحاقها باليونان في عام ١٩١٣م.

في هذه الأثناء قامت فرنسا بإرسال جيوشها إلى الجزائر في (ذو الحجة ١٢٤٥هـ/حزيران ١٨٣٠م) بحجة قيام الحاكم العثماني في الجزائر حسين باشا الملقب "دابي" بصفع القنصل الفرنسي في عام ١٢٤٣هـ/١٨٢٧م لعدم تسديد فرنسا الديون التي اقترضتها من الجزائر منذ عام ١٢١٢هـ/١٧٩٧م، واستطاعت الاستيلاء على مدينة الجزائر في (محرم ١٢٤٦هـ/تموز ١٨٣٠م)، ولم تستطع الدولة العثمانية -التي كانت قد خرجت مهزومة من الحرب مع روسيا- أمام التهديد الفرنسي إرسالَ أي أسطول لنجدة الجزائر التي أصبحت منذ ذلك التاريخ مستعمرة فرنسية.

أمّا محمد علي باشا الكبير حاكم مصر -الذي لم يرسل أي جندي لنجدة الدولة العثمانية في حربها مع روسيا- فقد كان يتطلع لاشغال موقع الصدر الأعظم في الدولة العثمانية، وكان قد أجرى إصلاحات عديدة في مصر وعمَّرَها، فلقي ترحيباً من أهلها وزاد رصيده فيها. واستناداً إلى حجة عدم قيام والي صيدا بإرجاع الفلاحين المصريين الذين هربوا إلى فلسطين، فقد أرسل ابنه إبراهيم باشا إلى فلسطين واستولى عليها، ثم تقدم إبراهيم باشا واستولى على عكا والشام وحلب وأنطاكيا حتى وصل إلى قونية واستولى عليها، في جُمادى الآخرة ١٢٤٨هـ/تشرين الثاني ١٨٣٢م، وقد استقبل الشعب -الذي كان متذمراً من بعض التغييرات أو الإصلاحات التي قام بها السلطان محمود الثاني - إبراهيم باشا بحفاوة.

أرسلت الدولة العثمانية جيشاً بقيادة الصدر الأعظم "رشيد محمد باشا" إلى ابراهيم باشا الذي استطاع التغلب عليه وأسره، هنا تحولت المسألة المصرية إلى مسألة دولية. كان إبراهيم باشا يتصرف كوزير عثماني حيث لم تبدر منه أي إساءة نحو الشعب، وفي (رمضان ١٢٤٨هـ/شباط١٨٣٣م) دخل مدينة "كوتاهيه"، وحاول تعيين وال في مدينة " إزمير"، عندئذ طلب السلطان المعونة من قيصر روسيا الذي استجاب لطلبه وأرسل عشر سفينة حربية إلى المضيق، وفكرت الدول الأخرى كيفية تقييم هذه الفرصة.

وعلى إثر تدخل إنجلترا وفرنسا انسحب محمد علي باشا من الأناضول حيث وهبت له سبع ولايات مرة واحدة: (مصر، جدة، صيدا، طرابلس، الشام، حلب، وأطنة). وفي معاهدة

"خنكار إسكله سي" في (صفر ١٢٤٩هـ/تموز ١٨٣٣م) حصلت روسيا أيضاً على بعض المنافع.

استفادت إنجلترا من عصيان محمد علي باشا فانتزعت مصالح مهمة بالاتفاقية التجارية التي عقدتها مع الدولة العثمانية. كان مصطفى رشيد باشا السفير العثماني لدى إنجلترا هو مهندس هذه الاتفاقية التي عرقلت نمو الصناعة في الدولة العثمانية، وجعلت البلدان العثمانية سوقاً مفتوحة أمام البضائع البريطانية، ولم تستفد الدولة العثمانية من هذه الاتفاقية لأنّ محمد علي باشا رجع ووصل حتى إلى "نيزيب" بعد ست سنوات متغلباً على الجيش العثماني، في (ربيع الأول ١٢٥٥هـ/حزيران١٨٣٩م). كان السلطان محمود الثاني على فراش الموت في أثناء هذه الهزيمة، وتوفي بعد سبعة أيام (جمادى الأولى ى ١٢٥٥هـ/تموز١٨٣٩م)، وكانت الأزمة المصرية مستمرة.

زوجاته: ١- الوالدة السلطانة بزمي عالم: وهي والدة السلطان عبد المجيد الأول، و(قادن أفندي الثانية). ٢- الوالدة السلطانة برتو نـهال: والدة السلطان عبد العزيز و(قادن أفندي الخامسة). ٣- حاجية برتو بيالا نَو فيدان: كانت (باش قادن). ٤- عالي جناب باش قادن أفندي. ٥- فاطمة: (باش قادن أفندي). ٦- آشوبُ جان: قادن أفندي من المرتبة الثانية. ٧- حاجية هشيار: قادن أفندي من المرتبة الثانية. ٨- نور تاب: قادن أفندي من المرتبة الرابعة. ٩- ميسلي ناياب: قادن أفندي من المرتبة الثانية. ١٠- برويز فلك: قادن أفندي من المرتبة الرابعة. ١١- وُصْلَتْ: قادن أفندي من المرتبة الثالثة. ١٢- زر نيغار: قادن أفندي من المرتبة الثالثة. ١٣- أبري رفتار: قادن أفندي من المرتبة الثانية. **الجواري:** ١٤- حُسْنُ مَلَكْ. (جارية إقبال من الدرجة الأولى). ١٥- زيني فلك (إقبال من الدرجة الثانية). ١٦- تيريال خانم أفندي (إقبال من الدرجة الثالثة). ١٧- لبريزي فلك (إقبال من الدرجة الرابعة).

أولاده: ١- الأمير عبد المجيد ٢- الأمير عبد العزيز ٣- الأمير عبد الحميد ٤- الأمير محمد ٥- الأمير أحمد ٦- الأمير بايزيد ٧- الأمير مراد ٨- الأمير محمد ٩- الأمير نظام الدين ١٠- الأميرة صالحة ١١- الأميرة ميهرماه ١٢- الأميرة عين شاه ١٣- الأميرة عطية ١٤- الأميرة عادلة ١٥- الأميرة رابعة ١٦- الأميرة فاطمة ١٧- الأميرة عائشة ١٨- الأميرة خيرية

١٩- الأميرة زينب ٢٠- الأميرة منيرة ٢١- الأميرة شاه ٢٢- الأميرة حميدة ٢٣- الأميرة جميلة[١٣٨].

١٤٣- ماذا كان يعني "سند الاتفاق" الذي وقع في عهد السلطان محمود الثاني بين الأعيان وبين رجال الدولة ؟ وما قيمته من زاوية القانون الدستوري؟

كما هو معلومٌ فقد ضعفت الروابط الإدارية زمناً طويلاً بين مركز الدولة العثمانية وبين الآيالات تماماً، وبدأ الأعيان والإقطاعيون في الأقضية أو في السناجق أو في الآيالات يديرون هذه المناطق كما يشاءون، فمثلاً كان الأعيان في الروم ايلي مثل "سيروزلي إسماعيل بك"، وفي الأناضول "جبار زاده سليمان بك" متصرف "بوزوق" و "قره عثمان أوغلو عمر آغا" متصرف "صاروخان" يتصرفون وكأنهم حكومات قائمة بذاتها، وكانت أوامر الدولة العثمانية غير سارية في هذه المناطق، حتى أنّ "قاليونجي مصطفى" الإقطاعي في "بيلجك" لم يستمع مرات عديدة لفرمان السلطان بل زجر الرسل الحاملين للفرمان.

لذا فلكي يؤخذ مثل هؤلاء الإقطاعيين والأعيان تحت الطاعة، وجهت الصدارة العظمى دعوة لهؤلاء لحضور اجتماع عام في إسطنبول للقيام ببحث جماعي حول طرق الإصلاح وكيفية إكساب الدولة قابلية العمل والحركة.

ومع أنّه كان من الصعوبة إقناع هؤلاء الأعيان والإقطاعيين بحضور مثل هذا الاجتماع والعمل المشترك مع الدولة، لميلهم البقاء أحراراً في الحكم، ولكن كون الصدر الأعظم علمدار باشا نفسه من الأعيان، وكذلك صدقه وإخلاصه في هذا الأمر وثقتهم به ثقة كبيرة، سهل توجه هؤلاء بجنودهم إلى إسطنبول وفي مقدمتهم "قاليونجي مصطفى"، دون الخشية من قيام الحكومة المركزية باعتقالهم.

وكان القاضي عبد الرحمن باشا من ضمن المدعوين وكان على رأس قوة تبلغ ٥-٦ آلف جندي من جنود النظام الجديد الذين تجمعوا تحت إمرته بعد إلغاء النظام الجديد، كان الهدف

---

[١٣٨] تاريخ عاصم، الجزء ٢، ص ١٩١- ٢٠٨؛ تاريخ جودت باشا، الجزء ٩،ص ٢- ٣٨٢، الجزء ١٠، ص ٢- ٢٦٨، الجزء ١١، ص ٢- ٣٧٤، الجزء ١٢، ص ٢-٣٣٢؛ أحمد لطفي: المصدر السابق، الجزء١، ص ٢- ٤٢-، الجزء ٢ إسطنبول ١٢٩١، ص ٢- ٣١٠، الجزء ٣، إسطنبول ١٢٩٢، ص ٢- ٢١٤، الجزء ٤ إسطنبول ١٢٩٣، ص ٢- ٢٠٠ (حتى ص ١٢٥٥)، الجزء، ٥ إسطنبول ١٣٠٢، ص ٢- ١٨٤(حتى ١٢٥٥)؛ قارال: "التاريخ العثماني" الجزء٥، ص ٨٧- ١٦٧؛ مصطفى نوري باشا: "نتائج الوقائع" الجزء ٤، ص ٥٣- ٩٣؛ الو جاي: المصدر السابق، ص ١٢٠- ١٣٨؛ اوز طونا: " الدول والأسر..."، الجزء٢، ص ٢٤٦- ٢٥٤.

الوحيد هو تأمين طاعتهم للدولة، وتأمين سريان أوامرها وتعليماتـــها في جميع أرجاء المملكة العثمانية.

من الجانب الآخر كان الإقطاعيون والأعيان يرغبون أيضاً في الحصول على الأمان، وكانوا يرغبون في أخذ تعهد من الدولة حول هذا.

قام علمدار مصطفى باشا في بدء الاجتماع بإلقاء كلمة افتتاحية صريحة وجريئة ودون أي تزويق، وقوبلت كلمته الصريحة والمخلصة بالتقدير من قبل الجميع، وتقرر أخيراً تهيئة "سند اتفاق" يتضمن الأسس الآتية:

١) يجب تطبيق أوامر الدولة في جميع الأحوال والظروف والشروط. ٢) تجمع واردات الدولة في كل مكان باسم الخزينة. ٣) لا يُجمع العساكر إلا باسم الدولة فقط. ٤) على جميع الأعيان والأشراف القيام بتأديب كل من تسوِّل له نفسه مخالفة هذه الأسس. ٥) يقف الأعيان والأشراف بجانب الدولة ضد كل من يشق عصا الطاعة. ٦) لا يُتعرض للأعيان وللأشراف ما داموا مطبقين هذه القواعد والأسس، ولا تتدخل الدولة في شؤونـــهم.

صحيح إنَّ قيام الدولة بعقد اتفاق مع مجموعة من الأعيان والبكوات الذين يعدون من مواطنيها، يعد بمثابة وضع قيدٍ على القوة التنفيذية للدولة وحريتها في التصرف الحر، إلا أنَّ سوء الاستعمال المزمن منذ مدة طويلة كان قد فتح جروحاً وقروحاً في جسد الدولة، ولم يكن هناك من حل آخر أو علاج آخر لها، نجد تواقيع رجال الدولة والأعيان الآتين تحت "سند الاتفاق" الذي وقع في ٩ شعبان ١٢٢٣هـ/٢٩ أيلول ١٨٠٨م:

الصدر الأعظم، شيخ الإسلام، نقيب الأشراف، قضاة العسكر، بكلر بكي "للأناضول"، قاضي إسطنبول، الدفتر دار، رئيس الإنكشارية، معتمد الصدارة، وزير الشؤون البحرية، رئيس الكتاب، جبار زاده سليمان، قارا عثمان زاده، سيروزلو إسماعيل ومصطفى بك متصرف "جيرمن".

لا يُعدُّ "سند الاتفاق" وثيقة قانونية ودستورية بأي شكل من الأشكال، بل ربما يعد عقداً على المستوى الشعبي بين رجال الدولة وبين بعض الممثلين الأقوياء للشعب من أجل تقوية القدرة الإجرائية والتنفيذية للدولة والتي كانت قد ضعفت، ومع أنَّ مثل هذا العقد يضعف حرية

وقابلية حركة الدولة ومرونتها في التصرف، ولكنه كان أهون ضرراً من فقد الدولة لكامل هذه القابلية[١٣٩].

١٤٤- ما هي الإصلاحات الجذرية التي تمّت في عهد السلطان محمود الثاني "١٢٢٣-١٢٥٥ هـ/١٨٠٨-١٨٣٩م" ؟ وكيف اقتبس نظام مجلس الوزراء من أوروبا؟

استطاع السلطان محمود الثاني تأسيس الشكل الجديد للمؤسسة الإدارية في الدولة العثمانية -التي كان لها ماضٍ يقدر بحوالي ٤٠٠ سنة - والتي وصلت إلى ذروة كمالها بعد التنظيمات، ولكن ريح التغيير هذه لم تتجاوز التقليد الأوروبي من الناحية الشكلية فقط. كان معظم التجديد منحصراً في التشكيلات الإدارية الموجودة في مركز الدولة، وعندما قام السلطان محمود الثاني في عام ١٢٤١ هـ/١٨٢٦م بإلغاء المؤسسة الانكشارية أحسَّ بقوته، فقام بإجراء التغييرات المهمة الآتية في التشكيلات الإدارية في مركز الدولة:

كان الديوان الهمايوني يشكل في السابق نواة التشكيلات المركزية ولبّها، ولكنّه فقد هويته كمجلس للشورى فيما بعد، لذا ولكي يعيد روح الشورى إلى هذا المجلس -الذي كان يقوم سابقاً بمهمتين هما: القضاء والتنفيذ- ويقويه قام السلطان محمود الثاني بتشكيل مجلسين مهمين: **المجلس الأول** هو مجلس الأحكام العدلية الذي تسلم من الديوان الهمايوني صلاحية إصدار القوانين، وكذلك صلاحية القضاء وإصدار الأحكام، وأدام هذا المجلس الناحية العدلية للديوان الهمايوني، فقد أعطيت له صلاحية سن القوانين الضرورية حسب حاجة البلد وعمل التنظيمات الضرورية في النواحي الإدارية والعدلية والمالية. **والمجلس الثاني** هو دار الشورى للباب العالي: كانت هذه الدار تحمل هوية مجلس التنفيذ العالي. وقد أودعت لهذه المؤسسة الناحية الإدارية التنفيذية للدولة.

أسست هذه المؤسسات في ١١ محرم من عام ١٢٥٤هـ/٦ نيسان ١٨٣٧م، حيث أخذت في عهدتها مهمات الديوان الهمايوني، وحضر رجال الدولة الكبار اجتماعات هذا المجلس كأعضاء، وفي مقدمتهم الوزراء في الوزارات الجديدة التي تمّ تشكيلها، أي قام هذان المجلسان بمهمة التقنين والتنفيذ، وعندما فقد الديوان الهمايوني دورَه وفاعليته فقدت الوحدات الإدارية

[١٣٩] تاريخ جودت باشا، الجزء ٩، ص ٣-٩، ٣٣٢- ٣٣٩؛ قارال: التاريخ العثماني، الجزء ٥، ص ٩٠- ٩٤.

المرتبطة به أهميتها، حيث حلَّ النظام الوزاري "الوزراء ومجلس الوزراء" محلها. أي أن مهمة الدولة التنفيذية توزعت على مختلف الوزارات.

- ألغي معتمد الصدارة "صدارت كتخداسي"، وحُوِّلت مهامها إلى وزارة الشؤون المدنية "أي وزارة الداخلية" في عام ١٢٥١هـ/١٨٣٥م.

- بدّل عنوان واسم "رئاسة الكتاب" إلى عنوان وزارة الخارجية "١٢٥١هـ/١٨٣٦م".

- تبدل عنوان "جاوش باشيلك" للباب العالي إلى "وزارة الدعاوى" أي إلى "وزارة العدل"" ١٢٥٢هـ/١٨٣٦م".

- ألغيت "وزارة الذخيرة" و"وزارة المنافع" حيث شكلت وزارة التجارة بدلاً منهما.

- شكلت وزارة المالية في عام ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م بدلاً من "الدفترخانة".

- ألغي العديد من الدوائر العسكرية منها نظارة معامل البارود، وأسست مكانها وزارة الحربية "١٢٥١هـ/١٨٣٥م"كما أسست دار الشورى العسكرية.

- غيرت الوحدات الإدارية التي كانت تشرف على الإدارة الداخلية للقصر، حيث أسست "وزارة الأندرون الهمايونية" بدلاً منها " ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م".

- أدمجت التشكيلات الإدارية لمختلف الأوقاف حيث أسست وزارة الأوقاف الهمايونية.

وبعد أن اعتبرت المشيخة الإسلامية وزارة عام "١٢٥٤هـ/١٨٣٨م" بدلت تعابير "الصدر الأعظم" و"الصدارة " إلى "رئيس الوكلاء" و"رئاسة الوكالة"، وأطلق اسم "مجلس الوكلاء" و"هيئة الوكلاء" على المجلس المكون من الوزراء، أي على مجلس الوزراء بتعبيرنا الحالي.

كما أصدر السلطان محمود الثاني أول جريدة رسمية بعنوان "تقويمي وقائع" أي "تقويم الوقائع"، كما عمل على إصدار "قانون نامبي عسكري" أي "قوانين العقوبات العسكرية" ونظم الناحية الحقوقية والقانونية للموظفين المدنيين والعسكريين، لذا يُعدُّ هذا السلطان ممهدا لحركة التنظيمات. وفي عام ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م سعى بتنظيم "القوانين الجزائية لسالكي العلوم" إلى ضبط وتنظيم فئة موظفي العدل والقضاء وطلاب العلوم الإسلامية والعلماء والفقهاء.

ونقول بكل أسف إنّ الإصلاحات التي تمت في عهد السلطان محمود الثاني –إن استثنينا مسألة أو مسألتين– كانت متوجهة نحو الشكل الخارجي، فبدلاً من اقتباس العلوم والصناعات والتكنولوجيا من أوروبا، اتجهت نحو الملابس والقيافة الخارجية ونحو تقليد العادات غير الحسنة وغير الحميدة للغرب، لذا لم يُعجب الشعب بهذه الإصلاحات و لم يتبناها. وقد فسر قول الداماد خليل رفعت باشا: "**إننا إن نتشبه بالغرب فعلينا أن ننسحب نحو آسيا**" تفسيراً خاطئاً، وطبق تطبيقاً خاطئاً.

وكان من أمثلة حركة التغريب غير المتوجهة إلى الأساس وإلى الجوهر واللب القيام بتعليق صور السلطان محمود الثاني في الدوائر الرسمية، وإجبار الموظفين على لبس البنطلون والسترة والطربوش، وإلغاء فرقة الطبول ومؤسستها لمجرد أن الانكشارية كانوا يستعملونها، وتبديل عبارات وعناوين من أمثال تبديل تعبير "الصدر الأعظم" إلى "رئيس الوزراء"، وتبديل الصدارة إلى رئاسة الوزراء، هذه الإصلاحات كانت تتناول أموراً شكلية لا قيمة حقيقية لها، لهذه الأسباب وعلى الرغم من هذه الإصلاحات، لا يعد عهد السلطان محمود الثاني عهد نجاحات وانتصارات، بل عهد تدهور وسقوط، ولكن لو نفذت إصلاحات حكيمة ومنطقية لا تتصادم مع عقائد الشعب، لوقف الشعب بجانب هذه الإصلاحات و لم يصفق ويهلل لإبراهيم باشا ابن محمد علي الكبير عندما وصل حتى مدينة "كوتاهيا".

والخلاصة إن الدولة العثمانية في عهد السلطان محمود الثاني تركت مشيتها، ولكنها لم تتعلم مشية الآخرين[١٤٠].

١٤٥– ما أصل مسألة إعدام "غراغوريوس" بطريرك بطريركية "فنر" أمام الباب الأوسط للبطريركية ؟

أصبح من المعلوم أن الروم بدءوا يحلمون بإقامة دولة يونانية بعد حصول روسيا بموجب معاهدة "كوجوك قاينارجا" على حق حمايتها للمواطنين الأرثدوكس من رعايا الدولة العثمانية،

[١٤٠] تاريخ جودت باشا،، الجزء ١٢، ص ١٩٣وما بعدها، ٢٠٥-٢١٦، ٢٧٧– ٢٧٨، ٢٩٧– ٣٠٦، ٣١١– ٣٢٢؛ تاريخ أحمد لطفي، الجزء ١، ص ٢٥٣– ٢٥٩، الجزء ٣، ص ١٤٢– ١٤٥، ١٥٦– ١٦٠؛ اوزون جارشلي: "التشكيلات المركزية..." ص ١٧٧– ١٧٩، ٣٧٤– ٣٧٥؛ قارا قوج: "كلياتي قوانين"، وثائق عهد محمود الثاني ؛ اوكاندان: "مفاتيح..." الجزء ١، ص ٦١وما بعدها؛تقويمي وقائع، الترجمة الأولى رقم ٧٣، ١٠٦، ١٢٥ن ١٤٠، ١٦٣، ١٨٠؛ آق كوندوز، أحمد: "مؤسسة الأوقاف في الشريعة الإسلامية وفي التطبيقات العثمانية" أنقرة ١٩٨٨، ص ٣٢٨وما بعدها؛ قارال: "التاريخ العثماني" الجزء٥، ص ١٤٢– ١٦٧.

وشكلت جمعية "Ethniki Hetaria" السرية في "أوديسا" عام ١٢٢٩هـ/١٨١٤م لتحقيق هذا الهدف. أما بطريركية "فنر" التي أحياها السلطان محمد الفاتح وأعطى لها كل حرياتها وحقوقها فقد كان بطريقها وأشراف "فنر" من الروم يساعدون هذه الجمعية، فمثلاً كان الأمير "إبسيلانتي" -وهو من أشراف فنر- ياورا لقيصر روسيا، ورئيساً لهذه الجمعية السرية في عام ١٢٣٧هـ/١٨٢١م، كما كان "غرمانوس" -بطريق "باتراس"- الذي أشعل فتيل الثورة اليونانية مرتبطا بهذه البطريركية.

وقد فوجئت الدولة العثمانية عندما قام الثوار اليونانيون بالسيطرة على جميع أنحاء "مورا " في صفر ١٢٣٧هـ/تشرين الثاني ١٨٢١م، لأن الدولة العثمانية كانت قد أعطت لبطريق "فنر" -باعتباره رئيس البطريركية العالمية- جميع الامتيازات كما قامت بحماية الأرثدوكس من جور الكاثوليك وتعسفهم بل حتى محاولة إفنائهم، وقد ثبت وجود علاقات سرية وقوية بين البطريق "غريغوريس" -الذي جيء به بطريقاً للمرة الثالثة- وبين هذه الجمعية السرية، وكذلك بينه وبين المسؤولين الروس، حتى أنه وردت العبارات الآتية في الرسالة التي بعثها هذا البطريق إلى "ألكسندر" قيصر روسيا:

"ليس من الممكن تحطيم الأتراك من الناحية المادية؛ لأن الأتراك قوم صبورون، ولديهم قابلية مقاومة كبيرة ومغرورون ولهم عزة وكرامة نفس، وهذه الصفات تنبع من تعلقهم بدينهم ورضائهم بالقدر ومن قوة تقاليدهم ومن شعور الطاعة لرؤسائهم، لذا يجب أولاً تحطيم وإزالة شعور الطاعة هذا، وقطع روابطهم المعنوية وإضعاف متانتهم الدينية، وفي اليوم الذي تهتز وتضعف معنوياتهم هذه عندئذ يمكن عزلهم عن قدراتهم الأصلية التي تقودهم نحو الانتصارات، كما يمكن آنذاك هزيمتهم بالقوى المادية. إن الانتصارات على الدولة العثمانية في ساحات الحرب لا تكفي للقضاء على الدولة العثمانية، ما يجب فعله هو إنجاز هذا التخريب وإتمامه دون أن يحس به الأتراك".

وقد علّق الجنرال إغناتييف السفير الروسي لدى الدولة العثمانية في عهد السلطان عبد العزيز على هذه الرسالة بعد ذكرها وقال: **"لقد شاهدت صدق تحليل هذه الرسالة، وصدق تشخيصها عندما كنت أمارس وظيفتي"**.

حينما ثبتت خيانة البطريق "غريغوريس" أستدعي أولاً إلى الباب العالي من قبل الصدر الأعظم حيث تم استجوابه هناك أولاً، وعلقت يافطة الخيانة على رقبته وشنق أمام الباب الأوسط للبطريركية. وبعد أن بقي معلّقاً على المشنقة ثلاثة أيام قام اليهود برمي جثته في البحر، ولكن بعض المؤرخين مثل المؤرخ أحمد جودت باشا يرون بأنه مع كون هذا البطريق يستحق أكثر من هذا العقاب، إلا أن شنقه في تلك الأيام الحرجة أفاد روسيا؛ لأن جميع الأرثدوكس

انحازوا ضد الدولة العثمانية بسبب حميتهم الدينية، وهناك من يرى بأنه لو تمت الحيلولة دون إعدامه لما انتشرت الثورة اليونانية ذلك الانتشار الكبير، وقد وعد الروم بأنه ما لم يتم شنق رجل دولة تركي فلن يفتح هذا الباب، ولا يزالون مستمرين على إبقاء هذا الباب مغلقاً حتى يومنا هذا، ومنذ ذلك التاريخ وحتى الآن أصبحت هذه البطريركية وكراً لوضع الخطط ضد الشعب التركي المسلم[١٤١].

١٤٦- لماذا أطلق اسم "الواقعة الخيرية" على حادثة إلغاء المؤسسة الانكشارية؟

كانت للمؤسسة الانكشارية السهم الأكبر في انتقال الدولة العثمانية من نصر إلى نصر ومن فتح إلى فتح، وفي الحفاظ على أرواح وأعراض وأموال المسلمين طوال ٤٦٥ سنة، أي في توسيع المملكة العثمانية التي بلغت ٢٤مليون كم^2. ولكن هذه المؤسسة تفسخت تماماً؛ لأنّه طوال مائتي سنة الأخيرة قبل في هذه المؤسسة أشخاص غير مؤهلين وغير صالحين، كما وضعت قوانين هذه المؤسسة تحت الأقدام وخولفت، والأهم من كل هذا أنّ جنودها تركوا الجندية وبدءوا بالتوجه نحو السياسة والتدخل فيها، وانشغلوا بجمع الثروات وبحياة السفاهة، لذا رأيناهم يتساقطون كأوراق الخريف في الحرب الروسية الأخيرة، وقد اقتنع السلطان ورجال الدولة بل حتى رؤساء الانكشارية بأن هذه المؤسسة لم تعد قادرة على القيام بواجباتها.

كان السلطان محمود الثاني رجلَ دولةٍ ذكياً، وقد أخذ العبر والدروس من التاريخ، لذا لم يحاول إلغاء هذه المؤسسة بشكل فجائي، بل انتظر سبع عشرة سنة، ثم قام باختيار جنوده من هذه المؤسسة وحصل على فتوى الإلغاء من شيخ الإسلام طاهر أفندي. وفي شهر رمضان ١٢٤٠هـ/مايو ١٨٢٥م شكل نواة جيش منظم عندما أقام مؤسسة أشكنجي "أشكنجي أوجاغي"، وقد فقد الانكشاريون على الرغم من كل محاولاتهم ودعاياتهم جميع مؤيديهم وأنصارهم، ومن ضمنهم العلماء. في هذه الأثناء كان رئيس الانكشاريين هو "جلال الدين آغا" ومعظم الرؤساء الآخرون من أنصار السلطان وفي جانبه ومن أنصار النظام الجديد، وعندما بدأ

---

[١٤١] تاريخ جودت باشا، الجزء ١١، ص ١١٢- ١١٦، ٢٣٢- ٢٣٦، ٣٦٣- ٣٦٥؛ قارال: "التاريخ العثماني" الجزء ٥، ص ١١٣؛ أحمد رفيق: "بطريرك فنر والكنيسة البلغارية Fener Petrihanesive Bulgar Kilisesi" مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، رقم ٨ (١٩٨٥)، ص ٧٣ - ٨٤؛ كوتاي، جمال: مجلة "التاريخ يتحدث Tarih konuşuyor" الجزء الأول، العدد ١، ص ٦٩- ٧٠؛ جانان إبراهيم: "فتنة آخر الزمان والفوضى Ahir zaman fitnesi ve Anarşi" ص ١٠٤ -١٠٥.

الانكشاريون المتطوعون بالتدرب في المؤسسة الجديدة، أعلن الإنكشاريون الآخرون العصيان كما هي عادتهم.

بدأ العصيان في مساء يوم ٩ ذي القعدة ١٢٤١هـ/١٤حزيران ١٨٢٦م، واستطاع جلال الدين آغا -وهو آخر رئيس للانكشارية- أن يخلص نفسه بأعجوبة من الموت على يد الانكشاريين العصاة، وكان اليوم التالي للعصيان "أي يوم ٥ ذي القعدة/١٥ حزيران" يوماً مشهوداً يذكر بيوم فتح إسطنبول، فمقابل ساحة الخيول "آط ميداني" -ويدعى اليوم ميدان آق سراي- حيث تمركز الانكشاريون العصاة، كان السلطان محمود الثاني قد نصب في "ساحة سلطان أحمد" الراية الشريفة داعيا الشعب لإطاعته، وأصدر الصدر الأعظم "بندرلي سليم باشا" أوامره لـ "حسين آغا" و"عزت باشا" بالنزول إلى المدينة مع عساكرهم، واتخذ جميع العلماء وفي مقدمتهم شيخ الإسلام وقضاة العسكر، وجميع رجال الدولة، وجميع المؤسسة العسكرية "قابو قولو" -باستثناء الانكشاريين- أماكنهم بجانب السلطان، وتوجه الأهالي والجنود إلى مقر الإنكشاريين في ميدان آق سراي، حيث قاموا بقتل الآلاف من الانكشاريين وتطهير ذلك المقر منهم.

ثم قام السلطان بدعوة الصدر الأعظم وجميع الوزراء وشيخ الإسلام وقضاة العسكر وقضاة الطريقة المولوية والشيوخ وأئمة الجوامع الكبيرة إلى اجتماع عام للتشاور، في هذا الاجتماع تمَّ القبول بالإجماع على القرار الإضافي الذي كتبه بكليكجي بَرتَو أفندي وقرأه رئيس الكتاب سيدا أفندي، وسدت جميع التكايا البكتاشية التي كانت تبدو وكأنها الظهير المعنوي للانكشاريين، ونفي شيوخها والمقدمون منهم.

كان هذا القرار مقبولاً من قبل الجميع، وسجل في التاريخ تحت اسم "الواقعة الخيرية"، ولكن ما تمَّ إجراؤه بعد ذلك سبب ضيقاً شعبياً فمثلاً خربت الشواهد التاريخية الموجودة على قبور الانكشاريين، وألغيت الموسيقى العسكرية الرائعة "أي ألغيت فرقة الطبول" بحجة أنها كانت من المؤسسات الانكشارية، إذ لم يكن هناك أي داع لمثل هذه الإجراءات، ولم يكن لها أي معنى.

شُكل جيش عثماني جديد باسم "العساكر المحمدية المنصورة" ولقب رئيسه بـ "سر عسكر"" * " بدلا من لقب. "آغا" الذي كان يطلق على رئيس الجيش الانكشاري. وأصبح آغا حسين باشا أول سرعسكر. وحولت مباني " آغا قابوسي" التي كانت عائدة للمؤسسة

الانكشارية إلى المشيخة. وانتقل مقام السرعسكر إلى السراي القديم " أي إلى البناية الرئيسة لجامعة إسطنبول الحالية في منطقة بايزيد".

هذا هو أساس وقاعدة ما عرف في التاريخ باسم "الواقعة الخيرية"[١٤٢].

٣١ – التنظيمات الخيرية وعصر السلطان عبد المجيد الأول

١٤٧ – ما أهم المعلومات –وبإيجاز– عن عبد المجيد الأول وأسرته والحوادث البارزة في عصره ؟

عبد المجيد الأول، المشهور في لسان الشعب باسم "السلطان مجيد" مجرَّداً، هو الابن الأكبر للسلطان محمود الثاني، أمُّه هي السلطانة " بَزْم عالم ". اعتلى كرسي السلطنة العثمانية إثر وفاة أبيه في ١٩ ربيع الثاني ١٢٥٥هـ/١ تموز١٨٣٩م، وعمره يومئذٍ ستة عشر عاماً.

كان يجيد العربية والفارسية من الألسن الشرقية، وضليعاً بالفرنسية من الألسن الغربية، وخطاطاً ماهراً، وملماً بالموسيقى الغربية، ومنتسباً إلى الطريقة المولوية من مسالك التصوف. ويشتهر –على خلاف غيره من السلاطين– بست جولات زار فيها أرجاء الممالك العثمانية. كان وسيم الصورة، لين الجانب –على عكس أبيه–، وبارز الذكاء ورحيم، لم يهيمن على مقاليد إدارة الدولة، بل سلمها إلى الكوادر البيروقراطية التي هيأت حركة التنظيمات، وفي مقدمتهم رشيد باشا وفريق من دعاة التنظيمات و تراجع –في أواخر عصره– معارضو رشيد باشا وفريقه عن مواقع القوة النسبية.

ولما استلم السلطنة، كانت الدولة قد ابتليت ببلاء هو اندحار (نيزيب) الذي أصاب الجيش العثماني أمام عسكر تابع لامير أمراء كان قد أعلن العصيان على الدولة، وتلا ذلك نصب خسرو باشا –العجوز والمعروف بعدم ميله إلى التنظيمات– صدراً أعظم بالإكراه، و لم يحرك السطان ساكناً إزاء ذلك في ربيع الثاني ١٢٥٥هـ/تموز١٨٣٩م، مما أثار قبطان البحر (الأميرال) أحمد فوزي باشا الناقم على خسرو باشا، فأبحر بالأسطول العثماني من "جناق قلعة"

---

[١٤٢] تاريخ جودت باشا، الجزء ١٢، ص ١٦٨– ١٩٧، ٢٩٧– ٣٠٩ (لائحةالجنود المشتركين في الحملات العسكرية)، ٣١١– ٣١٥ (الفرمان المتعلق بإلغاء المؤسسة الإنكشارية)، ٣١٦–٣٢٢ (قوانين العساكر المحمدية المنصورة)؛. قارال: "التاريخ العثماني" الجزء ٥ ص ١٤٤ – ١٥١.

إلى الإسكندرية وسلمه إلى محمد علي باشا في حادث مشؤوم، واشتهر لذلك بالخائن أو الفار. لقد صار محمد علي باشا بهذا الالتحاق صاحب الأسطول الكبير الثاني في العالم بعد إنكلترة.

شهدت حركة التجديد والنظام الجديد نمواً وقوة بقيادة رشيد باشا المترعرع في أحضان الدبلوماسية، فلقد نضج رشيد باشا في رعاية السلطان محمود الثاني وبرتو باشا، ثم ضم إلى فريقه محمد أمين عالي باشا ذا الجذور الممتدة إلى دائرة الترجمة وفؤاد باشا كجه جى زادة المتخرج في المدرسة الطبية. ورغماً عن نصيحة الصدر الأعظم خسرو باشا للسلطان عبد المجيد بإعدام رشيد باشا، انحاز السلطان إليه، وقرر في رمضان ١٢٥٥هـ/تشرين الثاني ١٨٣٩م إعلان التنظيمات بمرسوم كلخانه(*) وكلف رشيد باشا بقراءتها على الملأ، وبعد تعيين رؤوف باشا صدراً أعظم سنة ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م، أمسك رشيد باشا بخيوط الإدارة فعلاً.

مع تسلم عبد المجيد للسلطنة، استعاد محمد علي باشا رغبته في الصدارة العظمى، أمّا رشيد باشا، فكان يسعى في حل المسألة المصرية بالطرق الدبلوماسية، وقد أعد مجموعة من الخطط ضد محمد علي باشا من خلال اتصالاته بلندن وباريس، ومع تفضيله للإنكليز بناء على اتباع فرنسا سياسة مناصرة لمصر، لم يرغب في إثارة غضب فرنسا أو روسيا بخطوة صريحة. وفي جمادي الأولى ١٢٥٦هـ/تموز ١٨٤٠م وقعت معاهدة لندن التي أقرت بموجبها سيادة محمد علي باشا على مصر والسودان (له ولأولاده من بعده) وعلى فلسطين (ما دام حياً)، ورفع يده عن الولايات الأخرى، وإعادة الأسطول إلى الدولة العثمانية. وفي حال رفضه تنفيذ هذه المقررات، تضع الدول الأربعة جيوشها تحت إمرة الدولة العثمانية ضد محمد علي باشا.

وفعلاً، أرسلت هذه الدول المتحالفة جيوشها لمحاربة "قواله لي" الرافض للإتفاقية وألحقت هزيمة ساحقة بابنه إبراهيم باشا قريباً من بيروت، وهبَّ الناس ينتفضون لصالح الدولة العثمانية، فانسحب إبراهيم باشا إلى القاهرة في ظروف بائسة، ولم يمكن طرده من مصر بسبب تخلي إنجلترا عن مسؤولياتها، فنشر السلطان عبد المجيد مرسومه المشهور بفرمان مصر في ربيع الأول ١٢٥٧هـ/مايو ١٨٤١م، والذي تقرر بموجبه أن يكون محمد علي باشا، وأولاده من بعده، ولاة على إيالة مصر والسودان.

واستقر الوضع على ذلك حتى انتهاء الحكم العثماني سنة ١٣٣٢هـ/١٩١٤م، فكانت مصر تتميز بحكم ذاتي، مستقلة في إدارة أمورها الداخلية وتابعة للدولة العثمانية في الشؤون

(*) نسبة إلى كلخانه وسط استانبول وموقع الصدارة العظمى حيث اعلن المرسوم امام الملأ.

الخارجية. بعد نجاح رشيد باشا في حل المسألة المصرية بدبلوماسيته الرفيعة، استطاع أن يمنع الروس من استخدام مضيقي البسفور والدردنيل بعقد إتفاقية المضائق في شعبان ١٣٣٢هـ/تموز ١٩١٤م. من جهة أخرى، بدأت فرنسا -التي أحسَّت بمرارة لضياع كلمتها في المسألة المصرية- بتحريك الأقلية المسيحية المارونية في لبنان، بإذكاء نار التعصب الصليبـي، فتدخلت الدولة العثمانية، واستحدثت سنة ١٢٦١هـ/١٨٤٥م قضائين يتمتعان بحكم محلي تابعتين لولاية صيدا، أحدهما للمارونيين والآخر للدروز.

تضايق قيصر روسيا نيكولاي من اكتساب الدولة العثمانية شيئاً من القوة بإجراء التنظيمات وحل معضلاتها الداخلية وحملات رشيد باشا الدبلوماسية، فاقترح على السفير البريطاني في "بطرس بورغ" اقتسام ما سماه بالرجل المريض، لإيمانه بأن العائق الوحيد أمام آماله هو إنجلترا، لكن بريطانيا أبلغت الاقتراح إلى الدولة العثمانية بصورة سرية، ثم حاولت روسيا أن تحقق مطامحها باقتراحها على الدولة العثمانية بتصفية الكاثوليك في الأماكن المقدسة النصرانية في القدس وإقامة الهيمنة الأرثودوكسية عليها. وفي جمادي الأولى ١٢٦٩هـ/شباط ١٨٥٣م فرفضت الدولة العثمانية هذا الاقتراح، وفي شعبان ١٢٦٩هـ/مايو ١٨٥٣م انقطعت العلاقات الدبلوماسية بين البلدين، وبدأت روسيا الحرب فعلاً بدخول قواتها العسكرية إلى رومانيا بقيادة الأمير غورجاكوف، أثناء الصدارة العظمى للباشا مصطفى نائلي ووزارة الباشا رشيد للخارجية (شوال ١٢٦٩هـ/تموز ١٨٥٣م). وفي صفر ١٢٧٠هـ/تشرين الأول ١٨٥٣م ردَّ الباب العالى (مقر السلطنة) بإعلان الحرب المضادة بعد الحصول على تأييد إنجلترا وفرنسا.

دامت هذه الحرب الروسية-العثمانية التي بدأت في جبهة نهر طونا (الدانوب) وجبهة القوقاز ردحاً طويلاً، تتخللها انتصارات وهزائم في كلا الجانبين، وقد قدم ملك فرنسا نابليون الثالث الذي يمثل العالم الكاثوليكي، مذكرة إخطار إلى روسيا من أجل التصالح، لكن الردَّ العنيف لقيصر روسيا على هذه المذكرة، دفعت فرنسا وإنجلترا للوقوف إلى جانب الدولة العثمانية (جمادي الأولى ١٢٧٠هـ/شباط ١٨٥٤م). وقد برهنت معاهدة إستانبول التي وقعتها الدولة العثمانية وإنجلترا وفرنسا (شعبان١٢٧٠هـ/١٨٥٤م) على صدق هذا التحالف الثلاثي ضد روسيا. وقامت فرنسا بمعاقبة اليونان التي وقفت في جانب روسيا، إذ أنزلت قواتها العسكرية في "بيره" واحتلت أثينا.

وفي شعبان ١٢٧٠هـ/مايو ١٨٥٤م حاصرت القوات الروسية "سلستره" بقيادة القائد الجديد المارشال باسكييفج، فقاتل الجيش العثماني بقيادة موسى باشا قتالاً بطوليا حطم القوات الروسية، وحقق انتصارات صَاغَ نامق كمال عنها روايته المعروفة "الوطن أوسلستره" (رمضان ١٢٧٠هـ/حزيران ١٨٥٤م). وفي ذي القعدة ١٢٧٠ هـ/آب ١٨٥٤م دخل الجيش العثماني بوكرش (بخارست) وسط الهتافات، وفي ذي الحجة ١٢٧٠هـ/أيلول ١٨٥٤م دخل هذا الجيش مع قوات التحالف شبه جزيرة القرم، ولم يتحمل قيصر روسيا المريض نيكولاي آلام الهزائم فمات في شعبان ١٢٧١هـ/مايو ١٨٥٥م. وقد عقدت معاهدة أخرى مع سردونيا في ٢٨ شعبان ١٢٧١هـ/١٥ مايو ١٨٥٥م.

تعرضت المالية العثمانية إلى مأساة تحت وطأة المصروفات الحربية واضطرت إلى الاستدانة من إنجلترا لأول مرة (شوال ١٢٧١هـ/حزيران ١٨٥٥م) واستمرت الحرب، وحررت القوات العثمانية مدينة سيواستوبول في محرم ١٢٧٢هـ/أيلول ١٨٥٥م، لكن الوضع في القوقاز لم يكن مرضياً، إذ دخل الروس مدينة "قارس" في صفر ١٢٧٢هـ/تشرين الأول ١٨٥٥م، وأنهوا الحرب واقعياً، فتقرر عقد مؤتمر الصلح في باريس.

أرادت الدولة العثمانية أن تتقرب إلى الأوربيين على أعتاب مؤتمر باريس، فأصدرت في ١٢ جمادي الآخرة ١٢٧٢هـ/١٨ شباط ١٨٥٦م مرسوماً اشتهر بخط ١٢٧٢ أو الخط السامي للإصلاحات أو فرمان الإصلاحات، هذا الفرمان لم ينل الرضا لا من المسلمين ولا من غير المسلمين. الحاصل أن مؤتمر باريس المنعقد في ١٢ رجب ١٢٧٢هـ/٣٠ آذار ١٨٥٦م بحضور ممثلي إنجلترا وفرنسا والدولة العثمانية والنمسا وبروسيا وروسيا-سردونيا، انتهى بتوقيع "معاهدة باريس" التي غيرت الوجه السياسي للقرن التاسع عشر، إذ أعادت "قارس" إلى العثمانيين و"القرم" إلى الروس وحيّدت البحر الاسود وجردته من القوات العسكرية.

وفي ثنايا المؤتمر، اعترض نابليون الثالث على تعين رشيد باشا ممثلاً، لكراهيته له ولعلمه بدرايته الدبلوماسية الكبيرة، أما رشيد باشا فقد عيِّن صدراً أعظم للمرة السادسة في ربيع الأول ١٢٧٤هـ/تشرين الأول١٨٥٧م وتوفي سنة في جمادي الأولى ١٢٧٤هـ/كانون الثاني ١٨٥٨م. وفي محرم ١٢٧٦هـ/آب ١٨٥٩م، توحدت بلاد الأفلاق وبوغدان (التي تسمى المملكتان أيضاً في المصطلحات العثمانية) لتتشكل دولة رومانيا إثر معاهدة جديدة في باريس، ولم تفتر فرنسا في إثارة الفتن، فحرضت النصارى المارونيين في لبنان على العصيان سنة

١٢٧٧هـ/١٨٦٠م، تأسست بعده (ذوالحجة ١٢٧٧هـ/حزيران ١٨٦١م) سنجقاً (لواء) يتمتع بالحكم الذاتي مركزه "دير القمر". في خضم هذه المشاكل وحركات التنظيمات والإصلاحات توفى سلطان الدولة العثمانية عبد المجيد الأول في ١٧ ذوالحجة ١٢٧٧هـ/٢٥ حزيران ١٨٦١م بداء السل.

زوجاته: ١- ثروت سزا، السيدة الأولى. ٢- شوق افزا، السيدة الثانية، والدة السلطان، ام مراد الخامس. ٣- خوش يار، السيدة الثانية. ٤- تير مزكان، السيدة الثالثة، والدة السلطان، ام عبد الحميد الثاني . ٥- ورد الجنان، السيدة الثالثة. ٦- كل جمال، السيدة الرابعة. ٧- رحيمه برستو، السيدة الرابعة، والدة السلطان، الأم المعنوية للسلطان عبد الحميد الثاني ٨- كليستو (كلستان)، السيدة الرابعة. ٩- دوزدي ديل، السيدة الثالثة. ١٠- بزمي (بزم آرا)، السيدة السادسة. ١١- ماهي تاب، السيدة الخامسة. **المحظيات:** ١٢ - نالان ديل، المحظية الثالثة ١٣- جيلان يار المحظية الثانية ١٤- عائشه سرفراز، المحظية الثانية، اساءت إلى سمعة السراي. ١٥- نرجس (نرجيزو) المحظية الرابعة، ١٦- ناوك مثال، المحظية الرابعة ١٧- نسرين، المحظية الثانية ١٨- شايسته المحظية الرابعة ١٩- نكهت سزا، رئيسة المحظيات. **المفضلات:** ٢٠- يلدز المفضلة الثانية ٢١- صاف درون المفضلة الرابعة ٢٢- حسن الجنان المفضلة الثالثة.

أبناؤه: ١- السلطان مراد الخامس ٢- السلطان عبد الحميد الثاني ٣- السلطان محمد رشاد الخامس ٤- محمد ضياء ٥- محمد وحيد الدين (السلطان وحيد الدين) ٦- أحمد نورالدين ٧- محمد عابد ٨- محمد فؤاد ٩- محمد برهان الدين ١٠- بهيجة ١١- مديحة ١٢- سنيحة ١٣- رفيعة ١٤- نائلة ١٥- رابعة ١٦- فاطمة ١٧- موهبة ١٨- صبيحة ١٩- فاطمة ناظمة ٢٠- منيرة ٢١- بديعة ٢٢- نعيمة ٢٣- جميلة ٢٤- محمد رشدي ٢٥- عثمان سيف الدين ٢٦- أحمد كمال الدين ٢٧- محمد وامق ٢٨- نظام الدين ٢٩- برهان الدين ٣٠- نَيّرة ٣١- عالية ٣٢- سامية ٣٣- ناظمة ٣٤- مقبلة ٣٥- فهيمة ٣٦- شهيمة ٣٧- سليمان.

إن الاطلاع على هذه القائمة الطويلة يوحي بميل السلطان مجيد الأول إلى الاستمتاع بالنساء -مع التأكيد على بقائه في إطار الشريعة طوال حياته-، والمشهور عنه حنانه وحبه لأولاده والحياة العائلية. كان حاكماً صالحاً وإن تجاوز الحد أحياناً في تقليد أوروبا إلى درجة غير مستساغة، ولا شك أنَّ لكبار الإداريين الذين حصلوا على العلوم في الدول الأوروبية أثر

بالغ في ذلك، ونلاحظ أنه شجع على إدراة المدنيين -وليس العسكر- للدولة أسوة بالسلطان محمود الثاني[١٤٣].

١٤٨ - ما معنى "عصر التنظيمات"؟ وما التغيير الاداري بعد "التنظيمات"؟ (١٢٥٥-١٣٣٩هـ/١٨٣٩-١٩٢٠م)

"التنظيمات" هي إجراء التجديد في النظم، وقد اصطلح في التاريخ العثماني على تسمية المدة بدءاً من فرمان (مرسوم) التنظيمات (أو خط كلخانه الهمايوني) المؤرخ في ٢٥ رجب ١٢٥٥هـ/٣ تشرين الأول ١٨٣٩ (٢٦ شباط ١٢٥٥ روميه) إلى سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م (١٢٩٣رومي)، بعصر التنظيمات؛ والمدة من ١٢٩٥ إلى ١٣٢٦هـ/١٨٧٨ إلى ١٩٠٨م بعهد المشروطية الأولى، والمدة من ١٢٩٥ إلى ١٣٢٦هـ/١٨٧٨ إلى ١٩٠٨م بعهد الحكم الفردي للسلطان عبد الحميد الثاني (ويسميه نفرٌ من المؤرخين بعهد الاستبداد)، والمدة ما بعد ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م بعهد المشروطية الثانية.

إن ما نعنيه هنا بعهد ما بعد التنظيمات يشمل هذه العهود جميعاً، فنذكر أهم التغييرات الحاصلة في هذه المرحلة التي شهدت تجديداً شاملاً في البناء الإداري للدولة العثمانية.

نصنف التغييرات الحاصلة في التشكيلات المركزية إلى صنفين:

أ- المؤسسات التي حلت محل الديوان الهمايوني (السامي) والتغييرات الحاصلة فيها. ونوجزها حسب التسلسل التاريخي:

فرمان التنظيمات سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م (١٢٥٥رومية): استمرت الصفة الاستشارية للمجلس الأعلى للأحكام العدلية الذي تأسس في عهد السلطان محمود الثاني، وزاد عدد أعضائه، وخول سلطة تشريع النظم الحقوقية والمحاكمة الإدارية في سنة ١٢٧١هـ/١٨٥٤م (١٢٧١رومية)، حُولت صلاحيات هذا المجلس في إعداد لوائح القوانين وتجهيز الأنظمة

---

[١٤٣] أحمد لطفي، تاريخ، ج/٦، استانبول ١٣٠٢، ص٣١-١٦٨؛ ج/٧، استانبول ١٣٠٦، ص٢-١٢٧؛ ج/٨، استانبول ١٣٢٨، ص٦٠٥؛ (التاريخ العثماني) Karal,Osmanlı Tarihi، ج/٥، ص١٦٩-٢٦٤؛ ج/٦، ص١-٢٨٩؛ جودت پاشا، تذاكير، ج/١، ص٥-١٥٢؛ ٢، ١-٢٧٥؛ (نساء السلاطين وبناتهم) Uluçay, Padişahların Kadınları ve Kızları، ص١٣٩-١٦٢؛ Öztuna، Devletler ve Hânedânlar، ج/٢، ص٢٥٥-٢٧٣.

والتعليمات إلى "المجلس العالي للتنظيمات"، وبقي المجلس الأعلى للأحكام العدلية يمارس سلطته الإدارية والعدلية. وفي سنة ١٢٧٨هـ/١٨٦١م (١٢٧٨) دمج المجلسان في "مجلس الأحكام العدلية" وقسم إلى ثلاث دوائر هي الشؤون الإدارية، وإعداد القوانين والأنظمة، والمحاكمات الإدارية. في ٨ ذي الحجة ١٢٨٤هـ/٣١ آذار ١٨٦٨م، تغير هيكل هذه المؤسسات مرة أخرى بصدور نظام يستحدث مرجعين عاليين:

الأول: ديوان الأحكام العدلية: وهو محكمة عدلية عليا تماماً، وسوف نورد معلومات عنه في موضوع القضاء. **والثاني** : شورى الدولة، الوظيفة الأساسية لشورى الدولة هي المحاكمات الادارية والقرارات الاستشارية، ولكنَّه مارس في الوقت نفسه العمل التشريعي منذ تشكيله وحتى سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م. ومن أهم وظائفه تدقيق الانظمة والقوانين وإعداد لوائحها، وسوف نورد معلومات مفصلة عن الهيكل الإداري له في موضوع القضاء.

ومع القانون الأساسي الصادر في ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م، بدأ عصر المشروطية الأولى وتعرضت تشكيلات الدولة إلى التجديد:

نحن نعرف ان السلطة التشريعية المقيدة للديوان الهمايوني (الديوان السامي)، المتوارث منذ ٤٠٠ سنة، من خلال شورى الدولة والمؤسسات الشبيهة، قد انتزعت واحيلت إلى المجلس العمومي (البرلمان) المتشكل من هيئة الأعيان وهيئة المبعوثين (المنتخبين عن المناطق)، فبموجب هذا الدستور، أنيطت السلطة الإدارية الإجرائية في الدولة إلى مجلس الوكلاء (الوزراء) الذي يجتمع برئاسة الصدر الأعظم ويقرر شؤون الدولة المهمة الداخلية والخارجية، وبذلك، أبطلت الوظيفة التشريعية والتنفيذية لشورى الدولة. وقد تأسس "الديوان العالي" لمحاكمة شخصيات معينة مثل الوزراء وكبار رجال القضاء كما هو العمل في الحاضر.

ب - في مرحلة التنظيمات، حل مجلس الوكلاء (الوزراء) محل الديوان الهمايوني (السامي، السلطاني)، وحل الوكلاء (الوزراء) محل أعضاء الديوان. واستقر هذا الأسلوب إلى إعلان الجمهورية، ونلاحظ في هذا التشكيل رئاسة الوكلاء (يعني الصدارة العظمى) ووزارة (أو نظارة) العدل والمذاهب ووزارة البحرية (١٢٨٣هـ/١٨٦٧م) ووزارة الداخلية ووزارة الدفتر الخاقاني (أمين الدفتر قديماً ويعنى الشؤون المالية والاملاك والخاقان هو السلطان) ووزارة الأوقاف ووزارة الحرب (الدفاع) ووزارة الخارجية ووزارة المعادن والغابات ووزارة المعارف، ووزارة

المنافع (الإعمار)، ووزارة البريد والبرق ووزارة التجارة، ووزارة الصحة، والمشيخة (الإسلامية)، إن الوزراء القائمين على هذه الوزارات مسؤولون عن إدارة شؤون وزاراتهم.

استقر هذا النظام تماماً بدستور ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م، وانتقل بعد سقوط الدولة العثمانية إلى العهد الجمهوري، ونلاحظ تغير أسماء الوزارات أحياناً أو الزيادة والنقص في عددها.

١٤٩ - كيف تطورت تشكيلات الخارج الإدارية مع التنظيمات ؟

حصل تغير مهم في تشكيلات الخارج (التشكيلات الادارية) بنظامين صادرين في ١٢٨١هـ/١٨٦٤م و١٢٨٧هـ/١٨٧٠م، قبل ذلك، كانت "الإيالة" تطلق على السنجق أو اللواء، فأبطلت "الإيالة"، وقسمت الدولة العثمانية إدارياً إلى الولايات، والولاية إلى الألوية، واللواء إلى أقضية، والقضاء إلى نواحي، والناحية إلى قرى.

يعين السلطان الوالي الذي يرأس إدارة الولاية رئاسة عامة، ويتبع الوالي في مركز الولاية معاونو الوالي والدفترداريه (مسؤولو المالية) والكتاب (مسؤولو التحرير والإدارة) ومدراء الأمور الأجنبية ومدراء الزراعة والتجارة ومدراء المعارف وأمناء الطرق ومدراء الدفتر الخاقاني للولاية (الأملاك والعقارات) وموظفو النفوس ومدراء الأوقاف وأمراء الألوية (مدراء الشرطة)، ويوجد في الولاية أيضاً مجلسان للنظر في أمورها المهمة هما المجلس العمومي ومجلس إدارة الولاية.

ويرأس "المتصرف" الجهاز الإداري في "اللواء"، ومن أهم الموظفين التابعين له المحاسب ومدير التحريرات وموظف الدفتر الخاقاني وآمر الشرطة، ويرأس "القائم مقام" الإدارة في القضاء، "والمدير" في الناحية، ولقد انعكست هذه التقسيمات الإدارية نوعاً ما على جغرافية العهد الجمهوري أيضاً، ونشير إلى أن الألوية تصنف إلى فئتين هما: اللواء المستقل واللواء الملحق.

لقد نظم دستور سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م أحكام التشكيلات الإدارية بالمواد ١٠٨ و١٠٩ و١١٠، وأمر بتعميم المجلس العمومي والمجلس الإداري، وأحال تفاصيل ذلك إلى قانون خاص تأخر صدوره "قانوناً مؤقتاً" حتى سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م. إلى جانب هذه التطورات، أسست مدرسة باسم "المدرسة المُلْكية"(**اصلها من المُلْك** (بضم الميم) **أي الإدارة والسياسة وفي معناها تمايز عن الوظائف العسكرية فانصرفت إلى الوظائف الادارية والسياسية بمفهوم المخالفة في المعنى)** سنة

١٢٧٦هـ/١٨٥٩م؛ لتخريج الإداريين للمناصب العالية، وأيضاً شمل نظام الرواتب الموظفين الإداريين كافة سنة ١٢٩٠هـ/ ١٨٧٣م[١٤٤].

١٥٠- ماذا في مرسوم التنظيمات لسنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩؟ وهل بدأت حركة الحقوق والحريات في الدولة العثمانية بهذا المرسوم؟

لا يتردد رجال القانون والمهتمون بحقوق الإنسان وحرياته في العهد الجمهوري من الادعاء بغياب حقوق الإنسان وحرياته في الدولة العثمانية قبل إعلان فرمان (مرسوم) التنظيمات سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م لسيادة الحكم المطلق، فمن وجهة نظرهم، إن فرمان التنظيمات (أو بمسماه الآخر: خط كلخانه الهمايوني) الذي أصدره السلطان عبد المجيد بجهود مصطفى رشيد باشا، خطوة لتحقيق العدل في الدولة وبداية جيدة للحقوق والحريات، أكثر من كونه بياناً لهذه الحقوق والحريات، ويظنون أن هذه الوثيقة ضمنت حفظ النفس والمال والعرض لأول مرة وخطت الخطوة الأولى نحو دولة الحقوق.

ويقترب نفر آخر خطوة نحو الحقيقة بقولهم: إن فرمان التنظيمات بداية لحركة التجديد والتغريب (من الغرب) أكثر من كونه بياناً للحقوق والحريات، فمن جهود "الغربنة" الواضحة

---

[١٤٤] خط همايون گلخانه، دستور، Okandan الترتيب الاول ١/٥-٧، (مدخل إلى قوانيننا الادارية) Okandan, Amme Hukukumuzun Anahtarları، ج/١، ص٧١ وما بعدها؛ أرشيف رئاسة الوزارة، مجلس تنظيمات دفتري، نظارات اوراقلرى، القانون الاساسي لسنة ١٢٩٣، المادة ٢٧-٩٥؛ أرشيف رئاسة الوزارة، نظارت اوراقلرى، چتين اتيلا، دليل الارشيف لرئاسة الوزراء، استانبول ١٩٧٩، ص١٣٥-١٣٦، لمعرفة طبيعة بعض الوزارات انظر: Nâfia Nezâreti D.١.T.١V/٤٨٠ et seq.; ٤٨٥ et seq.; Evkâf Nezâreti, ١V/٥٩٠ et seq.; Maliye Nezâreti, ١V/٦٧٤ vd; ١٢٨١ tarihli Nizâmnâme, md. ١-٧٨; دستور، الترتيب الاول، ١/٦٠٨-٦٣٠; ١٢٨٧ tarihli Nizâmnâme, md. ٣٥ et seq.، Türk Hukuk Tarihi، تاريخ القانون التركي، انقره، ١٩٨٢، ص٣٣٥-٣٣٨؛ دستور، الترتيب الاول، ١/٣٢٥-٣٢٧، ٧٠٣-٧٠٦؛ (مدخل إلى قوانيننا الادارية) Okandan, Amme Hukukumuzun Anahtarları، ١/٧٨-٧٩؛ Gökbilgin, M.Tayyıp، (Tanzîmât Hareketinin Osmanlı Müesseselerine ve Teşkilâtına Etkileri)، Belleten، ج/٢٨، العدد، ١١٢(١٩٦٤)، ص٦٠٣-٦٢٢؛ İnalcık Halil، (Tanzîmât'ın Uygulanması ve Sosyal Tepkileri)، Belleten، ج/٢٨، العدد، ١١٢(١٩٦٤)، ص٦٢٣-٦٩٠؛ Karal, Enver Ziya, Gülhan Hattı Humayunda Batının Etkisi، تأثير الغرب في خط همايون، Belleten، ج/٢٨، العدد، ١١٢(١٩٦٤)، ص٥٨١-٦٠١؛ موسى چادرجي، (Tanzîmât Döneminde Türkiye'de Yönetim (١٨٣٩-١٨٥٦))، Belleten، ج/ل٢، العدد، ٢٠٣(١٩٨٨)، ص٦٠١-٦٢٦؛ Çadırcı, Musa، (Türkiye'de Kaza Yönetimi (١٨٤٠-١٨٧٦))، Belleten، ج/٨، العدد، ٢٠٦(١٩٨٨)، ص٢٣٧-٢٥٧.

في هذا الفرمان، الوعد بضمان الحقوق والحريات الشخصية للرعية كافة وبلا تمييز وبتعجيل إصدار القوانين لتحقيقها فعلاً، ثم التأكيد على القيام بتنظيمات في الساحة المالية والإدارية والعسكرية.

في الواقع والحاصل، لا محلّ للظن تحت ضغط الأفكار المسبقة بغياب الحقوق والحريات الشخصية في الدول الإسلامية، وفي الدولة العثمانية، قبل فرمان التنظيمات، أو غياب دولة الحقوق والقانون، أو تعلُّق هذه الحقوق والحريات الأساسية بكلمة تخرج من شفتي السلطان بسبب الحكم المطلق! إن مثل هذه الأفكار جهل بالشريعة الإسلامية وبالتاريخ الإسلامي.

فنوضح **أولاً**: إن الدولة العثمانية دولة إسلامية؛ لذلك، كانت تؤمن بالحقوق والحريات الإنسانية وتنفذها كما هو ظاهر من النماذج التي نقدمها أو نبينها جواباً عن الأسئلة المتنوعة، ولم يكن شكل الحكم حكماً مطلقاً بالمفهوم الغربي كما يدعي نفر من الباحثين في العهد الجديد. لقد وقعوا في الخطأ -عن علم أو جهل- بادعاء أن الشريعة الإسلامية لم تكن نظاماً قانونياً للدولة العثمانية وأن الموضوعات الحقوقية في الدولة العثمانية لم تكن إلا أحكاماً تصدر من فم السلطان، الواقع هو بعكس هذا الادعاء، لقد كان الحكم المطلق يسود في الدول الغربية، يعني إن الملوك يحتكرون السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، ويمتلكون الأرض وما عليها، ومن عليها، حسب قواعد النظام الإقطاعي.

أما في الشريعة الإسلامية، وفي الدولة العثمانية التي عملت بها، فلا وجود لمثل هذا النظام المطلق من الأساس؛ لأن **التشريع** بنسبة لا تقل عن ٩٠% من الأحكام يستند إلى نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، وليس للسلطان حق التدخل في الأحكام الشرعية، لذلك يمتنع على أي إنسان التدخل في الحقوق والحريات الثابتة بالأحكام الشرعية، وأقصى ما يتصور أن يقع هو مخالفة الأحكام الشرعية وسوء تنفيذها. أما **سلطة القضاء**، فلا تُمنح للسلطان ما لم يحز على متطلبات القضاء الشرعية. وأما **سلطة التنفيذ**، فهي إدارة الدولة بما يوافق الأحكام الشرعية، فهنا فقط يمكن البحث عن "المطلقية"، يعني تركيز القوة الإجرائية في يد السلطان، باعتباره رأس السلطة التنفيذية، ولا يتصور إلحاق "المطلقية" بهذا التحديد ضرراً بالحقوق والحريات، إلا في حالات من التنفيذ أو بسبب إساءة حق الاستعمال، لذلك، تعرض نص فرمان التنظيمات إلى عوائق ومخالفات في التطبيقات الفعلية، لكنَّه لم يستحدث الحريات والحقوق المعروفة والثابتة منذ عصر السعادة، عصر النبوة، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

ونوضح **ثانياً**: إن السبب المستتر وراء ضغوط الدول الأوروبية في نشر هذا الفرمان (والمراسيم اللاحقة أيضاً)، وطلبات رفع بعض القيود والشروط الطفيفة في الشريعة الإسلامية عن غير المسلمين (من وجهة نظرها) بدعوى سفسطة مواكبة "العصر" و"الغرب"، هو نزع الهوية الذاتية عن الدولة العثمانية، بعدما فشلت في إقصائها عن الإسلام.

فلا شك أنهم يعلمون علم اليقين بصيانة الشريعة الإسلامية للحقوق والحريات الإنسانية أيما صيانة، وبأن الوضع البائس للدولة العثمانية ليس لغياب الحقوق والحريات، بل لسوء الإدارة، وللدلالة على علمهم بذلك، نوجز تقويماً عن التنظيمات لحقوقي هولندي قدم إلى السلطان عبد الحميد الثاني سنة ١٣١٥هـ/١٨٩٧م، ونراه عبرة لمن يعتبر: "إذا نفذت الشريعة الإسلامية رسمياً وفعلياً في يومنا، كما جرى تنفيذه منذ الماضي وحتى الحاضر، لما وقعت هذه الدولة في المصائب التي تتعرض لها منذ بداية القرن. لقد شعر رجال الإدارة، وعلى رأسهم السلطان محمود الثاني، بضرورة "التنظيمات" تحت وطأة الفساد الإداري والظلم، فمال الباب العالي (مقر السلطنة) إلى جانب أوروبا، حذراً من تهديدات الدول النصرانية، ومن أفكار الأهالي المائجة في الداخل، على أمل إنقاذ الدولة من خطر عظيم. هذا النهج الذي خلاصته تقليدنا –نحن الأوربيين– هو سبب عقم الإصلاحات الجارية في الدولة العلية وإن بدى في الظاهر حسناً. ولم ينتبهوا إلى أن تأسيس النظام والإدارة الصالحة لا يتطلب تشبيه القوانين الأصلية والأسس الإدارية للدولة العثمانية بقوانين دولة أخرى.

فلغياب إدراك هذه الدقائق، ضاع الفهم الصحيح، ونشرت الإصلاحات الأولى بفرمان التنظيمات المعلن في "كلخانه" سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م، وضمن البادشاه (السلطان) فيه حماية أموال المسلمين وغير المسلمين وأرواحهم وأعراضهم. ولم يكن السبب وراء ذلك غياب ضمان الأموال والأرواح والأعراض في الدولة العثمانية، بل الرغبة في التشبه بقوانيننا".

وننقل هنا متن فرمان التنظيمات لنعلم ما ورد فيه (مترجماً عن نص مُيسّر منقول إلى التركية الحديثة).

"وزيرى:

معلوم لدى الجميع أن شوكة سلطنتنا السامية وشرفها ورفاه تبعتنا وعمرانها قد بلغت الذرى بالخضوع الكامل للأحكام السامقة القرآنية والقوانين الشرعية الشريفة منذ قيام دولتنا العلية، لكن بظهور مخالفة الشرع الشريف والقوانين منذ مائة وخمسين سنة بناء على ضغائن وأسباب شتى، انقلب الحال إلى الضد من القوة والعمران إلى الضعف والفقر، والحال أنّ من الحقائق الجلية اضمحلال الممالك التي لا تدار بالقوانين الشرعية.

ولقد حصرت أفكارى وآثارى الصالحة منذ جلوسي في مقام السلطنة بإعمار المملكة ورفاه الأهالي، ومن الواضح أنّ نيل المرام بعناية الله في خمس أو عشرة سنوات يسير إذا اتخذت التدابير اللازمة، بالنظر إلى الموقع الجغرافي لدولتنا وأراضيها الخصبة ومهارة شعبها.

واعتماداً على عون الله وعنايته، واستناداً إلى الروحانية المعنوية لحضرة نبينا صلى الله عليه وسلم، لزم وضع قوانين جديدة لإدارة دولتنا العلية على خير وجه، وأساس هذه القوانين الضرورية هي أمان الأرواح، وحماية الأموال والأعراض والشرف، وتعيين الضرائب وتثبيتها، وجلب العسكر اللازم واستخدامه.

باعتبار أن الروح والعرض والناموس أعز شيء في الدنيا حقاً وصدقاً، فمن المُسلّم به أن الرجل إذا أحس بالخطر على ذلك قد يرتكب شيئاً من الخيانة لحفظ النفس والشرف حتى إنه لم يكن في طبعه الخيانة، فبذلك يلحق الضرر بالمملكة، وبالضد، إذا أحس بالأمان على نفسه وشرفه، لا يغادر سبيل الصدق والاستقامة، ولا يهمل حسن خدمة الدولة والشعب، وإذا افتقد الأمان على الأموال، لا يطمئن أحدٌ إلى دولته ولا وإلى شعبه، ولا يلتفت إلى إعمار مملكته، ويستبد به القلق والاضطراب، وبالضد، إذا اطمأن إلى حفظ أمواله وأملاكه، ينشغل بعمله ويزيد رزقه، فتزيد في نفسه الغيرة على الدولة والشعب وحب الوطن يوماً بعد يوم، ويكد في حسن الخدمة بقدر ذلك.

إن الدولة لا تستغني عن الجيش والمصروفات الضرورية الأخرى للمحافظة على ممالكها، فيلزمها المال الذي يستحصل من الرعية بالضرائب، لذلك يجب النظر إلى مسألة الضريبة بأحسن وجه، ولقد تخلص أهالي مملكتنا بحمدالله من بلاء "الانحصار" في الضرائب الذي كان يظن أنّه وارد سابقاً، لكن أسلوب "الالتزام" لازال معوَل هدمٍ لا يثمر ثمرة طيبة قط. إن أسلوب "الالتزام" يسلم المصلحة السياسية لمملكتنا وشؤونها المالية إلى إرادة رجل واحد وربما إلى قبضته القاهرة، فإذا كان هذا الرجل فاسداً لا يلتفت إلى شيء غير منفعته، فلا يرجى منه إلا الغدر والظلم، لهذا السبب، من الضروري بعد الآن أن يعطى كل فرد من أهالي البلاد ضريبة مناسبة بقدر قدرته المالية والمادية، وأن لا يؤخذ من أحدٍ زيادة، وأن تحدد المصروفات العسكرية لدولتنا العلية في البر والبحر والمصروفات الأخرى وتوضح بقوانين، وأن تنفذ الاجراءات بموجب ذلك.

أما الخدمة العسكرية، فكما ذكر سابقاً، فهي واجب على الأهالي للدفاع عن الوطن إلا أن الأسلوب المتبع في التجنيد الإلزامي من غير مراعاة النسبة السكانية في أقاليم الدولة العثمانية، فيطلب الكثير من منطقة والقليل من أخرى، وهذا بدوره يؤدي إلى الإخلال بالنظام وخراب الزراعة والتجارة، إضافة إلى أن أسلوب استخدام العسكر طوال العمر موجب للفتور وانقطاع النسل، فكان من الواجب إيجاد وسيلة مقبولة لطلب العسكر من كل بلد حسب الحاجة وبنسبة متوافقه مع عدد سكانه وتحديد استخدامهم بأربع سنوات أو خمس سنوات، فيحصل التناوب في خدمة الوطن.

الحاصل، إنه لا قوة ولا عمران، ولا أمن ولا راحة، مالم توضع القوانين اللازمة هذه، على أساس المسائل الرئيسة المذكورة بإيجاز.

ولا يجوز بعد الآن تنفيذ حكم الأعدام بحق أحدٍ سرّاً أو جهراً أو تسميماً إلا بعد النظر علناً في دعاوى المتهمين بموجب القوانين الشرعية وصدور القرارات بشأنها، ولا يتسلط أحدٌ على عرض وشرف غيره، ولكل واحد حق التملك والتصرف في ماله وملكه بحرية تامة وبلا تدخل، وإذا ثبت تهمة أو ذنب، لا يحرم ورثته من حق الإرث بمصادرة أمواله، لبرائتهم من تلك التهمة أو ذلك الذنب. إن التبعية العثمانية، مسلمين أو غير مسلمين، يستفيدون من هذه الأحكام بلا استثناء.

فقد منحتْ الأمانَ التامَّ في مسائل النفس والمال والعرض بموجب الأحكام الشرعية لأهالي مملكتنا كافة، وأيدت اتخاذ القرارات بالاتفاق لحل الأمور في المسائل الأخرى.

وسيجرى زيادة عدد الأعضاء في مجلس الأحكام العدلية حسب الحاجة، ويجتمع وزراء الدولة العلية ورجال إدارتها في أيام معينة لبيان أفكارهم ومطالعاتهم بلا تردد وبحرية مطلقة، فتصدر القوانين اللازمة لتأمين النفس والمال وتعيين الضرائب من جهة، وتبحث النظم في الامور العسكرية في "دار الشورى" لباب (دائرة) رئيس العسكر، فإذا تقرر قانون، يعرض علينا للتصديق عليه في الطرف الأعلى بخطنا الهمايوني (السامي—السلطاني) لينفذ إلى ما يشاء الله.

ولما كان القصد الوحيد من وضع هذه القوانين الشرعية إحياء الدين والدولة والملك والشعب، فسنعاهد ونعطي ميثاقاً ألا نقع فيما يخالفها، ونكلف العلماء والوزراء بالقسم واليمين في غرفة البردة الشريفة (النبوية)، وعليه، سوف تنفذ العقوبات اللازمة بقدر الجرم بعد ثبوت مخالفة القوانين الشرعية، سواء من العلماء أو الوزراء أو الأهالي مهما كانوا، بلا اعتبار للرتب أو التشفع، وسوف ينظم قانون عقوبات لهذا الأمر.

إن للموظفين كافة رواتب كافية في الوقت الحاضر، وإذا وجد من لم يخصص له راتب حتى الآن، فسوف ينظم ذلك، لذلك، سوف ينظم قانون قوي لتأييد منع وقوع الرشوة الكريهة شرعاً والوسيلة لخراب البلاد.

وقد تقرر إعلان هذه "الإرادة السنية" على أهالي دار السعادة (إستانبول) وأهالي البلاد كافة، لتغيير الأسلوب القديم كلياً "بالتنظيمات" الجديدة في المسائل الموضحة، وسوف تبلغ الدول الصديقة رسمياً بإعلام سفرائها المقيمين في دار السعادة لتشهد على دوامها إلى الأبد إن شاء الله.

وفقنا الله تعالى جميعاً، ولتقع لعنة الله على من يخالف بمعارضة هذه القوانين فلا يفلحوا أبداً، آمين ٢٦ شعبان ١٢٥٥ الموافق لــ " ٣ تشرين الأول ١٨٣٩".

إن تدقيق فرمان التنظيمات وقراءة متأنية له تولد قناعة بأنه ليس إعلاناً لحقوق وحريات الإنسان في التشريع الإسلامي، بل حكماً إجرائياً يحث على تعديل الأخطاء الواقعة في التنفيذ بموجب الشريعة الإسلامية، وتظهر الضغوط الأوروبية بجلاء في الجمل الأخيرة من الفرمان، ولا نرى حاجة إلى إيراد مزيد من الشرح.

ونشير في الختام إلى أن عبارة "المساعدات الشاهانية" أو الإرادة السنية الواردة في أصل نص الفرمان والتي تفيد "بإذن السلطان" أو "بناء على موافقة السلطان"، لا تدل على أن هذه الحقوق والحريات إحسانٌ ولطف من السلطان شخصياً (كما يفهم البعض)، فما زالت الإجراءات الرسمية في القوانين كافة تعرض على رئيس الوزراء حتى الآن بجملة: لموافقتكم السامية..، وهل تعد القوانين (ومنها الدستور) لطفاً وإحساناً شخصياً من رئيس الجمهورية؟ إن مثل هذا الاستنباط المفلوج أنموذج جيد للدلالة على ظلامية المنطق عند الذين يستخرجون نتائج

من أساليب التحرير السائدة في ذلك الزمان ولكنهم في الوقت نفسه يجهلون المبادئ الرفيعة التي تسود النظام الحقوقي للدولة العثمانية"[١٤٥].

١٥١ – ما التجديد الذي جاء في "فرمان الإصلاحات" لسنة ١٢٧٢هـ/١٨٥٦م؟ ولماذا لم يلق قبولاً، لا من المسلمين ولا من غير المسلمين؟

إن "فرمان الإصلاحات"، كذلك "فرمان التنظيمات"، ليس النص الأول الذي ينظم الحقوق والحريات في تاريخنا القانوني، وربما يعرض "فرمان الإصلاحات" مضموناً متخلفاً عن "فرمان التنظيمات"، فقد تتعرض تطبيقات "فرمان التنظيمات" ومقاصد إصداره إلى التجريح، لكن لا خلاف في ضرورة إجراء التجديد والقضاء على الفساد السائد في ذلك الزمن، وما من أحدٍ يعترض على هذا التجديد، والمعترضون يخالفون شكل إجراء التجديد والتنظيم فقط، أما "فرمان الإصلاحات"، فلا يرقى إلى عدِّه نصاً يقصد منه إنهاء الفساد الإداري، بل له رفعه إلى درجة إعلان للحقوق والحريات، وربما يعد وثيقة صادرة تحت ضغوط الدول الأوروبية النصرانية تمنح حقوقاً واسعة جديدة لغير المسلمين، وأوجز هنا رأي المتبحرين في هذا الموضوع:

فيقول قانوني هولندي في لائحة كتبها إلى السلطان عبد الحميد الثاني عن "فرمان الإصلاحات": "**ما ذكرناه عن فرمان التنظيمات يساق أيضاً إلى فرمان ١٢٧٢هـ/١٨٥٦م، فتكرر حث الدول الصديقة للدول العثمانية لتنفيذ الوعود السابقة وخصوصاً الإصلاحات القانونية، بسبب إعلان الباب العالى الحرب ضد روسيا، فقد وعدت الدولة العثمانية زيادة إطلاق الحريات المذهبية أكثر من قبل، وأسقطت معها العقوبات المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية عن المرتدين، أما الوعود المتعلقة بمحاكمة غير المسلمين، أو طلب نشر وإعلان الدعاوى، ومنع التعذيب، والمسائل المشابهة الأخرى، فهي مسائل ثابتة في الشريعة الإسلامية**".

---

[١٤٥] دستور، الترتيب الاول، ١، ص٤-٧؛ أرشيف رئاسة الوزارة, YEE، رقم ١٤-١٠٤٠، ص١٩-٢٣؛ احمد لطفي، تاريخ، ج/٦، ص٥٩-٦٥؛ Akgündüz, Osmanlı Kanunnameleri، ج/١، ص٢٧٣-٢٧٤؛ Abadan, Yavuz، (Tanzîmât Fermanının Tahlili)، تنظيمات ١، استانبول، ص٤٦ وما بعدها؛ Karal,Osmanlı Tarihi، ج/٥، ص١٦٩-١٩٦؛ ٢٢٥-٢٥٨؛ Gökbilgin، (Tanzîmât Hareketinin Osmanlı Müesseselerine ve Teşkilâtına Etkileri)، ص٩٣-١١١؛ İnalcık, Sendi İttifak ve Gülhane Hattı humayunu، خط همايون گلخانه وسند الاتفاق، ص٦٠٣-٦٢٢؛ İnalcık، (Tanzîmât'ın Uygulanması ve Sosyal Tepkileri)، ص٦٢٣-٦٩٠؛ Arsel İlhan، Türk Anayasa Hukukunun Umumî Esasları، انقره ١٩٦٥، ص١٥٠؛ Akın İlhan.F، Kamu Hukuku، الطبعة الخامسة، استانبول ١٩٨٧، ص٣٠١-٣٠٣.

ويقول أحمد جودت باشا، وهو واحد من أقطاب الحقوقيين العثمانيين: "امتيازات التبعية غير المسلمة، من أشد المسائل إلحاحاً سنة ١٢٧٢هـ/١٨٥٦م. وقد اتخذت اللجنة المشكلة قرارات تمخض عنها "فرمان الإصلاحات"، بموجب أحكام الفرمان، تساوت التبعية المسلمة وغير المسلمة في الحقوق كافة. كانت المشكلة سابقاً هي الامتيازات الممنوحة للنصارى بموجب مادة في عقد الصلح، أما الآن، فتحولت المسألة إلى امتيازات غير المسلمين عموماً، فصار أكثر المسلمين يقولون: فقدنا اليوم حقوقنا المقدسة التي كسبناها بدماء آبائنا واجدادنا! حرمت الأمة الإسلامية من حق الحاكمية (السيادة) المقدس بعدما كانت لنا السيادة! إنه يوم مأتم ونواح لأهل الإسلام، وعم غير المسلمين نشوة الفرح بالسيادة". وفي الواقع، لم يرض غير المسلمين تمام الرضا، بسبب عدم السماح لجمع الاشتراكات المالية من أبناء مللهم.

وننقل هنا نصوصاً منتقاة من فرمان الإصلاحات بقدر تعلقها بموضوعنا، حتى لا نخرج عن الصدد بسبب التفصيل والتشعب في النص الكامل، (مترجمة عن نص منقول إلى التركية الحديثة).

"صدرت إرادتي السنية بإنفاذ مايأتي:

بموجب الخط الهمايوني (المرسوم السامي) المقروء علناً في "كلخانه" والتنظيمات المتخذة، تأكد أمان النفس والمال والعرض للتبعة (العثمانية) كافة من كل دين ومذهب بغير استثناء، وتقرر إنفاذ الوعود فعلاً.

تبقى الامتيازات والإعفاءات التي منحها أجدادي لجماعات النصارى وغير المسلمين في الديار العثمانية بغير مساس، على أن تقوم كل جماعة بتعيين هذه الامتيازات والاستثناءات في مدة من الزمن وعرض طلبات الإصلاحات علينا، وتجري أعمال هذا التعيين تحت أمر وزارتنا وبطريق اللجان المتشكلة وخصوصاً في البطريرقية.

وتعين وتُثبت أصول انتخاب البطارقة، وتحدد أسس مراسيم اليمين للرؤساء الروحانيين وفاقاً لقرارات تتخذ بمداولات بين الدولة العثمانية وبينهم، وتلغى الهدايا الجارية منحها للبطارقة ورؤساء الجماعات حتى الآن، وتحل محلها تخصيص دخل معلوم للبطارقة ورؤوس الجماعات وتعطى رواتب للقسس والوظائف والرتب الأخرى، ولا يمسّ (مع هذا) الأموال المنقولة وغير المنقولة للقسس النصارى بأي وجه.

وتناط إدارة ومصالح الجماعات كافة إلى مجلس ينتخبون أعضاءه من بينهم، ولا تمنع الجماعات من أعمار وترميم معابدها ومدارسها ومشافيها ومقارها وأبنيتها الأخرى، وفي حال تطلب بناء جديد بتأييد من رئيس الجماعة، يعرض الأمر علينا لإجراء ما يلزم.

ويتخذ ما يلزم من التدابير لاجراء (فعاليات) المذهب بحرية تامة مهما بلغ عدد اتباعه، ولا يفضل صنف على صنف ولا يوصفوا بكلام مهين.

ويقيم كل دين ومذهب طقوس العبادة بحرية ولا يمنع امرؤ من إجراء طقوس العبادة حسب دينه، ولا يكره على تغيير دينه أو مذهبه.

واختيار موظفي الدولة وتعيينهم منوط بإرادة السلطان وموافقته، ويُقبل مواطنو الدولة العثمانية مهما كان دينهم ومذهبهم لوظائف وخدمة الدولة بشرط الكفاءة.

ويقبل منسوبو الأديان والشعب في المدارس العسكرية والمُلكية (المدنية)، ولكل جماعة أن تفتح مدارس خاصة بها للمعارف والصناعات، لكن قسماً من أمور هذه المدارس يحددها أعضاؤها وقسماً يحددها مجلس معارف تنتخبه الجماعة، وتجري تحت مراقبة الوزارة، وتحال الدعاوى التجارية والجزائية الناشئة بين المسلمين وغير المسلمين إلى الدواوين المتنوعة، وتعقد مجالس الدعاوى علناً، ويشهد الشهود حسب موجبات أديانهم ويؤدون اليمين حسب مذاهبهم.

وينظر إلى الدعاوى الحقوقية في الإيالة والسناجق في الدواوين المختلفة بحضور الوالي والقاضي شرعاً أو نظاماً.

ومن أجل التأليف بين حقوق الإنسان ومتطلبات العدل، يجري بأسرع مدة إصلاح عموم السجون والمحاجر (المحاجز) المخصصة لتوقيف أو حبس المتهمين أو مستحقي التأديب الجزائي، ولن يسمح بأي حال من الأحوال بالعقوبات الجسدية والتعذيب في السجون، ويحاكم المخالف ويعاقب حسب أحكام قانون الجزاء.

ومن الضروري تنظيم أعمال الأمن والضبط في أرجاء الممالك العثمانية كلها بشكل يحفظ أموال وأنفس الجميع، وكما يوجب العدل في الضرائب المساواة في التكاليف الأخرى، ويفرض العدل في الحقوق المساواة في الواجبات، فيكلف إذن التبعية من غير المسلمة مثل التبعية المسلمة بإيفاء الواجب العسكري ويوضع عليهم هذا التكليف، ويجري إعداد النظم للإعفاء من الخدمة العسكرية بدفع البدل وتسديد النقد ولاستخدام التبعة غير المسلمة في الجيش.

وينبغي السعي في إعداد النظم لانتخاب الأعضاء غير المسلمين في مجالس الأيالات والألوية ولإصلاح الأنظمة بشأن تركيب هذه المجالس وتشكيلها.

وتسري القوانين الخاصة بشؤون البيع والشراء والتصرفات في الأموال المنقولة وغير المنقولة على مواطني الدولة العثمانية بغير تمييز.

ويخضع جباية الضرائب والتكاليف الأخرى المفروضة على المواطنين العثمانيين إلى قواعد واحدة بغير تمييز بين الفئات والمذاهب، وتتخذ التدابير اللازمة في جباية الأعشار خاصة ومنع إساءة الاستعمال الواقع، وإحلال أسلوب الجباية المباشرة كلما اتسع انتشاره عوضاً عن أسلوب "الالتزام"، ومنع حصول موظفي الدولة على "الالتزام" منعاً باتاً، وفرض ضرائب خاصة جديدة لتحويل المبالغ المعينة لخدمات الإعمار وتنظيم الضرائب المحلية مع اجتناب الإخلال بالمحصولات (المنتجات).

ومن اللازم إعداد ميزانية الدولة العثمانية المنظمة لايراداتها ومصروفاتها وتنفيذ الأنظمة المتعلقة بهذا الشأن وتسديد رواتب الموظفين بانتظام.

ومن اللازم أيضاً، أن يبدي أعضاء المجلس الأعلى في اجتماعاته العادية والاستثنائية، آراءهم ومطالعاتهم مباشرة، ولا يجرحوا بسبب ذلك بتاتاً.

وتسري أحكام القوانين الخاصة بالإفساد والاختلاس والظلم على مواطني الدولة العثمانية بغير تمييز.

ومن الضروري تصحيح أسلوب السك (ضرب النقود) في الدولة العلية، والترخيص لمؤسسات مثل البنوك لإعلاء المركز المالي للدولة واتخاذ الوسائل لتيسير نقل المصادر المالية، وإزالة معوقات العمل التجاري والزراعي.

تنشر هذه الأحكام في الممالك العثمانية كافّة وتتخذ الاجراءات اللازمة لسريانها.

١٠-١ جُمادى الآخرة ١٢٧٢هـ/٧-١٦ شباط ١٨٥٦م".

هذه هي البنود الأساسية "لفرمان الإصلاحات" الذي كثر الكلام فيه، ونلاحظ بعد التدقيق أن الفرمان لم يأت بجديد، بل أيد الحقوق والحريات التي نفذها السلاطين العثمانيين السابقين حسبما ورد في الشريعة الإسلامية، وأكد على سوء التصرف والاستعمال الواقع فعلاً في التنفيذ. أما الامتيازات الممنوحة لغير المسلمين، فضغطت على أحكام الشريعة الإسلامية وتجاوزت عليها في بعض المواقع، ونحيل من أجل التفصيل إلى المعلومات الجادة الواردة في "تذاكير" أحمد جودت باشا. إن مهندس بناء "التنظيمات" رشيد باشا نفسه، لم يرض بهذا الفرمان، أما تقويم فرمان "التنظيمات" أو "الإصلاحات" بترك النظام الحقوقي القديم للدولة والظن بأنه تحول إلى نظام حقوقي جديد مصدره الغرب، فهو جهل أساسي بالنظام الحقوقي للدولة العثمانية[١٤٦].

١٥٢ – من هو مصطفى رشيد باشا؟ هل كان داعية تنظيمات فقط؟ أم ماسونياً عدواً للدين؟

ولد مصطفى رشيد باشا في إستانبول بتاريخ ١٧ شوال ١٢١٤هـ/١٣ آذار ١٨٠٠م، وتعلم العربية والفارسية والفرنسية. جلب اهتمام السلطان محمود الثاني أثناء عمله بوظيفة (كاتب الجيش) في الحرب العثمانية—الروسية، ومثل الدولة العثمانية مع خليل رفعت باشا في "مؤتمر كتاهية" المنعقد بسبب الخلاف على "قواله لي" (١٢٤٩هـ/١٨٣٣م). عين سفيراً في باريس (١٢٥٠هـ/١٨٣٤م) ولندن (١٢٥٢هـ/١٨٣٦م)، تعرّف أثناءها برجال الدولة والفكر فيهما. أيد بقوة سياسة الصداقة مع إنجلترا، وزار ألمانيا وإيطاليا، فالتقى مع "البابا" في روما، فشاعت عنه تعليقات تقول: تنصر التركي، فرد أنصاره بالتعليق: "أسلم البابا".

---

[١٤٦] دستور، الترتيب الاول، ١، ص٧-١٤؛ احمد جودت پاشا، تذاكير، ج/١، ص٦٧-٨٦؛ احمد رفيق، (Türkiye'de Islahat Fermanı، TOEM، رقم ٤(٨١)، ص١٩٣-٢١٥؛ Akgündüz, Osmanlı Kanunnameleri، ج/١، ص٢٧٤-٢٧٥؛ Karal,Osmanlı Tarihi، ج/٦، ص١-٢٨، ٢٨٠ وما بعدها.

وضع الحجر الأساس للدبلوماسية التركية المعاصرة، فعيّن وزيراً للخارجية سنة ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م، وعمل في هذه الوزارة مدة مجموعها ست سنوات، قرأ بنفسه فرمان التنظيمات على المواطنين سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م، في "كلخانه"، وقاد الفريق الداعي إلى التنظيمات مع عالي باشا وفؤاد باشا اللذين تتلمذا على يديه. استلم "الصدارة العظمى" ست مرات فقضى مدداً مجموعها ست سنوات أدار فيها الدولة العثمانية رئيساً للوزراء. توفي في عهد السلطان عبد الحميد الأول في شهر جمادي الآخرة ١٢٧٤هـ/كانون الثاني ١٨٥٨م.

تتناقض الأفكار في تقويم مصطفى رشيد باشا:

ففريق يقول: إنه اكبر "صدر أعظم" وأكبر دبلوماسي في تاريخ الدولة العثمانية، حوّل إدارة الدولة من يد السلطان إلى البيروقراطية (كبار الموظفين)، ونذر حياته لأربعة مبادئ أساسية، هي الإسلام، وسلطان من آل عثمان، وإستانبول عاصمة الدولة، والتركية لغة رسمية. آمن بأن العالم أصبح يدار بالدبلوماسية وليس بالسلاح والعسكر، وشرط النجاح في ذلك هو أن يدير الدولة فريق يُعدُّ إعداداً خاصاً، وهيأ فعلاً فريقاً لعب دوراً مهما في إدارة الدولة العثمانية بعد ذلك، مثل الباشوات: عالي وفؤاد وجودت وأحمد وفيق وصفوت وشناسي، ممن يمكن أن نطلق عليهم باختصار: "أنصار التنظيمات". إن رشيد باشا هو الذي أغمد سيف محمد علي باشا وأنقذ الدولة في عهد عبد المجيد الأول من مهالك عظيمة، والأهم من كل ذلك، أنفذ التجديد الذي نختصره بكلمة "التنظيمات".

وفريق آخر يقول: إنه لم يكن مرضياً في نظر أهل الدين لاختلاطه الشديد بالأوربيين ومناصرته القوية للأساليب الأوروبية، وضعف استقامته في أمور الدين حسب بعض الادعاءات. والواقع أن جودت باشا يرى أنها ادعاءات يشيعها متعصبون أو معارضون يختلفون معه، حتى إن رشيد باشا لم يرض بفرمان الإصلاحات، والمسلّم به هو مناصرته لخط السياسة البريطانية، مما تسبب في خلاف بين عالي باشا وفؤاد باشا. اجتمع أنصاره ومخالفيه على توجيه اللوم إليه لمساهمته في إحالة المعادن (المناجم) في الأراضي العثمانية كافة إلى الأجانب ببدل مقطوع، فيقول أحمد جودت باشا: **"اكتسب رشيد باشا مجداً شخصياً عظيماً، لكنه سلك نهجاً محتوم الفشل بإدارة الدولة ضد منافسيه اعتماداً على رجال فاسدين، فانثلمت قوة مجده بالنقص، ونـزع عنه لباس البأس في كل مرة غادر فيها "الصدارة العظمى".... ومهما كان الحال، فلعل تشييع جنازته دليل على رحيله بحسن الختام."**

لقد وضعت التصريحات الماسونية سنة ١٩٩٩م، حداً للنقاش الدائر بشأن "ماسونية" رشيد باشا، ومن المثير للأسى، ان رشيد باشا كان ماسونياً، لقد كان أسلوب الشك الظاهر على إفادة جودت باشا عن عاقبته في محله تماماً، مع ذلك، لا يمكن استبعاد العمد والقصد في التصريحات الماسونية، وضرورة الحذر من حيلها[١٤٧].

٣٢ – عهد السلطان عبد العزيز الأول:

١٥٣ – ما أهم المعلومات –وبإيجاز– عن عبد العزيز الأول وأسرته والحوادث البارزة في عصره ؟

ولد السلطان عبد العزيز سنة ١٢٤٦هـ/١٨٣٠م، في قصر أيوب، أبوه السلطان محمود الثاني وأمه السيدة الوالدة بترونيال. استلم السلطنة العثمانية بعد وفاة أخيه الأكبر عبد المجيد الأول في حزيران ١٨٦١، يشتهر باسمه المجرد "السلطان عزيز". أزال باستقامته الانطباع السلبي الذي تولد من تقليد السلاطين سليم الثالث ومحمود الثاني وعبد المجيد الأول لأوروبا، ومن إساءة المحيطين بهم للسلطة، وعرف بالثقة والصدق مثل السلطان عبد الحميد الأول. وليس موضوع انتحاره إلا ترتيباً ومؤامرة من الباشا الرذيل حسين عوني وزمرة من الضباط السفهاء.

وكان السلطان عبد العزيز الأول منتسباً إلى الطريقة المولوية، وخطاطاً، ومصارعاً، وملحناً ومتقناً للعربية والفارسية، حاول إقصاء الإعجاب بالموسيقى الغربية عن السراي (قصر السلطنة). عمل في إدارة أمور الدولة مع رؤوس فريق "التنظيمات" عالي باشا وفؤاد باشا، وأيضاً مدحت باشا ورفاقه الذين شكلوا فيما بعد فريقاً جديداً سموا "بالعثمانيين الجدد". ومن سوء حظه أنه لم يجد فيمن حوله من الرجال من هو على استقامة تامة ليكونوا عوناً له فيما هو فاعله، وبرغم ذلك بدأ السلطان عبد العزيز عهده بضبط الإسراف والتبذير الذي ساد في الدولة على عهد سلفه السلطان عبد المجيد، فأوقف مصروفات السراي (قصر السلطنة) وسعى في سد الثغرات لايقاف نـــزف الخزينة.

---

[١٤٧] تذاكير جودت باشا، ج/١، ٧–١٥، ١٦، ١٧، ١٩، ٢١، ٢٣–٢٦؛ ٣٩ وما بعدها، ٧٥–٨٢؛ ج/٢، ٤–٩، ٢٠–٢٦، ٢٨–٣١، ٣٦–٤٣؛ **Karal, Osmanlı Tarihi**، التاريخ العثماني، ج/٦، ص١٠٩–١١٠؛ **Öztuna**، تاريخ الدولة العثمانية، ج/٢، ص٥٢٥–٥٢٧.

وأول **حادث** مهم في عهده هو عصيان الصرب (ذو الحجة ١٢٧٧هـ/حزيران١٨٦١م) في الجبل الأسود. وعندما قمع عمر باشا العصيان، هبت أوروبا هبة واحدة، مما اضطرالعثمانيون إلى توقيع "تفاهم إستانبول" في ربيع الأول ١٢٧٨هـ/أيلول ١٨٦١م الذي منح الصرب حرية أوسع في الحكم الذاتي.

والحادث المهم الثاني هو زيارة السلطان عبد العزيز لمصر بالباخرة "فيض الجهاد" برفقة ثلاثة من ورثة السلطنة وعدد كبير من أركان الدولة في شوال ١٢٧٩هـ/نيسان١٨٦٣م، فكان السلطان الثاني (بعد السلطان ياووز سليم) الذي يزور مصر، واستقبل استقبالا حافلاً رسمياً وشعبياً، وحصل والي مصر اسماعيل باشا (حفيد محمد علي باشا) على مرامه باستمالة الصدر الأعظم وحاشيته إلى جانبه لتعيين ابنه محمد توفيق باشا لخلافة ولاية مصر بدلاً عن أخيه مصطفى فاضل باشا، وذلك بفرمان نشره في ذو الحجة ١٢٨٢هـ/مايو ١٨٦٦م، ناقضاً قاعدة تخليف أكبر أبناء العائلة سناً للولاية.

وعين مصطفى فاضل باشا وزيراً للمالية العثمانية فيما بعد، لكنه انتقم بتأييد الحركة السرية المسماة بجمعية "العثمانيين الجدد"، ثم منح الولاة المصريون لقب "الخديوي"(*) (صفر ١٢٨٣هـ/حزيران ١٨٦٦م) ويعني نائب الملك أو الوزير الأعظم.

وأثناء انشغال الجيش العثماني بالصراع على السلطة، ظهرت المشاكل في بلاد الصرب تارة أخرى، وانتهت بالتخلي عن السيادة عليها للإمارة الصربية (١٢٨٤هـ/١٨٦٧م) بعد هيمنة دامت ٣٤٥ سنة . وبدأ اليونانيون بإثارة الاضطراب في جزيرة كريت بعد تشجيع الإنكليزهم بالتنازل عن جزر "أيونيا" لليونان سنة ١٢٨١هـ/١٨٦٤م، فاندلع عصيان كريت في جُمادى الآخرة ١٢٨٣هـ/١٨٦٦م، مع انضمام التأييد الروسي أيضاً، ولم يستطع العثمانيون التوصل إلى حل مع الطائفة الرومية التي أصرت على الانضمام إلى اليونان. وعلى إثر حضور الصدر الأعظم عالي باشا بنفسه إلى جزيرة كريت، تدخلت فرنسا وروسيا وبروسيا وإيطاليا، فاضطر إلى إعلان فرمان كريت المشهور (رمضان ١٢٨٤هـ/كانون الثاني ١٨٦٨م) وتحولت الجزيرة بعدها إلى ما يشبه ولاية مشتركة بين اليونان والعثمانيين.

(*) (اصل الكلمة فارسي بهذا المعنى "خِدِيو" بكسر الخاء والدال وتسكين الواو، واضافه الياء اليها تسهيلاً لقراءتها خطأ شائع — المترجم)

وقد قام السلطان عبد العزيز الأول بزيارة لدول أوروبا دامت ستة وأربعين يوماً، وهو ما لم يسبقه فيه سلطان عثماني قبله أو بعده، ولا رئيس دولة تركية حتى سنة ١٣٧٠هـ/١٩٥٠م. بدأت الزيارة من باريس بدعوة نابليون الثالث والملكة وحظيت باهتمام عظيم، ثم استقبله في لندن امير كالر ادوارد السابع، واجتمع مع الملكة فكتوريا، واستقبل بالتصفيق الحار أينما حل، فانتقل إلى بروكسل وتناول طعام الغداء مع الملك ليوبولد الثاني. وقَدِمَ ملك بروسيا وملكتها إلى كوبلنــز (على مسافة ٤٦٠ كلم من برلين) بناءً على نصيحة الأمير بسمارك، لتعذر حضورهما إلى برلين، فالتقيا بالسلطان هناك.

ظهرت أهمية الزيارة في إبراز النفوذ العثماني في أوروبا، وأثناء رحلة العودة إلى إستانبول، استقبله إمبراطور النمسا وملك المجر في محطة قطار فيينا، ثم مر بعد ذلك "ببودابست" وقفل راجعاً عن طريق "ودين" (١٩ صفر ١٢٨٤-٧ ربيع الثاني ١٢٨٤هـ/٢١ حزيران ١٨٦٧-٧ آب ١٨٦٧م).

ولم تتوقف الإصلاحات الإدارية والقانونية والسياسية في الدولة العثمانية، فتأسس ديوان المحاسبات (وهو قمة إدارة الحسابات) سنة ١٢٧٩هـ /١٨٦٢م، ومجلس شورى الدولة (وهو قمة الرقابة في الدولة)، وتأسس في عهده أيضاً ديوان الأحكام العدلية (وهو قمة القرارات القانونية)، وبدأت الخطوات الأولى لتجهيز مجلة الأحكام العدلية.

ومن الأحداث المهمة في عصره أيضاً، الاقتراب من شفا الحرب بين اليونان والدولة العثمانية في شتاء ١٢٨٥-١٢٨٦هـ/١٨٦٨-١٨٦٩م، والتفاهم بينهما في مؤتمر باريس، وافتتاح قناة السويس شعبان ١٢٨٦هـ/تشرين الثاني ١٨٦٩م. بوفاة عالي باشا سنة ١٢٨٨هـ/١٨٧١م، خسرت الدولة العثمانية رجلاً دبلوماسياً ماهراً نشأ على يد رشيد باشا، فلحق بغيابه عن الساحة ضرر واسع بالدولة في الداخل والخارج، إذ خلا الجو لأعضاء "جمعية العثمانيين الجدد" المتظاهرين بنصرة حركة المشروطية (الحكم المقيد) من أمثال ضياء باشا ونامق كمال، ووقف والي مصر إسماعيل باشا في صفوف منتهزي الفرص.

لقد بدأ ما اشتهر تسميته في أدبيات التاريخ العثماني بمرحلة "قحط الرجال"! فقد سقطت مقدرات الدولة بيد محمود نديم باشا، الصدر الأعظم الذي لا يمتلك مهارة ودراية وإن كان مثقفاً ثقافة زاخرة، ومدحت باشا الذي تسبب في بيع مصر للإنكليز بتخويل الخديوي صلاحية الاقتراض الخارجي، ورأس العسكر حسين عوني باشا الذي كان مجرماً بحق ومرتشياً

ارتشى من أمريكا صراحة. وفي النتيجة زادت الديون الخارجية على مائتي مليون ليرة ذهباً من جراء التصرفات الرعناء لمدحت باشا وفريقه.

ثم أعلن في ٦ رمضان ١٢٩٢هـ/٦ تشرين الأول ١٨٧٥م ما اشتهر بقرار ٦ رمضان القاضي بطرح ٥٠% من فوائد الديون، وذلك بتشجيع السفير الروسي الكونت اكناتييف وخدمة لمصالح الصدر الأعظم محمود نديم باشا ووزير العدل مدحت باشا ووزير التجارة محمود جلال الدين باشا، فثار الغضب في أوروبا كلها، وفي هذه الأثناء اتسع العصيان في الهرسك وبلاد البلغار، وزاد لهب الحريق قتل قنصلي ألمانيا وفرنسا في السلانيك في ٦ مايو ١٨٧٦ بمؤامرة وتشجيع روسي.

وبعد أن لطخ مدحت باشا وفريقه الدولة بالوحل في الخارج والداخل، برأوا أنفسهم وألصقوا التهمة بالسلطان عبد العزيز، وقرروا خلعه عن السلطنة، واستمالوا الإنكليزإلى جانبهم لهذه الغاية، بل قبضوا منهم أموالاً لعزل السلطان. وقد وزعوا رشاوى حرضوا بها طلبة العلوم (ويرادف معنى طلاب الجامعة) على التمرد، فتبع ذلك ما تسبب في خراب الدولة العثمانية باستلام زمام الإدارة أربعة رجال غير مؤهلين اصطلح على تسميتهم في التاريخ العثماني "بالكبار الأربعة" أو "أركان الخلع" (١٨ ربيع الثاني ١٢٩٣هـ/١١ مايو ١٨٧٦م) هم: رشدي باشا المترجم صدراً أعظم، وحسين عوني باشا رأساً للعسكر، ومدحت باشا وزيراً للدولة، وحسن خير الله أفندي (القليل الدراية الشهير بالإمام المفسد) شيخاً للإسلام. وكانت إنجلترا تراقب في حذر وخيفة إجراءات السلطان عبد العزيز في إضفاء الشكل الجديد على الدولة وعلى القوة البحرية خاصة، من خلال ألعوبتها مدحت باشا.

وفي ٧ جمادى الأولى ى ١٢٩٣هـ/٣٠ مايو ١٨٧٦م داهم قائد المدرسة الحربية سليمان باشا سراى (قصر) "دولمة باغجة" بتغرير طابورين (فوجين) من الجنود الذين لا يفهم أكثرهم التركية، وخلع عبد العزيز من السلطنة. وأفتى شيخ الإسلام بفتوى الخلع بناء على تخلخل عقل السلطان، وفي الواقع كان أسيراً لرغباته الذاتية الجامحة وألعوبةً بيد الانقلابيين، و لم يكتف الانقلابيون بخلع السلطان، بل نهبوا القصر أيضاً. لقد كان حسين عوني باشا مختلساً وخسيساً، ولذا استطاع شراء سكوت العسكر بتوزيع الأموال والهبات.

هكذا جلس على كرسي السلطنة العثمانية في ذلك اليوم مراد الخامس، السلطان الماسوني الذي وقف وراء هذه الأحداث، وبعد خمسة أيام من خلع السلطان عبد العزيز (١٢ جمادى

الأولى ١٢٩٣هـ/٤ حزيران ١٨٧٦م) استشهد قتيلاً بيد أجراء من رجال حسين عوني باشا قطعوا شرايين يديه الاثنتين بشكل يشبه الانتحار، وأعلن رسمياً انتحاره.

زوجاته: ١- در النوء، السيدة الأولى. ٢- حيران دِل، السيدة الثانية ٣- اداء دل، السيدة الثانية ٤- نشأة رك (نسرين) السيدة الثالثة ٥- جوهري السيدة الرابعة. **أبناؤه:** ١- يوسف عزالدين ٢- محمود جلال الدين ٣- محمد سليم ٤- عبد المجيد (الثاني، السلطان فيما بعد) ٥- محمد شوكت ٦- محمد سيف الدين ٧- صالحة ٨- ناظمة ٩- أمينة ١٠- اسماء ١١- فاطمة ١٢- منيرة ١٣- أمينة[١٤٨].

١٥٤- هل انتحر السلطان عبد العزيز الأول أم قتل شهيداً؟

نقل رجال حسين عوني باشا السلطان عبد العزيز إلى سراي (قصر) "طوب قابو" بعد خلعه من السلطنة في ٧ جمادى الأولى ى ١٢٩٣هـ/٣٠ مايو ١٨٧٦م، ونُهب مقر إقامته "دولمة باغجة"، وهنا وقع في هواجس القتل وأسيئت معاملته، فكتب إلى السلطان الجديد مذكرات تبعث الهمَّ في النفوس من أجل نقله إلى قصر "جراغان"، فنقل إلى أجنحة منه أنشئت لمراد الخامس، وأهمل هنا أيضاً إهمالاً شديداً كالمتروك لانتظار الموت. لذلك، قد يصح ضجر عبد العزيز من الحياة، وربما تمنيه للموت، لكن تصديق القول بانتحاره قريب من المحال.

شاع خبر الموت بعويل نساء الحرم صباح ١٢ جمادى الأولى ى ١٢٩٣هـ/٤ حزيران ١٨٧٦م، فبادر حسين عوني باشا بإصدار الأمر إلى خادم السلطان القريب فخري بك بأن يقول: "**طرد السلطان عبد العزيز صباحاً والدته وجواريه من حوله وأغلق على نفسه باب الغرفة، وطلب مقصاً لتعديل لحيته، فقطع بهذا المقص شرايين الدم في يديه، وتعذر إنقاذ حياته بعد الدخول إلى الغرفة**". ومن الواضح في هذا القول إهمال الرعاية الطبية اللازمة تماماً، سلم نفر من الضباط جسده إلى المركز، وأعلن للرأي العام التقرير الرسمي بانتحاره نتيجة اختلال توازنه العقلي.

---

[١٤٨] محمود جلال الدين باشا، مرآة حقيقت، استانبول ١٣٢٦، ج/١، ص٢٤-١٢٦؛ وانظر لخلعه وترجمة حاله خاصة، ص١٠٠-١٢٦؛ أحمد جودت، التذاكير، المصدر السابق؛نجيب عاصم، جنت مكان فردوس آشيان سلطان عبدالعزيز خان حضرتلينك سياحت نامه سيدر، TOEM، رقم ٤٩-٦٢، ص٩٠-١٠٢؛ Uzunçarşılı، İsmael Hakkı، (Sultân Abdülzaziz Vak'asına Dair Vak'anüvis Lütfi Efendi'nin Bir Risalesi)، Belleten، ج/٧، العدد ٢٨(١٩٤٣)، ص٣٤٩-٣٧٣؛ Koray, Enver، (Sultân Abdülaziz'e Karşı Girişîlen Bir Suikast Olayi ve Hüseyin Vasfi Paşâ)، Belleten، ج/١٠١، العدد ١٩٩(١٩٨٧)، ص١٩٣-٢٠٤.

ويدور نقاش طويل حول الموضوع حتى الآن، لأن الحادث زور وأخفي، وعند إنعام النظر يظهر بوضوح أنَّ الحادث ليس انتحاراً، بل جريمة ارتكبها حسين عوني باشا ومدحت باشا ورفاقهما، للأسباب الآتية:

١- أن قطع عبد العزيز الأول لوريد يده اليسرى بالمقص، ثم قطع شريانه في اليد اليمنى بيده الجريحة غير قابل للتصديق، حسبما ذكر أحمد جودت باشا.

٢- لم يجر تحقيق جنائي ألبتة ولا إعداد تقريرٍ طبي جاد يتطلبهما -شرعاً وقانوناً- موت سلطان عظيم في ظروف شاذة، بل اكتفي بسؤال خادمٍ اسمه فخري بك على عجل وإعدادِ تقرير طبي مشكوك فيه، لقد رفض حسين عوني باشا طلبات الفحص الطبي رفضاً شديداً.

٣- لم يستفسر عن الموضوع من والدة السلطان وجواريه، وهم الأولى بالاستفسار، بل حصل العكس بعرض هؤلاء إلى التعسف والضغط حتى بلغت النذالة بأحد الضباط إلى حدٍّ مد اليد لانتزاع أقراط من أذن والدة السلطان.

٤- ينقل أحمد جودت باشا، أنَّ واحداً من المقربين للسلطان مراد الخامس حدَّثه بما حصل فيما بعد، فجن لهول ما حدث وضاع عقله. ويقول أيضاً: إن حسين عوني باشا أراد بعد حين أن يخبره بالواقعة، لكن الموت سبقه، ويبين أن الحادث ظل مبهما حتى ١٢٩٨هـ/١٨٨١م، إذ ساد الظنُّ بانتحار عبد العزيز الأول، ثم انكشف الأمر بعد ذلك.

٥- يؤيد المؤرخون الموثقون المعاصرون للواقعة (مثل أحمد جودت باشا ومحمود جلال الدين باشا)، وأيضاً المؤرخون الذين جاؤوا بعدهم، وكذا النشريات الأوروبية الصادرة أيام وقوع الحادث، أن عبد العزيز الأول لم ينتحر، بل قتل.

والحاصل أن ألعوبة الإنكليزمدحت باشا، وحسين عوني باشا، والطامعين من ذوي الرغبات الجامحة، الذين وجدوا السلطان عبد العزيز الأول عثرة أمام طموحاتهم غير المشروعة، قتلوه بتحريض من الانكليز[١٤٩].

---

[١٤٩] مرآت حقيقت، المصدر السابق، تذاكير جودت پاشا، Karal, Osmanlı Tarihi، ج/٥، ص١٦٩-٢٦٤، ج/٧، ص٣٥٥-٣٦٠؛ Abdurrahman Şeref, Sultan Abdülazizin vefatı intihar mı katl mı, TTEM,nr,٦(٨٣)p. ٣٢١-٣٢٥ (وفاة السلطان عبدالعزيز: انتحار ام قتل؟)، Sultan Abdülaziz Vakasına dair Vakanüvis Lütfi Efendinin Bir Rsalesi، (رسالة عن واقعة السلطان عبدالعزيز كتبها لطفي افندي واقعة نويس).

١٥٥- يشاع عن مدحت باشا أنه ماسوني وعميل للإنكليز، فهل الادعاء صحيح؟

لنتعرف على أحمد مدحت باشا أولاً بإيجاز: ولد في إستانبول سنة ١٢٣٨هـ/١٨٢٢م، أبوه القاضي الحاج أشرف، أتمَّ حفظ القرآن وعمره عشرة سنوات وتتلمذ على أبيه في العلوم الأساسية، ثم درس على يد مشاهير العلماء في إستانبول، فدرس العلوم مثل المنطق والفقه والحكمة (الفلسفة)، وتعلم العربية والفارسية والفرنسية، ثم عيِّن في قلم ديوان الهمايون (الديوان السامي). اشترك في اجتماعات كثيرة برئاسة الباشوات عالي ورشدي المترجم وصادق رفعت في زمن السلطان عبد المجيد، فتعلَّم منهم فن إدارة الدولة والدبلوماسية، فَوُظِّف في أعمال مهمة. زار البلاد الأوروبية سنة ١٢٧٥هـ/١٨٥٨م، فأتقن الفرنسية وتعرف على مشاهير أوروبا، عيَّن والياً في نيش وطونه وبغداد، وهو أول رئيس لشورى الدولة، ارتقى في المناصب حتى الصدارة العظمى سنة ١٢٨٩هـ/١٨٧٢م، في زمن السلطان عبد العزيز.

كان أحمد مدحت باشا عاقلاً وذكياً ودؤوباً في العمل وصريحاً في القول، لكن أيادي السوء استغلت هذه الصفات فيه، فقد عقدت إنجلترا آمالها في سلطان مثل مراد الخامس وصدر أعظم مثل مدحت باشا، ولذلك اعتُبر من رجال إنجلترا في ذلك الزمان، ولقد اجتمعت وكالة المخابرات البريطانية (التي تعدل وكالة المخابرات المركزية الامريكية في أيامنا) والبنوك والمحافل الماسونية وأمثالها من المنظمات، على عداء الدولة العثمانية، فلا جرم أن تهب عواصف اللوم والقدح مع اشتهار صداقة مدحت باشا للإنكليز وماسونية السلطان مراد الخامس.

ولما استلم الصدارة العظمى، نشر فرمانا بالحاح الخديوي إسماعيل باشا، يمنح مصر صلاحية الاقتراض الأجنبي، فتسبب في دفع مصر إلى احتضان الهيمنة البريطانية. عزله السلطان عبد العزيز من الصدارة العظمى بعد اكتشاف كذبه في إظهار فائض في الميزانية عوضاً عن العجز، و لم يَكُفّ دعاة المشروطية المسمون "بالعثمانيين الجدد" عن المطالبة بإعادته إلى الصدارة العظمى بعد ذلك.

ويلام مدحت باشا على إصداره قرار ٦ رمضان أثناء وزارته للتجارة، فجنى لنفسه كسباً مالياً عظيماً، لكنه لطخ سمعة الدولة العثمانية بالوحل في نظر أوروبا. ورافق ذلك اصطفافه مع أركان الخلع الذين عزلوا السلطان عبد العزيز، ومحاكمته بتهمة المشاركة في تدبير اغتيال السلطان عبد العزيز في قصر يلدز، فسقط من نظر الدولة والشعب مهما ادعي العكس، فهو الذي وزَّع المال الذي استلمه من مراد الخامس على طلاب العلوم (الجامعة) بواسطة صراف

نصراني ليحرضهم على العصيان، وهو أول من أدخل إلى الدولة العثمانية مؤسسة ربوية (بنك الزراعة) رغم علمه ودرايته!! فاكتسب بغض أهل الدين.

ويشين جهده وسعيه في حركة المشروطية (الحكم المقيد) وإنجاز القانون الأساسي (الدستور) قوله المشهور: **ليكن آل مدحت بدلاً عن آل عثمان !** فيلقي الشك في نواياه وأطماعه حتى في السلطنة! لذلك، يدعي منتقدوه أنه كان يطمح في الإمساك بزمام إدارة الدولة في ثنايا مطالبته بالمشروطية، وفعلاً، إن هذا هو النهج المميز للأفكار الدستورية في الدولة العثمانية، فلا ينكر أحد أن المقصود النهائي للدول الأوروبية في القانون الأساس ونظام الحكم المقيد الذي عشقه مدحت باشا، لم يكن الارتقاء بالدولة العثمانية وإعلاء شأنها، بل تحريض الشعوب والأديان المختلفة تحت شعار الحرية لتقسيم الدولة العثمانية إلى دويلات صغيرة، وقد شهد التاريخ أن الصلاح والحسن الكامن في كنه التنظيمات والإصلاحات والقانون الأساسي لم يمنع تدهور الدولة بدلاً عن الارتقاء بها في ساحة الانجاز، فما من معترض على أصل أمور مثل التنظيمات أو الدستور الضرورية في الظاهر. والخلاصة أن مدحت باشا سقط في شراك آلاعيب الدول الأوروبية.

ولا نعرف وثيقة تثبت ماسونيته، وليس حقاً أن نصمه بشيء بغير دليل ثابت، وليس صحيحاً التعجيل في إشهار ماسونيته أو خروجه عن الدين، لكن تصريحات الماسونيين سنة ١٩٩٩ تفيد بماسونيته. إن مدحت باشا رجل اعتقد أن دوام حياة الدولة والأمة منوط بحياته، وظنه هذا بلا أدنى شك ليس له شيء من الصحة[١٥٠].

٣٣ – عصر السلطان مراد الخامس

١٥٦– ما أهم المعلومات –وبإيجاز– عن مراد الخامس وأسرته والحوادث البارزة في عصره؟

ولد مراد الخامس بقصر جراغان في ربيع الثاني ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م، فنشأ مع التنظيمات، أبوه السلطان عبد العزيز الأول وأمه الوالدة "شوكت افزا". تسلم السلطنة في ٧ جمادى الأولى ى ١٢٩٣هـ/٣٠ مايو ١٨٧٦م ومكث فيها ثلاثة أشهر. له أثر في عزل

---

[١٥٠] İbnül-Emin Mahmud Kemal İnal، Son Sadrazamlar، ٤-١، استانبول ١٩٨٢، ج/١، ص٣١٥-٤١٤؛ Karal,Osmanlı Tarihi، التاريخ العثماني، ج/٧، ص١٣٢-١٣٣؛ مرآت حقيقت، المصدر السابق ج/١، ص١٠٠-١٣٠، تذاكير جودت باشا، المصدر السابق.

السلطان عبد العزيز، وفي قتله أيضاً حتى إن كان بغير علم منه. أنشيء بأساليب التربية التركية وتقاليدها، وتعلم العربية والفرنسية في ريعان شبابه، أجبر على الإقامة في قصر جراغان بعد سلطنته التي دامت ثلاثة أشهر، ومات فيها بمرض السكّر في آب/اغسطس ١٩٠٤.

لم يلتزم الاستقامة في حياته، على خلاف ما عرف عن السلاطين العثمانيين، وقد جلب إليه أنظار الأوربيين أثناء سياحته في أوروبا مع السلطان عبد العزيز، ونشأت بينه وبين ادوارد، امير كالر، صداقة صحيحة، فانتسب إلى الجمعية الماسونية سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م، وأوعز بتأسيس محفل مراد في إستانبول. لقد أيد الإنكليزبقوة استلام مراد للسلطنة العثمانية (بعد تهيأته بشكل يخدم مطامعهم) ومدحت باشا للصدارة العظمى، فلهما مشاركة في عصيان طلبة العلوم وزج الجيش في السياسة باقتحام قصر "دولمه باغجة" وقتل عبد العزيز الأول.

خضع لجمعية "العثمانيين الجدد" أثناء ولايته السلطنة، لكن الصدر الأعظم محمد رشدي باشا، ورأس العسكر حسين عوني باشا، ومدحت باشا لم يبلغوا أمانيهم، وفقدوا تأييد الشعب لشيوع حقيقة الحوادث بين الناس، وفقد السلطان مراد الخامس السيطرة على توازنه العقلي على إثر علمه بتفاصيل مقتل عبد العزيز الأول، وكان في عقله اختلاط أصلاً.

تمخضت الأحداث باقتحام البكباشي حسن الجركسي (وهو ياور السلطان عبد العزيز الأول -أي مرافقه العسكري- وأخو زوجته) اجتماع مجلس الوزراء المنعقد في ٢٣ جمادى الأولى ى ١٢٩٣هـ/١٥ حزيران ١٨٧٦م، للبحث في عصيان كريت، وقتل رأس العسكر حسين عوني باشا ووزير الخارجية رأشد باشا وموظفين آخرين، فاختلط عقل السلطان مراد الخامس اختلاطاً شديداً وبدأ يتصرف بشكل غير موزون، ونُظِّم تقرير طبي من متخصصين باختلال عقله، وصدرت فتوى شرعية بخلعه، فعزل عن السلطنة في ١١ شعبان ١٢٩٣هـ/٣١ آب ١٨٧٦م. ومع تحسن صحته فيما بعد، لم يلحق ضرراً بالدولة بسبب عناية عبد العزيز الثاني به على أحسن وجه، واتخاذه التدابير الكافية لذلك.

زوجاته: ١- الرو موهبة، السيدة الأولى ٢- رفتار دل، السيدة الثانية ٣- شايان، السيدة الثالثة. ٤- ميل ثروث، السيدة الرابعة. **المحظيات**: ٥- رسان، المحظية الأولى ٦- جوهر ريز، المحظية الثانية ٧- نو در، المحظية الثالثة ٨- رمش ناز ٩- فلز تن. **المفضلات**: ١٠- وصال

نور. **أولاده:** ١- محمد صلاح الدين ٢- سليمان ٣- سيف الدين ٤- علية ٥- خديجة ٦- فهيمة ٧- فاطمة[١٥١].

١٥٧- من هم مؤسسو جمعية العثمانيين الشباب أو الاتراك الشباب؟ وما مقاصدهم؟ ولماذا انتسب نامق كمال وضياء باشا إلى هذه الجمعية؟

كانت المعارضة في الدولة العثمانية حتى عصر السلطان عبد العزيز تعبِّر عن نفسها من خلال الصدر الأعظم أو شيخ الإسلام أو الجيش الجديد (الانكشاري) أو تجمعات مشابهة أخرى، ثم تبلورت في زمن السلطان عبد العزيز بشكل جمعيات غير رسمية مثل جمعية العثمانيين الجدد أو الشباب (وشاع تسميتهم في العالم العربي باسم تركية الفتاة نقلاً عن التسمية الغربية jon turk).

تأسست هذه الجمعية بـــ إستانبول في شهر محرم ١٢٨٢هـــ/حزيران ١٨٦٥م على يد شباب يرون حركات الإصلاح لرشيد باشا وعالي باشا وفؤاد باشا شيئاً قليلاً، ويطالبون "بتأورب" أكثر بتأثير حصول أكثرهم على العلوم في الدول الأوروبية، وفي مقدمتهم محمد بك وكمال بك ورفيق بك ورشاد بك ونوري بك وآية الله بك، تجمعهم سمة مشتركة هي أنهم أبناء باشوات وأغنياء وينتمون إلى طبقة اجتماعية راقية، ويرددون كلمات الحرية والإصلاحات بلا كلل أو ملل، ويتوسلون بكل وسيلة لإيصال نامق كمال إلى وزارة الخارجية وضياء باشا إلى الصدارة العظمى، وانتمت فيما بعد وجوه عسكرية وسياسية إلى هذه الجمعية، وتحولت الجمعية إلى حركة معارضة سياسية تماماً بانتماء سليمان باشا، قائد المدرسة الحربية ومصطفى فاضل باشا، الناقم على الدولة العثمانية لتفويتها فرصة الخديوية عليه.

وفي ١٢٩٣هـــ/١٨٦٧م، حاول هذا الفريق المنعزل عن عموم الشعب والذي لا يفتر عن ذكر الحرية والمشروطية، اقتحام الباب العالي (يعني سراي السلطنة)، لكن خبر الاقتحام وصل إلى عالي باشا قبل وقوعه، وفشل التخطيط، فهرب كثيرٌ من مؤسسي جمعية العثمانيين

---

[١٥١] مرأت حقيقت، المصدر السابق، ١، ص١٠٠-١٣٠؛ تذاكير جودت پاشا، المصدر السابق، Uzunçarşılı، (V. Murad'I Tekrar Padişâh Yapmak isteyen K. Skaliyeri-Aziz Bey Komitesi)، Belleten، ج/٨، العدد ٣٠(١٩٤٤)، ص٢٤٥-٣٢٨؛ من نفس المصدر، Uzunçarşılı "Beşînci Murad'ın Tedâvisine ve Ölümüne Ait Rapor ve Mektuplar. ١٨٧٦-١٩٠٥)، Belleten، ج/١٠، العدد ٣٨(١٩٤٦)، ص ٣١٧-٣٦٧؛ Karal, Osmanlı Tarihi، ج/٥، ص٣٥٢-٣٦٧؛ Uluçay, Padişahların Kadınları ve Kızları, p.١٦٦-١٧١, Öztuna, Devletler ve Hanedanlar، ج/٢، ص٢٨٩-٢٩٦.

الشباب إلى أوروبا، وجمعوا شتاتهم هناك بدعم مالي من مصطفى فاضل باشا، الناقم على السلطنةوالذي أرسل في العام نفسه، رسالة إلى السلطان بالفرنسية، وأوصل نسخة منه إلى العثمانيين الشباب، طلب فيها أمران هما: الحرية والمشروطية (النظام الحر).

إن النهج الآخر البارز في فكر هذه الزمرة، هو إقصاء الدين عن مركز الصدارة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وتبعت الرسالة تعقيبات قانونية وتوقيفات في إستانبول، فهرب إلى باريس من دعاة الجمعية نامق كمال وضياء باشا وعلي سعآوى ومحمد ونوري ورشاد وآكاه ورفعت، وتحولت الجمعية بذلك من السر إلى العلن وصار فاضل باشا رئيسها الفعلي. ومن المعلوم أن ضياء بك، من هؤلاء الشباب الذين يجمعهم الإعجاب بأوروبا، قدم مذكرة إلى السلطان عبد العزيز أثناء سياحته في أوروبا عن سبب تخلف الدولة العثمانية. أما الأوربيون فقد أيدوا هذه الحركة الجديدة تأييداً مطلقاً، ورجحوا تسميتهم بالترك الشباب (jon turk) (أو حركة تركية الفتاة بالعربية نقلاً عن التسمية الأوروبية).

صارت لائحة (مذكرة) خيرالدين باشا التونسي المعنونة بالإصلاحات الضرورية في دول الإسلام، مصدر إلهام للجمعية، وبذلوا جهودهم في نشر هذه الأفكار في أوروبا، فأصدر علي سعآوى جريدة المخبر في لندن سنة ١٢٩٣هـ/١٨٦٧م، وتبعه نامق كمال بعد عام بجريدة الحرية. لقد رسم هؤلاء إطاراً حول كلمة "الأمة العثمانية"، فجاوزوا بها مفهوم "أمة الإسلام" بتحريض الأوربيين، إلى أن تشمل جميع الأديان والملل، بضمهم الدروز، وزعزعوا أركان الدولة العثمانية وساقوها إلى التمزق عن جهلٍ بدعوى القومية، ثم انقسمت حركة العثمانيين الشباب إلى فريقين بتأثير السير ضد الموروثات الإسلامية والتأريخية: فريق معتدل يمثله ضياء باشا وفريق متطرف يمثله محمد بك، تجاوز مفهوم المشروطية (الحكم المقيد) إلى الجمهورية. إن هؤلاء ينتقصون حتى الخدمات الإيجابية التي قام بها عالي باشا لصالح الدولة العثمانية، لأن محور منهجهم الانتقاص من الباب العالى وعالي باشا الذي يمثله.

والخلاصة أهم أنموذج لحزب معارض على الدوام، لكن معارضتهم ليست بناءة، بل هدامة، واتجهت الحركة نحو التشرذم والتمزق بعد تقرب مصطفى فاضل باشا (المساند للحركة بأنواع الوسائل) من السلطان عبد العزيز، الذي عفى عنه، ثم عودته إلى إستانبول، فتوقفت جريدة الحرية عن الصدور لانقطاع معينها المالي، وفشل ضياء باشا أيضاً في إدامة حياتها.

وتمضخت أزمة الجمعية باستقالة رفعت بك وعلي صوآوى، ثم بدأ أعضاء جمعية العثمانيين الشباب بالعودة إلى إستانبول بعد وفاة عالي باشا سنة ١٢٨٨هـ/١٨٧١م، وبمرور الأيام استلم محمود نديم باشا (مرشحهم للصدارة العظمى) ومدحت باشا وحسين عوني باشا مناصب مهمة في الدولة.

إن اعضاء هذه الجمعية يتحملون أوزار الأعمال المؤلمة في خلع السلطان عبد العزيز، ولقد شارك "العثمانيون الشباب" في نقل مستحدثات فكرية إلى الدولة العثمانية، لكنهم كانوا ضمن الكوادر السياسية التي قادت إلى النتائج الوخيمة لحرب ٩٣. ومن المعايير المهمة للتعرف على هذه الحركة، مساندة الدول الأوروبية لهم والمحافل الماسونية والسفراء الأجانب في إستانبول. ومن موروثاتهم الكريهة، زج العسكر في السياسة، وسوف نرى أن هذا الفريق المسمى بتركية الفتاة يتصدر تأسيس حزب الاتحاد والترقي لاحقا[٤٥٢].

٣٤ – القانون الأساسي، وإعلان المشروطية الأولى، وعصر السلطان عبد الحميد الثاني

١٥٨– ما أهم المعلومات –وبإيجاز– عن السلطان عبد الحميد الثاني، وعائلته والحوادث البارزة في عصره؟

السلطان عبد الحميد الثاني من السلاطين العثمانيين الذين مكثوا في السلطنة مدة طويلة، وشهد عهده حوادث عظيمة تتعلق بالدولة العثمانية، وكتبت عنه آثار ومجلدات كثيرة، ومن العسير إيفاء حقه والتعريف به في صفحتين أو ثلاث صفحات، فنكتفي بخلاصات عن الحوادث المهمة فقط. ولد عبد الحميد الثاني بقصر جراغان/إستانبول في شعبان ١٢٥٨هـ/أيلول ١٨٤٢م.

أبوه السلطان عبدالمجيد الأول وأمه تير مزكان، السيدة الرابعة الجركسية أصلاً، ماتت أمه وهو في العاشرة من عمره فاحتضنته برستو هانم، المحظية الأولى (كبيرة المحظيات) وتعهدت بتربيته، فصارت أمه معنوياً وتقلدت مقام "أم السلطان" لمدة ثمان وعشرين سنة .

---

[٤٥٢] مرآت حقيقت، المصدر السابق،(محكمة الحرية) Namık Kemal, Hürriyet Mahkemeleri، ص١٧ وما بعدها؛ Ali Suavi, Âli Paşanın Siyaseti، استانبول ١٣٢٥؛ Karal,Osmanlı Tarihi، التاريخ العثماني، ج/٧، ص٢٩٩–٣١٥.

يعرف في لسان الشعب "بالسلطان حميد" مجرداً، درس الموسيقى في ريعان الشباب، ودرس الخط والعربية والفارسية والأدب العثماني والعلوم الإسلامية على يد علماء العصر بدءاً من سنة ١٢٦٦هـ/١٨٥٠م، وأتم دراسة البخاري خاصة في علم الحديث، وتعلم السياسة والاقتصاد على يد وزير المعارف في ذلك الزمان، والتاريخ العثماني من كاتب الوقائع لطفي افندي. انتسب إلى الطريقة الشاذلية -مغايراً عادة السلاطين العثمانيين-، لكنه تلقى دروساً في الطريقة القادرية في عام ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م، ثم انتسب إلى الطريقة النقشبندية أواخر عمره.

فنعرف من هذه الأسطر القليلة أن عبد الحميد الثاني بذلَ عمره ليكون عالماً في الدين والسياسة والدولة، وقد قام في عهد عمه عبد العزيز بزيارات وسياحات تعرف فيها على رجال وقادة مشهورين في الشرق والغرب واستفاد منهم، نذكر منهم امبراطورة فرنسا وملك النمسا وولي عهد بروسيا وامير كالير وامير فرنسا والشيخ شامل (القائد القوقازي الثائر) والأمير عبد القادر (الجزائري).

انتسب إلى جمعية العثمانيين الجدد في أول تأسيسها، ثم انسحب منها بعد اكتشافه لنواياهم المضرة، فهو كما وصفه أبوه: شكاك وكتوم، يشبه السلطان عبد العزيز في نوع حياته، فهو شرقي، ومسلم كامل، وعثماني كامل، ومسلم تركي كامل، حتى اشتهر بين الناس بأنه من أولياء الله، لتقواه وصلاح حاله. ويؤثر عنه الإعجاب بجده محمود الثاني ورشيد باشا، وظنه بأن السيرة الغربية لأبيه عبد المجيد الأول وأخيه الكبير مراد أضرت بالدولة والأمة. جلس على كرسي السلطنة العثمانية في ١١ شعبان ١٢٩٣هـ/٣١ آب ١٨٧٦م، محل مراد الخامس الذي اختلط عقله، بعد أن أقنع مدحت باشا ورشدي باشا المترجم، ومكث سلطاناً يتحدى الأعداء في الداخل والخارج حتى ٧ ربيع الثاني ١٣٢٧ هـ/٢٧ نيسان ١٩٠٩م .

ومن الضروري أن نفصل عهد السلطان عبد الحميد الثاني إلى دورين لنصل إلى تقويم سليم عما جرى في عهده:

الدور الأول (١١ شعبان ١٢٩٣ إلى ١١ صفر ١٢٩٥هـ/٣١ آب ١٨٧٦ إلى ١٣ شباط ١٨٧٨م) سنوات التدهور التي هيمن فيها مدحت باشا وفريقه على إدارة الدولة:

استلم عبد الحميد الثاني السلطنة بالالتفات إلى مدحت باشا وفريقه ومداراتهم، فكان لهؤلاء القول الفصل في إدارة الدولة حتى إغلاق مجلس المبعوثين (البرلمان) في صفر

١٢٩٥هـ/شباط ١٨٧٨م. هذه الفترة التي دامت سنة ونصف السنة، هي أيام تدهور الدولة العثمانية، بل انهيارها، وإن تحميل عبد الحميد الثاني مسؤولية الأيام العصيبة التي وصلت فيها القوات الروسية إلى "يشيل كوي" (حي ملحق باحياء إستانبول في الحاضر)، غلط فاحش وظلم شنيع به. وخلاصة الحوادث في هذه المدة هي:

صعد عبد الحميد الثاني إلى مقام السلطنة العثمانية مع رضائه بمبادئ المشروطية التي حددها مدحت باشا ورشدي باشا. وفي ذي القعدة ١٢٩٣هـ/كانون الأول ١٨٧٦م، استقال رشدي باشا من الصدارة العظمى لنفاد صبره من مناورات مدحت باشا، فعينه السلطان محله. انتشرت حركات العصيان في أرجاء الدولة العثمانية، فانفتحت شهية روسيا الطامعة في حرية الدخول إلى البحار الواسعة، عقدت الدول العظمى "مؤتمر ترسانة" في إستانبول. كرر كبير المرخصين الإنكليزاللورد سالزبورى (وهو صديق للترك) رفضه لحرب روسية-عثمانية، ومال قيصر روسيا الكسندر الثاني إلى سياسة سلمية، لكن مدحت باشا ناصر إعلان الحرب على روسيا ولم يبال في سبيل ذلك حتى بمعارضة السلطان والرد عليه بجرأة زائدة، وفي الصف الآخر، كان دعاة السلافية الكبرى وحدهم يدقون طبول الحرب، مثلما يفعل مدحت باشا هنا.

في هذه الأحوال المائجة، أعلنت الدولة العثمانية المشروطية الأولى (ويسمى أيضاً حكم التاج المقيد أو مشروطية ٩٣) بإصرار من مدحت باشا وفريقه (٧ ذو الحجة ١٢٩٣هـ/٢٣ كانون الأول ١٨٧٦م) ونشرت القانون الأساسي، وهو الدستور المكتوب الأول في الدولة، واستمر العمل به (باعتبار قواعدة الاساسية) حتى سنة ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م. شن مدحت باشا وأنصاره حملة شعواء على معارضي الحرب مع روسيا واتهموهم بخيانة الوطن، بادعاء أن الجيش يريد الحرب، وأن روسيا ستهزم حتماً، وأن إنكلتره ستقف مع الدولة العثمانية وتخوض الحرب ضد روسيا. لم يقتنع السلطان بما يجرى، ولكنه عجز عن العمل خلاف ذلك.

اجتمع مجلس المبعوثين (البرلمان) في ذو الحجة ١٢٩٤هـ/كانون الثاني ١٨٧٧م، للتداول في مقترح الحرب، وتم التصويت لصالح الحرب. والعجب هو أن عدد غير المسلمين في هذا المجلس هو ٦٠ عضواً من مجموع ٢٤٠ عضواً. لقد قاد هذا القرار الدولة العثمانية نحو الدمار وتركها وحدها في مواجهة روسيا، فعزل السلطان مدحت باشا عن الصدارة العظمى في صفر ١٢٩٤هـ/شباط ١٨٧٧م ونفاه. في هذه الأثناء، سحبت الدول العظمى سفراءها من إستانبول، ثم وقعت بروتوكول لندن في ربيع الأول ١٢٩٤هـ/آذار١٨٧٧م، المتضمن شروطاً

أخف وطأة من شروط مؤتمر "ترسانه"، قبل القيصر الروسي البروتوكول وأصر على إلحاق قضاء نيكشي فقط بالجبل الأسود لتسكين دعاة الحرب من القوميين المتطرفين. رفض الباب العالي هذا الطلب لمخالفته القانون الأساسي (الدستور)، فبان في الأفق نذير الحرب العثمانية-الروسية الكبيرة التي بدأت في ربيع الثاني ١٢٩٤هـ/نيسان ١٨٧٧م (وتسمى حرب ٩٣ حسب السنة الرومية) واشتعل أوارها فعلاً في جُمادى الآخرى ١٢٩٤هـ/حزيران ١٨٧٧م، وانتهت في محرم ١٢٩٥هـ/كانون الثاني ١٨٧٨م، بهزيمة شنيعة للدولة العثمانية. لقد دعت نكبة ٩٣ السلطان عبد الحميد الثاني إلى حل مجلس المبعوثين (البرلمان) في صفر ١٢٩٥هـ/شباط ١٨٧٨م، فبدأ الدور الثاني لسلطنته. إن المؤرخين المحققين لا يحملون السلطان عبد الحميد الثاني مسؤولية ماحدث في هذا الدور.

الدور الثاني (١١ صفر ١٢٩٥ إلى ٧ ربيع الثاني ١٣٢٧هـ/١٣ شباط ١٨٧٨ إلى ٢٧ نيسان ١٩٠٩م): سنوات الإدارة الفردية:

دام هذا الدور مدة ثلاثين سنة، ويسمى دور الحكم الشخصي لعبد الحميد الثاني، أو دور الاستبداد كما ينعته المعارضون وكثير من مؤرخي العهد الجمهوري. لما رأى السلطان عبد الحميد ببصيرته النافذة أن الدولة آيلة إلى الاضمحلال تحت أثقال حرب ٩٣، وفي ظل مناقشة مجلس المبعوثين تشكيل دول مستقلة مثل أرمينيا وبونتس وكردستان، حل المجلس في ١١ صفر ١٢٩٥هـ/١٣ شباط ١٨٧٨م. وقد ساند رجل الدولة الألماني بسمارك، عمل السلطان بالقول: **إن ضرر المجلس أعظم من نفعه في دولة لا تتشكل من شعب واحد.**

ولم يعكر ذلك صفو راحة القيصر الروسي أصلاً، لكن إنكلترة التي ساءها الأمر، حرضت علي صوآوي من "العثمانيين الشباب"، كما فعلت في نصب مراد الخامس سلطاناً وتعيين مدحت باشا صدراً أعظم، فوقعت الأحداث الأليمة المسماة في التاريخ "باقتحام جراغان" أو "واقعة علي صوآوي"، بتحريك السفير البريطاني اللورد اليوت وخلفه اللورد لايارد، وماري، زوجة علي صوآوي الإنكليزية العميلة، وقتل في هذه الحركة الفاشلة ثلاثة وعشرون انقلابياً. وشد عبد الحميد الثاني زمام الحكم أكثر من قبل وأسس "المنظمة الخفية" أو جهاز الأمن السري.

وفي ٢٩ صفر ١٢٩٥هـ/٣ آذار ١٨٧٨م، وقعت الدولة العثمانية معاهدة اياستافانوس التي يمكن أن نصفها بمعاهدة الانتحار، في حال بائس بنتيجة الأزمات الداخلية وهزيمتها في

جبهتي الحرب، لكن قلق الدول العظمى، وهي بريطانيا وفرنسا والنمسا (يعني المانيا)، دفع بهذه المعاهدة إلى زاوية النسيان بعد أشهر عديدة، ووقعت الدولة العثمانية على معاهدة برلين في ١٣ رجب ١٢٩٥هـ/١٣ تموز ١٨٧٨م، فتأخر سقوطها ثلاثين أو أربعين سنة أخرى. أزاحت معاهدة برلين الدولة العثمانية من قارة أوروبا بمنح الاستقلال لرومانيا وصربيا والجبل الاسود، وإلحاق إيالة البوسنة والهرسك إلى أوستريا (النمسا) وتشكيل إمارة حكم ذاتي لبلغاريا، لقد أزيحت الدولة من قارة أوروبا بسبب رفض تسليمها لقضاء واحد إلى الجبل الأسود!

اجترأ الأرمن بمعاهدة برلين، فبدأوا بالمذابح والتقتيل في شرق الأناضول من أجل تشكيل أرمينيا مستقلة (١٣١٣-١٣١٤هـ/١٨٩٥-١٨٩٦م). قمع السلطان عبد الحميد الاضطرابات الأرمنية بقوات "الأفواج الحميدية" التي شكلها، ومنع الدول الاجنبية من التدخل بسياسة خارجية في غاية الدهاء، فأشاع عنه الأرمن صفة "السلطان الأحمر" لشدته في التدابير المتخذة ضد عصيانهم. واستمرأ هذا النعت أنصار (الاتحاد والترقي)، ومن بعدهم شريحة تنعت نفسها بالثقافة في العهد الجمهوري، ولا زالوا يلقبون عبد الحميد الثاني بهذا اللقب، كما يفعل الأرمن. استغل السلطان كل شيء فيه نفع مادي أو امتياز لإيقاف الضغوط الغربية في قضية الأرمن، وسحبت إنكلتره أسطولها المتقدم إلى مسافة تقرب من مضيق الدردنيل (جناق قلعة) تحت التأثير الدبلوماسي.

فشل الإنكليزفي جني الثمار من الأرمن، لكنهم اشتروا حصص قناة السويس من الخديوي إسماعيل باشا الذي أغرقوه في مستنقع القروض، فزادت الضغوط على مصر، ولم تستقر مصر التي عزلت الخديوي سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م، ثم هاجمت بريطانيا مصر، وهزمت قوات عربي باشا (ذي القعدة ١٢٩٩هـ/أيلول ١٨٨٢م) الذي عينه السلطان رئيساً لوزراء مصر، فسقطت مصر فعلاً تحت الاحتلال البريطاني.

في هذه الأثناء، انتفخت اليونان زهواً بتزيين من الدول العظمى، فأعلنت الحرب ضد العثمانيين طمعاً في إيالتي ابير (يانيا) وكريت، فانتصر الجيش العثماني على القوات اليونانية في معارك عديدة حتى وصل قريباً من أثينا، طلبت اليونان الصلح بوساطة الدول العظمى، فكانت لهم الكلمة الأخيرة، ووقعت إتفاقية إستانبول سنة ١٣١٦هـ/١٨٩٨م، التي أعادت "تساليا" إلى الدولة العثمانية ومنحت "كريت" حكماً ذاتياً.

لم يتخل السلطان عبد الحميد الثاني عن سياسة "الاتحاد الإسلامي"، متصدياً للتحديات الداخلية والخارجية ونشاطات الدول والتجمعات (اللوبيات) الغربية بسبب إخضاع الأرمن ورفض التنازلات لليهود في اراضي فلسطين. لذلك، أحبه الشعب وسانده، وإستطاع ان يقيم دعامة الدولة.

وفي ١٣٢٠-١٣٢١هـ/١٩٠٢-١٩٠٣م اندلعت اضطرابات مقدونيا في ما تسمى الولايات الثلاثة (قوسوة – مركزها اسكوب–وسلانيك ومناستر)، تبعها تدخل الدول العظمى –كالمعتاد– بالضغط على الدولة العثمانية، واقتنعت عصابات الأرمن وممثلو منظمات الصهيونية الدولية على إزالة عبد الحميد الثاني، لإعاقته سبيل دعواتهم، فاتفقوا مع الإرهابي البلجيكي يوريس لقتله بقنبلة انفجرت يوم الجمعة ١٩ جمادى الأولى ١٣٢٣هـ/٢١ تموز ١٩٠٥م بعد الصلاة، لكن الله حفظه ونجاه، ولم يقف الإنكليزمكتوفي الأيدي في تلك الأثناء، فقد حرضوا على العصيان في اليمن سنة ١٣٢٣هـ/١٩٠٥م، ثم مانعوا في السماح للسلطان بإنزال الجيش في العقبة حتى بلغ الأمر إلى حدِّ الحرب بين بريطانيا والدولة العثمانية، وفشلت تحركات العشائر العربية التي حرضها الإنكليزبالذهب. كان الإنكليزينفسون عن غضبهم وحقدهم على سكة حديد بغداد والحجاز بهذه الوسائل، وفي النهاية أعاد الضباط المصريون والعثمانيون رسم الحدود بين طابة والعقبة.

استطاع السلطان عبد الحميد الثاني أن يوقف الدولة على قدميها ثلاثين سنة وسط أزمات عاصفة في الداخل والخارج، اضطر أثناءها إلى اتخاذ تدابير حازمة وزاجرة. لقد انحاز الرأي العام الأوربي والصحافة ضده بسبب مواقفه الحاسمة في المسألة اليهودية والأرمنية. في الجانب الآخر، لم تجد أصوات الإعلام المعادي آذاناً صاغية في عموم الشعب المسلم الذي اعتبر اطاعة هذا السلطان الولي تقرباً إلى الله وتعبداً، لكن موجة عمياء جديدة من الإعجاب بمدحت باشا طغت في أوساط الشباب المثقف وشباب العسكر بتأييد من القوى المعادية، متناسين ايصاله للدولة إلى حافة الهاوية في نكبة ٩٣.

انتشرت الدماء مرة أخرى في الشرايين الفكرية للعثمانيين الجدد أو الترك الشباب (تركية الفتاة). إن تشكيل طائفة من طلاب المدرسة الحربية والمدرسة الطبية العسكرية لجمعية الاتحاد والترقي السرية سنة ١٣٠٨هـ/١٨٩٠م، استهدفت مقصوداً وحيداً هو عزل السلطان عبد الحميد، وبذلك زادت من تدخل الجيش في السياسة. واستعمل هؤلاء أيضاً فرية "السلطان

الأحمر" الأرمنية في حملتهم ضده، حتى بلغ الأمر بالاتحادي الأمير صباح الدين بك أن يوصمه بقاتل الأرمن، ونجحت جمعية الاتحاد والترقي في ضمّ ضباط من الشباب إلى صفها مثل طلعت بك وانور بك ونيازي بك من الجيش الثالث. و لم تتورع عن زج القوة التي تكتسبها في أعمال إرهابية، واتهام المعارضين لها بالرجعية!. اشتد أنصار الجمعية في الضغط على عبد الحميد الثاني من أجل التنفيذ الكامل للقانون الأساسي الذي كان السلطان عاملاً بأحكامه المهمة، وإعادة تشكيل مجلس المبعوثين. فأعلنت المشروطية الثانية في ٢٤ جُمادى الآخرة ١٣٢٦هـ/٢٣ تموز ١٩٠٨م.

استفادت بلغاريا والبوسنة والهرسك من هذه الأزمات لتعلن انفصالهما عن الدولة العثمانية، وكان هذا الانفصال أولى الثمرات المرة لشعار الاتحاديين المنادي باتحاد العناصر (في الممالك العثمانية). إن قصر النظر في السياسة التي فرضتها الجمعية، ولدت البلايا المتتابعة، فقد بلغ عدد الأعضاء الترك في مجلس المبعوثين الذي افتتح في ٢٤ ذي القعدة ١٣٢٦هـ/١٧ كانون الأول ١٩٠٨م - ١٤٠ من أصل ٢٤٠ مبعوثاً، و لم تشتد روابط الأقليات بالدولة بزيادة الديمقراطية، بل مالت هذه إلى العصيان والتمرد، وصدر العفو عن الصرب والبلغار والأرمن وغيرهم من الأقليات الذين ذبحوا المسلمين.

وأشعل الأرمن نار الفتنة والقلاقل في إستانبول، ولكن المسلمين اتهموا بها، وانتهز الإنكليزوغيرهم من أعداء العثمانيين تحرك طوابير من الجيش الثالث إلى إستانبول للزج بها في الفتنة المسماة بواقعة ٣١ مارس، فدُفعت طائفة من الجنود وجماعات من عوام الناس مثل الحمالين، إلى التمرد على الدولة والعصيان، بحجة تضييع الشريعة أو إهمالها، واستخدمت هذه الواقعة التي دبرها الاتحاديون لضرب عصفورين بحجر واحد: التخلص من عبد الحميد الثاني وقمع دعاة الدين، وسحق ما سمي بجيش حركة العصيان سحقاً دموياً.

ثم دعي الاتحادي طلعت بك مجلس المبعوثين إلى الاجتماع واستصدر قرار الخلع في ٧ ربيع الثاني ١٣٢٧هـ/٢٧ نيسان ١٩٠٩م تحت التهديد بالسلاح، وبلغت السلطان عبد الحميد الثاني قرار الخلع، لجنة من أربعة اشخاص ليس فيهم تركي مسلم واحد، هم: اليهودي عما نوئيل قره صو، والحركي الأرمني ارام افندي، والألباني (الارناؤوط) أسعد طوبطاني باشا، والجورجي عارف حكمت باشا، وهكذا تسارع التعجيل في سياق سقوط الدولة العثمانية.

زوجاته: ١- نازك اداء، السيدة الأولى ٢- بدر الفلك، السيدة الأولى ٣- صافي ناز نور افزون، السيدة الثانية ٤- بيدار، السيدة الثانية ٥- دل بسند، السيدة الثالثة ٦- مزيدة مستان، السيدة الثالثة ٧- امثال نور،السيدة الثالثة ٨- عائشة دست زر مشفقة (قاين هان)، السيدة الرابعة. **المحظيات:** ٩- سازكار- المحظية الأولى (كبيرة المحظيات) ١٠- بيوسته، المحظية الثانية ١١- فاطمة بسند، المحظية الثالثة ١٢- بهيجة معان، المحظية الرابعة ١٣- صالحة ناجية، المحظية الرابعة. **المفضلات:** ١٤- دردانه - المفضلة الأولى (كبيرة المفضلات) ١٥- جاليبوس، المفضلة الثانية ١٦- نازلى يار، المفضلة الثالثة،

أولاده: ١- محمد سليم ٢- محمد عبد القادر ٣- أحمد نوري ٤- عُلْويه ٥- نائلة ٦- زكية ٧- فاطمة نعيمة ٨- سنية ٩- سنيحه ١٠- شادية ١١- حميدة عائشة (وهي مؤلفة كتاب: أبي، السلطان عبد الحميد) ١٢- رفيعة ١٣- خديجة ١٤- علية ١٥- جميلة ١٦- سامية ١٧- محمد برهان الدين ١٨- عبدالرحمن خيري ١٩- أحمد نورالدين ٢٠- محمد بدرالدين ٢١- محمد عابد[١٥٣].

١٥٩ - لماذا نعت السلطان عبد الحميد بالسلطان الأحمر؟ ومن وصفه بهذا الوصف القبيح؟

من المعلوم أن الدولة العثمانية التزمت بموجب المادة ٦١ من اتفاقية برلين لسنة ١٢٩٥هـ/١٨٧٨م بإجراء إصلاحات يستفيد منها الأرمن في ما تسمى الولايات الستة، وهي ارضروم ودياربكر وسيواس وخربوط (معمورة العزيز) ووان وبتليس، مع متابعة الدول الكبرى لها، وكما هو جار في الممالك العثمانية الأخرى، وقع تحريض الأرمن الساكنين في هذه المناطق،

---

[١٥٣] مرآت حقيقت، المصدر السابق، ج/١، ص١٦٧-٣٢٧؛ ج/٢، ص٢-٢٥٩؛ ج/٣، ص٢-٢٦٣ (تتضمن معاهدة برلين)، Karal, Osmanlı Tarihi، ج/٣، ص١-٥٧٧، وفي رأينا انه من احسن الكتب الموضحة لعهد السلطان عبد الحميد الثاني توضيحاً عميقاً وشاملاً وملخصاً، Öztuna, Osmanlı Devletleri Tarihi، ج/٢، ص٥٥٠-٦٣٠؛ Osmanoğlu, Ayşe, Babam Sultan Abdulhamid، (والدي السلطان عبد الحميد)، ص٢٥٧-٢٧٤؛ Uluçay, Padişahların Kadınları ve Kızları p.١٧١-١٨٣، (نساء السلاطين وبناتهم)، ص١٧١-١٨٣؛ Öztuna , Devletler ve Hanedanlar, S.٢٥٧-٢٧٤؛ Baykal, Bekir Sıtkı, ٩٣ Meşrutiyeti، Belleten، ج/٦، العدد ٢١-٢٢(١٩٤٢)، ص٤٥-٨٣؛ Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, ٢.Sultan Abdulhamidin Hal'I ve Ölümune dair Bazı vasikalar, Belleten, C.X sayı ٤٠(١٤٤٦) p.٧٠٥-٧٤٨.

فتحركوا لقتل المسلمين في مذابح جماعية. وتأسست في سويسرا سنة ١٣٠٣هـ/١٨٨٦م جمعية خنجاق الأرمنية التي تتحمل مسؤولية قتل الآلاف من المسلمين في بلاد الأناضول، وفي الوقت الذي يعز على المسلم أن يحظى بوظيفة عادية في روسيا أو إنجلترا، كان الطريق ممهداً لأرتقاء أرمني إلى منصب وزير في الدولة العثمانية، مع ذلك، مارس الأرمن أعمال القتل والإرهاب بدعوى الحقوق والحريات، فداهموا مئات القرى المسلمة، وسفكوا الدماء وقتلوا النساء والأطفال.

كلَّف السلطان عبد الحميد الثاني قائد الجيش الرابع في ارزنجان الباشا مشير زكي، بقمع الإرهاب الأرمني، فأوفى مشير باشا بهذه المهمة، وثار غضب الصحافة الأوروبية، ومن جملة الغضب الذي عمّ أوروبا، وصْفُ عضو الأكاديمية الفرنسية المؤرخ الكونت البرت واندال le sultan rouge لأول مرة، ومن دواعي الاسى أن الاتحاديين اقتبسوا منه هذا الوصف وترجموه إلى "السلطان الأحمر" وأذاعوا به للإساءة بالسلطان كما فعل الأرمن. وإن وصف الاتحاديين لعبد الحميد الثاني بقاتل الأرمن أو السلطان الأحمر، انتقل في العهد الجمهوري إلى مناهج التعليم الرسمية.

وأشير هنا إلى أمرين: **الأول:** إن الاتحاديين الذين نبزوا السلطان عبد الحميد الثاني بلقب "قاتل الأرمن" و"السلطان الأحمر" وُصفوا بمثل هذه الألقاب والأوصاف فيما بعد، بدعوى تهجير الأرمن سنة ١٣٣٣هـ/١٩١٥م. هكذا تجلى العدل الالهي، وأن تقييد حرية العصابات الأرمنية بعد استلام الاتحاديين للحكم، كانت من الأسباب المهمة للحوادث التي وقعت في شرق تركيا. **الثاني** : على خلاف ما يشيعه نفرٌ من المؤرخين، لم يعدم السلطان عبد الحميد الثاني معارضيه في مدة حكمه، ما عدا في حوادث فعلية مثل اقتحام قصر جراغان، ومن مواقفه، الامتناع عن إصدار الأوامر إلى الجيش الأول لوقف فلول القادمين من روم ايلي في حوادث ٣١ مارس، تورعاً عن سفك دم الأخوة[١٥٤].

١٦٠ - ما أسباب إصدار القانون الأساس (الدستور) لسنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م؟ وهل يجوز ذلك شرعاً؟

---

[١٥٤] Osmanlı Devleti Tarihi، (تاريخ الدولة العثمانية)، ج/٢، ص٥٧٦-٥٧٨؛ خصص قارال صفحات للمسألة الأرمنية، لكنه لم يتعرض لهذه القضية البتة. وقد ذهبت اكثر كتب التاريخ في العهد الجمهوري إلى أن الاتحاديين والمثقفين الصقوا به هذا اللقب لظلمه وبغيه، بغير تـسهيب من تحريف التاريخ.

في ١٨٧٦/٥/٣٠، عزل السلطان عبد العزيز لضعف سلطته بتأثير الضغوط الخارجية والمعارضة الداخلية بحق أو بغير حق، وحل محله في السلطنة مراد الخامس، فعجز عن إدارة الدولة فعزل، وبويع عبد الحميد الثاني في ١٢٩٣هـ/١٩آب١٨٧٦م بشرط إعلان الدستور والمشروطية (نظام الحكم المقيد). وضع عبد الحميد في أولوياته موضوع الدستور والحكم المقيد لإصرار الصدر الأعظم أحمد مدحت باشا، فطلب من علماء الشريعة تقديم لوائحهم (دراساتهم) لبيان رأي الشرع الشريف (وهو أساس النظام القانوني والاجتماعي) في الدستور وتحويل المجلس بتشريع القوانين في أمور معينة، فدارت الآراء على محورين.

الأول: إن أعداد الدستور الذي هو "قوانين السياسة" أو "الأصول" وإطاعة القوانين التي يصدرها المجلس بشكل متوافق مع هذا الدستور، مخالف للشرع الشريف. وذهب هؤلاء إلى أن الدستور يفتح السبيل لقوانين مخالفة للأحكام الشرعية، وقد اجتمع أكثر الفقهاء على هذا الرأي، مستندين على نقطة مهمة هي غياب شرط الإسلام في عضوية مجلس الشورى، وقد مثل أمين الفتوى "قاره خليل افندي" العلماء الذين ذهبوا هذا المذهب.

الثاني : إن تشكيل مجلس تشريعي بصفة "مجلس الشورى" وإعداد قانون أساس يسمى "الأصول" لتنظيم أسسه، جائز شرعاً بشرط البقاء في دائرة حق التشريع المخول به أولو الأمر وفاقاً للشريعة الإسلامية، بل هو ضروري، وقد مثل هذا الرأى عضو شورى الدولة سيف الدين افندي الذي أقنع أركان الدولة بخطابه.

لقد أفاض علماء بارزون في جواز قانون أساس يعبر عنه "بالدستور" أو "الأصول" في الشريعة الإسلامية، نذكر عدداً منهم وآراءهم بايجاز.

أ - المفسر الآلوسي، من أوائل القائلين بدستور إسلامي بشرط البقاء في إطار الشريعة الغراء، فقد أورد في تفسيره "روح المعاني" في حاشية سورة المجادلة بعنوان "القانون والشرع" ما خلاصته: لا بأس في تنظيم قانون باسم "الأصول" فيما تحيله الشريعة إلى الإمام وأولي الأمر من قوانين العسكر وعقوبات التعزير وتنظيم الأراضي الأميرية والتشكيلات الإدارية وغيرها، وإن تكفير العاملين بالأصول التي لا تخالف الشرع خطر عظيم. ولعل العلامة الآلوسي المتوفي سنة ١٢٧٠هـ/١٨٥٣م قد ألف هذه الرسالة مشاركة في النقاش عن الدستور والترتيبات القانونية الجديدة في الدولة العثمانية.

ب – ومن العلماء الذين بينوا رأيهم في المسألة، العالم الكبير سعيد النورسي الشهير ببديع الزمان الذي دافع في مواضع عديدة من مصنفاته عن القانون الأساس ومجلس الشورى والمشروطية المشروعة، فيقول: "**المشروطية هي اجتماع الشورى والعدل والقوة في القانون، المشروطية والقانون الأساس هما العدل الحقيقي والشورى الشرعية. سعادتنا الدنيوية منوطة بالمشروطية. إن أعداء المشروطية يزيدون في (قوة) أعداء الشورى بإظهار المشروطية قرينة للظلم والقبح ومخالفة الشريعة. إن الحقائق لا تتبدل بتبدل الأسماء. في الماضي كان عقول نفر قليل من الرجال كافياً وافياً لإدارة الدولة، لعدم هذه الكثرة في العلائق الاجتماعية ووسائل المعاش وأنعم الحضارة، أما في زماننا، فقد كثرت المناسبات الاجتماعية وتنوعت الحاجات بقدر عظيم تتعسر معه إدارة الدولة إلا بمجلس يمثل قلب الأمة وشورى شرعية هو فكر الأمة وحرية فكرية هي سيف الحضارة**".

زيادة على آرائه الصريحة هذه، اتّهم الذين يكفرون رجال القانون بغير برهان لإصدارهم القوانين، بالغفلة عن القرآن، ودافع عن القانون الأساس ومجلس الشورى بشرط التوافق مع الأحكام الشرعية.

ج – أرسل علماء الشريعة من المذاهب الأربعة المجتمعون في القاهرة بتاريخ غير محدد على وجه التعيين، لائحة (مذكرة) إلى السلطان عبد الحميد الثاني تأييداً للمجلس الممثل لقلب الأمة، وهي محفوظة في وثائق الأرشيف العثماني، مع لوائح أخرى مرسلة إلى السلطان لانود الدخول في تفصليها.

وتوجد لوائح أخرى تخالف هذا الرأي بالإصرار على أن القانون الأساس لا يقره العقل ولا الشرع، استناداً على أنه تقليد ونقل حرفي من أوروبا فيتعارض مع أحكام الشرع الشريف، وأهمل اصحاب هذه المذكرات جواز القانون الأساس والبرلمان بشرط التوافق مع الشريعة، فنجد في الأرشيف لائحة (مذكرة) رفعها عالم اسمه محمد عبد الله إلى عبد الحميد الثاني قبل "المشروطية الثانية" سنة ١٣١٦هـ/١٨٩٨م يقول فيها: " **أسلوب البرلمان لا يوافق الشرع، لأنّ السلطنة العثمانية تحوز معنى الخلافة، ودولة تحوز معنى الخلافة الإسلامية، ليست إلا دولة اسلامية، فإذا حصل العمل بمجلس المبعوثين (البرلمان)، ينتسب اليه أعضاء من عناصر غير مسلمة، فتخرج السلطنة العثمانية من حال دولة الإسلام إلى حكومة لادينية متشكلة من عناصر دينية متنوعة، وهذا مقصود الفاسدين من "التركية الفتاة"**، ولا يخفى الميل إلى الافراط في هذا الرأي، مع احتوائه على مستندات صحيحة.

اعتمد عبد الحميد الثاني الرأي المؤيد للمجلس اقتباساً من "اهل الحل والعقد" في الإسلام، وسمح بإعلان "القانون الاساسي" في ٧ ذو الحجة ١٢٩٣هـ/٢٣ كانون الأول

١٨٧٦م بعد إجراء تعديلات على اللائحة التي جهزها "شورى الدولة" برئاسة أحمد مدحت باشا، فصار نظام الحكم في الدولة العثمانية نظاماً مقيداً وأُقر لأول مرة مجلس تشريعي يناط به سن القوانين في إطار التشريع العرفي.

يحتوى القانون الأساسي (الدستور) المؤرخ ٧ ذي الحجة ١٨٧٦/١٢٩٣ (تاريخ الإرادة السامية هو ٢٩ ربيع الآخر ١٢٩٤هـ/١٢مايو ١٨٧٧م (١٢٩٣/٥/١رومية) على ١٢ فصلاً و ١١٩ مادة، وحافظ هذا الدستور على شرعية (إسلامية) الدولة وخلافة السلطنة، فبقى السلطان موكلاً بإجراء الأحكام الشرعية والقانونية، واستمرت مسؤولية الدولة بالذود عن دين الإسلام. وأناط القانون الأساسي سلطة التشريع بالمجلس العمومي المتشكل من هيأة الاعيان وهيأة المبعوثين (المواد من ٤٢ إلى ٥٩)، ومن صلاحية المجلس العمومي سن قوانين جديدة أو تعديل قانون قديم (مادة ٥٣)، فيعد "شورى الدولة" لائحة قانون، وتقدم إلى "هيأة المبعوثين" التي انتخب الشعب أعضاءها للمذاكرة (مادة ٥٤)، ثم تحال إلى "هيأة الاعيان" التي يعين السلطان أعضاءها مدى الحياة من بين أهل الخبرة في العلوم أو الإدارة، ولا يتجاوز عددهم ثلث عدد هيأة المبعوثين، فتدقق هيأة الاعيان لائحة القانون وتوافقها مع الأحكام الشرعية والقانون الأساسي والأصول الثابتة (مادة ٦٠ إلى ٩٤) ثم تعرض على السلطان لتصديقها، فيعد قانوناً نافذاً بالإرادة السنية (مادة ٥٤).

هذه الأحكام الدستورية المتعلقة بالتشريع، والتي لم تتجل بوضوح في أعين بعض العلماء، غير متناقضة مع الشريعة الإسلامية، بشرط البقاء في دائرة القانون العرفي ومراعاة مفهوم أهل الحل والعقد، حتى إن المشروطية سميت أحياناً "بالمشروطية المشروعة".

وقد أُلغيت أحكام القانون الأساسي لسنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م وعطل المجلس العمومي المشكل بموجبه، لأنهما لم يثمرا بالثمار المنتظرة (١٢٩٥هـ/١٨٧٨م). وفي ٢٤ جُمادى الآخرة ١٣٢٦هـ/٢٣ تموز ١٩٠٨م (١٣٤٢/٧/١٠ رومية) أعيد العمل بالقانون الأساسي وأعلنت المشروطية الثانية، فعدل المجلس المنعقد بموجبه في سنة ١٣٢٥هـ/١٩٠٩م مواد من الدستور تتعلق بالفروع وليس بالأسس. هذه التغييرات التي حصلت بعد استلام جمعية الاتحاد والترقي للحكم، قربت المشروطية العثمانية "إلى النظام البرلماني"[١٥٥].

[١٥٥] أرشيف رئاسة الوزارة, ١٦١٠ ,١٤-١٥٤٠ ;٢٣-١٥١٥ -YEE; أرشيف رئاسة الوزارة, YEE, رقم. ٢٣-١٥١٦, p. ٢ et seq.; أرشيف رئاسة الوزارة, YEE, رقم٢٣-١٤٢١-١١-٧١; YEE, ٢٣-١٥١٥; أرشيف

١٦١ – ماذا حصل في حرب ٩٣؟ ومن تسبب في وقوعها؟ وهل معاهدة برلين من نتائجها ؟

كان مدحت باشا ورفاقه يرجون أن ينالوا إعجاب الأوربيين ورفع ضغطهم عن الدولة العثمانية بإعلان القانون الاساس، فخاب رجاؤهم، طالب الأوربيون الدولة العثمانية في مؤتمر "ترسخانه" بإجراء إصلاحات في إيالات مثل بلغاريا والبوسنة والهرسك، فحرض مدحت باشا ورفاقه المجلس الذي أكثر أعضائه من غير الترك على رفض الطلبات مغامراً بدخول الحرب مع روسيا (محرم ١٢٩٤هـ/كانون الثاني ١٨٧٧م)، بل تطاول بالقول على السلطان عبد الحميد من أجل ذلك، فسحبت الدول الغربية سفاراتها وتركت الدولة العثمانية وجهاً لوجه مع روسيا، ثم وقعت ست دول أوربية كبيرة بروتوكول لندن (ربيع الأول ١٢٩٤هـ/١٨٧٧م) المتضمن مقترحات أخف وطأة، في محاولة لمنع الحرب بإرضاء قيصر روسيا الكسندر الثاني بضم قضاء "نيكشك" إلى الجبل الأسود، لكن المجلس الذي يهيمن عليه مدحت باشا وفريقه التف على السلطان ورفض هذه المقترحات، فبدأت حرب ٩٣ رسمياً في ربيع الثاني ١٢٩٤هـ/نيسان ١٨٧٧م (١٢٩٣ رومية).

إن مدحت باشا وفريقه مسؤولون عن قرار الحرب التي دفعت الدولة العثمانية إلى هاوية السقوط، اشتعلت الحرب في جبهتين هما جبهة طونة (الدانوب) وجبهة القوقاز. ارتكب القائد العام لجبهة طونة (الدانوب) عبدالكريم نادر باشا (الشهير عند الناس بعبدي باشا) أخطاء كثيرة، استطاعت روسيا أن تضم الصرب إلى جانبها، فزادت قوة إلى قوتها، بينما تسبب رفض طلبات يسيرة لرومانيا انحيازها إلى الروس مع رغبتها في البقاء إلى جانب العثمانيين.

رئاسة الوزارة, YEE, رقم. ١٤–١٦١٠؛الآلوسي، محمود، روح المعاني، بيروت ج/٢٨، ص٢٠ وما بعدها، وانظر ايضا ابن القيم، اعلام الموقعين عن رب العالمين، بيروت ١٩٧٣، ج/٤، ص٣٧٢–٣٧٧. Baykal , Bekir Sıtkı، المصدر السابق. سعيد النورسي، ديوان الحرب العرفي، وانظر المناظرات ايضاً. Mürsel, Safa, Devlet felsefesi، ٢٥٩ وما بعدها، Akgündüz, Ahmet، Eski Anayasa Hukukumuz ve İslâm Anayasası)، استانبول ١٩٩٧، Abü-Ülâ, Mardin، Mardin, Medenî Hukuk Cephesinden Ahmed Cevdet) Paşa)، استانبول ١٩٤٦، ص٨–١٠، ١٤٣؛ Karakoç، Tahşiyeli Kavanin، ج/٢، ص٢٩ وما بعدها؛ Okandan, Amme Hukukumuzun Anahtarları، ج/١، ص١٣٤ وما بعدها؛ عثمان نوري، عبد الحميد ثاني ودورسلطنتي، استانبول ١٣٢٧، ص٣٠–١٠٠؛ محمود جلال الدين باشا، مرآت كائنات، ج/١، ص١٨٨–٢٠٠، ٢٠٠–٢٢٤؛ Karal,Osmanlı Tarihi، ج/٨، ص٢١٥–٢٣٠؛ دستور، الترتيب الاول ٤/٢–٣، القانون الاساسي لسنة ١٢٩٣/١٨٧٦، المواد ٤٢–٧٨، والمواد ٣،٧،١١ (الدستور، الترتيب الاول ٤/٤–٥٨)، İbnül-Emin Mahmut Kemal, Son Sadrazamlar, C.١, p. ٣٢٥ et seq. (II Abdulhamidin nutku).

في ٩ رجب ١٢٩٤هـ/١٩ تموز ١٨٧٧م، اجتازت القوات الروسية مضيق "شبكا" وتقدمت حتى بلَوْنه (بلفنه) التي حقق فيها قائد بلفنه الغازي (المجاهد) عثمان باشا نصراً باهراً ثلاث مرات متعاقبة ضد الجيش الروسي (في ١٠ رجب ١٢٩٤هـ و ٢٠ رجب ١٢٩٤هـ/٢٠ تموز ١٨٧٧م و٣٠ تموز ١٨٧٧م وشوال ١٢٩٤هـ/تشرين الأول ١٨٧٧م) سجلت في التاريخ باسم انتصارات بلونه (بلفنه)، لكنه اضطر في النهاية (ذو الحجة ١٢٩٤هـ/كانون الأول ١٨٧٧م) إلى التسليم، ووقع في الأسر، ولم يستطع الجيش العثماني أن يقاوم بعد ذلك، فدخل الروس "ادرنه" في ١٦ محرم ١٢٩٥هـ/٢٠ كانون الثاني ١٨٧٨م، واحتلوا يشيل كوي (من ضواحي إستانبول حالياً) في صفر١٢٩٥هـ/شباط١٨٧٨م، انهارت جبهة أوروبا وانتهت بانتصار روسيا الساحق.

أما في جبهة قفقاسيا (القوقاز)، فقد تراجع الجيش الروسي (في صفر ١٢٩٤هـ/حزيران ١٨٧٧م) مع تفوقهم في السلاح والمعدات والعدد أمام القوات العثمانية تحت إمرة القائد الكفء والقدير أحمد مختار باشا، لكنهم احتلوا اردهان (جمادى الأولى ١٢٩٤هـ/مايو ١٨٧٧م)، ثم سقطت مدينة "قارس" في ذي القعدة ١٢٩٤هـ/تشرين الثاني ١٨٧٧م، إذ لم يتلق يالباشا أحمد مختار عوناً من القادة الآخرين، وتقدم الروس حتى مشارف العزيزية (معمورة العزيز المسماة في الحاضر آلازغ)، وعجز الروس عن دخول ارضروم، إذ هب أهلها للدفاع عنها، حتى إن العجائز مثل نينه خاتون أبلت بلاء حسناً ضدهم.

ولما رأى عبد الحميد الدولة تنهار إمام عينيه، طلب من ملكة إنجلترا فكتوريا التوسط من أجل إيقاف الحرب، وتأخر توقيع اتفاقية الهدنة حتى محرم ١٢٩٥هـ/كانون الثاني ١٨٧٨م. ونهضت الدول الأوروبية خشية وقوع إستانبول تحت هيمنة روسيا، فانتهت الحرب برضوخ الدولة العثمانية لإتفاقية يشيل كوي (اياصتافانوس) في ربيع الأول ١٢٩٥هـ/اذار١٨٧٨م. كانت الاتفاقية عملية انتحار للدولة العثمانية، ومن هنا يبرز الدهاء الدبلوماسي الخارق للسلطان عبد الحميد الثاني الذي يشهد به الجميع أثناء الثلاثين سنة اللاحقة التي أطال به عمر الدولة، وبدأت خطواته الأولى بمساعي تجميد اتفاقية "يشيل كوي" (اياصتافانوس)، فقدم التنازلات لانكلترا في قبرص، بشرط إعادة الألوية الثلاثة (ويعني المصطلح قارس واردهان وبايزيد) إلى الدولة العثمانية وإحلال معاهدة برلين محل الاتفاقية الموقعة في يشيل كوي.

ولا يمكن أن نغمر معاهدة برلين بالثناء والمدح، فهي الثانية التي أزاحت الدولة العثمانية عن قارة أوروبا بعد إتفاقية (كارلوفجه) سنة ١١١١هـ/١٦٩٩م. ولكنها مقارنة بـ ـ اياصتافانوس فإنها أفضل منها باعتبارها أبقت العثمانيين في البلقان إلى سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م (معاهدة لندن) كما أن معاهدة برلين منحت الاستقلال لثلاث إمارات مرتبطة بالدولة العثمانية هي رومانيا وصربيا والجبل الاسود، وأسوأ ما فيها هو رضوخ الدولة العثمانية إلى إجراء إصلاحات لصالح الأرمن في الأناضول الشرقية ولصالح غير المسلمين في مقدونيا.

والحاصل، أن آثام حرب ١٢٩٤هـ/١٨٧٧م (١٢٩٣رومية) وثمرتها المرة (معاهدة برلين) لا يمكن تعليقها برقبة عبد الحميد الثاني، بل برقبة مدحت باشا وفريقه الذين حاولوا أن يجعلوا السلطان ألعوبة في أيديهم، ومن هنا نفهم سر الخيار الصعب بين الانفراد بالسلطة والحكم، أو سقوط الدولة حتماً[١٥٦].

١٦٢- افتتح مجلس المبعوثين في ربيع الأول ١٢٩٤هـ/آذار ١٨٧٧م ثم أغلق في صفر ١٢٩٥هـ/شباط ١٨٧٨م، فلماذا أغلق؟ وهل كان عبد الحميد الثاني عدواً للديمقراطية؟

إن نفراً ممن يحرفون التاريخ يصفون تعطيل هذا المجلس في جمادى الأولى ١٢٠٢هـ /شباط١٨٧٨م ببداية عهد الاستبداد، والواقع أن مدحت باشا وفريقه الغروغير الماهر قادوا الدولة العثمانية إلى نكبة حرب ٩٣ وأوصلوها إلى حافة جرف هار، ولعل الإبقاء على المجلس في تلك الظروف، كاد أن يؤدي إلى ضياع أراضي الجمهورية التركية الحالية من المسلمين الأتراك، أو إلى اضطرار القوى الملية (القوات الشعبية في حرب الاستقلال) للدفاع عن قونية وسيواس بدلاً عن إستانبول وازمير. لقد خضع عبد الحميد الثاني لمتطلبات التاريخ بإغلاق المجلس وإدارة الدولة بنفسه، فأطال عمر الدولة العثمانية ثلاثين أو أربعين سنة.

فإن المطلع على ملفات المضابط الخاصة بمجلس المبعوثين، لا يفوت عليه أن الدول العظمى كانت تطمع في ثنايا تشكيل المجلس إلى دس رجالها فيه لتأمين وضع يسهل عليها زيادة

---

[١٥٦] محمود جلال الدين باشا، مرآت كائنات، المصدر السابق، ج/٢، ص٢-٢٥٣ وج/٣، ص٢-٢٦٣؛ Karal, Osmanlı Tarihi, v. VIII, ١٤-٨٠; Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. I, p. ٥٥٦-٥٧٣; Kurat, Yuluğ Tekin, "١٨٧٧-٧٨ Osmanlı Rus Harbinin Sebepleri", Belleten, v. XXVI, sayı ١٠٣(١٩٦٢), p. ٥٢٦-٥٤٢; Baykal, Bekir Sıtkı, "١٠٠. Yıl Dönümü Münasebetiyle Berlin Kongresi Hakkında Bazı Düşünceler" Belleten, v. LII, sayı ٢٠٢(١٩٨٨) p. ١٩٥-٢٠٨.

التدخل في شؤون الدولة العثمانية، وليس إلى زيادة راحتها وسلامتها، فهذا المجلس تحول إلى وسيلة للضغط على سلطة التنفيذ، ثم إن مبعوثي (ممثلي) الأقليات لكل فئة استندوا إلى دولة أوروبية، وسعوا لإصدار قرارات من المجلس الذي ينتمون إليه بمنح طائفتهم الاستقلال في دولة خاصة بهم.

ويمكن تصور الحال المزري إذا علمنا أن ٦٠ أو ٧٠ (من أصل ٢٤٠) من أعضاء المجلس هم من الترك، وقد ظهر فعلاً مبعوثون طالبوا بالتخلي عن كريت وتصاليا ويانيا إلى اليونان، وآخرون اقترحوا تشكيل إمارة أرمنية في شرق الأناضول. زد على ذلك الضغط الروسي الثقيل وقد بلغ جنودهم إلى ضاحية إستانبول "يشيل كوي"، وتأمل معه ملياً في قول بسمارك المهين: "**نحن لا ننظم معاهدة برلين من أجل مصالح الدولة العثمانية، بل لأن إتفاقية اياستافانوس (يشيل كوي) هي ضد مصالح الدول الأوروبية، وليس لشيء آخر**". ولو قدر لهذا المجلس أن يوقع على معاهدة برلين، لتأسست دول في الأناضول، عقر دار العثمانيين، بعدد الدول المؤسسة في البلقان.

وإن عبد الحميد الثاني الذي ورث هذه الدولة العثمانية من أجداده وأمته، لا من مدحت باشا وزمرته، هذا الأمير بسمارك نفسه يقول بعد حل المجلس: من الواضح أن ضرر البرلمان أكثر من نفعه في دولة شعبها غير موحد، ولذلك أزعج قرار الحل إنكلتره وفرنسا المساندتين لإقامة دولة أرمنية ودول مستقلة أخرى للطوائف المتنوعة.

ومن غير المعقول أن يخالف امرؤ في تشكيل مجلس يقوم بوظائف الشورى الذي دعى إليه الإسلام، وبشروط اللازمة والضرورية، أما المطالبة بالديمقراطية في تلك الظروف السائدة، فليست إلا معول هدم في سور الدولة[١٥٧].

١٦٣- يوسم عبد الحميد الثاني بالاستبداد، فهل هذا صحيح؟ وما خصوصيات عهد الإدارة الفردية؟ وما دور سياسة "الاتحاد الإسلامي" في هذا العهد؟

إن أنصار الاتحاد والترقي المعارضين لعبد الحميد الثاني هم وحدهم الذين يصفون حكم السلطان عبد الحميد الثاني بالاستبداد. وكما ذكرنا في شرح أسباب إلغاء المجلس، اضطر السلطان إلى "**استبداد خفيف، وضروري، وجزئي، وصف خطأ باستبداد مطلق**" -حسب إفادة بديع

---

[١٥٧] مرآت كائنات، المصدر السابق، ج/١، ص١٨٨-٢٠٠، ٢٢٠-٢٢٤، وخصوصاً الصفحة ٢٢٠، ٢٢١؛ Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, C.I , p.٥٦٦-٥٧٠.

الزمان الوافية-، وذلك لإنقاذ الدولة العثمانية من السقوط والتمزق، فما خصوصيات هذه الإدارة الفردية التي دامت ثلاثين سنة وهيمنت على رقعة واسعة من خارطة العالم؟

أولاً: نؤكد على مسألة شاع عنها ظن خاطئ وفهم غير صحيح، فإذا سلمنا بوجود استبداد في حكومات عبد الحميد الثاني ورجال الدولة في عهده، فإن ذلك لا يمكن أن يقارن بالنظم الاستبدادية في العالم، أو بالاستبداد الذي طغى في عهد حزب الاتحاد والترقي خاصة. فالاستبداد بالمفهوم الغربي يعني أن يجمع فرد أو تستأثر جماعة بالسلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية جميعاً، والواقع في عهد عبد الحميد الثاني أن القضاء مستقل في العمل بقضاته وحكامه وفاقاً للأحكام الشرعية أما "محكمة يلدز" فسوف نوضح لاحقاً كأنموذج استقطب أشد التجريح والنقد.

أمّا السلطة التشريعية في عهده، فقد مارستها المجالس المتخصصة -وهذا الأسلوب هو أهم ميزة للمشروطية- وكما كان العمل عليه قبل إعلان القانون الأساس في ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م. وإن من الحقوقيين من يرجح هذه المجالس المشكلة من رجال القانون المتخصصين على مجلس المبعوثين المتشكل من غير المؤهلين، فالصحيح أن ديوان الأحكام العدلية و(مجلس) شورى الدولة مارست السلطة التشريعية في هذا العهد، وانضم إليهما أحياناً مجلس الوزراء والمجالس الخاصة.

وأما السلطة التنفيذية، فلا ينكر أن عبد الحميد الثاني ركزها في يده عن طريق الهيمنة على مجلس الوزراء وجهاز الأمن (التشكيلات الخفية) الذي أسسه لحماية الدولة خاصة، وبممارسته صلاحية اختيار الصدر الأعظم والوزراء أو عزلهم بارادته الفردية المستقلة ومن غير مراجعة المجلس الاستشاري، وهذا ما دعى نفراً من علماء الإسلام في عصره إلى وصف ممارساته بالاستبداد. بناء على ذلك، لا يمكن الادعاء أن نظام عبد الحميد الثاني استبدادي ألغى الحقوق والحريات بصورة مطلقة.

ثانياً: لم يعتمد عبد الحميد الثاني في هذه المدة التي دامت ثلاثين سنة على القوة العمياء في الإدارة، ولكن أنصار الاتحاد والترقي الذين يتهمونه بالاستبداد، جعلوا من القوة العمياء قاعدة لنظامهم المستبد، ومن الثابت أن السلطان عبد الحميد الثاني استخدم الشرطة العثمانية وجهاز الأمن، لكنه أبعد الجيش عن السياسة الداخلية تماماً. والأهم من كل ذلك، أنه لم يلجأ إلى معاقبة معارضيه بغير عقوبة النفي أو الإبعاد، هذا الجيش الذي لم يأذن له عبد الحميد الثاني

إلا في الدفاع عن الدولة وقمع العصاة (مثل تمرد الأرمن)، مرغه رجال الاتحاد والترقي في وحل السياسة الداخلية.

ثالثاً: لم يلجأ السلطان عبد الحميد الثاني إلى عقوبة الإعدام أو إلى الاغتيال ألبتة، من أجل الحفاظ على حكمه، بل اكتفى بمعاقبة أعتى المعارضين، وفي حالات نادرة، بحبس خفيف لدفع شرهم، ثم بدَّل أحكام الحبس السياسي كافة إلى الإقامة الجبرية بعد مدة وجيزة.

رابعاً: إن العنصر الأساس لدوام حكمه هو ثقة الأمة به إلى حد اعتقاد الولاية فيه لاستقامة أمره وصلاح حاله، واستمداد القوة من مقام الخلافة على مسلمي العالم كله، فهو باعتبار السلطنة يمثل ثلاثين مليوناً والدولة العثمانية، وباعتبار الخلافة يمثل ثلاثمائة مليون مسلم والعالم الإسلامي. ويقر أعداؤه قبل أصدقائه، بالدهاء الخارق لعبد الحميد الثاني في تفعيل عنصر الخلافة والاتحاد الإسلامي، كذلك، علم أعداؤه قبل أصدقائه، أن سقوطه يعني هزيمة العالم الإسلامي من بعده، لأنه ظل الله في الأرض بتمثيل مقام الخلافة، وحصن مسلمي الارض، ألا تبرهن الاحداث الواقعة بعد عزله على صدق سياسته وواقعيتها؟

خامساً: استخدم عبد الحميد الثاني قوته في السلطة التنفيذية إلى أقصى غايتها، ومما يتصف به عهده وضع الرقابة على النشر، ووقوع الأذى من جهاز الأمن (التشكيلات الخفية) والمبالغة في النفي والإبعاد، خصوصاً في أواخر عهده، جنباً إلى جنب مع التقدم السريع في الإعمار والتعليم، فقد أولى اهتماماً عظيماً إلى الإعمار، ثم التعليم، حتى قال عنه معارضه حسين جاهد: **لو كان الحكم يدوم بالإعمار، للبث عبد الحميد عمره في السلطنة**، وتضاعف معدل التعلم في مدة سلطنته خمسة أضعاف.

سادساً: رضاء الشعب وثقته بأسلوب إدارة الدولة وبمشروعية صاحب السلطة، من أسباب بقائه في الحكم هذه المدة الطويلة، وفشل الفعاليات المخالفة، وكذا الأسعار في السوق معتدلة ومتطلبات الحياة موفورة وثمن البيوت يسير، وأهل الدين يتعلقون به لصلاحه واستقامته، كذا يحبه المسلمون حباً خالصاً، ويحترمه غير المسلمين لثقتهم بسمو ذاته. كان المواطن العثماني في حبور وأمان في عصر يسوده الفقر والجوع، والعرب أيضاً -وهم الثاني بعد الترك في نسبة النفوس بالممالك العثمانية- يكنون حباً خالصاً في سويداء القلب للسلطان عبد الحميد الثاني، ويعاملون كما ينبغي أن يعامل (القوم النجباء العرب) كما يسمون في المصطلحات العثمانية تشرفاً بالرسول صلى الله عليه وسلم. والأكراد المسلمون على أهبة الاستعداد للتضحية بنفوسهم

دفاعاً عن السلطان الذي أنقذهم من مظالم الأرمن، ونحيل من يطلب المزيد إلى ماكتبه المؤرخ يلماز أوزطونه عن السلطان عبد الحميد الثاني.

سابعاً: من المعلوم أن السلطان عبد الحميد الثاني عارضة كثير من المخالفين لسياساته. وهم: أ- الشباب من الضباط وغيرهم الذين تعلموا في المعاهد الأوروبية أو تخرجوا في مدارس راقية مثل مدرسة "غلاطه سراى"، وفي رأس المحرضين عليه الشباب العائدين من روسيا وأبناء العوائل التي تعيش على النمط الأوربي وأبناء العوائل غير التركية مثل الالبان (الارناؤوط). ب- الأوربيون الذين كرهوه لأحكام قبضته على الملايين من النصارى ولسريان نفوذه على الملايين من المسلمين بمقام الخلافة ولايقاعه النـــزاع بين الدول النصرانية بسياسة خارجية ذكية. ج- اليهود الذين ابغضوه لامتناعه عن بيع فلسطين والأرمن الذين دفع خطرهم عن المسلمين. د- الإنكليزوالفرنسيون الذين نقموا عليه، لأنه حرمهم من أطماع سكة حديد بغداد وسكة حديد الحجاز ومناطق النفط، فنلاحظ أن أنصار الدين والوطن أحبوا عبد الحميد الثاني وأعداؤهما كرهوه.

وننبه إلى أنَّ شيئاً من الممارسات الأخيرة الظالمة للجهاز الأمني (التشكيلات الخفية) بأسباب واهية وامتداد الحكم الفردي إلى ثلاثين سنة، لا بدَّ أن يتحول إلى نوع من الاستبداد، وأن علماء مثل محمد عاكف وبديع الزمان أخطروا السلطان عبد الحميد، بل طالبوا بالحريات الشرعية في مقالاتهم، مع معارضتهم لحزب الاتحاد والترقي.

وخلاصة القول أن السلطان عبد الحميد الثاني مارس نظاماً فريداً للحكم خاصاً به، فهو سيد الرأي وسلطان الشعب وحاكم الدولة وأمير المؤمنين والخليفة في الأرض عند الأمَّة، ومن الطبيعي أن نضع في أذهاننا الظروف الدولية التي عاشتها الدولة العثمانية وما عكسته على وضعها الداخلي مما دفعته لأن ينحى هذا المنحى في استخدامه للسلطة، وبرغم ذلك لم يكن متعسفاً في ذلك فمما ذكرناه من حقائق ووقائع تدعم قولنا[١٥٨].

١٦٤- ما الرأي القانوني في أصل "محكمة يلدز" وقراراتها التي استغلها معارضو عبد الحميد الثاني ؟

---

[١٥٨] Karal,Osmanlı Tarihi، المصدر السابق، ج/٨، ص١٩١ ٥٧٥؛ Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, C.I, p.٥٨٤ ٥٩٩.

شكلت "محكمة يلدز" لمحاكمة مدحت باشا وغيره من المشتركين في قتل السلطان عبد العزيز شهيداً وإلباس هذه الجريمة التي مرغت الجيش في السياسة لباس الانتحار، وحكمت بقرارالها في شعبان ١٢٩٨هـ/تموز ١٨٨١م على مدحت باشا والداماد (الصهر) محمود جلال الدين باشا والداماد نوري باشا وموظفين غيرهم بالأعدام. لكن حكم الأعدام بدّل إلى النفي المؤبد في قلعة طائف بالحجاز، ولم يصب شيخ الإسلام خيرالله افندى بضر، لأنه منفي (مبعد) فعلاً.

نلاحظ عنصرين مهمين في قرارات محكمة يلدز هما: **أولاً**: مقاضاة قتلة الشهيد السلطان عبد العزيز. **ثانياً**: إعاقة آمال الإنكليز المبتغاة من وراء إيصال مراد الخامس إلى السلطنة ومدحت باشا إلى الصدارة العظمى، ولقد حقق عبد الحميد الثاني الهدفين كلاهما بدهائه السياسي، من غير أن ينفذ حكم الأعدام إطلاقاً. ونذكر من أجل الاعتبار أن اللورد كلادستون، رئيس الوزراء البريطاني المعادي للإسلام وصاحب المقولة الشهيرة حين رفع القرآن الكريم بيده ورماه على الكرسي مبدياً عن حقده الغائر ضد الإسلام، وضع ثقله بأسلوب مخجل لصالح مدحت باشا في هذه القضية. بل حاول عميل إنكليزي تهريب مدحت باشا من الطائف، فقبض عليه، ثم قتل مدحت باشا ومحمود باشا خنقاً في السجن (رجب ١٣٠١هـ/مايو ١٨٨٤م).

وهذا هو حادث القتل السياسي الوحيد الحاصل في عهد السلطان عبد الحميد الذي دام ثلاثاً وثلاثين سنة، ولا يفتقر إلى مبررات واقعية في حقيقة الأمر[١٥٩].

١٦٥- لماذا قام عبد الحميد الثاني (الأفواج الحميدية)؟

علم السلطان عبد الحميد الثاني يقيناً أن التحريضَ الأجنبي يشعل نار العصيان لحجج واهية في غرب الأناضول بقصد تمزيق الدولة العثمانية. وفعلاً، ألقت المخابرات البريطانية ثقلها في المنطقة منذ سنة ١٢٢١هـ/١٨٠٦م من أجل تشكيل دولة للأرمن ودولة للأكراد في المنطقة، مثلما حصل مع الشيخ محمود في العراق سنة ١٣٣٧هـ/١٩١٨م بتشكيل كيان صوري. زيادة على ذلك، نشطت فعاليات التخريب الروسي سنة ١٢٢٠هـ/١٨٠٥م، وعمل القناصل الروس المعينين في المنطقة كضباط مخابرات، وقبل هذا التاريخ وقف الروس وراء عصيان

---

[١٥٩] Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi، تاريخ الدولة العثمانية، ج/١، ص٥٧٤-٥٧٥؛ وعن تحريف المسألة انظر إلى: (Osmanlı Nuri, Abdülhamid ve Devr-i Saltanatı)، ج/١، ص١٨٨ وما بعدها.

الروم سنة ١٢٩٧هـ/١٨٨٠م. ولم يتخلف الفرنسيون والأمريكيون والإيرانيون عن أقرانهم، ولا يفوتنا ذكر الدور اليهودي التخريبي خاصة.

تحولت مدارس التعليم الخاصة المبثوثة في مدن المنطقة إلى مراكز مخابرات لإعداد دعاة العصيان الأرمن والاكراد وحمايتهم، وكانت هذه المهمة على رأس الفعاليات لإثارة الفتن في المنطقة. اقتنع السلطان عبد الحميد أن الحاجز القوي لصد حركات الانفصال التي يحرض الأجانب عليها هو شد عروة الأخوة الإسلامية، فأسس بالنظام الصادر سنة ١٣٠٩هـ/١٨٩١م قوات عسكرية محلية في الشرق من مقاصدها تبليغ الشعب المسلم بسياسة الاخاء الإسلامي للدولة العثمانية والتحذير من مؤامرات الأرمن وإعادة سيطرة السلطة المركزية، وجمع المتطوعين من أبناء المنطقة للدفاع عن الوطن. ويعين الضباط في "أفواج الفرسان الحميدية" من الأمراء الأكراد وأبنائهم، ويمنحون رتباً عسكرية، أعلاها رتبة مقدم، تسري صلاحياتها في هذه القوات فقط. ولما تأسست هذه القوات المدافعة عن قرى المسلمين في شرق الأناضول، ثار الغضب في دول أوروبا. وأخيراً ألغت حكومة الاتحاد والترقي هذه القوات رسمياً سنة ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م.

ومن العسير الآن أن ننكر حقيقة تاريخية هي أن الشعب المسلم في شرق تركيا اليوم، مدين بوجوده وحياته لهذه السياسة التي اتبعها عبد الحميد الثاني، لقد ظلت سياسة "الاتحاد الإسلامي" التي عززت "بالأفواج الحميدية"، مؤثرة وفاعلة حتى الحرب العالمية الأولى، بل حتى ثورة الشيخ سعيد سنة ١٣٤٤هـ/١٩٢٥م (من تركيا)[١٦٠].

١٦٦- ما الحقيقة في مؤامرة الأرمن لقتل السلطان عبد الحميد الثاني في حادث تفجير القنبلة؟

نهض السلطان عبد الحميد الثاني بأعباء حماية الدولة العثمانية من الدول الكبرى، ومن شبكات الفتنة في الداخل والخارج والتي تستمد قوتها من الدول الأجنبية. ومن جملة إجراءاته الحازمة، قمعه لاضطراب الأرمن في إستانبول بتحريك البطريق ازميرليان سنة ١٣١٣ و١٣١٤هـ/١٨٩٥ و١٨٦٩م، فاستهدفت عصابات الأرمن حياته بالاغتيال. بمعاضدة اليونان

---

[١٦٠] Kodaman، Sultân ١١. Abdülhamid Devri Doğu Anadolu Politikası، ص٣٤ وما بعدها، Zekeriya ، Yıldız، Kürt Gerçeği, Olaylar, Oyunlar ve Çözümler))، استانبول ١٩٩٢، ص٧٣-٨٧؛ Akgündüz، Güneydoğu Meselesi ve Çözüm Yolları))، ص١٢ وما بعدها.

المهزومة أمام الجيش العثماني سنة ١٣١٥هـ/١٨٩٧م، واليهود الذين فشلوا في الحصول على الامتيازات المطلوبة في أرض فلسطين، والروم الحاقدين عليه، وأنصار الاتحاد والترقي الذين ينبزونه "بقاتل الأرمن"، وعمل هؤلاء هو الأشد مرارة في الحلق.

اتفقت عصابات الأرمن في سويسرا مع إرهابي محترف بلجيكي لا يربطه بالأرمن رابط، هو "يوريس" (jorris) لقتل السلطان، فقدم إلى إستانبول بصفة سائح، وأعد خطة لتفجير قنبلة أثناء خروج عبد الحميد الثاني من صلاة الجمعة في مسجد يلدز، تأخر السلطان قريباً من دقيقتين حين توقف للتكلم مع شيخ الإسلام جمال الدين، فانفجرت القنبلة الموقوتة في عربته وهو على سلم المسجد، ونجا من القتل. ويصفه قائد إنكليزي شهد الحادث: إن السلطان حافظ على سكونه وخفف الروع عمن حوله بوجه هادئ وركب عربة قادها بنفسه إلى السراي (١٩ جمادى الأولى ١٣٢٣هـ/٢١ تموز ١٩٠٥م).

وسطر نفرٌ من حملة الأقلام الظالمة مفترياتهم على عبد الحميد الثاني، يصفون هذه المؤامرة الأرمنية الشهيرة "بقنبلة ٩ تموز" (حسب التقويم الرومي) المقصود منها هدم الدولة العثمانية وقتل السلطان الذي صدَّ أطماعهم، بقولهم: **"ثم ظهرت الحقيقة جلية، فعرف أن مواطنونا الأرمن قاموا بهذا العمل الشجاع لإنقاذ الشعب العثماني من ظلم عبد الحميد، لقد جهز "يوريس" وأصدقاؤه من مواطنينا الأرمن القنبلة بألف مشقة ومشقة، وحملوها قريباً في عربة من عربات الزوار القادمين لرؤية عبد الحميد أثناء مراسيم السلام السامية في صلاة الجمعة ...."**.

واللافت للنظر في قول هذا النفر التناقض فيما قالوه من خلال الأسطر التي دونوها، ومن جعلهم ممثلين للشعب العثماني، وهل الشجاعة القيام بمثل هذا العمل في يوم له شعائره الدينية الخاصة!! ويبدو أن هؤلاء قد أُصيبوا بمرض عدم وضوح الرؤيا فاختلطت الأمور عليهم فيما دونوه. نحن لا نتصور أن يصدر مثل هذا الكلام حتى عن الأرمن الذين هم مواطنون في الدولة العثمانية. ومن العجب أن يعادي امرؤ تاريخه وماضيه مثل هذا العداء من أجل الغرائز السياسية![١٦١].

[١٦١] Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi، تاريخ الدولة العثمانية، المصدر السابق، ج/١، ص٦٠١-٦٠٣؛ Osmanli, Nuri, Abdulhamid ve Devri Saltanatı, Hayat-I Hususiyye ve Siyasiyyesi, C.III, p.١/٣٥.

١٦٧- ماذا فعل السلطان عبد الحميد الثاني لمنع قيام دولة يهودية في فلسطين ؟ وهل أعاق قيام دولة إسرائيل في عهده ؟

لم يغفل أجدادنا العظام عن التحذير القرآني الآتي في العلاقة مع اليهود: "**لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا..**"، فإن الحاقدين على الترك المسلمين عموماً، والدولة العثمانية خاصة، لا يملون من قلب حقائق التاريخ التي هي فخرنا وعزنا، وتحريفها إلى عوامل انتقاص ضدنا. ومنها مواقف الدولة العثمانية في فلسطين، إذ يلقي الذين يجهلون النظام القانوني والسياسي المنفذ في أراضي فلسطين، بثقل النوائب والنكبات التي أصابت العالم العربي على عاتق الدولة العثمانية.

عقد اليهود المؤتمر الصهيوني الأول في بازل بسويسرا برئاسة مؤسس الصهيونية العالمية ثيودور هرتزل، واستنفروا أصحاب البنوك والأموال اليهود لإقامة الدولة اليهودية. قابل السلطان عبد الحميد الثاني هرتزل في ١ صفر ١٣١٩هـ/١٩ مايو ١٩٠١م بوساطة من سفير النمسا، عرض هرتزل امتنانه لقبول الدولة العثمانية اليهود الفارين من أسبانيا والدول الأوروبية في أراضيها سنة ٨٩٧هـ/١٤٩٢م، وعبر عن رغبتهم الاستيطان في فلسطين، وضمن له إخلاصهم للدولة في حال قبول المهاجرين وتكفل بدفع ملايين الليرات الذهبية للخزينة. حين زجر سلطان العالم عبد الحميد هذا الصحفي زجراً قاسياً، كان على يقين بأنه سيواجه أشد العداء من اليهود، زيادة على عداء الأرمن.

بعد أن يئس اليهود من الاستيطان في أراضي فلسطين، أصر رأسهم هرتزل (١٢٧٧-١٣٢٢هـ/١٨٦٠-١٩٠٤م) على استخدام سلاح المال في رسالة خاصة بعثها إلى السلطان بذاته، فارتدَّ النار عليه بهذا الجواب: "**أنا لا أبيع شبراً واحداً من الأرض، فهذا الوطن ليس لي، بل للأمة العثمانية، إن الأمة كسبت هذه الأرض ببذل الدماء، فلن نردها إلا بالدماء**".

اتخذت الدولة العثمانية تدابير قانونية حاسمة لإحباط مساعي اليهود في استيطان فلسطين، نذكرها باختصار، مع التنبيه إلى إرادة سنية للسلطان عبد الحميد الثاني كأنموذج.

أولاً: بادرت إرادة سنية في ١٨ رجب ١٢٨٧هـ/١٣تشرين الأول ١٨٧٠م بتثبيت الوضع القانوني لأراضي فلسطين بصفة "أراضٍ أميرية" (يعني ملكيتها للدولة) لمنع توطن اليهود، وبقيت ٢٠% من الأراضي ملكاً خاصاً، استطاع اليهود أن ينفذوا إليها بقدر ما استقطعوا منها. ولقد عجل عبد الحميد الثاني بعد استلامه السلطنة بنشر إرادة سنية في ٢٥ ربيع الثاني

١٣٠٨هـ/٧ كانون الأول يغلق الفجوات القانونية التي قد تتيح شراء اليهود إملاكاً في فلسطين بصورة غير مباشرة من جهة أخرى، وبذل جهداً حثيثاً لشراء ما استطاع من الأراضي في فلسطين من أمواله الشخصية (الخزينة الخاصة) لسد الأبواب أمام المشترين اليهود.

ثانياً: لم ينقطع توافد اليهود تماماً بهذه التدابير المتخذة، فنشر السلطان عبد الحميد إرادة سنية تحد الأطماع اليهودية إلى حد كبير، مخالفاً تقارير ومذكرات الصدارة العظمى والمجلس الخاص القصيرة النظر. رفع المجلس الخاص (برئاسة الصدر الأعظم محمد صالح كامل باشا ومن ضمن أعضائه أحمد جودت باشا) مذكرة بتاريخ ٢٠ ذي الحجة ١٣٠٨هـ/٢٦ تموز ١٨٩١م (١٣٠٧/٧/١٤ رومية) إلى الصدارة العظمى لقبول منح التبعية (الجنسية) العثمانية لأربعمائة يهودي في صفد و ٤٠ في حيفا قدموا سواحاً إلى الديار الفلسطينية. ورفعت الصدارة العظمى هذه المذكرة إلى السلطنة في التاريخ عينه مذيلة بتوقيع كامل باشا، فأصدر السلطان عبد الحميد ببصيرته النافذة إرادته السنية بتاريخ ٢١ ذي الحجة ١٣٠٨هـ/٢٧ تموز ١٨٩١م (١٥ تموز/يوليو ١٣٠٧ رومية)، موضحاً في هذه الوثيقة التاريخية أسباب رفض الاستيطان اليهودي في أراضي فلسطين:

أ- يضمر اليهود انشاء دولة يهودية في فلسطين من وراء تجمعهم في أراضي فلسطين وفي القدس خاصة، ومن الضرورات القاطعة مقاومة مآربهم، وقد أثبت التاريخ صدق ظن السلطان.

ب - ليست الممالك العثمانية أراض خالية ومفتوحة لاستيطان من يشاء، فلا تتعدى أن تكون ملكاً خاصاً (صرفاً) أو أرضاً وقفية أو أرضاً أميرية (مملوكة للدولة)، والإرادة السنية لسنة ١٢٧٨ مستند مهم في هذه المسألة.

ج - المنطق والحق لا يستسيغ إسكان اليهود في الممالك العثمانية بسبب طردهم من دول أوروبا التي نصبت نفسها ممثلة للحضارة، فلا قاعدة حقوقية أو إنسانية تلزم بذلك.

د - انقلب الأرمن الذين اعتنت بهم الدولة العثمانية قروناً إلى بلاء وفتنة، ومن الخطر العظيم على الدولة قبول اليهود مع فتنة الأرمن، وقد ثبت فعلاً في الحرب العالمية الأولى والسنوات اللاحقة صدق ظن السلطان عبد الحميد بلعب اليهود دوراً تخريبياً لا يقل عن دور الأرمن.

لهذه الأسباب، توقف منح اليهود التبعية (الجنسية) العثمانية ومنعوا من الاستيطان في الممالك العثمانية.

ثالثاً: زاد السلطان عبد الحميد على ذلك، منع بيع أرض أو عقار لليهود في الممالك العثمانية كلها، وفي فلسطين خاصة.

رابعاً: لما آيس اليهود من مساومة عبد الحميد الثاني، بذلوا الأموال والرشاوى لأصحاب الأملاك من أهالي فلسطين على يد اليهودي عما نوئيل قره صو لاقتناء الأراضي والأملاك ... لكن بعد اللّتيّا والتي، أدركت حكومة الاتحاد والترقي مغزى سياسة عبد الحميد الثاني، فاقتنعت بالعمل بها جزئياً، فنشـرت في ٢٩ شوال ١٣٣١هـ/١٩ أيلول ١٩١١م (٧/أيلول ١٣٣٠رومية) قرار شورى الدولة بمنع استفادة التبعة الأجنبية من أحكام المواد ١٠٣ و٧٨ من قانون الأراضي المتعلقة بحق القرار وإحياء الموات، وذلك بقصد إعاقة اليهود عن الهجرة إلى أراضي فلسطين.

إن الدولة العثمانية سخرت قوتها لحماية فلسطين، لكن حمايتها وهنت بإضعاف الاتحاد والترقي للدولة، فوهنت القضية الفلسطينية، ثم انهارت الدولة العثمانية، فانهارت القضية الفلسطينية معها، وبلغ اليهود مآربهم[١٦٢].

١٦٨ ـ كيف تشكلت جمعية الاتحاد والترقي؟ وكيف وصلت إلى الحكم؟ وما مبادؤها الفكرية؟

استمر عهد الحكم الفردي للسلطان عبد الحميد الثاني ثلاثين سنة بحلول عام ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م، ومعلوم أنَّ هذه المدة مرَّت على الدولة والأمة في استقرار اقتصادي وبغير نكبة، مع شيء من الاستبداد في أواخرها. إن طول عمر الحكم، وهذا الشيء القليل من الاستبداد، وإيقاف العمل بمواد الدستور المتعلقة بالانتخابات والمجلس (البرلمان) فقط، وتوحيد أعداء السلطان في الداخل والخارج لصفوفهم (وهو الأهم فيما ذكر)، تمخضت عن حركة معارضة جديدة ومناصرة لمدحت باشا، هي جمعية الاتحاد والترقي.

---

[١٦٢] سورة المائدة: ٨٢؛ الأرشيف العثماني لرئاسة الوزراء، اراده مجلس والا، رقم، ٢٠٧١٤/١-٤؛ ٣٣٣٥٦؛ ٥٢٧٦؛ Karakoç, Serkis, Tahşiyeli Kavanin, ١/٢٧٠-٢٧١؛ Öke, Mim Kemal, II Abdulhamid, (Siyonistler ve Filistin Meselesi)، استانبول ١٩٨١، ص٧٦ وما بعدها، ص ١٤١-١٤٣.

ونلاحظ أنَّ الأفكار المتطرفة لحركة العثمانيين الجدد، قد أحبطت أيام حكم عبد الحميد، فتراكمت هذه الأحقاد والضغائن ضد السلطان عبد الحميد، وتعاضدت مع الإعجاب الأعمى بمدحت باشا، فدفعته إلى سطح الأحداث ليسدل ستار النسيان على تمهيده السبيل إلى نكبة ٩٣، وعلى طبعه الاستبدادي بذاته، وجهله بدقائق بنيان الدولة، ومعايبه الأخرى.

ومن بواعث الأسى أن يبدو المفكرون وهم ينطلقون من الأسس الإسلامية مثل محمد عاكف، أو أدباء يعتمدون الأساس القومي مثل ضياء كوك آلب[١٦٣] أو كتاب يسمون أنفسهم "بدعاة العثمانية"، متفقين مع الجبهة المعارضة لعبد الحميد على خلاف إرادتهم ورغبتهم، وذلك بسبب امتعاضهم من انحسار قوة الدولة العثمانية في السياسة العالمية، فقد صبّت جهودهم (خصوصاً أصحاب المنطلق الإسلامي ودعاة العثمانية) في روافد لا تتمازج مع روافد الاتحاديين، ببذل المساعي المخلصة لمداواة الجراح بتبديل النظام العليل القائم بحكومة تلتزم المشروطية في حدود الحريات الشرعية، ولكنهم حشروا مع معارضي عبد الحميد، بالرغم من اختلاف أصل مقاصدهم.

ولما بلغ عبد الحميد السادسة والستين من العمر سنة ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م، نال منه التعب من مقاومة الأعداء في الداخل والخارج، واقتنع بصلاح الظروف ونضوجها لدستور جديد. إن الفيصل بين عبد الحميد ومعارضوه، هو أن بصيرتهم قصرت عن رؤية القانون الأساسي لسنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م كمعول هدم في بناء الدولة، ونفذت بصيرة عبد الحميد، فحمل الهم والأمانة بجدارة.

في خضم هذه الأمواج المتلاطمة، أسس طلاب في المدرسة الحربية ومدرسة الطب العسكري جمعية سرية معارضة لعبد الحميد سنة ١٣٠٨هـ/١٨٩٠م باسم جمعية الاتحاد

---

[١٦٣] ضياء كوك آلب: ولد في ديار بكر سنة ١٨٧٦م ومات في استانبول سنة ١٩٢٤م. انهى مدرسة الرشدية (الاعدادية) العسكرية والمدرسة الاعدادية المُلكية. اطلع على الآداب والفنون الشرقية والغربية واتقن الفارسية والعربية وعمل مدرساً لعلم الاجتماع في دار الفنون باستانبول. انتمى إلى جمعيات مناهضة للسلطان عبد الحميد، فحجز موقوفاً ثلاثة عشر شهراً، ثم ابعد إلى موطنه دياربكر، فأسس بها فرعاً لجمعية الاتحاد والترقي سنة ١٩٠٨م، له كتب ومقالات في الآداب والفنون والاجتماع ودواوين شعر. تناقضت أفكاره في مراحل عمره، وقادته التناقضات الفكرية في صباه إلى الانتحار باطلاق الرصاص على صدغه، ولكنه نجى من الموت. فتقلب من دعوى القومية الكردية إلى دعوى القومية التركية، وتطرف فيها بالدعوة إلى امبراطورية طورانية (والطورانيون مجموع الاقوام التركية في موطنهم طوران). استقر أخيراً على فكر ذي ثلاث دعائم هي: القومية التركية، والوطنية العثمانية، والعصرنة (التحضر). اثر فكراً في فئة من المثقفين الأتراك ولايزال.

والترقي، تفككت هذه الجمعية سنة ١٣١٥هـ/١٨٩٧م وهرب أعضاؤها إلى باريس، فتابعت شيئاً من نشاطها هناك برئاسة أحمد رضا بك، واحتضن الغرب هذه الجمعية المناوئة للسلطان عبد الحميد الذي ينبزه الأرمن بلقب السلطان الأحمر، ويحقد عليه الصهاينة لحرمانه عليهم الاستيطان. وهل يتصور أن يهن عبد الحميد الذي يمثل مسلمي العالم فيرضيهم بتضييع حقوق المسلمين من أجل العرش؟ أذاع الاتحاديون المتحالفون مع أوروبا بأنواع المفتريات القبيحة عن عبد الحميد الثاني في صحفهم المنشورة بالتركية والعربية والفرنسية والإنكليزية والأرمنية والألبانية.

يقول الأستاذ الدكتور شكري هاني أوغلو الذي بحث عن هذه المفتريات واحدة فواحدة "**إن فيها مفتريات لا حياء فيها أخجل علمياً من قراءتها**". ولا يصدق المؤرخون حتى بواحد من مائة من المفتريات المنشورة في هذه الصحف، وأشهرها جريدة "المشورة" التي يصدرها أحمد رضا بك ابن علي بك الملقب بعلي الانكليزي. لكن أحمد رضا بك هذا، نشر مذكرات في العهد الجمهوري، وفي جريدة الجمهورية بالذات، اعترف فيها بندمه على ماكتبه ضد عبد الحميد في مثل تلك الصحف وأنه لم يعرفه حق المعرفة، كذلك اعترف الاتحاديون مثل الباشوات أنور وطلعت وجمال بأشياء شبيهة بعد اضطرارهم إلى ترك وطنهم في أواخر سنة ١٣٣٧هـ/١٩١٨م.

في سنة ١٣١٧هـ/١٨٩٩م رحل الداماد محمود جلال الدين باشا وأبناؤه إلى بروكسل والتحقوا بمعارضي عبد الحميد. واستلم ابنه الأمير صباح الدين بك راية المعارضة من والده الذي يدعمه الإنكليز وتحركه المنافع الشخصية. وصف الأوربيون هذا التيار المتصاعد باسم جون ترك (jon turk) أو الترك الشباب (وبالعربية: تركية الفتاة)، لكن الوصف الصحيح لنفر منهم هو شين-ترك وليس جون-ترك، كما سماهم بديع الزمان، (الشين هو النقص والعيب).

عقد "مؤتمر الأحرار العثمانين" في باريس سنة ١٣٢٠هـ/١٩٠٢م، شارك فيه كل معاد للدولة العثمانية مسلم أو غير مسلم، واستلهم المؤتمر من دعوة الأمير صباح الدين البلهاء إلى "اللامركزية" ليقترح نظام الحكم الذاتي المحلي في الدولة العثمانية على الأساس القومي، وهذا يعني قيام دول جديدة مثل أرمنستان وكردستان وبونتس (بلاد الروم) وغيرها. جاشت العواطف بأشعار "توفيق فكرت" الذي قطع وشائجه عن الإسلام، في رثاء قتلى المتآمرين المشاركين في محاولة اغتيال عبد الحميد، وتشنيع الأمير صباح الدين عليه بصفة "قاتل

الأرمن"!... وبلغ السيل الزبى حتى إن بعض الوطنيين الصادقين مثل علي خيضر بك، ابن مدحت باشا، استنكر هذا الإفراط ورفض توقيع قرارات المؤتمر.

انتشرت جمعية الاتحاد والترقي في صفوف الجيش الثالث خاصة، وفتحت فرعاً لها في كل من "سلانيك" و"مناستر" (في اليونان الحالية)، وتزعّم الحركة هناك البوسطه جي طلعت أفندي (البوسطه جي: موظف البريد) الذي ارتقى لاحقاً إلى رتبة بك ثم "باشا"! وبها اشتهر! وصار واضحاً انخراط ضباط الجيش الثالث جميعاً إلى الاتحاد والترقي بقسم الولاء على القرآن والعلم والسلاح سنة ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م. لقد تمرغ الجيش في السياسة تماماً، وصار ضباط كبار ينتمون إلى الجمعية، مثل عمر طوسون باشا ومحمد سعيد حليم باشا، حفيد الباشا محمد علي القواله لي، أما الزعماء الحقيقيون للجمعية فهم طلعت أفندي (باشا لاحقاً) والبكباشي الركن أنور بك (الباشا لاحقاً أيضاً) واليوزباشي الأقدم نيازي أفندي.

من أهم الشعارات التي دعى إليها الاتحاديون: شعار "اتحاد العناصر"، ويعني اتحاد القوميات والأديان والمذاهب والاعراف في الدولة العثمانية بغير تمييز بينهم بصفة مواطنين، وذلك بعد إسقاط الاستبداد وتنفيذ المشروطية. تحت هذا الشعار الساذج، انساق الاتحاديون إلى العمل المشترك مع عصابات البلغار واليونان والصرب الذين سفكوا دم آلاف المسلمين في البلقان، حتى إنهم قدموا مذكرة إلى القناصل الأجانب في مقدونيا للإعراب عن أملهم في إسقاط نظام السلطان عبد الحميد الذي وصفوه "بالاستبداد الحاضر والنظام الاستبدادي"، وتمادوا أكثر بارتكاب الجرائم السياسية، فقد قتل "انوربك" بمسدسه قائد مركز سلانيك "ناظم بك"، لقد تحول الاتحاديون إلى عصابة إرهاب!

إزاء التصرفات الارتجالية للاتحاديين الذين لم يترددوا من الاستعانة بالدول الاجنبية ولا من إطلاق أنواع المفتريات لبلوغ مآربهم، قام السلطان عبد الحميد بتغيير حاسم في الوزارة بتعيين كجك سعيد باشا صدراً أعظم بصلاحيات كاملة، والمشير عمر رشدي باشا، رئيس عموم الاركان الحربية، وزيراً للحربية.

حافظت الجيوش العثمانية الستة الأخرى (ماعدا الجيش الثالث) على سكونها في مواجهة تحركات الاتحاديين، مع كسبها لتعاطف الجيش الأول الذي نفذ انقلاب ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م. أما الجيش الثالث، فهو يستعد لانقلاب ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م لاحقاً، وأما عبد الحميد، فكان زعيماً ينفر من سفك الدم نفوراً شديداً، و لم تكن حركة المشروطية الثانية لتلد الديمقراطية، لأنها

لم تنبع من الشعب، بل من زمرة الاتحاديين الذين يتصرفون تصرف العصابات. وفي الواقع، تأسست أحزاب عديدة بعد "المشروطية الثانية" التي بدأت "بالإرادة السنية" للسلطان عبد الحميد عن اعلان "القانون الأساس" في ٢٤ جُمادى الآخرة ١٣٢٦هـ/٢٣ تموز ١٩٠٨م، لكن حزب "الاتحاد والترقي" استهان بها واستصغرها جميعاً، بل وصمها بخيانة الوطن. بناء على ذلك، من المناسب أن نرى في "حزب الاتحاد والترقي" نسخة أولى من "حزب الشعب الجمهوري" في العهد الجمهوري، وفي تلك المرحلة نسخة من مرحلة "نظام الحزب الواحد"! لقد انفرد "حزب الاتحاد والترقي" بعد المشروطية الثانية بتعيين الصدور العظام والوزراء.

إن شعار حزب الاتحاد والترقي: " الحرية...العدالة...المساواة والأخوة"، ترجمة من شعار الثورة الفرنسية، لكن الاتحاديون لم يعملوا بما نادوا به ألبتة، ولعلنا نوجز ما ألحقوه من الضرر بالبلاد كما يأتي: أ – زج الجيش بالسياسة وسيلة لبلوغ المآرب... فاستمرت هذه العادة في العهد الجمهوري أيضاً، وفي النتيجة، تسنموا المناصب العليا، لكن الدولة والوطن خسرا خسارة عظيمة. ب – فرقوا الجيش إلى فئتين هما: الاتحاديون (المنقذون، الأحرار) والمعارضون، وقد خسر هذا الجيش المنقسم على نفسه حرب البلقان، وكيف يرتجى النصر من جيش منقسم على نفسه؟ ج – زرع الاتحاديون الديماغوجية والسفسطة السياسية في الشعب وفرقوه إلى فئتين، ووصموا مخالفيهم بـ"الرجعية". د – الاستبداد الذي أسندوه إلى السلطان عبد الحميد الثاني، تمثل في فرد واحد، وانتهى بنهاية حكمه، أما استبداد الاتحاد والترقي، فهو استبداد فئة عسكرية لرؤوس عديدة استخدمت الجيش لتبدأ مرحلة حافلة بالدم والاغتيال والإعدام وتخريب أركان الدولة.

لقد كانت الحجة انقاذ البلاد لصالح استبداد الثلاثي طلعت وأنور وجمال، وقد حصل كل ذلك فعلاً، بعد إعلان المشروطية الثانية سنة ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م، فقد افتتح المجلس (البرلمان) في ٢٤ ذي القعدة ١٣٢٦هـ/١٧ كانون الأول ١٩٠٨م بعد انتخابات ذات مرحلتين بعضوية ٢٧٥ مبعوثاً (نائباً) منهم ١٤٠ تركياً فقط، وبأكثرية من الأقليات!. ولم يعمل نواب الأقليات من أجل اتحاد العناصر ووحدة الدولة العثمانية، كما ادعى الاتحاديون، بل من أجل قومياتهم ومللهم ونحلهم والدفاع عن استقلالها.

وحار حزب الاتحاد والترقي فيما ينبغي عمله مع قيامه بما سموه "الانقلاب العثماني" وتبنيه للمشروطية، وذاق الاتحاديون وبال وصم عبد الحميد بلقب "قاتل الأرمن"، بعصيان

الأرمن في ادنه (اطنه) -جنوب غرب تركيا- في ربيع الأول ١٣٢٦هـ/نيسان ١٩٠٨م. لقد أعلنوا العفو العام عن قتلة المسلمين من عصابات البلغار والصرب واليونان والأرمن، وصار رئيس عصبة الطاشناق نائباً في البرلمان، لكن المنظمات الأرمنية بدأت بحيازة الأسلحة الثقيلة من الدول الأجنبية، وتأسيس منظمة الطاشناق والخنجاق الأرمنيتين فروعاً رسمية في أنحاء الأناضول، ثم اندلع العصيان الأرمني المعروف عند المؤرخين "بواقعة اطنه" في ربيع الأول ١٣٢٧هـ/نيسان ١٩٠٩م، بتحريض من المخابرات البريطانية ومطران قليقية موشغ. وتوجه جمال بك (باشا لاحقاً)، من زعماء الاتحاد والترقي، لقمع العصيان، لكنه أعدم ٤٧ مسلماً وأرمنياً واحداً!، بوهم أن التودد إلى الأرمن يشدهم بالدولة، هكذا بدأ استبداد الاتحاد والترقي بالإعدامات... وانتهى بالإعدامات!!

إن مطالعة البناء الفكري للاتحاد والترقي يقودنا إلى التمييز بين مرحلتين: **المرحلة الأولى:** محورها شعار "اتحاد العناصر" مع "الحرية-العدالة-المساواة" والدعوة إلى رفاه الشعب، وقد أشرنا إلى ذلك آنفاً، ونختزلها بالدعوة إلى "العثمانية" بالمعنى الذي يقصده "نامق كمال"، وقد فشلوا في تنفيذ هذه الأفكار. **المرحلة الثانية:** محورها فلسفة "القومية الطورانية" التي طغت على فكر الاتحاديين بعد سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م، وهي التي تسببت في عصيان العرب والكرد، وكان "ضياء گوك آلب" سكرتيراً عاماً للحزب في هذه المرحلة[١٦٤].

١٦٩ ــ هل يصح أن نحصر أعضاء الاتحاد والترقي جميعاً ضمن إطار الأفكار المشروحة آنفاً؟

كلا... لا يصح ذلك؛ لأن التيارات الفكرية والرؤى المختلفة في الاتحاد والترقي تتفرع إلى فرعين:

١ - طائفة من مقلدي الغرب والماسونيين وأعداء الدين والدولة العثمانية، وهم الذين سقطوا إلى درك رفع الشكاوى إلى الدول الأوروبية وتحريضها على الدولة العثمانية، فمنهم

---

١٦٤ Baykal, Bekir Sıtkı, "İkinci Meşrutiyet Devri Üzerine Bazı Düşünceler", Belleten, v. XXIII, sayı ٩٠(١٩٥٩), p. ٢٦٧-٢٨٥; Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, "١٩٠٨ Yılında İkinci Meşrutiyetin Ne Suretle İlân Edildiğine Dair Vesikalar" (وثائق عن اعلان المشروطية الثانية سنة ١٩٠٨)، Belleten, v. XX, sayı ٧٧(١٩٥٦), p. ١٠٣-١٧٤; Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. I, p. ٦٠٤-٦١٣; Badıllı, Abdülkadir, Bediüzzaman Said-i Nursî, Mufassal Tarihçe-i Hayatı (مفصل تاريخ حياة بديع الزمان سعيد النورسي) I-II, İstanbul ١٩٩٠, v. I, p. ٢٣١ et seq..

الشاعر الملحد توفيق فكرت[١٦٥] وفاقد البصيرة إلى درجة التحول إلى لعبة انكليزية الأمير صباح الدين، وغير المسلمين من أرمن وصرب ويونانيين. وخير ما يفضح هذه الطائفة الأولى، كلمات قالها عضو دار الحكمة الإسلامية سيد سعد الدين باشا لبديع الزمان سعيد النورسي بقصد التحذير والانتباه: "**علمت يقيناً بأن عصبة من الزنادقة هم بين ظهرانينا وجذورهم في الأجانب، قد قرأوا أثراً من مصنفاتك فقالوا: لا سبيل إلى النجاح في قبول الشعب لمنهجنا (أي المنهج اللاديني) ما دام صاحب هذا المصنف حياً، فينبغي إزالته**"، إن غاية مقاصد هذه الطائفة من الاتحاديين هي تمزيق الدولة العثمانية وتسخير السياسة للمروق من الدين.

٢ – طائفة "الأحرار"، وهم أهل غيرة وحمية ودفاع عن الحرية والمساواة بإخلاص، وقد أرادوا الانفصال لاحقاً عن الاتحاد والترقي تحت اسم فرقة الاحرار (ويعني حزب الأحرار)، ونرى أن أحمد رضا بك وأنور (باشا) ونيازي بك من هذه الطائفة ولكنهم وقعوا في قياد الطائفة الأولى.

وقد استقال علي حيدر بك، ابن مدحت باشا، من جمعية الاتحاد والترقي منذ البداية عندما اكتشف سقوط الطائفة الأولى في حمأ الخيانة، ولقد ندم أولئك العشاق الصادقون للحرية على ما فعلوه بالسلطان عبد الحميد الثاني واعترفوا بأخطائهم. تحكمت الطائفة الأولى من الاتحاديين في الجمعية بعد المشروطية الثانية، وقد أزاحوا دعاة الحرية الصادقين عن رئاسة الحكومة مرتين بمؤامرات وآلاعيب مختلفة. إن علماء الإسلام كمحمد عاكف وبديع الزمان قدموا نصائحهم إلى هذه الزمرة (أي فرقة الاحرار) من الاتحاديين[١٦٦].

---

١٦٥ توفيق فكرت (١٨٦٧ – ١٩١٥م): شاعر جدد في أساليب الشعر التركي وقلد المدارس الأدبية الأوربية. ولكن ليس له إضافات فكرية جادة. مرهف الحس ومتقلب المزاج وسريع الإنفعال ومتناقض الأفكار. فمثلاً: له قصائد في مدح السلطان عبد الحميد فازت إحداها بالجائزة الأولى لصحيفة "المرصاد". وله قصيدة عن محاولة اغتيال عبد الحميد الفاشلة بعنوان "لحظة تأخر..." يأسف فيها على تأخر السلطان على السلم ونجاته من الموت ويصفَ القاتل الأرمني "بالصياد المجيد". وبعد ذلك، ذم طغيان الإتحاد والترقي وحن إلى أيام عبد الحميد. كذلك يتقلب في إعلاء شأن الدين والوطن، ثم الإستهزاء بالدين والإيمان والشهادة والعلم والوطن. أراد أن يجعل من ابنه "خلوق" أنموذجاً للجيل التركي، فخاب أمله وذاق المرارة بإختيار إبنه للتبعية الأمريكية والإرتداد عن الإسلام إلى النصرانية، بل وتدرج في السلك الكهنوتي حتى بلغ منصب كبير القسس سنة ١٩٥٦م.

١٦٦ Kuran, Ahmet Bedevi، İnkılab Tarihi ve Jön Türkler، ص٢٧٧ وما بعدها؛ بديع الزمان سعيد النورسي، اميرطاغ لاحقه سي، ج/١، ص٩٠، ٣٢٣، ٤٢٠، ج/٢، ص٢٥؛ Badıllı, Abdulkadir، المصدر السابق، ج/١، ص٢٢٨-٢٣١.

١٧٠ – ما حقيقة الأمور في واقعة ٣١ مارس التي يتهم بها أهل الدين ويوصمونها بالحركة الرجعية منذ مائة سنة وحتى الحاضر؟

يكاد المؤرخون الثقاة يتفقون على أن الحوادث المسماة في التاريخ "بواقعة ٣١ مارس" وذلك تحديداً في ٢٤ ربيع الأول ١٣٢٧هـ/١٤ نيسان ١٩٠٩م قد دبَّرها الاتحاديون للتستر على مظالمهم، ولخلع السلطان عبد الحميد الثاني، وبمساعدة من المخابرات البريطانية. وبذلك سخروا أنفسهم لخدمتها، ثم ألقوا باوزارها على المسلمين الخلص، فضيقوا عليهم وعلى الدين، بترتيب شعارات دينية أثناء الحوادث مثل هتافات: "الشريعة تنتهك" أو ضُيِّعت الشريعة"، وقد اقم الاتحاديون الذين دبروا هذا الحادث المسلمين بها وألصقوا بهم صفة "الرجعية"، واستنفروا أقلام مؤرخين من أنصارهم ليشيعوا عن الحادث بأنه أعظم "تحرك رجعي"! كانت الظروف تتزاحم بالدوافع الكافية لتدبير هذه الواقعة...وأحوال البلاد ملائمة لإشعال حريق الفتنة.

فما الأسباب التي دعت إلى إحداث ٣١ مارس؟

أ- أصل الأسباب للحوادث هو الاستبداد الذي مارسه "الاتحاد والترقي"، لقد تحول الاتحاديون إلى طغاة وتطرفوا إلى درجة قتل مخالفيهم في الشوراع، كما قتل إسماعيل ماهر باشا، والصحفيان المعارضان أحمد صميم بك وحسن فهمي بك، في شوراع إستانبول... وسجلت الجرائم ضد مجهولين. وبدأ عدد الجرائم المسجلة ضد المجهولين يتزايد يوماً بعد يوم، سحب السلطان يده من السلطات التنفيذية توافقاً مع المشروطية، وبقي محتفظاً بوظيفته التمثيلية، بينما يسعى الاتحاديون في أحكام قبضتهم على الدولة، ويلهب الأجانب نار طموحاتهم بفعل شيء ضد السلطان عبد الحميد الذي يتوجسون خيفة منه.

ب- صار الشعب متحفزاً لتغيير نواب المجلس ومتبرماً من هذا المجلس الذي ترسم فيه خطط إسقاط الدولة العثمانية وإقامة دولة الأرمن وبونتس الرومية.

ج- ظهر من يرغب في إعادة الزمام إلى السلطان عبد الحميد الذي اضطر إلى التخلي عن القوة الإجرائية والانكماش في زاوية بعيدة، رداً على محاولات الاتحاديين المنشغلين بخطط خلعه في انسجام تام مع المخططات الانكليزية.

د- لقد تمرَّغ الجيش في أوحال السياسة، فبدر منه ما يخالف تربيته العسكرية والدينية، حتى ضاق الشعب والضباط ذرعاً من تصرفات ضباط الجيش الثالث القادمين من سلانيك ومناستر إلى إستانبول، وزاد الاتحاديون على ذلك، الاستهانة بالجيش الأول المكلف بحماية

إستانبول، باستقدام قوة "آوجي" (الأفواج الصيادة) من فرقة سلانيك للجيش الثالث تحت شعار: "حراس الحرية وحماة المشروطية".

هـــ- ساد القلق في أوساط الشعب بسبب زيادة الجرائم بفعل فاعل مجهول مثل قتل حسن فهمي بك.

و- آثار إبعاد الضباط (وحتى الجنود) المخالفين عن الجيش قلقاً واسعاً.

ز- أعلنت المفاسد تحت ستار إطلاق الحريات، مما أدى إلى زيادة النفور والبغض في أوساط الشعب المسلم، وفي بعض أهل الدين الذين لا تُضبط تصرفاتهم مثل "درويش وحدتي"(*)، ضد ممارسات الاتحاد والترقي المخالفة للشرع الشريف صراحة.

تحت وطأة هذه الأسباب، كانت الصحف الموالية للاتحاديين أو المعارضة لها، تنشر في صفحاتها ما يزيد التوتر القائم، خصوصاً في المدة بين ٢٥ جُمادى الآخرة ١٣٢٦ و٢٤ ربيع الأول ١٣٢٧هـــ/٢٤ تموز ١٩٠٨ و١٤ نيسان ١٩٠٩م، والأحزاب تشكل جمعيات لتسجيل الفدائيين المتطوعين كأنها تتهيأ لحرب داخلية. ويرادف ذلك، زيادة تحديات الاتحاد والترقي السادرة في نشوة النصر، سرت عدوى "الحرية المطلقة من القيود" إلى الجنود، فظهرت بوادر عصيانهم لأوامر الضباط، وتلقين العسكر أموراً تناقض الدين والأخلاق، ومع تخلخل الضبط العسكري والأخلاق في الجنود، قام نفر من الجهال، شعورهم الديني مرهف، لكن منطقهم العقلي ناقص، بزرع بذور الفتنة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً. إن الفهم الخاطئ والتنفيذ المغلوط للحرية، وضع مقاليد الحكم في أيدي نفر من الجهلة وأطلق حرية الحركة لكل إنسان على هواه وبلا ضوابط، فعَمّ الترقب الحذر طرقات إستانبول.

في هذه الأجواء المشحونة التي انتهزها الاتحاديون فرصة لتحقيق مؤامرتهم بتحريض من المخابرات البريطانية، انطلقت بنادق الجنود في "أفواج قوة آوجي" من الجيش الثالث المستقدمين إلى إستانبول، وتصاعدت هتافاتهم: نطالب بالشريعة! وأعلنوا التمرد في غياب الضباط تماماً، وبقيادة رئيس عرفاء وعرفاء فقط، وطالب المحتشدون أمام مسجدي أياصوفيا والسلطان أحمد عزل الصدر الأعظم حسين حلمي باشا ورئيس مجلس المبعوثين (النواب) أحمد رضا بك

وتغريب (نفي) الاتحاديين، وانضم إلى الجنود المتمردين حشود من أصناف الشعب، ومن الحمالين خاصة، بتأثير الأسباب المتراكمة المذكورة آنفاً.

استهدف هذا العصيان في ظاهره كبح جماح الاتحاد والترقي ونصرة الشريعة وحاميها السلطان عبد الحميد، ولكنه في باطنه مؤامرة دبرها الاتحاديون بالتعاون مع المخابرات البريطانية لخلع عبد الحميد الثاني عن السلطنة وردع الشعب المسلم، قتل هؤلاء المتمردون الجهلة الثائرون بلا هدى، وزير العدل ناظم باشا... ظنَّـــاً منهم أنه أحمد رضا بك من زعماء الاتحاد والترقي، كذلك قتلوا المبعوث (النائب) الأمير شكيب أرسلان، ظناً منهم أنه الصحفي حسين جاهد، استدعى السلطان عبد الحميد قائد الفرقة الثانية وطلب منه إخماد العصيان، لكنه انحط إلى الدرك الأسفل برفضه التعليمات بحجة انتظار الأمر من قائد الجيش! ومما يحز في النفس أن القائد الاتحادي الذي ندم لاحقاً على حاله أشد الندم (وهو محمود مختار باشا)، أبى أن يصدر الأوامر! انضم إلى هؤلاء الجنود المتمردين الجهلة، الحمالون الجهلة مثلهم، ونفر من أهل الدين فاقدي البصيرة، وأيضاً معارضون للاتحاد والترقي يتربصون فرصة سانحة للتعبير عن حقدهم الأعمى. هكذا انفلت زمام الأمور... فحاول نفر من علماء الإسلام المتيقظين تحذير الجنود والحمالين من الأنسياق في المؤامرة، ومنهم بديع الزمان الذي خطب في الجنود فأعاد ثمانية طوابير (أفواج) إلى النظام والطاعة.

أنشد الاتحاديون إلى هدف واحد، هو عزل السلطان عبد الحميد الذي صار محط آمال المسلمين، في توافق كامل مع الانكليز، وما فتئوا يرددون بعناد أن هذا الحادث الذي اصطنعوه حركة رجعية، فابتدعوا سنة سيئة ما زالت شاخصة حتى الحاضر، وهي فتح شرخ بين الشعب والدولة.

ثم اغتنموا فرصة توسع الفتنة، فساقوا ما سمي "بجيش الحركة" من سلانيك إلى إستانبول بهدف كاذب هو "نجدة السلطان"، كان قائد هذه القوة محمود شوكت باشا مسلماً تركيا أمَّا الجنود، فأكثرهم شراذم نهب وسلب من المقدونيين المشاركين في قتل المسلمين، نقل قادة الجيش في إستانبول، وقائد الجيش الأول ناظم باشا خاصة، توجسه وخشيته من العواقب إلى السلطان عبد الحميد، وضرورة التدخل والحسم، لكنه امتنع عن إصدار الأوامر اتقاء من قتل المسلم لأخيه، وزاد بأن أخذ يميناً وقسماً من ناظم باشا أن لا يشهر سلاح الجيش الأول في وجه قوات الحركة! دخل جيش الحركة إلى إستانبول في ٦رجب/٢٥ نيسان وسيطر عليها، وأعلن الأحكام

العرفية (حالة الطوارئ)، وبدأ بإعدام الآلاف وفيهم أبرياء، ونهب قصر يلدز (قصر السلطان ومقره) وتخاطفت الأيدي أثاث القصر (ماعدا المكتبة) حتى إن سيارة السلطان المذهبة تناثرت قطعاً ونهبت، فكأنه جيش يوناني دخل إستانبول فاتحاً!.

بعد ذلك، في ٧ ربيع الثاني ١٣٢٧هـ/٢٧ نيسان ١٩٠٩م، عقدوا جلسة عامة للمجلس واستصدروا قرار خلع السلطان بقوة السلاح، متهمين إياه كذباً وزوراً بترتيب "واقعة ٣١ مارس". لقد اتهموا السلطان الذي امتنع عن إصدار الأوامر إلى الجيش الأول حقناً للدم المسلم، بالتسبب في قتل المسلم لأخيه المسلم !

والخلاصة أن "واقعة ٣١ مارس" فتنة دبرها الاتحاديون أصلاً، لكن نفراً من مخالفيهم السذج أو الطامعين في مأرب يستخلصونه منها، شاركوا بإشعال أوارها، مثل سعيد باشا كامل باشا زاده، وإسماعيل كمال بك، والصحفي المعارض مراد ميزانجي، ورئيس تحرير جريدة "ولقان" درويش وحدتي. وفي النتيجة ربح الأعداء، وخسرت الدولة والشعب والدين، فقد أعدم ديوان الحرب العرفي (المحكمة العسكرية) كثيراً من الأبرياء، وتقلد أعداء الدين سلاحاً لا يفتأون يشهرونه هو سلاح "الرجعية" والتقهقر، وانتشر الترهيب حتى طالت تهمة المشاركة في "واقعة ٣١ مارس" علماء مثل بديع الزمان، ثم تقرر براءته منها[١٦٧].

١٧١ – يقال إن علماء مثل بديع الزمان سعيد النورسي وغيره خالفوا السلطان عبد الحميد الثاني، بل أعدوا فتوى خلعه، فهل هذا الادعاء صحيح؟ ومن أفتى بخلعه؟

يخلط أصحاب هذه الدعوى بين مطالبة علماء مثل بديع الزمان ومحمد عاكف بالحرية والمشروطية المشروعة ضمن إطار الشرع الشريف، وبين معاداة السلطان عبد الحميد. ولا ينكر أن أعلاماً في ذلك العصر انتقصوا ممارسات استبدادية لحكومات شكلها عبد الحميد الثاني، وممارسات "للتشكيلات الخفية" (شرطة الأمن السرية) في أواخر عهده خاصة. ولا يصح الادعاء بأن الحكم الفردي الذي أقامه السلطان عبد الحميد من أجل بقاء الدولة ودوامها، راعى مبادئ مجلس الشورى مراعاة تامة من كل وجه.

---

[١٦٧] Kuran, Ahmet, Bedevi، المصدر السابق؛ ص٢٧٦؛ Nuri, Osman، المصدر السابق، ج/١، ص١١١؛ Danişmend، Osmanlı Tarihi Kronolojisi، ج/٢؛ Öztuna , Osmanlı Devleti Tarihi، (تاريخ الدولة العثمانية)، ج/١، ص٦١٦–٦١٩؛ بديع الزمان سعيد النورسي، آثار بديعية، ص٣١٦،٣٠٩، ٣١٧، ٣٢٤، ٣٩٥، ٣٩٦، المكتوبات، سعيد النورسي، ص٤٢٩؛ Badıllı، المصدر السابق، ص٢٣٥–٢٦٠.

ومن المفيد أن نلخص في هذا الباب الصلة بين بديع الزمان وعبد الحميد الثاني خاصة:

بعدما قدم بديع الزمان إلى إستانبول ١٣٢٥هـ/١٩٠٧م، قال في خطبة له قبل إعلان المشروطية: "**عاش خليفة النبي العازم على مداواة الجراح**"، يعني عبد الحميد الثاني، وكتب في مقالة نشرت في صفر١٣٢٧هـ/آذار ١٩٠٩م قدم فيها نصائح للسلطان: "**..اصرف زكاة عمرك كما صرفها عمر بن عبد العزيز، حتى تتحقق معنى البيعة، وكما قبلت بالمشروطية بأيدي بيضاء لاشية فيها من الدم، فاجعل من (قصر) يلدز محبوب القلوب، واملأه بالعلماء بدلاً عن أشباه الزبانية من رجال الأمن، اجعل (قصر) يلدز كدار الفنون (دار العلوم)**". (قصر يلدز: مقر السلطنة).

ولا يصح عند بديع الزمان، إسناد الاستبداد كله إلى السلطان عبد الحميد بذاته، كما يدعي الاتحاديون؛ لأنه سلطان شفيق ورحيم في ذاته، ويصف عبد الحميد في كتاب له، بعبارة: "...الاستبداد الذي اضطر إليه عبد الحميد"، **ويشرح مبدأ الحرية في تقويمه لانتقاد نامق كمال[١٦٨] لعبد الحميد شعراً، فيوجه النظر إلى النظام (الجمهوري التركي) في الثلاثينات، فيقول: "... هذا البيت يليق أن يصفح به الوجه الغادر لهذا العصر الذي يخفى استبداداً رهيباً خلف ستار الحرية، بدلاً عن توجيهه خطأً إلى شخصية مهمة جداً لا يستحقه، وهو عبد الحميد:**

محو الحرية بالقهر والظلم محال ... محال

فاعمل ما استطعت حتى لا يدركك الاضمحلال.."

وفي سنة ١٣٥٢هـ/١٩٥٢م، أذاعت بعض الأوساط ادعاءً بأن بديع الزمان عارض السلطان عبد الحميد تأييداً للاتحاد والترقي، فأملى على طلابه "لاحقة" قال فيها: "**١- كل امرئ بما كسب رهين، لذلك لا يُحمَّل عبد الحميد أخطاء حكوماته. ٢- حث بديع الزمان على "الحرية الشرعية" في أول "المشروطية الثانية"، ووصف نظام عبد الحميد الذي يسميه معارضوه من السياسيين بالاستبداد، فقال: "استبداد اضطراري وجزئي وخفيف"، أما عن ظلم الاتحاديين فقال: "استبداد كلي وعظيم البطش"، واشتهر عنه**

---

[١٦٨] نامق كمال (١٨٤٠ – ١٨٨٩م) شاعر وصحفي وسياسي. انتمى إلى جمعيات سرية معارضة، فاغلقت جريدته، وهرب إلى باريس، فاصدر هناك "المخبر" و"الحرية" لمعارضة السلطة. ثم عاد إلى استانبول وبعد عودته نفي إلى قبرص مدة ٣٨ شهراً وعاش فيها حياة مستقرة وزاخرة بالإنتاج وتمتع فيها بالمراسلات والزيارات وتفرغ للأدب والثقافة. ثم عاد إلى استانبول بعد خلع السلطان عبدالعزيز. ولما تولى عبد الحميد السلطنة، عين عضواً في شورى الدولة وشارك في إعداد القانون الأساسي. ثم حكم عليه بستة أشهر بسبب معارضته للسلطان واضطر إلى الإقامة بعدها في جزيرة ميدللي مع صرف راتب شهري له. وبعد سنتين ونصف السنة عين متصرفاً (محافظاً) على الجزر نفسها، وفيها مات. لم يكن نامق كمال، وكذلك غيره من مفكري التنظيمات، رجل فكر من الدرجة الأولى. فليس له فكر منظم متولد من معاناة ذاتية. وحتى اشتهاره بشاعر الوطن مبالغ فيه. فهو صحفي وسياسي لم يتمثل الثقافة الأوروبية تماماً، ولم يسبر أغوارها، وثوري في السياسة والاجتماع والأدب ومتأثر بالانكليز في الفنون والعلوم والثقافة وبالفرنسيين في أصول الحكم والسياسة. عصبي ومتقلب المزاج فلا يستقيم على أمر، وينجر إلى الشهرة والبطولة. والأرشيف العثماني وافر بالرسائل التي كتبها إلى السلطان عبد الحميد يتملقه بالتوقير والتبجيل، على خلاف ما اشتهر عنه.

هذا القول أيضاً: "إذا كانت المشروطية تعني استبداد الاتحاد والترقي ومخالفة الشريعة، فلتشهد الدنيا جميعاً بأني "رجعي"! ٣- لقد نادى جهاراً بأن الحرية تنقلب إلى استبداد عظيم القسوة، مالم تربى بالتربية الإسلامية، وهذا ما حصل! ٤- أعلن صراحة أن عبد الحميد ولي من الأولياء الصالحين لدهائه إزاء الأعداء الأجانب، وكمال خلافته للعالم الإسلامي، وحمايته الولايات الشرقية من الأرمن "بالافواج الحميدية" والأخوة الإسلامية، وحفظه للأحكام الشرعية كافة في حياته، وملازمة شيخه المعنوي لقصر يلدز بلا انقطاع. ٥- لكن ما من إنسان خال من الاخطاء، وقد ارتكب عبد الحميد بعض الأخطاء، غير أنها أخطاء اضطر إليها، وقد بيَّن بديع الزمان تلك الأخطاء بجلاء".

فلا يصح إذن الادعاء بأن علماء الإسلام البارزين مثل بديع الزمان ومحمد عاكف خالفوا السلطان عبد الحميد أو أعدوا فتوى خلعه. لقد رفض أمين الفتوى في حينه الحاج نوري أفندي التوقيع على فتوى الخلع، فوقعها شيخ الإسلام محمد ضياء الدين أفندي الذي جعل من نفسه ألعوبة في أيدي الاتحاديين. إن دواعي الخلع المذكورة في الفتوى افتراء محض على عبد الحميد، فورد فيها تسببه في "واقعة ٣١ مارس"، وهو كذب صريح، وأمره بحرق كتب الدين، وهو بهتان عظيم على رجل اعتنى بطبع كتب الدين، وإسرافه في خزينة الدولة، وهو فرية لا تخطر على بال الشيطان لما اشتهر من صلاح دينه وامره بل اشتهر بتقليص الانفاق، وبدأ اول حكمه بتقليص نفقات القصر إلى النصف، حتى نبزوا درايته وحسن تصرفه بالبخل. وبلغ الامر ان مثلت مسرحية هزلية باسم "حميد البخيل" يلمزون فيه السلطان، فمنع عرضها، فأتهم بكبت حرية الفكر ! واتهامه بالظلم والقسوة، وهو باطل ألصق برجل لم يجر حكماً بالإعدام في حياته[١٦٩].

٣٥ ــ بداية سقوط الدولة العثمانية،

إعلان المشروطية الثانية وعهد السلطان محمد رشاد الخامس

(حكومات الاتحاد والترقي)

١٧٢ – ما أهم المعلومات وبإيجاز عن السلطان محمد رشاد خان الخامس وأسرته والحوادث المهمة في عصره ؟

---

[١٦٩] Öztuna , Osmanlı Devleti Tarihi، المصدر السابق، ص٦١٨-٦١٩؛ Büyük Türkiye Tarihi، ج/٧، ص٢٣١-٢٣٣؛ (في هذين الكتابين تفصيل واف عن الموضوع)، Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, "II. Sultân Abdülhamid'in Hal'i ve Ölümüne Dair Bazı Vesikalar, p. ٧٠٥-٧٤٨، المصدر السابق، بديع الزمان، آثار بديعية، المصدر السابق؛ موفق بني المرج، السلطان عبد الحميد، الكويت ١٩٨٤، ص٤١٠.

اشتهر في لسان العوام باسم "السلطان رشاد" مجرداً، وهو ابن السلطان عبد المجيد خان من زوجته السيدة "كل جمال". ولد سنة ١٢٦٠هـ/١٨٤٤م، ثالثاً من أبناء السلطان عبد المجيد. استلم السلطنة في ٧ ربيع الثاني ١٣٢٧هـ/٢٧ نيسان ١٩٠٩م في الخامسة والستين من عمره، حاذق في السياسة وإن لم يبلغ عبد الحميد الثاني دهاءً، وعالم بالإسلام، ومتقن للعربية والفارسية، ومولوي المشرب، وشاعر.

ومن دواعي الأسف عليه، أنه بدأ سلطنته وأنهاها، خاضعاً لمطالب الاتحاد والترقي المشروعة وغير المشروعة، في مرحلة لم يتورع فيها الاتحاديون من اتهام كل من هبَّ ودبَّ بالتدبير "لواقعة ٣١ مارس" و"الرجعية"، ونصبوا فيها طلعت بك وزيراً للداخلية بالتهديد، وإبراهيم حقي بك –السفير في روما والشهير بالتهتك في الأخلاق– صدراً أعظم بالقوة، فضيَّع طرابلس الغرب (ليبيا) على الدولة العثمانية. كذلك نصبوا محمود شوكت باشا، قائد جيش الحركة، وزيراً للحربية، ثم حين مات لاحقاً، لفظ أنفاسه الأخيرة بقوله عن الاتحاديين: "مخلوقات غبية"! الحاصل، أن محمد رشاد استلم السلطنة والحكم بيد الثلاثي طلعت وأنور وجمال مطلقاً.

إن نصب محمد سعيد حليم باشا، من سلالة قواله لي، صدراً أعظم لاحقاً، كذلك طلعت باشا، مع نقص كفاءتهما، وبخرق الأصول والقواعد المتبعة، ثم دفع الدولة إلى أتون الحرب بغير علم السلطان وإذنه، أمثلة تعرّفنا على الهوة السحيقة التي سقطت فيها الدولة العثمانية على يد هذا الثلاثي. إن إدارة الدولة العثمانية لم تنحط هذا الانحطاط، ولم تسقط في أيدٍ فاسدة، أشد مما حصل في هذه المرحلة، حتى إن شيخ الإسلام موسى كاظم أفندي ماسوني لا تخفى ماسونيته. ولاغرو أن يحرض الأجانب مواطني الدولة العثمانية على العصيان ما دام هذا الفريق الفاسد مهيمناً على مقاليد الأمور، فثار الدروز في بلاد الشام، والزيديون في اليمن، والأرناؤوط (الألبان) في البلقان.

ولما شهد السلطان محمد رشاد إفلاس سياسة الاتحاد والترقي، خرج لزيارة بلاد روم–ايلي (الإيالات الأوروبية) مستصحباً معه الصدر الأعظم وأركان الدولة وعلماء الإسلام (وفيهم بديع الزمان)، وأثمرت هذه الزيارة بإخماد نار العصيان الذي أشعله الأرناؤوط (الألبان)، بعد أن فشل محمود شوكت باشا من إخمادها بقوات كبيرة وأسلحة كثيرة، وذلك بصلاة حاشدة مع مائة ألف من الألبان في ميدان كوسوفا (جُمادى الآخرة ١٣٢٩هـ/حزيران ١٩١١م).

نقل الاتحاديون رجب باشا والي طرابلس الغرب المقرب إليهم، إلى إستانبول وزيراً للحربية، وساقوا إلى اليمن بقرار خاطئ، الفِرقة التي أقرها السلطان عبد الحميد في ليبيا لحمايتها، فانتهزت إيطاليا هذه الفرصة السانحة لإعلان الحرب بقصد احتلال ليبيا، مستغلة عميلها (اليهودي) عمانوئيل قره صو، والمعروف أنه من رجال الاتحاد والترقي، فاحتلت طرابلس وبنغازي في شوال ١٣٢٩هـ/تشرين الأول ١٩١١م.

والواقع أن الليبيين استعصوا على إيطاليا ورفضوا الاستسلام إلى عهد موسوليني ببقية التأثيرات السياسية للسلطان عبد الحميد على السنوسية و"قول اوغللرى". ثم احتلت إيطاليا جزيرة رودوس، مركز جزر البحر الأبيض المتوسط، في جُمادى الأول ١٣٣٠هـ/مايو ١٩١٢م، ومن أجل تبرئة الاتحادي إبراهيم حقي باشا من وزر هذه الهزائم، دفع حزب الاتحاد والترقي السلطان محمد رشاد إلى حل المجلس (البرلمان)، ونقل حقي باشا إلى لندن.

وانقسم ضباط الجيش العثماني إلى فئتين بإثارة الاتحاد والترقي، هما: فئة الاتحاد وفئة الإنقاذ، وأنشأت كل فئة منهما عصابات متصارعة. في خضم هذه الأوضاع المبتذلة، انتهت حرب إيطاليا بالمعاهدة المعقودة في لوزان في شهر ذو القعدة ١٣٣٠هـ/تشرين الأول ١٩١٢م، وتخلت الدولة العثمانية عن ليبيا رسمياً. أما رودوس والجزر الاثنتا عشرة، فقد أعيدت إلى العثمانيين. الجزر الاثنتا عشرة: جزر صغيرة في بحر إيجة، ألحقت باليونان بعد الحرب العالمية الثانية، ولازالت مشكلة بين اليونان وتركيا بسبب تسليحها وتضييقها على المياه الأقليمية التركية خاصة. أصدرت حكومة حقي باشا الاتحادية التي لم تعِ سياسة "الاتحاد الإسلامي" للسلطان عبد الحميد، فبدلها الاتحاديون إلى "إتحاد العناصر"، قانوناً للكنائس والمدارس في رجب ١٣٢٨هـ/تموز ١٩١٠م، فحصل التحكيم والصلح بين الأقليات المتنافسة البلغارية والصربية واليونانية والمتخاصمة منذ قرون طويلة. وزاد الاتحاديون على ذلك، تسريح مائة وعشرين فوجاً مدرباً من أفواج روم إيلي (الولايات الأوروبية) وإرسال غير المدربين محلهم.

ولم تتوقف روسيا والدول الأخرى في هذه الأثناء عن إمداد الأقليات بالأسلحة الثقيلة، صَمّتْ آذان الاتحاديين عن سماع هذه الأنباء تماماً! لكنها وصلت إلى آذان السلطان عبد الحميد في منفاه بسلانيك! ثم توالى إعلان البلغار الحرب على الدولة العثمانية ثم الصرب والجبل الأسود واليونان بالتفاهم مع روسيا في ذي القعدة ١٣٣٠هـ/تشرين الأول ١٩١٢م، فبدأت حرب البلقان التي أثخنت العثمانيين بالجراح، فمن كان وزير الخارجية العثمانية في هذا الوضع

العصيب؟ إنه الأرمني جبريال نوراد ونجيان أفندي، الذي خان الدولة العثمانية فيما بعد. وانضم الألبان الحالمون "بألبانيا الكبرى" إلى العصابات غير المسلمة، حَدَث كل هذا، وليس في الدولة إلا جيش الشرق المتشكل من خمسة فيالق، المنقسم على نفسه بين الضباط الاتحاديين والإنقاذيين.

اندحر الجيش العثماني أمام القوات البلغارية في شهر ذو الحجة ١٣٣٠هـ/تشرين الثاني ١٩١٢م وانسحب إلى جطالجه (من نواحي إستانبول حاليا)، كذلك، اندحر جيش الغرب في مواجهة الصرب، واحتل اليونانيون "براويزه" الشهيرة، فسلّمَ تحسين باشا في ٢٦ ذي القعدة ١٣٣٠هـ/٦ تشرين الثاني ١٩١٢م "سلانيك" إلى اليونان. وبذلك ضيع الاتحاد والترقي سلانيك التي يعدونها "مهد الحرية" بسياساتهم المنحرفة، ونقل عبد الحميد الثاني من منفاه في سلانيك إلى سراي (قصر) "بكلر بكي" في إستانبول وقلبه يقطر دماً حزناً وكمداً على ما آلت إليه الدولة.

في ربيع الثاني ١٣٣١هـ/اذار١٩١٣م سُلّمت "أدرنة" إلى البلغار و "يانيا" إلى اليونان تحت وطأة المجاعة، وخان الدولة أسعد طوبداني باشا الأرناؤوطي (الألباني)، وهو واحد من المشاركين في هيأة خلع السلطان عبد الحميد، فقتل القائد حسن رضا باشا وسيطر على "اشكورده"، فبدأ عياناً الاتفاق بين البلغار والصرب واليونان والألبان. ومن أهم الدوافع التي حفزت الألبان على العصيان تصرفات الاتحاد والترقي المخالفة للإسلام.

في خضم هذه الأمواج المتلاطمة، لم يكن في حكومة أحمد مختار باشا، العملاق اسماً والقزم حالاً، معارض للاتحاد والترقي إلا كامل باشا القبرصي وشيخ الإسلام جمال الدين أفندي. في الوقت نفسه، دوّخت إجراءات القمع الشديدة لوزير الداخلية أحمد رشيد بك، رؤوس الاتحاديين، أما وزير الحربية فهو زعيم مجموعة ضباط الإنقاذ المعارضين للاتحاد والترقي. أيقظ التوافق بين هؤلاء القلق في قلب الضابطين أنور وجمال، وهما من زعماء الاتحاد والترقي كما ذكرنا سابقاً، فاجتمعوا في القصر البحري للأمير الاتحادي سعيد حليم باشا، وأقسما هناك على اعتزال السياسة، وإن لم يصدق كامل باشا ببرهما للقسم، وفعلاً، أشاعا بعد ذلك دعاوى بأنه سوف يُسلّم "ادرنه" للبلغار.

ثم قاد أنور باشا مجموعة من أنصاره مقتحماً "الباب العالي"، فقتلوا ثمانية جنود وضابطين، كذلك قتلوا وزير الحربية ناظم باشا لما قاومهم، واجبرا كامل باشا على الاستقالة

بتهديد طلعت بك وانور بك، ونصبا محمود شوكت باشا صدراً اعظم، ونصب طلعت باشا نفسه وزيراً للداخلية. ونفذ التغريب (النفي) في مئات المخالفين ومن أوائلهم كامل باشا وشيخ الإسلام ورشيد بك. هذه الواقعة المسماة "اقتحام الباب العالي" من أقبح الوقائع المتمخضة عن تمريغ الجيش في وحل السياسة.

وقعت الدولة العثمانية في هذه الأجواء من النــزاع الداخلي على معاهدة لندن (جُمادى الآخرة ١٣٣١هـ/مايو ١٩١٣م) لإنهاء حرب البلقان بالانسحاب من بلاد البلقان كلها، بل بترك "ادرنه" نفسها للبلغار، إيذاناً بقرب أجل الدولة. لكن الألبان الذين طعنوا الدولة العثمانية من الخلف، لم يحققوا أحلامهم، فمنح إقليم قوصوه (كوسوفا) ومناستر إلى الصرب، فذاقوا وبال أمرهم وما زالوا حتى الحاضر، وفي ذلك عبره لمن يعتبر.

جُنَّ جنون الاتحاد والترقي، فأعلنت الأحكام العرفية (حالة الطوارئ) وعلقت العمل بالقانون الأساسي، واستهدف الاتحاديون في غيضهم محمود شوكت باشا، الصدر الأعظم الذي نصبوه بأنفسهم وأسبغوا عليه صفة الحياد مع سوء علاقاته بالسلطان، ثم ضجروا منه. كتم محافظ إستانبول (رئيس الشرطة) جمال بك المعلومات الاستخباراتية عن اغتيال الصدر الأعظم، بقصد ضرب عصفورين بحجر واحد: التخلص من محمود شوكت باشا وقمع المخالفين.

وسط النقمة العامة على الاتحاد والترقي لهزيمة البلقان، وتسليم "أدرنه" إلى البلغار خاصة، اغتيل محمود باشا، المتهم بدعم الإنكليزله، في ٧ رجب ١٣٣١هـ/١١ حزيران ١٩١٣م فسقط صريعاً بالرصاص أثناء توجهه بالسيارة إلى "الباب العالي"، وحمّل مدبروا الاغتيال الاتحاديون، المخالفين، والضباط الانقاذيين خاصة، مسؤولية الجريمة، فأعدموا تسعة وعشرين رجلاً في تصفية جسدية للمخالفين، وبلغ بهم سوء الطوية أنهم أعدموا نسيب العائلة العثمانية صالح باشا الداماد (الداماد: يعني الصهر) ابن خير الدين باشا التونسي. وأجبروا السلطان محمد رشاد، الذي صار بلا حول ولا قوة، على نصب الأمير سعيد حليم باشا وزيراً للخارجية وصدراً أعظم، واحتفظ طلعت بك بوزارة الداخلية، أما أنور بك، فأنيطت به صلاحيات الجيش كافة.

وأما الرجل الثالث جمال بك فأنيط به الأسطول أولاً، ثم إدارة الإيالات العربية، وضمت هذه العصبة من الدكتاتورية الاتحادية ضياء كوك الب، سكرتيراً عاماً لحزب الاتحاد والترقي، لقد طغى الحكم الدكتاتوري في الدولة العثمانية بكل ما تعنيه الكلمة.

واندلعت حرب البلقان الثانية بعد ثمانية عشر يوماً من مقتل محمود شوكت باشا، فاستردت الدولة العثمانية "اردنه" و "طراقيا الغربية"(ما يلي أدرنه من البلاد وتقع اليوم في اليونان وما يزال كثير من أهلها مسلمون أتراك) ودخل أنور بك، "أدرنه" في شعبان ١٣٣١هـ/تموز ١٩١٣م، وأنهيت الحرب بمعاهدة بوكريش في ٨ رمضان ١٣٣١هـ/١٠ آب ١٩١٣م.

وفي نشوة انتصار "أدرنه"، سقطت مقاليد الدولة العثمانية تماماً في أيادي الرئيس العام لحزب الاتحاد والترقي ووزير الداخلية طلعت بك، والمسؤول الوحيد عن الجيش أنور بك (وصار وزيراً للحربية في صفر ١٣٣٢هـ/كانون الثاني ١٩١٤م وداماد (صهر) السراي العثماني بزواجه من السلطانة ناجية)، ووزير البحرية وقائد الجيش الرابع في الشام جمال بك. جمال بك (جمال باشا لاحقا) هائم بحب الفرنسيين ! أما انور وطلعت فعشقهما للألمان! وبينهم سعيد حليم باشا، ألعوبة بلا أرادة! أسبغ أنور باشا شيئاً من النظام على الجيش في مدة قصيرة، ووجد في اندلاع الحرب العالمية الأولى فرصة لإلغاء "الامتيازات" في شوال ١٣٣٢هـ/أيلول ١٩١٤م.

انقسمت الدول في الحرب العالمية الأولى إلى دول المحور (التحالف) (وهي ألمانيا ونمسا وبلغاريا ثم الدولة العثمانية) ودول الائتلاف (وهي روسيا وإنجلترا وفرنسا وإيطاليا واليابان وصربيا ورومانيا وبلجيكا ويونان والبرتغال والجبل الاسود). أدخلت الدولة العثمانية إلى الحرب بغير بصيرة أو مناظرة متأنية، وبعد انهزام قوات المحور أمام الجيش الانكليزي والفرنسي في مارنه (شوال١٣٣٢ هـ/أيلول ١٩١٤م)، وانسياقاً لجموح الثلاثي أنور وطلعت وجمال!.

إن وثائق التعليمات التي أصدروها لدخول الحرب إلى جانب الألمان متداولة الآن في أيدينا، وما يقال منذ مائة سنة تقريباً عن السبب الرسمي لجر الدولة العثمانية إلى أتون الحرب المبني على لجوء سفينتين حربيتين ألمانيتين إلى الموانئ العثمانية، ثم إبحارهما بغير علم السلطات في البحر الاسود وفتح نيران المدافع على الموانئ الروسية، ومن ثم إعلان دول الائتلاف الحرب ضد العثمانيين، ليس إلا تمويهاً وكذباً.

الصحيح أن الاتفاقات السرية مع ألمانيا وقرار دخول الحرب اتخذ بغير علم السلطان أو الصدر الاعظم، أو المجلس، أو الحكومة! ودخلت الدولة العثمانية الحرب في ١٠ ذو الحجة ١٣٣٢هـ/٢٩ تشرين الأول ١٩١٤م، بعد ثلاثة أشهر من اشتعالها.. فماذا حصدت منها؟

لقد خسرت في "صاري قامش" من جبهة روسيا فقط تسعين ألف شهيد، بسبب نقص كفاءة أنور باشا وضعف لياقته. وأخيراً حاصرت الهزيمة دول المحور (التحالف) تماماً بعد إعلان

مبادئ الرئيس الأمريكي "ويلسون" المتضمنة أربع عشرة مادة (ربيع الثاني ١٣٣٦هـ/كانون الثاني ١٩١٨م). لما انسحب الروس من ولاية وان بعد احتلالها (٢٢ رمضان ١٣٣٣هـ/٣ آب ١٩١٥م)، تركوها للأرمن الذين نسوا مئات السنين من المعاشرة الطيبة، فبدأوا بقتل المسلمين زرافات ووحداناً. وترتب على هذا الإرهاب الجماعي، ما سمي "بتهجير الأرمن" سنة ١٣٣٣هـ /١٩١٥م، وهو ما تطلق عليه المنظمات الأرمنية "التطهير العرقي".

إن أصل الوقائع هو أن مواطني الدولة العثمانية من الأرمن البالغ عددهم خمسمائة ألف في شرق البلاد، انساقوا للعمل مع العدو انغراراً بوعود دولة أرمنية، فأشاعوا الإرهاب بقتل المسلمين وتمثيل الجثث وهتك الأعراض، فأجبروا على الهجرة إلى شمال العراق وبلاد الشام بأوامر وزير الداخلية طلعت بك وتصديق الصدر الأعظم سعيد حليم باشا، ولا ينكر حوادث الموت والقتل في التهجير، لكن لم تقع حوادث قتل جماعي أو تطهير عرقي إطلاقاً.

ثم اندلعت "الثورة العربية" في الجزيرة بقيادة الشريف حسين باشا بنتيجة ضعف القدرة السياسية للاتحاد والترقي، إضافة إلى ضعف أواصره مع الدين الإسلامي (شعبان ١٣٣٤هـ /حزيران ١٩١٦م)، وكان آل العظم في بلاد الشام قد استقطبوا حركة موالاة فرنسا، رداً على "سياسة التتريك" التي سار عليها الاتحاديون منذ سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م.

وفي النهاية، اندحرت الدولة العثمانية في الجبهات كافة ولم يتحمل عبد الحميد الثاني هذه النكبات، فمات مهموماً في أواخر الحرب (جُمادى الآخرة ١٣٣٦هـ/شباط ١٩١٨م). لا نرى انهيار الجيوش العثمانية في الجبهات كافة. ان خلاصة الحال في اواخر الحرب هي تراجع الجيش العثماني في جزيرة العرب (بعد دفاع شجاع عن المدينة) وفي بلاد الشام، وللثوار العرب دور فاعل في الانسحاب. اما في العراق فقد حصل تراجع ثم تقدم انتهى بحصار الجيش البريطاني في الكوت، ثم سقطت بغداد سنة ١٩١٦. اما في جبهة الشرق، فقد انهزمت الدولة العثمانية في مواقع وانتصرت في اخرى، ولئن ضحت بتسعين الف شهيد في "صارى قامش"، فانها لم تخسر الحرب هناك. ثم انسحب الروس من الحرب بعد الثورة البلشفية سنة ١٩١٧، وبالتالي من القتال في الجبهة الشرقية. واما في الجبهة الغربية فيكفي ان نذكر انتصار "جناق قلعة". لذلك، لم يكن الامل لينقطع في اصلاح الامور برابطة الاسلام، اذا ما دامت الدولة العثمانية. غير ان لجوء ألمانيا إلى الصلح بغير تنسيق مع الدولة العثمانية، لم يدع سبيلاً امامها إلا الاستسلام. ويدل على سذاجة زعماء الاتحاد والترقي الذين قامروا على مصير الدولة مع ألمانيا. لكن الغرب لم يدع

الفرصة التأريخية تَمُرّ بغير قطف آخر الثمار، فاجهز على "الرجل المريض" وان لم يكن حاله مستعصياً على العلاج، (بالاصلاحات الداخلية على اسس الاسلام واعتماداً على التيارات الفتية السليمة بعد أن فشل الاتحاد والترقي) ووزع تركته، وحسم "المسألة الشرقية" باسقاط العالم الاسلامي.

وبعد مدة وجيزة لحق به إلى البرزخ أخوه السلطان محمد رشاد في ٢٥ رمضان ١٣٣٦هـ/٤ تموز ١٩١٨م عن ٧٤ عاماً.

زوجاته: ١- كام رس، السيدة الأولى ٢- در عدن، السيدة الثانية ٣- مهر انكيز، السيدة الثانية ٤- ناز بَرْوَر، السيدة الثالثة ٥- دل فِريب، السيدة الرابعة. **أولاده:** ١- محمود نجم الدين افندي ٢- عمر حلمي افندي ٣- محمد ضياء الدين افندي ٤- رافعة سلطانة[١٧٠].

١٧٣- لقد ساق الثلاثي أنور باشا وطلعت باشا وجمال باشا الدولة العثمانية إلى الحرب العالمية الأولى، فهل خانوا الوطن ؟

لا يصح وصف الناس بخيانة الوطن ومعاداة الوطن على عجل وبيسر! إن ارادة الله الكلية تحيط بإرادة الإنسان الجزئية، ونرى إن يطالع الموضوع من جهتين:

الجهة الاولى: أن الثلاثي أنور وطلعت وجمال انتهجوا نهجاً خاطئاً... ونوضح ذلك فيما يأتي:

أنوربك: مسلم لا نقص في إسلامه، جرئ إلى حد التهور، ولا يعرف الخوف سبيلاً إلى نفسه، ولا يتصور عنه خيانة الوطن، وتمت ترقيته من رتبة عميد إلى فريق أول بدون استحقاق، وليس لديه الخبرة العمليه التي تؤهله لقيادة فرقة في الجيش العثماني، وبرغم ذلك أسندت له وزارة الحربية (صفر ١٣٣٢هـ/كانون الثاني ١٩١٤م)، فصار قائداً للجيش العثماني غداة الحرب العالمية الأولى. تزوج ناجية بنت سليمان أفندي من آل عثمان، فحظي بشرف الداماد (الصهر)، بعثه السلطان عبد الحميد الثاني إلى أوروبا لتحصيل العلم، فنال الثناء واللطف من إمبراطور ألمانيا وليم الثاني، فامتلأت نفسه بحب الألمان، وقد لعب هذا الحب والإعجاب بألمانيا

---

١٧٠ Uluçay, Padişahların Kadınları ve Kızları, p. ١٨٣-١٨٤; Akçuraoğlu Yusuf, "Osmanlı Devleti Umumi Harp'de Bitaraf Kalabilir miydi?" (هل كان بقاء الدولة على الحياد ممكنا في الحرب العالمية ؟), TTEM, (رقم. ١٩)٩٦), p. ١-٢٩; Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٣١-٦٧٢; Devletler ve Hânedânlar, v. ١١, p. ٣٣٠-٣٣٨.

دوراً مهماً في دفع الدولة العثمانية إلى الحرب بغير علم السلطان والحكومة ومجلس النواب، ودلت الأبحاث أن أنور باشا لم ينتمِ إلى الجمعية الماسونية.

طلعت بك: قومي تركي متطرف، ضعيف في سلوكه الإسلامي، موظف في البريد، جاهل وماكر وشجاع، كان غداة الحرب رئيساً لحزب الاتحاد والترقي ووزيراً للداخلية، وهو الذي قرر تهجير الأرمن سنة ١٣٣٣هـ/١٩١٥م. تصرف مع مخالفي الاتحاد والترقي كزعيم عصابة لا يعرف الرحمة، وهو شديد الإعجاب بألمانيا. استقال بعد الاندحار في الحرب الأولى من مقام الصدارة العظمى الذي تسنمه مع نقص كفاءته ولياقته (محرم ١٣٣٧هـ/تشرين الأول ١٩١٨م)، وقتل في برلين (رجب ١٣٣٩هـ/آذار١٩٢١م) على يد متطرف من عصابات الأرمن. عاش حياته ضعيفاً في سلوكه الديني وانتمى إلى الماسونية، فلا يقارن بأنور باشا من هذين الوجهين ولا يدانى منه.

جمال باشا: شديد الإعجاب بفرنسا، يشتهر بلحيته وحبه للألقاب الرنانة، نقل من وزير الحربية في إستانبول إلى الشام قائداً للجيش الرابع على إثر شرخ في علاقته مع أنور باشا، وسلمت إدارة الإيالات العربية إليه، فلعبت تصرفاته دوراً مهماً في تأجيج "الثورة العربية"، لأنه قومي تركي، وضعيف في سلوكه الديني على خلاف أنور باشا، وماسوني ثبتت ماسونيته على وجه القطع واليقين.

هذه زبدة خصال القادة الشبان الثلاثة من عصبة الاتحاد والترقي، وهم الذين ألقوا الدولة العثمانية في تنور الحرب بلا بصيرة ومن خلف ظهر السلطان والحكومة والمجلس، بتفاهم سري مع الألمان، وأظهروا رسمياً أن دول الائتلاف أعلنت الحرب على العثمانيين بسبب دخول سفينتين المانيتين إلى البحر الاسود بغير إذن رسمي، وهذا كذب على التاريخ في ضوء الوثائق المكشوفة. لقد فتح هذا الثلاثي السبيل لتقويض الامبراطورية العثمانية وطردها من ساحة التاريخ، بقرار الدخول في الحرب.

الجهة الثانية: هي القدر الإلهي. لا يصح أن نعلق الوزر كله وبتمامه على رقاب هذا الثلاثي في انجراف الدولة العثمانية إلى هاوية الحرب والنكبة، ولا يصح اتهامهم بالخيانة من أجل ذلك. ومن الشطط اتهامهم بسوق الدولة إلى حرب قاتلة عمداً وقصداً، مع أن قادة الحرب العمالقة -مثل هندنبرك- أنفسهم عجزوا عن التنبؤ بنتائجها، من جهة القدر، كل مصيبة هي نتيجة لذنب، ومقدمة لمكافأة، ونرى أن الذنب الذي فتح الباب لهذه المصيبة هو ما أصاب قادة

الجيش خاصة والضباط الكبار من تدهور في الدين والأخلاق، والانحراف بسياسة الدولة منذ سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م عن أخوة الإسلام إلى "الطورانية" المتطرفة إلى درجة أزعجت القوميين الأتراك أنفسهم.

هذه السياسة التي فرضها القادة المتسلقين إلى قمة هرم السلطة، بعثرت المسلمين وأبعدتهم عن الدولة كقطيع غنم داهمته الذئاب، أو "كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة" ويكفي مثلاً ما فعله جمال باشا وطلعت باشا. أما مقدمة مكافأة المصيبة من جهة القدر، فهي ارتقاء خمسة ملايين من هذه الأمة إلى مرتبة الولاية والثواب الجزيل بالاستشهاد أو الجهاد. الخلاصة: إننا لا نحمل هؤلاء الثلاثة الخطأ كله كما فعل "حزب الحرية والائتلاف"، ونقول من جهة القدر كما يقول المثل: "**إذا جاء القدر، عمي البصر**"![١٧١]

١٧٤- هل "تهجير الأرمن" سنة ١٣٣٣هـ/١٩١٥م حركة تطهير عرقي ومذبحة كما تدعي المنظمات الأرمنية وكتاب غربيون؟ وما حقيقة الأحداث؟

نذكر ما يأتي لبيان هذه المسألة:

١- عاش الأرمن على مر التاريخ في الوطن العثماني في وئام بعقد الذمة حسب الأحكام الشرعية ووصفوا لذلك "بالملّة الصادقة" في التعابير العثمانية كما وردت في الوثائق، ومنحوا كل الحرية والحق كمواطنين من أهل الذمة. وأود أن أسأل هنا، هل يتصور بقاء أقليات قائمة حتى اليوم، لولا حماية المسلمين الأتراك لحقوقها وحرياتها منذ سنة ٤٦٣هـ/١٠٧١م، وهي تسعة قرون طويلة؟ وهل بقي أثر لأقلية مسلمة في هذه الحقبة الزمنية في أسبانيا مثلاً؟ ألا يدل ذلك على اختلاف سلوك الأوروبيين وأمم النصارى عن سلوك المسلمين الأتراك؟ لقد حُفظت الحريات الأساسية وحرية الدين والمعتقد للأرمن بمعايير الشريعة الإسلامية السمحة.

وبعد التنظيمات، في حكم الاتحاد والترقي خاصة، أطلقت الحقوق السياسية للمسلمين والأرمن سواء بسواء، بل عرف السلطان عبد الحميد الثاني بلقب "قاتل الأرمن"! دفاعاً عن

---

[١٧١] Tunaya, Tarık Zafer, Türkiye'de Siyasal Partiler, İkinci Meşrutiyet Dönemi, (الاحزاب السياسية في تركيا) İstanbul ١٩٨٨, v. ١, p. ١٩-٤٠; Hanioğlu, Şükrü, Bir Siyasal Örgüt Olarak Osmanlı İttihâd ve Terakki Cemiyeti ve Jön Türklük (الاتحاد والترقي العثماني وتركيا الفتاة), v. ١, İstanbul ١٩٨٩, p. ١٧٣-٦٥٠; Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٣١-٦٧٢; Badıllı, Tarihçe-i Hayat, v. ١, p. ٣٧٤-٣٨٨; Akçuraoğlu Yusuf, "Osmanlı Devleti Umumi Harp'de Bitaraf Kalabilir miydi?", p. ١-٢٩.

حقوقهم، مع أن الوزارة في عهده ضمت وزير الخزينة الخاصة (السلطانيه) "آغوب باشا"! ورفع الاتحاديون شأن الأرمن بلا بصيرة، إلى درجة تعيين "جبريال نورادونكيان" وزيراً للخارجية، وقد خان الدولة العثمانية.

رد الأرمن على إحسان الدولة العثمانية بالعصيان استناداً إلى المادة ٦١ من معاهدة برلين وبتحريض من روسيا، وبدأوا بذبح المسلمين وخصوصاً الأكراد، في شرق وجنوب الشرق، ونشروا الرعب لقمعهم وتهجيرهم، لأن الأرمن لم يشكلوا أغلبية في هذه الولايات مطلقاً.

مارست عصابات جمعية خنجاق (المؤسسة سنة ١٣٠٤هـ/١٨٨٦م) وجمعية الطاشناق الأرمنيتين أنواع الأرهاب في الديار العثمانية، ولما وضع السلطان عبد الحميد حداً لهذه الأعمال بتشكيل "الأفواج الحميدية"، نعتوه "بالسلطان الأحمر" ! ولقد اشغل حمبرسوم بوياجيان رافع لواء العصيان في ساسون سنة ١٣١٢هـ/١٨٩٤م مقعداً نيابياً عن "خربوط" في البرلمان العثماني. وظهر جلياً أن الأرمن يتحركون بأوامر المخابرات الأجنبية في ثنايا مؤامرة التفجير لاغتيال السلطان عبد الحميد وحركات التمرد المتكررة في إستانبول.

ولما دخلت الدولة العثمانية الحرب في ١٠ ذو الحجة ١٣٣٢هـ/٢٩ تشرين الأول ١٩١٤م، وجه الأرمن طعناتهم في الظهر تسانداً مع روسيا، وبادروا بقتل المسلمين في الشرق، إذ انسحب الروس من "وان" وسلموها إلى الأرمن (٢٢ رمضان ١٣٣٣هـ/٣ آب ١٩١٥م).

كان عدد الأرمن في المناطق الشرقية والجنوبية الشرقية مليونا وثلاثمائة ألف، ويشكلون ٥% من مجموع السكان في ذلك الوقت، ولم تفلح التدابير المتخذة في إيقاف المذابح ضد المسلمين، فأصدر وزير الداخلية طلعت بك في جُمادى الآخرة ١٣٣٣هـ/نيسان ١٩١٥م التعليمات بتهجير نصف مليون من هؤلاء الأرمن، بقصد إبعادهم عن طريق الجيش الروسي. ولا خلاف أن بعض هؤلاء المهجرين إلى العراق وسوريا تحت إدارة الجيش قد ماتوا لتعرضهم إلى ظروف المسير القاسية ونقص المؤن والقتل من قبل الأهالي بدافع الثأر والانتقام للمذابح السابقة، ويقدر عدد المسلمين الذين قتلهم الأرمن بمليون مسلم. إن المسؤولين والضباط الأمريكيين الذين عايشوا الأحداث، رفضوا مزاعم الأرمن عن "التطهير العرقي والقتل الجماعي" رغماً عن تطبيل الدول الأوروبية، بل أفادوا بوقوع مذابح جماعية تعرض لها المسلمون ! وهذه التقارير محفوظة في الأرشيف الأمريكي.

٢- التزمت الدول التركية الإسلامية بلا استثناء، وعلى رأسها الدولة العثمانية، بالقواعد الشرعية في حركاتها العسكرية، وقد منعت الشريعة الغراء من أفعال ضد الأعداء المحاربين في ساحة القتال.. .فكيف بإباحة الإبادة العرقية والمذابح الجماعية؟! إن من أهم أسباب الانتصارات التي حققها أجدادنا على مر التاريخ هو رعاية هذه القواعد الشرعية.

ويعلم المتدبر أن الانتصارات عقدت لهذه الجيوش بقدر التزامها بالشرع الشريف. ونذكر هنا سريعاً أفعالاً حرمتها الشريعة لنتصور استحالة الإبادة العرقية والمذابح الجماعية:- قتل العدو المحارب تعذيباً، وقتل غير المحاربين مثل النساء والأطفال والعبيد والخدم المصاحبين للخدمة والعجزة من ذوي العاهات أو المرضى المزمنين والمسنين والمرضى والمجانين والرهبان ورجال الدين (مالم يشتركوا في القتال بنفس أو فكر أو مال). كذلك، حرّمت المثلة بالإنسان أو الحيوان، وأمرنا بحفظ العهود ومنعنا من نقضها، ومنعنا من اتلاف الزروع وقطع الاشجار بغير سبب حربي ملجئ، ومن هتك الأعراض وقتل الرهائن، وتقطيع الرؤوس والأعضاء، ومن الإبادة الجماعية وقتل آباء المحاربين أو أقربائهم، ومن قتل أصحاب الحرف والتجار الذين لا علاقة لهم بالقتال... وغيرها كثير.

ولا تخفى هذه القواعد المعمول بها في القوانين العثمانية على طلعت بك، حين إصداره لتعليمات التهجير، وقد عرضت وثائق الأرشيف العثماني منذ سنة ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م أمام أنظار الباحثين، ودعي أصحاب الادعاء -بتحدٍّ صريح- لإثبات دعواهم، فلم يجد أي باحث مسلم أو غير مسلم وثيقة واحدة تثبت أن الدولة العثمانية قامت بالإبادة العرقية والقتل الجماعي.

٣- المستند الشرعي للتهجير هو تهجير النبي صلى الله عليه وسلم ليهود بني قريظة لنقضهم الميثاق مع المسلمين وتعاونهم مع المشركين ضد المدينة المنورة وهم يتقاسمون العيش فيها مع المسلمين، فدلَّ ذلك على جواز التهجير للسبب نفسه، وهو ما حصل في جُمادى الآخرة ١٣٣٣هـ/١٩١٥م.

خلاصة القول هو: أن الشعب التركي المسلم لم يمارس المذابح والإبادة العرقية ضد الأرمن حسب الادعاءات الباطلة المتكررة منذ مائة عام تقريباً. هذه الدعاوى الكاذبة ليست

علمية أو تاريخية، بل سياسية بحتة، وخير جواب على هذه الأباطيل هو ما فعلته سلطات الجمهورية التركية بفتح وثائق الأرشيف العثماني أمام أنظار الباحثين جميعاً[١٧٢].

١٧٥- ما الأحداث التي زرعت بذور الفتنة بين العرب والترك وهم إخوة مسلمون؟

ندرج هنا أسباباً تاريخية تثير الغم والحزن، أشاعت مفاهيم خاطئة لدى إخواننا العرب المسلمين مفادها أن اخوانهم المسلمين الأتراك مستعمرون لبلادهم، وبالضد عندنا -خصوصاً في العهد الجمهوري التركي- أشاعت الكراهية ضد العرب المسلمين.

السبب الأول: وجدت انكلتره وفرنسا والدول الأوروبية في وشيجة الأخوة الإسلامية والخلافة عقبة في سبيل مطامعها، فدسَّت بين صفوف الشعبين المسلمين عملاءها -مثل لورنس وغيره-، فنجحوا في زرع بذور الفرقة بينهما. إن العقلاء والعالمين ببواطن الأمور في كلا الشعبين صاروا يتقبلون هذه الحقيقة، ونرى أن العلاقات الباردة بيننا وبين إخواننا العرب ضرر كبير وخطر عظيم.

السبب الثاني : وجد بعض الأتراك من "دعاة تقليد الغرب" أن وضع الحواجز بين الشعب التركي وبين اللغة العربية والشعب العربي، هو خير وسيلة لإبعاد الأتراك عن الإسلام.

السبب الثالث: شجع الغرب بعض العرب، وخصوصاً النصارى منهم، على كراهية الأتراك. إن مناهج التعليم -وقد أعد أصولها المستشرقون- ومؤسسات الثقافة، تلقن الشباب بأن العثمانيين مستعمرون وظلمة وجهلة، وتستفز مشاعر البغض بالخلافات السياسية أو الحدودية، وتمحو الآثار الحضارية العثمانية.

---

[١٧٢] سورة الحشر: ١-٢ ؛ Elmalı, Muhammed Hamdi, Hak Dini Kur'ân Dili, p. ٤٨٠٦-٤٨١٩; Süslü, Azmi, Ermeniler ve ١٩١٥ Tehcir Olayı (الأرمن وواقعة التهجير سنة ١٩١٥), Ankara ١٩٩٠, p. ٦١-١٧٧; Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٥٩-٦٦٢; Uras, Esat, Tarihte Ermeniler ve Ermeni Meselesi (الأرمن والمسألة الأرمنية في التاريخ), İstanbul ١٩٨٧, p. ٦٣٩-١٤٩; Sonyel, Salâhi R., "Yeni Belgelerin ışığı Altında Ermeniler Tehcirleri", (تهجير الأرمن في ضوء وثائق جديدة) Belleten, v. XXV١, sayı ١٤١(١٩٧٢), p. ٣١-٤٩; Sonyel, Salâhi R., "Tehcir ve "Kırımlar" Konusunda Ermeni Propogandası Hıristiyanlık Dünyasını Nasıl Aldattı?", (كيف خدع العالم المسيحي بالدعايات الأرمنية) Belleten, v. XL١, sayı ١٦١(١٩٧٧), p. ١٣٧-١٧٥

السبب الرابع: الثورة العربية التي شجعها الإنكليز والفرنسيون أثناء الحرب العالمية الأولى، والإجراءات الخاطئة لداعية "القومية التركية" جمال باشا وغيره، ضد دعاة القومية العربية، مثل قرارات الإعدام لديوان الحرب العرفي في عاليه.

١٧٦ – ما حقيقة أحداث "الثورة العربية" ؟ "والدفاع عن المدينة" الشهير بقيادة فخرالدين باشا؟

حافظت الدولة العثمانية على تقليد متوارث يرجع إلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم بتسليم إدارة مكة المكرمة (التي التحقت بالبلاد العثمانية في زمن السلطان ياووز سليم) إلى "شريفها" بتعيينه والياً عليها. وأيضاً، اعتمدت تقليداً آخر يدعم الحياة الاقتصادية لأهل مكة والمدينة، هو إرسال هدية "الصرة" سنوياً في احتفال خاص. تحسَّب السلطان عبد الحميد من تحريك العرب ضد الدولة العثمانية وتزعزعت ثقته بالشريف حسين باشا وأبنائه، فألزمهم بالإقامة في إستانبول وعطل عودتهم إلى الحجاز. ولما استلم الاتحاد والترقي السلطة، أعاد حقوق من سماهم "بالمنكوبين"، ومنهم الشريف حسين باشا، فأعادوه شريفاً لمكة.

سنحت الفرصة للشريف حسين باشا، لإعلان الثورة ضد العثمانيين أثناء الحرب العالمية الأولى (ربيع الأول ١٣٣٤هـ/كانون الثاني ١٩١٦م) بتأييد من الإنكليز ووعود بمملكة عربية يكون هو ملكها، ثم أعلن الانفصال عن الدولة العثمانية في شعبان ١٣٣٤هـ /حزيران ١٩١٦م. وفي الحقيقة إن القول باشتراك العرب كافة في هذه الثورة خطأ تأريخي يزعزع أواصر الاخوة الإسلامية، وينبغي إمعان النظر في دوافعها الكامنة.

إن البيان الأول للثورة العربية يحتج باستخفاف الاتحاد والترقي بمقام الخلافة والتصرفات المخالفة للشريعة الغراء، لقد لعب الإنكليزوالفرنسيون لعبة ماكرة بتشجيع الاتحاد والترقي على تعيين وزراء يعرف عنهم شرب الخمر من جهة، وتحريض المسلمين من العرب والأكراد على الثورة ضد الدولة لحماية الشريعة، ونقر لهم بالنجاح في مثل هذه المؤامرات واللعب بعقول المسلمين.

سيطرت قوات الشريف حسين باشا على مكة وجُدَّة، وأزاحت من طريقها والى الحجاز بيسر، لكن الفرقة التابعة للجيش السادس في المدينة بقيادة فخرالدين باشا (الملقب بنمر الصحراء)، بقيت صامدة، بذل العميد لورنس (الضابط في المخابرات البريطانية والشهير بلورنس العرب) أقصى الجهد لحشد العشائر العربية وقهر صمود الجيش العثماني وبعثرة قوته وأشغاله،

فضعف الجيش العثماني المترنح تحت ضربات القوات العربية، عن مقاومة الإنكليز في غزة، فاحتلوها في صفر ١٣٣٥هـ/كانون الأول ١٩١٦م، ولم يغادروها بعد ذلك إلا ليسلموا فلسطين لليهود.

لقد خلفت الثورة العربية الجسد الإسلامي شلواً ممزقاً إلى عرب وترك، واحتلت القوات البريطانية والفرنسية بلاد الشام بمشاركة قوات الثورة العربية (محرم ١٣٣٧هـ/تشرين الأول ١٩١٨م). والمحزن أن قوات فيصل بن حسين، مبعوث (نائب) جدة في مجلس المبعوثين، حاصر وحدات عسكرية للدولة العثمانية في شمال دمشق واستشهد أكثرهم بعد معاناة شاقة من الجوع والعطش والعري، ولم يتحمل فخرالدين باشا الضربات الموجعة، فاضطر إلى تسليم المدينة المنورة والروضة المطهرة في ربيع الثاني ١٣٣٧هـ/كانون الثاني ١٩١٩م، بعد دفاع طويل باسل ومشرف، وتبعه استسلام الوحدات العثمانية في اليمن وعسير، وأخيراً انتهت هيمنة الدولة العثمانية على بلاد العرب كافة بمعاهدة لوزان في رمضان ١٣٤١هـ /٢٤ نيسان ١٩٢٣م.

إن هذه الحوادث المتقابلة النابعة من المؤامرات الخارجية، وضعت الحواجز بين المسلمين العرب والترك منذ قرن من الزمان، فماذا حصل بعد الثورة العربية؟ لم يحرك أمير نجد ساكناً ضد العثمانيين حتى سنة ١٣٣٤هـ/١٩١٦م، وبعد انسحاب الجيش العثماني أعلن ملكاً على نجد ثم استعاد الحجاز من الشريف حسين وأسس المملكة العربية السعودية، وخلف الإنكليز وعودهم مع الشريف حسين وأبنائه بتأسيس مملكة عربية، وضاعت فلسطين[١٧٣].

١٧٧- كيف تآمر الفرنسيون فخدعوا قوماً من أهل بلاد الشام ليفرقوا بين العرب والترك؟ وكيف أخطأ جمال باشا بتشكيل الديوان الحربي العرفي في عالية؟

عُهد إلى الزعيم الاتحادي القوي جمال باشا، إدارة الإيالات العربية، مع احتفاظه بمقام وزير الحربية، ويعني أن ولاة حلب والشام والحجاز وغيرهم من ولاة الايالات العربية، يتبعون تعليماته. كان جمال باشا قومياً تركيا وماسونياً وضعيف الدين، ولا يشبه أنور باشا في شيء،

---

١٧٣ Kandemir, Feridun, Medine Müdâfaası, (الدفاع عن المدينة) İstanbul ١٩٩١, p. ١١ et seq.; Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٦٢-٦٦٤; Sonyel, Salâhi R., "İngiliz Belgelerine Göre Medine Müdafii Fahrettin Paşa", (المدافع عن المدينة فريد باشا في الوثائق البريطانية) Belleten, v. XXV١, sayı ١٤٣(١٩٧٢), p. ٣٣٣-٣٧٥; Kıcıman, Naci Kâşif, Medine Müdafaası, Hicaz Bizden Nasıl Ayrıldı?, (الدفاع عن المدينة: كيف انفصل الحجاز عنا؟) İstanbul ١٩٧٦, p. ٥٥ et seq.

بادر بعد استقراره في دمشق، إلى مداهمة القنصلية الفرنسية ووضع يده على وثائقها السرية، وانفلت رشده حين اطلع على اتصال أكابر من العرب بالإنكليز والفرنسيين للعمل ضد العثمانيين، فأحالهم إلى ديوان الحرب العرفي الذي شكله في عالية (محكمة عسكرية). والحقيقة إنَّ رجال الدولة والأكابر في بلاد الشام تورطوا في التآمر ضد الدولة، ولكن علماء بارزين ورجالا من الذخائر المعنوية أعدموا أيضاً فيمن أعدموا.

كان في مقدمة هؤلاء المتآمرين مع الفرنسيين محمد شفيق مؤيد بك من آل العظم (١٢٧٨-١٣٣٤هـ/١٨٦١-١٩١٦م)، ولم يعد خافياً أن الفرنسيين عرضوا عروضاً مماثلة على فؤاد باشا كجه جي زادة، وأيضاً على جمال باشا نفسه سنة ١٣٣٢هـ/١٩١٤م، لكنهما رفضا التعامل معهم، ولعب الفرنسيون اللعبة نفسها في المغرب والجزائر وتونس. إن شفيق بك المستهدف بالمؤامرة، عمل رئيساً للكتاب عند السلطان عبد الحميد، وارتقى إلى مناصب رفيعة في الدولة، وانتخب مبعوثا (نائباً) عن دمشق في المجلس عام ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م، وتسنم كثير من أقربائه مناصب مهمة في الدولة العثمانية، فيبدو عسيراً على رجل مثل محمد شفيق بك العظم ان ينساق إلى تدبير تمرد بعاطفة القومية العربية، ومعروف أنَّ آل العظم رفدوا الدولة العثمانية بخمسة وعشرين وزيراً وما يزيد على مائة باشا! فلا يتصور منهم تآمراً في حال الحرب انسياقاً لعاطفة، ولكن خداعاً من المخابرات الإنكليزية! بدلالة تأسيس حقي بك العظم الجمعية اللامركزية في القاهرة فرعاً لجمعية عدم المركزية التي أسسها الأمير صباح الدين المعروف بولائه للانكليز.

ارتكب جمال باشا خطأً جسيماً بإعدام عشرين رجلاً من أشراف الشام، وفيهم محمد شفيق بك العظم وأبناء المجاهد الكبير الأمير عبد القادر الجزائري في رجب ١٩٣٤هـ/مايو ١٩١٦م. ونتذكر هنا الحكمة في اتباع عبد الحميد الثاني سياسة العفو، فلم ينفذ أحكام الإعدام ألبتة، إن مثل هذه الإعدامات هي أقصى ما تمناه الإنكليز والفرنسيون.

إن الدولة العثمانية لم تميز بين القوميات المسلمة إلى سنينها الأخيرة لاعتمادها على الأسس الإسلامية، بدليل تسنم محمود شوكت باشا وسعيد حليم باشا منصب الصدارة العظمى وهما من جذور عربية، لكن هذا الخطأ الذي ارتكبه جمال باشا، دخل التاريخ كنقطة تفرق بين العرب والترك في سياق دعوى القومية التركية للاتحاد والترقي بعد سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م، ولجمال باشا منهم خاصة، حتى بلغ الأمر إلى دعوى "الطورانية"، والإنفاذ السياسي لقرارات

محكمة عالية العسكرية، وتحريض الإنكليزوالفرنسيين للعرب منذ قرن على إقامة دولة عربية مستقلة، وتطور دعوى القومية العربية إلى درجة التطرف، وفي صفوف العرب النصارى خاصة. وشهادة للتاريخ، يصف علي فؤاد باشا (وهو رئيس جمال باشا عسكرياً) هذه الإعدامات بالطيش، أما مرؤوسه فالح رفقي اطاي، فيدافع عن آمره بحجة ثبوت العمالة للأجانب على المنفذ فيهم حكم الإعدام.

وسواء إن أصاب جمال باشا الحق أو أخطأ في قرارات الإعدام، بل مع تضييعه للصواب كما بيّنا فيما سبق، فلا يمكن تبرير تعاون الأخوة العرب مع الأجانب... بسبب الضرر الوخيم المرتد على المسلمين جميعاً، عرباً وتركاً. هذه الجفوة هي التي منعت المسلمين الاتراك من مديد العون إلى إخواننا السوريين حين استعانوا بنا أثناء نضالهم من أجل الاستقلال ضد المحتلين الفرنسيين بعد سنة ١٣٣٧هـ /١٩١٨م، مع حاجتهم إلينا.

لقد نجح البريطانيون والفرنسيون في إيقاع الجفوة بين أبناء الإسلام الأبطال من العرب والترك، وسحقهما معاً، ولعل الضرر الأكبر أصاب إخوتنا المسلمين العرب من هذه الفرقة، إذ انقلبوا من مواطنين سواسية في الحقوق والواجبات في الدولة العثمانية إلى شعوب تعاني وطأة الاستعمار ردحاً من الزمان[١٧٤].

٣٦ – عصر السلطان محمد وحيد الدين السادس

١٧٨– ما أهم المعلومات –وبإيجاز– عن السلطان وحيد الدين وأسرته والحوادث البارزة في عصره ؟

هو السلطان محمد وحيد الدين خان السادس، ويعرف رسمياً باسم محمد السادس، ويشتهر في لسان العوام باسم السلطان وحيد الدين. ولد في شعبان ١٢٧٧هـ/شباط ١٨٦١م بسراي "دولمه باغجه". أبوه السلطان عبد المجيد وأمه السيدة الرابعة كلستو (كلستان). صار ولي عهد السلطنة بعد ان قتل الاتحاديون ولي العهد يوسف عزالدين (ابن السلطان عبد العزيز) وألبسوا قتله صفة الانتحار. تسلم السلطنة في ٢٥ رمضان ١٣٣٦هـ/٤ تموز ١٩١٨م. وهو

---

[١٧٤] موفق بني المرج، السلطان عبد الحميد، المصدر السابق ص ٣٠١-٣٦٨؛ عالية ديوان حرب عرفيسنده تدقيق اولونان مسأله يي سياسيه حقنده ايضاحات/٤، اوردوي همايون طرفندن نشر ايلدمشدر، درسعادت ١٣٣٢؛ Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٦٤-٦٦٩

عالم متبحر في الفقه الإسلامي، وعسكري ممتاز يحمل عنوان "مارشال إمبراطوري" من ألمانيا وعنوان "مشير" من الدولة العثمانية، يحب الموسيقى وله ألحان.

رافقه مصطفى كمال (أتاتورك لاحقاً) في سياحته إلى ألمانيا والنمسا بصفة ضابط مرافق (ياور)، واستمر ضابطاً مرافقاً فخرياً له بعد استلامه السلطنة مدة من الزمن. لما تولى السلطنة، قلده الشيخ التقي محمد بهاء الدين ولد جلبي، سيف عمر بن خطاب رضي الله عنه، يعرف عنه قوة إيمانه وصلاح حاله.

وممن عمل معه في سنوات سلطنته العصيبة المنتهية في ٣ ربيع الثاني ١٣٤١هـ/٢٢ تشرين الثاني ١٩٢٢م من الصدور العظام زعيم الاتحاد والترقي محمد طلعت باشا والداماد (الصهر) فريد باشا الذي شكل خمس حكومات، ومن شيوخ الإسلام عبدالله أفندي دري زادة، الشهير بفتواه الصادرة اضطراراً ضد القوات الملية (الشعبية المقاومة للاحتلال)، ومصطفى صبري أفندي، الموالي لحزب الحرية والأئتلاف.

وُقِّعتْ هدنة موندروس (وقف الحرب) ولما يمضى على تولي وحيد الدين للسلطنة أربعة أشهر (٢٥ محرم ١٣٣٧هـ/٣٠ تشرين الأول ١٩١٨م)، وتبعها احتلال دول الائتلاف لأراضي الدولة العثمانية، فاحتل الإنكليز الموصل في ١٣٣٧هـ/١٩١٨م، ووصلت سفنها في الشهر نفسه إلى مياه إستانبول واحتلت العاصمة رسمياً في ٢٦ جُمادى الآخرة ١٣٣٨هـ/١٦ آذار ١٩٢٠م.

إن مطالعة الإرادات السنية، بل وقرارات الصدارة، الصادرة بعد هذا اليوم، وكأنها تمثل إرادة السلطان وحيد الدين أو رغباته الحقيقية، ما هو إلا تفسير خاطئ وقراءة مغلوطة للتاريخ، والصحيح أن السلطان قرر مشاغلة قوات الاحتلال من جهة، وإسناد القوات الملية (الشعبية-المقاومة) وإقامة الدولة التركية الجديدة وإن أضرت به شخصياً. لقد أدرك ان نهاية الدولة العثمانية اقتربت، وأن إحياءها عسير، وهذا ما تشير إليه إجراءاته كلها.

لما حاصرت السفن الحربية إستانبول، وتوجهت مدافعها نحو سراي السلطنة، بدأ السلطان بالتشاور مع القادة المقربين عن سبل النهضة بحركة الاستقلال من الأناضول، واستمرت هذه المشاورات من دخول الأساطيل إلى مياه إستانبول في صفر ١٣٣٧-شعبان ١٣٣٧هـ /تشرين الثاني ١٩١٨-مايو ١٩١٩م، ومنها لقاءات متعددة مع مصطفى كمال،

وآخرها اجتماع سري معه في سراي يلدز، فتقرر بموجبها خروج مصطفى كمال بوظيفة رسمية إلى الأناضول وتأسيس سلطة شعبية.

لقد استحصل السلطان وحيد الدين رخصة من المفوضية العليا لدول الائتلاف بخروج مصطفى كمال إلى سامسون، وبذل ما في وسعه لتأييده، وهيأ له سفينة مناسبة نـــزل بها إلى سامسون في ١٩ شعبان ١٣٣٧هـــ/١٩ مايو ١٩١٩م، واستمر في إسناده بعد ذلك عن طريق حكوماته وبالرسائل المشفرة. إن وثائق الأرشيف العثماني تؤيد هذا الرأي، ولمزيد من المعلومات يراجع كتاب "sah baba" (السلطان الأب) لمراد برداقجى (بالتركية). وإن آخر ما قاله السلطان وحيد الدين لمصطفى كمال وهو يودعه: "**وفقك الحق تعالى**".

بعد احتلال إستانبول في ٢٦ جُمادى الآخرة ١٣٣٨هـــ/١٦ آذار ١٩٢٠م، اجتمع مجلس الشعب في أنقرة بتاريخ ٥ شعبان ١٣٣٨هـــ/٢٣ نيسان ١٩٢٠م، ولم تستطع الدول المعادية أن تستحصل التوقيع على معاهدة سيفر من حكومة الدولة العثمانية المحتلة، ولا من حكومة أنقرة الثورية. بدأت الكوادر القيادية للقوات الملية (الشعبية)، وخصوصاً منهم مصطفى كمال ورفاقه، بتحقيق الانتصارات بنتيجة التضحيات العظيمة لشعب الأناضول المسلم، ثم عارضوا في البداية السلطنة فقط (سلطة الحكم والسياسة الممثلة في الشخصية المعنوية للسلطان – الخليفة)، رغماً عن مخالفة رئيس الوزراء رؤوف اورباي، ورغماً عن الخطابات والخطب العلنية بأنهم لجأوا إلى الأناضول لإنقاذ الخلافة والخليفة السلطان.

بذل مصطفى كمال جهوده لتأسيس الجمهورية وتعيينه رئيساً للجمهورية، واستصدر قراراً من مجلس الشعب بإلغاء صلاحيات السلطنة (صلاحيات الحكم والسياسة)، دون الخلافة، بتاريخ ١١ ربيع الأول ١٣٤١هـــ/١ تشرين الثاني ١٩٢٢م، فجرد وحيد الدين من صلاحياته الإدارية والسياسية وأبقى له مقام الخلافة. وقد لمس وحيد الدين نوايا حكومة أنقرة لمسَ اليد، بحادث خطف علي كمال بك (وزير السلطان وصحفي عثماني بارز) إلى مدينة إزميت وقتله ضرباً وركلاً، فترك إستانبول في ٢٨ ربيع الأول ١٣٤١هـــ/١٨ تشرين الثاني ١٩٢٢م حتى لا يتعرض إلى مزيد من الإهانات، ولا يعرض الدولة الجديدة إلى مزيد من المتاعب، وقد انتهت الدولة العثمانية فعلاً في ١٥ ربيع الأول ١٣٤١هـــ/٥ تشرين الثاني ١٩٢٢م بهيمنة حاكمية الدولة الشعبية المؤسسة في أنقرة على إستانبول.

انتقل وحيد الدين إلى مالطة، فالحجاز، فمصر، ثم سان ريمو في إيطاليا، ومات فيها هماً وحزناً في ٤ ذي القعدة ١٣٤٤هـ/١٦ مايو ١٩٢٦م، ونقل جثمانه إلى دمشق ليدفن في مقبرة مسجد السلطان ياووز سليم فيها.

زوجاته: ١- أمينة نازك أداء، السيدة الأولى ٢- شادية مودة، السيدة الثانية ٣- السيدة انشراح، ٤- نوارة، السيدة الثالثة ٥- السيدة نعمت نوزاد. **أولاده:** ١- محمد آرطغرل ٢- منيرة ٣- رقية صبيحة ٤- فاطمة علويه ٥- فنيرة[١٧٥].

١٧٩ - هل كان السلطان وحيد الدين خائناً للوطن ؟ وهل خرج مصطفى كمال إلى سامسون في ١٩ شعبان ١٣٣٧هـ/١٩ مايو ١٩١٩م بنفسه ومستقلاً بقراره ؟

نؤكد قبل كل شيء، أن الدولة العثمانية ودولة الجمهورية التركية، بشرِّهما وخيرِهما، هما من نتاج الشعب التركي المسلم، ولا خير يرتجى من تشويه صورة الأجداد، ولا ينكر ظهور رجال أخيار أو أشرار في سير التاريخ، وقد يبدر من رجل صالح عملاً سيّئاً ومن رجل طالح عملاً حسناً، فليس معقولاً رد الأشياء كلها أو قبولها كلها إجمالاً.

بناءً على ذلك، لا يلزم من الاعتراف بمنجزات ناجحة لمصطفى كمال، العداء للسلطان وحيد الدين، كما لا يلزم من تعداد فضائل السلطان وحيد الدين العداء لمصطفى كمال. ومن الواضح للعيان أن ماكتب في العهد الجمهوري عن خروج مصطفى كمال إلى سامسون، وعن السلطان وحيد الدين، فيه تحامل من طرف واحد، وهو ما نبتعد عنه، ونرى في كتابنا هذا إصلاح ذات البين واحتضان الدولة العثمانية والجمهورية، زد على ذلك، أن ما يهمنا هو دوام الدولة والشعب، وليس أفراد الرجال.

بعد هذه المقدمات العامة، نقول:

---

١٧٥ BA, DH-ŞFR, Dosya, ٩٩, Belge, ١٣٧, ٢٣١, ٣٠٨, ٣٢٨, ٣٨٧; Özsoy, Osman, Saltanat'tan Cumhuriyet'e Giden Yolda Kurtuluş Savaşı'nın Perde Arkası, المستور من حرب الاستقلال في الانتقال من السلطنة إلى الجمهورية İstanbul ١٩٩٩, p. ١٢٢ et seq.; Uluçay, Padişahların Kadınları ve Kızları, p. ١٨٤-١٨٧; Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٧٢-٦٧٥; Devletler ve Hânedânlar, v. ١١, p. ٣٣٩-٣٤٥; Sonyel, Salâhi R., "Son Osmanlı Padişahı Vahidettin ve İngilizler", (السلطان العثماني الأخير وحيدالدين والانكليز) Belleten, v. XXX١X, sayı ١٥٤(١٩٧٥), p. ٢٥٧-٢٦٤.

١- إن مصطفى كمال ورفاقه في السلاح هم ضباط عثمانيون بلا استثناء، ومصطفى كمال بذاته "ياور" السلطان (الضابط المرافق له) في ولايته للعهد وولايته للسلطنة.

٢- إن بذور القوات الملية (المقاومة الشعبية وحرب الاستقلال) زُرعت عند دخول السفن المعادية إلى مياه إستانبول، وإن حرب الاستقلال ليست من صنع رجل واحد، بل من نهضة أمة، ومصطفى كمال رجل من هذه الأمة، والسلطان وحيد الدين أيضاً رجل منها، فعندما توجهت فوهة المدافع المعادية نحو سراي السلطان، صرف وحيد الدين ورجالات الدولة العثمانية جهودهم من أجل إرسال قائد إلى الأناضول لرعاية بذرة الاستقلال، فقد اجتمعا الدولة العثمانية في ليلة من ليالي جُمادى الآخرة ١٣٣٧هـ/آذار١٩١٩م بمنزل في "أَرن كوي" من ضواحي إستانبول، وناقشوا تسليم هذه القيادة إلى نوري باشا أو الاميرال رأفت بك أو مصطفى كمال الذي أبلى بلاءً حسناً في معركة "جناق قلعة"، ثم اصطحب الصدر الأعظم معه مصطفى كمال وقدمه إلى السلطان وحيد الدين على أنه الرجل الذي اختاره العسكر.

حَذّر سامي بك ووزير الحربية شاكر باشا السلطان وحيد الدين من الأفكار الجمهورية لمصطفى كمال ومن احتمال إبعاده للعائلة السلطانية، فرد وحيد الدين بأن المهم هو الوطن والدولة، وليس آل عثمان! في ظل هذه الظروف، تقرر إرسال مصطفى كمال إلى الأناضول تحت غطاء مهمة "مفتش" لقطعات الفيلق التاسع، والتقى مع السلطان وحيد الدين في اجتماعات خاصة عديدة.

واضطلع وحيد الدين بإقناع الإنكليز لتعيين مصطفى كمال لهذه المهمة، ونشر بعد ذلك تعليمات تتضمن صلاحيات مصطفى كمال في ٦ شعبان ١٣٣٨هـ/٦ مايو ١٩١٩م. لقد نجحت اللعبة الدبلوماسية بمهارة فائقة، فتحددت أسماء الذين يرافقون مصطفى كمال في الباخرة "باندرمه"، واستحصلت موافقات المغادرة لهم بأوامر السلطان وحيد الدين، وتحمل نفقات المهمة والسفر بنفسه وصرفها من أمواله الخاصة ومن النفقات السرية.

يقول مصطفى كمال نفسه: إن السلطان وحيد الدين قال له في لقائهما الأخيرة في ١٥ شعبان ١٣٣٨هـ/١٥ مايو ١٩١٩م: **"يا باشا، يا باشا، خدمت الدولة حتى الآن خدمات جليلة، ولكن ما تقدمه من خدمة اليوم قد تكون أجلّها جميعاً. يا باشا، تستطيع أن تنقذ الدولة"!**

قبل إبحار السفينة العثمانية "باندرمه" في صباح ١٥ شعبان ١٣٣٨هـ/١٥ مايو ١٩١٩م، التقى مصطفى كمال بأركان الدولة العثمانية واستمع إلى نصائحهم في إقامة سلطة

مستقلة، ثم توجه إلى سراي يلدز للتوديع، فقال له السلطان وحيد الدين: "**ليوفقك الحق تعالى**"، فرد عليه مصطفى كمال: "**ربما ينقل عني أهل الفساد أشياء مغلوطة، فأرجو تكذيبها وإبعاد الشك والشبهة في إخلاصي**".

صادق مجلس الوزراء بالاتفاق على تعليمات الصلاحيات الممنوحة لمصطفى كمال في ١٦ شعبان ١٣٣٨هـ/١٦ مايو ١٩١٩م أثناء إبحاره إلى سامسون، وتقرر تحميل نفقات المرحلة الأولى بكاملها على المصروفات السرية. ونفهم من وثائق الأرشيف اتخاذ ما يلزم من التدابير لتأسيس دولة جديدة، وأن الحكومة العثمانية أبلغت مصطفى كمال (برسائل مشفرة) بالتطورات المهمة في منطقة مهماته. وقد استقبل استقبالاً حاراً من أهل سامسون حينما وصلها في ١٩ شعبان ١٣٣٨هـ /١٩مايو ١٩١٩م إلى درجة أثارت شبهات الإنكليز من مقاصد إرساله.

انعقد اجتماع مجلس الشعب في أنقرة بتاريخ ٥ شعبان ١٣٣٩ هـ/٢٣ نيسان ١٩٢٠م، واحتلت القوات المعادية إستانبول في ٢٨ شعبان ١٣٣٨ هـ/١٦ مايو ١٩٢٠ مع مخالفة هذا الاحتلال لشروط وقف الحرب.

من جهة أخرى، انفتح شرخ كبير بين السلطان وحيد الدين ومصطفى كمال، بتأثير تداعيات احتلال اليونان لإزمير والتطورات الجارية في الأناضول ومطالبة مصطفى كمال بالجمهورية، خلافاً لآراء شخصيات أخرى مثل رؤوف بك... لم يعمل وحيد الدين عملاً واحداً ضد القوات الملية (الشعبية) أو مجلس الشعب في المدة المحصورة بين ١٣٣٩-١٣٤١هـ/١٩٢٠-١٩٢٢م، مع أن السلطة الفعلية انتقلت إلى مجلس الشعب، بل قام بتصرفات تهدئ قوات الاحتلال وتماطلها، وتسهل أمور القوات الشعبية سراً وبحدود الإمكان، فلم يغير موقعه إلى الصف المعادي لحركة تحرير الأناضول مع استمرار وسائل الاعلام في أنقرة ببث الدعايات المغرضة ضده وبعض مداخلات الداماد فريد باشا لدى الإنكليز. لقد صدرت تعليمات إلى وزارة الداخلية في إستانبول بالاجابة على استفسار رسمي لولاية "باليكسير" عن معاقبة المتعاونين مع القوات الشعبية، بعدم معاقبتهم من أجل ذلك.

اذن، السلطان وحيد الدين لم يخن الوطن، بل هو وطني ضحى بالتاج والسلطنة من أجل استقلال الوطن، فإنه لم يعرقل مسيرة القوات الشعبية إذ فشلت مساعية في تحرير إستانبول، و لم

يستخدم مقام الخلافة في شخصه ضد القوات الشعبية في الأناضول حتى بعد مغادرته إستانبول، ورغماً عن تحريض الإنكليز والإيطاليين، لكنه امتنع عن ذلك بقوة إيمانه وبدافع حب الوطن.

٣- إن خير دليل على ما ذكرناه، هو ما كتبه السلطان وحيد الدين نفسه في الأجزاء المنشورة من مذكراته بعد سبعين عاماً من تسطيرها، مع ما شابها من مرارة وحزن ينم عن حال نفس تعاني من آلام التشريد (مترجمة عن نص ميسر منقول إلى التركية الحديثة أورده مراد بارداقجي في كتابه):

"سيظهر جلياً مما أقول، بأني جعلت نفسي وحدها درعاً في وجه المصائب المتتابعة واحدة بعد أخرى أثناء وقف الحرب (١٣٣٧هـ/١٩١٨م) والتي ورثتها عن المقصرين المسؤولين عن نتائج الحرب العالمية الأولى (يقصد الاتحاديين الذين قادوا الدولة إلى الحرب).

في الحقيقة، كنت أعاني من مواجهة دول الائتلاف المنتصرة في الحرب والمهددة لمركز الخلافة وقيودها المفروضة علي، وفي الطرف الآخر، من الخيانة والتصرفات المتمردة ضدي، الصادرة من مصطفى كمال، "ياوري" (أي الضابط المرافق لي) الذي أرسلته موظفاً إلى الأناضول ببذل الجهد والوسائل السرية ليقاوم اليونانيين المحتلين للأناضول.

لقد اخترت طريق التضحية وسرت فيه بإصرار من أجل مصالح وطني العزيز، فلم أبال بتصورات وقناعات لدي عن تغيير يطرأ على شكل القوات الشعبية أو كنهها في المستقبل، ولهذا الغرض وحده، نصبت حكومات تخدم المقاصد الملية (الوطنية) ودعمت القوات الشعبية سنوات طويلة وبذلت جهدي لتقويتها.

وإني سوف أحدد وأعلن الوثائق التي تدل على مدى الأوضاع الخطيرة المحيطة بإعدادي شخصياً للنصر المتحقق في الأناضول، والأوراق المهمة التي تشير إلى الحفاظ على مقام السلطنة بموجب القانون الأساسي (الدستور)، ليعلم الرأي العام من هو خادم للإسلام ومن هو هادم له".

وإن قول مصطفى كمال نفسه ساعة سماعه بوفاة وحيد الدين تؤيد ما مرّ آنفاً، إذ قال: **"مات رجل سامق الشرف، كان في وسعه إذا شاء أن يأخذ معه جواهر سراي "طوب قابو" كلها، ثم يؤسس جيشاً بها ويعود كما ذهب".** إن كل جملة ذكرناها هنا، مدعمة بوثائق الأرشيف وبالمصادر الموثقة، ونرى أن رد التاريخ إلى الحق لن يضر بإنسان[١٧٦].

---

١٧٦ BA, DUİT, ٧٦/٣, Gömlek ٦٥ (Mustafa Kemal Paşa bin Ali Rıza'ya Osmanî Nişanı verilmesi); (منح النيشان العثماني لمصطفى كمال باشا بن علي رضا) DH-ŞFR, Dosya: ٩٨, Belge (رقم. ٩٨, Dosya: ٩٩, Belge: ١٣٧, ٢٣١, ٣٠٨, ٣٢٨, ٣٧٥, ٣٨٧; Dosya: ١٠١, Belge: ٦; Dahiliye Nezâreti Umûr-ı Mahalliye ve Vilâyât Müdiriyeti Kalemi Analitik Envanteri (DH-UMVM), Dosya: ٦/٢, Belge: ٤٠, ٤٢; Dosya: ١١/٤٥-٢١, Belge: ١-٦٨; DH-KMS, Dosya: ٦٢, Belge: ٨; (وثائق وزارة الداخلية — الامور المحلية — قلم مديرية الولايات بالارقام المذكورة هنا) Bardakçı,

٣٧ – انهيار الدولة العثمانية وعصر عبد المجيد الثاني

١٨٠– ما أهم المعلومات –وبإيجاز– عن الخليفة عبد المجيد وأولاده والحوادث المهمة في عصره؟ وكيف طُرِد آل عثمان إلى خارج تركيا؟

ولد عبد المجيد الثاني في محرم ١٢٨٥هـ/مايو ١٨٦٨م بقصر (سراي) "دولمه باغجه". أبوه السلطان عبد العزيز وأمه السيدة حيران دِل. نُصِّب في مقام الخلافة بتاريخ ١٨ربيع الأول ١٣٤١هـ/١٨ تشرين الثاني ١٩٢٢م وبعنوان "الخليفة عبدالمجيد افندي". استمرت خلافته سنة وثلاثة أشهر خلافة حكمية (معنوية) بغير صلاحيات السلطنة (القوة الإجرائية) فهو خليفة بلا سلطنة. يجيد ست لغات أجنبية ومنها العربية والفارسية والفرنسية، وهو خطاط ماهر ورسام ومؤلف، وله مصنف من اثني عشر مجلداً يضم مذكراته محفوظ حتى الآن عند بنته، وفيه ما ينير صفحات مهمة من التاريخ.

دخلت القوات الشعبية إستانبول في ٨ رجب ١٣٤٠هـ/٦ آذار ١٩٢٢م، وأعلن النظام الجمهوري في ١٩ ربيع الأول ١٣٤٢هـ/٢٩ تشرين الأول ١٩٢٣م، فصارت أنقرة مقراً للجمهورية التركية وإستانبول مقراً للخلافة. أبدى الإنكليز إصراراً على إلغاء مؤسسة الخلافة لعلمهم أنها الرابطة الوحيدة للاتحاد الإسلامي، لكن نواب المجلس الأول للشعب (البرلمان) لم يسمحوا لهذه الرغبات أن تتحقق، لذلك أجريت انتخابات مبكرة قبل إتمام هذا المجلس للدورة العادية، فمرّت الموافقة على قرار إلغاء الخلافة من النواب الجدد لمجلس الشعب (الثاني) بتاريخ ٢٧ رجب ١٣٤٢هـ/٣ آذار ١٩٢٤م. ولقد ظهر جلياً من كل جهة أن الضغوط البريطانية وقفت وراء إلغاء الخلافة. وهكذا انقطعت سلسلة الخلافة المبتدئة بأبي بكر رضي الله عنه الخليفة الأول، والمنتهية بعبد المجيد الخليفة الثاني بعد المائة.

بعد سلب الخلافة من آل عثمان، سعى ملك الحجاز الشريف حسين، كذلك ملك مصر فؤاد، أن يتقلدوا بهذا العنوان، لكنهما لم يفلحا لممانعة الإنكليزمن إحياء هذا المقام على أي وجه

Murad, Şahbaba, Osmanoğullarının Son Hükümdarı V١. Mehmed Vahidüddin Han'ın Hayatı, Hatıraları ve Özel Mektupları, İstanbul ١٩٩٨, p. ٤١٣, ٤١٦) آخر سلاطين آل عثمان: محمد وحيدالدين السادس، سيرته، ومذكراته ورسائله الخاصة). وانظر الطبعة الاولى غير المحذوفة من قبل الرقابة على المطبوعات للاطلاع على تمام الصفحة ٤١٦. وايضاً، يشكل الكتاب كله دليلاً قوياً على ما ذكرناه Özsoy, Osman, Saltanat'tan Cumhuriyet'e Giden Yolda Kurtuluş Savaşı'nın Perde Arkası, p. ١٢٧–١٤٨. ونكتفي بهذا القدر من المصادر لامكان التوصل إليها عن طريق ما ذكرنا من المصادر.

من الوجوه. وفي الواقع إن مجلس الشعب (التركي) حمل على عاتقه رسمياً وظائف الخلافة، لذلك فلا يزال عنوان الخلافة منوطاً بالشخصية المعنوية لمجلس الشعب (التركي)! فيما بعد، بذل الملك فيصل (ملك السعودية) جهداً لنوال هذا المقام.

ويشير مؤرخو العهد الجمهوري إلى رغبة مصطفى كمال بالاكتفاء بإبعاد أنجال السلاطين (الشهزادة: وهم أبناء السلطان الذكور) من آل عثمان، لكن الموقف الصارم لعصمت اينونو ادى إلى طرد آل عثمان جميعاً من الوطن الذي أورثوه إيانا، وتشريدهم عنه نفياً وتغريباً، فساقوا الخليفة عبد المجيد وأقرباءه أولاً إلى "جطالجة" (ناحية قريبة من إستانبول)، واخرجوهم منها بالقطار إلى خارج تركيا، وصودرت ممتلكات آل عثمان، وأبعد أصحاب الوطن بلا أصحاب إلى ديار الأغراب، فتفرقوا في بلاد العالم، واختار كثير منهم بيروت أو "نيس" في فرنسا، ثم القاهرة والاسكندرية.

توفي الخليفة عبد المجيد بائساً وفقيراً في باريس بتاريخ ٤ رمضان ١٣٦٣هـ /٢٣ آب ١٩٤٤م. أوصى بدفنه في إستانبول، لكن السلطات رفضت قبول جثمانه، وظل مدفوناً في باريس عشرة سنوات، ثم نقلت رفاته إلى الحرم الشريف بالمدينة المنورة. وهكذا ترك الخليفة عبد المجيد هذه الدنيا فقيراً ومديناً لا يملك حتى بيته الذي أقام فيه.

زوجاته: ١- شهسُوار، السيدة الأولى ٢- خير النساء، السيدة الثانية ٣- عطية مَهِستي، السيدة الثالثة ٤- بهروز، السيدة الرابعة. **أولاده:** ١- فاروق ٢- خديجة خيرية در الشهوار[١٧٧].

١٨١- متى استطاع أن يعود آل عثمان إلى وطنهم؟ ومن بقي في الحياة الآن من أنجال السلاطين (الشهزادات) ؟

لما تقرر طرد آل عثمان من تركيا، أرادوا الذهاب إلى مصر من بلاد المسلمين، لكن الملك فؤاد لم يأذن لهم، فتوجهوا إلى بيروت أو "نيس" في فرنسا، وتوجه بعضهم إلى أمريكا، ولم يرغب أي منهم بالبقاء في إنكلترة أو ألمانيا، وتجمعت ثلة منهم بعدئذٍ في القاهرة أو الإسكندرية، وبقي أكثرهم في باريس أو "نيس"، ومنهم الخليفة عبد المجيد.

---

١٧٧ Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٧٦-٦٧٩; Devletler ve Hânedânlar, v. ١١, p. ٣٤٦-٣٥٣.

ضنت عليهم الحكومات الجمهورية المتعاقبة بحق العودة، وخصوصاً حكومات حزب الشعب الجمهوري، فكأنها تخشى من خيال آل عثمان! حتى إذا بانت على تركيا علامات المخاض الديمقراطي سنة ١٣٧٠هـ/١٩٥٠م، انبعثت آمال رجوعهم، وكانت قد حصلت الموافقة سنة ١٣٥٨هـ/١٩٣٩م على عودة أبناء الصهر أنور باشا وبنتيه بالرجوع إلى وطنهم، فهم من أبناء الاتحاديين مهما حصل!!

ثم صدر قانون في ٢٥ جمادى الأولى ١٣٦٨هـ/٢٥ آذار١٩٤٩م بالسماح بالعودة لزوجات أنجال السلاطين المتوفى أزواجهن واللاتي لا أولاد لهن حصراً!! أو الصهور المتوفيات زوجاتهم والذين لا أولاد لهم حصراً ! وفي ٢٠ شعبان ١٣٦٩هـ/٦ حزيران ١٩٥٠م، تقرر بجهود الحزب الديمقراطي السماح بالعودة لآل عثمان ما عدا أنجال السلاطين. وأخيراً صدرت الموافقة على عودة أنجال السلاطين أيضاً بعد خمسين عاماً من التغريب بقانون صدر في ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م، فرفع عنهم ضيم كان يمنعهم من المرور بوطنهم تركيا حتى بتأشيرة العبور (فيزا ترانزيت).

لقد حكم آل عثمان البلاد من سنة ٦٢٨هـ إلى ٢٧ رجب ١٣٤٢هـ/١٢٣١م إلى ٣ آذار ١٩٢٤م مدة ٦٩٣ عاماً، منها أربعمائة وسبعة أعوام ونيف نالوا بها الخلافة، خدموا فيها البلاد والإسلام، فكان جزاؤهم التشريد والتضييق خمسين سنة! فطرد من تركيا بقرار التشريد الظالم سنة ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م مائة وخمسة وثمانون إنساناً من آل عثمان، فيهم ٣٧ من أنجال السلاطين و٤٢ من بناتهم، ويعني ٧٩ من أولاد السلاطين، وأيضاً ١٥ سيدة من زوجات السلاطين و١٦ من أبناء بناتهم و١٥ من بنات بناتهم و٢٠ صهراً و٤٠ سيدة، ويعني ١٠٦ من منسوبي آل عثمان.

أما من بقي في الحياة من أولاد السلاطين حتى يومنا، فنذكر منهم بقدر ما بلغ علمنا: من أحفاد السلطان عبد الحميد: محمد أورخان وهو عميد عائلة آل عثمان (لازال حياً حتى إعداد هذا الكتاب في ذو الحجة ١٤١٩هـ/نيسان ١٩٩٩م)، وعثمان نامي عثمان أوغلو، وعائشة عادلة عثمان أوغلو (بنت عثمان نامي)، وساطعة طوران. ومن أولاد عبد المجيد أفندي

ابنته درشهوار (اميرة بيرار)، ومن أحفاد السلطان وحيد الدين نسل شاه ونجلاء وحميراء، ومن أحفاد السلطان رشاد أمينة مقبلة عثمان أوغلو، ومن أحفاد عبد المجيد أحمد كمال الدين[١٧٨].

١٨٢ - "الامتيازات الممنوحة للاجانب من اسباب سقوط الدولة العثمانية. فما "الامتيازات"؟ وما حكمها شرعاً؟

من معاني كلمة capitulation التي تترجم إلى العربية هنا بكلمة "الامتيازات"، هو اتفاقية لوقف الحرب بشروط معينة مثل التنازل عن أرض للدولة المعادية، أو هو امتياز بصلاحيات قضائية لرعايا دولة أخرى. ويرجع تاريخ "الامتيازات" في الدولة العثمانية إلى عصور فتوها وقوها منذ أيام السلطان محمد الفاتح، بمنح "امتيازات" سياسية أو مالية أو قضائية لدول صديقة بفرمانات سلطانية، وقد منحت في عصور القوة استناداً إلى القواعد الشرعية المنظمة للقانون الدولي. أما في عصور الوهن والضعف، فاستعملت كسيفٍ مسلَّط على الدولة العثمانية باعتبارها من حقوق الذميين والمستأمنين.

إن من أوائل الحاصلين على امتيازات تجارية وسياسية هم تجار"البندقية" بموجب الفرمان السامي للسلطان محمد الفاتح سنة ٦٢٧هـ/١٤٥٤م، ومنح السلطان سليمان القانوني أوسع "الامتيازات" في تاريخ الدولة العثمانية وفق اتفاقية عقدت مع فرنسا سنة ٩٤٢هـ /١٥٣٥م، حصلت بها على حقوق لرعاية المعابد. ومن أوسعها أيضاً، "الامتيازات" الممنوحة للنمسا سنة ١٠٢٥هـ/١٦١٧م بشأن حرية العبادة لرجال الدين الكاثوليك، ثم زيدت ساحة هذه "الامتيازات" سنة ١١٥٣هـ /١٧٤٠م في زمن السلطان محمود الأول، فمنح القناصل الأجانب حق الحفاظ على ذواتهم ومساكنهم، واستقلالهم عن القضاء المحلي في الدعاوى الحقوقية والجزائية، وتمتعهم بالاعفاءات الضريبية، وتمتعهم بقواعد البروتوكول المرعية للسفراء، ومحاكمة رعاياهم التابعين لهم. وقد منحت هذه "الامتيازات" السياسية والتجارية في البداية تلطيفاً واستحساناً، لكنها صارت من بعدُ معضلة للدولة العثمانية، لأنها استغلت لمصلحة الطرف الآخر على الدوام.

---

[١٧٨] Öztuna, Osmanlı Devleti Tarihi, v. ١, p. ٦٧٧-٦٧٩; Devletler ve Hânedânlar, v. ١١, p. ٤٠٧-٤٢٢; Bardakçı, Murad, Son Osmanlılar, Osmanlı Hânedânının Sürgün ve Miras Öyküsü, İstanbul ١٩٩٢, p. ١٦٧-٢١٨; (اواخر سلالة السلاطين العثمانيين: قصه النفي والارث) Şahbaba, ١٠-١١.

ونريد أن نلفت الانتباه إلى "الامتيازات" العدلية، والممنوحة للقناصل الأجانب خاصة، فقد أُقر بها حق محاكمة الرعايا الأجانب في الدعاوى الجزائية الناشئة بين أفراد الرعية الواحدة، أمام محاكم في قنصلياتهم، أما إذا تعددت تابعية أطراف القضية إلى أكثر من دولة، فيحاكمون أمام المحاكم المحلية، مع شرط تعيين القنصلية لمترجم في الدعوى. كذلك، أقر للقناصل حق النظر في الدعاوى الحقوقية -كما الجزائية- لرعاياها، ولا يتعارض ذلك كله مع الحقوق والصلاحيات الممنوحة في الشريعة الإسلامية. وقد تطرقنا إلى "الامتيازات" لأنها من أهم دواعي القلق في زمن ما بعد "التنظيمات"، وانتهت بإلغاء الدولة العثمانية لها بمجملها من طرف واحد في ٥ شوال ١٣٣٢هـ /٢٦ آب ١٩١٤م.

إن الوضع القانوني لأهل الذمة في الممالك العثمانية، من الوسائل التي استغلتها الدول الغربية للتدخل في الشؤون العثمانية بمعاهدات خاصة بهم، ومنها: معاهدة "كجوك قاينارجه" لسنة ١١٨٨هـ/١٧٧٤م التي تمنح لروسيا حق حماية الذميين الارثودوكس، ومعاهدات الصداقة الأخرى المعقودة مع روسيا والمتضمنة تمنياتها بحماية الموجبات الدينية للكاثوليك[١٧٩].

١٨٣ – ما أسباب توقف نمو الدولة العثمانية، ثم ضعفها، ثم سقوطها ؟

إن سبب توقف الدولة العثمانية عن النمو ثم ضعفها، ثم اضمحلالها، هو زوال العناصر التي قادتها من نصر إلى نصر ومن ذروة إلى ذروة، ونذكر فيما يأتي أهمها، لكننا نخالف قول المؤرخين بأن همود الدولة العثمانية (توقف نموها) ثم تراجعها يبدأ بعصر السلطان مراد الثالث، فنرى أن همودها بدأ منذ أوج ازدهارها في أواخر عصر السلطان سليمان القانوني، وهو قول المؤرخ العثماني "قوجي بك":

١– تعرضت روحية "إعلاء كلمة الله" (التي كانت شعار العثمانيين المتحفزين من نصر إلى نصر) إلى الضعف، ووهن التمسك باهداب الشريعة بطلب المال والمقام بدلاً عن رضاء الله تعالى وبالركون إلى الدنيا، وماذا وراء ذلك إلا النقص والانحطاط؟ فانظر كيف اندحر قرب

---

[١٧٩] مجموعه ى معاهدات، ج/١، ص١٤ وما بعدها؛ دستور، الترتيب الثاني، ١٢٧٣/٦ Karakoç, Külliyât-I ;
; Mehmed Cemil, ١٧٨ et seq.; Reşad Ekrem, Osmanlı ١ الوثائق الاصلية في الملف رقم Kavânin,
) İstanbul ١٩٣١, p. ١٣٥ et seq.; Çelikel, المعاهدات العثمانية Muahedeleri, Kapitülasyonlar, (
Aysel, Yabancılar Hukuku Dersleri, İstanbul ١٩٨٣, ٤٤ et seq.; Cin-Akgündüz, Türk
Hukuk Tarihi, v. ١١, OSAV, p. ٣٥٥. (تاريخ القانون التركي)

أسوار فيينا جيش القائد مرزيفونلي باشا، وهو أقوى جيش في أوروبا، إذ تركوا نية الغزو في سبيل الله إلى جمع الغنائم من الأعداء! فَغُلبوا في ساعة غفلتهم بالغنائم، وانظر إلى مثل ذلك في عصر سليم الثالث، لما ارتؤى إصلاح الدولة "بالنظام الجديد" للجيش، فصرفت الأموال المخصصة للنظام الجديد تبذيراً على ساعات الصفاء والأنس في قوارب النــزهة في البسفور! إذ تبدل المقصود من كسب رضا الله والفضائل، إلى المنافع والمصالح.

ولقد عرف الداء بحركة "التنظيمات"، لكن جُهل الدواء الشافي ووُصف ما يلهب الجرح في الداء، فليست زمرة مدحت باشا التي قتلت السلطان عبد العزيز، ولا الاتحاديون الذين خلعوا السلطان عبد الحميد، إلا عصبة تجتمع على المنافع والمصالح. والواقع أن شعار "إعلاء كلمة الله" غابت عن حركة التجديد منذ عصر محمود الثاني، وحلت محلها أسماء بلا مسميات لمفاهيم مثل العدالة والحقوق والمساواة والحرية، وانحسر نمط الحياة الإسلامية شيئاً فشيئاً أمام النمط الأوروبي.

لقد هدم "الاتحاد والترقي" مفهوم "الاتحاد الإسلامي" للسلطان عبد الحميد الثاني سنة ١٣٢٦هـــ /١٩٠٨م، وانحرفوا بحلول سنة ١٣٣١هـــ/١٩١٣م إلى "الفكر الطوراني" البعيد عن الدين والإيمان إلى درجة جلبت انتقاد ضياء كوك الب بذاته، فتمزقت الدولة العثمانية العظيمة إلى دول وممالك في مدة قصيرة. إن الابتعاد عما يسمى في المصطلحات العثمانية "بالشرع الشريف والقانون المنيف"، خلّف تدهوراً وخللاً في كل ساحة وميدان.

٢- تفسخ النظام القانوني العثماني حتى إنه لم يعد يحمى حقوق الرعايا من المسلمين وغير المسلمين، فتسرب الظلم بانحسار العدل، وطغت أوامر الرجال بضعف أحكام القانون... إذ ساد النظام القهري على القسط والعدل، ولذلك، تبعثرت الطوائف والجماعات المستظلة بالدولة لانتشار ظل عدلها، وفرت عنها اتقاء من الظلم. ومن مظاهر مخالفة القوانين اضطرار بعض السلاطين إلى نشر قوانين باسم (عدالت نامة) لرد الحق إلى نصابه، ولكن من العسير الادعاء بأنها حققت مراميها فعلاً.

تفشى داء الرشوة -بالسنة السيئة التي سنها رستم باشا كما يدعى- حتى تحول إلى مرض عضال يمنع الصدور العظام من النظر في شؤون الجمهور، وكتّاب الولاية من منح تفويض "التيمار" حسب الكفاءة والقدرة ولكن بالتزلف، وحال دون إنفاذ قانون التربية والسلوك (على القواعد التركية الإسلامية) الأصيل في إعداد الصبيان الأغرار (غير المدربين عسكرياً) باللجوء

إلى انتزاعهم بالقوة والقهر، وقلب دار العدل إلى دار الظلم بتدخل الوسطاء بين القضاة والناس... وحول الموظفين المتربعين على كرسي "الالتزام" (التفويض بجمع الحاصلات مقابل بدل معلوم) أو الأساليب الآخرى إلى معينٍ لا ينضب لجباية الحاصل بالقسر والجبر، لقد عجزت الدولة العثمانية عن إدامة فاعليتها كدولة للحقوق والقانون، تحت ضربات الهزائم في ميادين الحرب، والاختناقات المالية في الميزانية، وتوسيد الأمر إلى رجال الدولة غير المؤهلين، وأسباب أخرى، فتسرب الإهمال والخمول إلى ولاة الولايات، ومتصرفي السناجق، حتى إن بعض الولاة صار يخول "متسلماً" ويعتمد "الوُيووده" الحائزين على صلاحية قضائية، فلا يتجشم مشقة الذهاب إلى جهة تعيينه! ونشأ اداريون محليون استلموا زمام إدارة ولايات أو سناجق، بل عينتهم الدولة ولاة أو متصرفين أحيانا، من صنف "ملاك الارض" في الأناضول، أو من "الأعيان" في روم-إيلي. ولا يخفى سوء الادارة والعسف الذي مارسه هؤلاء في القرن الثامن عشر.

٣- تخلف الصنف المسمى "بالعلمية" (أهل العلم)، وأدى جهلهم بالعلم وتطفلهم عليه إلى تخلف الامبراطورية العثمانية، ومن ثم إلى انهيارها. ونرجع تخلف صنف العلمية إلى ثلاثة أمور:

الأول: تقلد المناصب والعناوين العلمية من الذين لا يستحقونها منذ سلطنة سليم الثاني، وكما يحصل في الحاضر! لقد وقرت الدولة العثمانية العلم وأهل العلم أشد التوقير، فاستقطبت العلماء لتقلدهم أعلى الدرجات بلا تمييز بين القاهرة وتبريز وبغداد والبندقية وباريس، مثل فخر الدين العجمي وأمير سلطان البخاري والهروي، وغيرهم كثير، لكن الفساد دبَّ في الرتب والمناصب العلمية بعد سليم الثاني بالالتماس والتزلف والرشوة.

ولعل في إفادة السلطان محمد الثالث عبرة، إذ يقول: "**لم أجد في الأرض رجلاً صادق القول قيماً بالحق"، وإن في ايضاح مرامه إشارة مفيدة، وإن لم يثبت في مصادر موثوقة:" إِلْتَفَتُّ إلى شيخ الإسلام "بستان زاده" أفندي (بلطف التعيين)، فبادر بتعيين أخيه الجاهل قاضياً لعسكر "روم ايلي" وأعطى قضاء سلانيك لشاب جاهل، ثم تأملت الاستقامة والقيام بالحق في شيخ أبي "سعد الدين"، فبادر بعرض (طلب) تعيين واحد من بنيه الفتيان قاضياً لعسكر "الأناضول"** وآخر قاضياً "**لأدرنه"... فأساء إلى اسمي، وفضح نفسه، بين الفقهاء والعلماء**". وليس عبثاً ابتداع الوصف الساخر "علماء المهد!"، أو الاستطراد إلى ذكر استغلال سيء في "قانون العلمية" الصادر في سنة ١٠٠٦هـ/١٥٩٨م.

الثاني: ضعف القدرة العلمية ونوعية العلوم. ويمكننا اليوم متابعة التخلف بالاطلاع على الكتب المقررة في مدارس عهد السلطان محمد الفاتح والكتب المقررة بعد عهد السلطان سليم الثاني، من حيث المحتوى ونوع التخصص العلمي، فقد جرى تدريس "القانون في الطب" لابن سينا في مدارس محمد الفاتح، فتراجع التدريس إلى "الهداية" ذي المائتي صفحة فيما بعد (الهداية كتاب في الطب وليس المقصود "الهداية" المصنف المشهور في الفقه)، كذلك التراجع في علم الكلام من أمهات المصنفات مثل شرح المواقف وشرح المقاصد وشرح الطوالع، إلى شروحات العقائد، وانتقل العلماء العثمانيون من المحاورات عن ابن رشد والامام الغزالي وابن سينا، إلى النقاش عن ضرورة تدريس العلوم التجريبية.

الثالث: ظنَّ نفرٌ من العلماء قلَّ نصيبهم من العلم والتأهيل أن جوانب من العلوم تتناقض مع نصوص في الإسلام ظاهراً، فسلب هذا الحال راحة الدنيا من المسلمين وسعادة الآخرة من غير المسلمين، والحال أن الإسلام سيد العلوم كلها، ورأس العلوم الحقيقية ومنبعها وموئلها. وهل يناقض العبد سيده؟ أو التابع رئيسه؟ أو الحال مآله؟. ولقد ظهر علماء رفضوا كروية الأرض تحت تأثير معتقدات أوروبية خاطئة، فضيعوا على الإسلام الكثير، بعدما تجاوز هذه المسألة الامام الشافعي وفخرالدين الرازي وغيرهما، فمن عوارض هذا الخطأ، السجال بين "قاضي زادة" و"السيواسي" ودعوة بعض العلماء إلى هدم دار الرصد في إستانبول.

إن تخلف العلم في الدول مدعاة لسقوطها بلا شك، وقد أعدت الدولة العثمانية لوازم اضمحلالها بتراجع العلوم في مدارسها، فبدلاً عن هجرة العقول إليها، صارت مسائل هينة مدار نقاش بين طلابها، فأصاب النخر صنف "العلمية" العثمانية، ففسد نظام التعليم والقضاء، زد على ذلك، الخمول في اقتباس الصناعات والمكائن من أوروبا.

٤- اهتز النظام النقدي وتدهور الحال إلى ضرب النقد المسمى "بالمغشوش"، ويعني التحايل في عياره، في زمن السلطان مراد الثالث، بعدما كان التعامل إلى عهد السلطان سليمان القانوني بنقود الذهب أو الفضة، ولابد أن يخلف التقلب في قيمة النقود اضطراباً في الاقتصاد، وتذمر الجند والموظفين من ضيق الحال، وضعف قدرة الشراء في الأسواق وظهور العجز في ميزانية الدولة، فاضطرت إلى ضرائب جديدة تعسفاً باسم "التكاليف الديوانية".

إن حوادث "بكلر بكي" (في إستانبول) سنة ١٥٨٩ لها مسمى آخر هو اضطراب "الاقجة" (أي النقد)، فمن جهة تتبخر أموال الخزينة بانحسار قيمة النقد، ومن جهة أخرى

تتضاعف مصروفات الحروب والرواتب، وكلما اتخذت الدولة تدابير لإغناء الخزينة، توسعت الفجوة بين الرعايا والدولة. لقد أناخ العجز المالي بثقله على مؤسسات الدولة كلها، وفي النتيجة، غزت البضائع الأوروبية أسواق العثمانيين، وارتفعت الأسعار في الأسواق، وزاد الفساد في أساليب جباية الضرائب (كما في أسلوب الالتزام)، وتزعزع النظام الاجتماعي.

كذلك، تسبب زيادة عدد الفلاحين العاجزين عن دفع الضرائب في هجر الأرض وترك الزراعة، ومهد الجنود العاطلون بلا مأوى السبيل إلى فتن مثل عصيان الجلالية، والى إصابة الحياة في المدينة بالشلل، ووقع العاطلون الهائمون على وجوههم في شباك المتاجرين بالآمال مثل الملا قابض والشيخ أوغلان من أصحاب الأفكار المبتدعة والمذاهب المنحرفة، إن لتعطل الجنود المزارعين أثرٌ كبير في زيادة حركات العصيان في القرن الثامن عشر.

٥- تعرض السلوك الديني إلى التأكل والضعف جلب الإسراف والبذخ بغير مبالاة بعجز الخزينة وفقر الشعب، فطالما مضغ الإسراف والبذخ الدولة العثمانية حتى أنهكاها، بدءاً من "مسامرات الحلوى" في عصر "لالة"[١٨٠] وإلى ساعات الصفا في "متنــزهات القوارب" في العصور التالية. وإن من أسباب تدهور الدولة العثمانية إلى الهاوية العجز عن وضع حد للإسراف، مثل صرف الأموال المستحصلة للنظام الجديد في زمن سليم الثالث إلى اللهو والبذخ، وانسياب حفلات الباليه والرقص الغربي والموسيقي إلى الحياة الاجتماعية العثمانية بعد التنظيمات (مهما كانت محصورة في زمرة من النخبة).

وعندما لا يلبي الرزق الحلال متطلبات حياة السرف واللهو، يلجأ رجال الدولة إلى الاختلاس والرشوة، و"الفُتُوة" إلى الغصب، وأبناء الشعب إلى رفع أكف الدعاء بالشكوى إلى الله!! ثم تحصل أحداث مثل هزيمة فيينا أو عصيان خليل باترونه (ومن أسبابهما الترف والبذخ في عصر لاله) أو واقعة قباقجي، وواقعة علمدار (ومن أسبابهما انحرافات في النظام الجديد إلى خارج الشرع الشريف)، أو الثورة العربية بقيادة الشريف حسين والثورة الألبانية بقيادة أسعد طوبداني باشا (ومن أسبابهما نمط الحياة الاجتماعية لجماعة الاتحاد والترقي المخالف للشرع الشريف).

---

[١٨٠] عصر "لاله": العصر الذهبي العثماني. ومعنى "لاله" هو شقائق النعمان من انواع الزهور وقد سمي العصر الذهبي بعصر "لاله" لانصراف الهم فيه إلى فضول الامور ومنها الانصراف إلى العناية بانواع شقائق النعمان حتى ابتدع نوع خاص منها اشتهر باسم "استانبول" ثم انقرض فلا يعرف إلا رسمه من الكتب

٦- تَفَسّخُ المؤسسة العسكرية...فحصل الانحلال من جهتين:

الأولى: هبوط مستوى تدريب العساكر وأخلاقهم، فلم يستعص النصر والفتوحات على الجيش الانكشاري (الجيش الجديد) يوم كان عددهم ستة آلاف إلى اثني عشر الفاً، فلما بلغ عددهم ستين ألفاً إلى مائة وعشرين ألفاً فيما بعد (كما نفهم من قانون الجيش الانكشاري)، عجزوا عن تحقيق النصر في الميادين، بل صاروا بلاء يحوم حول رأس الدولة. إن نصوص "قانون الانكشارية" المتعلقة بفساد الاخلاق والتقاليد وإساءة التصرف في أسلوب القبول والانتماء إلى الجيش الانكشاري، يدلنا على النذر الأولى لسقوط الدولة.

والملاحظ أن محاولات الخروج من المأزق "بالنظام الجديد" في زمن سليم الثالث، اقتصر على الشكل وأهمل عنصر الطاعة والأخلاق لدى الجنود، كذلك، ابتعد محمود الثاني عن جوهر التجديد العسكري فيما سماه "بالواقعة الخيرية" حين ألغي الجيش الانكشاري، وأحلّ محله جيشاً ينسق مسيره على دقات الآلات الغربية بدلاً عن دقات الطبول التقليدية! ولا نتعسف كثيراً إذا قلنا إن سبب الهزائم الوحيد في حرب البلقان هو نقص الكفاءة العسكري.

الثانية: تدخل الجيش في السياسة، نلاحظ وقوع مداخلات من الجيش في السياسة الداخلية قبل ولاية عثمان الثاني للسلطنة، لكن حوادث السلطان عثمان الثاني جسدت زج الجيش بصورة مباشرة في السياسة، ثم توالت الحوادث الشبيهة في عهد مراد الرابع، وظهر تمرغ الجيش في السياسة جلياً في عصيان "خليل باترونه" والأحداث المنتهية إلى قتل السلطان سليم الثالث شهيداً، ولكن الحادث الذي قصم ظهر الدولة العثمانية هو قتل العسكر للسلطان عبد العزيز شهيداً، فبعد هذا الحادث أصبح العسكر هو المسيطر على السياسة مما أدّى إلى انهيار الدولة (ما عدا مدة سيطرة السلطان عبد الحميد على زمام السلطة)، ولذلك وقعت هزيمة حرب ٩٣، وعقدت معاهدة برلين، ثم سقطت الدولة كلها بنتيجة سلسلة الأحداث المتتالية بسيطرة الاتحاد والترقي على السلطة في انقلاب ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م، ورُفع موظف البريد طلعت بك إلى مقام الصدر الاعظم طلعت باشا، والانحسار عن بلاد البلقان تماماً بينما الصراع محتدم بين ضباط الجيش "الاتحاديين" و"الانقاذيين".

٧- تسليم وظائف الدولة إلى من تنقصهم الكفاءة والأهلية خضوعاً للتشفع والتزلف والرشوة، فاستخدام غير الاكفاء في وظائف الدولة بالتشفع والتزلف من أهم أسباب التدهور في الدولة العثمانية.

وما أشد المرارة في الحلق حين ينذرنا حقوقي هولندي سنة ١٩١٥هـ/١٨٧٩م، فيقول:
"لو عاد تنفيذ الإسلام اليوم، كما جرى تنفيذه قبل الآن في الدولة، لما وقعت المصائب المشاهدة في الممالك العثمانية على مشارف القرن العشرين، فالعدل مفقود، والقضاة مرتشون، والمفتون جهلة. لقد أزعج هذا الحال والوضع السلطان في السراي. وإن شيوع الاختلاس وسوء التصرف في الموظفين واندلاع الاضطرابات في أرجاء الممالك أنذرت بسقوط الدولة العثمانية وأفول الهلال المحمدي، فاستغاثوا "بالتنظيمات"، وظنوا -بإيحائنا نحن الأوروبيين- أن سبب هذه المفاسد هو دينهم الإسلامي، والصحيح أن السبب هو تَسلّمُ غير المؤهلين لشؤون الدولة، وليس الدين المحمدي". ويكفي دلالة على الحال والمآل، رفع الاتحاديين لموظف البريد طلعت بك، إلى مقام الصدر الاعظم طلعت باشا!.

٨- تدخل نساء السلطنة في شؤون الدولة قريباً من مائة عام، والرغبة الجامحة للوالدة السلطانة "كوسم" تحديداً في إدارة الدولة، ونكتفي هنا بالإشارة إلى هذه المسألة كسبب من أسباب سقوط الدولة العثمانية، لورود الإيضاح في موضع آخر من الكتاب.

لقد حصدت الدولة العثمانية ورجال الإدارة فيها وشعوبها ثمار الحنظل والعلقم المجتباة من الرشوة والاختلاس والكسل والضياع المودي إلى اليأس والقنوط، فعجزوا عن مسايرة تيار الزمن الذي لا يتوقف، وحكم القدر الإلهي بالموت على هذه الدولة الإسلامية التي خدمت الإسلام مدة طويلة، عندما رَجَحت كفة مفاسدها على كفه حسناتها. لكن استقراء التاريخ يدل على ان امة الاسلام ودولها لم تتعظ بحكم القدر الالهي و لم تع منه قصد الاستنهاض والاستقامة، فتتابعت صفعات القدر الالهي، وانقلبت الامة من حال السوء إلى الاسوأ... إذ سقطت الخلافة فلم يقمهاأحد، وتعطلت احكام الشرع وبطل الحكم حتى برسمه، وذهبت الدولة وتفرق الاتحاد الاسلامي حتى الآن، ودانت الرقاب وغصبت البلاد والاموال. ولا زال الحال هو الحال، ولا زالت الامة عاجزة وقاعدة، والداء هو الداء، والدواء هو الدواء... ونسمع في كل خطبة ومقال ان خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ! ونبهنا الله نومة الغافلين[١٨١].

---

[١٨١] دولت عليه يى اصلاحات قانونيه، BA, YEE, nr. ١٤-١٥٤٠, p. ١٧-٢١، علي كلي بولولي، نصيحة السلاطين، مكتبة خسرو باشا رقم ٣١١ الورقة ٥٣/م – ١٠٧/٢؛ Şeker, Mehmed، رسالة مقدمة إلى الجامعة، ٢٣٧/١ وما بعدها، Koçi Bey Risâlesi, p. ٢٥-٥٠، تاريخ جودت باشا، المصدر السابق؛ سعيد النورسي، المحاكمات، المقدمة، Akdağ, Mustafa, Türkiye'nin İctimâî ve İktisâdî Tarihi I-II, p. ٣٩٥-٤٧٤ (التاريخ الاجتماعي والاقتصادي لتركيا)، ;Uzunçarşılı, Osmanlı Tarihi, v. III, Kısım I, p. ١٢٤; Yalçın, Aydın, Türkiye İktisat Tarihi, Ankara ١٩٧٩, p. ٣٥٢-٣٥٣ (التاريخ الاقتصادي لتركيا)، Kütükoğlu, Bekir, "Murad III" (مراد الثالث)، İA, v. VIII, p. ٦٢٣-٦٢٤;.

١٨٤ – يقال: إن رجال الاتحاد والترقي الذين تسببوا في انهيار الدولة العثمانية، أكثرهم ماسونيون وأدوات بيد الأجانب، فهل هذا صحيح؟ ومن الماسونيون منهم؟

اعتادت الجمعية الماسونية على السرية وكتم أسماء منتسبيها، فيتعسر لذلك البرهان بالوثائق على ادعاءات الانتماء إلى الماسونية عموماً، لكن الماسونيون في تركيا أعلنوا في محرم ١٤٢٠هـ/مايو ١٩٩٩م عن أسماء أعضاء الجمعية المشهورين منذ العصر العثماني، فتيسر التعرف عليهم الآن. ونؤكد هنا على الشك في البيانات الماسونية أيضاً، فلا نثق بها تماماً. ولا تخفى المبالغة فيها تسخيراً لدعوتها ومقاصدها الخاصة، مثلما فعلوا بإدراج الغازي (المجاهد) عثمان باشا –قائد معركة بلونه– في قائمة الماسونيين.

وننقل هنا طرفاً من الأسماء المعلن عنها في البيانات الماسونية.

من رجال الدولة والجيش: مراد الرابع (السلطان)، كمال الدين افندي (الشهزاده – النجل)، نورالدين أفندي (الشهزادة)، مصطفى رشيد باشا، فؤاد باشا كجه جي زادة، مدحت باشا، طلعت باشا (واحد من الثلاثي القائد للاتحاد والترقي)، جمال باشا (وزير البحرية)، جواد بك (وزير المالية)، الغازي عثمان باشا، وننبه إلى غياب اسم أنور باشا عن القائمة، لأنه بحق ضابط عثماني مخلص في دينه، ومما يدهشنا ويحيرنا، وورود اسم الغازي عثمان باشا فيها.

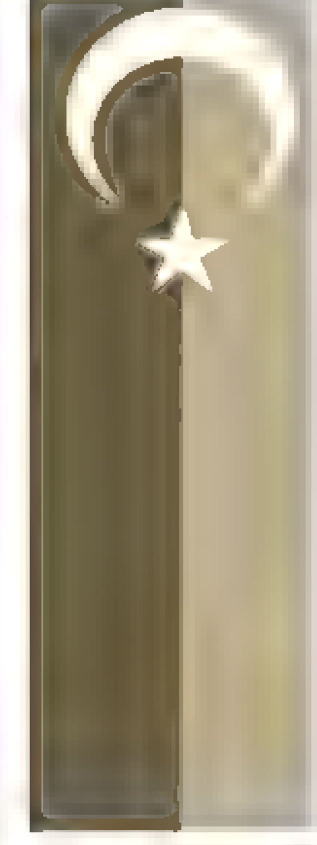
من المفكرين الكتاب والصحفيين: رضا توفيق، عمر رضا دغرل، شناسي، ضياء باشا، نامق كمال، أحمد راسم، محمد أمين يورده قول، حسين جاهد يالجين، ضيا كوك الب، أحمد مدحت افندي، مدحت جمال قونطاي، رشاد نوري كون تكين، انور ضياء قرال. ونلاحظ أن مُنَظّري الفكر الاتحادي كلهم من الماسونيين.

من رجال مسلك "العلمية": المدرس محمود اسعد افندي (لاحقاً وزير العدل الذي بدل مجلة الأحكام العدلية وأعد مضبطة القانون المدني)، شيخ الإسلام مصطفى كاظم افندي، شيخ الإسلام خيري أفندي، وأيضاً محمد عبده وجمال الدين الأفغاني.

ومن المفيد أن نلمّح إلى أمور ثلاثة: **الأول:** ليس كل ماسوني عدواً للدين بالضرورة واللزوم، فمنهم من غرته المناصب أو مصالح خاصة. **الثاني :** ينبغي الشك في البيانات الماسونية،

إذ لا دليل في الأكثر غير هذه البيانات، فيتعذر توثيق ما فيها. **الثالث:** من المعلوم أن شخصيات كبيرة صارت ألعوبة في أيد هدامة، فأسقطت الدولة العثمانية بالكيفية المعروفة[١٨٢].

[١٨٢] www.mason.org.tr، موقع وايضاً المعرض الخاص من ٢ إلى ١٩٩٩/٤/١١ في ايا اريني والوثائق المعلنة والموزعة منه.



القسم الثاني

المجتمع في الدولة العثمانية والحرم العثماني

١ – الرق في القانون العثماني

١٨٥– ما مفهوم الرق، أو العبيد والإماء؟

شاع في الأذهان مفهوم غير صحيح عن العبودية، وعن الجواري خاصة، فنوضح ابتداءً معناها الصحيح:

من المهم إن نتذكر إن مفهوم "العبد" لا يختلف عن مفهوم "الجارية" في أصل المحتوى الحقوقي، "فالعبد" أو "الجارية" يتفرعان من مفهوم "الرق"، فالذَّكَر من الرقيق هو "عبد"، والأنثى "جارية أو " أَمة". وغالباً ما يخطر على بالِ من لا علم له حين تذكر كلمة "جارية" أو "أمة"، أنها امرأة تستغل لاشباع الغرائز، وهو ما لا يصح في الشريعة الإسلامية.

لقد أباحت الشريعة المعاشرة المشروعة مع الجواري، أي الإماء، بشروطها الشرعية المفصلة، في حال شبيه بالزواج، وهذا لا يعني إن كل جارية لا بد إن يعاشرها سيدها! يقول الله تعالى:"**وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم، إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله، والله واسع عليم**" (النور/٣٢)، فلو كانت الجارية، أي الأمة، متاعاً لمعاشرة سيدها، فكيف تدوم هذه العلاقة مع أمر القرآن في الآية الكريمة بتزويج الأمة (بالعبد أو الحر)؟ كلا.. لا يتصور حكم شرعي كهذا، الحكم إن السيد يُزّوج الأمة، فتصبح زوجة لرجل، وتخدم سيدها مثلما يعمل الخدم في أيامنا، فهي أمة سيدها فتخدمه، وزوجة بعلها.

الجارية أو الأمة في الإسلام ليست ملكاً مشاعاً يعمل بها صاحبها ما يشاء، وقد أباح الشرع إن ينكح السيد أمته بنفسه وبالشروط الشرعية، واصطلح عليه في الفقه الإسلامي "بالاستفراش" أو "التَسَرّي"، ولا تختلف أحكام "التسري" وشروطه كثيراً عن عقد الزواج، فيعاشرها سيدها وحده (كالزوج) بقيود وأحكام تترتب على "التسري" أو "الاستفراش"، وسنشرح الموضوع في الجواب المتعلق بعصر محمد الفاتح[١٨٣].

---

[١٨٣] سورة النور: ٣٢؛ وهذه الأمور والرق في الإسلام والحرم العثماني مفصل بشكل واف في كتابنا الحرم العثماني فليراجع. والنية متوجهة لترجمة الكتاب إلى العربية.

١٨٦– هل الرق من مستحدثات الشريعة الإسلامية ؟

هكذا يوحي أعداء الإسلام عندما يهاجمونه، وكأن الرق لم يكن قبل الإسلام، والحال إن أحكام الشريعة قسمان:

١. **قسم سنَّه الإسلام وأستحدثه** ولم يكن منه شيء قبل نزول القرآن في النظم القانونية، مثل فريضة الزكاة وأنصبة المواريث، ويتفق العلماء إن هذه الأحكام نزلت لصالح البشر ومنفعتهم تماماً، إلى إن غابت عنهم مقاصدها وحكمتها ومصلحتها.

٢. **وقسم لم يشرع الإسلام أصله**، بل وجده قائماً، فعدل فيه وهذّبه بتشريع الأحكام، ويعني إن الشريعة لم تؤسس وضعاً جديداً، بل وجدته قائماً وموروثاً من نظم اجتماعية وقانونية قديمة، ونافذة بوحشية وجهل، فعدلت الشريعة فيه ورفعت عنه التوحش والظلم.

إن أحكام الرِّق هي من نوع القسم الثاني، فلم تستحدث الشريعة الرق من العدم، بل وجدته واقعاً قائماً، فهذبته وعدلته، وربما بَلَغ الرقيق نصف المجتمع عدداً في الجزيرة العربية حين نزول القرآن الكريم، فلو أبطل الإسلام الرق من الأصل لحصلت معضلة اجتماعية تضر الرقيق كما تضر سادتهم، فمن العسير إن يتحمل السادة إبطال هذا النظام المألوف وربما اندفعوا إلى مقاومة الإسلام ثم إلى إيقاع مظالم عظيمة، والرقيق أنفسهم لا أهل لهم ولا عشيرة تؤويهم في الغالب، فلا يتحملون الانفصال عن سادتهم ليصبحوا كالأيتام بلا مأوى ولا مال. إن إبطال نظام الرق دفعة واحدة في مثل هذه الظروف يتحول إلى كارثة اجتماعية واقتصادية. يقول أحمد جودت باشا في خلاصة وافية عن الموضوع: "**من مَلَك عبداً في الإسلام، صار نفسه عبداً !**".

١٨٧– لماذا لم يحرم الإسلام الرق ؟

نجد الجواب عن هذا السؤال في السنة النبوية، يقول الله تعالى: "**والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً**" (النور/٣٣)، فربط الله تعالى عقد المكاتبة بشرط توجس الخير في العبد المكاتب، ويوضح النبي معنى الخير بالصنعة تعينه على كسب الرزق والقوة للقيام بشؤون نفسه، فيوصي بإجراء المكاتبة وإعانته على العتق، وألا يُطلقَ على الناس بلا هذه المقومات كالوحش الكاسر لا يرد خطره.

والواقع إن العتق بالمكاتبة أو بغيره ليس خيراً مطلقاً، فتخيل إن نصف المجتمع عبيد ثم اعتقوا بلا عمل ولا مكسب ولا مأوى ! إن المجتمع ينقض من أساسه، ولا يعني ذلك إلا كارثة اجتماعية واقتصادية لهؤلاء البشر جميعاً، وهنا رأس الحكمة في رفع الرق شيئاً فشيئاً[١٨٤].

١٨٨- ماذا استحدث الإسلام في أحكام الرق؟ وفيم اختلف مع الأنظمة الأخرى؟

جدد الإسلام في أمرين ليرتقي بالرق الموروث من النظم الأخرى إلى المصفِّ الإنساني:

الأول: ضيّق مصادر الرق، ورفع أسبابها البالغة حوالي العشرة في النظم القانونية القديمة، ومنها القانون الروماني، فحصرها في سببين فقط، زيادة على ذلك، شرع الإسلام أحكاماً لتوسيع فسحة التحرير وتضييق ساحة الرق، فحثَّ على العتق قربةً إلى الله تعالى، وشرع "المكاتبة" ليفسح الفرصة لمن يريد من الرقيق إن يشتري رقبة نفسه من صاحبه، وخصص لتحرير الرقاب سهماً من موارد الزكاة، وجعل عتق الرقاب كفارة للظهار وإخلاف اليمين والإفطار في صوم الفرض عمداً وفي غيرها.

الثاني: أمَر بتحسين أوضاع الرقيق ضمن دائرة الرق المشروع، فرفع الرقيق إلى مستوى واحد من الأهل وحفظ حقوقهم منذ ذلك الزمان، بينما المسلمون لازالوا يُذبحون ويُحرمون من أدنى حقوقهم الإنسانية، وحتى عصرنا الحاضر، فنجد -مثلاً- في قرارات القضاة في الأرشيف العثماني إن يمين العبد النصراني يوافق دينه، فيقسم "بالله الذي أنزل الإنجيل على عيسى عليه السلام".

إن الرق في الإسلام مرحلة للعبور به من الرق أو الأسر إلى الحرية، وقد أقر الإسلام نظاماً قائماً وشائعاً في أرجاء الأرض، بل شاغلاً لمساحة واسعة وبقسوة بالغة كحالة اجتماعية واقتصادية، فشرع من الأحكام ما خفف من ثقل الرق وطرح عنه ما يشين بالإنسانية وحدد مصادرها كما ذكرنا آنفاً.

ومن المحال في تلك الظروف الاجتماعية والاقتصادية إبطال الرق وتغيير واقع مألوف ومقبول في العالم دفعة واحدة، بل يعرقل ذلك هدف الرسالة النبوية في تخليص البشرية من ربقة

---

[١٨٤] سورة النساء: ٣؛ محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لاحكام القرآن، بيروت ١٩٦٥، ج٤، ص١٧-١٨؛الكاساني: بديع الصنايع، ج٤، ص١٣٤. وانظر Miras, Kamil, Sahihi Buhari Muhtasarı Tecridi Sarih Tercümesi ve şerhi, ١-١٣؛مختصر صحيح البخاري وترجمة التجريد الصريح وشرحه، الطبعة الثالثة، انقره ١٩٧٣-١٩٧٥، ج٧، ص٤٦٥٤٦٧.

الكفر، فالحكمة تقتضي في هذه الأحوال تحسين الوضع القائم برد الإنسانية والحقوق إلى الرقيق، وتخفيف مصادر الرق تمهيداً لإلغائه نهائياً.

ومن المفيد إن نورد طرفاً من رأي كوستاف ليبون عن الموضوع:- "**إذا مرت كلمة الرق أمام عين إنسان أوروبي اعتاد إن يقرأ الروايات الأمريكية المنشورة قبل ثلاثين سنة، فلا يتخيل إلا عبيداً أمريكيين يسحبون سلاسل الحديد في أرجلهم وتكبل القيود أياديهم، يقادون من مكان إلى آخر والسياط تلسع ظهورهم، جياعاً وبؤساء لا يجدون لقمة تشبعهم في غرف ظلماء من حجر!! لكني هنا لن أخوض في تفاصيل تثبت إن واقع الرق في الإسلام يناقض تماماً وفعلاً ما نفهمه من معنى الرق عند المسيحيين.**"

إذن واقع الرق في الإسلام (عبيداً وإماء) لا يشبه واقع الحال في العالم المسيحي، أو ما يصوره غير المطلعين على الإسلام[١٨٥].

١٨٩- ما الوضع القانوني للإماء في الشريعة؟ وهل للرجل إن يضاجع أَمته متى شاء؟

يبدو إن أذهان الناس امتلأت بتصورات عن حياة الإماء وكأنهن رهن إشارة سادتهن، فيدعوهن إلى الفراش متى شاء، أو أنهن أدوات متعة لكل قادر على شرائهن من سوق النخاسة، وقد تبين مما ذكرنا آنفاً إن هذا غير صحيح.

الأمة (أو الجارية كما شاع في الألسن) ليست إلا الأنثى من الرقيق، ولا يختلف وضعها القانوني في شيء عن العبيد في الشريعة الإسلامية، مهما فصلنا في تصوراتنا وأذهاننا بين الإماء والعبيد، وحالهم جميعاً قريب من حال الخدم أو عمال الخدمات في الوقت الحاضر، وقد تختلف الأسماء والمسميات واحدة، فلا ينبغي الظن بأن كل جارية لابد إن تعاشر سيدها!! بل إن عدد الإماء المتزوجات من غير سادتهن والموفيات بأمور خدمتهم فقط، يربو على عشرة أضعاف حالات "التسرّي" أو "الاستفراش" ضمن حدود الأحكام الشرعية للحالة.

لذلك ينبغي تصور العلاقة بين السيد والأمة، كعلاقة عمل الخدم اليوم برب العمل، أما "التسري"، فهو نوعٌ من الزواج في ظل أحكام شرعية لا تختلف عن أحكام الزواج بالحرة إلا اختلافاً طفيفاً.

---

[١٨٥] الزرقا، مصطفى أحمد، الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، دمشق ١٩٦٧-١٩٦٨، ج١، ص٤٤؛ Gustav Lebon, نقلاً من كتابه حضارة العرب، أحمد شفيق بك، الرق في الاسلام، استانبول ١٣١٤، ص٥٠-٥١.

إن أحكام "الافتراش" أو "التسري" لما مَلكت الأيمان، تنقل الإماء من حال الخدمة إلى وضع قانوني خاص، وينبغي أن ينصرف الذهن إلى حق صاحب الأمة في استيفاء اعمال الخدمة فقط عند ذكر الإماء.

وما من عاقلٍ ينعم النظر في "التسري" إلا ويحكم أنه وضع قانوني خاص في ظل أحكام شرعية معينة قريب من وضع الزواج، تتنــزه به الأمة عن حال الخليلات أو الأخدان التي لا يرى فيهن منتقدو "التسري" بأساً أو عيباً ! يقول الله تعالى: "**ومن لم يستطع منكم طولاً إن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات، والله أعلم بإيمانكم، بعضكم من بعض، فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف، محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان**" (النساء/٢٥)، فانظر إلى المعاني السامية في دعوة القرآن إلى نكاح ما ملكت الأيمان من الفتيات المؤمنات بأذن أهلهن وإيتائهن مهرهن بالمعروف وتحصينهن بالعفة، وقد أفتى الفقهاء المالكية والحنابلة بعتق الإماء إذا أكرهن على البغاء. ويدعونا الله تعالى في كتابه الكريم إلى تحصين الإماء والعبيد: "**وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم، إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله، والله واسع عليم**" (النور/٣٢).

فللإماء في الشريعة الإسلامية وضعان قانونيان كما تبين آنفاً، وهما: ١- وضع الإماء الخادمات ٢- وضع الإماء المستفرشات أو المتسريات، ولا نفصل في أحكامهن لما سلف في مبحث عصر الفاتح[١٨٦].

١٩٠- ما المقصود من إماء الخدمة ؟ وهل يوطَـــآن ؟

نعني بإماء الخدمة، الإماء اللاتي يقمن بأعمال الخدمة ولسن سرِيّات، أي مستفرشات، فلا يجوز لسيدهن أو لأي إنسان آخر إن يطأهن إلا بحق، وقد حث الشرع الشريف على تزويجهن لحر أو لعبد بإذن أصحابهن، وهم أولياء أمورهن، فإذا امتنع سيدها عن الإذن تعسفاً، يلزمه القاضي جبراً.

ولا يبطل بزواجها حق سيدها في أعمال خدمته، فلزوجها عليها حقوق الزوج حراً أم عبداً، ولسيدها عليها حق خدمته، كذلك ليس لزوج الأمة حق "التبوئة"، ويعني ليس له حق إلزامها بالإيواء في بيت الزوجية وترك خدمة صاحبها في بيته أو محل عمله، فلا يحق لها إهمال إيفاء خدمته إلا بقدر ما يأذن لها.

---

[١٨٦] سورة النساء: ٢٤؛ سورة النور: ٣٢.

يظهر جلياً إن علاقة الأمة بصاحبها علاقة عمل في شؤون خدمته اليومية مثل الطعام والشراب والملبس والنظافة أو شؤون العمل الأخرى، لذلك لا يحق لها إن تهمل عملها بسبب الزوجية، وعلى سيدها نفقتها ما لم تحصل على حق "التبوئة" (الإيواء إلى بيت الزوج)، فإذا حصلت عليها سقطت نفقتها عنه وتحمَّلها زوجها.

ومن المعروف إن غنياً من أغنياء إستانبول (نتوقف عن ذكر اسمه) يستخدم اليوم عشرين خادمة في بيته على ساحل البسفور، فهل يخطر على البال أنه على علاقة غير مناسبة بهن وفيهن من يبتن الليل في القصر لإنجاز أعمال الخدمة؟ وفي الحقيقة إن عملهن لا يختلف عن عمل الإماء في الشريعة الإسلامية إلا اختلافاً يسيراً.. وإننا نفهم مما يقوله بعض المؤرخين عن خمسين أو ستين أو مائة جارية في "حرم" السراي، أي مسكن السلطان، بأنهن خادمات القصر، وذلك على ضوء الوثائق في الأرشيف العثماني.

ومن الطبيعي، في الوقت نفسه، إن يكنَّ متزوجات من أحرار أو عبيد، وقد مر بأن زواجهن لا يُسقط عنهن متطلبات الخدمة أو العمل، بل إن بعض الفقهاء نص على طلب الإذن من سيدها إذا رغبت في الحمل من زوجها، خشية إهمال عملها. ومن ناحية أخرى، تختلف أحكام الإماء الخادمات عن عمل الحرة، في إن الإماء يجوز لهن التخفف قليلاً من الحجاب قياساً بالمرأة الحرة (وبالشروط المشروحة في كتب الفقه)[١٨٧].

١٩١- من يتزوج الأمة الخادمة حسب أحكام الشرع ؟

أولاً: يحق للأمة إن تتزوج من عبد بإذن الولي، وقد أوردت "قانون نامة" (متن قانون) "خواص القسطنطينية"[١٨٨] نصوصاً مفصلة عن زواج العبيد بالإماء، ففيها إيضاح عن زواج عبيد "الخاصة" وإمائها المملوكة رقابهم لبيت المال وشروطه ونظامه، فيرد نص على إن المولود من زواج العبد بالأمة يلحق به الرق، ومعروف إن مذهب الحنفية يجيز زواج العبد من أمتين، أما المالكية فيجيزون زواجه من أربع نساء أمة كانت أو حرة، فلا فرق عندهم بين العبد والحر.

---

[١٨٧] الداماد، مجمع الانهر، ج١، ص٣٦٤-٣٦٥.

[١٨٨] الخواص: من الخاص وحرفت إلى الخاصة اختصاراً لعائدات "الخزينة الخاصة" وهي سهم الخمس العائد لبيت المال من الغنائم وما بعدها. ثم صارت في المصطلحات العثمانية علماً لعائدية الملكية إلى الدولة. المتمثلة في شخص الخليفة وهو السلطان. وخواص القسطنطينية هي حصة الدولة (الخزينة الخاصة) من بساتين القسطنطينية بعد فتحها

ويتبين من دراسة النصوص المرقمة من ١٩ إلى ٢٥ لقانون خواص القسطنطينية إن مضمونه موافق للأحكام الشرعية تماماً، فهو ينص على زواج العبيد العزاب أو المتوفيات زوجاتهم من الإماء، فإن رفضت الأمة وأرادت الزواج من حر فلها ذلك، كذا، إذا تعسر زواج العبد من أمة فله إن يتزوج من حرة غير مسلمة. ان كثيراً من عبيد "الخاصة" اسرى لم يغيروا دينهم إلى الاسلام، فالقانون هذا قريب من عهد الفتح. واياهم يعني هذا الحكم. هذا، مع النهي عن الإكراه في تزويج الأمة أو العبد، وقد بين القانون بياناً واضحاً إن العبد إذا تزوج الحرة، فولدهما حر، بل يشير إلى وقائع كثيرة لخلف أحرار من سلف أرقاء. ونلاحظ في النص استيفاء رسم (ضريبة) الزواج بأمة بكر هو ثلاثون "أقجة" (وحدة نقد) وبأمة ثيب خمس عشرة "اقجة"، أما رسم الزواج بحرة فهو الضعف للبكر والثيب ويسمى هذا الرسم أيضاً بــ"رسم العروس".

ثانياً: يحق للأمة إن تتزوج من حر، نفهم من الآية الكريمة: "**ومن لم يستطع منكم طَوْلاً إن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات...**" (النساء/٢٥) اشتراط عدم قدرة الحر على الزواج من مسلمة حرة، في زواجه من أمة، ولا فرق بين الأمة المسلمة أو الكتابية، إذ يرى الفقهاء الحنفية عدم القدرة على الزواج من حرة، وإلا فعقد الزواج بالأمة غير صحيح أو مكروه، ويرى فقهاء آخرون إن الكراهية في زواج الأمة في هذا الحال هو إذا كانت زوجته الأولى حرة، والحال أنهم يرون جواز الزواج من الأمة وصحته بشرط عدم سبق زواجه، مع قدرته على الزواج من حرة، وقد اعتاد سلاطين آل عثمان الزواج من الإماء مع التمكن من الزواج من حرة، اعتماداً على هذه الفتوى.

وفي متن "ملتقى الابحر"، وهو مرجعية رسمية للقانون في الدولة العثمانية: "**يجوز ويصح زواج الحر من أمة مسلمة أو كتابية، إن لم يتزوج قبلاً من حرة، حتى إن اقتدر على الزواج من امرأة حرة، ولا يصح زواج رجل حر متزوج من امرأة حرة، من أمةٍ، إذ بين الرسول صلى الله عليه وسلم عدم صحة زواج الأمة على الحرة، ويشترط الإمامالك إذن الزوجة الحرة لجواز هذا الزواج، أما الإمامالشافعي فيقول بجوازه إذا كان الزوج عبداً.**"

ونجد في "قانون نامة" (قانون) "خواص القسطنطينية" المدونة في عصر السلطان بايزيد الثاني إشارات إلى نماذج واقعية في هذا الموضوع، فإذا تزوجت الأمة من رجل حر ليس سيدها، فأولادها يتبعون الأم في الرق ما لم يشترط العكس في عقد الزواج، أما إذا تزوجت سيدها، فأولادها أحرار، ومن هنا يظهر مصطلح عرف في الأدبيات العثمانية بــ"أم الولد"، ولذلك

تحرص الأمة على الزواج من سيدها وإنجاب الأولاد منه، وأيضاً يحرص العبد على الزواج من حرة حتى يُخلّف نسلاً حراً[١٨٩].

٢ – الحرم العثماني

١٩٢– ما معنى "الحرم" في المصطلحات العثمانية ؟

تترادف كلمة "الحرم" في العقول بسراي (قصر) "طوب قابو". سراي "طوب قابو" هو الآن متحف يقع وسط استانبول القديمة. "وكلخانه" المنوه عنها سابقاً قريبة منه . ويصر البعض على إن سراي "طوب قابو"، ليس إلا بيت السلاطين ومركز ملذاهم ويرفضون أي شيء غير هذا، كذلك، يصور المرشدون السياحيون والموظفون المسؤولون عن قصر "طوب قابو" وكأنه مركز لمجون السلاطين وملذاهم، بل يتصدرهم بعض رجال العلم والفكر عمداً وقصداً !. ثم لا يمسكون من ترديد: يالها من حياة ناعمة ما عاشوه !!.

دخلنا مرة "الحرم" في سراي "طوب قابو" لالتقاط صور بآلة التصوير ووصلنا إلى الصالة المسماة "صُفّة الخنكار". الصُفّة سعة تطل عليها ابواب بيوت (غرف) الدار، وقد انحسر هذا الشكل المعماري الشرقي امام مد المعمار الغربي. والخنكار هو السلطان. والتي شاع أنها صالة اللهو واللذة مع الجواري، فشرحتُ حقيقة الحياة العائلية للسلاطين، وفسرت الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة المتعلقة بتربية العائلة وسلوكها والمنقوشة بخط جميل على الخزف في جدران "صفة الخنكار"، فسألني موظف يرافقنا: **"أستاذي، كنا نقول للزوار إن هذه أبيات شعر ماجنٍ لتحريك شهوات الجواري والنساء الفاتنات... أصحيحٌ أنها آيات وأحاديث ؟"**، فأكدت له أنها فعلاً آيات من القرآن وأحاديث نبوية، فأجهش بالبكاء!

فنقول **أولاً**: إن سراي (قصر) "طوب قابو" أو سراي "يلدز" أو غيرها، ليس مسكناً أو قصراً يعيش فيه السلطان وعائلته حصراً، بل هو مركز لدوائر الدولة يجمع ما يشبه اليوم دوائر رئاسة الدولة ورئاسة الوزارة والوزارات، ويضم القصر كذلك، سكن عائلة السلطان، فالأجنحة المخصصة لسكن السلطان وعائلته هي "الحرم" في المصطلح العثماني. وإذا أمعنّا النظر في "الحرم" بإنصاف، نرى إن بيوت رجال الدولة اليوم تفوق "الحرم" السلطاني فخامة أضعافاً مضاعفة.

---

[١٨٩] سورة النساء: ٢٥؛الداماد، مجمع الانهر، ج١، ص٣٢٨ وما بعدها؛متون القوانين العثمانية، المصدر السابق.

ونقول **ثانياً**: إن معنى "الحرم" هو المكان المصان حرماته أو الممنوع الدخول فيه، ومنه "الحرم الشريف" الذي يُحرم الدخول اليه بغير إحرام ضمن حدود معينة من مكة المكرمة، كذلك، يمنع غير المسلمين من دخول الحرمين الشريفين، وانسحب المعنى في العالم الإسلامي إلى تسمية الجزء المخصص للنساء في الدار "بالحرم"، فلا يدخله الرجال من غير أهل البيت، وجرت العادة في الدولة العثمانية على تخصيص جزءٍ للنساء في دور السكن في مراكز الإدراة لرجال الدولة، وهذه المراكز هي (السرايات أي القصور)، فتقسم الدار إلى قسم "الحرم" وقسم "السلام" أي الاستقبال.

وقد اصطلح على تسمية بيوت الدار المخصصة لعائلة السلطان، أو لزوجاته كذلك، "بالحرم السلطاني"، وكذا "دار السعادة" لدار السلطان عموماً أو "الحرم الهمايوني" أي الحرم السامي السلطاني، أو "الحرم" مجرداً.

ومن المفيد إن نقدم وصفاً لبيوت الحرم (أي لغرفه): ينقسم "الحرم" إلى ثلاثة أقسام:-

القسم الأول: مدخل الحرم، ويمتد إلى باب بيوت الحرم، مخصص للعبيد العاملين في الخدمة تحت إمرة آغا (رئيس) "دار السعادة" أو آغوات (رؤساء) "الحرم"، ولا تستخدم فيه جارية البتة، كذلك، لا يدخل الطواشي (وهم مسؤولو الخدم) إلى أصل الحرم إلا بإذن.

القسم الثاني: مخصص للجواري العاملات في خدمة سيدات السلطنة وزوجات أبناء السلاطين والسلطان وأفراد العائلة السلطانية جميعاً، إن هذه الجواري يعملن خادمات في "الحرم" تحت رئاسة جارية تسمى "الأوسطة خزينة دار"[١٩٠]، ولا صلة لهن بالعلاقات الزوجية للسلطان ألبتة.

القسم الثالث: هو أصل "الحرم"، وهو دار عائلة السلطان التي تضم السيدات ووالدة السلطان وحرم أبناء السلطان والسراري (الجواري المفترشات) وقد ترأست "السيدة الأولى" أو "والدة السلطان" نساء العائلة السلطانية في ثنايا المراحل التأريخية المختلفة[١٩١].

---

١٩٠ الاسطةخزينة دار: كبيرة الجواري الخادمات في الحرم، الماهرة في ادارة شؤون الخدمة. وترتقي إلى هذا الموقع بعد تدريب وتعليم في شؤون الحرم وتقاليده وآدابه. وكلمة "خزينة دار" هنا منصرفة إلى الحرم خاصة، ولا علاقة لها "بالخزينة دار" الذي هو صاحب شؤون الاموال أو الحسابات في الدولة حسب المعنى في موضعه.

١٩١ Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, Osmanlı Devleti'nin Saray Teşkilatı, ٢. Baskı, Ankara ١١, p. ٧ et seq.; Pakalın, Tarih Deyimleri, (الحرم)١٩٨٤, p. ١٤٧; Uluçay, Çağatay, Harem v. ١, p. ٧٤٢-٧٤٧.(المصطلحات التاريخية)

١٩٣ - هل يصح ما كتبه بعض المؤرخين الأجانب عن "الحرم" ؟

ملأ كُتّابٌ غربيون كتبهم بأوهام وتصورات عن "الحرم" العثماني كأنهم في عالم الروايات البهيمية، مثل كتاب"الحرم" المنشور قبل مدة، والأقرب إلى رواية خيالية بدلاً عن حقائق التاريخ. ولعل هذا الأسلوب، ترك بصماته حتى على الأبحاث الجارية باسم العلم؛ لأن الكُتّاب الغربيين هم أول من صوروا بأقلامهم أسطورة تجهيز الجواري للسلاطين في "الحرم" منذ القرن السابع عشر، فقد كتب Thomas Dallam ما تخيله عن نساء "الحرم" ١٠٠٨هـ/١٥٩٩م، فتبعه سفير البندقية ١٠١٥-١٠١٨ (Ottaviano Bon هـ/١٦٠٦-١٦٠٩م)، ثم Robert Withers ١٠٦٠)هـ/١٦٥٠م) ١٧١٨-١٧١٧) Rico, Madam Montegu، ورجل الصناعة الفرنسي ١١٥٨-١١٦٩) Flachat هـ/١٧٤٥-١٧٥٥م).

ولقد كرر كتاب الغرب بغير استثناء ما رواه سفير البندقية "بون" بأسلوب مثير للغرائز عن تقديم جواري الغرفة الخاصة وتجهيزهن، من الأكاذيب التي نخجل إن نذكرها هنا، فنكتفي بالقول بأن الوثائق العثمانية والمذكرات الشخصية لا تؤيد مطلقاً مثل هذه الأباطيل.

إن شهادة الحقّ عن تحريف الغرب لهذه المسألة هي ما كتبه المؤرخ الفرنسي Robert Anhegger المكلّف بأعمال صيانة "الحرم" سنة ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م (وهو زوج معلى اهيجر) "انتبهت إلى إن ماكتب وسطّر في أوروبا عن "الحرم" لا مساس له بالواقع، فليس "الحرم" مؤسسة تخدم أهواء السلطان لينام مع من يشتهي من النساء، بل حتى هندسة مباني الحرم تكذب هذا الادعاء، فلا يستطيع السلطان إن يراقب الجواري وأن يختار إحداهن! فالتصميم الهندسي للأبواب والبيوت والممرات يمنع ذلك، وبيت الإماء في صالات تَسَعُ خمساً وعشرين جارية، تحت رقابة شديدة من رئيساتهن في الطابق الأعلى، وتسكن والدة السلطان في القسم الخاص بها ونساء السلاطين في الأقسام الخاصة بهن، والسلطان أيضاً في القسم الخاص به، ويحق لوالدة السلطان إن تختار امرأة السلطان وتقديمها إليه، فحسب التصميم الهندسي، يحتاج السلطان إلى أجنحة ليطير إلى القسم المخصص للجواري!

إن خريطة "الحرم" شبيهة بجامعة، والجواري بالطلبة، وما أبلغ المعنى في إن يُكتب على باب قسم الجواري "يا مفتح الأبواب افتح لنا خير الباب"، فيفتح الله حظهن للزواج، ويجهزها السلطان بجهازها من نفقته إلى بيت زوجها، لأنَّ الجارية ليست أمة (بالمفهوم الغربي)، وليست أمة لقضاء الشهوة ألبتة! بل الأقرب تسميتهن ببنات السلطان ! وفي الواقع إنهن يراعين ويعلمن ويدربن مثل بنات السلطان.

"للحرم" تصميم الهندسي لا يترك فراغاً بغير عمل لدقيقة واحدة! فكأن "الحرم" مؤسسة عسكرية، وهذا أكثر ما لفت نظري أثناء ترميم "الحرم" وصيانته، وقد شدهني ذلك حتى إنني داومت في أعمال الصيانة بلا كلل بعدما قطعت الدولة عني الأجور لأسباب لامعقولة، فلم أنتفع بشيء مادي من صيانة "الحرم"، لكني فهمت عن قرب وبشهادة البصر مؤسسة انطمرت في الظلمات.

إن منتسبات الحرم متدربات ممتازات، ومتعلمات وذكيات وماهرات، ولسن جميلات فقط، ولا غرو، ولا عيب، إن الذكيات منهن يرمن الارتقاء في مدارج الدولة، سواء بسواء مع الرجال، وعلى عكس ما يُتخيل في الذهن، ليس الجمال من مستلزمات الرقي في المدارج، بل التعلم وإجادة الخط وبلاغة اللسان، إن هذا هو السبب الكامن أيضاً، وراء هيمنة "الحرم" على الإدراة في فترات معينة، ومن الطبيعي إن تحصل مثل هذه الهيمنة أحياناً، كما أنه من الطبيعي إن تظهر سلطانات (والدات سلاطين) يندفعن بسائق الاستحواذ والقوة، وإن تقويمي لهذه المسألة هو إن نساء "الحرم" سعين من أجل منافعهن بذاقمن، ومثلهن كمثل الرجال، نجحن حيناً وأخفقن حيناً، ولجأن إلى القسوة لتحقيق مقاصدهن حيناً.

"إنَّ كثيراً مما كتبه الأجانب محض خيال تتناقله الألسن وتسطر في الكلمات أو ترسم في لوحات، فلم تنفك من إسار تصوراقما "للحرم" موطناً للخيال وعالماً متسربلاً بالظلمات والخفايا، ولأسباب، منها: ابتعاد النساء المسلمات عن الرجال، وتدثرهن بالحجاب خارج البيوت، وامتناعهن عن مشاركة الرجال في المجالس، ففي أيدينا صور وتماثيل كثيرة عن نساء حكام أوروبا وبناقم تعكس حياقمن ولباسهن ومظاهرهن... لكننا لا نجد شيئاً من ذلك عن نساء آل عثمان ماعدا تصاوير معدودة لزوجات سفراء في إستانبول التقين بنساء السراي".

والأدهى والأمرّ في الحقيقة، هو إن ينحو الكتّاب في العهد الجمهوري منحى أولئك الكتاب الأجانب بدلاً عن الاعتماد على الوثائق ومعطيات العلم، وأن يسابقوهم في هذا المضمار! فلا يتجاوز ما يكتبونه تقليد الغرب.[١٩٢]

١٩٤ – هل تصح الصور الخليعة المنسوبة إلى نساء "الحرم" العثماني ؟ أم هي صور من خيال رسامي الغرب ؟

إن الصور الخليعة المنسوبة إلى "الحرم" في كتب ومجلات هي من حاصل خيال الرسامين الغربيين وأوهامهم، ولا أصل لها في الواقع ألبتة، ولا يتعدى عن أنها صور رسمها رسامون غربيون تعبيراً عما في خيال كتاب غربيين عن الحياة في "الحرم"، فنشروها بلا اعتبار لصدق أو كذب، ومن أكذبها، تصوير السلاطين في حمام اللبن وسط الجواري العاريات. إن أقصى الصور

---

[١٩٢] Penzer, N.M., The Harem, p. ١٧٨–١٨٢; Lady Montegu, Şark Mektupları, (رسائل الشرق) terv. Ahmed Refîk, İstanbul ١٩٣٣; Withers, Robert, A Discription of the Grand Signoir Sereglio, London ١٦٥٠, p. ٤٢–٤٣; Uluçay, Harem ١١, p. ٢٦–٢٩; Nokta Dergisi, (مجلة نقطة) ٢ Nisan ١٩٨٩ Kapak Yazısı, p. ٥٢–٥٣; Mualla Anhegger، وهي في الوقت نفسه مؤلفة كتاب "Topkapı Sarayında Padişah Evi" (بيت السلطان في سراي طوپه قابو) وتتفق معها في ان الحرم هو بيت السلطان ومسكنه؛ Uluçay, Harem'den Mektuplar, p. ١٠، وانظر من أجل رأي مدعوم بمصادر غربية وصور ذات منشأ غربي، Baş, ışıl, Câriyelik: Kadının Cinsel Köleliği, Bilim ve Ütopya, Ocak , ١٩٩٦, p. ١٢–١٤.

ابتعاداً عن الحشمة في المصادر العثمانية الصحيحة هي المرسومة في "خابان نامة "، التي تصور حالة الولادة لامرأة، وتقويمها الشرعي أنها لا تدخل في دائرة المحرمات بشرط الاحتفاظ بها في حرز الخصوصيات.

ونقل هنا رأياً لمتخصص من أجل تقويم الصور المنشورة عن "الحرم": **"إن جهل أكثر الرحالة الأجانب للغة التركية ومخالطتهم الأقليات (الدينية)؛ لأنهم نصارى، وتسطير ما يسمعون منهم من معلومات جُلّها غير صحيح بلا مراجعة أو تدقيق، أوقعهم في أغلاط فاحشة، فَقَدِّر واحكُمْ في آراء أولئك الرحالة والرسامين عنَّا، وفي مُصَوَّراتهم وكتاباتهم، وهم لم يكلموا رجال الترك، بله نساءهم !. ولذلك أيضاً، ألا ينبغي أن نتوقف قليلاً لنفكّر في توثيق التصاوير المحفوظة في معرض الصور لسراي "طوب قابو" للسلطانة الوالدة "حُرّم" وبنتيها "مهرماه" و"كل نوش" ؟**

إنّ الصور المنشورة في الكتب المطبوعة في العهد الجمهوري عن "الحرم"، والمعبرة عن أوضاع تدخل في دائرة الحرام حسب الشريعة الإسلامية، هي إفراز خيالي محض لعقول رسامي الغرب. ونضرب مثلاً لهذه الصور، وهي المطبوعة على غلاف كتاب عن "الحرم العثماني" للكاتبة "مرال التون دال"، فهذه الصورة الماجنة هي للرسام "Karl Briullov"، كذلك صورة الغلاف في كتاب عن "المرأة العثمانية" للكاتبة نفسها، هي للرسام "Camille Rogier"، وكذلك الصور المنشورة في كتاب "Harem The World Behind The Veil " للكاتبة " Alev Lytle Croutier " المطبوع سنة ١٩٨٩م في الولايات المتحدة الأمريكية، هي من مبتدعات خيال الرسامين والرحالة الغربيين، فلا يصح بأي حال نسبة هذه الرسوم إلى الحرم العثماني، وخصوصاً صورة منها اعتادت أوساط مغرضة في تركيا على تكرار نشرها.

ويشتد حزننا وأسَانا حين تدعي الكاتبة أنها ولدت ونشأت في قصر بإستانبول، ثم تنشر صوراً غير شرعية عن حياة القصور. أما القصص الماجنة التي تحكيها عن الحمامات في "الحرم"، فليست إلا تعبيراً من نسج خيال الرحالة الغربيين المدونة في مذكراتهم. ولعل الكتاب في الغرب يتوهمون أوهامهم حين الاطلاع على هذه التصاوير الملفقة والمبتدعة، فيقيسون سلاطين آل عثمان على حال ملوكهم العابثين الفسدة. ونضرب مثلاً لحالهم الماجن مما شاهدته أثناء زيارتي للقصر الملكي في فيينا، وتماثيل النساء اللاتي عاشرهن منصوبة في أرجائه، فالدليل عل مجونهم

تماثيل النساء المبثوثة في قصورهم، وهي ليست كصور كاذبة ملفقة على مقياس علمهم بحال ملوكهم.[١٩٣]

١٩٥- هل جواري القصر كلهن زوجات للسلطان؟ وما وظائفهن؟

لقد طبق السلاطين العثمانيون أحكام الشريعة بحذافيره في الإماء (الجواري) العاملات في الحرم أو الجواري المفترشات، ومعلوم إن الإماء عملن في "الحرم العثماني" منذ فجر تأسيس الدولة في عهد "أورخان بك". ويلاحظ زيادة عددهن في عصر محمد الفاتح بتسلمهن تسيير شؤون "الحرم" ترادفاً مع التوسعات المؤدية إلى تسيير " الدوشرمة"[١٩٤] (المُترّكين) لدفة الإدراة، وكما يتلقى "الدوشرمة" التعليم والتربية في مدرسة الأندرون (مدرسة الداخل أو السراي السلطاني) فيحصلون على مؤهلات تسمح لارتقائهم في الوظائف العسكرية والمدنية العالية،

[١٩٣] Croutier, Alev Lytle, Harem The World Behind the Veil, New York ١٩٨٩, p. ٨٠-٩٢; Altındal, Meral, Osmanlı'da Kadın, (النساء في الدولة العثمانية) İstanbul ١٩٩٤, p. ٢; Osmanlı'da Harem, p. ٢; Uluçay, Harem'den Mektuplar, p. ١١; Harem ١١, Resim ٢٥ ؛ وكمثال واضح على هذا الموضوع انظر: Dernschwam, Hans, İstanbul ve Anadolu'ya Seyâhat Günlüğü (Trans. Ya'şâr Önen), Ankara ١٩٩٢, p. ٥٩, ٨٢, ٨٣, ٨٨, ٨٩, ٩٣ et seq., ١٨٤; (يوميات سائح في استانبول والاناضول)- Tempo ١٠ Nokta Dergisi, ٢ Nisan ١٩٨٩ Kapak Resmi; Kasım sayı ١٧٥ ١٩٩٤ ١٦ ؛ ان الرسوم المنشورة في هذه المجلة بتمامها تقريباً مختلقة و وموضوعة ومقتبسة من كتب غربية.

[١٩٤] الدوشرمة: لغة تعني "الجمع". صنف من العسكر نشأ لحاجة الجيش من اجل التوسع في الفتوحات منذ أوائل تشكيل الدولة العثمانية، وذلك بأسلمة حصة الخزينة (الخمس) من الأسرى النصارى المسترقين بموجب القوانين الدولية السائدة في حينه وتربيتهم تربية تركية. ثم تطورت هذه المؤسسة، فصدر قانون لسد النقص في عدد الجند، وضع قواعد مفصلة تنظم جمع ابناء العوائل النصرانية من عمر ٨ سنوات إلى ١٤ سنة بإشراف هيأة فيها الأمين ومساعده والقاضي ومسؤولو المنطقة العسكريون والمدنيون وممثلو الأهالي. وتحظر هذه القواعد القانونية ان يؤخذ اكثر من صبي واحد من كل اربعين بيتاً، وتشترط ان يكون الصبي قوياً وسليماً وذكيا ومن عائلة معروفة وله اخوة، وان لا يكون يتيماً أو راعياً أو اصلعاً أو امرداً، وان تسجل اسماءهم وعوائلهم وعناوينهم مفصلاً في قيدين احدهما محلي والآخر يرسل إلى المركز. ثم يجمعون في زمر كل منها حوالي مائتين وتستحصل موافقة السلطان عليهم. ثم يتلقون دروساً كثيفة في الدين الاسلامي وأصول التربية التركية والتدريب العسكري.

وقد أمدت هذه المؤسسة الجيش العثماني بجند مجاهد في سبيل الله وقوي وفي الوقت نفسه يشارك في اسلمة البلاد المفتوحة في "روم - ايلي"، ولا يتوهم انسان القسوة والقمع في جمع هؤلاء الصبيان واسلمتهم، بل الثابت ان بعض العوائل كانت تسعى وتتشفع لتسليم ابنائها للجيش استبشاراً بمستقبل مضمون في مدارج الدولة. ثم دبّ النخر في هذه المؤسسة منذ اوائل القرن السابع عشر على غرار غيرها من المؤسسات، فآلت من وسيلة قوة إلى وسيلة خراب، وسُدّت منافذها شيئاً فشيئاً حتى إغلاقها وابطالها.

كذلك تتلقى الإماء في مدرسة "الحرم" تعليماً يؤهلهن -حسب ذكائهن وأخلاقهن وحسنهن- للارتقاء من وظيفة خادمة في "الحرم"، إلى "مدَّربات" (خَلْفات أو وكيلات الأوسطة)، ثم ماهرات (أُسْطَوات أو رئيسات الخادمات)، وربما اختار السلطان منهن للتسري أو الافتراش، فيعاملن معاملة الزوجات فيرتقين إلى محظيات ثم إلى سيدات (زوجات)، وربما إلى مقام "والدة السلطان".

فالجواري الخاضعات للتأهيل في مدرسة "الحرم" ينفصلن إلى فئتين:

الفئة الأولى: هنَّ الجواري الخادمات في الحرم العاملات في خدمة السلطان وعائلته، وتشكل هذه الفئة ٩٠% من جواري الحرم اللاتي قد يبلغ عددهن أربعمائة جارية أو خمسمائة أحياناً، ولا يتوهم امرؤ شيئاً (كالزوجية) بين هذه الجواري والسلطان غير إيفاء خدمة الحرم وعائلة السلطان، وتتدرج هذه الخادمات المخصصات لخدمة الحرم وأهل السلطان في أربع درجات: ١- الغرات (غير المدربات) ٢- الجاريات ٣- المدرَّبات (الخَلَفات، وكيلات الرئيسة) ٤- الماهرات (الأُسْطات أي رئيسات الخادمات)، فنلاحظ إن حال هذه الإماء، وهن ٩٠% من جواري الحرم، هو شبيه لعمل الخادمات في قصور الأغنياء اليوم، بل إنهن يتقاضين أجوراً معلومة لخدمتهن في الحرم.

ومن البديهي إن ظروف عمل غير المتزوجات منهن في الحرم قد يمنعهن من بعض فرص الزواج، لكنهن يكتسبن فرصة للانضمام إلى حرم أبناء السلاطين أو إلى حرم السلطان نفسه، أما إن شاءت إن تتزوج من خارج القصر، فتنتقل بصفة "صانعة" إلى خارج "الحرم".

الفئة الثانية: هن "المفضلات" و"المحظيات" و"السيدات" (الزوجات) المنضمات إلى عائلة السلطان.[١٩٥]

١٩٦- هل تستطيع جارية في "الحرم" إن تتزوج ؟

في زواج جارية "الحرم" تفصيل حسب فئتها:

الفئة الأولى: هن الجواري الخاصة لغرفة السلطان أو غرفة الشهزادة (نجل السلطان)، وليس لزاماً إن يقيم السلطان رابطة كرابطة الزوجية مع هذه الجواري اللاتي يربين تربية خاصة لهذه الوظيفة، ولا يزيد من يقيم السلطان معهن مثل هذه المناسبة على عدد قليل كما نوضح

---

١٩٥. Uluçay, Harem ١١, p. ١٠-١١.

لاحقاً، فإذا ارتبط معهن بمثل هذا الرباط، يُصنّفن في صنف "السيدات" أو "المحظيات"، واللاتي يلدن منهن يصنفن في "السيدات" و"المحظيات" عموماً، وتسرى القاعدة على جواري الشهزادات (انجال السلاطين) أيضاً، كذلك يرتقين إلى "السيدات" أو "المحظيات" إذا تسنم النجل السلطنة. أما إذا صرف الشهزادة (النجل) أو السلطان النظر عن إحداهن بعد إقامة المناسبة معها لعجزهن عن الإنجاب أو لسببٍ غيره، فيعملن "صانعات" خارج الحرم وقد يتزوجن من رجل مناسب، فيجهزهن السلطان بجهاز الزواج والسكن.

الفئة الثانية: هنَّ الخادمات والمدَّربات والماهرات، وقد مرّ بنا إنهن يخدمن تسع سنوات في الحرم ثم يُعتَقْنَ ويُمنحن شهادة "صانعة" ويسمح لهن بمفارقة السراي إلا إذا شاءت البقاء، فتعمل في "الحرم" أو في سراي (قصر) سابق. فإذا شاءت مفارقة السراي، يتعهدهن ويكلؤهن بالرعاية سواء في ذلك جواري الفئة الأولى أو الثانية، ويسمين "أهل السراي"، ويعتنى بصرف المخصصات لهنَّ حتى لا يقعن في العوز، كذلك تصرف مخصصات للمتوفى أزواجهن.

ولا يفوتنا إن نذكر بأن "كهية النساء" (رئيسة النساء) مسؤولة عن إيقاع العقوبات بالجواري إذا أذنبن، وعندنا وثيقة تدلُّ على إبعاد (نفي) جارية إلى جزيرة "ساقز" (من جزر مرمرة القريبة من إستانبول)، مهما ندر مثل هذا العقاب.. وحصل أيضاً، مهما ندر، طرد جوار من الحرم حين تولى السلطنة سلطان جديد يبغضهن، بل أوقعن في بؤس وشقاء، لكننا نؤكد ندرة مثل هذه الحالات، ومن الغلط الشنيع الظن بشيوعها.

وقد سرت أحكام الشريعة في تركات ومخلفات الجواري ما لم يُعتَقْنَ بانتقال موروثاتهن لأسيادهن، وقد جرت العادة بجرد أموال الجارية المتوفية في الحرم وتقيدها لحساب الخزينة، إلا إذا كانت عتيقة قبل الوفاة.[١٩٦]

١٩٧- من هن "السيدات" الجواري المعدودات من زوجات السلاطين؟

---

[١٩٦] BA, Cevdet Saray, nr. ٦٨١, ٢٨٣٨, ٤٤٠٥, ٧١٣٩; Topkapı Sarayı Müzesi Arşivi, رقم D. ٨٢٥٤; D. ٨٢٥١; D. ٨١٩٩; Uluçay, Harem ١١, p. ٣٤-٣٧; Abdülaziz Bey, Osmanlı Âdet, Merâsim ve Tabirleri (Âdât ve Merâsim-i Kadîme, Tabirât ve Muâmelât-ı Kavmiyye-i Osmâniyye), İstanbul ١٩٩٥, p. ١٣٤-١٣٦ ويؤكد هنا على ان الجواري والماهرات يزوجن ويجهزن باهتمام (المراسيم والعادات العثمانية وتعابيرها).

الجارية الحاصلة على موقع "سيدة" والتي تعامل وتعدُّ كزوجة السلطان، ظهرت من الالتزام بتحريم الشريعة من الزواج بأكثر من أربع نساء، فتحصل الجارية المستفرشة إذا ولدت (الجارية "أم الولد") على موقع "سيدة" في الحرم، ويكتب لها عقد نكاح أو لا يكتب أحياناً، ولم يزد عدد "السيدات" على ثمانية ألبتة. وترى "عائشة عثمان أوغلو" إن أكثرهن متزوجات بعقد نكاح، وقد حرمت الشريعة الزواج بأكثر من أربع نساء جمعاً، ويسري الحكم على الجارية أيضاً إذا تزوجت بعقد بلا تمييز بين الأمة والحرة، فيلزم إن تطلق امرأة من الأربعة ليصح العقد الجديد، لكن الملاحظ إن بعض السلاطين جمع بين أكثر من أربع "سيدات" من الجواري، ونفسر هذه الحالة الاستثنائية بإجراء عقد احتياطي مع تلك الجواري.

تسمى زوجة السلطان الأولى "بالسيدة الأولى" أي كبيرة السيدات، ثم "السيدة الثانية" والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والثامنة (حسب عددهن ولم يزدن على الثمانية كما مر آنفاً) ويُخصص بيت وجاريات ومُدَّربات للسيدة الأولى، ولكل سيدة. وإذا توفيت "سيدة" منهن أو طُلقت، تحل محلها إحدى "المحظيات" باختيار السلطان وبعرض (طلب رسمي) من "آغا" النساء (المسؤول عن النساء)، وتمنح "السيدة" الجديدة "براءة" (شهادة، وثيقة) تثبت حصولها على هذا الموقع. مثال: منحت "المدرَّبة" مهتاب من "المدربات" في خدمة السلطان عبد الحميد الأول "براءة" (شهادة) السيدة الخامسة بعرض (بطلب) من "آغا" النساء "بشير آغا".

وتخصص للسيدة الجديدة بيتاً (غرفة) وتُصنّع لها ملابس جديدة، وتتدرب على أصول السراي وتقاليده على يد "اسطه الخزينه دار"، والخلفات (المسؤولة عن الأموال ومعاوناتها) ومن ألقاب السيدات أيضاً: "خاصَكي"، ويرى بعض الكتّاب إن أقرب "السيدات" حباً إلى قلب السلطان ينلن هذا اللقب، وصاحبة الأولاد منهن ينلن لقب "السلطانة خاصكي". وقد استعمل لقب "الخاصكي" (بهذا المعنى) أثناء القرن السادس عشر إلى القرن الثامن عشر[١٩٧]، ابتداءً من "السيدة" خسرو (زوجة السلطان ابراهيم)

---

[١٩٧] ونتبه إلى ان معاني المصطلحات العثمانية عموما تتوسع وتتطور على مر الزمان. "والخاصكية" في الدولة العثمانية على ثلاثة معان: ١- خادمات السلطان المقربات ٢- الخاصكية البستانيون: صنف من العسكر بلغ عددهم الثلاثمائة في القرن الثامن عشر مسلحون باسلحة خاصة ويميزون بلباس خاص بهم ويقومون بخدمات خاصة ويكلف ستون منهم بالحماية القريبة للسلطان واثنا عشر منهم يخرجون معه في تجواله خارج السراي متنكراً. ٣- الخاصكية الانكشارية: وهم مشاة وفرسان تطورت واجباتهم في الجيش بدءاً من عصر محمد الفاتح اذ كلفوا بواجبات قريبة منه مثل مرافقه الركاب ومراسيم الصيد. ومن معانيه ايضا ما ذكر ههنا.

التزم السلاطين العثمانيون بالعدَل بين "السيدات" كما هو مشروح في أبواب "القَسْم" في كتب الفقه، و لم يميزوا بين "السيدة" الزوجة أو المفترشة، فاعتنوا بالعدل بينهن في التعامل إلا فيما لا حيلة لهم فيه، وهو قسم القَلب، وسمي القسم بين السيدات "بالنوبة" أي الدور، تحت تنظيم واشراف "أوسطة الخزينه دار"، ومن مظاهر العدل، ما سجله الرحالة والممثلون الأجانب عن حق "السيدة" المهملة ثلاثة أسابيع (ثلاث جُمَع) بالشكوى إلى القاضي، ولا يخفى إن إهمال أحكام "القَسْم" الموضحة في كتب الفقه، جرَّ إلى هياج الغيرة والنميمة بين "السيدات"، وخير شاهد على ذلك، هو المشاحة بين "السيدة الأولى ماهي دوران "زوجة" سليمان القانوني وأم الشهزادة (النجل) مصطفى، وبين "خُرّم سلطانه" أم الشهزادة سليم.

وليس غلواً القول بأن تدخل "السيدات" في شؤون الإدراة قريباً من مائة سنة، من الأسباب الكامنة وراء توقف ازدهار الدولة، بل تقهقرها، وخصوصاً تدخل "خُرّم سلطانة"، زوجة سليمان القانوني، وحصولها على موقع "السيدة الأولى" بعدما تسببت في إبعاد "ماهي دوران" إلى مدينة "مانيسا"، ثم تربعها في رئاسة "الحرم" كوالدة السلطان، ثم نجاحها في التدخل في إدارة الدولة إلى درجة لعب دور مهم في قتل الشهزادة مصطفى. ولعل تخلي السلاطين (بعد سليمان القانوني) عن عادة قيادة الجيوش المتوجهة للجهاد بأنفسهم ومكوثهم في السراي، نابعة من التوجس من مثل هذه التصرفات "للسيدات".

وتروي صفحات التاريخ بمرارة، المداخلات الضارة "للسيدة الأولى" صافية، زوجة مراد الثالث، ومن بعدها "السيدة الأولى" و"والدة السلطان" كوسم، في شؤون الدولة، لكن هذه البدعة السيئة انتهت بـــ "طُرخان سلطانة" التي ملكت زمام محمد الرابع ووجهته كما شاءت، ثم رسّخت قاعدة تربوية في "الحرم الهمايوني" (السلطاني) تقضي بابتعاد "السيدات" عن السياسة، وظلّت هذه القاعدة مرعية حتى سقوط السلطنة، فانسدل الستار على مرحلة سيئة بدأتها "السيدات" حرم وصافية وكوسم.[١٩٨]

---

[١٩٨] BA, Cevdet Saray, nr. ٤٧٩١; Uzunçarşılı, Saray Teşkilâtı, p. ١٤٨-١٤٩; Sertoğlu, Osmanlı TarihLügati, p. ١٢١; M. Mikes, Türkiye Mektupları, Trans. Sadrettin Karatay, Ankara ١٩٤٤-١٩٤٥, v. ١, ١٩٦; v. ١١, ٢٣٢; Uluçay, Harem ١١, p. ٤١-٥٠; Öztuna, Osmanlı Harem'inde Üç Haseki Sultân, p. ٢٤٣-٢٤٤(ثلاث سلطانات في الحرم العثماني)، وقد ألف هذا الكتاب بشكل رواية، لذلك فيه تصورات ينبغي تقييمها على هذا الاساس، وفيه أيضاً أمور تخالف الحقائق. وانظر

١٩٨- من هن الجواري المحظيات ؟

المحظيات هنَّ الجواري المفترشات (حسب الأحكام الشرعية)، واللاتي لم يلدن في الغالب، فسميت الواحدة "بالإقبال" في المصطلح العثماني ويعني السعد أو "المحظية"، وترتفع إلى "سيدة" أحياناً من فورها إذا رزقت بطفل، مثلما حصل مع "بترونيال"، محظية "محمود الثاني، وأحياناً أخرى يتأخر اللقب عنها، وإن ولدت أولاً يتغير موقعها، مثل "نالان دل"، "المحظية الأولى" لعبد المجيد.

وينبغي أن نعلم إن منظومة "المحظية" في التاريخ العثماني بدأ بمصطفى الثاني، واسم "المحظية" الأولى في التاريخ هي "شاهين فاطمة"، وتبعه أحمد الثالث بمحظية واحدة، ومحمود الأول بأربع "محظيات"، ومصطفى الثالث "بمحظية" واحدة، وسليم الثالث "بمحظية" واحدة، ومحمود الثاني بأربع "محظيات"، وعبد المجيد بست "محظيات"، وعبد الحميد الثاني بأربع "محظيات".

"فالمحظيات" إذن جاريات مفترشات يلين الزوجات في المقام ويعاشرهن السلطان معاشرة الزوجات، وكذا، إذا عاشر السلطان "أمة البيت الخاص" أو "الأمة الملازمة"، ويصطلح عليها "بالمفضلة"، ثم حملت منه، ولم تعين "صانعة" -أي متدربة- لاحقاً، فتكون "محظية"، وسيأتي معنى "المفضلة" عما قليل. " امة البيت الخاص" أو " الامة الملازمة": تسمى اصطلاحاً بيك (بفتح الباء المثلثة وسكون الياء والكاف". والبيك فارسية تعنى التبعية الخاصة والملازمة. و "البيت الخاص" أو الغرفة الخاصة هو البيت المخصص للسلطان. وكلمة "الخاص" أو "الخاصة" في المصطلحات العثمانية عموما تعنى العائدية للسلطان بصفته رأس الدولة.

وإذا تعددت "المحظيات"، فيتدرجن بدرجات: الأولى والثانية والثالثة والرابعة، ولم يزد عددهن عن أربع محظيات جمعاً في وقت واحد، وقد قلنا آنفاً إن هذه المنظومة ظهرت في أواخر القرن السابع عشر بممارسات السلاطين في عهود المراوحة ثم التراجع، وتطورت في القرن التاسع عشر إلى منظومة في "الحرم" العثماني تحظى المنضويات إليها بالاحترام والتقدير، ولم تحرز "المحظية" في "الحرم" على "بيت" خاص حتى عهد السلطان عبد الحميد الأول، فأنشأ هذا جناحاً "للمحظيات" و "المفضلات" في سراي "طوب قابو".

للمقارنة: Altındal, Osmanlıda Harem، (الحرم في الدولة العثمانية، ص٩٥-١٠٢)، (الداماد، مجمع الانـــهر، ا، ص٣٢٩)؛ Osmanoğlu, Ayşe: Babam Abdulhamid، والدي السلطان عبدالحميد.

ومن أهم ماتمتاز به "السيدات" و "المحظيات"، احتفاظهن بمواقعهن بعد وفاة السلطان. وقد جرت العادة على ترفيع "المحظية" في حال مفارقة "سيدة" للسلطان بوفاتها أو طلاقها أي بأي سبب آخر، فإذا توفت "سيدة" أو انصرف عنها وأرسلها إلى القصر السابق، حلت "محظية" محلها، والعادة إن تحل "المحظية الأولى" محلها، مثلاً: ارتقت "بترونيال" –"المحظية الثانية" لمحمود الثاني– إلى "السيدة الخامسة" عندما ولدت عبدالعزيز. ومن السلاطين من أحب "محظية" أكثر من "سيدة" وفضلها عليها، مثل: "مشفقة"، "المحظية الأولى لعبد الحميد الثاني، فارتقت لاحقاً إلى "السيدة الرابعة".

وقد منحت "المحظيات" حق ارتداء "الفراء" شتاءً، ولهن مرافقات خصوصيات وجاريات معينات لخدمتهن.[١٩٩]

١٩٩– ما معنى "المفضلة" أو "الملازمة" أو "أمة البيت الخاص"[٢٠٠]

الملاحظ إن الحرم السلطاني عموماً بلغ أربع "سيدات"، وربما بلغ عددهن إلى سبع "سيدات" أو ثمان على مدى حياة سلطان وليس جمعاً في وقت واحد، وقلنا آنفاً: إنهن يخترن من بين "المحظيات"، ولكن ارتقاؤهن إلى "سيدات" لايغير من وضعهن كجواري أو إماء، فيحصل أحياناً إجراء عقد نكاح على حالهن، وأحياناً تستمر جارية مفترشة (كالمتزوجة حسب الأحكام الشرعية).

أما "المحظيات"، فيخترن من بين إماء يسمين "الملازمات" أو "إماء البيت الخاص" أو "المفضلات"، وكانت "السيدة" تنتخب من بين "المفضلات" قبل ظهور صنف "المحظيات" في زمن مصطفى الثاني، ولا يخفى إن الشريعة الإسلامية قد أباحت "التسري" أو "الافتراش" كما وضحنا سابقاً، فيحق لصاحب الإماء (وللسلطان بهذه الصفة) معاشرة الأمة المفترشة كالزوجة، والجاري في "الحرم" العثماني هو إن تنتخب الجارية التي يعاملها السلطان كالزوجة من بين جواري الحرم، فتتدرب على يد "الأوسطة الخزينة دار" وتتعلم أصول السراي، وتعين ابتداءً

---

١٩٩ Topkapı Sarayı Müzesi Arşivi,nr. D. ٨٢١٨; D. ٩٩٨٨; Uluçay, Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü, p. ١٢٣-١٢٥; Harem ١١, p. ٣٨; Padişahların Kadınları ve Kızları, p. ١٢٤; Öztuna, Devletler ve Hânedânlar, v. ١١, p. ٩٠١-٩٠٢; Sertoğlu, Osmanlı Tarih Lügati, p. ١٢١; Mehmed Süreyya, Sicill-i Osmânî, v. ١, p. ٢٧.

٢٠٠ التزمنا في هذا الكتاب ترجمة مصطلح "كوزده" إلى "المفضلة" و "بيك" إلى "الملازمة" و "خاص اوده لق" إلى "امة البيت الخاص" وتعني الجارية الخادمة الخاصة بالسلطان.

"متدرِّبة الخنكار" (وكيلة الاوسطة (الماهرة) وتسمى اصطلاحاً بالخَلْفة والخنكار يعني السلطان أي هي من جملة خادمات السلطان)، وقد تنال إحداهن رضا السلطان، فتُنتخب "مفضلة" أو "ملازمة"، أي "أمة للبيت الخاص" ويخصص بيت لإقامة "المفضلات".

وتصنف "إماء البيت الخاص" إلى صنفين هما: "المفضلات" و "الملازمات"، ولا يزيد عدد "المفضلات" و"الملازمات" على أربع إماء، ترتقي المفترشة من بينهن إلى "محظية" أو "سيدة" إذا نالت رضا السلطان أو حملت منه، أمَّا غير المفترشات منهن فيتزوجن من عبيد خارج الحرم، ولابد إن ترتقي التي تلد ذكراً إلى "سيدة"، فإذا كان المولود هو الذكر الأول للسلطان، فترتقي إلى "السيدة الأولى".

إنَّ عدد السلاطين الذين عندهم "محظيات" إلى جانب "السيدات" هو سبعة أو ثمانية سلاطين، أما السلاطين الذين عندهم "مفضلات" إلى جانب "المحظيات" فقليل ما هم، وأمَّا من عنده "ملازمات" إلى جانب "المفضلات" فهو واحد أو اثنان، فلا يتوهم أحد من القراء إن السلاطين جميعاً عندهم أربع سيدات وأربع محظيات وأربع مفضلات وأربع ملازمات!

وننبه إلى إن كُتّابَ الغرب، وفيهم Penzer، يصورون اختيار "إماء البيت الخاص" وانتخابهن تصويراً بذيئاً ويصفونه وصفاً وضيعاً، ليس عليه دليل في التاريخ العثماني ولا في الوثائق، مثل الادعاءات الباطلة باختيارهنَّ بإلقاء منديل على إحداهن أثناء رقصهن أو التجسس عليهن أثناء الاغتسال في الحمام أو تصوير الاختلاء بهن باوهامهم المريضة.[٢٠١]

٢٠٠- يقال: إن رسائل غرام كتبت من نساء في "الحرم" إلى السلطان أو إلى رجال الدولة، أو من السلطان ورجال الدولة إلى نساء في الحرم، فهل هذا صحيح ؟

لا بأس في إن يحب امرؤ زوجته وبنيه وأمه وأباه أو أي إنسان آخر في دائرة الأحكام الشرعية، إنّما الممنوع من المحبة هو ما انجر إلى مخالفة الشرع، فلا بأس إذن، في إن يكتب السلطان إلى نسائه أو الأصهار إلى زوجاهم من بنات السلاطين، أو بالعكس، رسائل تعبر عن حبهم ومشاعرهم ضمن حدود الشرع، فهي مشروعة وجائزة.

---

[٢٠١] Penzer, The Harem, p. ١٧٨-١٨٢; Uzunçarşılı, Saray Teşkilâtı, p. ١٥١; Altındal, Osmanlı'daHarem, p. ١٩٥ et seq.; Uluçay, Harem ١١, p. ٢٦-٣٠; Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü, p. ١٢٦-١٣٥; Öztuna, Devletler ve Hânedânlar, v. ١١, p. ٩٠٢.

إنَّ السلاطين ونساء الحرم بشر مثل سائر الناس، يحبون ويغارون، وقد يقع بينهم كيد أو أخذٌ وردّ، وليس عدلاً تقويم رسائل العائلة الخاصة في الأرشيف العثماني انتقاصاً أو شيناً، أو اتخاذ مفردات منتخبة منها أنموذجاً لجميعها أو وسيلة للإساءة إلى العائلة، وسنذكر رسالتان (كانموذج) لما يسمى برسائل "الغرام في الحرم" المحفوظة أصلاً في خزينة الحرم"، والمشهّرة علناً في العهد الجمهوري كسائر وثائق السراي:

الأنموذج الأول: رسالة كتبتها "السيدة الأولى" السلطانة "خُرّم"، زوجة سليمان القانوني، إلى زوجها، ونترك إلى فطنة القارئ مقايسة إفادات الأصهار لزوجاتهم بنات السلاطين، الفائضة بالرقة والأدب والتربية، بإفادات "خرم سلطانة" الشهيرة بحبها للقانوني. وكذلك الرسائل الأخرى.

"أقدّم دعوات وثناءً آلافاً فآلافاً، وأمسحُ وجهي بتراب القدم الشريفة، وأقبل اليد الشريفة المباركة لحضرة سلطاني السعيد، جعلت له فداء، شقيق روحي، وبألف نوع من أشواق الحسرة، ومع أنواع حبي من أغوار قلبي في لساني وروحي.

ياعينيّ، يا من أفديه بنفسي، ياسلطاني صاحب العز والدولة، الأمل فيك قبول الجارية البائسة المشتاقة أعظم الشوق، ياصاحب العز والدولة، وسعادتي وسلطاني:

كيف مزاجكم الشريف المبارك؟ كيف حالكم من ذروة رأسكم وجميع بدنكم إلى قدميكم الشريفتين؟ الحمدلله على حسن عافيتكم ياصاحب الدولة وسلطاني.

ياعينيّ، ياصاحب العز والدولة، ياسلطاني، حاجتي من البارئ الحق تعالى إن يحفظ بدنك الشريف كله من كل سوء وبلاء، وأن يرعاكم بحفظه وأمانه، ويمد عمركم كعمر نوح إن شاء الله.

ثم أقبل عينيّ شاه الدنيا، بادشاهى، صاحب الدولة، سلطاني، ثم، يا سعادتي، تمسح "الملازمة" بوجهها، وتقبل تراب قدميك الشريفتين، مع أنواع اشتياقها، وأيضاً، تقبل "الملازمة" "هماشاه عائشة" تراب قدميك الشريفتين، والأمل إن تنال القبول، يا صاحب العز والدولة، إن سألتم بعدها عن أحوال المدينة يا سلطاني، فالحمد لله على الأمن والأمان، ودعواتها باللسان والقلب لسلطاني، والعالم كله مشتاق إليه، الباقي ياسلطاني ما يلزم من القول والسلام، جاريتك كمينة".

الأنموذج الثاني: مثال لرسالة غرام من سلطان إلى "سيدة" أو "محظية"، من أكثرها احتواءً على معاني العشق والحب، كتبها عبد الحميد الأول إلى "السيدة" "روح شاه"، وهي من محفوظات الأرشيف السري، لكنها متداولة في الأيدي ! ولا نجد فيها ما يخالف الشرع أو ما ينّم عن علاقة غير مشروعة، ولو نشرت الرسائل الخاصة المكتوبة للزوجات اليوم على الملأ، لبان

إن كاتبوها لم يتقيدوا بقيود الأدب والتربية المشهودة حتى في أشدّ السلاطين ولعاً بالنساء! فالواقع إن عبد الحميد الأول معروف بحرصه على حضور الصلوات الخمس جماعة في المساجد، لكنه مائل إلى النساء في حدود ما يبيحه الشرع.

هذه هي الرسالة (الجوابية): "**عبدالحميد فداء لـ"روح شاه" وعبد بين يديها، لا تنسيني لذنب سيدتي، ليعاقبني الله بما أستحق، إذا تخليت عنكِ حتى يحول جسدي تراباً، أَهُمّ بالذهاب، فانتظر تفضلك بمكالمتي، فاتوقف. أنتِ لي وأنا لك، لن أفترق عنك إن شاء الله تعالى ما دمتُ حياً ياسيدتي وروحي، أمسح وجهي بقدميك اللطيفتين**".

وتريد بعض المصادر إن تلمز من قناة السلاطين لأساليب التعبير (الأدبي المبالغ) المفعم بمعاني العشق والسائد في ذلك العصر، فيقال: إن عبدالحميد الأول مفتون بالعشق أو ذليل أمام النساء! وندع الحكم للقارئ اللبيب، هل يفيد التعبير الأدبي لعبد الحميد الأول احتراماً للمرأة (وهو المطلوب شرعاً) أم إهمالاً لأمور الدولة وانصرافاً إلى النساء من رجل يحكم خمس سكان الأرض؟[٢٠٢]

٢٠١- يُزعم إن السلاطين عبثوا إلى درجة اللهو بالجاريات السابحات في أحواض من لبن في حديقة "الحرم"!! فهل هذا صحيح؟

الصحيح هو اجتماع السلاطين مع زوجاته، وبناته (ويسمين اصطلاحاً بالسلطانات) وأنجاله (ويسمى النجل اصطلاحاً بالشهزادة)، وحرمهم وجواريهم، في أيام معينة، مع مراعاة الشروط الشرعية، للمسامرة وبحث أحوال العائلة.

---

[٢٠٢] Topkapı Sarayı Müzesi Arşivi,nr,. E. ١٠١٩٣; Topkapı Sarayı Müzesi Arşivi,nr. E. ٥٠٣٨; قارن بـ Uluçay, Osmanlı Sultânlarına Aşk Mektupları, İstanbul ١٩٥٦, p. ٤٢-٤٧, . ٩٣-٧٧ ؛ ويراد فيه – مع الأسى والأسف – أن يوصف السلطان عبدالحميد هائماً في الغرام وأسيراً للنساء منكرين عليه التعبير عن حبه وإخلاصه لزوجته؛ Uluçay, Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü, p. ١٠٥-١١٠; Osmanlı Sultânlarına Aşk Mektupları, p. ٧٧-٩٣; Altındal, Osmanlı'da Harem, p. ٤٥-٤٧، وإنكارنا وأسفنا أشد لما ورد في هذا المصدر الأخير، من جمع الأمور من هنا وهناك خبط عشواء، وتفسيرها بلي رقبتها نحو السيئات حتى بلغ التحريف اشده باقتطاع الآيات القرآنية الواردة على لسان سيدنا نوح عليه السلام في لوم قومه على أفعالهم وربطها بسلاطين آل عثمان. فتأمل! ولذلك، لم نتشبث بالرد على مثل هذه الأباطيل والأكاذيب الشنيعة في مثل هذه الكتب، وترفعنا عن مثل هذه السفاسف واكتفينا بالرد على سقطات سقط فيها كتاب جادون مثل جاغاطاي الوجاي.

ويجري هذا الاجتماع العائلي أحياناً (وفي أيام الصيف خاصة) في الحديقة الخاصة "بالحرم"، وعموماً في الحديقة المسماة "شمشيرلك"(نسبة إلى شجرة تسمى شمشير) أو في حديقة من حدائق "كاغدخانه" (من ضواحي استانبول وهي الآن من احياء المدينة) وقد بينا في كتاب "الحرم العثماني" (بالتركية Osmanlı da Harem) إن فرية الجواري العاريات السابحات في أحواض اللبن في مثل هذا الاجتماع العائلي والمسامرة الخاصة والاختلاء مع العائلة للراحة، ليست إلا إفكاً محضاً، بل تدل الأبحاث على نَصْب سرادقات خاصة للخلوة وممرات خاصة في هذه الأيام تحسباً من الاختلاط بغير المحارم بين عوائل الشهزادات (الأنجال) والسلطان.

إن الشريعة الإسلامية تميز في أحكام العورة بين الأمة والحرة، فتجيز للأمة كشف الساعد والعضد (الذراع) والشعر لضرورات العمل، لكن الجاهلين بهذه الأحكام يحرفونها إلى ما لا يعقل من الأوضاع، فترد في مباحث الشريعة ثلاثة أنواع من العورات، فتجيز للأمة الكشف عن ذراعيها ورأسها تسهيلاً في إنجاز أعمالها، ونعجب من تمادي بعض التصورات إلى حد إدخال الجواري في أحواض من اللبن للرقص، مع تحريم الشرع نظر الأمة إلى الأمة في مثل هذا الوضع المتهتك.

إن المرء عدو ما يجهل، وهؤلاء الجهلة لا يميزون بين أحكام العورة الخفيفة والعورة الغليظة الواردة في مباحث الفقه، ولا يعرفون شيئاً عن الفروق في مفهوم العورة بين الرجل والمرأة والحرة والأمة والمحارم حسب الأحكام الشرعية، وسيأتي إيضاح عن المسألة بعد قليل.

إن المتهم الأول بهذه المسألة هو السلطان مراد الثالث، وهو بعيد عنها، فالمعروف عن مراد الثالث أنه مائل إلى التصوف، وله ديوان شعر بالفارسية بهذا المعنى، وعنده من الوقوف على العلوم الإسلامية ما يجعله على بصيرة للتمييز بين ما يجوز له وما يحرم عليه، بل ما يحرم على الإماء فيما بينهن، من الاطلاع على العورات.

والواقع إن غاية الأمر هو إقامة مراد الثالث حفلات سهر تعزف الجواري فيها على آلة "الساز" (البزق) لنساء الحرم في مجلس، ورجال الحرم في مجلس آخر، منفصلين عن بعضهما، يطربون ويرقصون كلا على حدة وفي مجلسه الخاص، ومع مراعاة الآداب.[٢٠٣]

---

[٢٠٣] الداماد، مجمع الأنهر ج١، ص٨٠-٨١؛ II, p. ٥٣٨-٥٣٩; Uluçay, Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü, p. ١٣-١٤; Altındal, Osmanlı'da Harem, p. ١٨١-١٨٣.

٢٠٢- هل يجوز لأرباب الإماء النظر إلى عوراتهن؟ فيربط بعضهم "لهو الأحواض" بهذا الحكم، وما تفصيل المسألة في النقطة؟

تعالج هذه المسألة في الفقه في مباحث النظر، فتحرم أحكامه النظر إلى العورات (بالمفهوم الديني لهذه الكلمة) بغير ضرورة، والمقصود من الضرورة تجويز النظر بقدر الحاجة للطبيب والختّان والقابلة المولّدة والممرضات في حقن الدم أو الإبر الطبية، ويبين الفقه خمس فئات في أحكام النظر بين البشر:

الفئة الأولى: ما بين السرة والركبة عورة الرجل للرجل فلا يجوز النظر إليها ولا الكشف عنها في الصلاة، ويجوز للرجل إن يطلع على ما سواها، غير إن الفقهاء يميزون بين حال عورة الركبة عن الفخذ، وحال عورة الفخذ عن العورة الغليظة وهي السوأتان.

الفئة الثانية: عورة المرأة للمرأة هي ما بين السرة والركبة، ويعني إن حكم النظر في الرجل إلى الرجل والمرأة إلى المرأة هو نفسه، ويشترط الاطمئنان من الشهوة في كلا الفئتين.

الفئة الثالثة: يجوز للرجل النظر إلى جميع بدن زوجته أو جاريته السرية (المفترشة)، وقد كرّه بعض الفقهاء النظر إلى بضعها.

الفئة الرابعة: عورة المحارم بالقرابة أو الرضاعة أو المصاهرة (مثل الأم والأخت)، والإماء (غير المفترشات) للرجل هي ما عدا الوجه والرأس والشعر والصدر (ما فوق الثديين) وما دون الركبة والذراعين، ويجوز كشفها بشرط الأمن من الشهوة، كذا، لمسها ويحرم على الرجل النظر إلى بطونهن وظهورهن وأفخاذهن حتى مع الأمن من الشهوة.

الفئة الخامسة: يجوز للرجل النظر إلى وجه المرأة الحرة وكفيها، بشرط الأمن من الشهوة.

فالفقهُ الإسلامي يميز الحرة عن الأمة بوضع الأمة في حكم المحارم، فيجيز لها كشف الوجه والكفين، كذا الرأس والشعر والصدر فوق الثديين والذراعين والرجلين دون الركبتين، ولا يصح ما يقال عن مساواة عورة الجواري بعورة الرجال، ولا محل لهذا الادعاء في كتب الفقه.

فالجاهلون بهذه الأحكام يتشدقون بما لا يعلمون، ثم يفترون بادّعاء جواري السلاطين السابحات الراقصات في أحواض اللبن زوراً وبهتاناً.

ونبه هنا إلى إن حكم علاقة العبد بسيدته هو حكم الرجل الأجنبي بالمرأة الأجنبية، أي في حدود الأحكام الشرعية للفئة الخامسة، ونبه أيضاً إلى إن حكم الرجل الخصي هو بحكم الرجل الصحيح، وأنَّ جوز بعض الفقهاء للخصي الفاقد لمشاعر الرجولة تماماً الاختلاط بالنساء، فيجري عليه أحكام الفئة الرابعة، والى هذا الرأي يسند السماح "لآغا الحرم" (يعني رأس الحرم أو آمر الحرم) بالدخول إلى "الحرم" في بعض المراحل وفي حالات نادرة، ولكن الأصل المعمول به عموماً هو التعامل مع الخصي بحكم الرجل الأجنبي.

وننقل هنا ما ذكره كاتب غربي بشأن الموضوع: "**لا يحط رجل قدمه في الحرم عدا الأطباء، وحتى الأطباء يدخلون الحرم بإذن خاص من السلطان وبمرافقة "آغا الحرم"، فتستتر المريضة ومن حولها من النساء بقماش "الشال" الطويل، وإذا أراد الطبيب إن يجس نبض المريضة، يُغطى رسغها بقماش "التول"، وإذا أراد فحص لسانها أو عينيها تغطي بقية أجزاء الوجه فلا يجرأ أحد، حتى "آغا النساء"، على النظر بانعام إلى امرأة من الحرم**". [٢٠٤]

٢٠٣ – هل استعملت أواني الذهب والفضة في "الحرم" وسراي "طوب قابو"، وهي محرّمة شرعاً؟

أنا أيضاً ظننتُ مدة إن السلاطين العثمانيين استعملوا أواني الذهب والفضة، وقلبي يتفطر همّاً لعلمي بتحريم الأكل والشرب فيها، لكني حين اطلعت على سيرة آل عثمان عن كثب، ووقفت على صور من حياتهم الشخصية، استبعدت في وجداني إن يقعوا في حرام كهذا.

وينبغي أن نفهم مسألتين قبل الجواب عن السؤال:

الأولى: حرمت الشريعة الإسلامية الأكل والشرب في أواني الذهب والفضة، ولكنها استثنت من التحريم المكسوة بالذهب والفضة وتسمى "التضبيب" بالذهب أو الفضة.

الثانية: إن الأواني والأدوات في "الحرم" وسراي "طوب قابو" نوعان: نوع هي أدوات الزينة مثل الساعة (الدقاقة) والشمعدان، وهي مصنوعة من الذهب أو الفضة تماماً، ونوع هي أواني ومستلزمات المطبخ، ومنها أوان مضببة بالذهب أو الفضة، وقد أكد مدير سراي "طوب

---

[٢٠٤] الداماد، مجمع الانهر، ج٢، ص٥٤١–٥٤٣؛ الخاصكي، الدر المنتقى، ج٢، ص٥٤١–٥٤٢؛ ابن عابدين رد المحتار، ج٦، ص٣٦٤–٣٧٤؛ D'Ohson, Ignatius Mouradgea, Tableau General de l'Empire Ottoman, Paris ١٧٩٠, v. III, Harem-I Hümâyûn, Trans. Ayda Düz, p. ١٠ ؛ تأمل في الخطل والمكر عند بعض من يبحثون في هذه الأحكام الشرعية عندما يقولون: "أن المسلم لا يغطي رأس الجارية، فإذا غطى رأسها يُعاقب!" وانظر Çağatay, Bilim ومجلة Ütopya، عددكانون الثاني ١٩٩٦، ص٧.

قابو" ومسؤوله حين سؤالي عن تلك الأواني بأنها ليست مصنوعة من الفضة أو الذهب جميعاً، بل كلها مضببة ولا اعتبار لما يشاع خلافاً للواقع، وننقل حكماً بشأن الموضوع من كتاب فقهي:

"يجوز الأكل والشرب في الأواني المضببة بالذهب والفضة، كذا الجلوس على الفرش المعمولة بخيوط من ذهب، لكن بعض الفقهاء نصوا على كراهة استعمال هذه الأواني في الأقل".[٢٠٥]

٢٠٤ – هل يجوز الإخصاء شرعاً؟ وهل أخصى السلاطين العثمانيون العبيد قسراً؟ وهل صحيح إن العثمانيين لم يروا بأساً في اختلاط المخصيين بنساء "الحرم"؟

الإخصاء هو إزالة الرجولة بعملية استئصال البيضتين بعد ولادة الوليد أو لاحقاً، ويصطلح عليه باسم "الخادم" (لانحصار إجرائها على الخدم) أو "الطواشي". ولا نعرف شيئاً وافراً عن هذه العملية الجراحية، ولكن الثابت إن استئصال الرجولة غير جائز شرعاً، وقد أفتى شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية بلا استثناء بحرمة الإخصاء من غير تردد، سواء باستئصال البيضتين أو بتر العضو جزءاً أو كلاً.

وقد ورد في الحديث الشريف إن أبا هريرة رضي الله عنه راجع الرسول صلى الله عليه وسلم في شبابه فسأله الإذن كي يخصي نفسه لفقره وضعف حاله عن الزواج وخشية الوقوع في الزنا، فسكت الرسول صلى الله عليه وسلم عن الجواب أربع مرات ثم قال غاضباً: **(إن الأقلام قد جفت، والصحف رفعت، والقدر مكتوب إن فعل أو لم يفعل ذلك)**، فلم يُخيّر أبا هريرة، بل غضب لأنه يريد تغيير المقدر له.

إن الدليل الأساس على تحريم الإخصاء كما أفتى بذلك شيوخ الإسلام كافة في الدولة العثمانية، هو النص القرآني **(إن يدعون إلا شيطاناً مريداً، لعنه الله، وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً، ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام، ولآمرنهم فليغيرن خلق الله، ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً)** (النساء/١١٧–١١٩)، فاستند علماء الشريعة إلى هذا النص القرآني في تحريم إخصاء البشر، ولم يجيزوا إخصاء الحيوان أيضاً إلا لمنفعة أو مصلحة، بل افتى علماء الشريعة وشيوخ الإسلام بكراهية استخدام المخصي أصلاً وذلك خشية التساهل في الإخصاء، وهنا لا يخفى الفرق بين الكراهة والحرام.

---

[٢٠٥] الداماد، مجمع الأنهر، ج٢، ص٥٣٧؛ ابن عابدين، رد المحتار، ج٦، ص٣٤١–٣٤٤؛ Uluçay, Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü, p. ١٢–١٣.

ونكتفي بإيراد فتوى شيخ الإسلام السيد محمد عارف افندي دري زادة في هذا الشأن:

"هل يجوز شرعاً قطع آله التناسل بالتجبيب أو بالإخصاء لبعض طائفة الحبش والزنج من الرجال والصبيان المجلوبين من مصر وحواليها؟ الجواب: حرام.

ما اللازم فيمن يعمل (هذا) الفعل المحرم فيتسبب بهذه الطريقة وعلى هذه الصورة في قتل بعض الرجال أو الصبيان أو في انقطاع نسل بعضهم؟ الجواب: اللازم زجرهم بالتعزير الشديد والحبس المديد، ويأثم الحكام إذا تسامحوا في دفع هذا الأمر المنكر أو أغمضوا الطرف عنه، ويستحقون العزل".

إن الاخصاء الذي حرمه الشرع الشريف، يبعث في المخصي أمراضاً نفسية، فيجعله مشاكساً وعصبياً وساذجاً ومنقاداً ومسالماً وذا وجهين. وإن رجال الدولة العثمانية من السلاطين والباشوات لم يخالفوا هذا الحكم الشرعي، فلم يخصوا عبداً ألبتة، لكنهم اشتروا عبيداً مخصيين جُلبوا من أفريقيا وأستخدموهم في خدمة البيوت، وفي "الحرم"، وقد بينا إن الحكم في ذلك هو الكراهة وليس التحريم.

ونفهم من كتاب "قابوس نامة" خضوع استخدامهم في "الحرم" إلى علم السيماء أو علم القيافة، وفيه معرفة الحالة النفسية من صورة الإنسان، فقد ورد فيه: **"بَلَغْنا الآن صفات العبد الخصي الخادم، فليكن شديد السواد وعبوس الصورة ومُجّعد الوجه، ضعيف البنية وخفيف الشعر ومفرق الأسنان ورفيع الصوت ونحيف الأرداف، مطيط الشفتين وواسع الأنف وقصير الأصابع وقصير الطول ودقيق العنق، فمثل هذا ينفع خادماً في السراي. ولا يفيد الخادم الأبيض في السراي، وأحمر الجلد خاصة، واحذر أشد الحذر من الخادم الأشقر فاجتنبه، خصوصاً المنتوف شعره والدامع عينه الجامعة للقذى، فيقال إن مثله يحب المرأة لنفسه أو ييسر السبيل ليحبب المرأة إلى غير نفسه، فالحاصل لاخير فيه".** (والمقصود بالخادم هنا العبد الخصي).

والثابت من الأبحاث والوقائع التاريخية إن قسماً من المخصيين بالبتر أو الاستئصال يستعيدون بعض قدراتهم وطاقاتهم المفقودة، وسنوضح مفصلاً إن رجال الدولة العثمانية لم يقوموا بإخصاء العبيد فعلاً، وان استخدموا المخصيين أصلاً.

وقد اتخذت التدابير الآتية تلافياً لفتنة محتملة إذا ظهرت أعراض استعادة المخصي الخادم في "الحرم" لعلامات الرجولة:-

أ- لم يسمح للخادم المخصي بحرية التجول فيما عدا ممر (مدخل) "الحرم" عملاً بالأحكام الشرعية، ومنع من الدخول إلى "الحرم" إلا باستحصال الإذن وتحت مراقبة العائلة، وقد ذكرنا نص الآية المكتوبة على باب "الحرم"، وفي أيدينا وثيقة تؤيد منع "آغا الحرم" بأمر السلطانه "كوسم" في أوائل عهد السلطان محمد الرابع: **"فانشغلوا بأعمالكم، ولا تتدخلوا في شؤون**

"الحرم" أو في أمور خارج "الحرم"، فأنتم جميعاً عبيد لم تعتقوا، وليس لكم شغل غير الجلوس في باب "الحرم"، ومكانكم في الغرفة المعينة أمام باب "الحرم"، فإذا بلغ سمعي أنكم تخطيتم باب "الحرم" خطوة واحدة في إرسال تذكرة (مذكرة)، فلا محال من قتلكم بلا أمان ولا تأخير. وإذا طرأت أمور مهمة تقتضي إعلامنا بها، تراجعون بتذكرة (بمذكرة) "المرأة صاحبة الدار" (رئيسة العاملات في الحرم)، فتشرحوها، ثم تراجعنا هذه للشرح".

ب- جرت العادة على استخدام عبيد مخصيين جذرياً في "الحرم" العثماني، تحسباً من أي مفسدة قد تحصل، مما عرف عن قصور الغرب أو الصين، وصرفت عناية لاختيار عبيد قبيحي الصورة.

ج- يُبعد العبد المخصي عن الحرم ويخصص له راتباً معيناً، إذا ظهرت عليه استعادة علامات الرجولة استثناءً ونادراً، وفي وثيقة إن تقريراً رفع إلى محمود الثاني ورد فيه: "نظراً لظهور نشوء الرجولية في ابراهيم آغا الكبزه لي وعلي آغا الكيولي وعبد الله آغا الروم ايليلي، من أنفار (أفراد) باب السعادة العلية.."، فأجاب على التقرير: "نظرت فيه، يعطى كل نفر من الأنفار الثلاثة خمسين قرشاً في الشهر ويقيد مصروفاً إلى محله ...".

وفي الواقع، لا مفرَّ من محذورات قد تصدر من جارية أو خادم بوسوسة الشيطان في النفوس، ومهما اتخذت من تدابير احتياطية، بل قد يحصل أمر قبيح، في مكان يعج بالجواري ويحتمل اختلاطهن بالرجال، ونشير إلى مسألة مهمة هنا: إن استخدام العبيد المخصيين ليس قاعدة مُطّردة في التاريخ العثماني، بل استخدم "آغوات" لدار السعادة غير مخصيين وسمح لهم بالزواج من الجواري، مثل "رأس المصاحبين" راسم آغا، "وآغا باب السعادة" خير الله آغا.[٢٠٦]

---

[٢٠٦] سورة النساء: ١١٩؛ الحصكي، الدر المنتقى شرح الملتقى، ج٢، ص٥٥٣ (بحاشية شرح الداماد)؛الداماد، مجمع الانهر، ج٢، ص٥٥٣؛دري زاد، السيد محمد عارف افندي، نتيجة الفتاوى، در سعادت ١٢٢٩، ص٥٨٠-٥٨١؛ رسالة طبرانية في أحوال آغاي دار السعادة، مكتبه كوبرولو، قسم ٢ رقم ٢٣٣ الورقة ٢٩ و٩١؛كيقاووس، قابوس نامة، من نسخة مترجمة إلى التركية الحديثة ترجمة أحمد مرجيمك، (Tercüme, Mercimek Ahmed, Sadeleştirme, Atilla Özkırımlı, v. ١, İstanbul, ١٠٠١ Temel eser, p. ٢٢٢; Leyla Saz, "Saray ve Harem Hatıraları", Yeni Tarih Dergisi, ١١, İstanbul ١٩٥٨, p. ٤٣٠ et seq. Ünüvar, Saray Hâtıralarım, p. ٧٨; Penzer, The Harem, p. ١٤٠-١٤٩; Uluçay, Harem II, p. ١٢٨-١٣١; Lebib Muammer, "Harem ve İç Yüzü", Tarih Dünyası, İstanbul ١٩٥٠, p. ٦٧)، وننبه أشد التنبيه إلى أن هذا الكتاب وكتاب آخرون يمسكون القلم بين أصابعهم، قد ذكروا رزايا المخصيين في قصور الصين وأوروبا ثم سحبوه على الحرم العثماني بزعمهم، تلطيخاً لوجه الحرم الإسلامي وافتراءً وبـــهتاناً عليه. وانظر مثلاً "عبدالحميد ثاني دور سلطنتي" للكاتب عثمان نوري، طبع استانبول ١٣٢٦، وفيه افتراء كثير نقلنا بعضه في أوائل كتابنا فيما يتعلق بالسلطان عبدالحميد الثاني. لكن لبيب معمر لم يتمالك نفسه عن القول في نهاية مقالته نفسها بأن

٢٠٥- ما أنواع العاملين الرجال في "الحرم"؟ وما وظائفهم؟

ينقسم الخُدام الطواشي (المخصيون) في الحرم إلى نوعين:

النوع الأول: الخدام البيض، ومصدرهم أسارى المجر والألمان والسلاف في عهد توسع الدولة العثمانية، فاستخدم الطواشي منهم في "الحرم"، لتحريم الإخصاء في الإسلام، ثم استخدم بعد ذلك عبيد بشراء "الطواشي" من الجورجيين والأرمن والشركس، وقد سمي هؤلاء العبيد المستخدمون في "الحرم" العثماني، "بالآغوات البيض" نسبة إلى لون بشرهم. واستمر استخدام العبيد البيض في وظيفة " آغا دار السعادة" أي "آغا النساء" إلى سنة ١٥٨٢، عندما عين مراد الثالث في هذه الوظيفة "أحمد آغا الحبشي"، وهو زنجي، إن المهمة الأساسية "للآغوات البيض" هي حراسة بيوت "المابَيْن[٢٠٧]" و "الحرم". فإذا عينوا في وظائف خارجية، فيعينون ولاة في مصر عموماً وبدرجة وزير.

النوع الثاني: الخدام السود، حل "الطواشي" الزنوج شيئاً فشيئاً محل "الطواشي" البيض في "الحرم" العثماني بدءاً من عهد السلطان مراد الثالث لتشديد التضييق على منافذ المحذورات والافتتان ولتعسر الحصول على "الطواشي" البيض من المصادر الأصلية، وتحريم الشرع لإخصاء الأصحاء من العبيد، وكان تجار العبيد يجلبون "الطواشي" الأطفال بطرقهم المتنوعة من مصر والحبشة ووسط أفريقيا ويبيعونهم في سوق النخاسة في حواضر البحر المتوسط مثل مصر وبيروت.

وقد تأسست ثكنة لهؤلاء العبيد "الخدام" في "الحرم" العثماني باسم "ثكنة الآغوات"، يتدرب الداخل إليها على يد "الآغوات" الطواشي القدماء، فيتعلمون التركية ويسمون بأسماء جديدة ومستحبة، ويلقنون آداب "الحرم" نظرياً وعملياً. إنَّ "الحرم" العثماني يعد مدرسة

"كتاباً مخطوطاً في مكتبة كوبرولو (ويقصد الكتاب الذي سنذكره في الهامش اللاحق لهذا) ينال من اغوات الخدام (المخصيين) بزعم أن أكثرهم غير مخصيين في الحقيقة، فتسببوا في رزايا كثيرة! ثم يردف بأن هذا المخطوط كتب بتحيز كبير من غير شك! ص٦٩؛ Canan, İbrahim, Hadis Ansiklopedisi, Kütüb-ü Sitte I-XVIII, İstanbul ١٩٩٥, v. II, p. ٢١٠-٢١١ ؛ هذا الحديث منقول عن البخاري.

[٢٠٧] بيت "مابين" أو غرفة "مابين": يعني الوسط أو الفاصل من العربية، أي الفاصل مابين "الحرم" وبيت السلام (سلاملق أي الاستقبال للرجال). فهي وسط يستخدمه السلطان واهل الحرم. فان قيل "مابين همايون" أي السامي، فيعني البيت الخاص الذي يستخدمه الوزراء للمراجعة ويقيم فيه الذوات المقربون.

كمدرسة الاندرون (الداخل)، وبعد إن يتعلم "الخادم" إلى سن معينة ويتم تدريبه وتربيته، يوزعون في وظائف خدمة "الحرم".

بلغ عدد هؤلاء "الطواشي" (وقلنا: إن عملهم محصور في "مدخل الحرم" فقط) العشرين في عهد محمد الفاتح، والأربعين سنة ٩٢٣هـ/١٥١٧م، والعشرين سنة ٩٤٤هـ/١٥٣٧م، ولم يتجاوز عددهم المائة في كل حال من الأحوال، ومهما ادعت مصادر الغرب بوصول عددهم إلى الخمسمائة أو الستمائة أو الثمانمائة في مبالغاتهم للتشنيع على العثمانيين، وإن الأرقام التي يدعيها كتاب الغرب ورجالوها من نسج خيالهم وتصوراتهم، ويقصد منها تشويه صورة الدولة العثمانية الإسلامية بغير دليل أو توثيق من التاريخ.[٢٠٨]

٣ – الموسيقى والسمر في الدولة العثمانية

٢٠٦– حفلات الموسيقى في الدولة العثمانية مشهورة، فما حكم الشريعة فيها؟

من المعلوم إن الشريعة حللت أصواتاً وحرمت أخرى، فأحلت منها ما تبعث اللطائف العلوية والمشاعر الرفيعة، مثل الأذكار والتسابيح وترنم النسيم والريح وأنغام الأمواج وتراتيل الأمطار والطيور، فكأن الكائنات دار للأنغام الإلهية تملأ القلب انكساراً ووجداً ربانياً وتغرق الروح في بحر الأذواق المعنوية، بأصواتها الشجية وألحانها المتنوعة، فهذه تكبت النفس وتطلق القلب والعقل والروح في العلياء ودنيا الأبد، ومنها موسيقى "المَهْتَر" للجيش العثماني. مهتر طائفة الموسيقى العسكرية العثمانية تستخدم الطبول والنقارات وآلات النفخ والايقاع في ميادين الحروب ومسير الجيش والمناسبات الرسمية واوقات معينة من اليوم امام ابواب السلاطين والوزراء واهل المناصب الرفيعة. مسيرهم خاص بخطو ثلاث خطوات ثم التمهل بالنظر يميناً وشمالاً، وهتافهم: الله، رحيم، الله، كريم. ولهم ادعية خاصة بالحروب والمناسبات واناشيد حماسية. ومن دعاء الافتتاح: الله، الله، الجليل، الجبار، المعين الستار، خالق الليل والنهار، ذو الجلال الواحد... الله. وهو دعاء طويل. ورث العثمانيون اصول "المهتر" من السلاجقة وطوروها ونقلها الغرب منهم. والمهتر من علامات الحكم والمنصب، واسلوب لايقاظ الحماس في الجند وايقاع الرعب في عسكر الاعداء.

---

[٢٠٨] Penzer, The Harem, ١١٨, ١٣٩ et seq.; Uluçay, Harem ١١, p. ١١٨, ١١٩, ١٢٧ et seq.; Uzunçarşılı, Saray Teşkilâtı, p. ١٧٢ et seq.; Sertoğlu, Osmanlı Tarih Lügati, p. ١٠ ١١; Miller, B., Beyond The Sublime Porte, Yale ١٩٣١, p. ٩١ et seq.

أما ما حرمت الشريعة، فهي الأصوات الباعثة لليأس والشهوات والرغائب النفسانية، وسكت الشرع عن أصوات، فحكمها في الشريعة حسب آثارها في الروح والوجدان.

والقاعدة في الموسيقى عند العراقيين من الأحناف هي: إن التحريم مطلق والإباحة استثناء، فحرموا الآلات إلا القليل المستثنى. أما الشافعية، فالقاعدة عندهم إن الإباحة مطلقة، والتحريم استثناء، فأباحوا شيئاً من الآلات مثل الناي والدف. ويقول إدريس البتليسي مخاطباً السلطان العثماني في مصنفه "قانون شهنشاهي" (القانون السلطاني): "**... وأمّا ترويح القلب وتبديد الهم باستماع الساز والآلات والصوت الرخيم، فهو مناسب لقوانين فلسفة اليونان، وقد أباح أهل الشرع طرفاً من الأصوات ورخصوا فيها، وأولها التغني بالقرآن كما قال الله تعالى: "ورتّل القرآن ترتيلاً" أو كما ورد في الحديث الشريف بمعنى إن من لم يتغن بالقرآن فليس منا، وكذلك قراءة المقام وإنشاد الشعر جائز، وقد أجاز الرسول صلى الله عليه وسلم إنشاد الشعر والتغني به، ورخّص أكثر أئمة الشافعية آلات مثل الناي والدف، وأباح بعض الشافعية العود والقانون، وفيه تفصيل في كتب الفتوى، ونظر بعض أهل الله والولاية بنظر الجواز في حالات "السماع" وأشباهها، وكتبت أنا العبد الفقير رسالة في أدلة جواز آلات مثل العود والناي**".

فاستناداً إلى هذه الأحكام الشرعية وفتاوى بعض الفقهاء، عزفت آلات موسيقية في "الحرم" العثماني وبيوته، مثل العود والكمان والدف والناي والطنبور، وميلهم إلى العمل بأقوال الشافعية ظاهر في هذه المسألة. وقد حرر "منيف أفندي" رسالة خاصة في جواز الترانبيت (البوق الفرنسي) واللباس العسكري الأوروبي في الشرع الإسلامي بسبب التدريب العسكري تسكيناً لكراهية الشعب والعلماء لهذه الاجراءات التي أمر بها السلطان سليم الثالث عملاً "بالنظام الجديد".

وتدلنا المصادر على تشكيل مجموعة للعزف والرقص من الرجال الموسيقيين وأن معلمي الموسيقى في السراي سموا "بمعلمي الداخل الهمايوني" (بمعنى: معلمي السراي السلطاني أو السامي)، كذلك، شكلت مجموعة موسيقية خاصة "بالحرم" في السراي من جاريات منتخبات من بين خادمات "الحرم" يتعلمن الموسيقى في "دار التعليم الموسيقي" أو "بيوت المعلمين"، وخصوصاً في العصور المتأخرة.

ومن العادة إن ينتخبن من الجواري "الخلفات" (المدرَّبات) اللاتي لسن من محارم السلطان أو رجال العائلة العثمانية، ويسمين "بالخلفة العازفة" (المدربة العازفة)، وتسمى الرئيسة منهن "رأس العازفات"، ومع بداية موجة تقليد الغرب، انضمت آلة "البيانو" إلى الآلات التقليدية، بل

صارت "موضة" في السراي العثماني، فتعلم العزف عليها بعض السلاطين "والأنجال"، وحتى "السيدات".

وفي الحقيقة، وكما نفهم من مذكرات رجال السراي، إن الموسيقيين غنوا قصائد العشق الإلهي مع آلات العود والناي على مرِّ التاريخ العثماني ما عدا الأسمار في العصور المتأخرة، ولم ترافقها حالات غير مستساغة شرعاً إلا ما قلّ وندر، وما يكتب عن حفلات الطرب واللهو الماجن كذب صريح متولد من تصور فاسد، وفي المقابل لا يمكن التأليف بين نظر الشرع الشريف وبين السماح بدخول بعض الآلات الموسيقية إلى السراي في عهد سليم الثالث ومحمود الثاني، وفي عهد عبدالمجيد خاصة، وكذلك اشتراك بعض رجال الدولة في حفلات الجاز والبالو، وقد عاب أحمد جودت باشا على ذلك بعض رجال الدولة وانتقصهم.[٢٠٩]

٢٠٧- ما القول الصحيح في اللهو غير المشروع في "صُفة الخنكار"، أي صالة الحرم؟

إن أعظم الأوهام شططاً وخطراً عن "الحرم" العثماني في سراي "طوب قابو"، هي التي تدور حول "صُفة الخنكار"، فلنقدم وصفاً لهذه الصالة. بعد الدخول من صُفة "جشمه لي" (النبع)، تواجهنا "صفة الخنكار" بعمارتها الجميلة الرائعة والمزينة بنقوش فاخرة وملونة بماء الذهب، الصالة مربعة الشكل ومعدة لاستعمالها كغرفة استراحة في "الحرم"، وقد تشبه غرفة استقبال الضيوف من داخل الحرم، فيها تخت لجلوس السلطان، جدرانها مزينة بتمامها بالخزف الجميل المصنوع بفن رفيع، تعلوها آيات كريمة وأحاديث شريفة وحِكم سامية عن الحياة العائلية وتربية الأطفال والسمو الروحي.

---

[٢٠٩] سورة المائدة: ٩؛ ٣٧ Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. III, p. ؛ بديع الزمان، سعيد النورسي، اشارات الاعجاز، ص٧٧-٨٨؛ تاريخ جودت باشا، المصدر السابق، ج/٨، ص١٨٩؛ Elmalılı Muhammed Hamdi Yazır, Fıkıh ıstılâhları Kamusu, v. IV, p. ٤٩١-٤٩٩; Hak Dini Kur'ân Dili, p. ٣٩٤٨; Uluçay, Harem II, p. ١٥٢-١٥٤; أرشيف رئاسة الوزارة, İbnü'l-Emin, Saray, رقم, ٧١٠, ٧١١, ٨٨٣, ١٣١٧, ١٢٧٢, ١٢٥٤, ٩٤٦, ٨٧٧؛ انظر لمعلومات اكثر تفصيلاً: Yakutcan, Ahmed-Ömür, Cuma, ıkorur, رقمda Resim, Heykel ve Musiki, İzmir ١٩٨٩, p. ٥٧-١٢٣; Cinuçen Ta'İslâm, Osmanlı Devleti ve Medeniyeti Tarihi I-II, İstanbul ١٩٩٨, v. II, p. "Osmanlı Mûsikisi" Osmanlılar Zamanında Saraylarda Musiki "٤٩٣-٥٣٠; Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, "Hayatı ., Belleten, v. XLI, sayı ١٦١(١٩٧٧), p. ٧٩-١١٤ (الموسيقى في السراي العثماني)

وأود إن أسجل حادثة تلقي ضوءاً على أنواع الافتراء عن "صفة الخنكار"، في ليلة من ليالي الشتاء سنة ١٩٩٣م، وصلت إلى بيتي الساعة الثانية عشرة بعد أمسية علمية، وما إن دخلت البيت، حتى رن جرس التلفون وهتف بي صوت من أهل الإيمان في الطرف الآخر: "**يعرض الآن فلم عن العثمانيين في التلفزيون، قل لي بالله، هل ما فيه صحيح؟**"، مددت يدي وفتحت التلفزيون، أصابني القرف والفزع مما فيه رجل وامرأة بلا ثياب يلتفان على بعضهما، ولقد اقشعر جلدي حينما لاحت الآيات القرآنية الكريمة من ثنايا هذا المنظر المخجل، فزعت وخشيت على نفسي، ثم علمت لاحقاً إن اسم الفلم "المفضلة"، ويروي قصة رزايا غير مشروعة بين سلطان وجارية، وقد صور في "صفة الخنكار" بإذن من وزارة الثقافة! ثم ذهبت صباحاً إلى سراي "طوب قابو" لاطلع مرة أخرى على الصالة التي صورت فيها الرزايا المعروضة في الفلم، فإذا الآيات والأحاديث وأبيات الشعر الحكيمة تزين جدران الصفة، مثل: **(الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور، والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات، أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)** وفي الطرف الآخر أبيات من قصيدة "البردة" للامام البوصيري، بعد "**بسم الله الرحمن الرحيم**" وبخط "جلي ديواني" رائع. ويشيع عن "البردة" إن البركة في قراءتها إنها تحفظ الإنسان والأهل والدار من المصائب، ولعل هذا يفسر كتابتها في "صفة الخنكار".

إنّ مصادر كثيرة تصف "صفة الخنكار" بصالة السهر في "الحرم"، أما المصادر التي تقصد الإساءة إلى العثمانيين، ومن خلالهم الإساءة إلى الإسلام، فتصفها بصالة ملذات السلطان المحرمة ومباذله، ونقتطع أنموذجاً من أهون النماذج المشحونة بالافتراء والأفك بلا علم ولا برهان: "**... أمهر الموسيقيين وأشهرهم يعزفون الفصول الممتازة في "صفة الخنكار"، وينتشي السلطان على أنغام الأغاني اللطيفة بالأصوات الرخيمة لصبايا صبيحات الوجوه وممشوقات البدن، متكئاً في استرخاء على وسائد ناعمة، والكأس في يده...**".

ولا أريد إن أردّ على مثل هذا الكذب، كما لا أرغب في نشره هنا، ولكن أخاطب ضمير القراء بسؤال: لو تخيلنا صالة تزين جدرانها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ووضعنا في رفوفها كتب التفسير والحديث والفقه وفتحنا على مصاطبها صفحات في القرآن الكريم ثم دعونا أخس الرجال وأسوأ النساء في الأرض لإقامة مجلس للفواحش هنا، هل يرضيان حتى إذا

بذلنا الأموال العظيمة لهما؟ فكيف بسلطان العالم وممثل الإسلام وخليفة المسلمين؟ وبين حرمه واهله؟[٢١٠]

٢٠٨- هل سُمِح لأنواع اللعب والتسلية في الدولة العثمانية؟

من المعلوم إن أهل الحرم، والمجتمع في الدولة العثمانية عموماً، اعتادوا الترويح عن أنفسهم وتغيير الرتابة في حياة العائلة الناشئة من ملازمة البيت، بعروض "المدّاح" (القصاص) "والقره كوز"، وتسلي أهل الحرم فيما بينهم بدق أنواع من الطبول. وعرفت ألعاب أخرى في القرن التاسع عشر مثل "الدامة" و"الطاولة" و"الدومينو".

أما أوراق اللعب "الكوتشينة"، فلم تدخل "الحرم" البتة، وقد اعتادت جواري السراي إن ينظمن فيما بينهن حفلتا سهر في الأسبوع للعزف والرقص، في الردهات الخاصة بهن حصراً، وتشارك مجموعة الرقص المُشكّلة في هاتين الحفلتين. "والكوجَك" هم اللاعبون في الالعاب أو الرقصات الرجالية، لأنواع من اللعب أو الرقص الخاص بالرجال حصراً، وبين الرجال في الحرم، لكن الملاحظ إن الجواري الراقصات -ويسمين "جَنْكي"- يلبسن زي الرجال أحياناً ويقلدهم في الرقص الرجالي المسمى "بالكوجَك" أيضاً.

إنّ هذه الرقصات الشعبية أو الألعاب التقليدية قد هُجرت بعد عصر "التنظيمات"، وحلت محلها رويداً فرويداً التسالي الأوروبية، وقد تعرف السراي على الرقص الغربي "dans" لأول مرة في زمن سليم الثالث، وتبعه المسرح والاوبرا. ولا يفوتنا إن نؤكد إن السراي سعى بكل جهده للحفاظ على الحدود الشرعية في هذه البدع الأوروبية، ولكن تجاوز الحدود الشرعية لا مفر منه في هذه الحالات.[٢١١]

٢٠٩- هل ساد في "الحرم" اللهث وراء اللهو واللعب بلا مراعاة لحدود الشرع الشريف؟

إن دائرة الحلال واسعة تكفي للترويح والمتعة، ولا حاجة إلى الحرام ألبتة، وفي الإسلام سعة للهو واللعب المباح، في حدود الشرع الشريف، الرجال فيما بينهم، والنساء فيما بينهن، أو بالاختلاط بين الرجال والنساء بشرط مراعاة حدود الحرمة، فلا ضير من اللهو واللعب المباح

---

[٢١٠] سورة البقرة: ٢٥٧؛ Dündar, Cemal, Osmanlı Sarayından Erotik Oyunlar, Playman, p. ٨٥-٨٧.

[٢١١] Uluçay, Harem II, p. ١٥٤-١٥٧; Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü, p. ١٣٥-١٤٢; Osmanoğlu, Ayşe, Sultân Abdülhamid, p. ٧٣-٧٧.أرشيف رئاسة الوزارة

بين رب العائلة وزوجته وبنيه وبناته. إن بيت السلطان المسمى "الحرم الهمايوني" هو مأوى ومسكن لعائلته، ومن البديهي إن يُرّوح عن نفسه وزوجاته وجواريه المفترشات (وهن في حكم زوجاته شرعاً) وأبنائه وبناته، في موقع مناسب من بيوت "الحرم"، وفي "صفة الخنكار" مثلاً.

والفهم الصحيح يدعونا إلى ترك التصورات السقيمة عن العبث المحرم الذي يتوهمه نفر من الكتاب. فقد بينا آنفاً إن الآيات والاحاديث المكتوبة على جدران "الصفة"، تمنع هذا الوهم السقيم، كما تمنعه الأحكام الشرعية المبيحة للهو واللعب الحلال.

إن دعوانا هو انعقاد جلسات العائلة في الصالة المسماة "بصفة الخنكار" باجتماع السلطان و"السيدات" وأبنائه وبناته وجواريه غير المحرمات وأهل الحرم -مع مراعاة الحرمة-، والاستماع إلى التواشيح الدينية وأغاني التصوف وبمرافقه العزف على بعض الآلات، واللهو واللعب والضحك، في حدود الشريعة. فقد عَرّفنا "الصفة" كغرفة الجلسة "للحرم"، ونحيل -للاطلاع على نوع الألعاب واللهو- إلى مذكرات "صافية اونو وار" عن حياتها في الحرم.[٢١٢]

٢١٠- هلاّ وضحتم أسلوب الحياة في "الحرم"؟ وترويح السلطان مع العائلة فيما يسمى "الخلوة"؟

المقصود من أسلوب الحياة في "الحرم" هو معاشهم من حيث المأكل والمشرب والملبس، وزيادة على ذلك، "خلوة" السلطان بعائلته. والمفهوم من "الخلوة" هو الفراغ والانقطاع عن الغير. أما مفهوم "الخلوة" في الحرم، أو "الخلوة الهمايونية"، فهو ترويح نساء الحرم عن أنفسهن بحرية وضمن حدود الشريعة في حدائق "الحرم" أو في البراري والمروج القريبة. وأما اجتماع السلطان أيام البرد والمطر "بالسيدات" و"المحظيات" و"السلطانات" (أي بنات السلطان) و"الأنجال" بدعوقم إلى بيته الخاص، فسمى "بالخلوة المختصرة"

ونتعرض إلى "خلوات" الحديقة الخاصة من أجل تبديد الأوهام المغرضة لنفر من الكتاب يصورون "الخلوة" جلسات مجون في حدائق "الحرم"، وهي في الواقع اجتماع عائلي وعشرة وصحبة مع الأهل. ونذكر هنا بما ورد عن الجواري في صفحات سابقة عن اختلاف الأحكام بشأن عورة الأمة والحرة، وجواز كشف الأمة لرأسها وذراعيها وساقيها إلى الركبتين، وتحريف

---

٢١٢ Sâfiye Ünüvar, Saray Hâtıralarım; Bediüzzaman Said Nursî, Sözler, Sözler Yayınevi, İstanbul ١٩٩٣, ٦. Söz, p. ٢٦. (سعيد النورسي، الكلمات)

الجهلة بهذه الأحكام إياها إلى أوهام وظنون ما انزل الله بها من سلطان. إن هذه العقول المريضة تصور "خلوات" السلطات في الحديقة أو أجزاء مناسبة من "الحرم" بما لا يخطر على بال، وهي لا تعدو إن تكون اجتماع عشرة وترويح عن النفس بين العائلة مع خدمة الجواري لهم. فنتعرض إلى "خلوة" من هذه الخلوات بإيجاز:-

يُعلم السلطان المسؤولين "بالخلوة" "بخط همايوني" (كتاب رسمي) ويأمر باجتناب إزعاج العائلة أثناءها. فيقام في أقسام من "الحديقة الخاصة" ممرات وستائر للخلوة من أجل مراعاة المحارم. وفي يوم "الخلوة" تُفرّغ الردهة الثالثة تماماً، وتستر الأقسام التي يمكن رؤيتها من الخارج "بستائر الخلوة"، وتنصب سرادقات في الحديقة (والأكثر في الحديقة المسماة بالشمشرلك) على المسالك التي تسلكها النساء والجواري في تجوالهن، وتقام ممرات ومجالس استراحة خصوصية لهن. وتقام أيضاً مصليات لأداء الصلوات، وملاعب للأطفال وخيام للأكل والجلوس تفرش بفرش ووسائد وأغطية منقوشة ومزخرفة تجلب من "الحرم".

ومن العجب إن يصف كتاب غربيون منع دخول الرجال الأجانب (أي غير المحارم) إلى "الحرم" أو خروج النساء منه، بالتضييق الموفي إلى الملل والضجر من رتابة الحياة في الحرم. تأمل فيما يقوله كاتب غربي وكأنه يشرح الأحكام الشرعية في رعاية المحارم. "وتمنع النساء من التجول حتى في حديقة السراي بغير إذن من السلطان فيحصلن بين مدة وأخرى على إذن لقضاء يوم في مقصورة من "مقصورات الحديقة، فيرخص في هذا اليوم البستانيون (وهم كالحراس في وظيفتهم) ويبعدون عن العمل وتسدل الستائر.

ولا يتعدى رَجُلٌ عتبة باب الحرم إلا الأطباء، وبإذن السلطان، وبموافقة "آغوات الحرم". وتتستر المريضة ومن حولها من النساء بالشال الطويل. وإذا أراد الطبيب إن يجس نبض المريضة، يغطى عضدها إلى الوسغ بقماش التول. وإذا أراد إن يفحص لسانها أو عينها، يحجب عنه بقية أجزاء وجهها تماماً. بل لا يجرأ "آغا" النساء نفسه على ادامة النظر إلى امرأة في "الحرم".

ولقد استمرت عادة "خلوة" السلطان بالعائلة إلى إن ألغيت السلطنة زوكان هذا تقليداً جارياً مهما تغير السراي إلى يلدز أو جراغان أو بيشكطاش.[٢١٣]

---

[٢١٣] الداماد، مجمع الانـــهر، ج/١، ص٨٠-٨١، وج/٢، ص٥٣٨-٥٣٩؛ Sertoğlu, Osmanlı Tarih Lügati, p. ١٣٢-١٣٣; Uluçay, Harem II, p. ١٤٨; Osmanoğlu, Ayşe, Babam Sultân Abdülhamid, p. ٢٤-٢٥; Uluçay, Harem II, p. ١٤٨-١٤٩; Topkapı Sarayı Müzesi Arşivi,nr. D. ١٠٧٤٩; E. ٢٤٥٧; BA, Cevdet-Saray, nr. ٢٥٢٩؛ وانظر إلى أرشيف طوب قابو رقم د/٩٩١٦ للمعلومات عن الخلوة في شمشيرلك ورقم ٩٩١٧ عن الخلوة في سعدآباد، وقارن مع: The Harem, ٢٥٩; D'Ohson, Ignatius Mouradgea, Tableau General de l'Empire Othoman, Paris ١٧٩٠, v. III, Harem-i Hümâyûn, Trans. Ayda Düz, Hayat Tarih Mecmuası İlâvesi, İstanbul ١٩٧٢, p. ١٠-١١.

٢١١- ما حقيقة ساعات الصفو واللهو في "كاغد خانة" وحقيقة ساعات النزهة المشهورة في العصر العثماني؟

لا يستغرب تنظيم نزهات أميرية خارج "الحرم"، وفي موسم الصيف خاصة، بقصد الترويح عن نساء "الحرم" بفُسح ونزهات يطلقهن من الانحصار المستمر بين جدران السراي. وقد سميت هذه الفُسَح في "الحديقة الخاصة" أو المتنزهات خارج السراي بـ "بَيْلك" أي "النزهة الأميرية" أو الرسمية. و"كاغد خانه" هي من أشهر مواقع النزهة في إستنابول منذ العصر الذهبي العثماني. (وتسمى مواقع النزهة العامة في السراي والمروج "بالمسيرة" كما هي في أصل الكلمة المستقاة من العربية).

فإذا انعقد العزم على الخروج إلى النزهة، ترسل الخيام إلى الموقع المعين، فتنصب بطريقة تتصل مع بعضها "بممرات الخلوة" لمراعاة المحارم حسب الأحكام الشرعية، فتتيسر الحركة على النساء والجواري في ممرات الخلوة هذه بغير حرج شرعي. ولم يتسأهل آل عثمان في إنشاء ممرات الخلوة حتى في ترويحة العائلة وسهرها في "الحديقة الخاصة" تحسباً مما يناقض الأوامر الشرعية. وهكذا يسهل على النساء والجواري الانتقال من خيمة إلى أخرى من خلال "ممرات الخلوة" بغير الظهور أمام عيون الرجال المشاركين في النزهة أو الخلوة. وتنظم "رئيسة الكاتبات" أو "الكاتبة الثانية" أمور النزهة. وفي الموعد المعين، تصعد "السيدات" و"السلطانات" و"الأسطوات (الماهرات)" و"الخلفات (المتدرِّبات)" و"الجواري" في العربات، ثم تتوجه القافلة إلى موقع "المسيرة" أو "النزهة"، يرافقها في المقدمة والجانبين "آغوات" الحرم.

وقد تنتقل "سيدات" من زوجات السلطان مع أبنائهن حيثما يعينون أميرا للأمراء أو أميرا للسنجق، فيسمى "النقل الهمايوني" أو "الارتحال الهمايوني". واللاتي لا يذهبن مع أبنائهن، ينتقلن إلى السراي في "أدرنه"، وتغيرت هذه العادة الأخيرة منذ سلطنة أحمد الثالث بانتقالهن إلى سراي يلدز أو جراغان أو بشيكطاش أو دولمه باغجه ولم تستثن هذه العوائل من عادة النزهة والترويح في دائرة الأحكام الشرعية. لكن نزهات القوارب وكاغدخانه ومسامرات الحلاوة زادت عدداً وشططاً وربما تجاوزت حدود المباحات الشرعية إلى مخالفتها.[٢١٤]

---

٢١٤ BA, Cevdet-Saray, nr. ٣٨٥٨; Topkapı Sarayı Müzesi arşivi, رقمE. ٤٠٠٢, ١١٨٤٢; Ünüvar, Saray Hâtıralarım, p. ١٩; Uluçay, Harem II, p. ١٥٠-١٥٢; Hızır İlyas, Tarih-i Enderûn, p. ٥١ (Beşiktaş Sarayına Göç); ٦٣ (İstanbul Sarayına Göç); ٧١, ٩٦.

٢١٢- ما محتوى بعض الكتب المستهجنة في العصر العثماني المسنودة إلى فاضل الأندروني (كتاب دفتر العشق و"خوبان نامه"-رسالة الحسان-) والطوسي (بهنامة -رسالة الباه-) ؟

لقد رجعنا إلى بعضها في كتابنا هذا باعتبارها مصادر لأبحاثنا، ولم نجد ضرورة ولا حاجة للرجوع إلى قسم منها أصلاً، لكننا دققناها كلها وصورناها بالطبع أو بالميكروفيلم للأرشيف، من أجل استعراض ما فيها وتوضيح هذه المسألة التي يُنفخ في أبواقها للإساءة إلى آل عثمان.

ونبادر في مقدمة هذا الجواب بمعلومات عامة عن الحياة الجنسية ضمن حدود الشريعة الغراء. يقول الله سبحانه وتعالى: (**والذين هم لفروجهم حافظون. إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين. فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون**)، فالإسلام ينظم حياة الإنسان الجنسية ضمن الحدود المشروعة، ويضع قواعدها وآدابها بنصوص الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأحكام الفقهية ومباحث الفضائل والآداب في أبواب آداب الجماع، والمعلومات الضرورية متداولة في كتب علم الحال الفقهية اللازمة لكل مسلم ليكون على بينة من صحة عمله شرعاً، فلا يعاب ذلك ولا ينكر، مع علمنا إن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأمته مفصلاً ما على الزوجين من أحكام المعاشرة، وأن الشريعة الغراء عالجت أمور الإنسان وأحواله كافة، بل ينبغي تنوير الشباب، ومن هم على أبواب الزواج خاصة، بهذه العلوم والآداب المطلوبة شرعاً بكتب تبينها وتشرحها، ولا يهمل ذلك بحجة خدش الحياء العام.

وليس وقوع الإساءة في هذه المسألة ممتنعة عقلاً كما في غيرها، لسوء الطوية واتباع الهوى، فإذا استقصد امرؤ الخروج على الآداب العامة متستراً خلف هذا المطلوب الشرعي، بتخيل ما لا يليق أو الجموح خلف الهوى، فلا يحمل عمله هذا على الإسلام ولا على آل عثمان، بل يلام مؤلف الكتاب أو الرسالة نفسه لتجاوزه حدود الشرع. ولماذا يتحمل آل عثمان وزر مؤلفي هذه الكتب؟ ولماذا يُقوّم الأمر بهذا المنطق المفلوج؟

ولنلق الآن نظرة عاجلة على نماذج منها:

أ- فاضل الأندروني من أكثر هؤلاء الكتاب شهرة، شاعر ملتزم بالعروض، توفي في جزيرة "رودوس" سنة ١٢٢٥هـ/١٨١٠م. أفرط في الدعوة إلى الشعبية الواقعية، حصل على تعليم ممتاز في مدرسة "الاندرون" (الداخل)، وإليها ينسب، لكنه اشتهر بالانسياق وراء الشهوات واللهث خلف الهوى والمجون، لذلك تعرض إلى النفي والتغريب والطرد من

"الاندرون" في عهد سليم الثالث، و لم تكن كتبه ذائعة في الدولة العثمانية، لكن التقويم المنصف والجاد لكتبه لا يضعها تماماً في كفة المستهجنات والمجون، ولا مجال لقياسها بالمطبوعات اللااخلاقية في عصرنا الحاضر. ومن كتبه:

١- **خوبان نامه (رسالة الحِسان):** وهي رسالة في وصف جمال الرجال من سبعمائة وست وتسعون بيتاً، يبدؤها بوصف الجمال بأسلوب أهل التصوف، ثم يتطرق إلى بلاد العالم ووصفها، ثم يشرح أشكال الرجال في الأرض من الهند إلى أمريكا ويرسم صورة لكل أنموذج. والقصيدة محرومة من الذوق البديعي، ولكن ليس من اليسير إن نجد فيها معنىً في وصف الرجال أو رسوماً لهم يخالف الشرع، وقد طبعت الرسالة في تواريخ مختلفة في إستانبول.

٢- **زنان نامة (رسالة النساء):** هي قصيدة مثنوية من ألف ومائة وبيت واحد، في وصف جمال النساء من بلاد العالم المختلفة وأشكالهن، ويبدأ القصيدة بانصراف ميله عن النساء ورغبته عن الكلام فيهن، لكنه يصف نساء الأمم المختلفة بأوصافهن الأصلية ويرسم نماذج لهن، ولا نجد في هذه الرسوم صوراً غير مشروعة تماماً إلا رسمه لحمام النساء، وقد طبع الكتاب بإستانبول في تواريخ متعددة.

٣- **رسالة دفتر العشق:** هي قصيدة من أربعمائة وثمان وثلاثين بيتاً، يبدؤها بتعريف للعشق الإلهي، ثم يستطرد إلى ما جرى عليه من الحوادث في عشق له خلف ندماً ثم توبة منه، ويصف في ثنايا القصيدة عرساً للغجر، وليس صحيحاً إن القصيدة تروي عشقه لرجال كما يتوهم نفر من الكتاب، وقد طبع الكتاب في إستانبول سنة ١٢٨٦ (رومية).

٤- **جنكي نامة (رسالة الجنكي):** رسالة في وصف رقص الكوجَك (من أنواع الرقص وقد مرّ في هذا الفصل)، وتعرف أيضاً بـــ "رقاص نامة" (رسالة الرقص) وطبعت بإستانبول.

ب - رئيس الحكماء الخواجة ناصر الطوسي، الشهير بكتابه "بهنامه طوسي" (رسالة الباه الطوسية) أو "بهنامه بادشاهي" (رسالة الباه السلطانية). والرسالة مرفوعة إلى السلطان مظفرخان بن السلطان قازان خان (من امراء السلاجقة). وهي في آداب الجماع ونصائح الطب فيه، خصوصاً في الباب الخامس والعاشر والحادي عشر، ففيها زبدة لما كتب المتقدمون عن الموضوع حتى تأريخه، فالرسالة تحوي شرحاً للمعاشرة الزوجية في دائرة مشروعة، ولا يلحق ضرر من نصائح طبية عن الجماع ضمن الحدود المشروعة.

ج - "بيالة بك" والمعروف أيضاً باسم "دلي برادر" (الأخ المجنون)، شاعر من شعراء العروض، واشتهر بكتابه "دفع الغموم والهموم"، وفيه هذر ومبتذلات تخالف الشرع والعقل مما يسمى في المصطلحات الادبية العثمانية "بالهزليات". تعلم في المدارس الدينية (الكُتّاب)، ثم انتسب إلى الطرق. لكن أقرانه أقصوه وأبعدوه عنهم لسوء اخلاقه، توفي قريباً من سنة٩٢٢هـ/١٥٣٥م. ويحوي كتابه المذكور آنفاً مالا يخطر على العقل من المجون والفجور. و لم ينتشر الكتاب في الدولة العثمانية، و لم يُستنسخ منه إلا عدداً معدوداً بخط اليد، ويُعرّف الكتاب في تذاكير الشعراء والتراجم كلها وبلا استثناء، بأنه طافح بالمجون والفجور. وينقل إن الشهزادة "قورقوط" طرده بعد تأليف هذا الكتاب.

الحاصل أنه ما من إنسان يدعي خلو المجتمع العثماني من بشر غرقوا في وحل المجون والمنكرات أو من كتب التهتك والمبتذلات، بل فيه ما في غيره من المجتمعات حسب الزمان والأحوال، ولو خلى المجتمع من المنكرات في أي عصر، لما نصت أحكام الشريعة الغراء على أحكام الزنا واللواطة. لكن الأصل هنا رفض مشروعية المنكرات وقمعها. وهو ما سارت عليه الدولة العثمانية، وليس كما هو في عصرنا الذي يطفح بدعايات الفجور في كل صوب وزاوية.[٢١٥]

٤- الرعايا وطبقات المجتمع في الدولة العثمانية

٢١٣- هل صُنّف المجتمع في الدولة العثمانية إلى طبقات بحسب المفهوم الغربي للطبقية الاجتماعية؟

كما يختلف البشر عن بعضهم بيولوجياً، فهم يختلفون في الحاجة والثروة والمعاش والملبس والعمل والراحة والاعراف والتقاليد، وفي كثير من الشؤون. فلا يخلو أي مجتمع من الطبقات في كل زمان. إن المقصود من الطبقات الاجتماعية هو تصنيف المجتمع إلى فئات على درجات تعلو

---

[٢١٥] سورة المؤمنون: ٤-٦؛ الاندرونلي: فاضل، چنكي نامة، استانبول ١٢٨٦؛ دفتر عشق، استانبول ١٢٨٦، مكتبة جامعة استانبول/ المخطوطات، رقم ٥٥٠٢، الاندرونلي فاضل، زنان نامه، استانبول ١٢٨٦، المكتبة نفسها رقم ٥٥٠٢؛ كذلك خبان نامة بنفس الرقم؛ شمس الدين سامي، قاموس العالم، ج/٥، ص٣٣٣١؛ الطوسي، رئيس الحكماء، خوجه ناصر، بهنامه طوسي أو بهنامه پادشاهي، المكتبة نفسها رقم ٧١٥٢؛ دلي برادر (پياله بك)، دافع الغموم والهموم، المكتبة نفسها رقم ١٤٠٠ و٩٦٥٩؛ Gökyay, orhan Şaik, Deli Birader, TDVİA, IX, p. ١٣٥-١٣٦; Mecdî Efendi, Şekâik Tercümesi, p. ٤٧٢-٤٧٣.

بعضها فوق بعض في السلطة والحظوة والمقام والقوة. وقد شهد التاريخ أنواعاً من النظم الطبقية، نجمعها تحت عناوين هي. ١- الطبقية المبنية على الرق الشائعة المجتمعات البدائية ٢- الطبقية الاقطاعية القائمة على ملكية الأرض في القرون الوسطى في اوروبا. ٣- طبقية النبلاء (الكاستية= التمييز بين الطبقات الاجتماعية حسب الاصل والنسب، وتنظيم قواعد يصعب تجاوزها للفصل بين الفئات الاجتماعية) ٤- الطبقية البرجوازية المعتمدة على التقسيم الطبقي حسب المقامات والمناصب.

إن مفهوم الطبقة الاجتماعية أو الفئة الاجتماعية تتمازج مع مفهوم طبقية المجتمع، فحيثما تظهر فئات أو طبقات اجتماعية، تتولد بالضرورة طبقية المجتمع. وبمدلول المخالفة، حيثما تُقَرّ طبقية المجتمع، فَثّم طبقات اجتماعية. وأيضاً، لم يسجل تاريخ البشرية مجتمعاً إنسانياً بغير طبقات اجتماعية، فقد تلازم وجود الطبقات الاجتماعية مع البشرية في التاريخ، وإن تغيرت المنظومة الاجتماعية للطبقات.

من جهة أخرى، اكتسبت الطبقات الاجتماعية أهمية متزايدة مع التحول الصناعي الحديث، فتوسعت الهوة بين الفئات الاجتماعية المتعددة وعظمت الفجوة بين المقامات السياسية المتدرجة. يتفق كثير من علماء التاريخ والاجتماع على إن الطبقية الاجتماعية أو الفئوية الاجتماعية بمفهومها الغربي، لم تتشكل في الدولة العثمانية، فلم يعرف المجتمع العثماني طبقيات تشكلت في أوروبا مثل البرجوازية والبروليتاريا (الطبقة العمالية)، أو النبلاء والخدم أو السادة والعبيد. ويتعسر في الواقع إخضاع المجتمع العثماني إلى تفسير نظام طبقي معين كالكاستية أو الاقطاعية.

إن الطبقية الاجتماعية لم تتطور على نمط تطورها في الغرب بسبب المنظور الخاص للمجتمع الإسلامي إلى التملك. فتشكلت الطبقات في المجتمع حسب القيم التُركية - الإسلامية، المحرمة للغبن والاستغلال، والمانعة للكنـــز، والحاثة على التعاون والتراحم، والمعرقلة للاحتكار. كذلك، شكل الفهم الإسلامي لولاية الأمور العلاقة بين الأمر والمأمور على أساس مسؤولية ولي الأمر أمام الرعية، وليس على التحكم والتسلط، فالسلطان في قمة الهرم يتحمل في ذاته مسؤولية حبور التبعة أو الرعية الذين هم وديعة الله عنده، فيتجاوز هذا الفهم حتى المنظور القائم على إن السلطان أب للرعية.

و لم تظهر في الدولة العثمانية طبقة النبلاء أو الطبقة الارستقراطية بسبب اختلاف زاوية النظر إلى الطبقات مع الغرب، ووقوف آلية الدولة حائلاً أمام الرأسمالية، وكذلك أمام الطبقية

القائمة على السلطة، هذا، مع سيادة مبادئ وقيم في المجتمع تبدد الميول الطبقية وتلم اطراف الحرف المتنوعة والمقامات المتفاوتة، فامتنعت ولادة طبقية حادة كالنمط الاوربي في النظام العثماني الذي ينقاد بهذه القيم والخصال. ولم يُخفِ رجال الفكر العثمانيون هذه الحقائق، بل أبانوا أن اختلاف الفئات الاجتماعية لا يرتب تفاضلاً في شؤون الدنيا، وأن توزع الاعمال إلى فئات الزراع والتجار والصناع والعلماء والعساكر ليس سبباً لتفضيل ولاة الأمور أو ترجيحهم في شيء. ومن أهم العوائق أمام طبقية على النمط الأوروبي في المجتمع العثاني، ربط رقبة ملكية الأرض بالدولة، وبذلك إبطال العرف العشائري التركي القائم على الأصالة، فامتنع انحصار الثروة في فئة قليلة، أو ولادة طبقة النبلاء والطبقة الرأسمالية الكبيرة المهيمنة على السلطة السياسية.

إن المجتمع العثماني يصنف إلى طبقات اجتماعية بمعايير متعددة مثل الآمرين والمأمورين، فالعسكر آمرون والمأمورون هم الرعية، ويعتمد هذا المعيار على الامتياز المالي. وبالمعيار الديني يصنف المجتمع إلى مسلمين وغير مسلمين، وبالمعيار التشريعي إلى أحرار وعبيد، وظهرت فئة جديدة بعد القرن السابع عشر هي فئة الأعيان.

ما عدا هذا التصنيف ذا المعايير المتعددة، يقسم "خليل ايناجق" المجتمع العثماني إلى طبقتين رئيستين: **"الصنف العسكري**، ويضم أيضاً المخولين بصلاحيات تنفيذية أو صلاحية دينية "استناداً إلى براءة سلطانية" (قرار رسمي بالتخويل)، ويعنى إن هذا الصنف يضم موظفي السراي والموظفين الإداريين والعلماء. **وصنف الرعية**، وهم دافعو الضريبة من غير المشاركين في الحكومة من المسلمين أو غير المسلمين. فالقاعدة السارية في الدولة العثمانية هي ابعاد الرعية عن الشؤون العسكرية. لكن المقاتلين في الثغور (الحدود) والمنتسبين إلى علماء الدين بعد اجتياز تعليم نظامي في الصحون أو حلقات العلم، يلتحقون بالصنف العسكري باستلام "براءة" سلطانية.

ويعتمد "مصطفى اق طاغ" تصنيفاً آخر حسب نظام ملكية الأرض، فيصل إلى إن الطبقات الاجتماعية تشكلت في إطار توجهات الدولة بنتيجة نظام تملكها للأرض. إن نظام ملكية الأرض في الدولة العثمانية مبني على أساس "الأراضى الميرية" (الأميرية)، وخلاصته ربط رقبة الأرضي المفتوحة بالملكية العامة، لا الملكية الخاصة، سواء في ذلك الأرض الزراعية أو الحائزة على ثروات طبيعية.

وتولد سياق معكوس بنتيجة سياسة الملكية العامة المتبعة حتى أواخر القرن السادس عشر، فلم تتحدد هيكلية الدولة في أطر التغير الاجتماعي، بل انصبَّ المجتمع في قوالب الدولة، وتشكلت الطبقات الاجتماعية حسب هذا الخيار السياسي. فالفروقات الطبقية في المجتمع العثماني من صنع الدولة، وبعوامل تفعيلية وليس بالأحداث الذاتي. ولذلك لا تعد الطبقات المتشكلة في هذا السياق طبقات اجتماعية تماماً، بل الاصح إن نسميها طبقات تفعيلية. ففي التكوين الاجتماعي العثماني خصوصية ليس لها شبيه في الغرب، ولا في الشرق!

وتدل الأبحاث في مكوّنات الدولة العثمانية والمجتمع العثماني إلى وجود ثلاث فئات أساسية: ١- الصنف العسكري ٢- الصنف الحضري (أهل المدن) ٣- الصنف القروي (أهل الريف وهم الزراع). ويرادف التصنيف الواضح في معالمه للفئات الاجتماعية، تصنيف آخر تدرج أهل المدن والقرى في صنف واحد هم "الرعية"، في مقابل الصنف العسكري. فالقوانين والنظم وتشكيلات الدولة في كل الدرجات قائمة على هذا الأساس المستلهم من موروثات الدول الإسلامية والتركية السابقة التي تميز بين "أرباب السيف" و "أرباب القلم"، فطورها العثمانيون بدمج أرباب السيف والقلم في الصنف العسكري.

وينظر المؤرخ "جنكيز اورخونلو" بمنظار قريب آخر إلى المجتمع العثماني، فيصنفه إلى ثلاث فئات. ١- الاشراف مثل العلماء والتجار والامراء ٢- القرويون ٣- أهل العرف وهم موظفو الدولة.

ويقسم علماء الاجتماع المجتمع العثماني في عصر الازدهار والصعود إلى ثلاث فئات: ١- **الطبقة الراقية:** وهم الحائزون على السلطة السياسية الممثلة في القوة المركزية، مثل القادة العسكريين وأصحاب "التيمار" و "الخواص" والاعيان والاشراف والامراء المحليين. ٢- **الطبقة المتوسطة:** وهم التجار وأهل الحرف والصناعة. ٣- **الطبقة الادنى:** وهم الرعية.

إن **مفهوم الرعية** مفهوم واسع يشمل دافعي الضريبة عموماً، كذلك مفهوم الصنف العسكري يتعدى الجند إلى دائرة واسعة تشمل المكلفين بالخدمة العامة جميعاً، فيلحق بالصنف العسكري كل من حصل على "براءة" سلطانية خاصة بالتكليف لخدمة في الدولة، ويعفى من ضرائب معينة لهذا السبب، ويكتسب صفة "أهل البراءات"، بل يلحق بالصنف العسكري فئات يعفون من الضرائب كلها أو قسماً منها من غير خدمة يخدمون بها الدولة، هم "شيوخ الزوايا" و "السادات" الاشراف ابناء السلالة النبوية الحاصلين على "براءة" تؤيد نسبهم الشريف. بل

حاز منسوبو "العلمية" على الصفة العسكرية حتى من غير "براءة" أو تعين في وظيفة، مثل القضاة والمدرسين وطلبة المدارس الدينية العليا والمجازين منها.

إن **مفهوم الصنف العسكري** يشمل فئات متباينة في المواقع والدرجات الاجتماعية تمتد من السلطان في ذروة الهرم الاجتماعي إلى خادم المسجد الذي يعمل أجيراً في وقف من الأوقاف. وتتمتع هذه الشريحة الاجتماعية الواسعة بامتيازات عديدة تميزها عن "الرعية" وخصوصاً في الضرائب، فهي تتمتع بالإعفاء من رسوم الرعية الملزمة، وهذا الإعفاء معيار لتمييز الصنف العسكري عن الرعية في تشكيلات الدولة العثمانية. وإن امتيازات مثل الإعفاءات الضريبية أو اكتساب حق المحاكمة أمام "قاضي العسكر"، رفعت درجة هذه الشريحة في السلم الاجتماعي.[٢١٦]

---

[٢١٦] BA, Mühimme Defteri, nr.٢٢٧, p.١٢٠; nr.٧٨, p. ٨٩٧; تعليمات شهيد علي باشا، ناشري محمد غالب، ج/٣، سنة ١، استانبول ١٣٢٨/١٩١٠، TOEM، عالي، موائد النفائس في قواعد المجالس، نشر محمد شكر، ص٢٩٠-٢٩١؛ Akgündüz; Osmanlı Kanunnâmeleri, c.٣, p.١٤٣; Mumcu, Ahmed, Osmanlı Devleti'nde Siyâseten Katl, Ankara ١٩٦٣, p. ٧٠ (القتل تعزيراً في الدولة العثمانية); Tabakoğlu, Ahmed; Türk İktisat Tarihi, ٢. Bask, İstanbul ١٩٩٤, p. ١٣٨-١٤٤, ١٤٨ (تاريخ الاقتصاد التركي); Bilgiseven, Âmiran Kurtkan, Genel Sosyoloji, ٤. Baskı, İstanbul ١٩٨٦, p. ١٤٢, ١٤٥; Malî sosyoloji, İstanbul, ١٩٦٨, p. ٩٦, ١٠٧-١١٦; Rodinson, Maxime, "İslâm Dünyasında İktisat Tarihi ve Sosyal Sınıfların Tarihi" (التاريخ الاقتصادي في العالم الاسلامي), Belleten, v. LIII, sayı ٢٠٧-٢٠٨(١٩٨٩), p. ٨٨٣-٩٠١; Yediyıldız, Bahaeddin, "Türk Vakıf Kurucularının Sosyal Tabakalaşmadaki Yeri ١٧٠٠-١٨٠٠", Osmanlı Araştırmaları II, İstanbul ١٩٨٢, p. ١٤٧, ١٥١; Orhonlu, Cengiz, Osmanlı İmparatorluğunda Derbend Teşkilatı, (تشكيلات الدربند في الدولة العثمانية) İstanbul ١٩٦٧, p. ٣٢-٣٣; Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi I-II, Konya ١٩٨٩, cilt I, p. ٢٠١; İnalcık, Halil, "The Nature of Traditional Society, Turkey", Robert Ward ve Dankwart Rustow, ed., Political Modernization in Japan and Turkey, Princeton, ١٩٦٤, p. ٤٤'den nakleden Şerif Mardin, Din ve İdeoloji, Ankara ١٩٦٩, p. ٨٥, ٨٦, ٨٧; İnalcık, Halil, "XV. Asır Türkiye İktisadi ve İctimaî Tarihi Kaynakları", İÜ. İktisat Fakültesi Mecmuası, v. XV/I ٤, p. ٥٣; İnalcık, Halil, "Osmanlılar'da Raiyyet Rüsûmu" (رسوم الرعية في الدولة العثمانية), Belleten, v. XXIII (١٩٥٩) p. ٥٩٥, ٥٩٦; Sahillioğlu, Halil, "Askerî", DİA, v. ٣, p. ٤٨٨; Yüksel, Hasan, "Vakfiyelere Göre Osmanlı Toplumunda Aile" (العائلة في المجتمع العثماني), Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi I-III, Ankara ١٩٩٢, v. II, p. ٤٨٦; Pakalın, Osmanlı Tarih Deyimleri ve Terimleri Sözlüğü, v. ٣, p. ١٤; Eröz, Mehmed, İktisat Sosyolojisine başlangıç, ٣. baskı, İstanbul ١٩٨٢, p. ٨٧; Akdağ, Türkiyenin İktisadi ve İçtimai Tarihi

٢١٤- هل أُعتمد على أصالة النسب في إدارة الدولة العثمانية؟ وما دور الخبرة والكفاءة في الإدراة؟

يقول الباحث في عصر القانوني Albert Howe Lybyer إن التاريخ لم يشهد مؤسسة إدارية قيادية أشجع من الإدراة العثمانية ولا أوسع شمولية منها، في تجربتها الفريدة بانتشال أطفال رعاة للغنم وسائقين لبقر الحرث، من حيث هم، وترقيتهم إلى أركان وأمراء في السراي. ففي ظل هذا المبدأ للحكم والإدراة، لم يتعين الموقع الاجتماعي في الدولة العثمانية حسب أصالة النسب، و لم ينشأ صنف تقليدي من النخبة المختارة على أساس رابطة الدم.

لقد أزاحت الدولة الارستقراطية التقليدية الموروثة من العشائرية التركية، وأزالت البنى الإقطاعية تماماً، وعرقلت نمو "نبلاء" الأراضي وأصحاب رؤوس الاموال الكبيرة المؤثرين في السلطة السياسية.

إن توظيف الأطفال المجموعين من ذوي الجذور الشعبية (الدوشرمة) في المناصب العسكرية والإدارية العليا بعد تأهيلهم وتدريبهم، بدءاً من عصر محمد الفاتح، منع نشوء تقليد يعتمد على أصالة النسب في إدارة الدولة، ولعب دوراً مهماً في تطبيع الدولة بطابع المركزية والمشاركة التكافلية. والاستثناء الوحيد هو اعتماد أصالة النسب لآل عثمان في حصر الحاكمية بالعائلة العثمانية.

والتقسيم الاجتماعي في الدولة العثمانية قائم على الوظيفية، ويؤدي هذا التقسيم إلى توزيع الوظائف والواجبات أيضاً، فلكل إنسان وظيفة ومسؤولية ضمن فئات اجتماعية تؤمن بأنها سواسية في شؤون الأعمال الدنيوية، وبأن القائمين على شؤون هذه الفئات بأنفسهم، ليس لهم أفضلية أو ترجيح بشيء.

إن القدرة والكفاءة من أهم عوامل التقويم في الدولة العثمانية، ولا مناص منهما في الاختيار لوظيفة مناسبة، وليس للعائلة والنسب والأصالة والانتماء العنصري دور مهم، وما أكثر من ارتقى ممن كانوا عبيداً إلى مناصب عسكرية وإدارية عالية بقدرتهم وكفائتهم، كما ارتقى علي باشا إلى الصدارة العظمى سنة ٩٢٢هـ/١٥١٦م بقدرته ولياقته وأهليته، وأصله من

---

v. II, p. ١١٣, ١١٤, ٢٦٨, ٢٩٠, ٢٩١; Erkal Mustafa, Sosyoloji (Toplumbilimi), ٣. baskı (İstanbul ١٩٨٧), p. ١٧٩, ١٨٢, ١٨٥, ١٨٦, ١٩٨; ١٩٩; Fındıkoğlu, Z. Fahri, Sosyalizm I-II, İstanbul ١٩٥٢, v. I, p. ١٥٦.

"الدوشرمة" (المجمّعون). لقد نظمت القواعد من البداية وحتى النهاية لمجازاة اللياقة والأهلية خير الجزاء، وتلبية متطلبات السعي والجهد والمثابرة، بأسلوبين هما: التكريم المعنوي والإحسان المادي. **مثال التكريم المعنوي:** العبور من صنف إلى أعلى في الاندرون (مدرسة الداخل) واستخدام الأقدر والأنسب في خدمة السلطان تمهيداً لترفيعه إلى "الغرفة الخاصة" أو خدمة السلطان الخاصة. **ومثال التكريم المادي:** المنحة المالية بدءاً من انتماء "غلمان الداخل" إلى "الاندرون" وزيادة التخصيصات كل سنة حتى تصل إلى أجرة مجزية في درجة "الغرفة الخاصة"، وقد عين السادة المؤقتون مخصصات "الغلمان الأغرار" العاملين لديهم في البداية، ثم يعين السلطان أجورهم التي ترتفع شيئاً فشيئاً بعد ذلك.

بـــهذا النظام المزدوج الساري في المؤسسات كافة، يطمح أقل المراتب في الجيش (الانكشاري) في الرقي، و"غلمان الداخل" في العلو، إلى كل منصب ومقام ماعدا السلطنة. فيستكمل النقص الحاصل من الحروب والوفيات والعزل والإعدام والاستحداث الذي تتطلبه الفتوحات الجديدة. إن الارتقاء في الدولة العثمانية ليس مصادفة أو خاضعاً لآلية عمياء، بل عملية تصرف عناية فائقة في كل مرحلة منها وتوجه توجيهاً عقليا إلى غايتها.

يقول Albert Howe Lybyer: "ليس في المؤسسات السياسية طوال التاريخ كله نظير للدولة العثمانية في خضوعها المطلق للعقلانية أمداً مديداً كالمؤسسة السياسية العثمانية، وفي التزامها –بسبب عقلانيتها– بخطتها الأصلية ومقصدها من غير انحراف أو حياد، ثم يوازن بين العقلية الإدارية العثمانية مع غيرها من النظم فيقتنع بأن ديمقراطية أثينا لم تفسح سبيل التعليم الممتاز للذكاء الخارق، بل وضعت العثرات أمامها، والديمقراطية المعاصرة تمنح فرص الارتقاء لأصحاب الكفاءات، لكن سبيل الصعود تحفه الصعاب والموانع.

أما النظام العثماني، فهو الوحيد الذي يسنح بالفرص للمؤهلات ويجزيها من غير تمييز أو عائق، فكفة الميزان العثماني تطفح ثقلاً إزاء تعطل ديمقراطية أثينا والديمقراطية المعاصرة وخللهما وعشوائيتهما".

وقد انتبه كثير من المراقبين الغربيين إلى اعتماد نظام الارتقاء في الدولة العثمانية على الكفاءة واللياقة، فيؤكد Busbecq، سفير إمبراطوية ألمانيا وأوستريا (النمسا) في القرن السادس عشر، في مذكراته، على أن غياب ارستقراطية النسب والسلالة من أهم عناصر القوة في الدولة العثمانية.

كذلك يؤكد دمتري قان تمير، من "وُيووده" بُغدان المقيم في إستانبول مدة طويلة في القرن السابع عشر، على أن الأورستقراطية في الأتراك لا تنتقل من الأب إلى الابن، بل تكتسب الأصالة بالفضيلة والخصال الحميدة.

ويتفق كثير من كتاب الغرب مع ما نقلناه آنفاً، فمنهم (على سبيل المثال لا الحصر) تراكتاتوس إذ يقول في كتابه المطبوع سنة ١٥٣٠م "...**فمن هؤلاء العبيد من ارتقى إلى وظائف متنوعة في الحكم حسب لياقته واهليته.**" ويقول بوستيل في كتابه المطبوع سنة ١٥٦٠: "...**أما أن يُرقّي السلطان لامرئ بغير اجتياز مراحل معينة، فمن أندر الأمور وأقلها وقوعاً.**" ويقول أيضاً عن "غلمان الداخل": "**ويعينون في وظائف بأجور بعد المكوث هناك (يعني في مدرسة الأندرون أي الداخل) مدة طويلة واجتيازهم الامتحان، فتسلم إليهم قيادات القلاع أو وظائف مشابهة. والسبيل أمامهم مفتوح لإظهار مهاراتهم وذيوع صيتهم، وقد يرتقون إلى درجة وال أو باشا، لأن أصالة الإنسان هناك (يعني في الممالك العثمانية) تقوم بمعيار كفاءته وتقاس بأعماله، فيشرف ويُبجّل**". ويقول تانكو عن السلطان القانوني في كتابه المطبوع سنة ١٥٥٨م: " **يُمنّي السلطان سليمان كل إنسان في كل موقع ووضع بنوال جائزة معينة، والترفيع والارتقاء حسب مهارته ومزاياه**".

والحاصل إن Busbecq **من أشد المراقبين الغربيين إعجاباً بنظام الارتقاء حسب المهارة واللياقة في المؤسسات العثمانية، وهو يقول في مذكراته: "...في الدولة العثمانية، لا يحظى الأتراك أنفسهم بالتقدير إلا بمهارة أو خصلة حميدة ... مرافقو السلطان جميعاً حاضرون، فرسان "الخاصة" والفرسان السباهية والغرباء وأصحاب الرواتب... والإنكشارية أيضاً. لقد بلغ هذا الجمع الغفير مواقعهم في المجلس بقابلياتهم الشخصية ومؤهلاتهم وخصالهم، وليس بانتمائهم إلى نسب أو عائلة. فلا تفاضل في الرتب بالانساب. ويشرف كل إنسان ويُقدّر حسب درجة وظيفته. ولذلك لا مشادة في تقدم الصفوف في المراسيم (البروتوكول) أو منافسة غيره على الموقع فيها. ويمنح السلطان بنفسه الوظائف والمناصب حسب اللياقة.. والسجايا والمهارات، بلا التفات إلى المال أو القوة أو الشهرة أو التوسل والتشفع. فيعّين بذلك في كل عمل من هو أهل له، ويسهل السبيل لكل إنسان إن يرتقي إلى المواقع بقدر أهليته ومهارته، فلا ينتقص امرؤ من قدر نفسه شيئاً وإن كان راعياً للغنم، بل يفخر بنفسه كلما قلّ اعتماده على نسب أبيه.**

فلا يؤمن الأتراك بانتقال المزايا والمؤهلات إرثاً عن الآباء، بل ولادة من الذات، وهبة موهوبة من الله تعالى يصقلها السعي والهمة، فالخصال والسجايا الحميدة هبة يمنحها الله تعالى للإنسان بذاته، ولا يرثها عن أبيه وأجداده بالضرورة، كما لا يرث صورة أبيه بالضرورة واللزام، ولا فنونه واستعداده الحسابي أو الهندسي. ولذلك يتحصل المجد والصيت والمراتب عند الأتراك جزاء للياقة والمهارة والمزايا، فأبواب الارتقاء مغلقة أمام الكسالى والمتقاعسين والخبثاء، فيظل هؤلاء قابعين في زوايا النسيان. والظاهر أن هذا هو سبب نجاح الأتراك في كل أمر، وعلو أمتهم وامتداد دولتهم على مر الزمان.

أما نحن فعلى خلافهم في كل شيء، فلا محل للأهلية واللياقة فينا، بل يجري التحري عن النسب في كل أمر وموقع، وتمنح المراتب حسب السلالة والنسب".[٢١٧]

٢١٥- هل تعني كلمة "الرعية" أن المواطنين كالغنم في الدولة العثمانية؟

يسمى المواطنون في الدولة العثمانية بالرعية أو الرعايا بصيغة الجمع، وأحياناً بالبرية. وأصل التسمية انتقل من الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: **"كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راع في بيتها ومسؤولة عن رعيتها"**. وقد انتقلت الكلمة إلى التراث الديني فسمي الشعب في المصادر التراثية بالرعية، فما العجب من هذا؟ ولماذا يُفترى على العثمانيين بانهم ينظرون إلى المواطنين كالغنم؟![٢١٨]

٢١٦- ما "الاحتساب" الذي به تُنظم أمور المدينة أو شؤون البلدية في الدولة العثمانية؟

اقتبست الدولة العثمانية تشكيلات إدارية وشرعية من الدول الإسلامية السابقة لها، ومنها تشكيلات "الاحتساب"، فجرى تعيين "محتسب" أينما عين "قاض"، وفي كل صوب من أرجاء الدولة العثمانية. "المحتسب" أو "آغا الاحتساب" أو "أمين الاحتساب" موكَّلٌ بوظائف إدارة "البلدية" كما نسميها اليوم، في رأس وظائفه الحكم في أمور تتعلق بالحِرَف أو الصنائع ضمن صلاحيات قضائية معينة.

ويدلنا استقراء الوثائق التأريخية أن وظائف المحتسب تعرضت إلى التغيير أثناء تأريخه الطويل، فقبل أن تتحول التشكيلات إلى وزارة باسم "نظارة الاحتساب"، كانت الوظيفة تمنح بأسلوب "الالتزام" لمدة سنة واحدة إلى طالبها ببدل "المقاطعة" (الاقطاع) على أساس الاحالة،

---

[٢١٧] تعليمات شهيد علي باشا، المصدر السابق؛ كليبولولو، مصطفى عالي، موائد النفائس، المصدر السابق، ص٣٣٢-٣٣٤؛ İÜ, Edebiyat (نصحية الوزراء لنحيفي), "sı'l-Vüzerâ'nin Nasîhatü'Nahifî"İpşirli, Mehmed, ye Armağan Özel Sayısı, İstanbul 'Fakültesi Tarih enstitüsü Dergisi Münir Aktepe ١٩٩٧, p. ٢٧; Tabakoğlu, ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ١٣٨-١٤٥; Busbecq, Türkiyeyi nun Yükseliş 'Böyle Gördüm, p. ٣٣, ٦٣-٦٥; Kantemir, Dimitri, Osmanlı İmparatorluğu ve Çöküş Tarihi, Trans. Ö. Çobanoğlu, Ankara ١٩٧٩-٨٠, v. I, p. ١٤٩, v. ٣, p. ٣٨٠; nun 'Lybyer, Albert Howe, Kanuni Sultân Süleyman Devrinde Osmanlı İmparatorluğu Trans. Seçkin Cılızoğlu, İstanbul ١٩٨٧, p. ٥١-٥٢, (الادارة في عهد السلطان القانون)Yönetimi, ٥٦-٥٩, ٨٢-٨٨.

[٢١٨] صحيح مسلم، مصر ١٩٥٥، ج/٣، ص١٤٥٩ (الامارة، ٥/٢٠)؛ Mumcu-Üçok, Türk Hukuk Tarihi Ders Kitabı, p. ٢٠٥ et seq.

فسيستخدم "آغا الاحتساب" موظفين يسمون "قول اوغلانلرى"، أي "غلمان الضبط"، ليعينوه في الإدراة وجمع رسم الاحتساب الذي هو من أهم جباياته. ويستمد "المحتسب" وغلمان الضبط" صلاحياتهم من "القاضي"، ويعملون في "تحديد الاسعار" بأمر الصدر الأعظم، خصوصاً في المركز.

ويرد في القوانين العثمانية أن الصدر الأعظم يفتش ويضبط أحوال المدينة بعد "ديوان الأربعاء"، برفقة "قاضي إستنابول" و"آغا الاحتساب". وقد التزمت الدولة العثمانية بمراعاة الشروط المطلوبة في المحتسب، ولا تختلف وظائف المحتسب عما هي في الدول الإسلامية السابقة، فنوجزها بتقسيمها إلى أقسام هي:

الوظائف الاقتصادية والاجتماعية:

أ- مراقبة الحرفيين والصناع، بالتفتيش والضبط ومراقبة الأسعار أو التسعير، وضبط العمل بالنظم الموضوعة لإجراء الحرف والصنائع، ووضع نظام لضبط المواد الغذائية، وخصوصاً المحمولة إلى إستانبول أو الخارجة منها. ب - منح الرخص لمزاولة الأعمال. جـ - جباية رسوم الاحتساب، مثل رسم الدمغة ورسم الأسواق، وتعين الدولة مقادير هذه الرسوم، وتمنح حق جبايتها إلى المحتسب ببدل سنوي مقطوع تستوفيه عاجلاً. د - صرف واردات الرسوم حيثما ينبغي صرفها. هـ- مراقبة الأزياء المنظّمة بالقوانين لفئات من الموظفين المدنيين أو العسكريين أو المسلمين أو غير المسلمين. و- منع التصدير حيثما مُنع ومراقبة تشغيل الأطفال، وشؤون البريد، والصحة العامة، وغيرها من الوظائف العامة في أمور البلدة.

وأيضاً **الوظائف العدلية** بقدر صلاحية المحتسب، ثم **الوظائف المتعلقة** بشؤون الدين. ولا حاجة إلى تفصيل وظائف المحتسب، فهي مشروحة في كتب الحسبة، والوثائق العثمانية تُصرّح بالتزام الدولة بها.

في ١٢٤١هـ/١٨٢٥م أُلغي الانكشاري (الجيش الجديد)، فبرزت الحاجة إلى إدارة واسعة الصلاحيات لملء الفراغ وتنظيم شؤون البلدة المتجددة، فاستحدثت وزارة للاحتساب بنظام المحتسب الصادر سنة ١٢٤٢هـ/١٨٢٦م، وحل وزير الاحتساب محل "آغا الاحتساب"، وارتبط بالصدر الأعظم مباشرة، وارتفع شأن الاحتساب بهذا النظام، فانضم وزير الاحتساب إلى أركان الدولة في التشريفات (البروتوكول). وبه أيضاً، انتظمت الأمور البلدية وامتد تطبيقه إلى أرجاء الدولة العثمانية شيئاً فشيئاً. وفي سنة ١٢٦١هـ/١٨٤٥م تأسست الشرطة، وفي سنة

١٢٦٢هـ/١٨٤٦م تأسست مشيرية الضبط، وقد أحيل قسم من وظائف وزارة الاحتساب إلى هاتين الجهتين، فتقلصت صلاحيتها وواجباتها إلى النظر في التسعير ومعاملات الحرفيين والصناع.

وفي سنة ١٢٦٧هـ/١٨٥٠م ألحقت بوزارة الضبط، ثم ألغيت تماماً في سنة ١٢٧١هـ/١٨٤٥م، واستحدثت عوضاً عنها "شهر أمانتي" (أمانة المدينة) في إستانبول والأحياء الملحقة بها. إن "أمانة المدينة" تطبيق ناقص واستنساخ غر للإدارة البلدية في الغرب، وفي الحقيقة، نلاحظ عنوان "أمين المدينة" في قانون يرجع إلى عهد محمد الفاتح، لكن وظائفه يومها انحصرت على شؤون الماء والبناء، وقد ألغيت أمانة المدينة بهذا المعنى (القديم) في سنة ١٢٤٧هـ/١٨٣٠م. بعد تأسيس "أمانة المدينة" سنة ١٢٧١هـ/١٨٥٤م، أنيطت شؤون البلدية بها، وسحبت صلاحية القضاة المتعلقة منها بالوظائف البلدية، وذلك بموجب نظام أمانة المدينة، وقد عين صالح باشا اميناً للمدينة، أي رئيساً للبلدية بلغة اليوم، فهو أول أمين للمدينة، والسلطان عبدالمجيد هو المؤسس الأول لتشكيلات البلدية بمفهومها الغربي.

ولما فشلت "امانة المدينة" في تحقيق الآمال المنتظرة، تأسست "هيأة انتظام المدينة" سنة ١٢٧٢هـ/١٨٥٥م، فلم تنجح أيضاً. لذلك تأسست سنة ١٢٧٤هـ/١٨٥٧م إدارة جديدة باسم "الدائرة البلدية السادسة" لمعاونة "أمانة المدينة"، اختصت بشؤون البناء والطابو (الملكية). ولا نخطئ إذا وصفنا هذه الدائرة بتشكيلات بلدية أخرى إلى جانب أمانة المدينة. لكن هذه المستحدثات ظلت قاصرة عن إيفاء الخدمة المقصودة، فحصل تحديد آخر سنة ١٢٨٤هـ/١٨٧٦م في تشكيلات أمانة المدينة بموجب أحكام الدستور الجديد، فزادت البلديات إلى عشرين بلدية مع منحها حرية واسعة في العمل، ثم تقلص عددها إلى عشرة بلديات سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٨م.

وأعيدت الهيمنة المركزية على البلديات تارة أخرى بقانون البلدية الصادر سنة ١٣٢٨هـ/١٩١٠م، وتعرضت البلديات إلى التغيير في العهد الجمهوري أيضاً، سواء في التشكيل أو في المرجعية الوزارية. فلم تستقر البلديات على حال منذ تغيير وضعها بالنظام الصادر في ١٢٧١هـ/١٨٤٥م.[٢١٩]

---

[٢١٩] Tevkiî Abdurrahman Paşa Kanunnâmesi, p. ٥٠٤ et seq.; Takvim-i Vakâyi, رقم ٢ (I. ولمعلومات مفصلة انظر: Ter.) ergin, Mecelle-i Umûr-i Belediye, v. I, p. ٣٣٥-٣٥٨, ٣٦٠-٣٦١, ٩٣٤ et seq., ١٤١٤-١٤٥٨, ١٤٥٩-١٥٠٧, ١٥٠٨ et seq.; Mehmed Galib, "İhtisab Ağalığı", (آغوية (آمرية) الاحتساب TOEM, رقم ٥٦٩-٥٨٤, p. ٩. رقم, ١٠, p. ٦٤٠-٦٤٨; Kazıcı, Ziya, Osmanlılarda İhtisab Müessesesi, İstanbul ١٩٨٧, ٧٣-٢٠٧.

٢١٧- منظومة "الفتوة" و"الآخية" لهما دور فاعل في المجتمع، وفي أهل الحرف والصنعة خاصة، منذ تأسيس الدولة العثمانية، فما كنههما؟

إن منظومة "الفتوة" و "الآخية" منظومتان فاعلتان في أهل الحرفة والصناعة في الدول التركية قبل الدول العثمانية، وقد دامت فاعليتهما مع قيام الدولة العثمانية أيضاً. آخي بمد الألف. لعل اصل الكلمة من "الاخ" العربية. لكن الراجح عندي ان اصلها من كلمة "آق" التركية بمعنى البياض. والموروث عن الترك توقيرهم للشيب واجلالهم بتقاليد دينهم القديم قبل الاسلام. وكان يقال "آخو بابا" لذي الشعر الابيض واللحية البيضاء توقيراً لشيبته. وقلب القاف في الكلمة إلى الغين والخاء، والتقلب بين الواو والياء مشهور في لغات الترك. فترجح عندي هذا لما في اللفظ والمعنى والمقام من تطابق غائب عن لفظ "الاخ" العربية.

والمنظومتان شبيهتان ببعضهما ومتداخلتان وممتزجتان في الكنه والقصد، إذ هما جماعات دينية-اقتصادية لأهل الحرف والصنعة المسلمين الترك.

وإن منظومة "**الفتوة**" المنبثقة منذ العصور الإسلامية الأولى بقصد تنمية قدرات الشباب، قد أثّرت في شباب الترك المسلمين ردحاً طويلاً، فدربتهم على إجادة الحرف والصناعات المتنوعة، ولقنتهم آداب الغيرة والشجاعة والأقدام والكرم وإتقان العمل، مشتقة من "الفتى" وهو الرجل الشاب، إذن منظومة "الفتوة" اجتماع الفتيان من أهل الحرف والصناعات على رجل منهم يختارونه في جماعة دينية واقتصادية، يتعهدون بإطاعة رئيسهم ونظام جماعتهم ورعاية أصولهم، وقد صنفت كتب كثيرة في هذا الموضوع بعنوان "فتوت نامة"، أي رسالة الفتوة.

أما منظومة "**الآخية**"، فهو شكل متطور للفتوة نشرها التُرك في أرجاء الأناضول خاصة، وقد انبثقت من انفراط عقد الوحدة التركية واضطراب الشعب تحت غزو المغول وحركات العصيان الداخلية، فاحتاج الناس إلى رجال الإيمان ليوحدوهم ويشدوا بعضهم إلى بعض، فظهر فيمن ظهر مولانا جلال الدين الرومي ويونس إمره وآخي أوْران، ولبى آخي اوران الحاجة بتعاون وتساند أهل الحرف والصناعة، وحول الزوايا والتكايا إلى مؤسسات للصنعة. وقد جرت عادة الترك المسلمين على اجتماع الشباب العزاب عموماً من أهل الصنعة والحرفة في جماعة الفتوة، وانتخاب رئيس لهم يسمى "آخي".

إن "آخي اوران" لا يعرف تاريخ ولادته ووفاته على درجة اليقين، لكنه كان حياً سنة ٧٠٥هـ/١٣٠٦م، وقبره في قيرشهر بتركيا. وقد أقام منظومة مزجت بين السجايا الحميدة

والصنعة في انسجام رائع، وحازت على الثقة والتوقير ووجهت أهل الحرف والصناعات لمئات السنين.

ومما يدل على أثرهم، تقلد الغازي (المجاهد) عثمان السيف حسب التقاليد الآخية، وهو مؤسس الدولة العثمانية، وليس مبالغة في القول بأن "الآخية" طريق لوحدة الملّة اثمرت مساعيها في نـــهوض الدولة العثمانية العظيمة، ونعلم من رسائل "الفتوة" إن "الآخية" يجتمعون في التكايا والزوايا، ولهم أنظمة في الفتوة تصل موادها إلى سبعمائة وأربعين مادة، وتنظم زواياهم مركز معين، ويختار أهل كل حرفة رئيساً لهم يسمى "آخي بابا"، يطيعونه في تنظيم أصول عملهم وأزيائهم وتصرفاتهم حسب نظم خاصة.

ويسمون رؤساءهم أيضاً "بالشيخ" أو "الاختيار" (ويمتزج في معنى الكلمة كبر السن والانتخاب) والواقع أنّ أهل الصنعة والتجار، المسلمين الترك القادمين من آسيا، ادركوا وفهموا إن معايشة اقرانهم من أهل البلاد في الأناضول والصمود أمامهم، يتطلب تشكيل جماعة تتعاون وتتكافل فيما بينها، فانبثق من هذه الضرورة اللازمة تلاحم وتعاون لأهل الحرف والصنعة على أسس دينية وأخلاقية معروفة في رسائل "الفتوة" من أجل التوحد والمراقبة، وارتفعت القواعد حتى صار صرحاً عظيماً هو منظومة "الآخية".

إن "الفتوة" طريقة أهل الصنعة والتجارة، و"الآخية" تطوير للفتوة خاص بالترك، ويدعونا المقام إلى إشارة عابرة على "الملامية" الشبيهة بهما، وتخص المسلمين الشيعة، وقد حاولوا بث هذه الطريقة بين الأتراك.[٢٢٠]

---

[٢٢٠] أبو عبدالرحمن السلمي، كتاب الفتوة، المكتبة السليمانية، آياصوفيا، رقم ٤/٢٠٩٤، الورقة ٨١/ب و٨٨-٩٨؛ Çağatay, Neşet, Bir Türk Kurumu Olan Ahilik, (الآخية، من المؤسسات التركية) p. ٥٤ et seq. Ergin, Mecelle-I Umûr-I Belediye, v. I, p. ٥٣٧-٥٥٦; Yeniçeri, Celâl, İslâm İktisadının Esasları, İstanbul ١٩٨٠, p. ١٤٦-١٥٠; ahmed Tevhid, "Ankara'da Ahiler Hükümeti" (حكومة الآخية في انقره), p. ١٢٠٠-١٢٠٤; Halil edhem, "Ankara ahilerine Aid İki Kitâbe" (وثيقتان عن آخية انقره), TOEM, nr. ٤١, p. ٣١٢-٣١٥; Cahen, Claude, "İlk Ahiler Hakkında" (عن اوائل الآخية), Trans. Mürsel Öztürk, Belleten, v. L, sayı ١٩٧(١٩٨٦), p. ٥٩١-٦٠١; Çağatay, Neşet, "Anadolu'da Ahilik ve Bunun Kurucusu Ahi Evren" (آخية الاناضول ومؤسسها آخي اوران), Belleten v. XLVI, sayı ١٨٢(١٩٨٢), p. ٤٢٣-٤٣٦; Taeschner, Franz, "İslâmda Fütüvvet Teşkilâtının Doğuşu Meselesi ve Tarihî Ana Çizgileri" (بداية تشكيلات الفتوة في الاسلام), p. ٢٠٣ ٢٣٦; Çağatay, Neşet, "Anadolu Türklerinin Ekonomik Yaşamları Üzerine Gözlemler (Bu alanda ahiliğin etkileri)", p. ٤٨٥-٥٠٠; Yücel, Ya'şâr, "Anadolu

٢١٨- هل تجمع أهل الحرف والصناعات في جماعات تطالب بحقوقها في الدولة العثمانية؟

من الواقع للباحثين إن تجمعات أهل الحرف والصناعات تأثرت بجماعات "الفتوة" و "الآخية" في المراحل الأولى للدولة العثمانية، أما في المراحل اللاحقة، ومع دوام هذا التأثير، لم تنفذ التوجهات الخفية لطريقة "الفتوة" بعينها وحذافيرها في الدولة العثمانية، وليس في أيدينا قانون أو نظام يتعلق بمنظومات أهل الحرف والصناعات، لكن الوثائق والتطبيقات تدل على إن الدولة العثمانية سلكت طريقاً متميزاً.

وأيضاً، انتقلت آثار الطريقة "الآخية" من المراحل الأولى للدولة العثمانية إلى ما يليها، فنجد مصطلحات "الآخية" متداولة في التشكيلات الحرفية العثمانية، إن الأمر الأساسي للحرفيين وأهل الصنعة في الدولة العثمانية هو القاضي والمحتسب، غير أنّ لهم رؤساء آخرين مثل الشيخ والنقيب والداعي والجاووش (العريف) و "يكيت باشي" (رئيس الفتيان أو الشجعان) و "كتخدا (صاحب الدار أو الغرفة)، وللشيخ مقام مهم بين أهل الحرفة والصنعة، فهو كالرئيس لهم، ويليه في المقام النقيب، ولكل حرفة أو صنعة، ونذكر منهم الحلاقين خاصة، "داع" يقرأ الدعاء الخاص بالحرفة، واستمرت هذه العادة إلى الماضي القريب، "والكتخدا" من الرؤساء النافذين في حل المسائل المهمة المتعلقة بأهل الحرفة والصنعة، وتعينه الدولة من بين الرجال الثقاة للنظر في شؤون التجار وأهل الصنعة والحرفة، فمن معاني الكلمة: الموظف المؤتمن، وقد يقال له "الكهية"، فوظيفة "كتخدا" وظيفة غير رسمية تماماً ظهرت منذ أوائل التشكيلات الحرفية حتى سنة ١٣٢٤هـ/١٩٠٦م، وفي أثنائها، انتقلت إليها صلاحيات وحقوق المقامات المندثرة بمرور الزمان مثل مقام الشيخ والنقيب والداعي والجاووش، وقد جرى تعيين القضاة لهم عموماً، ونالوا التوقير من الدولة لأنهم الصلة المهمة بينها وبين أهل الصناعات والحرف، وألغي هذا المقام رسمياً سنة ١٣٢٨هـ/١٩١٠م بعد المشروطية الثانية.

كانت الجماعة "الآخية" تجتمع في الزوايا والتكايا قبل قيام الدولة العثمانية، ولكن قلة العناصر المؤهلة لتنفيذ أصول "الفتوة" ومبادئها، واشتراك غير المسلمين في الحرف والصناعات مع التوسع، اضطرها إلى الاجتماع في "اللونجات" أو "اللوجات" أي المحافل، وكان الرئيس في الزاوية أو التكية هو الشيخ أو النقيب، أما في "اللونجه" فهو "الكتخدا" أو "يكيت باشي".

Beyliklerinde Devlet Teşkilatı ve Toplum Hayatı", Belleten, v. LIV, sayı ٢١٠(١٩٩٠), p. ٨٢٣-٨٢٠.(تشكيلات الدولة والحياة الاجتماعية في امارات الاناضول)

ونلاحظ وجود "الاختيار" أو "القديم" في الزاوية واللونجة، وأيضاً، قد يسمى كبير اللونجه أو رئيسها "بالشيخ"، مثل شيخ الصحافين وشيخ اللحافين، لكن الأصل في إدارة اللونجات هو "كتخدا" الحرفة (الكهية)، الذي ينظم العلاقة بين الدولة وأهل الصنعة، و"يكيت باشي" الحرفة (كبير الفتيان)، ومن أهم وظائفه تنظيم الاتصال بين "الكتخدا" وأهل الصنعة والحرفة.

في المراحل الأولى، اجتمع المتقدمون من أصحاب الحرف والصناعات (الاختيارية أو الاسطوات) في اللونجات باشتراك المسلمين وغير المسلمين معاً، فيناقشون أمورهم برئاسة الكتخدا أو الـــ "يكيت باشي"، ويفصلون في الدعاوى اليسيرة عوضاً عن التحاكم إلى القاضي، وينظرون في النظم والقواعد السارية بين التجار وأهل الصنعة والحرفة، ويدفعون حساب "الصندوق الوسط". في المراحل اللاحقة، أسس غير المسلمين "لونجات" (غرفاً) خاصة بهم. واضطلعت "اللونجات" بمراقبة نوعيه الانتاج أيضاً، وأوفت بوظائف النقابات والغرف المهنية المعروفة في ايامنا. إن رئيس منظومة "اللونجه" هو "كتخدا"، ومساعدوه هم "الاختيارية" الذين ينتخبهم "رؤساء الفتيان" ووجوه أهل الحرفة والصنعة، فيشرف أولئك على صندوق مشترك لأهل كل حرفة أو صنعة هو "الصندوق الوسط"، فيرفد هذا الصندوق بتبرعات أهل الحرفة أو الصنعة وحصة الصندوق في المنحة التي يهبها "إسطوات" الصنعة للمرتقين من درجة "الجراق" (المساعد، المتدرب) إلى "الخلفة" (الوكيل) أو من درجة "الخلفة" إلى درجة "الاسطه" (الماهر). "وللصندوق الوسط" واردات أخرى، ومن مقاصد الصندوق، إعانة الغارمين والمعسرين من أهل الحرفة أو الصنعة، وقد استمر العمل بأسلوب "الصندوق الوسط" إلى الحريق الذي حرق السوق سنة ١٣٢٧هـــ/١٩٠٩م.

إن لهذه المنظومة القائمة في المركز (إستنابول)، مثيلات في خارجه، فلأهل الحرف والصناعات في الخارج رؤساء ينصبونه بانفسهم أو يعينه القاضي، سموا في البداية "آخي بابا" (الاب الآخي)، ثم "كهيه"، ثم "المتولي" بعد سنة ١٢٩٥هـــ/١٨٧٨م. والى جانب "المتولي"، هيأة من خمسة رجال ينتخبهم أساتذتهم. ويتشكل أيضاً، مجلس "للكهيات" من أربع وعشرين متولياً للحرف والصناعات، وله رئيس يسمى "كهيه باشي" (كبير الكهيات)، ولكل صنف من أصناف الحرف والصناعات في الخارج "صندوق وسط"، مثلما للحرف في المركز، لكنه يسمى "وقف الصنف" أو "صندوق الصنف" أو –في البداية– "كيس الصنف"، وإدارة الصندوق موكلة إلى "المتولي"، المسؤول امام "اللونجه"، والمسؤولة بدورها أمام أهل الحرفة والصنعة.

ويراجع حساب الصندوق مرة في السنة، وأهل الصنف من الحرفة أو الصنعة يتدرجون حسب مهارتهم من "ياماق" (مساعد وغَرّ) و"جراق" (متدرب) و"خلفه" و"استاذ". اما تاركو الصنعة أو الحرفة، فيصنفون إلى متقاعد وعاجز ومعلول.[٢٢١]

[٢٢١] Ergin, Mecelle-i Umûr-i Belediye, (مجلة الأمور البلدية) v. I, p. ٥٥٧-٥٨١, ٦٩٢-٧١٦; Çağatay, Neşet, "Anadolu Türklerinin Ekonomik Yaşamları Üzerine Gözlemler (Bu alanda ahiliğin etkileri)", p. ٤٨٥-٥٠٠.

القسم الثالث

النظام القانوني العثماني وتشكيلات الدولة

١ – النظام القانوني العثماني، وجدل القانون الشرعي والقانوني العرفي

٢١٩ – هل النظام التشريعي العثماني نظام مُوحَّد أم متعدد النظم؟

معنى تعددية النظام التشريعي هو منح الدولة لمنسوبي الأديان والثقافات المتنوعة حرية الاحتكام إلى القانون الذي يختارونه، وتتخلى الدولة بذلك عن وظيفة تشريع النظام القانوني، مثال ذلك: معاهدة المدينة التي منحت لليهود والنصارى حق تطبيق شرائعهم الخاصة. ويسحب نفر من الكتاب هذا الانموذج على الدولة العثمانية التي تحتضن أمما وعناصر عديدة، فيظنون أن التطبيقات العثمانية للشريعة الإسلامية تعتمد على تعددية النظم القانونية، وفي المقابل من تعددية النظم القانونية، يقف النظام القانوني الأحادي، ويعني نفاذ نظام حقوقي واحد على الفئات والعناصر جميعاً في الوطن الواحد.

ونسارع إلى التأكيد على أن لا محلَّ في الشريعة الإسلامية، أو في تطبيقها الرائع في الدولة العثمانية، لتعددية النظم القانونية السائدة. وينبغي أن لا يقع اختلاط بين وحدة النظام القانوني وبين الحقوق والحريات التي أقرها الإسلام للأديان والثقافات المتنوعة، وخصوصاً حرية الدين والضمير، وما يترتب عليها من احترام الأحكام والقواعد المتناسبة معها في فروع استثنائية من الحقوق، كالمتعلقة بالشخص أو العائلة أو الإرث. وليس هذا تعدداً للنظم القانونية، بل لا يعدو أنه قواعد منظمة لأحكام تنبع من اعتقادات متنوعة، وغير المسلمين أحوج إلى هذا التطبيق من المسلمين، لتعلقه بحرية الأديان بالدرجة الأولى.

إن الشريعة الإسلامية تصنف البشر حسب أديانهم، وتستعيض عن روابط الوطن والعرق برابطة الأمة، وقد نفذ هذا المبدأ في الدول التركية الإسلامية بتصنيف الرعية أو التبعة إلى رعية مسلمة أو غير مسلمة بغير اعتبار لفروق العرق أو الجنس، انقياداً لحكم الشرع الشريف، لذلك صنف الروم والأرمن في النصارى سواسية، والأتراك مع غيرهم من المسلمين سواسية، فالشريعة الإسلامية تصنف الرعية في الوطن الإسلامي إلى صنفين أساسين هما: المسلمون وغير المسلمين، وقد عملت الدولة العثمانية بحكم الشريعة، فاستعملوا كلمة "الملة المسلمة" و "الملة غير المسلمة"

بما تعنيه شروحات الفقه الإسلامي، وأفاضوا في معنى "الملة المسلمة" إلى الأمة الإسلامية عموماً، فالنصارى واليهود والصابئة هم من أهم عناصر "الملة غير المسلمة" في الوطن العثماني، وهم من جهة اكتساب حقوق المواطنة على نوعين: ذميون ومستأمنون، فالذميون غير مسلمين في الدولة العثمانية. والمستأمنون أجانب مقيمون في حدود الدولة.

تقسم الشريعة الإسلامية الأرض إلى قسمين: **"دار الإسلام"**: حيث يحكم المسلمون، **"ودار الحرب"**: حيث يحكم غير المسلمين، وفي حال تعدد ديار الإسلام، ينظر الشرع إليها من جهة القانون الدولي بنظر دول متحدة إسلامية، فالمسلم إذن مواطن في الدولة الإسلامية بوشيجة الإسلام أينما أقام وسكن من الأرض، وقد أطلق الفقهاء في الدولة العثمانية عبارة "أهل دار الإسلام" على الرعية في الدولة العثمانية جميعاً، وشملوا بها الذميين على خلاف بعض الآراء الفقهية، فالذمي أيضاً مواطن في الدولة الإسلامية ما دام ملتزماً بشروط عقد الذمة، بسبب قبولهم لسيادة الشريعة الإسلامية في الدولة بموجب عقد الذمة في رأي، أو بسبب حق الإقامة الدائمة في الدولة الإسلامية في رأي آخر.

أما المستأمن، فهو أجنبي من "أهل دار الحرب" أو "حربي"، هذه المصطلحات وافرة في القوانين العثمانية قبل "التنظيمات"، لأن الشريعة الإسلامية وأحكامها عماد للقوانين العثمانية في جميع الشؤون والفروع، مثلما في حقوق المواطنة أيضاً، إلى عصر "التنظيمات" المضطرب والهجين، إذ بدأ هجر بعض العبارات مثل الرعية والمسلم والذمي والحربي رويداً رويداً، لتحل محلها تعابير مثل "تبعة الدولة العلية العثمانية" و "الاجنبي".

إن الذميين والمسلمين سواسية في الحقوق، باستثناء أمور يسيرة من أحكام تخصهم متابعة لمعتقداتهم الدينية، وفيما عداها، يسري على أهل الذمة والمسلمين أحكام الشريعة الإسلامية بالسوية، وتصنيف الدولة للرعايا إلى مسلمين وغير مسلمين لا يغير قاعدة المساواة القاضية بأن "لهم مالنا وعليهم ما علينا"، ولا تمايز إلا بقدر تلك الاستثناءات. كذلك، لا يختلف المستأمنون عن الذميين في الحقوق والواجبات، إلا إن إقامة المستأمن في دار الإسلام مؤقتة، فلا يكلف بالتكاليف المبنية على التوطن الدائم.

ويتساوى الذميون مع المسلمين من جهة القانون الخاص فيما عدا الأحوال الشخصية والميراث، فالجميع سواسية فيما عدا الأحكام المبنية على العقيدة الدينية، فتسري على أهل الذمة

فيها أحكام معتقداتهم، وحكم المستأمنين من هذه الجهة كالذميين ما داموا في مدة اقامتهم في الدولة الإسلامية.

وللدولة أن تضع ضوابط خاصة بالمستأمنين حفاظاً على مصالحها، ولذا منعوا من تصدير السلاح ولوازم الحرب إلى خارج البلاد. وأيضاً، الأصل حرية امتلاك الأموال المنقولة وغير المنقولة في دار الإسلام للذميين والمستأمنين، فلا يقيد هذا الحق إلا للمصلحة العامة، وتسري أحكام الشريعة الإسلامية الخاصة بالتصرفات المالية على المسلمين وأهل الذمة في الدولة الإسلامية.

كذلك في أحكام المعاملات عموماً -إلا استثناءات نادرة- بسبب الاتفاق بين الأديان والمعتقدات فيها. ومن أهم هذه الاستثناءات جواز التصرفات المالية المتعلقة بالخنــزير والخمر لغير المسلمين في الدولة الإسلامية، وتضمينهم للمتلوف والمغصوب من هذه الأموال، ومنع غير المسلمين من تأجير غير المنقول لغرض إقامة المعابد، ويستوي المستأمنون والذميون في الشؤون المالية ما عدا استثناءات قليلة.

فلقد سرت في الدولة العثمانية الأحكام الشرعية على الرعية غير المسلمة أيضاً في الأموال والديون والتجارة عملاً بالمذهب الحنفي المقبول كمرجعية للنظام التشريعي العثماني، لكنها وضعت شروطاً خاصة حسب رأي المذهب لاعتبار الخمر والخنــزير واشباههما أموالاً في حالات معينة، وخيروا في الأحوال الشخصية بين النظام الشرعي الإسلامي أو النظم الخاصة بأديانهم ومعتقداتهم حسبما يشاؤون، ولذلك احتوى قرار حقوق العائلة المؤرخ سنة١٣٣٦هـــ/١٩١٧م على أحكام قانونية تخص المسلمين، وأحكام قانونية تخص غير المسلمين، عملاً بهذا الرأي واحالة إليه.

أما في الأحكام الجزائية، فقد اختلفت آراء علماء الإسلام من حيث اختلاف موضع نفاذها. ولا شك أن الشريعة الإسلامية نظام تشريعي عالمي، ولكن لا ينكر وجود استثناءات في النفاذ والاعتماد على أصل الملكية التامة في قانون الجزاء الإسلامي، ففي رأي أبي يوسف وفقهاء آخرين، ينفذ القانون الجزائي الإسلامي على جميع الجرائم الواقعة في الدولة الإسلامية بغير اعتبار لدين الفاعل أو عقيدته أو عرقه، فيسري القانون الجزائي الإسلامي على المسلمين والذميين والمستأمنين سواسية، ومن البديهي أن تحصل استثناءات من هذه القاعدة العامة لذلك

يوسع أبو حنيفة والإمام محمد في أصل الملكية التامة، فيذهبان إلى سقوط نفاذ العقوبات عن المستأمنين عن الجرائم التي هي من حقوق الله الصرفة مثل حدود الزنا والسرق وقطع الطريق.

إن أول ما يرد على العقل في أصول القانون الدولي في الإسلام، هو الاختلاف الشرعي في الأحكام المتعلقة بالذميين والمستأمنين، لقد منحت الشريعة الإسلامية نوعاً من الحرية الذاتية القضائية للمستأمنين وللمواطنين الذميين في مجالات معينة من القانون الخاص كما مر بنا آنفاً بايجاز، ففي مراجعة القضاء الشرعي على هذا الحال، يكيّف الوضع على أنه شبه قضية ذات عنصر أجنبي، وإذا وقعت المراجعة من مستأمن فالقضية اختلاف أجنبي تام.

وسلطة البت في الدعاوى ذات العنصر الاجنبي المتعلقة بالذميين أو المستأمنين في الدولة الإسلامية هي المحاكم الشرعية، فيما عدا حقوق العائلة (الأحوال الشخصية)، وهو مذهب الأحناف الذي عملت به الدولة العثمانية، حيث منحت الذميين والمستأمنين حرية قضائية في شؤون حقوق العائلة، فخيرهم بين مراجعة محاكم جماعتهم الخاصة، أو المحاكم الشرعية، وشرط أبو حنيفة للاحتكام إلى القضاء الشرعي قبول طرفي الدعوى، واكتفى أبو يوسف والإمامحمد بمراجعة طرف واحد.

وقد نفذت هذه القواعد في الدولة العثمانية حتى سنة١٣٣٦هـ/١٩١٧م، إلا حالات معدودة، ففي سنة١٣٣٦هـ/١٩١٧م، خولت المحاكم الإسلامية بالنظر في دعاوى غير المسلمين المتعلقة بحقوق العائلة (الأحوال الشخصية)، مع مراعاة الأحكام الخاصة بأديانهم، وذلك تحقيقاً للعدل وتوحيداً للقضاء.

نلخص مما سبق إلى إن الدولة العثمانية ذات نظام تشريعي واحد، وغير متعدد، لكنها سمحت لغير المسلمين بحرية قضائية في مجالات معينة توافقاً مع حرية الدين والمعتقد، فلما ظنَّ بعضهم أن هذه الحرية هي تعددية في النظم القانونية، وأساء غير المسلمين استعمالها، اتخذت التدابير اللازمة بعد "التنظيمات"، و في ختام الموضوع ننقل الوثيقتين الآتيتين:

الوثيقة الأولى: ورد في مضابط "قرار حقوق العائلة" المشار اليه آنفاً: **"ظهرت ضرورة تخويل الرؤساء الروحانيين للطوائف غير المسلمة بصلاحية المحاكمة بسبب عدم احتواء مجلة الأحكام العدلية على أحكام حقوق العائلة ولتنفيذ كل ملة وطائفة أحكام مذاهبهم وأديانهم غير المدونة، وجهل حكام المحاكم الشرعية بهذه الأحكام، فبرزت هذه الحاجة استثناءً، والحال أن إيداع حق المحاكمة الخاصة بالدولة إلى أفراد أو هيآت يصعب مراقبتهم مراقبة جادة، فيه محاذير وأخطار كثيرة."**

الوثيقة الثانية: اضطر السلطان عبدالحميد إلى تحذير بطريقية الفنار الارثودوكسية بالإرادة السنية في ٦ ربيع الأول ١٣٢٢هـ/٢١ مايو ١٩٠٤م، حينما فسّرت مَنْحها صلاحيات قانونية في مجال الأحوال الشخصية والمواريث بأنظمة داخل البطريقية، بتعددية النظم القانونية للدولة، فدار حديث عن نظام تشريعي باسم القانون البيزنطي، جاء فيها: "**بلغنا أن الدعاوى المعروضة على المجلس المختلط لبطريقية الروم ينظر فيها بقانون يسمى القانون البيزنطي، فاندهشنا من هذه التسمية، فمن الواضح امتناع إنفاذ أي قانون ما عدا قوانين الدولة في ممالكنا الشاهانية وفي عاصمة الدولة العلية خاصة، وامتناع اسم القانون إذا كان المقصود النظم الداخلية (للبطريقية)**".

ويشهد على رأينا هذا بضع وستون وسبعمائة قانون عثماني، وملايين الوثائق، في الارشيف العثماني.[٢٢٢]

٢٢٠- كيف نفهم الاستقرار العثماني الذي يسميه الغرب "السلام العثماني" (PAX OTTOMAN) على غرار "السلام الروماني"؟

تتداول المصادر الغربية مصطلح "السلام العثماني" (Pax Ottoman) بقصد الافادة عن مشاركة الدولة العثمانية في استقرار السلام العالمي أيام عزها وقوتها، ذلك السلام الذي نشرته الدولة العثمانية، القوة العالمية العظمى، في أرجاء واسعة من الأرض، والذي لعب دوراً تتجلى أهميته يوماً بعد يوم، وكلما ترنح التوازن السياسي في بلاد البلقان وسواحل البحر الأسود والشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

لما ترك العثمانيون بلاد البلقان، لم تفلح قوة أخرى في ملء الفراغ، فأصيب البلقان بالانقسام والتمزق والفوضى السياسية، وهو مايصطلح عليه في علم السياسة بـــ "تَبَلْقُنِ

---

[٢٢٢] أرشيف رئاسة الوزارة، اراده خصوصية رقم ١٣، ربيع الاول ١٣٣٢؛ واصلاحات قانونية، رقم ١٤، ١٥٤٠، ص١٠ وما بعدها؛ زيدان، احكام الذميين والمستأمين، المصدر السابق، ص١٠ وما بعدها، و٢١٠-٢١٨؛ ٥٦٦-٥٦٨؛ السرخسي، شرح السير الكبير ١-٤، القاهرة ١٩٧١، ج/٢، ص٢٦٦، ج/٣، ص٨١، ج/٤، ص٣٠٢؛ الكاساني، البدائع، ج/٢، ص٣١٢؛ Engin Vahdettin, "Böyle Buyurdu Hâkân", Tarih ve Medeniyet, Nisan ١٩٩٩, p. ٢١; Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. II, p. ٣٣٢-٣٥٨; Akgündüz, Ahmed, Mukayeseli İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı, (كليات القوانين العثمانية والاسلامية) Diyarbakır ١٩٨٦, p. ١٤٦; Akyol, Taha, Medine'den Lozan'a, (من المدينة إلى لوزان) İstanbul ١٩٩٦; Ercan, Yavuz; "Türkiye'de XV. Ve XVI. Yüzyıllarda Gayr-I Müslimlerin İctimaî ve İktisadî Durumu", (الحياة الاجتماعية والاقتصادية لغير المسلمين في القرن الخامس عشر والسادس عشر) Belleten ١٩٨٣, v. XI, VII, p. ١١٢٧.

المنطقة"! (بصيغة تفعيل البلقان). ونظير ذلك ما حصل في بلاد العرب، فلم تنل البلاد العربية الواسعة ما تصبو إليه من حلم الأمان والاستقرار الذي عاشت فيه أيام عز العثمانيين، فولدت "إسرائيل" من أب غربي في أرض العرب بعد ضعف الدولة العثمانية وانحسار قوتها عن بلاد الشام.

وما أوسع الهوة بين الدولة العثمانية التي ترسل كل سنة المساعدات المادية وهدية "الصرة" من قوت أبناء الأناضول وأوقاف مصر إلى فقراء المدينة، وبين الغرب المهيمن منذ مائة سنة والذي عمي بصره من طول التحديق في سواد البترول واتخم بامتصاصه، فقسّم بلاد العرب الشاسعة إلى دول منفرطة بحدود خطها على الخرائط ليسهل ابتلاعها ويتيسر بسط نفوذها الامبريالي.

لقد رحل السلام والأمان عن أرض العرب برحيل العثمانيين وتسلطت عليها قوى البغي والظلام التي لا تفقه شيئاً إلا مصالحها المادية ووجودها المستمر لسرقة ثرواتها فلجأت إلى تقسيمها بحدود وهمية، ولزيادة النكاية بها زرعت جسداً غريباً فيها لتزيد في تحطيمها ولازال كل ذلك ساري المفعول حتى يومنا هذا، فاعقد المقارنة أيها القارىء الكريم بين ماكانت عليه هذه الأرض وأهلها في عصر الدولة العثمانية وما أصبحت عليه بعد آخر خلافة إسلامية.

لقد شكل العثمانيون عنصر التوازن في أوروبا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ونقطة الالتقاء لكثير من المراكز العرقية والدينية والفئوية، مدت الدولة العثمانية سقفاً ثقافياً على المسجد والكنيسة معاً، وأقامت دعائمه على المسؤولية أمام الله.

إن الشعور بالمسؤولية أمام الله، شعور بناء تفاعل مع عقلية الفتوحات أيضاً والهادفة إلى تحرير الإنسان أصلاً، وفي فتح إستنبول خير مثال لذلك فهذا السياق الهائل من فتح الدول وتوسيع الأرض وتأسيس الدولة القوية وضم الشعوب إلى بعضها، والذي يظن أنه الطموح الراسخ المتوارث لآل عثمان، لم يزد على أنه وسيلة لغاية عند السلاطين والقادة. فالهدف الاسمى للعقل العثماني، كما هو في عقل كل مجتمع إسلامي، هو "إعلاء كلمة الله"، وليس ابتلاع الغنائم، أو القتال الأجوف كما يقول محمد الفاتح.

هذا هو المبدأ نظرياً في أقل تقدير، القصد والأصل هو إظهار الدين المبين وحفظه ونشر نعمه على البشرية كافة، فاستدعى ذلك دولة قوية وفتوحات متتالية. إن التزام الحكام العثمانيين بالشرع الشريف، أبعدهم عن سياسة القسر مع الأقليات العرقية والطائفية المتنوعة، فاطمأنت في

ظل معتقداها الذاتية، هذا التسامح هو أول متطلبات الإسلام والشريعة الإسلامية المنظمة لحقوق أهل الذمة، فلا يُتصور مخالفتها.

إن أجدادنا المسلمون لم يغادروا القوانين الإسلامية التي اصطلحوا عليها "بالشرع الشريف"، لا في التعامل مع غير المسلمين في الممالك العثمانية، ولا في المسائل الأخرى، ولأهل الذمة في أحكام "الشرع الشريف" حقوق بلا تمييز بينهم حسب اللون أو العرق أو اللسان، ما داموا قد دخلوا في حوزة ديار الإسلام صلحاً.

والتاريخ العثماني زاخر بنماذج لحرية المعتقد والدين، فهذا محمد الفاتح الذي ضم البوسنة والهرسك إلى الممالك العثمانية سنة ٨٧٦هـ/١٤٦٣م، فساسها بالعدل العثماني وتسامحه ولينه، فاختار أهلها الإسلام بغير أدنى قسر أو تسلط لما عاينوا الخير والعدل، ويشهد التاريخ على الحرية الدينية الواسعة للسلطان محمد الفاتح في بلاد البوسنة، وضمان الأموال والأنفس، كما في الفرمان المرسل إلى القساوسة اللاتينيين بأمان الأموال والأرواح والأديان:

"...أنا السلطان محمد خان، فليعلم العوام والخواص جميعاً، إن فيض عنايتي ظهرت على حاملي هذا الفرمان السامي رهبان بوسنه، فأمرت ألا يمانعهم أو يزاحمهم أحد في كنائس المذكورين، وأن يستقروا في مملكتي بغير حذر (من شيء)، وأن يضمن أمن وأمان من فر ورحل أيضاً، فليسكنوا في ممالكنا الخاصة بلا خوف ويُمَكّنوا في كنائسهم، فلا يؤذى المذكورون بتدخل أو تعرض من حضرتي السامية أو من وزرائي أو من عبيدي (أو موظفّي) أو من رعيتي أو من الخلائق جميعاً في مملكتي، في أبدانهم وأرواحهم وأموالهم وكنائسهم، وأيضاً فيمن يأتي إلى ممالكي الخاصة من الخارج، فاقسم يمينا غليظاً بالله الرب خالق السموات والأرض، وبالقرآن الكريم، وبحق الرسول الأعظم، وبحق الأنبياء المائة والأربعة والعشرين ألفاً، وبحق السيف الذي أتمنطقه، أن لن يخالف أحد ما هو مكتوب هنا، ما داموا مطيعين لأمري ومنقادين، فلتعلموا على هذا الوجه..."

إن ضمان الحقوق والحريات الأساسية ومبدأ سلطة العدل والرحمة المندرج في فرمان محمد الفاتح، قد أزال ظلم الحكام الاقطاعيين وجبروقم المتراكم قروناً طويلة في البلقان، فلما انحسرت الإدراة العثمانية، عاد الظلم والفوضى كرة أخرى، وكشر الحقد والعدوان عن أنيابه الوحشية والظلم لاهتزاز ثقل السلطة في المدة الأخيرة وتحريض الدول الاجنبية للرعايا من غير المسلمين على ملء الفراغ.

وما زالت فصول المأساة تتوالى في البوسنة وكوسوفا حتى اليوم. لقد نسي الصرب الاستعلائيون اليوم، تلك اليد العثمانية الرحيمة التي لجأوا إليها قبل خمسمائة وخمسين سنة، عندما لم يجدوا بداً من اختيار إحدى الدولتين: امبراطورية المجر أو الدولة العثمانية، فرجحوا

السلطان العثماني محمد الفاتح وجيشه الرابض على حدودهم، وفضلوه على المجريين الكاثوليك لاختلاف عقيدتهم الاورثودكسية معهم، كاختلاف الرومانيين مع اللاتين، فقد كان ملك المجر جان هنياد يطمع في ضم بلاد الصرب إلى مملكته، ويحث ملك الصرب جورج برانكوفيج على مقاومة العثمانيين. فبعث وفداً إلى ملك المجر مستطلعاً: **"ما المكاسب التي تمنحونها للارثودوكسية إذا تغلب المجر على الترك؟"**، وعكس جواب جان هنياد استخفافه بالحقوق والحريات الإنسانية: **"سوف أنشيء الكنائس الكاثولوكية في كل مكان من بلاد الصرب، وأهدم الكنائس الاورثودكسية!"**. وقد بعث وفداً إلى السلطان محمد الفاتح ليستطلع عما يعمله، فرد: **"سوف تقوم كنيسة في جوار كل مسجد أبنيه!"**. فعلم ملك الصرب أن الخير في الخضوع للدولة العثمانية الإسلامية، وليس للدولة المجرية المسيحية.

ومن الوثائق المهمة في تاريخنا، العهد الذي منحه محمد الفاتح للجنويين في غلاطية عند فتح القسطنطينية بحماية الحقوق والحريات الأساسية للرعية غير المسلمة وترصين السلام الاجتماعي. وقد تطرقنا إلى هذه الوثيقة في مبحث حقوق الاقليات، فنحيل إليها في موضعها.

ولقد طورت الدولة العثمانية سياسة تجعلها ركناً أساسياً في التوازن الدولي العالمي. وحققت هذه السياسة اهدافها المتوخاة تماماً في عصور الارتقاء بالانتصارات العسكرية في الغرب والشرق، ففي القرن السادس عشر، سيطر الترك المسلمون على البحر الأبيض والبحر الأسود، وساد السلام والأمن في بلاد البلقان، وانضمت بلاد شمال أفريقيا وشبه الجزيرة العربية إلى الدولة العثمانية القوية وظلال أمنها وسلامها الوارفة، وفي ثنايا تحقيقها السلام والأمن والتسامح الديني لشعوب البلقان، حازت على الموقع الأول في حسابات الدول الأوروبية كلها، وحتى في علاقاتها الذاتية فيما بينها. فلم يعد في قدرتها انتهاج سياسات مستقلة تـهمل تطلعات السياسة العثمانية الفاعلة والمقتدرة والايجابية، بل لا نغادر الصواب إذا قلنا إن الدولة العثمانية لم تغب عن حسابات القوى الدولية حتى أثناء انهيارها!

اعتمدت الإدراة العثمانية على العدل، والتزمت بأحكام الشرع الشريف، فبلغت حقوق الإنسان وحرياته غايتها، سابقة مفاهيم العصر، ولم يقف الاختلاف في الدين أو العرق مانعاً أمام تلك الحقوق، فقد تخلص البروتستانت بشكل واسع من الضغط الكاثوليكي الهاسبورغي أثناء السنوات ١٥٣٣ إلى ١٥٤٦ بدوام التهديد العثماني في الغرب، بل غدت الدولة العثمانية أمل البروتستانتية في القرن السادس عشر الميلادي وموطناً مثالياً لهم لممارسة الفعاليات الدينية

البروتستانتية بحرية، فهم يقولون إن الوقوع في يد الأتراك خير من الوقوع في يد الفرنج (دوكاس، ص ٢٩١، بون، ألمانيا).

وما أوسع مظلة الاستقرار العثماني الظاهرة في رسالة إلى ملك البرتغال لارساء السلام بين الدولتين في القرن السادس عشر الميلادي: **"بناء على مرام الحكم وبسط قبضة التصرف في الحال الحاضر لخليفة الأرض بالعناية العلوية للحق سبحانه وتعالى، واستظلال رعايا الغرب في جناح دولتنا، وبذل مزيد مرحمتنا الشاهانية الدائمة على الرعايا..."**.

ويقول "جميل مريج" في معرض الاستنكار من أن يظهر رجل مثل بودين أو مكياويل أو هوبس في الدولة العثمانية: **"ولماذا يظهر؟ لو عاش هؤلاء المنظرون المتحمسون للحكم الاستبدادي، في أرض الدولة العثمانية، لكتبوا الأساطير عن السلاطين. إن حلمهم بالدولة العادلة والكريمة الذي لم يتحقق في اوطانهم، قد تحقق في الدولة العثمانية وحدها"**. ويقول Fairfax Downey في كتابه عن السلطان سليمان القانوني: **"لقد عاش أربعون شعباً مختلفاً تحت حكم سليمان (القانوني) بلا أنين ولا صخب، فكان للرعايا –ومنهم غير المسلمين أيضاً– حقٌّ امتلاك الأرض، مقابل تكاليف يكلفون بها، وقد هجر كثير من النصارى بلادهم إلى بلاد الترك بسبب ثقل الضرائب واضطراب العدل"**.

وفي الشرق، تحمل العثمانيون عبء الدفاع إزاء الخطر الصفوي، لحرص الدولة العثمانية على وحدة الأمة الإسلامية ولشعورها أن هؤلاء يلعبون دوراً غير نزيهاً في تفرقة العالم الإسلامي، وهذا بدوره سيقود إلى ضعفه، ولاسيما إن الاخطار كثيرة ومحدقة به آنذاك، فحاولوا جاهدين من خلال حملات عسكرية متعاقبة الحفاظ على دولة إسلامية موحدة، وتوسع النفوذ المعنوي للسلاطين العثمانيين بعد نوال ياووز سليم لمقام الخلافة أثناء حملته المصرية، فقويت شوكتهم، وأعانتهم على تأسيس الاستقرار المطلوب. وقد عززت معاهدة ٩٩٨هـ/١٥٩٠م من الهيمنة العثمانية في الشرق، فتحقق بها وبمعاهدة ٩٦١هـ/١٥٥٥م حق الدولة العثمانية في تمثيل وحدة المسلمين وحماية الدين، ورسخت ذلك الحق في المعاهدات اللاحقة جميعاً.

إن رسالة حماية الدين تصدرت الخطط العثمانية تماماً، فالجيوش تُسَيّر بدافع الحفاظ على الدين المبين والحمية الإسلامية، فعندما احتل البرتغال بلاد الهند، وضع العثمانيون في مقدمة الديباجة لمشروع قناة السويس **"فائدتها لتخليص الهند من تسلط الكفار بايصال الاسطول العثماني من خلال خليج السويس، وانقطاع طريق المسلمين للحج من الهند إلى الحرمين الشريفين، وزيادة على ذلك، نفاد طاقة الصبر على الضيم في حكم الكفار للمسلمين"**.

ولقد حمل مفهوم "السلام العثماني" ذروة المعاني الثرة والبراقة في مرحلة السلطان سليمان القانوني، بسيادة المفاهيم القانونية السليمة، وأولوية مبادئ العدل، وزعامة العالم الإسلامي وحمايته، وحمل رسالة الدين المبين إزاء الصفويين في الشرق والعالم المسيحي في الغرب، فصار القرن السادس عشر، عصر سليمان القانوني! وصار أنموذجاً وحلماً للأجيال اللاحقة! إن مشاريع محمد صوقللو باشا الكبرى والعسيرة في ظل الظروف المحيطة بها، هي من ثمار هذا الحلم. ومنها: فتح قناة السويس وزيادة الفاعلية في المنطقة والمحيط الهندي، والسيطرة على الطرق التجارية التاريخية وطريق الحج من اواسط آسيا إلى الغرب باعاقة كنيزية موسكو عن الوصول إليها وبمد الجسور مع المسلمين في آسيا الوسطى، وفتح قناة الدون وفولغا للوصول إلى بحر الخزر (قزوين)، ونصرة الاندلس بعون ناجز.

فإذا أردنا إن نوجز مفهوم "السلام العثماني" (Pax Ottoman)، فهو نفاذ الدولة العثمانية للشريعة الإسلامية التي ترى بني البشر جميعاً عباداً لله.[٢٢٣]

---

[٢٢٣] أرشيف رئاسة الوزارة، مهمة دفتري، رقم ٥، ص٧٠، الحكم ١٦١؛ ورقم ٧، ص٢٥٨، الحكم ٧٢١، ورقم ٧٠، الحكم ٤١٦، ورقم ٧٢، الحكم ٢٦٤، ورقم ٧٢، الحكم ٢٦٤و٩٠٣؛ والارشيف نفسه، خط همايون، رقم ٣٦٥١٥/أ؛ ارشيف متحف طوب قاپو، رقم E ١٣/٩٢٩٧؛ Ergin, Mecelle-I Umûr-I Belediye, v. I, p. ٢١٧; Paris Bib. Nat. mp. Fonds turc anv. N. ١٣٠, vrk. ٧٨; İskender Hoçi Yanko, "Galata’nın Osmanlılara Teslimi", TOEM, nr. ٢٥, p. ٤٩-٥٣; Saffet, "Hazar Denizinde Osmanlı Sancağı", TOEM, nr. ١٤, p. ٨٥٧-٨٦١; Ahmed Refik, "Bahr-I Hazar-Karadeniz Kanalı ve Ejderhan Seferi" قناة بحر خزر والبحر الاسور, p. ١-١٤; Ahmed Refik, "Onuncu Asırda Açıkdeniz Meselesi ve Azak Muharebesi" البحار المفتوحة ازاق في القرن العاشر, TOEM, nr. ١٧(٩٤), p. ٢٦١-٢٧٥; inalcık, Halil, "Osmanlı-Rus Rekabetinin Menşei ve Don-Volga Kanalı Teşebbüsü (١٥٦٩)", المكافسة الروسية العثمانية وقناة الدون – فولغا سنة ١٥٦٩ p. ٣٤٩-٤٠٢; Wittek, Paul, "Ankara Bozgunundan İstanbul'un Zaptına (١٤٠٢-١٤٥٥)", p. ٥٦٦; akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. I, p. ٤٧٦-٤٧٩; Akgündüz, Ahmed, Belgeler Gerçekleri Konuşuyor, İzmir ١٩٩٠, v. ٢, p. ١٠-١٣; Meriç, Cemil, Umrandan Uygarlığa, İstanbul ١٩٧٩, p. ١٩٧; De La Jonquiere, Histoire de l'Empire Ottoman, p. ١٦٤; Kantemir, v. I, p. ١٥٤; Downey, Fairfax, Kanuni Sultân Süleyman, terv. Enis Behiç Koryürek, İstanbul ١٩٧٥, p. ٩٩; Emecen, Feridun, "Osmanlı Siyasi Tarihi", Osmanlı Devleti ve Medeniyeti Tarihi, v. I, p. ٣٣-٤٥; Heyet, Resimli ve Haritalı Mufassal Osmanlı Tarihi, v. ٢, p. ٧٨٨; Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, "Sakarya Nehrinin İzmit Körfezine akıtılmasıyle Marmara ve Karadenizin Birleştirilmesi Hakkında Vesikalar ve Tetkik Raporları", تقارير ووثائق عن تحويل مجرى نـــهر صفاريا إلى خليج ازميد وتوحيد بحر

٢٢١- هل الدولة العثمانية علمانية؟ وما كنه التشريع العثماني؟ وهل ثَمّ نظام قانوني غير الشريعة الإسلامية؟ وما وشيجة الدين بالدولة العثمانية؟

يصدمنا فريق من المستشرقين والكتاب الأتراك بآراء وأفكار جديدة وغريبة في الدراسات والأبحاث المتعلقة بالنظام القانوني العثماني بعد تأسيس الجمهورية التركية، بل تظن الأوساط القانونية غير الملمة بالتشريع الإسلامي والثقافة الإسلامية أن هذه الآراء مسلمات علمية! وفي مقدمتهم الأستاذ فؤاد كوبرولو والأستاذ عمر لطفي بارقان، مع علو مقامهما في العلم والتاريخ.

ويجب الانتباه إلى حدنا الزمني آنفاً بما بعد العهد الجمهوري، لأن رجال العلم قبل الجمهورية، مسلمين أو مستشرقين، لم يقعوا في هذا الغلط الجسيم، كما سيتبين من نقل عن حقوقي هولندي بعد قليل، ففي هذا الادعاء الذي يظنونه من المسلمات العلمية، أن "القانون نامات" (متون القوانين) التي هي جزء مهم من الموضوعات الإدارية والحقوقية في الدولة العثمانية والدولة السلجوقية، هي ثمرة التشريع "العرفي"المتصف بالمقترب العلماني وبالتحرك خارج دائرة الشريعة، ثم يستنبطون إن مصدر التشريع العثماني ليس معلوماً بجلاء، فيستمد حيناً من القوانين التركية قبل الإسلام، وحيناً من نظم وحضارات متنوعة مثل البيزنطيين والمغول، وينكرون وجود نظام حقوقي معلوم ومرجعية رسمية للقانون في الدولة العثمانية.

وإن أكثر أصحاب هذا الظن، والأتراك منهم خاصة، هم مؤرخون أو اقتصاديون ليس لهم إلمامٌ كافٍ بالعلوم الإسلامية والشريعة الغراء ومصادرها ومقوماتها، ولا غور لهم في مصادرها الأصيلة، فعلمهم بالشريعة ناقص وإن بلغوا الذروة في تخصصاتهم العلمية الذاتية. والباعث الآخر للوقوع في هذا الغلط، هو القناعة المسبقة لرجال العلم الغربيين، خصوصاً Goldziher و J. Shacht ، ولا نستبعد الحقد الكامن والغرض السيء في مثل هذه القناعات.

ومرمرة والبحر الاسود، Belleten, v. IV, sayı ١٤-١٥(١٩٤٠), p. ١٤٩-١٧٤; Kuznetzova, N.A., "XVI. Yüzyılda Rus-İran Ticâreti ve Osmanlı Devleti", Belleten, v. LII, sayı ٢٠٢(١٩٨٨), p. ٢٤٦-٢٥٦; Beydilli, Kemal, "Karadeniz'in Kapalılığı Karşısında Avrupa Küçük Devletleri ve "Mîrî Ticâret Teşebbüsü", Belleten, v. LV, sayı ٢١٢-٢١٤(١٩٩١), p. ٦٨٧ et seq.; Çubukçu, İbrahim Agâh, "Kültür Tarihimizde Din", Belleten, v. LIV, sayı ٢١٠(١٩٩٠), p. ٧٧٢-٨٠٣; Yücel, Yaşâr, "Reformcu Bir Hükümdar Fâtih Sultân Mehmed", p. ٧٩-٨٦.

فلما التقت هذه الأفكار مع الرغبة في تحبيب التشريع العلماني للشعب في العهد الجمهوري، ساندها المنظور الرسمي للدولة بحجة أن الدولة العثمانية نفسها لم تطبق الشريعة الإسلامية، بل نظاماً علمانيا بمواصفات خاصة بها! ولم يجد فريق من رجال العلم الأتراك والأجانب حاجة إلى تمحيص هذه الأفكار الممتزجة بالجموحات الأيديولوجية، وزد على ذلك، أن ضعف إلمام علماء الشريعة ورجال العلم المطلعين عليها، بالتطبيقات القانونية العثمانية ومحتويات "القانون نامات" (متون القوانين)، أخّر ظهور فكر يخالف هذا التيار.

فلابدَّ هنا من الوقوف عند مصادر التشريع العثماني، ولابد من الإحاطة بصلاحية التشريع المفوضة لرجال الدولة (أي أولي الأمر) في الشريعة الإسلامية، من أجل كشف الغموض عن هذه المسألة العويصة والشائكة. إنّ خير وسيلة للتعرف على أي نظام تشريعي هي الموضوعات القانونية المشكّلة للنظام القانوني، والقرارات القضائية التي هي النماذج التنفيذية لهذه القوانين، وعلينا أن نطلع على "القانون نامات" (متون القوانين) العثمانية والقرارات القضائية في وثائق "السجلات الشرعية"، من أجل التعرف على النظام القانوني العثماني وكنهه.

وأيضاً ينبغي أن نعلم بأن النظام التشريعي كلٌّ متكامل، وأن علم القانون –وبالمصطلحات السائدة في عصرنا– يتفرع إلى فرعين هما: القانون العام والقانون الخاص، ويتفرع القانون العام إلى القانون الإداري والقانون الدستوري والقانون الجزائي والقانون الأصولي والقانون الدولي العام. أما القانون الخاص، فيتفرع إلى حقوق الاشخاص والعائلة والميراث والأموال والديون والتجارة والدولي الخاص. ومن البديهي أن تتحدد علاقة الدولة بالدين بقدر علاقة الدين بالنظام القانوني للدولة من خلال هذه الفروع، ويلزم أن نعين المصادر الأساسية للتشريع العثماني حتى نستجلي طبيعة العلاقة بين الدين والدولة العثمانية التي هي خير أنموذج للدولة الإسلامية.

وإننا نعلم عند الرجوع إلى هذه المصادر، أن الدولة العثمانية نفذت الشريعة الإسلامية، ولا يتناقض ذلك مع استثناءات قليلة من النقص أو الخلل في التطبيقات. وننقل هنا خلاصات من لائحة (مذكرة) قدمها إلى السلطان عبد الحميد الثاني حقوقي غير مسلم نسب نفسه إلى الفَلَمنْك (هولندا) فيها مطالعة لمصادر التشريع العثماني وكنهه:

"الدولة العثمانية دولة إسلامية، والشريعة عند المسلمين أوامر إلهية تتفرع إلى فرعين: أوامر دينية وأوامر دنيوية (عبادات ومعاملات)، وهما لا ينفصلان عن بعضهما.

القرآن عند المسلمين كلام الله يقيناً، ويتضمن الأوامر الإلهية، وأحكام الشريعة فيه إما مفصلة أو مجملة، لكنها تعالج كل شأن شؤون الحياة، وهو كتاب منـــزل بالوحي الإلهي على النبي محمد، فبلغ الرسالة كما أوحيت إليه، وكل حكم أو حرف من القرآن باق ونافذ في كل زمان ومكان، وليس كالكتاب المقدس عند النصارى مقتصراً على تنظيم أسس القوانين العامة، بل يشتمل على الأسس العامة وأحكام مفصلة.

والسنة هي أفعال حضرة النبي وأقواله وتصرفاته، وتختلف عن القرآن أنها ليست وحياً أنزله الله تعالى، بل إلقاءً في قلبه بالإلهام الإلهي، فحضرة النبي عند المسلمين هو بشر مثل سائر البشر، غير أنه نبي ورسول صادق أمين، جمع الله فيه محاسن الاخلاق كلها وعلوم الأولين والآخرين إحساناً منه وفضلاً، فامتاز على البشر كلهم، وقد بلغ القرآن وأتم الدين.

والخليفة أو السلطان (الإمامالشرعي)، خليفة الله (ظل الله) في الأرض، ومسؤول عند الله عن خلافته ومكلف بإطاعة أحكام القرآن والسنة، ولا طاعة له في معصية الله، ويجب عليه استشارة أهل الحل والعقد من ذوي الخبرة والقدرة في إدارة شؤون الدولة. وسلطته محدودة بدائرة الشريعة، فليس له حق في التصرف حسب هواه، والاستبداد مقيد بالقوانين الإلهية.

أمّا صلاحية التشريع للخليفة أو السلطان، فهو مبني على إن الإسلام ليس مقتصراً على العقائد وحدها، بل هو يشتمل على مجموعة قوانين ونظام حقوقي، وأن هذه الحقيقة غائبة عن الأوربيين، والمسلمين الذين تلقوا العلوم في أوروبا.

إن قراءة القرآن الكريم وحده كاف لنقض هذا الفهم السقيم، وليست الشريعة التي بلغها حضرة النبي محمد عرضة للتغيير أو النقص، فهي لم تهمل أمور الدنيا، بل تعهدتها بالرعاية، لأن "الدنيا مزرعة الآخرة"، ومساعي المجتهدين في الدين مسطورة في مذاهبهم.

فأسألُ من يريد إنّ يلبس الإسلام لباساً غير الذي هو عليه حالاً ونوعاً: هل من رجاء أو أمل في بقاء هذا الدين حياً إذا حصر في العقائد الإيمانية وحدها؟

إن أصلاح أحوال الشرق بتدابير خبط عشواء حمق وغباء، والثابت إن دين الدولة العثمانية الرسمي هو الإسلام، وأرى إن الأوربيين يبتغون تحويلها إلى دولة غير مسلمة، وتغيير دين الأتراك.

الإسلام دين ودولة معاً فالشريعة لا تفصل بين الدين والدولة، إذ تجمع بين العبادات والمعاملات، أما الخليفة أو السلطان، فهو حاكم الدولة المطلق، وقائدها العسكري، وأمامها الأعظم، فالحكومة مكلفة بإجراء العبادات، كمسؤوليتها عن إجراء الأحكام الشرعية وفرض الضرائب وجبايتها، سواء بسواء.

والمعنى الذي يفهمه المسلمون من "الشريعة"، ليس كما نفهمه من "القانون"، فالشريعة (الشرع الشريف) عند المسلمين، هي القرآن أولاً، والسنة النبوية ثانياً، والفتاوى (التي هي اجتهاد الأئمة وعلماء الدين) ثالثاً، وما من شك إن القرآن هو أس الأساس للشريعة، لكن القضاة لا يستندون في أحكامهم إلى القرآن وتفاسيره مباشرة إلا قليلاً، كما لا يستند حكامنا إلى نصوص الدستور في قراراتهم القانونية، ذلك لأن الأحكام المستنبطة من آيات القرآن والاحاديث النبوية مبثوثة في الكتب، فالمراجع القانونية الأساسية في الدولة العثمانية هي كتب الفقه الجامعة

لفتاوى الأئمة المجتهدين والأحكام الشرعية، إن الطبقة الأولى من المجتهدين هم الصحابة، وما أجمعوا عليه أصل من أصول الشريعة، أمَّا القياس فهو استخراج الأحكام بإعمال العقل في مطابقة المسألة للقرآن أو السنة أو الإجماع، إذن أصول الشريعة ومصادرها هي القرآن والسنة والإجماع والقياس.

إن منظمي الأحكام الشرعية هم الأئمة المجتهدون، وهم كأمثال المشرعين في الدولة الرومانية، لكنَ نفوذهم ليس مقتصراً على النفوذ المعنوي مثل واضعي القوانين عندنا، بل تتجاوز قوة تأثيرهم المعنوي والمادي إلى درجة اضطرار القضاة انفسهم بالتزام آرائهم، إلا إذا بلغ القاضي مبلغهم من العلم، وليست قوة التأثير والنفوذ هذه، منحة مكتسبة من رئيس الدولة، بل من المقام العلمي عند العلماء وقبولهم له، بل لا يملك رئيس الدولة إلا القبول الرسمي لآراء هؤلاء الفقهاء وتصديقها، فلا يضعها في موقع النقاش والحوار.

وقد عينت الدولة العثمانية لأول مرة سنة ١٠٩٥هـ/١٦٨٤م و١٠٩٨هـ/١٦٨٧م، كتاب "ملتقى الابحر" مرجعية رسمية للقانون، والكتاب من تصنيف العالم الفقيه إبراهيم الحلبي المتوفي سنة ٩٥٦هـ/١٥٤٩م صنفه بالعربية، وأمر السلطان محمد الرابع بترجمته إلى التركية، فترجم باسم "الموقوفات"، إن مجموعة الملتقى تشتمل على أحكام العقائد والحقوق والجزاء والعائلة والحجر والحجز والعلاقات الدولية، لذلك تعد الأصل الجامع للقوانين السارية في الدولة العثمانية.

ومن المعلوم أنَّ أهل السنة ينتمون إلى أربعة مذاهب عملياً، أقرَّت الدولة العثمانية المذهب الحنفي منها مذهباً رسمياً، لكن فقهاء هذا المذهب ليسوا سواسية في القدرة والاحتجاج بهم، فكل مجتهد في المذهب يتبع من هو أفقه منه رأياً وحجة، وقد بني على ذلك، أن مصنَّف "ملتقى الابحر" اعتبر أساساً للحكم في المحاكم مع المدونات والمصنفات الفقهية التي تناولته بالشرح والبيان والفتاوى النابعة منه منذ إقراره مرجعية رسمية للقانون.

وأنَّ قاعدة العرف والعادة من المكملات القانونية في أحكام الشريعة الإسلامية، لكن ليس للقاضي إن يحكم حسب العرف والعادة إلا في غياب الحكم الشرعي في موضوع الدعوى أو إحالة الشرع للدعوى إلى العرف والعادة.

وللسلطان إن يشرع قانوناً، لكن هذا القانون هو من فروع الشرع الشريف، فالقانون الأصل هو الأحكام الفقهية التي استنبطها العلماء المجتهدون من القرآن والسنة.، ولذلك لا يعمل بأي إرادة سنية أو فرمان أو قانون في الدولة العثمانية ما لم يحز على مصادقة شيخ الإسلام أو القضاة أو المفتين، أمَّا إذا كان السلطان عالماً مفتياً حاصلاً على إجازة في الأفتاء، فيعتد بالقوانين التي يصدرها في العمل بها لصلاحيته العلمية، وإذا استصدر السلطان فتوى بالإكراه والجبر لأجازة ما يريد ويهوى، فلا يعتد بالفتوى ولا تُنقض أحكام الشرع الشريف بها. ويظن الاوربيون إن القوانين العثمانية رهن اوامر السلطان كيفما يشاء، وان الشريعة المحمدية تمنحه حق وضع القوانين حسب هواه، وان ارادته قانون، أو أنه حر في وضع أي قانون يشاء! وهذا بهت للشرع الشريف ويعد في دين الإسلام معصية واثماً عظيماً.

إن الشرع الشريف قد وضع مواصفاة واضحة للدولة ولخليفة الإسلام، لكنه أقر قواعد عمومية قابلة للتغير حسب متطلبات الزمان والمكان في أساليب الإدراة المتعلقة بنظام المجتمع والاقتصاد والإدراة، فصلاحية السلطان التشريعية المحددة هي في هذا المجال، وقد عمل السلطان سليمان القانوني بهذه الصلاحية اثناء السنوات

٩٢٥-٩٧٤هـ/١٥١٩-١٥٦٦م، فنظم قوانين مدنية وعسكرية دام العمل بها حتى ١٢٦٢هـ/١٨٤٦م، إذ تعهدها النظم بعدها بالتصحيح والتعديل"[٢٢٤].

هذه الخلاصة تعطينا فكرة عامة عن النظام القانوني العثماني، وأن الدولة العثمانية دولة إسلامية وليس لها نظام حقوقي غير الشريعة الإسلامية، وإن هذا النظام يتميز بتفرعه إلى فرعين حسب الاستقاء من الأصول الفقهية، هما: القوانين الشرعية وتسمى "الشرع الشريف" والقوانين العرفية وتسمى "القانون المنيف".[٢٢٥]

٢٢٢- ما فروع القانون التي نظمتها القوانين العثمانية؟ وهل هذه القوانين علمانية الكنه؟

إن بيان فروع القانون التي نظمتها "القانون نامات" العثمانية (أي متون القوانين الرسمية) هو في الواقع تفصيل للصلاحية التشريعية التي يخولها الفقه الإسلامي للدولة العثمانية، وفي ثناياها أيضاً، الروابط بين الشريعة الإسلامية والدولة، فينكشف كذب الادعاء بعلمانية قوانينها.

القول في أحكام متون القوانين العثمانية ومحتوياتها ومستنداتها الشرعية طويل لا يتسع له المقام، لذلك ننتخب أنموذجين من أكثرها شمولاً، للتعرف على النظام القانوني في الدولة العثمانية، ومتون القوانين من أمثالهما:

الأنموذج الأول: هو "قانون نامة" (متن قانون) السلطان سليمان القانوني المنظمة لفروع متنوعة، والمتميزة بشمولها وانتظامها.

---

[٢٢٤] النص الكامل لهذه المذكرة المهمة منشور في الجزء الاول من مصنف: Osmanlı Kanunnameleri ve Şeri tehilleri للاستاذ الدكتور أحمد اق كوندوز. (متون القوانين العثمانية وحكم الشرع فيها). وهو من قسمين. المقدمة في بيان عام للقوانين العثمانية ومراحل اعدادها واصدارها وتنفيذها وحيازتها على عناصر القانون. وايضاً افاضة عن اهم عناصر الممارسات التشريعية في الدولة والفقه والنظام القانوني العثماني ومناقشة مستفيضة لما يرد من شبهات شرعية عنها في مسائل معينة. ثم متون القوانين مسلسلة حسب السلاطين ابتداء من محمد الفاتح (وبه ينتهي الجزء الأول) وحتى سقوط الدولة (في الاجزاء اللاحقة من المصنف)، مع تحليل شرعي لكل نص قانوني وجرد لنسخه الاصلية في المصادر ونسخة مصورة للنص العثماني. وقد ترجم عوني عمر لطفي اوغلو الجزء الاول من المصنف إلى العربية وفي النية طبعه ان شاء الله تعالى لاغناء المكتبة العربية.

[٢٢٥] أرشيف رئاسة الوزارة، رقم ١٤-١٥٤٠، دولت عليه ده كي اصلاحات قانونية، ص٥ وما بعدها، وص٢٦-٢٧؛ Köprülü, Fuad, "Ortazaman Türk Hukukî Müesseseleri, İslâm Amme Hukuk'undan Ayrı Bir Türk Hukuku Yok mudur?", المؤسسات القانونية التركية في العصر الوسيط Belleten, II, Ankara ١٩٣٨, p. ٣٩-٧٢; Barkan, Kanunlar, p. V et seq.; İA, VI, ١٨٥-١٩٥; Kern, R.A., "Adat Hukuku", İA, v. I, p. ١٢٩-١٣١; Heyd, Uriel, Studies in Old Ottoman Criminal Law, Oxford ١٩٧٣, p. ٥ et seq.

والأنموذج الثاني: هو "قانون نامة" التشكيلات الأساسية للسلطان محمد الفاتح المنظمة لموضوعات الدستور والقانون الإداري.

الأنموذج الأول: فيه ثلاثة أبواب:

الباب الأول: في أربعة فصول تحوي عقوبات تعزيرية في الجرائم الجزائية (أي عقوبات الجلد والعقوبات المالية المخولة إلى ولي الأمر)، وليس فيها عقوبات الحدود السبعة، ولا الأسس الخاصة بالجرائم الموجهة ضد الأشخاص وعقوباتها، لأن هذه المواضيع منظمة في الأحكام الشرعية في المدونات الفقهية. ويعني ذلك أن هذا الباب ينظم واحداً من خمسة مواضيع لقانون الجزاء، ويحيل إلى الأحكام الشرعية المدونة في كتب الفقه لمعالجة الباقي منها.

الباب الثاني: في أحكام الأراضي، ويعني انه ينظم أحكاماً متعلقة بالأموال والمال العام. إن أساس الباب الثاني هو الأراضي الخراجية، وتسمى "بالميرية"، ورسومٌ هي الخراج بالمصطلح الفقهي، وضريبة "الباج" التي هي تفرعات من "العشر" في كتب الفقه. فهذا الباب ينظم أحكام الأراضي من مواضيع الأموال حسب الشرع الشريف ومواضيع من الأحكام المالية. أما الأحكام الواردة بشأن "اليايا" (المشاة) و "المُسَلّم" (الخدمات) وأمثالهما، فتعالج أموراً عسكرية، لكنها لا تشغل حيزاً مهماً.

الباب الثالث: ينظم مواضيع خاصة تتفرع من القانون الإداري أو العسكري.

الحاصل، إن هذا القانون العمومي (بمعنى النافذ في عموم الدولة العثمانية) الذي يشكل أساساً لمعظم القوانين العثمانية وبنسبة تقارب ٩٠٪، يعالج واحداً من خمسة مواضيع للقانون الجزائي وشيئاً من أسس المواضيع العسكرية والإدارية والمالية وفق الأحكام الشرعية.

والأنموذج الثاني: ينظم مواضيع في القانون الإداري أصلاً، والدستور استثناء.

ويرد سؤال بعد هذا الإيضاح الموجز: هل النظام القانوني العثماني منحصر بموضوع واحد من الحقوق الجزائية والمالية والأموال، ومواضيع من القانون الإداري والعسكري؟ الجواب الطبيعي: لا! فما مرجعية النظام القانوني إذن؟ الجواب: إن المرجعية تنكشف من خلال وثائق التطبيقات القانونية المنصبة في "السجلات الشرعية"، ونكتفي هنا بأن متون القوانين العثمانية نظمت استناداً إلى تخويل شرعي للدولة، وعالجت مواضيع في القانون العسكري والإداري

والمالي وجرائم وعقوبات التعزير من القانون الجزائي ضمن الحدود التي أجازها الشرع الشريف.[٢٢٦]

٢٢٣- ما النظام التشريعي العثماني على ضوء السجلات الشرعية باعتبارها قرارات الحكم التطبيقية؟

إن "السجلات الشرعية" وثائق متداولة، وهي قرارات وأحكام المحاكم الشرعية في الدولة العثمانية، وهي من البراهين المهمة على تمييز الغث من السمين في الآراء المطروحة بشأن النظام القانوني العثماني، فهي سجل مدون لقرارات الحكم الصادرة من المحاكم العثمانية كافة. وتمحيصها يعرفنا بمصادر القانون في الدولة العثمانية، والتزامها بتطبيق الشريعة الغراء، والصلاحية التشريعية المحددة للسلطان وأولي الأمر في الدولة، ومجالات تطبيق "القانون العرفي" المنظم بمتون القوانين المخول بتشريعها أولي الأمر في المسائل الاجتهادية غير المقطوع بها والمتروكة لتغير الزمان والمكان، فلن تنجو الآراء بشأن النظام القانوني العثماني من شائبة الحكم الجاهز أو البعد عن المعيار العلمى، ما لم تمحص وتدقق في ضوء "السجلات الشرعية"، لذلك نلقي نظرة على المواضيع الحقوقية لقرارات الحكم في السجلات واستنادها إلى أحكام الشرع الشريف:

أ- نفهم من نماذج أحكام السجلات المتعلقة بحقوق الأشخاص من فروع القانون الخاص، أنَّ المحاكم العثمانية عرفت الشخصية الحقيقية والشخصية الحكمية وميزت بينهما، وطبقت الأحكام الشرعية بعينها في الأهلية والغياب والحقوق الشخصية والموضوعات المشابهة، ومصدرها فيها هو الأحكام الشرعية المسطورة في كتب الفقه.

ونفهم أيضاً من المتعلقة منها بحقوق العائلة، أن البناء العائلي والخطبة والزواج منظمة حسب الأحكام الشرعية، وأن المرأة أيضاً لجأت إلى حق الطلاق، وأن الأحكام الشرعية نفذت تماماً في قضايا النسب والولاية والنفقة.

والقسم الأعظم من القيود المتعلقة بالميراث هي قرارات الحكم بشأن التخارج، ووراثة الدولة لمن لا وارث له، وتقسيم التركة، والوصية، فنجد الالتزام الكامل بعلم الفرائض، ولا نرى

---

[٢٢٦] مكتبة متحف طوب قاپو، رقم R ١٩٣٥، الورقة ١٠/ب —١٤/أ.

استثناء إلا في انتقال حق التصرف في الأراضي الميرية (أراضي الدولة)، فقد ترك تنظيمها إلى "القانون نامات" كما مر آنفاً، وليس إلى كتب الفقه.

أما حقوق الأشياء (الأموال) والديون والتجارة، فمتداخلة مع بعضها في السجلات الشرعية، وقد نفذت فيها الأحكام الشرعية المدونة في أبواب "المعاملات" من كتب الفقه، باستثناء شكل التصرف في الأراضي الميرية المنظم بموجب متون القوانين.

ونعلم أيضاً من "السجلات الشرعية"، تطبيق الأحكام الشرعية في مجال القانون الدولي الخاص، والأحوال الشخصية والعبادة، وتطبيق الأحكام الشرعية على الذميين أيضاً برضاهم وقبولهم.

ب - تتكاثف المناقشات الدائرة عن القانون العثماني في القانون العام، لذلك من المفيد أن نطلع على ما يتعلق به في "السجلات الشرعية".

تدلنا "السجلات الشرعية" على أن الدولة العثمانية نفذت أحكام الشريعة في القانون الجزائي.

وينبغي أن نُقوّم الموضوع تقويماً جيداً في إطار خصوصياته الذاتية، فإنّ الشريعة الإسلامية تصنف الجرائم والعقوبات إلى ثلاثة أصناف جامعة:

أ- **الحدود:** وهي جرائم وعقوبات عينت الآيات والأحاديث عناصرها وكيفتها بوضوح، وتنحصر في الردة والقذف والسرق والحرابة (قطع الطريق) والزنا والشرب والبغي، ونعلم من القرارات المبثوثة في "السجلات الشرعية" أن الدولة العثمانية نفذت العقوبات الشرعية في هذه الجرائم بتمامها.

ب- **عقوبات القصاص والدية في جرائم الأشخاص:** وقد نفذها الدولة العثمانية بتمامها أثناء خمسمائة سنة بغير تساهل ولا انقطاع، بل عدّت مصنف عمر حلمي أفندي الموسوم بـــ "معيار العدالة" مرجعية شبه رسمية في القانون.

د - **التعازير:** وتسمى أيضاً بالمصطلحات العثمانية "السياسة الشرعية" أو "عقوبات السياسة"، وهي الجرائم والعقوبات من غير الصنفين المذكورين آنفاً. ويوكل أمر تعيينها وتعيين عقوباتها وتنفيذها إلى ولي الأمر شرعاً. ومن نماذجها الجرائم والعقوبات المبيّنة في الأبواب الأولى أو الفصول الأولى من "القوانين العمومية" للسلاطين محمد الفاتح وبايزيد الثاني وياووز سليم وسليمان القانوني.

وتدل "السجلات الشرعية" على نفاذ الأحكام الشرعية في قانون الأصول أيضاً، لكن حصل مراعاة للعرف والعادة والأوضاع الاقتصادية في مسائل نادرة مثل رسوم القسمة، ولا نخوض في موضوع الأصول، لوضوحها واشتهارها، فنكتفي بالاشارة إلى أظهر ما فيه، وهو الإثبات.

ونفذت الأحكام الشرعية في قضايا الإجراء والإفلاس أيضاً، فنجد في "السجلات الشرعية" قيوداً كثيرة تتعلق بالقانون المالي، ونفهم منها أن أحكام الشريعة نفذت في القضايا المالية.

وفي القانون الإداري والدستوري، نفذت القوانين المسماة بالفرمان و "ياساق نامة" و"عدالت نامة" و "بيويورولدى"، وهي أحكام قانونية صادرة في إطار تخويل ولي الأمر بالتشريع في حالات معينة حسب الشريعة الغراء.

الحاصل، إن قيود "السجلات الشرعية" خير دليل على نفاذ الأحكام الشرعية في الدولة العثمانية. وتبرهن البحوث التاريخية والقانونية والشرعية عن "السجلات الشرعية"، والمستفيضة في الأيام الأخيرة، على ما ذكرنا من الحقائق، ونضرب مثلاً واحداً لها هو: رسالة الدكتواره لفتحي كدكلى عن عقود المضاربة في السجلات الشرعية العثمانية في القرن السادس عشر والسابع عشر من خلال نموذج غلاطية، وخلص الباحث إلى أن القرارات القضائية في السجلات الشرعية مطابقة للأحكام الفقهية مطلقاً.[٢٢٧]

٢٢٤- ما الذي ينبغي أن ندركه بداهة إذا مرت بنا نصوص القانون العثماني بعد البيانات الآنفة؟

بتمحيص مصدرين مهمين للنظام القانوني العثماني، وهما متون القوانين (القانون نامات) والسجلات الشرعية، نحصل على نتائج جلية يصعب دحضها:

---

[٢٢٧] دباغ زاده، نعمان افندي، جامع الساق، درسعادت، ١٢١٤، ص٢٨٨-٢٩١ و٢٩٨-٣١٠، ٣١٢، ٣٣٥؛
(السجلات الشرعية)Akgündüz, Ahmed-Türk Dünyası Araştırma Heyeti, Şer'iye Sicilleri,
. Barkan, Kanunlar, قارن معİstanbul ١٩٨٩, v. I (Özel Hukuk), v. II (Kamu Hukuku);
iyye Sicillerinde ' p. I-XXXIII; Gedikli, Fethi, XVI. Ve XVII. Asır Osmanlı Şer(القوانين)
المضاربة في السجلات الشرعية – القرن السابع عشر/رسالة دكتوراهMudârebe Ortaklığı: Galata Örneği, (
غير منشورة.١٩٩٦ istanbul ,(

أ- تنحصر متون القوانين العثمانية (القانون نامات) في القانون الإداري، والقانون الدستوري استثناءً، والمواضيع المتعلقة بالأراضي الميرية (أراضى الدولة) من حقوق الأموال، والقانون العسكري، والقانون المالي وجرائم وعقوبات التعزير من قانون الجزاء، ومواضيع استثنائية من القانون الخاص، وحين تعالج هذه المسائل، تقر الأسس الشرعية بشأنها في حال معالجتها بالأحكام الشرعية، وتشرع أحكاماً جديدة اعتماداً على مصادر الفقه التبعية (مثل المصالح المرسلة وقواعد العرف والعادة) في حال تخويل الشريعة لولي الأمر بمعالجتها.

ومن المعلوم أن النظام القانوني لأي دولة ليس مقتصراً على المواضيع المذكورة آنفاً، ولكن من العبث الادعاء بتنظيمها في الدولة العثمانية خارج إطار الشريعة الغراء، وسنوضح المسألة بعد قليل، كذلك من العبث الادعاء بأن النظام التشريعي العثماني علماني!! أو وصفه بأي صفة أخرى، اعتماداً على نصوص تنظم ما لا يزيد على ١٠٪ من مواضيع أي نظام قانوني، هذا مع الغفلة عن تمحيص كنه النصوص أو إهمال تدقيقها!

ب - توثق السجلات الشرعية أن الأحكام الشرعية المدونة في الكتب الفقهية هي مرجعية أصلية للدولة العثمانية في حقوق الأشخاص، والعائلة، والميراث، والديون، والأموال، والتجارة، والحقوق الشخصية والقانون الدولي الخاص، وقانون الأصول من القانون العام، وما يقارب من ٨٠٪ من مواضيع قانون الجزاء، ومعظم القانون المالي والقواعد العمومية للقانون الدولي العام والإداري والدستوري، إن هذه الفروع تشكل قريباً من ٨٥٪ من مواضيع النظام التشريعي لأي دولة.

جـ - إن أحكام المتون القانونية العثمانية نوعان:

النوع الأول: الأحكام المدونة في كتب الفقه أو المستندة إلى القرآن والسنة مباشرة، وتسمى "الأحكام الشرعية" أو "الشرع الشريف" أو "القانون الشرعي"، ويستوعب هذا النوع ٨٥٪ من النظام القانوني العثماني بمجمله كما بينا آنفاً، ولهذا السبب، يعد مصنف "الدرر والغرر" للملا خسرو "والملتقى" لإبراهيم الحلبي، القانون المدني للدولة العثمانية. إن مصادر القوانين في الشريعة قسمان: قسم يبنى على الأدلة الأصلية، وهي القرآن والسنة والإجماع والقياس. وقسم يبنى على الأدلة التبعية مثل قواعد العرف والعادة والمصلحة والاستصلاح والاستحسان والمصلحة المرسلة وشرع من قبلنا وآراء الصحابة وغيرها.

النوع الثاني: الأحكام الاجتهادية للمتون القانونية المبنية على التخويل المحدد لولي الأمر في سن القوانين، والمبنية على الاجتهاد استناداً إلى مصادر التبعية، وهي في الدولة العثمانية موضوعات تنظم الحقوق المالية والأراضي وعقوبات التعزير والنظم العسكرية والقانون الإداري، وتسمى "القانون العرفي" أو "السياسة الشرعية" أو "القانون" أو "القانون المنيف" أو "القانون نامة"، ومسميات أخرى، ولا محل للتوهم بأن هذه القوانين خارج الشريعة الغراء، أو بأنها رديف للأحكام الشرعية، لأنها مبنية على القواعد الشرعية أصلاً.[٢٢٨]

٢٢٥- هل للدولة حقٌّ تشريعي حسب الشريعة الإسلامية؟

إن المشرِّع في الشريعة الإسلامية التي هي أصل النظام القانوني العثماني، هو الله، ويعني تجلي الإرادة الإلهية في الأحكام الشرعية، وليس لواضع قانون أن يدعي حق التشريع، فلا ينظر إليه إلا مستنبطاً للأحكام الشرعية بقواعده موافقاً للإرادة الإلهية. بناءً على ذلك، الواضع أو المشرع الحقيقي للنظام القانوني العثماني، وكذا الدول الإسلامية كافة، هو الله تعالى وحسبما بلغ الرسول الأمين بالوحي الإلهي، ولكن نصوص الوحي القرآني والسنة النبوية خولت أولي الأمر حقاً محدداً للتشريع.

فإذا أخذنا بنظر الاعتبار التصنيف الثنائي إلى القانون الشرعي والقانون العرفي بمفهومه المذكور آنفاً، نستخلص مايأتي:

أ- إن الأحكام الثابتة بالنص هو تشريع إلهي أو نبوي، وهي ليست بحاجة إلى موافقة أو مصادقة من إنسان أو مؤسسة للالتزام بها، والمسلمون جميعاً، ومنهم الأمير أو الخليفة، مكلّفون باتباعها، وقد بينت كتب الشريعة أصول القوانين الإسلامية.

ب - إن الأحكام غير المبينة بالقرآن أو السنة هي أحكام اجتهادية، وتعتمد على الأدلة التبعية مثل الاستحسان والمصلحة، وهي غير مُلزِمة بشكل مطلق، بل متروكة إلى اجتهاد المجتهدين من العلماء أو السلاطين أو الخلفاء أو المجالس التشريعية.

٢٢٦- هل للدولة أن تجعل الأحكام الشرعية قانوناً رسمياً؟ وهل حصل ذلك في التاريخ الإسلامي؟

---

[٢٢٨] ابن القيم، اعلام الموقعين، ج/٤، ص٣٧٢-٣٧٨؛ أرشيف رئاسة الوزارة، رقم ١٤-١٥٤٠، ص١٢ وما بعدها؛ Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. I, Konya ١٩٨٩, p. ١٤٠, ١٥٧. (تاريخ القانون التركي)

لقد مارستْ الدولة العثمانية حق التشريع المخول به أولي الأمر، بتحويل الأحكام الشرعية المبثوثة في الكتب الفقهية إلى قوانين، وذلك بتدوين هذه الأحكام لتسهيل الرجوع إليها، ولعل هذه العملية أقرب إلى التدوين منها إلى التشريع. ونضرب مثالين جامعين لها:

الأول: تحويل الأحكام الشرعية في الكتب الفقهية إلى أحكام قانونية بالنقل الحرفي من غير تبديل أو تغيير، فليست الأحكام القانونية الواردة في "قانون نامة" قندية (سنة ١٠١٨هـ/١٦٧٠م)، "وقانون نامة" خانية (١١١٦هـ/١٧٠٤م) إلا نقلاً حرفياً لأحكام الخراج والجزية في فصول الجهاد وأبواب الجزية والخراج من كتب الفقه، كذلك مجلة الأحكام العدلية وقرار حقوق العائلة وقوانين أخرى، والتي أقــرّت بعد "التنظيمات".

الثاني: تدوين الأحكام القانونية بنقل الأحكام الشرعية المذكورة في كتب الفقه مع تغيير طفيف في الكلمات والجمل بغير مس المعنى. إن نصف المتون القانونية العثمانية في الأقل هي من هذا النوع، ويتوضح القصد بأنموذج الأراضي الميرية أو الأميرية (أراضي الدولة) التي هي أرض خراجية. إن شكل التصرف في هذه الأراضي منظم بناء على المصلحة العامة، والرسوم المفروضة عليها باسم "الرسوم الشرعية" ليست سوى رسوم منظمة بموجب الأحكام الواردة في كتب الفقه مع تغيير أسمائها، فقد يسمى "العشر" "عشراً" أو "خراج المقاسمة" أو "أقجه الزرع" (الأقجة: عملة نقد فضية، وقد يعني النقد أو البدل عموماً)، فالضريبة هنا أصلاً هي "الخراج الموظف"، ولكن أسماءها متغيرة.

وليست الدولة مضطرة إلى استحصال موافقة شيخ الإسلام على كل مادة من مواد مثل هذه القوانين أثناء ممارسة حقها التشريعي، لأنَّ أحكاماً كهذه هي ملزمة للجميع أصلاً، ولا يتجاوز دور الدولة عن تدوينها وتنظيمها.[٢٢٩]

٢٢٧- يُزعم أن الدولة العثمانية أقرت الحنفية مذهباً رسمياً، وحجبت حقوق المنتسبين إلى المذاهب الأخرى!! فهل هذا صحيح؟

يتفق الفقهاء على أن لولي الأمر أن يقرر مذهباً بعينه رسمياً للدولة، وله أن يرجح رأياً من الآراء في هذا المذهب الرسمي على غيره، أو أن يأمر بنفاذ رأي في مذهب آخر غير المذهب الرسمي في المحاكم لمصلحة عامة أو توافقاً مع مستجدات الزمان والمكان، وقد حصل ذلك نادراً

[٢٢٩] ابو السعود، رسالة في العُشر، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١٠٣٦، الورقة ٣٣-٤١.

في الدولة العثمانية قبل "التنظيمات". جاء في مجلة الأحكام العدلية: "**يتقيد القضاء ويتخصص بالزمان والمكان وبعض الاستثناءات**"، ثم تردف المجلة: "**... وكذلك، إذا صدر الأمر السلطاني بالعمل برأي لمجتهد في مسألة؛ لأنه أرفق بالناس وأوفق لمصلحة العصر، فليس للحاكم أن يعمل برأي مجتهد آخر يخالف رأي ذلك المجتهد في تلك المسألة، وإذا عمل بخلافه، فلا نفاذ لحكمه.**" وورد في مضابط المجلة أيضاً: "**وقد عُلم أن حضرة إمام المسلمين إذا أمر بالعمل بقول معين، فالعمل به واجب**".

إن المذاهب المشهورة هي الحنفية والشافعية والمالكية والحنبلية، والمسلمون في الممالك العثمانية أكثرهم تابعون للمذهب الحنفي، والقضاة العثمانيون مأمورون بالقضاء على مذهب الأحناف، ولكن في مسلمي العراق ومصر والحجاز واليمن وغيرها من الممالك العثمانية كثير من أتباع المذاهب الأخرى، فمتى ما نشأت دعاوى بين مسلمين من غير الأحناف ورأوا أن المناسب هو الاحتكام إلى مذاهبهم، ولم يجدوا قاضياً (رسمياً) من علماء مذهبهم حيث هم، فيعينون عالماً من علمائهم حكماً في القضية، فيفصل هذا في القضية على مذهب إمامه، ثم يصادق القاضي (الحنفي) على حكمه وينفذه، أما إذا وجدوا قاضياً (رسمياً) على مذهبهم حيث هم، فيراجعونه في القضية، هذا، ما لم يصدر السلطان أمراً بالتزام رأي بعينه، فاتباعه واجب في هذا الحال، وقد أمر سلاطين آل عثمان القضاة بالعمل بآراء غير الأحناف في مسائل معينة.

لقد مُنع القضاة في الدولة العثمانية من العمل بأي رأي يشاؤون، وأُمروا بالحكم بأصح الآراء في المذهب الحنفي حصراً، استناداً إلى الجواز الشرعي المنوه عنه آنفاً، وتحقيقاً لوحدة القانون واستقرار القضاء، لكنهم تركوا فسحة لمسايرة التغيرات والأحوال، فنجد في نسخ "القانون الجديد" كلها، ونماذج "براءات" (سندات) القضاة تكراراً لأصل مهم هو: "**القاضي حاكم، يتمسك بالأوامر والنواهي الإلهية في إجراء أحكام الشرع النبوي، ولا ينحرف البتة عن الشرع القويم في استماع الدعاوى والفصل، ويتتبع المسائل التي اختلف فيها الأئمة الحنفية كما ينبغي ويجد أصح الأقوال فيها، فيعمل به، فيما عدا تسجيل أوقاف الدراهم والدنانير...**".

وقد علمنا مما سبق، أن الشريعة الإسلامية تجيز لولي أمر المسلمين أن يقر آراء مذهب معين، وأن يلجأ إلى آراء المذاهب الأخرى في المسائل الاجتهادية بناء على الحاجة.[٢٣٠]

---

[٢٣٠] المجلة، درسعادت ١٣١٤، المادة ١٨٠١ و٤/٩٩٤ وما بعدها، وقارن بـــ: Barkan, "Kanunnâme", İA; "Osmanlı İmparatorluğunda Teşkilât ve Müesseselerinin Şer'îliği Meselesi", İHFM, XI/٣-٤, p. ٢٠٦; "Türkiye'de Sultanların Teşri'î Sıfat ve Selâhiyetleri ve Kanunnâmeler", İHFM, XII/٢-٣, p. ٧١٦ et seq.; Kanunlar, p. I et seq.; Heyd, Uriel,

٢٢٨- كيف تحول السلطة التشريعية اجتهادا معيناً إلى قانون بترجيحه على الاجتهادات الأخرى؟ وما صلاحيات شيخ الإسلام في هذا؟

إن استعمال ولي الأمر لهذا الحق في نظرية النظام القانوني العثماني يخضع إلى معيارين:

الأول: لولي الأمر أن يرجح رأياً اجتهادياً على غيره، إذا بلغ الاجتهاد علماً، وليس في تاريخ القانون العثماني من بلغ مرتبة استعمال هذا الحق من السلاطين، وقد اختلط على نفر من المتخصصين مسائل تتعلق بأمور السلطنة مع المسائل الاجتهادية، فوصفوا دور "شيخ الإسلام" بالاستشارة في غفلة عن تمييز جوهر الموضوع، بل توسعوا في غلطهم حتى إلى مسائل أبي السعود في معروضاته (على السلطان). المقصود ان الترجيح والاختيار منوط بشيخ الاسلام، فيعرض على السلطان لتصديقه، فيصير قانوناً. وهذا من أمور السلطنة.

الثاني: يرجح شيخ الإسلام أو المُفتون رأياً اجتهادياً في مسألة، إذا لم يبلغ السلطان قوة الاجتهاد، ويصادق عليه ولي الأمر (أي السلطان) حتى يلزم المسلمين جميعاً بهذا الاجتهاد. وخير مثال على ذلك، هو إلزام جميع الرعية العثمانية بفتوى شيخ الإسلام أبي السعود في وقف الدراهم والدنانير (النقود) بعد عرضها على السلطان وصدور "فرمان" بشأنه. فإن فتوى أبي السعود بجواز وقف النقود رأي فقهي اجتهادي غير ملزم لأحد غيره بالضرورة، لكنه بعد العرض على السلطان وتصديقه رسمياً، تحول إلى قانون آمر وملزم.

وهذا هو المقصود من صلاحية ولي الأمر في التشريع وسن القوانين في المسائل الاجتهادية.

ونريد أن نقف قليلاً عند أثر الفتاوى في صلاحية ولي الأمر التشريعية. إن أهم ما يوصف به "شيخ الإسلام" في الدولة العثمانية هو الإفتاء، والمفتي هو العالم القادر على استنباط الرأي في المسائل الشرعية المعروضة عليه من المصادر الشرعية المعتبرة (حسب المذهب الحنفي بالدرجة

Studies in Old Ottoman Criminal Law, p. ١٨٥-١٨٦; İbn-I Âbidin, Redd'ül Muhtâr, v. I. P. ٧٦ et seq.; Kanun-u Cedid, MTM, v. II, p. ٣٢٦-٣٢٧؛ القاضي ابو العلى ماردين، فتوى؛ المجلة، المادة ١٨١١؛ علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الاحكام، ١-٤ استانبول١٣٣٠/١٩١٢، ج/٤، ص٧١٥-٧١٦، ٩٩٤-٩٩٥؛ ابو السعود، معروضات، MTM، ج/٢، ص٣٤١ وما بعدها؛ Mumcu, Ahmed, Divan-I Hümayûn, ٢. Baskı, Ankara ١٩٨٦, p. ١٠٥; Akgündüz-Heyet, Şeriye Sicilleri, v. I, p. ٦٦; Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, Osmanlı Devletinin İlmiye Teşkilatı, Ankara, ١٩٨٤, p. ٢٠٠ et seq..(تشكيلات العلمية في الدولة العثمانية)

الأولى في الدولة العثمانية)، فجواب شيوخ الإسلام والمفتين على المسائل هي فتاوى، وتطالع على نوعين:

أ- **فتاوى المفتين:** جواباً عن مسائل سألها بعض الناس أو القضاة لغرض الاستشارة وليس لهذه الفتاوى قوة إجرائية ملزمة كقرارات الحاكم، ولكن أثرها في قرارات القضاة قوي، ولذلك نرى قرارات كثيرة في السجلات الشرعية تستند إلى الفتاوى، وأيضاً لابد من مفت في مركز كل قضاء، وقد نصت مجلة الأحكام العدلية على "جواز استفادة الحاكم من آخر عند الحاجة"، لكن قرارات القضاة مفتوحة أمام المتابعة الفقهية للمفتين، بشكل غير رسمي. وقد حصل إعادة قضايا وحجج (سندات) مخالفة للفتوى من مراجع التدقيق العليا، وفي مقدمتها "الديوان الهمايوني" (السامي)، مثل هذه الإفادة الواردة في فرمان: "**... ولتنظر في المستند الشرعي والفتوى في يده... واحذر أن يصل مشتكٍ من بعد إلى بابي (العالي)**".

ب - "**الفتوى الشريفة**" الصادرة بتوقيع "شيخ الإسلام"، وهي المعنية إذا ذكرت "الفتوى" بالإطلاق، لأنها في الغالب جواب شرعي عن مسألة عامة بناء على طلب السلطان، يشكل أساساً للنظم القانونية في الأمور الاجتهادية، فإذا طلب السلطان جواباً شرعياً عن مسألة اجتهادية، وتسلم "فتوى شريفة" بها، واقترنت "إرادة سنية" بالفتوى، فقد تحولت الفتوى إلى حكم قانوني، وإن "معروضات" أبي السعود ومجموعات القوانين المعروفة "بالقانون الجديد" مدونات قانونية من هذه النوع.[٢٣١]

٢٢٩- يُزعم أن "شيوخ الإسلام" في الدولة العثمانية لم يتبأوا وظائف قوية ومؤثرة، ولم يُعينوا أعضاء في الديوان الهمايوني (السامي)، فما موقعهم في الدولة؟

---

[٢٣١] المجلة، المادة ١٨٠١، ج/٤، ص٩٩٤ وما بعدها؛ وقارن: Barkan, "Kanunnâme", İA; "Osmanlı İmparatorluğunda Teşkilât ve Müesseselerinin Şer'îliği Meselesi", p. ٢٠٦; "Türkiye'de Sultânların Teşri'î Sıfat ve Selâhiyetleri ve Kanunnâmeler", İHFM, v. XII, p. ٢-٣, p. ٧١٦ et seq.; Kanunlar, I et seq.; Heyd, Uriel, Studies in Old Ottoman Criminal Law, p. ١٨٥-١٨٦; İbn-I Âbidin, Redd'ül Muhtâr, v. I. P. ٧٦ et seq.; Kanun-u Cedid, MTM, v. II, p. ٣٢٦-٣٢٧ ؛ القاضي ابو العلى، المصدر السابق؛ المجلة، المادة ١٨١١، علي حيدر، درر الحكام، المصدر السابق ٤/٧١٥-٧١٦ و٤/٩٩٤-٩٩٥؛ ابو السعود، معروضات، المصدر السابق ٢/٣٤١ وما بعدها؛ Mumcu, Ahmed, Divan-ı Hümayûn, ١٠٥; Akgündüz-Heyet, Şer'iye Sicilleri, v. p. ٦٦; ..Uzunçarşılı, İlmiye Teşkilâtı, ٢٠٠ et seq

تصدر مثل هذه المزاعم من الجهل بصلاحيات مشيخة الإسلام وموقع شيخ الإسلام في الدولة العثمانية. إن "شيخ الإسلام" هو رئيس صنف "العلمية" (السالكين طريق العلوم الشرعية)، ومرجعية هذه الفئة في الدولة العثمانية، فيما عدا فترات قصيرة من عصورها الأولى والأخيرة. وهذا يعني أن شيخ الإسلام رئيس مؤسسة القضاء ومرجعيتها أيضاً، وقد علمنا أن القضاة يحكمون بالمذهب الحنفي فيما اتفق عليه، ويتحرون أرجح آراء المذهب فيما أُختلف فيه، فيعملون بأقواها، ومن هنا تظهر حاجة القضاة إلى المفتين.

والمفتون في الدولة العثمانية على درجتين: **الدرجة الأولى:** هي درجة "مفتي المركز"، وهو "شيخ الإسلام"، أي رئيس "مسلك العلمية" حسب المصطلح العثماني. **والدرجة الثانية:** هي درجة "مفتي الارجاء"، أو مفتي الأطراف أو مفتي الزاوية.

إن السلاطين العثمانيين، نالوا مقام الخلافة إلى جانب السلطنة، منذ ياووز سليم، وقد مثل "الصدر الأعظم" جانب السلطنة، ومثل "شيخ الإسلام" جانب الخلافة في الدولة العثمانية. يقول "هزارفن" (من العلماء العثمانيين في القرن السابع عشر): "**إن مقام شيخ الإسلام لا يعلو على مقام الصدارة العظمى، لكن يعدله، بل يعلو عليه من وجوه، لأن شؤون الدولة مبنية على الدين، فالدين أصل والدولة فرع، ورئيس الدين هو شيخ الإسلام، والوزير الأعظم رئيس الدولة حصراً، ورئيسهما معاً هو السلطان**".

يسمى هذا المقام في المراحل الأولى للدولة العثمانية باسم "المفتي" أو "خواجه افندي" (معنى الخواجة أو الخوجة هو الشيخ)، وقد مر ذكره في متن قانون الفاتح باسم "المفتي"، وفي البداية، كان كل من "مفتي" أدرنة وبورصة وإستانبول على درجة واحدة، ثم ارتفعت درجة "مفتي إستانبول" إلى مقام رئيس صنف "العلمية" جميعاً في عهد محمد الفاتح. إن علماء مثل علي جمالي الزنبيلي (وفاته٩٣١هـ/١٥٢٥م) وابن كمال (وفاته٩٤١هـ/١٥٣٤م) وأبي السعود افندي (وفاته ٩٨١هـ/١٥٧٣م)، أعلوا من شأن هذا المقام، فثبتوا أركان النظام القانوني في الدولة، واستقر بهم عنوان "شيخ الإسلام" لمن يرتقي إلى هذا المقام. ولعل كنية القانوني اللاحقة باسم السلطان سليمان، هو بفضل شيخ الإسلام أبي السعود أفندي الذي أعدَّ مئات المتون القانونية بتوحيد الأحكام الشرعية مع الأسس العرفية.

أمَّا صلاحيات مقام المشيخة الإسلامية، فهي:

أولاً: لم يمنح شيوخ الإسلام صلاحيات تنفيذية واسعة حتى سنة ٩٨٢هـ/١٥٧٤م، إذ أنيط تعيين "المدرسين" و"الموالي" من القضاة و "المفتين"، إلى الصدور العظام، وخول "قاضي

العسكر" بتعيين القضاة الآخرين وبعض "المدرسين"، ولكن بعد سنة ٩٨٢هـ /١٥٧٤م، خول شيوخ الإسلام بتعيين "قضاة" الأقضية، والقضاة "الموالي"(جمع مولى من الموالاة لله، وانصرفت الكلمة إلى العلماء ومتولي أمور الدين، ثم حرفت إلى "المنلا" و "المُلاّ ") من غير المدرسين ذوي الدرجات الدنيا، و"المدرسين"، وحتى "قضاة العسكر"، لكنهم ألزموا باستطلاع رأي "الصدر الأعظم" في تعيين قضاة العسكر والقضاة "الموالي". وفي المراحل الأخيرة للدولة العثمانية، انتهت صلاحية قضاة العسكر في تعيين القضاة تماماً، وحولت إلى شيوخ الإسلام.

ثانياً: ليس لشيخ الإسلام في الدولة العثمانية صلاحية القضاء، لكنه شبيه برئيس محكمة الدستور في أيامنا، ولذلك لم يعين في "الديوان الهمايوني" (وهو كمجلس الوزراء في الحاضر)؛ لأن هذا الديوان مؤسسة تنفيذية، ووظيفة شيخ الإسلام الأساسية هي الإفتاء. إن العمل الطبيعي للمفتي هو الجواب عن المسائل الشرعية الموجهة إليه بمراجعة مصادر الفقه الحنفي الأساسية، وإن فتاوى شيخ الإسلام في الدولة العثمانية هي كقرارات محكمة الدستور في الحاضر.

ثالثاً: شارك شيوخ الإسلام مشاركة مهمة في الفعاليات التشريعية، ومن صلاحياته ترجيح رأي مناسب بناء على المصلحة في المسائل الاجتهادية التي تشكل قاعدة القانون العرفي، وعرضه على السلطان، لذلك نلمس الدور البارز لفتاوى الشيخ الإسلام ومعروضاته (على السلطان) في المتون والنظم القانونية.

هذا، ولشيوخ الإسلام في التشريفات (البرتوكول) موقع سام، ويصدر أمر تعيينهم من السلطان نفسه، بترشيح الصدر الأعظم، من المعزولين عن قضاء العسكر أو قضاء عسكر روم-أيلي في الغالب (روم إيلي: الممالك العثمانية الأوروبية)، وخصصت لهم أجور معينة إلى زمن مشيخة بستان زادة (بلغت ١٣٠ أقجة[٢٣٢] يومياً ثم زيدت حتى بلغت ٧٥٠ أقجة يومياً)، ثم خصصت لهم إيرادات تيمارية باسم "أربالق" بعد شيخ الإسلام بستان زادة.

---

[٢٣٢] اقجه: من انواع نقود الفضة، بطل تداولها بانخفاض قيمتها كلما مرّ الزمان. ومن انواع الرواتب في الدولة العثمانية هذه الأجور اليومية. فلم تجر العادة على الاجور الشهرية كما هي في ايامنا. والاجور اليومية هي مرتب تدل على الدرجات الادارية ايضاً. وتيمار لغة هو المداواة والمعالجة والاصلاح. والارض التيمارية هي ارض تستصلح وتعالج للزراعة على عادة الدولة العثمانية، بمنح واردات الخزينة (كالعشر) من هذه الارض مقابل خدمات توفى للدولة، وخصوصاً الخدمات العسكرية. فتعين الدولة ارضاً تيمارية للرجل وتحدد مساحتها (بسيف أو سيفين... وهكذا إلى الزعامة)، فتمنح له اعشارها حسب رتبته ويوكل امر استصلاحها وزرعها اليه. ويكلف بتجهيز الجند عدداً وعدة حسب رتبته وارضه. وبهذا يتوافر للدولة جيش في ارجاء البلاد منظم الادارة ومعلوم العدد وجاهز للنفير بعدته، وكذلك

ولم يعين لمشيخة الإسلام مقر ثابت لممارسة مهامها حتى سنة ١٢٤١/١٨٢٦، فلما ألغى السلطان محمود الثاني ثكنة الانكشاري (الجيش الجديد)، حول باب آغا الانكشاري (دائرة رئيس الانكشارية) إلى مقر للمشيخة الإسلامية، فاشتهر بعدئذٍ بعنوان "باب الافتاء العالي"، ثم تحولت بمرور الأيام وتوالي الليالي إلى "دار الفتوى العالية" برئاسة "أمين الفتوى"، وصارت مركزاً علمياً تراجعه الدول الأوروبية والعالم الإسلامي لاستطلاع الرأي في معضلات المسائل الشرعية.[٢٣٣]

٢٣٠- هل يخول النظام التشريعي العثماني أولي الأمر بحق التشريع الذاتي مباشرة؟

الصلاحيات التشريعية لأولي الأمر التي ذكرناها فيما سبق، انحصرت في صياغة الأحكام الشرعية الموجودة في كتب الفقه بشكل قانون معلن، أو مصادقة على رأي لعالم مجتهد وفتوى مفتن مخول. إن الشريعة الإسلامية، زيادة على هذين النوعين من الصلاحية التشريعية، خولت أولي الأمر تنظيم الموضوعات القانونية في أمور أخرى باستشارة مجلس الشورى، تحت عنوان رأي ولي الأمر أو حق السلطنة أو الأمور المفوضة إلى أولي الأمر أو السياسة الشرعية. وقد استعملت هذه المصطلحات في التشريع العثماني، وزيدت عليها مصطلحات أخرى استعملت في مساحات محددة، وفي القانون الإداري خاصة، مثل: أمور من أجل نظام العالم أو أمور السلطنة، ونؤيد هذا بفتوى لشيخ الإسلام "بيري محمد"، جاء فيها: "**في مثل هذه المسائل يُراجَع أولو الأمر ... إذ ليست من مصالح (شؤون) الشريعة. فينفذ كيفما يؤمر. فإطاعة الأمر العالي من أجل نظام المملكة واجب.**"

ونجد في هذا الحكم القانوني تفصيلاً وبياناً لما ذكرنا: "**(القضاة) يُجرون الأحكام الشرعية، ويتحرون عن أصح أقوال الأئمة الأحناف فيما اختلفوا من المسائل فيعملون به، ويتصرفون في كتابة السجلات**

تستصلح الارض ويزيد الزرع ويدر الضرع. ان نظم الارض والجيش والادارة والضرائب تمتزج مع بعضها في قوالب الاحكام الشرعية تمازجاً بديعاً تمتاز بها الدولة العثمانية على غيرها من دول الاسلام. وهو من اسرار قوتها في عهد العز والمجد. "واربالق" نوع من المخصصات تمنح لمسلك "العلمية"، أي العلماء خاصة. وقد رجح عندي ان اصل الكلمة من "اربا" (بالباء المثلثة) التركية القديمة، بمعنى الرقية أو السحر المستعمل للشفاء من المرض على يد الكهان في دين الترك قبل الاسلام. "واربالق" بمعنى اجر أو حق أو هبة لهؤلاء على عمل الكهانه أو الرقية. ثم توسعوا في المعنى بعد الاسلام، فشملوا بها علماء الدين، وربما رجال الادارة، لما كان لاولئك الكهان من هيمنة وسلطة.

[٢٣٣] هزارفن، تلخيص البيان، الورقة ١٣٥/ب — ١٣٧/أ؛ ابو السعود، معروضات المكتبة السليمانية، مهري شاه سلطان، رقم ٤٤٠، الورقة ٣٨/ب وما بعدها؛ توقيعي قانون نامه سي، MTM، ٥٣٨/١-٥٣٩؛ علي حيدر، درر الحكام، المصدر السابق، ٧١٥/٤-٧١٦؛ علميه سالنامه سي، ١٤٠-١٥٢؛ تقويم وقائع، رقم ٢٨٤٠-٣٨٤٧؛ Uzunçarşılı, İlmiye, ٢٠٨ et seq.; Mumcu/Üçok, ٢٢٢-٢٢٦.

والصكوك (السندات والحجج) وتزويج الصغار وقسمة مواريث الرعايا وضبط أموال الأيتام والغائب وعزل ونصب الولي والنائب وعقود النكاح وتنفيذ الوصايا، والقضايا الشرعية كافة، لكنهم مأمورون بتحويل الأمور المتعلقة بنظام المملكة وبحفظ وحراسة الرعية والسياسة (أمور الدولة) إلى وكلاء الدولة الذين هم حكام السيف والسياسة".

إن أهم ما يتصف به هذا التخويل المتحرر من قيود النصوص المسبقة هو اللجوء إلى وضع التصرفات التنظيمية استفادة من مصادر الشريعة التبعية مثل المصلحة وقواعد العرف والعادة، أكثر من الاستفادة من ترجيح رأي من الآراء الاجتهادية المنصوص عليها سلفاً.

ويمكن أن يجري هذه الوظيفة فقهاء الشريعة، كما المتمرسون من رجال الدولة، هذا هو أصل "قوانين السياسة" أو "السياسة الشرعية" في الدولة العثمانية، ولكن النظم القانونية المبنية على هذه الصلاحيات التشريعية، ليست مصانة من الرقابة الشرعية، بل خاضعة بالضرورة إلى غربلة أحكام الشريعة، كما يتوضح من تمحيص متون القوانين (القانون نامات) في موضعه، وقد مارست الهيأة العلمية أو الديوان الهمايوني، وظيفة مجلس الشورى في إعداد القوانين في الدولة العثمانية.

ومن الضروري لوضوح الرؤية، أن نطلع على الشؤون التي فوض إلى ولي الأمر صلاحية التشريع فيها.[٢٣٤]

٢٣١- ماذا يعني حق الدولة في التشريع بوضع قواعد من أجل "نظام العالم" في الأمور الجائزة شرعاً؟

ان هذا الحق الممنوح لأولي الأمر يتعلق بفروع القانون كافة، ومقيد بالشؤون الجائزة في الشريعة الإسلامية، وأصله في القرآن الكريم "**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله أطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر.**" (النساء: ٥٩). إن معنى الجواز في الشريعة هو المباح الذي يحل فعله أو تركه، وقد خولت الشريعة الإسلامية ولي الأمر بأن يأمر بفعل شيء من هذه المباحات أو بمنعها، فيصير إطاعة هذا الأمر واجباً على المسلمين ما دام في غير معصية، وهذا ما ذهب إليه العلماء والفقهاء.

---

[٢٣٤] توقيعي قانون نامه سى، المصدر السابق؛ ١٦٣ ,١٦٠ .Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. I, p؛ قانون نامة، مكتبة جامعة استانبول، المخطوطات التركية، رقم ١٨٠٧، الورقة ٢/أ؛ جديد، MTM، ٣٠٦/٢؛ Heyd, Uriel, Studies in Old Ottoman Criminal Law, ٢٠٤–٢٠٧.

وقد مارس السلاطين العثمانيون هذه الصلاحية بسن قواعد قانونية باسم "ياساق نامة" (والمعنى متن بالمنع) في إطار النظام القانوني العثماني، ونجد حين استطلاع محتويات الـــ "ياساق نامة" أنها أوامر ونواهي في مواضيع خول بتنظيمها ولي الأمر بناء على عموم المصلحة مثل النظم المتعلقة بالمعادن (المناجم) العائدة للدولة والمملحات وضرب النقود والجمارك والموازين والصابون والغلة (الحبوب) والسمسم والسلع الضرورية وجباية واردات الخزينة.

إن هذه الصلاحية توضح كنه ومحتويات "الياساق نامات" أيضاً، فنكتفي هنا بالإشارة، على أن نعرج إليها في موضعها. ويضرب المتخصصون في القانون العثماني مثلاً لممارسة هذه الصلاحية: تقييد الزواج بأكثر من واحدة بشروط، ومنع تزويج أولياء الصغيرات لهن. إن هذا الحق الشرعي هو مستند تجويز "القانون نامات" (متون القوانين) المعروفة "بالياساق نامات"، خصوصاً متون عهد محمد الفاتح وبايزيد الثاني وياووز سليم.[٢٣٥]

٢٣٢- في التشريع العثماني قاعدة هو حق الدولة في إيقاع عقوبات تعزيرية على الجرائم الموجهة ضد الدولة، فما تفسيره؟ وهل استند محمد الفاتح في تشريع قوانين جزائية إلى هذا الحق؟

ورد في نص "قانون نامة" عثمانية ما يوضح هذا الحق التشريعي: "**... أمور من مثل أنواع العقوبات اللازمة لأهل الشقاء والفجار من أجل دفع المظالم وتسكينها...**"، لقد أحالت الشريعة الإسلامية إلى ولي أمر الزمان تعيين وتقدير العقوبات غير المحددة للجرائم التعزيرية.

وفي الواقع، أُستعمل هذا الحق لسن الأحكام الجزائية في الأبواب الأولى لمتون القوانين العثمانية العمومية (النافذة في جميع الممالك) والقوانين الخصوصية (النافذة في جهة معينة) والأحكام الجزائية المنفردة والاستثنائية، التي شرعها محمد الفاتح وبايزيد الثاني وسليم الأول وسليمان الأول، كذلك، معظم الأحكام في متن قانون (قانون نامة) علاء الدولة ومتن قانون "بوز اوق" العائدة لامارة بني ذي القدر، بل ينص متن قانون الجزاء لسنة ١٢٧٤هـــ/١٨٥٨م على هذه القاعدة، مع بيان تحفظنا على المراعاة الكاملة لها: "**يتكفل ويتضمن هذا القانون تعيين درجات التعزير المخول بتعيينها وإجرائها أولي الأمر شرعاً، في الجرائم الواقعة ضد الأشخاص من جهة إخلالها بالأمن العام،**

---

[٢٣٥] سورة النساء، الآية: ٥٨؛ الآلوسي، روح المعاني ٧/٥٦-٦٧، ٢٧/٢١؛ Anhegger, Robert-İnalcık, Halil, Kanunnâme-i Sultânî Ber Mûceb-i Örf-i Osmanî, Ankara ١٩٥٦, p. XVI, XXII; Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. I, p. ١٦٠; HAK Mazbatası, Akgündüz, Mukâyeseli İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı, p. ٣١٤; Krş. Kanunnâme, İÜ. Ty. رقم١٨٠٧.

كما في حق الدولة في إجراء عقوبات الجرائم الواقعة ضد الحكومة مباشرة، ولكن بشرط عدم الإخلال بالحقوق الشخصية المعينة شرعاً على أي حال من الأحوال".

فالحاصل، إن قوانين الجزاء العثمانية جميعاً هي من نتائج استعمال هذه الصلاحية المخولة بها الدولة، ولا يقصد منها نقض حكم شرعي أو معارضته.[٢٣٦]

٢٣٣- هل يحق للدولة العثمانية إجراء نظم عدلية وإدارية ومالية لإيفاء الخدمات العامة؟ وهل ظهرت متون القوانين العثمانية من استعمال هذا الحق؟

إن ولي الأمر مكلف باتخاذ التدابير لإيفاء الخدمات العامة، فيقرر علماء الشريعة الإسلامية أن ولي الأمر مخوّل بإجراء النظم الإدارية حسب اقتضاء المصلحة العامة، والنظم العدلية مثل إبطال النظر في دَعَاوى معينة بالتقادم في مدة معلومة، وحبس الغارق في الديون وتصنيف درجات المحاكم، والنظم المالية مثل جباية الجمرك والجزية والضرائب الشرعية وتنظيم الضرائب العرفية من أجل حراسة الحدود وتجهيز الجيش وإيفاء خدمات التعليم والضمان الاجتماعي، والنظم العسكرية مثل تنظيم صنف المشاة والمُسلَّم (الخدمات الخلفية) والوُينوك والدربندجي (قوات محلية لأغراض موضعية) وقابو قولي (خدمات السراي). ولذلك تنص "قانون نامة" عثمانية على **"... وضع وتعيين رسوم الرعية،" و"باج" (ضريبة) التجار والسوق والخراج والاعشار، لسد الثغور وتجهيز العسكر المنصور وانعام العلماء الاعلام وإطعام فقراء الأنام..."**.

ومن المفيد أن ننبه هنا إلى تخويل الشريعة لأولي الأمر تعيين مقادير أو نسب الخراج والجزية وضريبة التجار والأسواق (الباج) والجمرك، حسب متغيرات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية، ولذلك بلغت متون القوانين العثمانية المئات، واستغرقت معظم مواضيعها من أجل تعيين الخراج والجزية، وبأسماء بديلة مثل رسم الزرع أو العشر أو الاشبنجه، وحسب قوة إِنبات الأرض وحال المكلف اقتصادياً واجتماعياً، مع الحفاظ على الاصل والجوهر الشرعي للضريبة. فلا يتغير منها إلا المقدار أو الاسماء الجارية بالعرف المحلي.[٢٣٧]

---

[٢٣٦] قانون نامة، مكتبة جامعة استانبول، المخطوطات التركية، الورقة ٢/أ؛ جزاء قانون نامه همايون سنة ١٨٥٨، المادة ١، الآلوسي، المصدر السابق، ٢١/١٨؛ Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. I, p. ١٦١

[٢٣٧] الآلوسي، روح المعاني، المصدر السابق، ج/٣٣، ص٢١؛ الزرقا، مصطفى أحمد، الفقه الاسلامي في ثوبه الجديد، ج/١، ص١١٥-١٢٢؛ قانون نامة، مكتبة جامعة استانبول/المخطوطات التركية، رقم ١٨٠٧، الورقة ٢/أ؛ Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. I, p. ١٦٠-١٦١; Barkan, Kanunlar, p. LVIII et seq.

٢٣٤- ما المستند الشرعي لتخويل أولي الأمر في الدولة العثمانية بتنظيم الأراضي "الميرية" و "التيمارية"، حتى نُسوّغ قوانين نظام التيمار؟

من الحقوق التشريعية لأولي الأمر في الشريعة الإسلامية، حقُّ التنظيم والتصرف في الأراضي المفتوحة سيفاً (عنوة)، فلولي الأمر الخيار في تعيين نوع من أنواع التصرف فيها، ومنها تمليك رقبتها للدولة، وتسمى "ميرية"، أي "أميرية" نسبة إلى الدولة، ثم تعيين نوع التصرف بناء على المصلحة العامة. ورد في مقدمة "قانون نامة" عثمانية: "**... مثل طرح وترتيب قواعد التيمار لانتظام أحوال الرعايا والبرايا...**".

بني أساسُ الأرض الميرية في الدولة العثمانية على رأي علماء الشريعة من غير المذهب الحنفي (وهو المذهب المالكي) القائل بتمليك رقبة الأرض المفتوحة سيفاً للدولة، وتفويض التصرف إلى الرعية ببدل مالي، فكأنها وقف لمصالح المسلمين. وقد ورث العثمانيون هذا النظام القائم في الدولة السلجوقية باسم "أراضي المملكة" أو "أراضي السلطان" أو "أراضي الحوز"، فصار عمدة التشكيل المالي والعسكري، لكن شيخ الإسلام محمد أبا السعود، يعد بحق مهندس نظام الأراضي الميرية بعد تنظيمه لتفاصيلها في "فتوى شريفة" تلبية لطلب سليمان القانوني، فلا تخلو مجموعة قانونية بشأن الأراضي من فتاوى لأبي السعود، ومنها فتوى في مقدمة متن قانوني من مجموعة مدونات قانونية (من المحتمل احتمالاً قوياً أنها مدونات أو نسخ رسمية) معدة في أواخر حكم هذا السلطان.

إن هذه الصلاحية المخوَّلة إلى أولي الأمر، هي المستند الشرعي للقوانين المبنية على فتاوى أبي السعود، مثل معظم أحكام القوانين العديدة الصادرة تحت اسم واحد هو "القانون الجديد"، وقوانين التيمار والانتقال، "وقانون نامة" على جاووش، وجميع الأحكام المتعلقة بالأراضي أو التيمار، سواء في متون القوانين العمومية (النافذة في الولايات كافة) أو الخصوصية (النافذة في ولاية معينة).

بعدما سبق من البيان الوافي، نظنُّ أننا قد تعرَّفنا على إطار الصلاحية التشريعية المخول بها أولي الامر، والمسمى في النظام القانوني العثماني بالقانون العرفي. وننبه إلى إن هذه الصلاحية

التشريعية، مرهونة بحق ممارستها في غير مخالفة لأحكام الشريعة، أو "الشرع الشريف" بالمسمى العثماني.[٢٣٨]

٢- متون القوانين العثمانية والسلطة التشريعية.

٢٣٥ - ما المتون القانونية العثمانية المسماة بالقانون نامات؟

لقد مارس البادشاه أو السلطان في الدول الإسلامية التركية السابقة، ثم في الدولة العثمانية إلى "التنظيمات"، حقَّ التشريع الذي خوله الشرع لولي الأمر في إطار محدود كما بينا فيما سبق، فرجَّح السلاطين رأياً اجتهادياً على غيره لمتطلبات مصلحة عامة، أو أصدروا فرامين (مراسيم) بناء على فتاوى شيوخ الإسلام عن أمور مستحدثة، ونظموا الأراضي لترتيب المنافع وخصوصاً الأراضي المفتوحة سيفاً، ووضعوا عقوبات التعزير حسب تغير الحال والزمان، فصدرت فرمانات أو أوامر استناداً إلى فتاوى شيوخ الإسلام بتغير الأحوال ومرور الزمان في الشؤون الإدارية والمالية والجزائية وغيرها، ودونت في موضوعات ونظم قانونية بعينها أو بخلاصتها أو جمعت في مجموعات بطلب من السلطان، فهذه المدونات القانونية هي التي تسمى بـــ"القانون نامات" حسب المصطلح العثماني، والمعنى متون القوانين. وفي أيدينا اليوم قريباً من سبعمائة "قانون نامة" بعضها ترجع إلى بني ذي القدر أو دولة الاق قوينلو السابقة للدولة العثمانية، لكن أكثرها ترجع إلى السلاطين العثمانيين، وإلى سليمان القانوني خاصة.

ونلاحظ نوعين من "القانون نامات" حسب شمولها:

أ- **متون القوانين العمومية**: والمقصود من صفة العمومية، هو نفاذها في أرجاء الممالك العثمانية كلها، ومن أمثلة هذه القوانين المتضمنة قواعد وأحكاماً قانونية عرفية: متنين قانونيين للسلطان محمد الفاتح: أحدهما ينظم تشكيلات الدولة، والآخر ينظم أحكاماً في القانون الجزائي، "والقانون نامة" العمومية لياووز سليم، "والقانون نامة" العمومية لسليمان القانوني "والقانون نامة" المعروفة باسم عبدالرحمن باشا التوقيعي (عن تشكيلات الدولة العثمانية)، "وقانون نامة" أحمد الثالث "وقانون نامتين" اثنتين لبني ذي القدر.

---

[٢٣٨] مكتبة متحف طوب قايو، رقم روان ١٩٣٥، الورقة ١-٤، قانون نامة، مكتبة جامعة استانبول، المخطوطات التركية، رقم ١٨٠٧، الورقة ٢/أ؛ الماوردي، الاحكام السلطانية، ص١٣١ وما بعدها؛ ملاخسرو، الدرر، ج/١، ص٢٨٥ وما بعدها؛ الآلوسي، المصدر السابق، ج/٢٨، ص٢١؛ Barkan, kanunlar, p. XL et seq.

ب – **متون القوانين الخصوصية والمحلية:** اعتاد رجال الدولة العثمانية أن يباشروا بعد فتح البلاد توا بتنظيم سجل الملكية، ويسمى "دفتر تحرير الطابو". ويتضمن مقدمة التحرير "قانون نامة" خاصة تعين الوضع القانوني لنوع الأراضي وقواعد العرف والعادة الجارية في تلك المنطقة، والنظم الموروثة السابقة، وقوة إنبات الأرض وعدد السكان. وإن معظم هذه المتون القانونية تحتوى أحكاماً قانونية مقتبسة من متون القوانين العمومية بعد تشذيبها محلياً، وقد تورد أحكاماً للشؤون المحلية حصراً.

ونشير إلى مثالين لمتون القوانين الخصوصية والمحلية هما: "قانون نامة" كريت التي تعالج أراضي الملك (الصرف) والأراضي الخراجية، "وقانون نامة" بودين التي تعالج الأراضي "الميرية"، (هي في اصلها خراجية) ولقد نشرنا نيفاً وستين وسبعمائة "قانون نامة" (متن قانون) في كتابنا (Osmanlı Kanunnamelrı)[٢٣٩]

ونلاحظ أن متون القوانين العثمانية (العمومية والخصوصية) لم تغادر حدود ما يسمى (بالقانون العرفي) حسب المصطلح العثماني. وأيضاً نلاحظ صدور "فرامين" سلطانية هي قوانين باسم "عدالت نامة" (متن عدالة) تتضمن تذكيراً بالأحكام الشرعية والقانونية لرفع العوائق أو الانحرافات الطارئة اثناء الانفاذ. ثم نلاحظ بالتحليل الجاد لأحكام هذه المتون القانونية أنها ليست إلا تقنيناً لأحكام شرعية في كتب الفقه فتصب في قوالب قانونية، أو ترجيحاً لرأي اجتهادي على غيرها من الآراء الشرعية، أو تنظيماً للشؤون المخول بها أولي الأمر شرعاً.

ولا بدَّ لكل متخصص أو مثقف أن يدقق هذه المتون القانونية إذا أراد أن يفهم بحق وقائع تاريخ الدولة العثمانية أو تاريخها من وجوه التخصص الاجتماعي والعسكري والحقوقي والمالي، أو تشكيلاتها ومؤسساتها التي منحتها الحيوية قروناً طويلة؛ لأن "القانون نامات" سقف قانوني لكل هذه الفروع، فلا يخلو من النقص كل ما يقال أو يكتب عن نظام التيمار مثلاً، بغير الاطلاع على متون القوانين لعهد سليمان القانوني المتضمنة أبواباً مستقلة عن نظام التيمار وتشكيلات الخارج (الولايات)، ولن يدرك المدعون بأن الدولة العثمانية قامت ودامت بحد

---

[٢٣٩] سبقت الاشارة اليه في صفحه٤٨٨. وهو من عشرة اجزاءتضم القوانين العثمانية التي توصل اليها المؤلف أحمد اق كوندوز منذ عصر محمد الفاتح إلى سقوط الدولة، مع فذلكة عن نسخها المعروفة وارقام حفظها في المكتبات العالمية، وتمحيص شرعي لكل منها وصورة نسخية لاصلها العثماني. وقد ترجم عوني عمر لطفي اوغلو إلى العربية الجزء الاول من هذا المصنف القيم، وهو بانتظار الطبع ان شاء الله تعالى.

السيف والتسلط، حين استطلاعهم للفتوح والحروب المكللة بالظفر والبطولة، إن غاب عنهم مقصود إعلاء كلمة الله وحماية المسلمين، الذي هو عماد الدولة والأصل القائم في طول عمرها، ما لم يطلعوا على الأسس القانونية والاجتماعية المتينة لهذه الدولة والتي تفاعلت في بنيانها ومد عمرها قروناً طويلة، بل لن يصحح ناشئة هذا الجيل ظنونهم المغلوطة عن أجدادهم والمستمدة من دروس التاريخ في مناهج التربية والتعليم البعيدة عن الدوافع الأصلية الكامنة إلا نادراً، ما لم يعرفوا الأسس المادية والمعنوية لبنيان الدولة العثمانية من خلال مطالعة متون القوانين العثمانية إلى جانب أصولها من الكتب الفقهية.

إنّ متون القوانين العثمانية وثائق مهمة تستدعي إعادة النظر في قراءة التاريخ لستة قرون هي الشريحة الكبرى من التاريخ الإسلامي-التركي، لأن القانون مرآة تعكس صورة الحياة الإنسانية بجوانبها المتنوعة، فالقانون عنصر لازم للمجتمع بالضرورة، بل "هو الحياة الإنسانية بذاتها"، كما يقول بعض الحقوقيين "فالقانون نامات" العثمانية ضرورة لازمة، لعلم القانون في الدولة العثمانية، كما هو لتاريخها وحضارتها وعسكريتها واقتصادها ومجتمعها وتاريخ الإسلام، فلا يُستغنى عنها في تاريخ القانون أو القانون التركي، ولا في علم التاريخ أو تاريخ الحضارات أو التطور الفكري أو التاريخ السياسي، فهي شواخص وشواهد ووثائق ودلائل في كل هذه العلوم، ولولا أهميتها، لما نصب تمثال للسلطان سليمان الشهير بالقانوني بين واحد وعشرين نصباً لرجال القانون الأعلام في العالم كله في صالة الكونغرس الأمريكي. الحاصل هو أن لا غنى لأيِّ مسلم، وللشعب التركي خاصة، عن الاطلاع على هذه "القانون نامات"، فلا حاضر ولا مستقبل لمن لا ماض له، فالحاضر والمستقبل يبنى على صرح الماضي.

ونقول زيادة على ما قلنا: إنّ مراجعة متون القوانين العثمانية تبطل المزاعم الخاوية بأنّ الدولة العثمانية، السابقة لكثير من دول العالم الحاضر في ميادين الحقوق والحريات، قد قامت على السيف والقوة والسطوة والظلم، أو أنها لم تعتمد على الشريعة الإسلامية في نظامها القانوني رغم أنف هذه الوثائق التي تبرهن التزامها بالشرع الشريف، أو أنها سلكت سلوكاً علمانياً في قوانينها، وليس في المتون غير شؤون مخولة إلى ولي الأمر شرعاً وبغير مخالفة للقواعد الشرعية، مثل القوانين العسكرية وشيء من الأحكام الجزائية وأحكام في الضرائب والإدراة، وأحيل فيما عداها إلى مدونات فقهية معينة أساساً للأحكام والتقاضي.

ويظهر جلياً بمراجعة هذه المتون أيضا أن الشريعة الإسلامية مرجعية رسمية للنظام القانوني العثماني، وأنها خير أنموذج لتطبيق الشريعة في دولة، وأن الدولة العثمانية قد أقرَّت بها حقوق الأقليات غير المسلمة، لا حقوق المسلمين وحدهم، والزعم بأن ابتداء الحريات والحقوق من "التنظيمات" و "الإصلاحات" افتراء باطل، مثل الأباطيل الشبيهة الأخرى التي تتبدد بنور هذه الوثائق الدامغة.[٢٤٠]

٢٣٦ – ما الطريقة المتبعة في إعداد متون القوانين "القانون نامات" العثمانية؟ ومن يُعِدّها؟

تختلف الآراء في شأن إعداد وتحضير "القانون نامات" (التي هي ثمرة التشريع العرفي في الدولة العثمانية)، والمواقع المؤثرة في إعدادها، والقوة الإلزامية لهذه المواقع ومدى رسميتها في الدولة، فيذهب بعضهم إلى أنَّ "القانون نامات" ليست ناتجاً لفعالية تشريعية أو حركة تقنين حقوقي، وربما هي نتيجة جمع لإرادات وأوامر أصدرها السلطان، وأن جُلَّها مجموعات جمعت بهاجس الاستطلاع والبحث العلمي، من غير صفة رسمية أو تخويل رسمي. إن مثل هذه الآراء تتغافل عن معنى القانون الأصل والأنظمة والتعليمات والأوامر التحريرية الصادرة بموجبه، وعن مصادر النظم والترتيبات الحقوقية المنشورة باسم "الدستور" أو "القانون" (حسب المصطلحات العثمانية).

وهل يزول الوصف الرسمي عن القانون المدني -مثلاً- بنشره وطبعه، كما يفعل أي باحث حقوقي في أيامنا الحاضرة؟ نحن لا ندعي بأنَّ كل "قانون نامة" عثمانية صدرت عن مجلس متخصص مثل "البرلمان" كما يحصل اليوم تقريباً، لكن "القانون نامات" العمومية (النافذة في أرجاء الدولة العثمانية كافة) —وهي محفوظة بتمامها ومعروفة الفحوى والعدد— قد مرَّت كلها بلا استثناء بمراحل إعداد وإصدار رسمية كما سنوضح بعد قليل. وأيضاً، لم تكتسب "القانون نامات" الخصوصية (النافذة في ولاية معينة) -والتي يزيد عددها على سبعمائة- اسم "قانون" أو "فرمان"، إلا بعدَ فعالية تشريعية أو حركة تقنين حقوقية، مادامت متعلِّقة بالقانون العرفي ولم تكن أمراً إجرائياً بحتاً. وفي الواقع، لا يستثنى من ذلك أي "إرادة" أو "فرمان"، وإن احتوى على سطرين أو ثلاثة أسطر. إن جمع المهتمين بالحقوق لهذه "القوانين" و "الفرامين" في مجموعات

---

[٢٤٠] أرشيف رئاسة الوزارة، طابو تحرير دفتري رقم ٧٣٥؛ Karakoç, Tahşiyeli Kavanin, v. I, p. ١١٥ et seq.؛ MTM. V. I, p. ٤٩٧ et seq. ٧٢; Barkan, Kanunlar, p. I et seq IX et seq, ٢٩٦-٢٩٧, ٣٥١.؛ وخاصة انظر: ٣٥٣- الآلوسي، المصدر السابق، ج/٢٨، ص٢٠ وما بعدها.

بنسخها الأصلية أو بنصوصها المنقولة عنها، لا يزيل عنها الصفة الرسمية، وكما يفعل رجال القانون اليوم.

إن نقل "حسين افندي هزارفن" الأحكام القانونية في مصنفه "تلخيص البيان"، لا يجعله واضعاً لهذه القوانين، ولا يدل على أنها لم تلد عن مخاض الفعالية التشريعية. وانظر كيف تلخص مجموعة قانونية خاصة (غير رسمية) هذه المسألة بالقول:" **بناء على ذلك، حصل التزام بتتبع جرائد القوانين السلطانية في الأمور العرفية، كتتبع الكتب الفقهية في المسائل الشرعية.**."، ".. **فجمعوا ورتبوا رسائل كثيرة تحريراً وتركيباً على أبواب وفصول (تلك) العادات والقوانين المنيفة بالفرمان العالي، الموضوعة على الأنفع والأفضل لعامة الناس، والأليق والأحرى لنظام العالم**"، ويعني ذلك، إن القوانين كلها مرت بعملية "الوضع" (أي السن والتقنين)، وهي عملية تشريعية، وأن مجموعات قانونية قد جمعت ورتبت وتم التصديق عليها بفرمان (بأمر) سلطان، مثل قانون التشكيلات لمحمد الفاتح وقانون "التوقيعي".

ولنذكر هنا بإيجاز شديد عملية "وضع" القانون في الدولة العثمانية: إن تسيير واجبات "أولي الامر" في الدولة العثمانية، قامت على عاتق "السلطان" (وهو مقام التصديق والتأييد) وثلاث جهات أخرى هي مقام العرض، وهي الصدارة العظمى، "ومجلس الشورى" و"ديوان الهمايون" (الديوان العالي)، "والنيشانجي" (حامل التوقيع أو الطغرة)، و"رئيس الكتاب" فيما بعد من الاعضاءالطبيعين في "ديوان الهمايون".وهو مكلف باعداد لوائح القوانين.[٢٤١]

٢٣٧- هل خضعت متون القوانين العثمانية إلى تدقيق الشريعة والفتوى؟

إن الأحكام الشرعية المحضة التي نصَّ عليها المشرع العثماني أو دوّنها بترجيح حكم اجتهادي على غيره، فوضعها في نص قانوني، ليست إلا نتيجة لجهود فقهاءالشريعة، أما القواعد الإدارية والعسكرية، أو "الأمور المتعلقة بالسياسة ونظام المملكة وحفظ وحراسة الرعية"، فقد فوضت إلى الصلاحية التشريعية المحددة لأولي الامر، وهم رجال الدولة المتمرسون، أو "أحيلت إلى وكلاء الدولة، حكام السيف والسياسة"، حسب إفادة القوانين العثمانية، وهذه أيضاً خضعت إلى تدقيق الفتوى والقضاء والرقابة الفقهية، كما يقر بذلك الباحثون في متون القوانين العثمانية. ومن المعلوم أنَّ كل القوانين والفرمانات والإرادات السنية في الدولة العثمانية، قد

---

[٢٤١] هزارفن، تلخيص البيان، الورقة ٢٠/أ-ب، وقارن: Barkan, Kanunlar, XXII et seq.

عبرت بلا استثناء من خلال مصادقة شيخ الإسلام أو المفتين أو القضاة، إلا إذا كان السلطان بنفسه قد نال إجازة علمية (فقهية).

وأعرض مزيداً من المعلومات عن تدقيق القوانين العثمانية بالمعايير الشرعية:

أ- إن معظم متون القوانين (القانون نامات) قد دونت في عهد محمد الفاتح وبايزيد الثاني وسليم الأول وسليمان القانوني، ولشيوخ الإسلام كأبي السعود وابن كمال دورٌ بارزٌ في تدوينها، ولفتاواهم الشرعية مشاركة ظاهرة في اكتساب أوامر السلاطين وإراداتهم السنية قوة قانونية، كما هو صريحٌ في نصوص كثيرة وردت في متون القوانين، مثل هذه الديباجة المكررة في مقدمة "قانون نامات" مرات عديدة: **"بيان تفصيل القوانين الشرعية المتعاملة (بها)، وقواعد الرسوم العرفية المتعارفة (عليها)، التي هي مباني الدفاتر (أسس السجلات) العثمانية ومآخذ (مصادر) الأحكام السلطانية"..** ولا يقوم دليل للمخالف بعد هذا البيان الصريح.

ب - لو فرضنا جدلاً غياب مصادقة المشيخة الإسلامية على متون القوانين، فإن التدقيق الشرعي حاصل أيضاً؛ ذلك لأن "النيشانجيين" و"أمناء الدفاتر" و "كتاب الولاية" الأقدمين، كانوا جميعاً من علماء الشريعة، وهم الذين كتبوا لوائح متون القوانين، وصححوها وناقشوها. وهل من شك بعد العلم بأن تحرير ولاية بودين (أي تسجيل قواعد معاملاتها وضبط سجلاتها) قد أنيطت بأبي السعود، وتحرير ولاية قارامان بابن كمال أحمد بن سليمان، والتحرير الأول لإيالة ديار بكر بادريس البتليسي وقاضي آمد، وتحرير "قانون نامة" مصر بابن كمال، وتحريرات ألوية حماه وحلب وحمص بقاضي حلب !!؟

وزد على ذلك امتداد أصول "النيشانجيين" إلى القضاء أو الإفتاء في عهد الفاتح وبايزيد الثاني وسليم الأول والقانوني، "فالنيشانجي" (حامل التوقيع) في عهد الفاتح هو الملا سراج الدين الذي ارتقى إلى هذا الموقع من وظيفة "مدرس" في الصحون الثمان بناء على مهارته في علم الإنشاء، كذلك الملا بهاء الدين، من مدرسي الصحون الثمان، و"النيشانجي" محمد باشا عالم فاضل، وهو ابن الملا جلال الدين، ومن "النيشانجيين" في عهد بايزيد الثاني: قاسم باشا وزير وعالم، وأحمد باشا ابن العالم الكبير الملا فناري، وجعفر جلبي تاجي زادة من مدرسي مدرسة محمد باشا. وأحمد جلبي وسنان جلبي وعيسى باشا وداود باشا من رجال العلم والدولة البارزين في ذلك الزمان.

ومن "النيشانجيين" في عهد ياووز سليم جعفر جلبي تاجي زادة المنوه عنه، والمعين لاحقاً في وظيفة "قاضي العسكر"، ومحمد باشا ابن الخوجة عمل مدرساً في "المدرسة المزدوجة" بادرنة مدة طويلة ثم عين وزيراً. ومن "النيشانجيين" في عهد القانوني مصطفى باشا جلال زادة المشتهر بالشيخ النيشانجي، وحيدر افندي، ومحمد بك، ورمضان زادة المرزفونلي ومحمد جلبي عبدالرحمن باشا، ونعيمي جلبي، ودرويش محمد جلبي، ومحمد باشا بويالي، ومحمد جلبي، كلهم من رجال العلم والفضل في زمانهم. ونذكر هنا عدداً من النيشانجيين الذين نالوا الحظوة والمراتب العليا في الفقه والشريعة: فريدون أحمد بك المعين سنة ٩٧٨هـ /١٥٧٠م، وحمزة باشا المعين سنة ٩٨١هـ/ ١٥٧٣م، ومحمد باشا اوقجو زادة المعين سنة ٩٨٩هـ/١٥٨١م، وابنه محمد شاه افندي اوقجوزادة المعين سنة ١٠٠٥هـ/١٥٩٧م.

لقد انحصرت وظيفة "النيشانجي" في الدولة العثمانية حتى الربع الأول من القرن السادس عشر بطبقة العلماء المصطلح عليهم "**بمسلك العلمية**"، وذلك عملاً بالنص الوارد في "قانون نامة" الفاتح: "**ووظيفة النيشانجي هي سبيل مدرسي الصحن ومدرسي الداخل**".

جـ- ثم إذا حصل وقوع مخالفة للشرع في حكم قانوني مع كل هذا الحذر والاحتياط، فاعتراض الجهة الشرعية الممثلة في شيخ الإسلام والقضاة والمفتين معلوم ومشهور بوقائع عديدة، منها فتوى أبي السعود بشأن شهادة المستأمنين: "**غير المشروع لا يصير مشروعاً بالأمر السلطاني**..".

د- في النظام القانوني العثماني، يسمى ممثلو الشريعة مثل القاضي والمفتي والمدرس "بأهل الشرع"، والإداريون المنفذون للقرارات القانونية "بأهل العرف"، وقد أنيطت المحاكمة القضائية في الدولة العثمانية "بالقاضي حصراً"، وذلك لاجتناب "الازدواجية القضائية" التي يدعى وجودها في الدول الإسلامية الأخرى، فالقاضي مخول حصراً بصلاحية المحاكمة وإصدار القرارات بموجب الأحكام الفقهية أو القوانين العرفية. أمّا إجراء هذه القرارات وتنفيذها، فأنيطت "بأهل العرف".. ويسمى إجراؤها "بالسياسة" أيضاً. ينص حكم قانوني على أن: "**من المهم واللازم، بل الأمر المحتوم، أن يعلم ويفهم.. أصحاب الاحترام: الحكام، المناط بهم إجراء الأحكام الشرعية في ديوان الشرع النبوي والمَحْكَمة المُحْكَمة المصطفوية.. (جميع) أصول انتظام القوانين، فإنّ حكام الشريعة المطهرة غير مقيدين بالاستماع إلى الأمور الشرعية حصراً، بل مُقامون ومأمورون من أجل قطع النـزاع وفصل الخصومة في الأمور الشرعية والقوانين العرفية جميعاً**".

فوظيفة القضاة إجراء المحاكمة بموجب الأحكام الشرعية والعرفية، ووظيفة "أهل العرف" إجراءوتنفيذ مقررات القضاء.

ونلفت الانتباه إلى مسألة مهمة، هي تسجيل هوامش على حواشي نسخ من "القانون نامات"، خصوصاً التي تمَّ سنها خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر للميلاد، وتفيد بمخالفة بعض الأحكام للشريعة الغراء وإبطال العمل بها، فنستنبط من هذه الهوامش المسجلة بخط "النيشانجيين" بأنفسهم، بوقوع أخطاء في ثنايا ممارسة حق التشريع المخول بها أولي الأمر، واللجوء إلى إلغائها حين اكتشاف المخالفة. لقد حصلت أخطاء، والتراجع عنها بإبطال المخالفة الشرعية، مرات عديدة، وخصوصاً في مجال التكاليف العرفية.[٢٤٢]

٢٣٨- يدعي بعض الباحثين بأن العثمانيين اقتبسوا قوانين البلاد المفتوحة في الممالك الأوروبية حين تنظيم قوانينها، فهل وقعوا في محذور تطبيق القوانين غير الإسلامية؟

الجواب عن هذا السؤال مهم: فقد يحصل لبس في العدد الكبير من القوانين المتصلة بمناجم المعادن) بلاد الصرب مثلاً، من ضمن متون القوانين في ايالة روم—إيلي، فنجد في هذه القوانين"قانون نامات" اقتباسات كثيرة من القوانين القديمة، وقد يقع في وهم المطلع على ذلك من الباحثين الأتراك أو الأجانب بأن العثمانيين تركوا الشريعة في القوانين المنظمة للمعادن وركنوا إلى القوانين المحلية.

---

[٢٤٢] أرشيف رئاسة الوزارة، رقم ١٤-١٥٤٠، ص١٦-١٧؛ Tevkiî Kanunnâmesi, MTM, v. II, p. ٥٤١; Gökbilgin, M. Tayyib, “Süleyman I”. İA, v. XI, p. ١٥٠; Hammer, Büyük Osmanlı Tarihi, v. I, p. ٧٤؛ وانظر إلى رأي مخالف. Barkan, “Kanunnâme”, İA, v. VI, p. ١٩٠-١٩١; Krş.BA, Tapu Tahrir Defteri, رقم ٢٣ (٨٠٨), p. ١-٣ (Hüdâvendigâr Kanunnâmesi); aktaş, Necati-Binark، عصمت، الأرشيف العثماني، عمان ١٩٨٦، ص٣٣٠؛ أرشيف رئاسة الوزارة، طابو تحرير دفتري رقم ٦٣، ٣٣؛ سالنامة نظارت خارجية، ١٣٠٢هـ، استانبول ١٣٠٢، ص١٣٨-١٤٢؛ Mehmed Süreyya, Sicill-I Osmanî, v. ٤, p. ٧٩٤; v. ٣, p. ٤٨١, v. ٤, p. ٢٠, ٢/٢٥٢, ٤/١٢٥, ٧٩٥, ١٥٣; Fâtih’in Teşkilât Kanunnâmesi, md. ١٥. Bkz. Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. I, p. ٣٢١؛ آياصوفيا اوقافي، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١٠٣٦، الورقة ٤٦-٤٩؛ Akgündüz, Vakıf Müessesesi, p. ٣١٠; Kanunnâme, İÜ, Ty.,nr. ١٨٠٧, vrk. I/b; Krş. Heyd, Uriel, Studies in Old Ottoman Criminal Law, p. ١٨٠, ١٩١-١٩٢, ٢١٦; Kanunnâme, Süleymaniye kütp. Reisülküttâb,nr. ١٠٠٤, vrk. ٤١ et seq.; Heyd, Uriel, “Osmanlı Ceza Hukukunda Kanun ve Şerî’at”, Terv. Selâhattin Eroğlu, AÜ İlahiyat Fakültesi Dergisi, v. XXVI, p. ٦٤٨-٦٤٩؛ نيشانجى تاريخى، المكتبة السليمانية، اسعد افندي، الورقة ١٠٣/ب و١٠٨/أ و١١٠، ١١٦.

والحال أن أصل المسألة خلاف ذلك، كما يعرف المتخصصون في علم الشريعة، لتعلقها بالمناجم، ولا خلاف في أن الدولة العثمانية ثبتت قواعد وأصول تشغيل المعادن حسب النظم السائدة اقتباساً من المشرفين المحليين الذين يسمون "بالاوربة" أو "الوطروق" باللغة المحلية في ذلك البلاد، والحكم الشرعي هو أن هذه الأراضي هي "أميرية"، أي ملكيتها للدولة، وقواعد تشغيلها مفوضة إلى "أولي الامر" لتنظيمها حسب المصلحة العامة، ولولي الأمر أن يعمل بالنظم القديمة ما دامت غير مخالفة لأحكام الشريعة وموافقة للمصلحة العامة، كما فعل عمر رضي الله عنه في بلاد فارس، ولا يكتسب أي قول غير هذا صفة العلم، بغير معرفة أصل المسألة ومستندها الشرعي.

٢٣٩- هل للسلاطين العثمانيين حقوق تشريعية وتنفيذية وقضائية مطلقة وبغير حدود؟

لا يمكن وصف الدولة العثمانية بالمونارشيرية قياساً على الدول المونارشيرية الأوروبية، ولا وصف السلاطين العثمانيين بالدكتاتورية أو الملكية أو أصحاب الحكم المطلق بمعاييرها الأوروبية، لأن السلاطين العثمانيين حازوا على صلاحيات واسعة في الممارسات الإجرائية التنفيذية فقط، ولكنها ليست مطلقة، بل مقيَّدة بالمصلحة العامة، وكذلك حقوقهم التشريعية مقيَّدة بالشروط الشرعية، وللدولة العثمانية وجودٌ قانوني منفصل عن ذات السلطان وعائلته.

جمع السلاطين العثمانيون الخلافة مع السلطنة ابتداءً من ياووز سليم، فصاروا رؤساء العالم الإسلامي بمقام الخلافة، فهم يحكمون بالسلطنة ثلاثين مليوناً، وبالخلافة ثلاثمائة مليوناً، ولعل السلطنة أكثر ما تتجلى في جناح "الصدارة العظمى" للدولة، والخلافة في جناح "المشيخة الإسلامية"، أمَّا رأس الدولة، فيحوزُ على صلاحيات الخلافة والسلطنة معاً.

فلنطلع عن كثب إلى الصلاحيات التشريعية والتنفيذية والقضائية للسلطان وبهذا المعنى:

صلاحياته التشريعية: لايتمتع السلطان بصلاحيات تشريعية مطلقة، بل يُحوّل الأحكام الشرعية إلى قوانين، كما فعل في "قانون نامة" كريت، وله أن يرجح رأياً اجتهادياً على غيره في مسألة، ويقره بقانون كما فعل في التقادم وفي وقف الدراهم والدنانير (النقود)، وله أيضاً أن يستعمل صلاحية التشريع المقيّدة في الأمور المفوضة إليه شرعاً.. كالتشريعات العسكرية والإدارية وتعيين عقوبات تعزيرية كما فعل في عقوبات "جرم الجناية" (العقوبات المالية المصاحبة لجرائم الحدود)، وله أن ينظم ملكية الأرض بقوانين. الحاصل أن قيود القانون العرفي يقيد في الوقت نفسه صلاحية السلطان التشريعية، ولذلك نص محمد الفاتح في مقدمة متن قانونه "هذا

قانون أبي وجدي وقانوني، فليعمل به أولادي الكرام نسلاً بعد نسل.."، وإن تدقيق محتويات "القانون نامات" يؤيد ما ذكرنا إلى درجة البداهة.

صلاحياته التنفيذية: السلطان رئيس السلطة التنفيذية، فكل القرارات الإدارية والتصرفات التنظيمية خاضعة لتصديقه، وقد اعتاد السلاطين إلى محمد الفاتح أن يديروا بأنفسهم "الديوان الهمايوني" -وهو أهم أجهزة السلطة التنفيذية-، ثم حصل تغيير نسبي "بقانون نامة" الفاتح في أسلوب ممارسة السلطان بنفسه لإدارة شؤون الدولة، فعُهد إلى الوزير الأعظم (الصدرالأعظم) مهمة رئاسة الديوان، وعرض تلخيص أو تقرير بالمقررات على السلطان فإذا صادق عليها السلطان، صار"حكماً". أما الأوامر التحريرية الصادرة من السلطان فلها مسميات عديدة حسب مرور الزمان، مثل "بيتي" و"منشور" و" يارلغ" و"براءة" و"فرمان" و"الحكم الشريف" وسميت "بالخط الهمايوني" (الخط السامي) بناء على عادة السلاطين إلى سنة ١٢٤٨هـ/١٨٣٢م (إلى عهدمحمود الثاني) أن يكتبوا بخط يدهم على قرارات الديوان المصادق عليها: "حصل نظري فيه".. وتفيد العبارة الاطلاع والموافقة، ثم تغيرت العادة بعد سنة ١٢٤٨هـ/١٨٣٢م إلى أن يعرض "الصدرالأعظم" قرارات "الديوان" أو"هيأة الوكلاء" على السلطان، فيعيدها مصادقاً عليها بعد أن يصيغها الكاتب الخاص بقلمه في أوامر تحريرية تسمى "الإرادة السنية". إن صلاحية تعيين الصدر الأعظم والوزراء وكبار الموظفين في التشكيلات الإدارية هي من اختصاص السلطان.

صلاحياته القضائية: الخليفة -وهو السلطان- مخول بممارسة صلاحياته القضائية أو تفويضها إلى الغير، فالسلطان هو رأس السلطة القضائية بهذا المعنى، والقضاة مفوضون منه بممارسة القضاء، والعادة أن يترأس السلطان الديوان الهمايوني بنفسه إلى زمن محمد الفاتح (وعمل الديوان يشبه محكمة عليا أيضاً)، ثم يُنفذ القرارات بمشورة شيخ الإسلام، أو يرسل "أحكاماً" لتنفيذها، وما ينشره بعضُ الكتاب عمَّا يسمى "القتل سياسة" (الإعدام تعزيراً) وحصوله بإرادة السلطان وهواه، ينكره التاريخ، بل الثابت أن السلطان لم يقرر أحكاماً من هذا القبيل إلا بفتوى المشيخة الإسلامية، ووقوعه تحت طائل المسؤولية إن لم يُؤيَّد بالفتوى، فالتاريخ يسجل أن السلطان الفاتح حوكم لإقامته حدَّ قطع اليد على حِرَفي ذمي بغير وجه حق، وحكم عليه بقطع يده قصاصاً، وأن شيخ الإسلام على افندي الزنبيلي حذر السلطان ياووز سليم تحذيراً شديداً على بعض أعماله غير الصحيحة.

هذا، وتقرأ الخطبة باسم السلطان ويضرب النقد باسمه، ويجعل له إيراداً لقيامه بوظيفة السلطنة على نوعين: **الاول:** أملاك يخصص إيرادها للسلطان، وقسم منها يخصص إيرادها له مدى الحياة (بغير ارتباط بمدة السلطنة) وتسمى اصطلاحاً "بالخاصّة". **الثاني:** إيرادات أخرى، وتوضح في محلها.[٢٤٣]

٢٤٠– هل السلطان العثماني مصون غير مسؤول؟ وهل يعمل كيفما يشاء؟

لم يكن السلطان العثماني مصوناً غير مسؤول في ممارسته الصلاحية التشريعية المحددة المخول بها ولي الأمر في الشريعة الإسلامية.

فأولاً: هو ملزم بمراعاة الأحكام الشرعية في تصرفاته كلها، وقد أوصى الغازي عثمان ابنه الغازي أورخان بمراعاة الشرع الشريف، أي الأحكام الشرعية. إن وظيفة السلطان هي إقامة الشريعة الإسلامية وتنفيذها، والشريعة لا تمنح امتيازاً للسلطان غير إجراء أحكامها، والسمة الوحيدة التي تميز ذات السلطان عن غيره من المسلمين هو تخويله بحق تطبيق الشريعة نيابة عن المسلمين، وفي حدود الأسس الشرعية وأحكام الدين.

وفي فتوى شيخ الإسلام علي أفندي الزنبيلي عبرة بالغة من حيث رعاية الحقوق والحريات الشخصية لغير المسلمين، ومن حيث التزام السلطان لحدود الأحكام الشرعية في ممارسة صلاحيته المخوَّل بها، حين عزم ياووز سليم على إكراه النصارى في الولايات الأوروبية "روم ايلي" للدخول إلى الإسلام لما رأى من غلبة نفوسهم وكثرتهم على المسلمين، لكنه رجع إلى فتوى الزنبيلي: "**علينا حفظ أنفسهم وأموالهم وأعراضهم كما نحفظ أنفسنا وأموالنا وأعراضنا ما داموا قد قبلوا بذمتنا، وإكراههم على ديننا خلاف شريعتنا**". وكذلك في قول الشيخ الزنبيلي لياووز سليم: "**الزم حدود الشرع، أو ارتقب عذاباً شديداً**"، حين اعتقل مائة وخمسين إنساناً بغير قرار من القاضي.

وثانياً: هو ملزم بمراعاة المصلحة العامة في ممارسته الاجراء باسم الحق العام، فتفيد المجلة: "**التصرف في الرعية، أي التبعة، منوط بالمصلحة**"، لذلك يُشبّه الفقهاء العلاقة بين السلطان

---

[٢٤٣] محمد عارف، فاتح قانون نامه سي، TOEM، درسعادت ١٣٣٠، ص٩ وما بعدها، ٢٣ وما بعدها؛ توقيعي عبدالرحمن باشا قانون نامه سي، MTM، ج/١، ص٤٩٨–٥٠٥، ٥٠٦–٥١٢؛ Uzunçarşılı, Saray Teşkilâtı, p. ٥٠–٧٩؛ هزارفن، تلخيص البيان، المصدر السابق، الورقة ١/ب، ٣٤٨ وما بعدها؛ قانون نامة، مكتبة جامعة استانبول، قسم المخطوطات التركية، رقم ١٤٠٨، الورقة ١–٢، مجلة الاحكام العدلية، المادة ٥٨–٥٩، Okandan, Âmme Hukukumuzun Anahatları, v. I, p. ٢٤ et seq.; Mecelle, md. ٥٨–٥٩.

والرعية، بالعلاقة بين الوصي واليتيم، وتأمل فيما كتبه السلطان سليم الثالث بالخط الهمايوني (السامي): "يا وزيري: انما انا عبد عاجز لله تعالى..." [٢٤٤]

٣- تشكيلات الدولة العثمانية ونظام السلطنة

٢٤١- ما الأسس المميزة لنظام الحكم في الدولة العثمانية؟

الدولة العثمانية دولة إسلامية، ونظامها القانوني هو الشريعة الإسلامية، ولذلك فأهمُّ سمات النظام القانوني العثماني المتظاهرة في الدولة التي تمثل النظام والسلطة حقوقياً وسياسياً واجتماعياً، هي ما يأتي:

١- الحاكمية لله في نظام الدولة العثمانية يعني أن الشارع هو الله تعالى، فالأصل في الدول الإسلامية أن مصدر التشريع هو الله تعالى، إما سلطة التشريع فهي محصورة بالتفويض من الله ورسوله إلى أولي الامر، وفي حدوده.

٢- القرآن والسنة يأمران بالعدل والسوية بين الرعية، يقول الله تعالى. "**إن اكرمكم عند الله أتقاكم**" ويلغي الحديث الشريف امتياز صنف رجال الدين: "**لا رهبانية في الإسلام**"، فالقوة بالقانون، وليس القانون بالقوة في الدولة العثمانية.

٣- الطاعة والانقياد من سمات الدولة العثمانية، فمن متطلبات الدولة الانقياد إلى السلطة وإطاعتها، وقد تبلورت هذه الطاعة حتى جرت مجرى الامثال الشائعة في الأفواه، فيقال بالتركية: "**إن الأصبع الذي تقطعه الشريعة لا يُؤلم**"، إن الشريعة الإسلامية تعد إطاعة الدولة واجباً شرعياً باستثناء المعصية، والقرآن الكريم يأمر بإطاعة أولي الأمر من المسلمين.

٤- "الشورى" من قواعد الدستور المهمة في الشريعة الإسلامية، وبالتالي في إدارة الدولة العثمانية التي مارسته من خلال مجالس منتخبة أو متخصصة، ويصطلح على تسمية المجالس المخولة بـــ "أهل الحل والعقد". وللدولة سمات غير هذه حسب الشريعة الإسلامية، منها: التسامح وحرية المعتقد عملاً بنص "**لا إكراه في الدين**"، والعالمية الرافضة للتمييز بين البشر بسبب العرق أو العنصر، والإصلاح الاجتماعي القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

[٢٤٤] مجلة الاحكام العدلية، المادة ٥٨؛ علي حيدر، درر الحكام، ج/١، ص١٢٨-١٣٠؛ Okandan, Âmme Hukukumuzun Anahatları, v. I, p. ٢٥-٢٩; Ergin, Mecelle-i Umûr-i Belediye, v. I, p. ٢١٧-٢١٨, ٢٣٦-٢٣٧; Karal, III. Selim'in Hatt-ı Hümâyunları, p. ١٩, ١١٣, ١٦٣

لقد بذلت الدولة العثمانية ما في وسعها على مرّ تاريخها الطويل لتحقيق هذه القواعد، مع الإقرار بوقوع ما يخل بها استثناء، أو القصور عن بلوغ المستوى المثالي، وإن دوام هذه الدولة ستة قرون مديدة فوق ملايين الكيلومترات من الممالك الشاسعة، ومشاعر التعلق والارتباط بها، خير برهان على سيرتها الحسنة، وزد على ذلك حسن تعاملها مع غير المسلمين وحقوقهم وحرياتهم المصانة، مثل الحفاظ على الحقوق التي منحها عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل إيلياء (القدس) غير المسلمين، مع تغير الزمان والدولة والسلاطين، وكما هو مؤيد بالوثائق العثمانية.[٢٤٥]

٢٤٢- هل نظام الحكم في الدولة العثمانية "نظام مطلق" بالمفهوم الغربي؟ وهل راعت "الشورى" في نظامها؟

لم يفرض الإسلام شكلاً معيناً للدولة على وجه الحصر والتحديد، ولكن يمكن تصور مجلس للشورى يوصي به، فتتخذ فيه القرارات المهمة لإدارة الدولة، أمّا إجراء هذه القرارات وإنفاذها، فالآيات القرآنية والأحاديث النبوية صريحةُ الدلالة على لزوم تحقيقها. ولقد عمل النبي صلى الله عليه وسلم، ومن بعده الخلفاء الراشدون، بقاعدة الشورى، وإن فقهاء الشريعة لا يختلفون في الشورى، ولكن في قوته الإلزامية لرئيس الدولة، فقال أكثرهم: إنّ الشريعة لا تلزم ولي الأمر بمقررات التشاور ونتائجه استناداً إلى المنقول من عمل الخلفاء، ثم المتوارث من عمل أولياء الأمور والسلاطين من بعدهم على مر التاريخ، إلا أن صريح القرآن يدل دلالة واضحة على إيلاء الشورى أهمية خاصة.

تركت الشريعة شكل مجلس الشورى (أهل الحل والعقد) إلى أحوال الزمان والمكان، فتقبل الناس ردحاً من العصور الأولى أهل التقوى والفضل والعلم والدراية أهلاً "للحل والعقد" كأعضاء طبيعيين في مجلس الشورى، وهو ما جرى عليه العمل في عصرالصحابة والتابعين، وأوفت مجالس "الديوان" بهذه الوظيفة في عهد الدولة العباسية والدولة السلجوقية، وفي الدولة العثمانية قام "الديوان الهمايوني" (السامي) بوظيفة الشورى إلى عصر "التنظيمات". ومن أهم

---

[٢٤٥] سورة البقرة: ٢٣٦؛ آل عمران: ١٠٤؛ الشورى: ٣٨؛ آل عمران: ١٥٩، ١٨٩؛ المائدة: ١٧-٤٠؛ النساء: ٦٥؛ الآلوسي، روح المعاني، ج/٢٦، ص١٦٤؛ ابو فارس، محمد عبدالقادر، النظام السياسي في الاسلام، ص١٧-٤٠، ٦٧-٧٧؛ Karaman, Hayreddin, Ana Hatlarıyla İslâm Hukuku, İstanbul I-III, ١٩٨٤, v. I, p. ١٧٧, ٢٠٢ et seq.

الشروط اللازم توافرها في عضو الديوان الهمايوني: "أن يكون حراً ومؤهلاً وعالماً ومعروفاً بالتقوى وثقة وعادلاً حائزاً على شروط التعديل ومواطناً عثمانياً".

ثم ساد الرأي في عصر "التنظيمات" وبعده، بالحاجة إلى مجلس يمثل الشعب بأعضائه المتخصصين في الشؤون المتنوعة للقيام بوظيفة الشورى، لزيادة المتطلبات الاجتماعية وتوسع أعباء الدولة ومساس الحاجة إلى المتخصصين في شتى الأمور، فاستند تشكيل "مجلس المبعوثين" (البرلمان) وإعلان "المشروطية" على هذا الرأي الشرعي. ويحتفظ الأرشيف العثماني لمجلس الوزراء التركي بوثائق قيِّمة تتعلق بهذا الموضوع الذي نعرج عليه في مبحث السلطة التنفيذية إن شاء الله تعالى.

ولنتعرض هنا إلى الصفة القانونية **لقرارات مجلس الشورى:**

لمجلس الشورى أن يتخذ قرارات من أجل تنفيذ الأحكام الصريحة التي وضعتها النصوص القرآنية والنبوية، أمَّا الأمور التي لم ترِد فيها أحكامٌ صريحة، فلمجلس الشورى الفاعلية الأهم في المذاكرة بشأنها وإيضاحها برأي اجتهادي جماعي، ولا يشترط فيه الإجماع، بل تكفي الأكثرية. إن المأثور من التطبيقات الإسلامية في العصور الأولى هو لزوم الجماعة، ويعني اتباع الأكثرية، والأساس المعتبر في المسائل التي ليس فيها نص قطعي هو "القانون العرفي" (حسب التعبير العثماني).

لكن هناك إشكال: إذا حصل اختلاف بين الإمام (الخليفة، أو السلطان) ومجلس الشورى في رأي، فهل يُحكم برأي الامام؟ لقد جرى العمل في تاريخ التشريع العثماني على سيادة رأي السلطان في هذه الحال تحت تأثير الفهم الخاص المتوارث للدولة حسب التقاليد والأعراف التركية. وفي الأرشيف العثماني وثائق كثيرة تدلُّ على ترجيح رأي السلطان على رأي "الديوان الهمايوني" أو "مجلس المبعوثين". ونريد هنا أن نشير إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجح العمل بالرأي الأول لأهل الشورى في غزوة أحد، على العمل برأيه.

ولنتعرض الآن إلى **صفة "الشورى" في الدولة العثمانية** وفي الشريعة الإسلامية وشكل الدولة. إن أنواع الدول القائمة في زماننا لا تتوافق تماماً مع شكل الدولة التي يريدها الإسلام، فالدول المونارشية تحصر الحكم في شخص واحد، والدول الجمهورية تحصره في هيئة واحدة، أمَّا في الدولة الإسلامية فالحاكمية لله وحده، وليس الخليفة فيها ممثلاً لهذه الحاكمية، بل وكيلاً عن أمة المسلمين لإقامتها، وليس له أن يخالف الشريعة الإسلامية، حيث مصدر الحكم للإرادة

الإلهية، فبناء عليه للأمة التي فوضت إليه حق تمثيلها، أن تعزله إذا تناقض مع الشريعة. ونجد في التاريخ العثماني أن وقائع خلع السلاطين استندت إلى الفتوى بلا استثناء، ولذلك أيضاً ليست الدولة الإسلامية، والدولة العثمانية، دولة ثيوقراطية بالمفهوم الغربي، لأنّ الخليفة أو السلطان لا يستمد حق الحكم من الإرادة الإلهية مباشرة، بل بوساطة الأمة.

ورغم ذلك لا تتماثل هذه الدولة تماماً مع الدولة الجمهورية التي تقرر الحاكمية المطلقة لإرادة الأمة بلا قيد ولا شرط؛ لأنّ الإسلام يضع الإرادة الإلهية فوق إرادة الأمة، وإن اكتساب الشرعية مهم في الإسلام، فمتى ما اكتسبت إرادة الأمة الصفة الشرعية (حسب القواعد الإسلامية)، فثمَّ الدولة الإسلامية.

خلاصة الموضوع هي: إن الشريعة الإسلامية لم تضع شكلاً معيناً للدولة الإسلامية، بل قواعد ومبادئ للحاكمية، تفرز بالتالي دولة جمهورية دينية، على غرار دولة الخلفاء الراشدين الذين جمعوا في أنفسهم رئاسة الدين والدولة. إنّ الدولة التي تريدها الشريعة الإسلامية تجسدت في دولة الخلفاء الراشدين تماماً، ولم تبلغ الدول الإسلامية اللاحقة شأوها مطلقاً، لكنّها مع قصورها عن الحال المنشود، دول إسلامية، ومنها الدولة العباسية والسلجوقية والعثمانية.

ومن الخطأ الشائع وصف الدولة السلجوقية أو الدولة العثمانية (إلى حين إعلان "المشروطية") بالمونارشية المطلقة؛ لأن الحاكمية في المونارشية محصورة في شخص الحاكم بلا قيد أو شرط. والحال أنّ السلاطين العثمانيين، وسلاطين الدول التركية كافّة، مقيدون بقيود الشريعة الإسلامية، ومسؤولون أمام الله الذي له الحكم والحاكمية، وأمام الشريعة التي سنّها، وتوصف الإدراة العثمانية في مرحلتها الأخيرة بعد "المشروطية"، بنظام الحكم المقيد-الديني.[٢٤٦]

٢٤٣ – هل قامت الدولة العثمانية على نظام الحكم المطلق؟

---

[٢٤٦] سورة آل عمران: ١٥٩؛ ارشيف رئاسة الوزارة YEE رقم ٢٣-١٥١٦، ١٥١٥، ١٤-١٥٤٠؛ الآلوسي، روح المعاني، ج/٢٨، ص٢٠-٢٢؛ ابن القيم، اعلام الموقعين، ج/٤، ص٣٧٣ وما بعدها؛ ابو فارس، محمد عبدالقادر، المصدر السابق، ص٩٣-١٠٥؛ سيرة ابن هشام، مصر، ج/٢، ص٢٢٣ وما بعدها؛ نبهان، المصدر السابق، ج/١، ص١٧٩-١٨١؛ خلافت وحاكميت ملية، ص٣٦ وما بعدها؛ نشرت الدولة هذه الرسالة في العهد الجمهوري من غير ذكر اسم للمؤلف ومن غير تسجيل تاريخ النشر، والراجح انها بقلم سيد بك. انظر ؛ علمية سالنامه سي، MTM، ج/١، ص٤٩٨-٥٠٠، وقد روعيت هذه الموازنة دائماً في زمن ارتقاء الدولة العثمانية. ويؤيد هذا العمل محاكمة محمد الفاتح مع رجل رومي على قدم المساواة وردع الزنبيلي للسلطان سليم واخبار كثيرة أخرى.

قد علمنا مما سبق أنّ الحكم في الدولة العثمانية لم يتصف بالحكم الفردي المطلق حسب المفهوم الغربي؛ لأنّ المساحة الكبرى في التشريع هي للنصوص القرآنية والأحاديث النبوية، والصلاحية التشريعية المحددة والمفوضة إلى أولي الأمر مقيَّدة بقواعد معلومة، والأجهزة الإدارية لها قوة إجرائية وتنفيذية مطلقة، وليس لها ألبتة حق التدخل في السلطة القضائية، مع ذلك، من المفيد أن نتوقف عند شبهات تطرح في هذا المجال.

تطرح أفكارٌ شتى في كنه العلاقة بين الحاكم والمحكوم في الدولة العثمانية، تتراوح بين المطلقية الفردية الشرقية والآلية الإنتاجية الآسيوية والإقطاعية والعبودية الناقصة (لمزاً لنظام أربالق المار سابقاً) والعالمية.. وتشترك هذه المفاهيم كلها في منبعها الغربي، ونشوئها من النظر إلى العثمانيين بعين غربية الرؤية، لكنها تقيم نتائجها على التصورات الشرقية الافتراضية، وتصل في نهاية المطاف إلى أن المجتمع المسلم يفتقد فهما سياسياً مبنياً على الموافقة الشعبية- الاجتماعية العامَّة في علاقة الحكم. يقول آصف سواش أقات: **إن محاولة تفسير التاريخ غير الأوربي بواسطة المفاهيم المنتجة في البناء الاجتماعي الذاتي لأوروبا، يزيغ البصر عن الحركة الذاتية للمجتمعات غير الأوروبية ويؤسس بصورة غير مباشرة البنية الفكرية لتقبُّل ارتباطها غير المستقل بالغير.**

لقد أطلق "أرسطو" مصطلح Despot على دول الأقوام غير اليونانية من باب التشبيه، اشتقاقاً من هذه الكلمة اللاتينية التي تعني السيد المالك للعبيد، فشاع المصطلح في لسان المراقبين والسياسيين الغربيين منذ قرون وأطلق له العنان في تحليل المجتمعات غير الغربية وصفاً للحكم الفردي المطلق، ثم تطور المصطلح بمرور الزمن ليعني نظام الحكم غير المقيد بقواعد قانونية أو غير المنضبط باسس حقوقية، وإن تحليل الحاكمية السياسية للدول الآسيوية عموماً، والدولة العثمانية خاصة، بمفهوم "المطلقية الشرقية" قد بدأ منذ عصر النهضة في المراجع السياسية الأوروبية.

وقد لعب "ميكافيللي" دوراً بارزاً في نشوء هذا المفهوم أثناء دعوته الحارة إلى الوحدة الإيطالية وتحمسه للمونارشية المطلقة، فهو يصنِّف شكل الحكم في كتابه "الأمير" إلى نوعين هما: الحكم الاستبدادي المطلق، حيث يحكم المستبد بالحكم بتسخير وزراء كالعبيد لا يملكون شيئاً من الصلاحيات، والحكم الذي يتقاسم فيه الحاكم الصلاحيات مع الأمراء، ويضرب "ميكافيللي" مثلاً للنوع الاول بحكم السلاطين الأتراك، وللنوع الثاني بالملك الفرنسي، فالسلطان التركي -في نظر ميكانيللي- يدير الحكم وحده، وغيره عبيد له، ويجعله أنموذجاً

للمونارشية (الاستبداد المطلق) التي فيها الحاكم سيد مطلق والمحكومون عبيد، ويضع المونارشية الفرنسية نقيضاً لشكل الحكم في الدولة العثمانية.

ثم جاء مونتسيكيو (Montesquieu) ليملأ الفجوات في مصطلح "الاستبداد الشرقي"، فبيَّن في كتابه"روح القوانين" ثلاثة أنواع من الحكومات هي: الجمهورية، والمونارشية، والاستبدادية. ووصف المونارشية بأنها حكم الفرد الواحد، ولكن بقوانين معروفة وراسخة، ووصف الاستبدادية بأنها حكم الفرد الواحد، ولكن بغير التزام بالقوانين والقواعد، وحسب الهوى والبداءة. ووضع حكومات إنكلترة وفرنسا وأوروبا في صف المونارشية، وحكومات فارس والصين والهند والعثمانيين واليابان في وصف النظام الاستبدادي "Despotizm ". كذلك ترك المستشرقون أثراً بارزاً في بلورة مفهوم حكم "الاستبداد الشرقي" من خلال دراساتهم لتاريخ المجتمع الإسلامي ومكوناته، ومنها كتاب "المجتمع الإسلامي والغرب" لجب (Gibb) وبوين (Bowen)، اللذين يسندان تكوين المجتمع العثماني إلى جوهر الإسلام. ويسجل هذان المستشرقان في الكتاب ظنهما بأنَّ الحركة الذاتية لنظام الحكم الإسلامي يطفئ جذوة المبادرات الشخصية لإلغاء البنى الوسيطة في الحضارة الإسلامية بين الحكام وعبيده، ما عدا صنف العلماء، وبالتالي يتولد النظام الاستبدادي الشرقي.

إنَّ هذه الملاحظات عن المجتمع العثماني غير صحيحة في الحقيقة، ويرى شريف ماردين إن الإحساس بالشعور الجماعي والطرق الصوفية والعلماء في المجتمع العثماني يوفي بوظيفة هذه البنى الوسيطة. ويسعى "نيازي بركس" في طرح تفسير يرجع تشكل "الاستبداد الشرقي" إلى نظام الرق، والمجتمع العثماني إلى "الاستبداد الشرقي" بالتسلسل، مع بيان أنَّ "العبيد" العثمانيين الذين لا ينخرطون في نظام الرق الإسلامي ولا العبودية الغربية، يشكلون أساس الحكم الاستبدادي العثماني، ففي هذا النظام للحكم، تستند القوة السياسية إلى جمهرة من العبيد بعد جردهم من المجتمع، بل عزلهم عنه، فعبيد الباب العالي هم صنف لإدارة شؤون الدولة وخدمة السلطان، وبذلك يتكئ النظام الاستبدادي على قواعد العبودية! إن هذا التحليل يفتح باب المساءلة على مصراعيه أمام "الاستبداد الغربي"، حيث يمتد أصل فرع كبير من الأرستقراطية في غرب أوروبا وأكثرية أرستقراطية القصر، إلى جذور العبودية.

وإن الرأي القائل بأنَّ أيدلوجية الاستبداد المركزي للدولة، والمزج بين العرف والشريعة، النابع من العظمة العثمانية القائمة على المعادلة العلمانية-الميتافيزيقية! سادر في الغفلة عن تفويض

الشريعة الإسلامية لأولي الأمر بتعيين الأحكام القانونية المتعلقة بالتعازير والأعراف ضمن القواعد الشرعية، والتي تعدُّ بدورها جزءاً من الأحكام الشرعية، لا خارجها.

وقد يقبع خلف أستار "الاستبدادية الشرقية" تصور عن افتقاد المجتمع الإسلامي لمفهوم الحاكمية السياسية المنبثقة من القبول العام للشعب، والذي هو من أهمِّ دعائم النظم الاستبدادية، فيجدُ أصحاب هذا التصور رضوخ الفئات الاجتماعية لظلم رؤسائهم المنحرفين عن العدل، بحجة حيازتهم على الشرعية السياسية اعتماداً على استمداد الشرعية من الإرادة الإلهية حسب القناعة السائدة، وليس من القبول الاجتماعي، ولذلك يستقر في المجتمع عرفٌ بالخضوع إلى السلطان الممثل للإرادة الإلهية؛ لأنَّ مخالفته أو الاعتراض عليه عصيان للأوامر الربانية، فيقرر شريف ماردين أن موروث الثقافة السياسية التركية تسفر عن غضب شديد إزاء أي انحراف ضئيل عن التزمت السياسي، وتوصمه بالفتنة وتفريق الصفوف، وتحاصره وتعزله عن المجتمع، فتدعم بذلك حيازة إدارة الدولة للحقيقة التي لا حقيقة غيرها! هذا الحال يشكل في الذهن تداعيات نمط إداري على غرار النظام "الاستبدادي الشرقي".

وقد اضطلعت الدولة العثمانية خاصَّة بشحن الدعوة إلى فهم ديني متحكم في الدولة، وخاضت كفاحاً ضد الزمر التي تعدهاخطراً عليها، ونشرت رأياً عن الدين والدولة ونفذته، مفاده إن قوة الدولة ودوامها ضرورة لحفظ الدين، وانتشار الدين منوط بترتيب الأولوية للدولة قبل الدين.

ويعزو نفر من الباحثين "الاستبداد الشرقي" إلى السياسة الاقتصادية العثمانية، فينسبون "الاستبدادية الشرقية" إلى نظام الرق، وفلسفة الإسلام السياسية المتصورة في إدارة الدولة، وافتقاد المجتمع المدني (غير العسكري)، والثقل المهول للدولة، وصلاحية السلطان في وضع القوانين مستقلاً عن الشريعة (القانون العرفي أو العرف السلطاني)، أو ينسبونها إلى آليات أيدلوجية تقسم المجتمع إلى طبقتين: عساكر ورعايا، فتتسلط الفئة العسكرية العليا على الإدراة، كما يزعم كتاب ماركسيون، ويدعي هؤلاء جميعاً أنَّ من أهمِّ الدوافع إلى الاستبداد في الدولة العثمانية عنصران، هما: نظام الأراضي الميرية (أراضي الدولة) وآلية المصادرة.

إنَّ الأصول المحركة لمثل هذه التفاسير والبحوث تشترك في معايير مثل: النظام المركزي في إدارة الدولة، وغياب الفروق الطبقية، ووضع اليد على المنتوج الفائض بواسطة أجهزة الدولة المركزية المنظمة حسب أنموذج خاص يناسبها، وهو مما يجعل المجتمع هامداً، ولذلك لم يظهر في

البناء الاجتماعي العثماني نظام إقطاعي على النمط الغربي، ولا أرستقراطية قائمة على التوارث، ولا سلطة مستقلة لمنظومة رجال الدين، ولا طبقة تجار راسخة، ولا مدن تدير شؤونها بنفسها، وشغل رجال من صنف العبيد المواقع الإدارية والعسكرية، فصارت الدولة العثمانية أنموذجاً لنظم "الاستبداد الشرقي" بزعمهم. لكن ايلبر اورطايلي لا يجد توافقاً بين هذه الادعاءات والبناء الاجتماعي التركي، ويعلن أنها عاجزة عن تفسير الحقيقة. ويوضح شريف ماردين أيضاً، أن تحليل البناء الاجتماعي العثماني لا يقدم تفسيراً لدعوى "الاستبداد الشرقي"، كما أن عوامل مثل نظام الرق وانعدام الملكية الخاصة لا تجعل من الإدراة العثمانية أنموذجاً لنظرية "الاستبداد الشرقي"، لأنَّ العبد لم يكن محروماً من وسط قانوني فاعل، بل رتبت متون القوانين نظام الرق.

والأهم من ذلك، تمتع المواطن في الدولة العثمانية بالأمن في حياته اليومية تحت ضمان الشريعة الإسلامية، ولأن الغرب يقع في خطأ جسيم لجهله بتفاصيل لبنات البناء الاجتماعي العثماني، ولا يزول جهله إلا بادراك الطريقة التي يعمل بها لولب المحرك الاجتماعي النشط.

ويقع أحياناً اقتران بين البناء الاجتماعي العثماني والانفصام الثنائي بين الحاكم والمحكوم في المجتمع الاستبدادي، فيضع بعضهم الإدراة العثمانية في صف الاستبداد. والحال أن الرابطة بين الحاكم والمحكوم في المجتمعات المسلمة كلها قائمة على المسؤولية المتبادلة، وليس على الاستعلاء والاستغلال، وما أشهر الحديث النبوي الشريف الموجه إلى الأمراء بالدرجة الأولى: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته..". يسجل الأستاذ "ابنالجق": إن التمايز بين الصنف العسكري والرعية من أهم العلامات الفارقة لمجتمعات الشرق الأدنى، وقد بقيت السياسة الاجتماعية العثمانية مشدودة إلى الفهم التقليدي المتوارث بضرورة وضع كل إنسان في موضعه الاجتماعي المناسب من أجل المحافظة على سلامة المجتمع ونظامه، فظهر في المجتمع العثماني صنفان هما: صنف منحه السلطان صلاحيات دينية أو إدارية بموجب "براءات" (حجج أو شهادات) سلطانية، وهم الصنف العسكري الذي يشمل موظفي السراي والموظفين الإداريين والعلماء، وصنف يدفع الضرائب ولا يشارك في إدارة الدولة، وهم صنف الرعية من المسلمين وغير المسلمين.

وقد علّل "طورسون بك"، رجل الدولة والمؤرخ العثماني في القرن الخامس عشر، ضرورة السلطنة بإحقاق حق كل إنسان في موقعه حسب قدرته واهليته، ومنعه من التعدي إلى حقوق غيره، وفي مكان آخر من مصنفه الذي كتبه في أواخر القرن الخامس عشر، يشير إلى ضرورة المحافظة على أطر الأصناف من أجل سلامة المجتمع. أمَّا الوزير السلجوقي "نظام الملك".

فيضع السلطان في ذروة المجتمع، وأصحاب الاقطاع المرتبطين بالسلطان مباشرة، فوق صنف الرعية، ثمَّ يليهم العلماء وموظفو الدولة في الطبقة الثالثة، ثم الرعية التي تدفع الضرائب.

وثمَّ علماء ورجال دولة عثمانيون آخرون ذهبوا إلى أمثال هذه التصانيف، ومنهم "قوجي بك" الذي صنف المجتمع إلى أهالي وعلماء وعساكر، و"أولياء جلبي"، "وكاتب جلبي" اللذان صنفاه إلى رعايا وعلماء وعساكر وتجار، بل أرجع "قوجي بك" وآخرون معه السبب الرئيس للخلل الحاصل في الدولة العثمانية إلى إهمال الحفاظ على نظام الإصناف الاجتماعية.

والحقيقة هي إن التصنيف الاجتماعي إلى عسكر ورعايا ليس تقسيماً قاطعاً لكل فرد في المجتمع إلى إحدى الفئتين، بل تقسيماً وظيفياً مدعوماً في جذوره بمقتضيات مالية تدعو إلى تحديد المجموعات التي تدفع الضرائب، فلا تمايز طبقي واقعي في المجتمع بين موظف في وقفية أجرة ثلاث أقجات يومياً أو مستفيد من إعفاء ضريبي لقيامه بخدمة عامة شاقة مثل استخراج المعادن أو حراسة الممرات الجبلية، باعتبارهما من الصنف العسكري، وبين مواطن عثماني من الرعية المكلفة بدفع الضرائب.

وزيادة على ذلك، اعتنى السلاطين العثمانيون اعتناء فائقاً بتمتع فئة الأهالي الواسعة، أي الرعية، بحياة آمنة ومضمونة بالقوانين، بدليل "قانون نامة" محمد الثالث التي تؤكد على **"أن لا يجري عمل خارج القانون.."**، وأيضاً بنص "قانون نامة" لواء خداوندكار في سنة ٨٩٢هـ/١٤٨٧م الذي يؤكد على التعامل مع الأهالي حسب القواعد والأصول: **"إن اطلاق أمير السنجق أو الصوباشي أو رجاله لمجرم (متهم بذنب) بأخذ شيء منه قبل إجراء التفتيش (التحقيق) أو اكتمال الغاية بالشرع و(قوانين) العرف للشنائع الظاهرة عليه، ممنوع، بل يقعون أنفسهم (بذلك) في محل الاتهام، ورجالهما في محل المجرمين ومستحقي العقاب. وإن إيقاع العقاب سياسة (تعزيراً أو بحق الامارة) على المجرم المتهم قبل ثبوت وظهور جريمته عند مقام قاضي الولاية أو في مواجهة المفتش (المحقق)، هو خلاف الشرع واعتداء على (قانون) العرف.."**.

ومن النصوص الوافرة الدالة على عناية السلاطين والإداريين بالأهالي، الإفادة الواردة في ديباجة "عدالت نامة"، أي متن قانون لإقامة العدل، أرسلها أحمد الأول إلى ولايات الأناضول وروم أيلي كلها: "... **الرعايا والبرايا الذين هم ودائع (الله) ذي الكبرياء..**". بل جعلوا من الرعية "ولي النعمة"، أي متولي النعم ووسيلتها وسببها، فينبغي شكرهم واحترامهم وحفظهم ورعايتهم. فيقول الدفتردار محمد باشا في كتابه" نصيحة الوزراء والامراء": "**يصح عند أهل الانصاف إن تدعى الرعية بولي النعم**". ثم يروي إن السلطان سليمان سأل خواص رجاله في مجلس عن ولي نعم الناس،

فقالوا: حضرة السلطان. فقال: "**بل ولي نعم الناس هم الرعايا وأهل القرى الذين يهجرون راحتهم بالانصراف إلى أمور الزرع والحرث لاكتساب النعم واطعامنا بها**".

إن الوشيجة بين الحاكم والمحكوم في المجتمع العثماني وغيره من المجتمعات العثمانية، كوشيجة الأب بأولاده، وما نفهمه من علماء مثل ابن خلدون وجلال الدين الدواني وأحمد طاش كبري زاده، هو أنَّ أمور سلامة الرعية وأمانها في الدنيا والآخرة منوطة بالسلطان، ولذلك على الرعية إطاعته طاعة الابن لابيه. ومن الغلط أن يفسر قول الوزير السلجوقي نظام الملك في "رسالة السياسة": "**ليعلم أرباب المقاطعات أن الملك والرعية للسلطان**"، تفسيراً مطلقاً بمعنى أن مالك الملك والناس هو السلطان! ثم سحب المعنى إلى الدولة العثمانية! إن المقصود بالملك هنا هو الإمارة والسلطة وحق التصرف، وبالسلطان رئيساً للقوة الاجرائية.

والجنوح إلى الظن بأن الدولة عند العثمانيين هي تملك حيازة مطلقة استتبع نظام الأراضي الأميرية وأسلوب المصادرة! لهو دليل على قصر الباع في فهم عقلية الإنسان العثماني ونظرته إلى الكائنات. إن عائدية الملك والرعية في هذا النص إضافية ومجازية، فالقول بأن الملك والرعية للسلطان، يعني إن إدارة الإمارة والملك منوطة به، وأن الرعية أمانة في رقبته وعليه حمايتها ورعايتها وإدارة شؤونها، فكيف يتصور تملك السلطان لرقبة الرعية بعلاقة عبودية ورق؟

هذا، وثم عوامل ذاتية مانعة تمنع السلاطين العثمانيين عن نمط الإدراة الاستبدادية، فقد جرت العادة في مراسيم اعتلاء كرسي السلطنة واستلام الخلافة المسماة "بالجلوس"، الالتزام بعناصر البيعة، ومن جملتها التعبير عن الشرعية التي يكمن فيها العقد والشرط، بالنص في "الخط الهمايوني" عادة على".. **بانتقال السلطنة السنية ارثاً واستحقاقاً إلى حضرة سيدنا صاحب الشوكة والكرامة..**".

ولا يمكن مقارنة السلطنة العثمانية بنوع الحكم المطلق الدكتاتوري في الدول الأوروبية، فإنَّ السلطان العثماني يحوز على صلاحيات واسعة من حيث الحقوق والتفويض، ولكنَّه مقيد بالمصلحة العامة ومنحصر فيها، كذلك في حقوقه التشريعية، مقيِّد بالحد المسموح له حسب الشريعة الإسلامية. وننقل هنا خطاً همايونياً (مرسوماً سامياً) يوضح فيه السلطان العثماني بنفسه تقيده بالشريعة الغراء: "**إن أعناقنا جميعاً مربوطة بالشريعة المطهرة، لذا تتوجه مساعينا لتطبيقها في أفعالنا وحركاتنا كلها، فعندها ترتاح الروحانية النبوية وترضى، ولا بد أن تتظاهر النصرة والفوز لجناب خير الناصرين**

وتوفيقاته الصمدانية، في دولتنا العلية..". وفي الخط الهمايوني للسلطان سليم الثالث وعي وإدراك بأنّ السلطان عبد عاجز في نهاية الأمر، إذ يقول: "يا وزيري إنما أنا عبد الله عاجز..".[٢٤٧]

٢٤٤– ما عناصر الدولة في النظام القانوني العثماني؟

الحاكمية والوطن والشعب من عناصر الدولة في النظام القانوني العثماني:–

١– **الحاكمية**: سبق البيان بأن الحاكمية لله تعالى في النظام القانوني العثماني، فالحاكمية لله الجليل يوليها من يشاء، ويناط إنفاذها إلى الإرادة العامة للجماعة، أي عموم الأمة ولذلك طلب الرسول صلى الله عليه وسلم البيعة، والتزم بها من بعده الخلفاء الراشدون، ومن بعدهم الخلفاء والسلاطين في دول الإسلام بروحه أو بشكله. إن في البيعة نوعاً من العقد الاجتماعي بشرط الالتزام بأوامر القرآن الكريم، وقد تولى السلاطنة من السلاجقة والعثمانيين الحكم بالبيعة مطلقاً، مهما كانت شكلية.

---

٢٤٧ Sahihi Buhari Muhtasarı ve Tecrid-i Sarih Tercemesi (Terv. Kâmil Miras), Ankara ١٩٨٢, ١٩٨٣, v. ٣, p. ٤٠; v. ٤, p. ٣٧٨, ٥٩١;BA, Mühimme Defteri,nr. ٧٨, p. ٨٩٧;BA, Hatt-ı Hümâyûn,nr. ٢٢٦٧٩; Nizâmülmülk, Siyâsetname, Trans. Nurettin Bayburtlugil, İstanbul ١٩٨٧, p. ٥٨؛ سياست نامه، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١٠٣٦، الورقة ٤٨/أ–٤٩/أ، دفتردار صاري محمد باشا، نصائح الوزراء والامراء؛ مجلة الاحكام العدلية، درسعادت ١٣١٤، المادة ٥٨، ص٢٩؛ Çaylak, Adem, Osmanlı'da Yöneten ve Yönetilen, Bir Şerif Mardin Çözümlemesi, Ankara ١٩٩٨, p. ٣٧-٥٤; Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. ٢, p. ١٨٤; Belgeler Gerçekleri Konuşuyor, v. ٣, p. ١٨٠-١٨٣; Karal, III. Selim'in Hatt-I Hümâyunları, p. ١٩, ١١٣, ١٦٨; Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi I-II, İstanbul ١٩٩٥, v. I. ٢٢٤-٢٢٨; Uzunçarşılı, Osmanlı Devleti'nin Saray Teşkilatı, p. ٥٠; Akdağ, Türkiye'nin İktisadi ve İçtimaî Tarihi, v. ٢, p. ١١٣-١٣٠; Berkes, Niyazi, Türkiye İktisat Tarihi, I-II, İstanbul ١٩٧٢, v. I, p. ١٣١, ١٣٢; Albayrak, Sadık, Budin Kanunnâmesi ve Tercüman ١٠٠١ Eseri, İstanbul ts. P. ٥٣, (متن قانون بودين)Osmanlı Toprak Meselesi, Ankara (النظام الاجتماعي في الدولة العثمانية)٥٤; Taner Timur, Osmanlı Toplumsal Düzeni, . ٤ (Ankara ١٩٥٨), رقم, AÜSBFD, v. XII, "Osmanlı Padişahı"١٩٩٤, P. ٢٧٢; İnalcık, Halil, , "p. ٧٤-٧٦; Mehmed İpşirli, Osmanlı'da İdarî Geleneğin Teşekkülü ve Tatbikatı XV ve XVI. Asırları Türk Asrı Yapan Değerler, (التقاليد الادارية العثمانية، نشوؤها وسريانـــها) İstanbul ١٩٩٧, p. ٢٠٥, ٢٢٢; Akşin, Sina, "Osmanlı-Türk Toplumundaki Sınıf Yapısı Üzerine Bir Deneme", Toplum ve Bilim, sayı ٢(١٩٧٧), p. ٣١ vd

٢- **الوطن**: الإسلام دين عالمي يسعى إلى تحقيق الحاكمية في العالم كله، وليس في جزء معين من الأرض أو جماعة من البشر، لكن من العسير اجتماع البشر جميعاً على الإيمان بالإسلام، أو حصرهم في رقعة واحدة من الأرض، لذلك يُعد النظام القانوني العثماني الإسلامَ رابطةً معنوية. ويقسم العالم إلى وطنين هما: **أ- دار الإسلام**: وهي البلادُ التي تنفذ فيها أحكام الشريعة أو البلاد التي كل سكانها أو جلهم من المسلمين، ويذهب فقهاء الشافعية إلى أنَّ البلاد إذا صارت دار إسلام مرة، لا ترجع دار حرب مطلقاً، وذهب الأحناف إلى لزوم اجتماع شروط لتعود دار حرب هي: ضياع أمن المسلمين على أنفسهم وأموالهم وعدم نفاذ أي حكم من أحكام الإسلام، وعدم مجاورتها لدار الإسلام، فإن لم تجتمع هذه الشروط، لا تفقد صفة دار الإسلام. **ب - دار الحرب**: وهي ماعدا دار الإسلام، والجمهور على ذلك، ولا عبرة في الاستثناء الذي يفصل الدول المعاهدة إلى دار العهد أو دار الصلح.

لقد التزم النظام القانوني العثماني بهذا المبدأ، فلم يجعل من اختلاف الأرضِ بين دولتين مسلمتين معياراً لاختلاف الأحكام القانونية، فالمسلم المواطن في الدولة العثمانية، يتوارث مع مسلم في بلاد الأفغان مثلاً، فلا تمييز بين البلاد الإسلامية إلا من حيث السيادة السياسية. ولم يستثن النظام القانوني العثماني من هذا المبدأ، إلا الدولة الايرانية، فسرت عليها استثناءات من جهة القانون، (ويستخدم المشرع العثماني مصطلح "الممالك الشاهانية" أو "الممالك العثمانية" للافادة عن الوطن العثماني). **خلاصة القول**: إن مقصود هذا التقسيم الثنائي هو تعيينُ التشريع النافذ في مواطن الدولة العثمانية، مع العمل بمبدأ اعتبار الدول الإسلامية دولة واحدة من جهة سريان الأحكام الشرعية الإسلامية، واعتبار الدول غير الإسلامية أيضاً دولة واحدة من جهة سريان الأحكام القانونية الخاصة بغير المسلمين، ولم يمنع هذا المبدأ من عقد اتفاق خاص مع بعض البلاد من دار الحرب.

٣- **الشعب**: يُصنف الشعبُ في النظام القانوني العثماني إلى أصناف ثلاثة، هم: **أ- المسلمون**: تسري عليهم أحكام قانونية واحدة بشرط إقامتهم في دار الإسلام وإن اختلفت الدول الإسلامية التي يقيمون فيها، لكن في العهود المتأخرة ظهر تمييز في الحقوق السياسية والاقتصادية بين التبعة العثمانية والأجنبية، وهو تمييزٌ مستساغ بحكم الواقع، وإن أوّل قانون ينظم المواطنة العثمانية بهذا المعنى هو "قانون نامة" للتبعية العثمانية الصادرة سنة ١٢٨٦هـ/١٨٦٩م (١٢٨٥رومية). **ب - الذميون**: تسري على غير المسلمين في دار الإسلام

الأحكام السارية على المسلمين، ما عدا استثناءات معينة، ويصنف الفقه الحنفي، وعليه التشريع العثماني، غير المسلمين إلى: **أ- أهل الكتاب:** وهم المؤمنون بالكتب المنـــزلة من النصارى واليهود، وقد يُلحق بأهل الكتاب الزرادشتية المجوس باعتقادهم في زرادشت نبياً. **ب - والمرتدين والمشركين:** وليس لهؤلاء حق البقاء في دار الإسلام وإن طلبوه، وقد جرى العمل بذلك في الدولة العثمانية بحذافيره حتى صدورالقانون الأساسي (الدستور) سنة ١٢٩٣هـــ/١٨٧٦م الذي نظَّم في مادته الحادية عشرة حرية الدين والمعتقد بالنص على حرية الأديان المعروفة "في الدولة العثمانية"، فظهر عمل مخالف للأحكام الفقهية بالتفسير السيء. ومن جهة أخرى لم يعتمد قانون التبعية العثمانية المذكور عنصر الدين شرطاً للمواطنة العثمانية أخرى. **جـــ- والمستأمنون:** وهم الأجانب من غير مواطني دار الإسلام، الداخلون إليها والمقيمون فيها بإذن أو رخصة، وما عداهم حربيون، ويشتمل المستأمنون على مواطني الدول المعاهدة لدار الإسلام، والسفراء والتجار، وأبناء الحاصلين على رخصة الدخول إلى دار الإسلام.

لقد عملت الدولة العثمانية، والدول التركية الإسلامية الأخرى كافة، بـــهذه القواعد الإسلامية، فلم تفرق بين المواطنين المسلمين وغير المسلمين في دار الإسلام أمام القانون. كذلك، لم يقف اختلاف الدولة واللغة واللون عائقاً أمام تنفيذ الأحكام الشرعية على المسلمين كافة. أمَّا المادة السابعة عشرة من القانون الأساسي لسنة ١٢٩٣هـــ/١٨٧٦م، فلم يزد على تحويل هذا الواقع العملي إلى نص دستوري وهو ما يدل عليه تدقيق السجلات الشرعية في إستانبول خاصة.[٢٤٨]

٢٤٥- ما وظائف الديوان الهمايوني؟ وكيف يقوم مقام مجلس الشورى أو مجلس الوزراء في الدولة العثمانية؟

---

[٢٤٨] ١٢٩٣ ;.٤/٥ tarihli Kanun-ı Esasî, md. II, Düstur. I. Ter./١٨٦٩ (القانون الاساسي المؤرخ ١٢٩٣/١٨٦٩، المادة الثانية، دستور، الترتيب الاول) tarihli Kanun; Karakoç, Tahşiyeli ١٢٨٥/١٨٦٩ Kavanin, ٢/٣ et seq.; İstanbul Müftülüğü Şer'iye Sicilleri, Beşiktaş Mahkemesi,nr. ٢٣, p. ١٢٧, İstanbul Müftülüğü Şer'î Siciller Arşivi؛ رهبر معلومات، درسعادت ١٣٣١، ص٨٧، فقرة ١٣٢، اراضي قانوني مادة ١١٠، ٨٧؛ زيدان، عبدالكريم، احكام الذميين، المصدر السابق، ص١٨-٢١، ١٠-١١، ٢٥-٣٠، ٤٦ وما بعدها؛ السرخسي، شرح السير، الكبير، القاهرة، ج/٥، ص٣٠٢، ٣٢٠، ٣٢٣؛ الكاساني، البدائع، المصدر السابق، ج/ ٧، ص١٣٠.

يشبه الديوان الهمايوني كنهاً ووظيفة، ديوان السلطنة في الدولة العباسية، وكما هو مفصل في كتب الأحكام السلطانية، وهو في محل "أهل الحل والعقد"، أو مجلس الشورى كما هو مشروح في كتب الشريعة، ومن أهم وظائفه إجراء أحكام الشريعة.

فالديوان الهمايوني يدقق وينظر ويقرر كل شأن من شؤون الدولة الداخلية والخارجية وأمور السلطنة كافة، وكذلك مراجعة الأفراد وطلباتهم ومظالمهم، وكأنه مجلس وزراء في دول زماننا. ومعلوم أن هذه المؤسسة التنفيذية المهمة في الدولة ترجع إلى بداية نشأة الدولة في عهد الغازي أورخان، مع اكتمال تشكلها بمتن قانون محمد الفاتح، ثم استمرار إيفائها بوظائفها حتى نهاية عمر الأمبراطوية.

في العهود الأولى ترأس السلطان بنفسه إدارة الديوان الهمايوني الذي يعني الديوان السامي أو العالي أي السلطاني، ثم ألغيت عادة ترأس السلطان لاجتماع الديوان بقانون نامة الفاتح وأحيلت إدارته إلى الوزير الأعظم (الصدر الأعظم)، بمشاركة أعضائه: وزراء القبة، وقاضي عسكر روم أيلي، وقاضي عسكر الأناضول، والدفتر دار، والتوقيعي أي حامل النيشان (الختم السلطاني). وزيادة على هؤلاء يشترك في الديوان قبطان البحر (قائد الأسطول) بشرط بلوغ رتبته درجة وزير، وما دام حاضراً في المركز، وآغا الانكشارية (رئيس الجيش الجديد) بشرط بلوغ رتبته درجة وزير، وأمير أمراء روم أيلي ما دام حاضراً في المركز. وليس شيخ الإسلام عضواً في الديوان، لكنه يستدعى إلى الاجتماع إذا طرأ حال مهم أو مسألة عويصة عجز قاضي العسكر عن البت فيها، فيطلب رأيه وفتواه. وقد يشترك في اجتماع الديوان رأس العرفاء وكبير البوابين (رئيس رؤوس الدوائر، فالباب بالمصطلح العثماني عموماً بمعنى الدائرة أو الديوان الرسمي) وأمين الأحكام ورئيس الكتاب، لأداء الخدمات والمتطلبات. ومن العادة أن يحضر مع الأعضاء، والدفتردار (صاحب سجل الأموال) منهم خاصة، متخصصون في شؤون الدوائر التي بعهدتهم، وسيأتي بيان وظائف أعضاء الديوان ودرجاتهم في موضعه.

أمّا كنه الديوان ووضعه، فنوضحه بعد هذا النص من "قانون نامة": "يستمع رئيس الديوان الوزير الأعظم إلى الدعاوى، ويقرأ عرض حال الطرفين واحداً بعد الآخر، فينظر في مصالح عباد الله بأحكام الشرع والقانون ويقطع في النـــزاع والاختلاف، ويجري الحد أو التعزير وعقوبات السياسة الثابتة شرعاً وقضاءً ويولي الوظائف المهمة، ويستمع قاضي عسكر روم أيلي إلى الدعاوى المحالة إليه. ويشتغل الوزراء إذا لزم الأمر بأمور الطغرة (الختم السلطاني) كما النيشانجي (صاحب الطغرة). ويشتغل الدفتردار بالأمور الخاصة بتوقيعه".

نفهم من هذا النص القانوني وأشباهه أن للديوان الهمايوني صفتين بارزتين للعيان:

الأولى: أنه أعلى مرجع للبت في شؤون الدولة السياسية والإدارية والمالية، بل العسكرية أيضاً عقب مدة وجيزة من بداية الدولة، وذلك بعد النظر فيها وتمحيصها والمناقشة فيها، وله صلاحيات تشريعية مشروطة بموافقة الأحكام الشرعية ومراعاة النظم القانونية السارية وضمن التفويض الشرعي، باعتباره مجلس شورى أو مجلس أهل الحل والعقد.

إن الديوان الهمايوني أعلى مؤسسة إدارية ومرجعية قرارات تلزم حتى السلطان والوزير الأعظم، والسلطان ملتزم التزاماً ضمنياً بالتصديق على قرارات الديوان ما لم يخالف الشرع أو القانون، والوزير الأعظم يلخص هذه القرارات بمعونة موظفيه ويعرضها على السلطان، أي يرفعها إليه، وبعد تصديق السلطان على القرار، يصدر باسم "قانون نامة" (متن قانون)، إذا ضم مجموعة أحكام تشريعية، وباسم "عدالت نامة" (متن عدالة)، إذا ضم ما يذكر بأنظمة نافذة وأرسل إلى مسؤول إداري معين في الغالب، وباسم "حُكْم"، إذا تعلق بمسألة خاصة بعينها.

وتسجل القرارات المهمة -بعد تصديق السلطان عليها- في دفتر (سجل) المهمة الذي يحوز على أهمية خاصة بين دفاتر (سجلات) الديوان الهمايوني. خلاصة القول: إن الديوان الهمايوني مجلس استشاري للجهاز التشريعي المحدد بحدود معينة، وهيأة عليا للسلطة التنفيذية.

الثانية: إنه محكمة عدلية وإدارية عليا، فقد اضطلع الديوان الهمايوني -زيادة على ما تقدم- بوظائف ديوان المظالم في الدولة العباسية والدول التركية السابقة، فهو مرجع شكاوى الناس ومقام فض المنازعات الحقوقية، فمن حقِّ كل إنسان أن يراجع الديوان الهمايوني بلا تمييز بسبب العرق أو اللسان أو الدين أو الفئة أو الجنس، وله مطلق الحق في الدفاع عن قضيته. وجرت العادة على تعيين أيام معينة في الأسبوع لمثل هذه المراجعات للبت فيها وفاقاً للشرع والقانون.

وينظر الديوان أيضاً في الأحكام الصادرة من القضاة بناءً على الشكوى، فيبت فيها تصديقاً أو نقضاً، فكأنه محكمة عليا أو محكمة تمييز واستئناف في المعنى، وإن مثل هذه القرارات أيضاً، تتحول إلى أحكام قانونية بعد تصديق السلطان عليها وتسجل الحائزة على نوع من الأهمية في "دفتر المهمة" بالديوان الهمايوني. عقدت اجتماعات الديوان-الذي يعمل كمجلس استشاري في الأمور الإدارية السياسية والمالية وكهيئة محكمة خاصة- في السراي برئاسة السلطان في العهود الأولى، ثم في موضع في حديقة السراي يسمى "قبة آلتي" (تحت القبة) برئاسة الصدر الأعظم في العهود اللاحقة.

وقد جرت العادة على جلوس الديوان للنظر في الأمور المطروحة عليه إلى أوائل عهد محمد الفاتح يومياً بعد صلاة الفجر إلى صلاة الظهر، ثم عينت أيام معلومة في الأسبوع لجلوس الديوان، ومعلوم أن اجتماعاته منذ أواسط القرن السادس عشر هي أربعة أيام في الأسبوع: السبت والأحد والاثنين والثلاثاء، ثم نقصت إلى يومين بعد ردح من الزمان، توافقاً مع نقص صلاحياته بدءاً من القرن السابع عشر.

ويلاحظ أيضاً في العهود الأولى لتفويض الوزير الأعظم بترأس جلسات الديوان، أن السلطان لم يتخل عن مراقبة الجلسة، بل جعل ستاراً في موضع مشرف على الاجتماع المعقود تحت القبة في "قصر العدل" أو "القصرالسلطاني"، تسمح له بالمراقبة متى شاء من حيث لا يرونه. وقد خول قاضي العسكر والدفتردار، إلى جانب الوزير الأعظم، بعرض بعض الشؤون على السلطان.

نعلم هنا، ومرة أخرى، أنَّ الدين والدولة متمازجان في الدول الإسلامية كافة، كما في الدولة العثمانية، وأنَّ قواعد الدين تؤسس هيكل الدولة، ولكن ينبغي التحرز من الخلط بينها، وبين الثيوقراطية أو العلمانية كما يفهمهما الغرب.[٢٤٩]

٢٤٦ – علمنا أن الديوان الهمايوني مارس نوعاً من حق التشريع المخول به، فهل عمل غيره أيضاً بهذا التخويل؟ وكيف جرت الفعاليات التشريعية بعد تضاؤل أهمية الديوان الهمايوني، وبعد "تنظيمات" سنة ١٨٧٦ خاصة؟

نعم، لقد قلنا إن النظام القانوني العثماني أقرَّ لأولي الأمر حقاً تشريعياً محدداً، وأن الفراغ التشريعي يملأ باجتهادات الفقهاء في الغالب بممارسة هذا الحق، أو برأي وقرار لمجلس استشاري أو هيأة نظيرة أخرى فيها لا يلزم اجتهاداً فقهياً، ولم يشهد تاريخ التشريع العثماني الطويل انحرافاً عن هذه القاعدة.

وفيما يتعلق بالديوان الهمايوني، تدل الوثائق على أنه جهاز تنفيذي وإجرائي، أكثر من جهاز تشريعي، حاله في ذلك مثل حال المجالس الشورية المسماة بالدواوين في الدول التركية الأخرى.

---

[٢٤٩] Mehmed Arif, Fâtih Kanunnâmesi, TOEM İlavesi, p. ١٠ et seq.; Tevkiî Abdurrahman Paşa Kanunnâmesi, MTM, v. I, p. ٤٩٨ et seq.; Uzunçarşılı, Merkez ve Bahriye Teşkilâtı, ١٣ et seq.؛ هزارفن، تلخيص البيان، الورقة ٢٧/ب وما بعدها.

وفي الحقيقة يعرض مقام الخلافة أو السلطنة كنها تنفيذاً وإجرائياً بالدرجة الأولى. أما وظيفته كمؤسسة تشريعية، فيوفي بها في اطر معينة مفوضاً من الشرع بصفة ولي الأمر. لذلك نعرج إلى هيآت الخلافة/السلطنة والديوان العالي وغيرهما في مواضع السلطة التنفيذية. ومنذ قيام الدولة إلى "التنظيمات"، اضطلع الفقهاء بحق التشريع في ساحة القانون العرفي في المسائل الاجتهادية، والسلطان والدواوين المتعددة في المسائل المتعلقة بترجيح اجتهادي أو في أمور الإدارة التي لا تلزم اجتهاداً فقهياً. مع ذلك، نجد ثقلاً لصفة المؤسسة التنفيذية في السلطان. ولم يتغير هذا الحال إلى بداية التنظيمات فلا حاجة هنا إلا إلى إيضاح ما طرأ بعد التنظيمات.

إن بدايات التغيير في البنى السياسية والقانونية في الدولة العثمانية، ترجع إلى عهد سليم الثالث (١٢٠٣-١٢٢٣هـ/١٧٨٩-١٨٠٨م)، الذي نشر عدداً من الخطوط الهمايونية (المراسيم السلطانية) بقصد معالجة النخر المحسوس في الإدارة والعدل، معلناً عن الغلط في الاستمرار على تركيز إدارة الدولة في يد السلطان وحدة أثناء ممارسته الفعاليات التشريعية في مجال القانون العرفي، وضرورة التحريك المؤثر للشورى في شؤون الدولة وإحالته إلى مجلس للشورى يتشكل من شيخ الإسلام والصدر الأعظم وكبار رجال الدولة، وحتى أفراد الشعب. لم تبلغ هذه الخطوة المهمة مراميها النهائية، ولكن لا جدال في إنها تنسجم مع الشريعة الإسلامية الآمرة بالشورى.

حصل تطور آخر بعد سليم الثالث وأثناء حكم محمود الثاني (١٢٢٣-١١٥٧هـ/١٨٠٨-١٨٣٩م) بدعوى تخليص الإدارة من التصرفات الشخصية، فصدرت وثيقة باسم "سند الاتفاق"، بعد مداولات بين الحكومة المركزية والمعارضة الإقطاعية! الممثلة بالأعيان و الأمراء (سبع مواد مع ذيل ملحق بها). ويتعلق محتوى السند بإجراءات التنفيذ أكثر من تعلقها بالتشريع، ويضبط إجراءات السلطان بضوابط يلتزم بها الأطراف جميعاً. إن السلطان محمود الثاني لم يتقيد بالاتفاق تماماً، لكن السند حقق تغييراً غائر الأثر في الإدارة.

وفي ٢٦ شعبان ١٢٥٥هـ/٣ تشرين الثاني ١٨٣٩م (١٢٥٥/٢/٢٦ رومية)، أعلن خط كلخانة الهمايوني (المرسوم السلطاني في كلخانه) بإعادة تأسيس الحقوق والعدل في الممالك العثمانية، وذلك تحت الضغط الكثيف للقوى الخارجية والداخلية وإلحاح مصطفى رشيد باشا على الخليفة عبد المجيد الأول، وبهذا الخط الهمايوني، افتتح عصر "التنظيمات العثمانية". ويعلل الخط الهمايوني ضعف الدولة بإهمال العمل الناجز بأحكام الشريعة منذ مائة وخمسين سنة، بعد

ارتقاء الدولة وعزها الظاهر بسبب نفاذ الشرع منذ قيام الدولة، ثم يؤكد على ضرورة تنظيم قوانين جديدة لإجراء الأحكام الشرعية إجراء "ناجزاً واعادة الرفاء والحبور، بحماية الأرواح والأموال والأعراض، وترتيب الشؤون العسكرية والمالية، وتحقيق المساواة التامة أمام القوانين، ومعاقبة المخالفين وفق الأحكام الشرعية لضمان الأمن العام".

إن هذا الخط الهمايوني، دعوة إلى تطوير القانون العرفي وفقاً للأحكام الشرعية، وهو ينيط إجراء التطوير المنشود إلى "مجلس الأحكام العدلية" الذي يمثل في كنهه وظيفة الشورى ويقوم نوعاً ما بعمل البرلمان. وقد افتتح السلطان عبدالمجيد مقراً جديداً للمجلس سنة ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م بخطبة سامية. أنجز مجلس الأحكام العدلية قوانين مهمة في تاريخ التشريع العثماني، ونعلم من التواقيع المثبتة على أنشطته القانونية، أنه يضم تحت سقفه كبار رجال الدولة ورجال الحقوق، ومن جملة منجزاته القانونية المستندة إلى الشرع الشريف، "القانون نامة" الجزائية الهمايونية سنة ١٢٥٦هـ/١٤٨٠م (١٢٥٦روميه)، والقانون الجديد سنة ١٢٦٨هـ/١٨٥١م (١٢٦٧روميه). وعالج المجلس -من بين الساحات الكثيرة التي عالجها- المؤسسات الوقفية بتعليمات مهمة، وإليه يرجع الفضل في ظهور مجلة الأحكام العدلية بالتحرك بداية "بالمتن المتين". ثم صدر خط همايوني آخر سنة ١٢٦١هـ/١٨٤٥م لتأكيد السير على نهج الفرمان الصادر في ١٢٥٥هـ/١٩٣٩م.

تأخر تشكيل مجلس تمثيلي (البرلمان) بسبب الحرب مع روسيا، فنشر السلطان عبدالمجيد خطاً همايونياً في ١٢ جُمادى الآخرة ١٢٧٢هـ/١٨ شباط ١٨٥٦م (١٢٧٢ رومية) تحت ضغوط الدول الأوروبية، سمي "بفرمان الأصلاحات"، مستهدفين زيادة حقوق الرعية غير المسلمة وحمايتهم، فأكّد فيه الالتزام بالوعود الواردة في فرمان سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م. ومن أهم المواضيع في الخط الهمايوني الجديد، المحافظة على الإعفاءات والامتيازات الممنوحة لغير المسلمين، وضمان الحرية لكل دين ومذهب، وتأمين المساواة في الضرائب وفي كل شأن. وفي الحقيقة، ليست هذه المسائل غائبة عن النظام الحقوقي العثماني، ولعل الصحيح هو أن نطالع الفرمان باعتباره أمراً من السلطان إلى الصدر الأعظم بتفعيل واصلاح ما تعطل منها نتيجة تراكم الإهمال الإداري. تسنم عبد العزيز السلطنة في ١٨ ذو الحجة ١٢٧٧هـ/٢٥ حزيران ١٨٦١م تحت ظل الضغوط الأوروبية والرغبات الجامحة لجمعية العثمانيين الجدد، المؤسسة في أوروبا، فتوافقت ميوله مع إنجاز الوعود المعلنة في فرماني التنظيمات العثمانية.

ومن أجل ذلك ألغى "مجلس الأحكام العدلية" الذي تأسس سنة ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م، وأنشأ محله في ١٨ محرم ١٢٨٥هـ/١٠ مايو ١٨٦٨م جهازين قانونيين مهمين هما: أ- "**شورى الدولة**"، كأعلى محكمة إدارية وكمجلس تشريعي ذي صلاحية محدودة، وتولى أحمد مدحت باشا رئاسته أول مرة. ويعد "شورى الدولة" النواة الأولى لمؤسسة Danıştay في الجمهورية التركية في الوقت الحاضر، مع الاختلاف في وظائفهما. وقد خوله نظام شورى الدولة المتضمنة ١٤ مادة، بفعاليات تشريعية من حيث تدقيق القوانين والانظمة واقتراح لوائحها، وبلغت عدد دوائرها خمس دوائر، وسوف نذكر تفاصيل أخرى عن "شورى الدولة" في مبحث القضاء. ب – "**ديوان الأحكام العدلية**" الذي ترأسه الحقوقي القدير أحمد باشا. وُصِف النظام الأساس لديوان الأحكام العدلية لسنة ٨ ذو الحجة ١٢٨٤هـ/٣١ إذار ١٨٦٨م المتضمن عشرة مواد، بأن الديوان محكمة قانونية كبرى، إذاً هو محكمة عدلية عالية، وقد أنيطت رئاسة جمعية مجلة الأحكام العدلية (المكلفة بإعداد المجلة) إلى رئيس هذا الديوان على وجه العموم وسوف نذكر تفاصيل أخرى في مبحث القضاء أيضاً.[٢٥٠]

٢٤٧ – وما وجه التوفيق بين الإسلام وأصول نصب الخلفاء وانتقال السلطنة بالوراثة؟

اكتسبت الدولة العثمانية تشكيلاتها العسكرية والإدارية واقعياً في عهد الأمير الغازي أورخان، وقد ملك الأمراء والشخصيات النافذة زمام انتخاب رأس الدولة بدءاً من الغازي أورخان بك الذي هو أول السلالة العثمانية، إلى حكم السلطان مراد الثاني، لكنهم حصروا هذا المقام بالعائلة العثمانية ولم يسمحوا لعائلة غيرها باعتلائه. وليس تولي مراد الأول للحكم بعد أبيه إلا بقرار من أولئك الأمراء، وكذلك تولي يلدرم بايزيد بعد أبيه. واستمر نفوذ الأمراء —

---

[٢٥٠] Tevkii Abdurrahman Paşa Kanunnâmesi, MTM. ١/٤٩٨ et seq ;. نبهان، المصدر السابق، ص٣٦٧ وما بعدها، الآلوسي، روح المعاني، ج/٢٨، ص٢٠؛ أرشيف رئاسة الوزارة، YEE، رقم ٢٣-١٥١٥، ١٥١٤، ١٤-١٦١٠، ١٤-١٥٤٠؛ Düstur, I. Ter. ١/٧٠٣-٧٢٠; Şûrây-i Devlet Nizâmnâmesi, md. ١-٢; Düstur, I. Ter. ١/١٤-١٥; Düstur, I. Ter. ١/٣٢٥ et seq.; md. I et seq؛ تاريخ جودت باشا، المصدر السابق، ج/٤، ص٢٣٨ وخصوصاً، ص٢٨٩ وما بعدها؛ Okandan, Âmme Hukukumuzun Anahatları, v. I, p. ٥٠ et seq.; Ahmed Râsim, ١/٢٤٦-٢٤٨; Karakoç, Külliyât, Dosya nr. ٥, Belge.nr. ٩٩٢; Akgündüz, Mukayeseli İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı, p. ٨٠٩ et seq. Özellikle ٨١٩-٨٢٠؛ وانظر بشأن الموضوع إلى مقالات ضياء باشا في حريت ٢٢ ذي الحجة ١٢٨٥، عدد ٤١، ونامق كمال في ٢٦ صفر ١٢٨٦، عدد ٥٠، و٦ جمادي الاولى ١٢٨٥، عدد ٩، ١١، وعبرت في ١ شعبان ١٢٨٥، عدد ٢٤، ٣٣، ٥١، ٥٤، ٦٨.

وهم أهل الحل والعقد هنا— في تعيين سلاطين الدولة العثمانية إلى أن فتح السلطان محمد القسطنطينية. والطريف في الأمر أن آل عثمان عرفوا بلقب السلطان في العالم الخارجي في هذه المرحلة، فابتداء السلطنة الحقيقية هو مع محمد الفاتح.

بدَّل محمد الفاتح أسلوب ترأس السلاطين للديوان الهمايوني بأنفسهم، ففوض إدارته إلى الوزير الأعظم، مكتفياً بعرض قراراته عليه. وأيضاً، رسخ "بقانون نامة" الأصول المنظمة للتصرفات السلطانية حتى آداب المأكل والمشرب والجلوس، ففتح السبيل لتطور التشريفات إلى مداها في الدولة العثمانية.

ومن المفيد بين يدي عرض التاريخ لأسلوب انتقال السلطنة من الاب إلى الابن ابتداءً من "قانون نامة" الفاتح، أو إلى واحد من الاقرباء، أن نلم بطرف من شرعيته الإسلامية. خلع الخليفة العباسي الأخير لقب الخلافة عن نفسه ومنحها إلى ياووز سليم سنة ٩٢٣هـ/١٥١٧م في جامع آياصوفيا، فاكتسب آل عثمان بعد ذلك لقب خليفة رسول الله إلى جانب السلطنة، ولذلك ثمَّ تماس قريب بين أصول نصب الخلفاء وأساليب نصب السلاطين من آل عثمان. استقر العمل بعد الخلفاء الراشدين بأسلوب ولاية العهد في تولي الخلافة، ولا بد لجواز ولاية العهد من شروط تسند شرعيتها، منها ألا يكون ولي العهد من أصول أو فروع الذي يعينه لولاية الأمر، لكن تجويز قسم من الفقهاء ولاية العهد لأصول الخليفة القائم أو فروعه، فتح الباب لانتقال الخلافة والسلطنة بالوراثة. والرأي إن الشرع لا يجيز انتقال الخلافة إرثاً، لكنهم أجازوه بشرط الأهلية والكفاءة، واختلفوا في تعيين أكثر من ولي للعهد.

أمَّا أسلوب تولي السلطنة والخلافة في الدولة العثمانية، فقد تغيَّر حسب الزمان، فلم تظهر حاجة إلى تعيين ولي للعهد إلى زمن محمد الفاتح، لتعيين الأمراء -وهم أهل الحل والعقد- للسلطان متى فرغ المقام، ما عدا وصية أوصى بها محمد جلبي بالسلطنة إلى ابنه مراد. ثم جاء محمد الفاتح بانتقال السلطنة إلى الأبناء بنص قانوني يشك في صحته وينسب إليه، بلا اعتبار للسن، مع إباحة قتل إخوته حفظاً لنظام العالم (النظام العام): "**.. من المناسب لمن تيسرت له السلطنة من أبنائي قتل إخوانه من أجل نظام العالم وقد جوزه أكثر العلماء، فليعملوا به**". إن الثابت هو تجويز جمهور الفقهاء الأحناف عقوبة قتل البغاة حفظاً لنظام العالم، لكن لا اختلاف إن بعض الوقائع التاريخية تجاوزت حدود هذا الجواز عملياً.

على كل حال، نفذ الأسلوب الذي سماه المؤرخون "بالعمود النسبي"، أي انتقال السلطنة من الأب إلى الابن، حتى عهد أحمدالأول (١٠١٢هـ/١٦٠٣م)، فتغير العمل إلى تولية أكبر أبناء العائلة العثمانية عمراً، وأغلق الباب في وجه قتل الإخوة، واستمر هذا الأسلوب إلى نهاية الدولة العثمانية، رغماً عن بعض المساعي الفاشلة في زمن عبدالمجيد وعبدالعزيز.

ونلاحظ تنفيذ المتطلبات الضرورية للبيعة في أثناء تولية السلاطين من آل عثمان بمراسيم تسمى "مراسيم الجلوس". ولا يُغفل في الخط الهمايوني للجلوس عن ذكر الشرط اللازم لشرعية ولاية العهد بالنص على "تولي وارث السلطنة السنية حضرة سيدنا ذي الشوكة والكرامة بالإرث والاستحقاق.."، ويعني الأهلية والكفاءة. هذه المراسيم هي بيعة أهل الحل والعقد، لحضور أكابر رجال الإدارة والجيش والعلماء فيها. والخلاصة، إن السلاطين العثمانيين جمعوا بين السلطنة والخلافة بعد ياووز سليم، وبذلوا كلهم أقصى الجهد لتلبية متطلبات العالم الإسلامي وتنفيذ أحكام الخلافة الإسلامية.[٢٥١]

٢٤٨- ما الصلاحيات والحقوق المخول بها الوزير الأعظم (الصدر الأعظم)؟

"الوزير الأعظم" وكيل السلطان (الحائز على صفة الخلافة أيضاً ابتداء من ياووز سليم) في الدولة العثمانية، ومخول بالصلاحيات تخويلاً كاملاً، والرأس الثاني للإجراء والتنفيذ في الدولة. امتاز شاغل هذا المقام بعنوان "الوزير الأول" أو "الوزير الأعظم" منذ زمن الغازي أورخان تفضيلاً له عن سائر الوزراء وترسيخاً للسلم الإداري، ثم سمي "بالصدر الأعظم" ابتداءً من سليمان الثانوني، وتستعمل كلمات أخرى للإفادة بهذا المقام مثل: الصدر العالي وصاحب الدولة

[٢٥١] ابن نجيم زين الدين احمد، البحر الرائق شرح كنـز الدقائق ١-٧، مصر، ١٣١١، ج/٥، ص٤٥ وما بعدها؛ عودة، عبدالقادر، التشريع الجنائي الاسلامي ١-٢، بيروت، ص٢٣-٢٤؛ وانظر بشأن مراسيم الجلوس للسلطان سليم الثالث سنة ١٢٠٣/١٧٨٩؛ اسعد افندي، تشريفات قديمة، استانبول ١٢٨٧، ص٢ وما بعدها، ص١١٠-١١٧؛ Uzunçarşılı, Saray Teşkilâtı, p. ٤٥-٤٩, ١٨٤-١٨٨; Okandan, Amme Hukukumuzun Anahatları, v. I, p. ٢٣-٢٤؛ سيد بك، ص٢٨ وما بعدها؛ فريدون بك، منشآت سلاطين، ٤٨/١ وما بعدها؛ Fâtih Kanunnâmesi (Teşkilât), TOEM, İlâve, İstanbul ١٣٣٠, ٢٣ et seq.; p. ٢٧ (قانون نامة التشكيلات للفاتح)، ويدعى ان هذه المادة ملفقة ومختلفة فيما بعد ومنسوبة إلى الفاتح. والجدير بالملاحظة غيابها في المتن المنقول في تلخيص البيان لهزار فن حسين افندي. وانظر إلى تلخيص البيان في قوانين آل عثمان، الورقة ١٩٥-٨؛ Özcan, Abdülkadir, "Fâtih'in Teşklât Kanunnâmesi ve Nizâm-ı Alem İçin Kardeş Katli Meselesi", (قضية قتل الأخوة من اجل نظام العالم) İÜEF, Tarih Dergisi, İstanbul, ١٩٨٢, sayı. ٣٣, p. ٧-٥٧; El-Ferrâ, ٩-١٠; El-Mâverdî, ٩ et seq.؛ ابو فارس، محمد عبدالقادر، النظام السياسي، المصدر السابق، ص٢٤٦-٢٥٧؛ بنهان، المصدر السابق، ص٤٧٨-٤٨٧.

والذات الآصفية والوكيل المطلق، ولكن الختم الخاص بالصدارة العظمى ظلّ محتفظاً على نقش "الوزير الأعظم" حتى إلغائه بسقوط الدولة، وليست الصدارة العظمى سوى وزارة التفويض الواردة في الأحكام السلطانية.

يعين الوكيل المطلق، وأعني به "الوزير الأعظم"، بفرمان سلطاني ويسلم إليه من دون الوزراء الختم الهمايوني (السامي السلطاني). ينص "قانون نامة" محمد فاتح على أن "**الوزير الأعظم رأس الوزراء والأمراء، وأعظمهم طراً، ووكيل مطلق في شؤون الدولة كلها، والدفتردار وكيل أموال الدولة، والناظر فوقه الوزير الأعظم، فهو مقدم على وكيل الأموال الدفتردار قياماً وقعوداً، فيقدم الوزير الأعظم عليهم جميعاً في الزلفى والمنـــزلة..**".

ويمكن إيجاز الصلاحيات الإدارية للوزير الأعظم كما هي في متون "قوانين التشكيلات" العثمانية كالآتي: أ- الإيفاء بخدمات الدين والدولة والسلطنة. ب - إنفاذ أنواع عقوبات التعزير والسياسة (إدارة الدولة) كالحد والقصاص والحبس والتغريب. جـــ - النظر في الدعاوى الخاصة متى لزم وإجراء الأحكام الشرعية ودفع المظالم. د - تنظيم هيكل إدارة الدولة وتعيين التيمار والزعامة والعلوفة. هـــ- تعيين (أو عزل) الموظفين من الفئة العسكرية أو العلمية بلا استثناء، مثل أمير الأمراء وأمير السنجق والمتولي والإمام والقاضي. و- البتّ في المسائل الشرعية والعرفية كافة وإجراؤها بالوكالة المطلقة عن السلطان، فتحريره وقوله كالفرمان السلطاني أو إرادته. وتسمى أوامر الصدر الأعظم بـــ "بيورولدى" عموماً (اشتقاقاً من فعل "بُيور" الذي يعني الأمر).

ويقيد "الصدر الأعظم" بشرطين في إجراء صلاحياته المخول بها هما:

١- عرض خلاصة بإجراءات التعيين وأمور الدولة المهمة على السلطان، ويقوم موظفو الدولة الآخرون، بعرض مسائلهم وإجراءاتهم على الصدر الأعظم، وله -في غياب السلطان- أن يمارس صلاحياته بغير التلخيص والعرض وكيلاً عن السلطان، وإذا اقتضت مسألة أن يعرضها وزير أو موظف كبير على السلطان، فهذا العرض يتم بتوسط الصدر الأعظم.

٢- الالتزام بالأحكام الشرعية والقوانين العرفية أثناء ممارسته لهذه الصلاحيات، وثم وثائق وافرة لأمور عرضها الصدر الأعظم على السلطان، فرفضها بناء على عدم جوازها شرعاً حسب فتوى شيخ الإسلام.

وقد صنف لطفي باشا، الوزير الأعظم المكين للسلطان القانوني، إثره الموسوم "بالآصف نامه"، فيما يلزم أن يتقيد به الوزير الأعظم أثناء إجراء ما فوض به من حق الإجراء.

اعتاد الصدر الأعظم أن يوفي بواجبات وظيفته -ما عدا اجتماعات الديوان الهمايوني- في مقره المسمى باب الباشا أو الباب العالي، وبمرور الزمان، زادت أهمية الصدر الأعظم ومن معه من الموظفين، كلما نقصت أهمية الديوان الهمايوني، وقد قلنا آنفاً إن الوزير الأعظم يصدر أوامر تحريرية ضمن صلاحياته تسمى "بيورولدى"، تميز بعلامة خاصة كالذيل للدلالة على مصدرها، أمّا المكتوبات الرسمية التي يحيلها إلى جهة أخرى، فتميز بعلامة تسمى "پنجه" (تشبيها بالكف، اشتقاقاً من معنى الكلمة)، ويسمى من معه من العاملين في باب الباشا أو الباب العالي بأهل الباب. ويرأسهم كتخدا (صاحب) أهل الباب أو كتخدا الصدر العالي، وظيفته النظر في المعاملات الرسمية لباب الباشا. ولا غرو أن تزداد وظائفه كلما زادت أهمية الصدارة العظمى بمرور الزمان، حتى صارت كأعمال وزارة الداخلية منذ القرن الثامن عشر، وأخيراً، تحول هذا المقام فعلاً إلى نظارة (وزارة) الداخلية.

تعرض عنوان الصدر الأعظم إلى التغيير فترة وجيزة في زمن السلطان محمود الثاني إلى رأس الوكلاء بالفرمان المؤرخ في ٤ محرم ١٢٥٤هـ/٣٠ إذار١٨٣٨م، فما لبث طويلاً حتى أعيد العنوان القديم سنة ١٨٣٩، وسوف نتعرف على التطورات التالية في مباحث عصر التنظيمات.[٢٥٢]

٢٤٩ - كيف كان العمل بتشكيلات الخارج (أي نظام الإيالات والسناجق) في الدولة العثمانية؟

الإيالة هي المساحة الأوسع في التشكيلات الإدارية العثمانية المرتبطة بالمركز ارتباطاً وثيقاً، فتنقسم الإيالة إلى سناجق، والسنجق الي أقضية، والقضاء إلى نواحي، فما الإيالة والسنجق؟

---

٢٥٢ Lütfi Paşa, Asafnâme, Ankara ١٩٣٥; Akşam Gazetesi, ٩ Mart ١٩٤٤, Sadr-ı A'zam Nasıl Olmalı? هزارفن، تلخيص البيان، المصدر السابق، الورقة ٣٢/ب وما بعدها، و١٩٨/ب وما بعدها؛ Tevkii Kanunnâmesi, MTM. ١/٤٩٨ et seq., ٥٢٣-٥٢٤; Uzunçarşılı, Merkez, ٣٨-٣٩, ١٨٠-١٨٥, ٢٤٢ et seq.

يدير الإيالة أمير للأمراء، في مقام شبيه بمليك الأمراء في الدولة السلجوقية، وقد منح أمير الأمراء الذي يدير الإيالة رتبة وزير ابتداءً من القرن السادس عشر، وهو الأمر العسكري والإداري في الإيالة ممثلاً للسلطان. في المراحل الأولى، اكتفت الدولة بأمير واحد للأمراء (أولهم سليمان باشا ابن الغازي أورخان) مسؤول عن شؤون الجيش كله، ومع تضاؤل نسبي في سلطة أمير الأمراء في عهد مراد الأول، ظهرت الحاجة إلى أميرين للأمراء لزيادة البلاد المفتوحة في روم أيلي هما: أمير أمراء روم أيلي وأمير أمراء الأناضول. وبمرور الزمان زاد عددهم ونفوذهم.

وتصنف الإيالات التي يديرها أمراء الأمراء إلى ثلاثة أنواع عندما بلغت الدولة العثمانية ذروة السعة في ممالكها:

١- الإيالات التي أراضيها أميرية، فيمنح أمير أمرائها حق التصرف في بعض أراضيها وحواصلها يسمى "ديرلكاً"[٢٥٣] أو "خاصاً"، ("الخاص" من "الديرلك" مازاد حاصله على مائةألف أقجه في السنة"). بلغت الإيالات التي أديرت "بالخاص" أربعاً وعشرين إيالة هي: روم أيلي، والأناضول، وقارامان، وديار بكر، والشام، وسيواس، وارضروم، ووان، وبودين، والجزائر، وحلب، ومرعش، وقبرص، وكريت، وبوسنة، وطمشوار، وطرابلس الغرب، وطرابزون، وكيفا، والرقة، وشهرزور، وجلدر، وقارس، وموصل.

٢- الإيالات التي تدار بالسنوية المسماة (ساليانه)، لأن أراضيها ليست أميرية، فلا يمنح حق التصرف فيها "خاصاً" لأمير الأمراء. وقد يجمع الدفتردار إيرادات الإيالة ويصرف بعضها إلى أمير أمرائها باسم علوفة (راتب) السنوية (أو ساليانه)، وهي تسع إيالات: مصر وبغداد وحبش وبصرة والاحساء وجزائر الغرب وطرابلس الغرب وتونس واليمن، وتوصف أيضاً بالولايات المستثناة.

٣- الإيالات الممتازة، الحرة في إدارة شؤونها، لكنها تدفع بدلاً مقطوعاً للدولة، وتشارك بعضها بالعسكر في حال النفير، وظهرت بعض هذه الإيالات في المدة الأخيرة، فمنها شريفية

[٢٥٣] ديرلك: الحياة أو المعايش. وقد سميت هذه الارض بذلك لانها كالاجر أو المعاش لمن خصصت له وهو الراجح عندي. وربما لانه يحيي االارض بزيادة الزرع والعناية، فهي جهة معاشه وحياته

مكة، وخديوية مصر التي ظهرت أخيراً، ومتصرفية لبنان، وويوودية افلاق وبوغدان. وقد انهيت هذه الامتيازات بعد انقلاب سنة ١٣٢٦هـ /١٣٢٦م.[٢٥٤]

٤- الحقوق والحريات الأساسية في الدولة العثمانية

٢٥٠- هل أقرت الدولة العثمانية بالحقوق والحريات الأساسية للمواطن؟ أم إنها ابتدأت بفرمان التنظيمات سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م؟

تطفو على السطح أوهام باطلة تسربت حتى إلى مناهج التعليم ومقررات القانون العام في الجامعات، عن التطور التاريخي لحقوق الإنسان في الشرق والغرب، أو الدولة العثمانية والدول الحديثة. والصحيح أن ارتقاء حقوق الإنسان وحرياته كما نتعلمه في الكتب والمقررات العلمية، ومنعطفاته المهمة مثل واقعة "ماغنه قارته" الانكليزية سنة ١٢١٥ والثورة الفرنسية سنة ١٢٠٤هـ/١٧٨٩م، هي تطورات جرت خارج العالم الإسلامي والدولة العثمانية، فلا يصح إضفاؤها على العالم الإسلامي أيضاً. ولذلك ليس فرمان التنظيمات (١٢٥٥هـ/١٨٣٩م)، ولا فرمان الأصلاحات (١٢٧٣هـ/١٨٥٦م)، ولا القانون الأساسي (١٢٩٣هـ/١٨٧٦م) بداية لقبول حقوق الإنسان وحرياته في الدولة العثمانية كما يتوهم بعضهم.

وقد يصح القول إذا حسبنا هذه المستندات تسجيلاً رسمياً لحقوق الإنسان وحرياته القائمة أصلاً منذ القديم. هذه مسألة خطيرة ينبغي الانتباه اليها، إن رعاية السلاطين العثمانيين للقوانين وحرصهم الشديد على سيادة العدل والحقوق، خصوصاً في عصور ارتقاء الدولة، حقيقة تاريخية تستعصي على الدحض والإنكار، إن قوام الدولة هو في استمداد القوة من القانون، وليس في استمداد القانون من القوة، وفي عكس هذه القاعدة، خراب الدول وذهاب عزها.

وأود أن أقدم حقيقة بين يدي الموضوع: إن المنظور إلى الإنسان في الدولة العثمانية هو أنه مخلوق لله مقدّر ومعزز، ويتبلور في مقوله الشاعر الصوفي يونس إمره: "**نحب المخلوق من أجل الخالق**"، وقد تجلى بريق هذا الفهم على الدولة دائماً، وخصوصاً في عهود الازدهار، بل تعدى الإنسان حتى فاض على حقوق الحيوان أيضاً، فتأمل في وثيقة عثمانية عن صيانة حقوق الحيوان،

---

[٢٥٤] Fâtih Kanunnâmesi, ١٣؛ هزارفن، تلخيص البيان، الورقة ٣٤/أ و٥٤/أ وما بعدها، و٥٥/ب وما بعدها؛ Sertoğlu, Osmanlı Tarih Lügatı, ilgili maddeler.

بله حقوق الإنسان، مثالاً واحداً لكثير من "القانون نامات" العائدة إلى العهود الأولى من نشوء الدولة، والمتضمنة نصوصاً آمرة تحوي قواعد تفوق ما توصل إليه الغرب الذي لم يتعرف على ملامحها إلا في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، حتى أقرتها جمعية الأمم المتحدة سنة ١٣٦٨هـ/١٩٤٨م في بيان حقوق الحيوان، فتنص "قانون نامة" بلدية إستنابول في عهد بايزيد الثاني سنة ٩٠٨هـ/١٢٠٥م على الحكم الآتي:

".. ولا يستخدموا بغلاً في ساقه عطب، وليُطبّوا ساق الحصان والبغل والحمار ولينظروا في برذعته، ولا يحملوا عليها حملاً ثقيلاً فإنها حيوانات لا تنطق. ومتى ما وجدوا نقصاً في إحداها، ليلزموا صاحبها بإتمامه، وليعاقبوا كما ينبغي من لا يكمل النقص ولا يرعوي..

وفي الجملة كل ما خلق الله تعالى مما لم يذكر (هنا)، ينبغي على المحتسب النظر في حقوقها جميعاً ورعايتها، ففيه حكم شرعي".

فهل يعقل أن تمنع دولة الاعتداء على حقوق الحيوان بنوازعها الإيمانية، ثم تتساهل في حقوق الإنسان؟ أما الاستثناء من الأصل، فهو في سوء الاستعمال والغرض.

إن المراحل التي عبرتها حقوق الإنسان وحرياته في الفكر السياسي الحديث، لا تتطابق مع تاريخ النظام القانوني العثماني، بسبب استناده إلى الشريعة الإسلامية، والشريعة الإسلامية قد قررتها منذ قرون غابرة! مهما تغيرت قوالب تنفيذها من دولة إلى أخرى، فكيف نظر النظام القانوني العثماني إلى الحرية؟ الحرية في التشريع العثماني هي اختيار الفعل في الدائرة الشرعية بلا إلحاق ضرر بالذات أو بالغير، نعم إن الحرية تعني عدم تحكم امرئ على غيره خارجاً عن سياق القوانين العدلية، وصيانة حقوق كل إنسان، واختياره التصرفات ضمن المشروعية.

ولنذكر جانباً من الحريات والحقوق الأساسية التي تمتع بها المواطن العثماني: حق الانتخاب من الحقوق السياسية الأساسية، وللشعب دور مهم في انتخاب الخليفة أو السلطان، وان لم يُلتزم به التزاماً كاملاً. إن العمل بقاعدة الشورى تستلزم ممارسة الجميع لحق الاختيار بأنفسهم أو بإنابة من يمثلهم، وهم مسؤولون عن إقامة أحكام الشريعة في بلادهم ويأثمون بتعطل إجراء الإرادة الإلهية في تمكين الشرع، ولهم حق مراقبة الخليفة أي السلطان-، أو عزله متى ما تحققت شروط العزل. وقد ورد في متن خط گلخانه الهمايوني (المرسوم السلطاني) لسنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م: **".. توضع هذه القوانين الشرعية من أجل إحياء الدين والدولة والملك والملة حصراً، وقد وثقنا ميثاقنا وعهدنا ألا نتصرف بخلافها بالقسم في غرفة البردة النبوية الشريفة وبحضور جمهور العلماء والوكلاء..".** ومن جهة أخرى، لكل مسلم حق الترشيح في وظائف الدولة كلها، ومنها رئاسة

الدولة، ولكن الحرص على طلب الوظيفة غير محمود، بالحديث: ".. **إنا لا نولي هذا الأمر من طلب**". وقد تركت التقاليد التراثية التركية المتعلقة بالدولة، آثارها على شكل انتقال السلطنة بالوراثة، فحافظ عليها العثمانيون تماماً.

والمساواة من حقوق الإنسان الأساسية المهمة، والشريعة الإسلامية تقرها، فالإسلام يأمر بالمساواة أمام القانون، والمسلم أو غير المسلم يخضع لقانون واحد (باستثناء حالات خاصة أو بطلب من غير المسلم لإجراء أحكام دينه)، وبلا مفاضلة، وهو المستفاد من الحديث الشريف: "**والله لو إن فاطمة بنت محمد سرقت، لقطعت يدها**". كذلك، المساواة الاجتماعية وتكافؤ الفرص، بلا تمييز في لون أو فئة حتى في رئاسة الدولة، وهو المستفاد من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسمع والطاعة "وإن ولي عليكم عبد حبشي رأسه كالزبيبة".

أما **الحريات الفردية**، فنجمعها هنا في فئات هي: أ- **الحريات الشخصية**: روعيت عناصر صيانة النفس وحرية التنقل بشرط الامتناع عن الاخلال بحقوق وحريات الآخرين. ونفذ المبدأ المهم: "الأصل براءة الذمة"، ولم يميز بين المسلم وغير المسلم في التمتع بالحرية الشخصية, واعتبر الاعتداء على الأرواح والأموال والأعراض جريمة بغير تمييز. ب- **حرية المعتقد والعبادة**: الإسلام يحكم بقتل المرتد، وما عدا المرتد عن الدين، لا إكراه في الدخول إلى الإسلام مطلقاً، وقد ثبت حفظ معابد غير المسلمين وطقوسهم الدينية. جـ - **حرية السكن**: إن حرية المسكن مصانة بنصوص القرآن الكريم، فلا يتصور خرقها مطلقاً. د- **حرية العمل والتملك**: تمتع الجميع بحق العمل والتملك ومنع الاعتداء على الملكية الشخصية، ولم يحصل تدخل في الملكية إلا في حال الكسب غير المشروع أو من أجل مصلحة عامة وعدالة اجتماعية مثل تكاليف الزكاة والفطر. هـ **حرية التعليم**: "**طلب العلم فريضة على كل مسلم**"، كما هو حق له، كذلك، اعترفت الدولة لمواطنيها بالحقوق الاجتماعية عموماً، وتحملت أعباء رعاية المواطنين واحتياجاتهم، إلى جانب المؤسسات الاجتماعية كالأوقاف.

لم تبخل الدولة العثمانية في بذل طاقتها من أجل رعاية هذه الحقوق والحريات طوال مدة بقائها، وإن وقعت هنات في التنفيذ أحياناً. وخير شاهد على ذلك، قرارات القضاء العثماني بشأن معابد غير المسلمين ومدارسهم وأملاكهم.

ولم تستحدث هذه الحقوق والحريات بالدستور الأول سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م، بل قنن حقوقاً قائمة في حلة الدستور الجديد، فهو ينظم في الفصل الثاني/من المادة الثامنة إلى السادسة

والعشرين حقوق التبعة العثمانية وبصورة قريبة مما ذكرنا آنفاً. فمثلاً: تعالج المادة العاشرة فيه الحريات الشخصية، والمادة الحادية عشرة حرية الدين والمعتقد، والمادتين الخامسة عشرة والسادسة عشرة حرية التعليم، والمادة السابعة عشرة حق المساواة، ونشير إلى أن المادة الثامنة من قانون انتخاب المبعوثين (النواب) لسنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م يحصر حق التصويت بالرجل دون المرأة، وانتقل هذا الحصر إلى تعديل سنة ١٣٤١هـ/١٩٢٢م أيضاً.[٢٥٥]

٢٥١- ما الحقوق والحريات الشخصية في الدولة العثمانية؟ وكيف صانتها؟

ترقى الحقوق والحريات الشخصية إلى ذروة سنام حقوق الإنسان وحرياته، وتتصدر مواد الحقوق الإنسانية دساتير الدول الحديثة، ولنا إن نتصور حال الحريات والحقوق الأساسية عموماً في الدولة العثمانية، قياساً بالشخصية خصوصاً. تعني الحقوق والحريات الشخصية، تمتع الإنسان بحقوقه وحريته في ماينتسب إليه من المعنويات والماديات، بالترافق والتكامل المتلازم مع ضمان أمنه الشخصي.

لقد انتظر الغرب حتى القرن الثامن عشر من أجل إعلان البيانات والوثائق لحماية الإنسان من الحجز بغير حق حفاظاً على حقوقه وحرياته الشخصية، ثم بدأوا في القرن التاسع عشر باستحداث أنظمة تشريعية في حماية حياة الإنسان وصحته وبدنه، وحفظ عرضه وشرفه، وصيانة حرماته الشخصية وما يشبهها من الحقوق الشخصية الأخرى، بل تأخر النص عليها في القانون المدني السويسري إلى سنة ١٣٣٠هـ/١٩١٢م!

أمَّا الدولة العثمانية، فقد اعتمدت في تنظيم حقوق الإنسان وحرياته إلى الجذور الراسخة في القرآن الكريم: "**.. من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن أحياها فكأنما أحيى الناس جميعاً.**" المتبلورة في المقولة الشهيرة: لا يهدر دم إنسان واحد برئ ولا يضحى بحياته، ولو من أجل البشر جميعاً، والى البيان الإسلامي لحقوق الإنسان في خطبة الوداع: (**إن أنفسكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا**). وما أكثر النصوص في

---

[٢٥٥] استانبول احتساب قانون نامه سي، مكتبة طوب قابو سراي، رقم ١٩٣٥، الورقة ٩٦/ب – ١٠٦/ب، المادة ٥٨؛ akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. II, p. ٢٩٦-٢٩٧; Süleymaniye Kütp. Reşd Efendi, nr. ١٠٣٦, vrk. ٤٨/a-٤٩/a; Akgündüz, Belgeler Gerçekleri Konuşuyor, v. III, p. ١٨٠-١٨٣; Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, İstanbul ١٩٩٠, v. I, p. ١٨٦-١٨٧; De La Jonquiere, histoire de l'Empire Ottoman, p. ١٦٤; Ergin, Mecelle-I Umûr-I Belediye, .v. I, p. ٢١٧.

متون القوانين العثمانية، وفي أحكام السجلات الشرعية القضائية، التي تزهو باستمداد أوراقها الغذاء من هذه الجذور الأصيلة!

ونلفت النظر إلى قرارين قضائيين (نشرناهما في تركيا) يرجعان إلى سنة ٩٤٦هـ/١٥٣٩م، نستخلص منهما أمران: **الأول**: إن الطب قد بلغ إلى إجراء عملية جراحية في الكِلْية في عينتاب من الأرجاء النائية للأناضول في ذلك الزمان، **والثاني**: إن القوانين الحاضرة تكتفي بإقرار بسيط في إجراء العمليات أو المداخلات الطبية لكن إيلاء الأهمية القصوى لحقوق الإنسان في ذلك الزمان استدعى الالتزام بقرار قضائي في مثل هذه الحالات، فنجد في إحدى الوثيقتين موافقة الحاج أحمد، ولاية عن ابنه صاتلمش، وقبول الطبيب نظر ابن بوداق إجراء العملية بشروط معينة، ثم تصديق المحكمة على ذلك وضبطه في السجل. ألا تدل هذه الوثيقة، وأمثالها وافرة كثيرة، على سبقنا للغرب فراسخ وأميالاً في حقل حقوق الإنسان؟ أليس عداؤنا لماضينا وأجدادنا جهلاً وغبشاً في النظر، والإنسان عدو ما يجهل؟

قلنا: إن ضمان الأمن الشخصي متممة لازمة لحقوق الإنسان وحرياته، فكيف وضعه في الدولة العثمانية؟

تنص مجلة الأحكام العدلية على قاعدة مهمة هي: "الأصل براءة الذمة". **فالإنسان إذن برئ حتى تثبت إدانته. لقد تأخرت إرهاصات استيعاب هذه القاعدة الأساسية في دول الغرب إلى القرن السابع عشر. لكن الدولة العثمانية سبقتها في العمل بها منذ بداية قيامها، استمداداً من عمل عمر رضى الله عنه في دولة الخلافة الراشدة بالنهي عن حجز البرئ بلا حق وبغير حكم القضاء، بل تنفيذاً لقوله تعالى:** "ولاتزر وازرة وزر أخرى"، **اقتبست الدولة العثمانية قاعدة المسؤولية الشخصية عن الجرائم التي يتهم بها. وزيادة على ذلك، كررت متون القوانين العثمانية مئات المرات منع إنفاذ العقوبات أو تغريم إنسان بحبة خردل أو فلس بغير معرفة القاضي، أي قرار قضائي. وننقل في الأدنى نصوصاً من "القانون نامات" العثمانية:** "... ولا يحبسوا حيثما تطلب الحبس بوجود الكفيل، بل يكتبوا ويعرضوا على الباب العالي، إلا أن تكون شناعة عظيمة، أو يكون احتمال فرار، فلا يتواجد كفيل، فليحبسوا". **"... ممنوع أن يأخذ أمير السنجق أو الصوباشي أو رجالهما شيئاً وإخلاء مجرم (متهم بالجريمة) قبل التفتيش (التحقيق) أو بلوغ الشنايع الظاهرة عليه محلها بالشرع والعرف (القانون). وإلا، يقع بنفسه في محل التهمة، ورجاله في موضع المجرم ومستحقي العقاب.... لكن ليس ممنوعاً أن يجلب إلى المحكمة جبراً عبرة لغيره وبلا تعذيب (أو إلحاق أذى)، إذا امتنع المجرم والمتهم عن المجئ بالدعوة إلى المحكمة تمرداً منه وعناداً."**

فتأمل في النص على منع التعذيب والحاق الأذى، وسبق العثمانيين العالم الذي لا زال وجهه يتطلخ حتى اليوم بهذا العار، ولا بأس أن ننقل جملاً من تقرير لقانوني فلمنكي (هولندي) قدمه إلى السلطان عبد الحميد الثاني سنة ١٣١٣هـ/١٨٩٥م عن التشريع العثماني بفرعيه: "الشرع الشريف" و"القانون المنيف": **"إن في الشرع الشريف، وبالاستتباع في القانون العثماني، أحكام**

تشريعية عرفت أوروبا بعضها قريباً، وسوف تعرف أحكاما إنسانية غيرها في القرن الآتي. وبرهاننا أحكام في حماية حقوق الإنسان والحيوان، مثل: حماية الحيوانات الأهلية ورعايتها، والنظر في دعاوى المحاكم مجاناً وبلا طلب أجر، وتصرف المرأة المتزوجة في أموالها كما تشاء بغير استحصال إذن من زوجها، وتساوي المسلمين وغير المسلمين أمام القانون، ومنع التعذيب في التحقيق بقصد إقرار المتهمين أو اعترافهم.."[٢٥٦]

٥- التعليم والقضاء في الدولة العثمانية

٢٥٢- هلا وضحتم "المدارس" و"صنف العلمية" في الدولة العثمانية؟

إن "المدارس" هي المعين الذي يغذي التشكيلات العدلية بالموظفين، فالشريحة العظمى من هيآت العدل هم القضاة، والقضاة يعينون من بين صنف "العِلْمية".ويرجع تاريخ تأسيس "المدارس" العثمانية إلى أيام قيام الدولة. والعادة أن تبنى في جوار المساجد أو ضمن بنائها. أما طلبة العلم، ففيها يبيتون، وفي دور "العمارة" يأكلون، وفي المساجد يجلسون للدرس. ثم أنشئت "مدارس" للتدريس حصراً. بلغ نظام "المدرسة" العثمانية الكمال بكلية الفاتح، واتخذ شكله النهائي في عصر القانوني، وقد عاش هذا النظام أربعمائة سنة بغير تغيير كبير، فلنلق نظرة سريعة على "مدرسة" الفاتح و"مدرسة" القانوني:

أولاً: مدرسة الفاتح: سميت "بالصحون الثمان" أو "المدارس الثمانية" نسبة إلى صحونها الواقعة في شمال مسجد الفاتح وجنوبه، أربعة صحون في الشمال وأربعة في الجنوب، هذه المدارس هي جامعة بمعناها المعاصر. يسمى طالب هذه المدارس "بالدانشمند" (طالب العلم)، ومساعد الأستاذ "بالمعيد"، والأستاذ: "بالمدرس"، ثم أنشئت ثمان مدارس أخرى لإعداد الطلبة للصحون الثمان سميت "موصلة الصحن" أو "التتمة".

---

[٢٥٦] سورة فاطر: ١٨؛ المائدة: ٣٢؛ دردنجي مراد قانون نامه سي، المكتبة السليمانية، اسعد افندي، رقم ٢٣٦٢، الورقة ٣٥/ب؛ خداونكار لواسي قانون نامه سي، م ٣٣-٣٤، وانظر متـــون القوانين العثمانية: Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. II, p. ١٨٤, Bâyezid ١١-١٨, md. ٣٣-٣٤; Gâzîantep Şer'iye Sicilleri,nr. ٢, p. ٢٨٢, ٣٠٠; İstanbul Müftülüğü Şer'iye Sicilleri, Üsküdar Mahkemesi,nr. ١٣٦, p. ٦; Akgündüz-Heyet, Şer'iye Sicilleri, v. I, p. ٢٢٤-٢٢٥;BA, YEE,nr. ١٤-١٥٤٠, p. ١٨ et seq.; Ergin, Mecelle-I Umûr-I Belediye, v. I, p. ٢١٧-٢١٨; İmre, Zahit, Medeni Hukuka Giriş, İstanbul ١٩٧٦, p. ٨٩ et seq.; Akın, İlhan, Kamu Hukuku, p. ٣٢١ et seq.; Sahih-I Buhari Tecrid-I Sarih Tercümesi, v. IV, p. ٣٣٤, ٤١٢; v. X, p. ٣٨٩, ٣٩٥; armağan, Servet, İslâm Hukukunda Temel Hak ve Hürriyetler, (الحقوق والحريات الاساسية في الشريعة الاسلامية) Ankara ١٩٨٧, p. ٨٢ et seq.

بعد ذلك، تدرجت هذه إلى درجات كالآتي: ١- "مدارس الخارج"، وهي مرحلتان: "ابتداء الخارج"، وتشبه المدرسة الابتدائية في أيامنا. و"حركة الخارج"، وتشبه المرحلة المتوسطة في الحاضر. ٢- "مدارس الداخل": أنشئت لاحقاً، وهي كالمدارس الرشدية، أي كالمرحلة المتوسطة وقسم إلى قسمين أيضاً هما: "ابتدائية الداخل" و"حركة الداخل". ٣- مدارس "موصلة الصحن": وهي كالمرحلة الإعدادية التي تهيء الطلبة للجامعات. ٤- مدرسة "الصحون الثمان": وتشبه كليات الجامعة في الحاضر.

ثانياً: المدارس السليمانية: بدأ بناء المدارس السليمانية سنة ٩٥٦هـ/١٥٤٩م واكتمل إنشاؤها في ٩٦٣هـ/١٥٥٦م، مشتملة على تدريس الدين والفن. وتسمى أيضاً بالصحون الثمان. وتدرجت الدراسة في هذا النظام الجديد إلى: ١- ابتداء الخارج (تعدل الابتدائية والمتوسطة) ٢- حركة الخارج. ٣- ابتداء الداخل (وتعدل المتوسطة والإعدادية) ٤- حركة الداخل. (ولم تتغير هذه الدرجات الأربعة عما مضى، فالمتخرج فيها ينتمي إلى "موصلة السليمانية" إن أراد التبحر في علوم الشرع) ٥- موصلة الصحن (وهي التتمة في مدارس الفاتح وتعدل الإعدادية) ٦- الصحون الثمان (تعدل الجامعة) ٧- ابتداء الستيني (سميت هذه الدرجة بالستيني نسبة إلى أجر المدرس اليومي البالغ ستين أقجه يومياً) ٨- حركة الستيني ٩- موصلة السليمانية (أو يقال التتمة، وهي كالإعدادية لجامعة السليمانية، والمتخرج فيها مؤهل للتعيين "ملازماً" أعداداً له لمنصب "القاضي". ١٠- الخامسة السليمانية ١١- المدارس السليمانية (هي أربع مدارس، كالجامعة) ١٢- دار الحديث (كالدراسة العليا في الشريعة).

ويصنف أساتذة هذه المدارس المسمون "بالمدرس"، إلى ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: "كبار المدرسين" (كالحائزين على الاستاذية أو البروفيسورية): يعينون في المدارس الآتية حسب التسلسل: دار الحديث، والسليمانية، والخامسة السليمانية وموصلة السليمانية. ويحق للمدرسين في هذه الدرجة إن يطلبوا التعيين متى شاؤوا في منصب القضاء العالي المسمى "مخرج المولوية". **الدرجة الثانية:** مدرسو حركة الستيني وابتداء الستيني والصحون الثمان. **الدرجة الثالثة:** مدرسو موصلة الصحن والمدارس الأدنى منها. ومما دعانا إلى هذا البيان، العلاقة الوطيدة بين درجات القضاة ودرجات المدارس والمدرسين.[٢٥٧]

---

[٢٥٧] هزارفن، تلخيص البيان، الورقة ٨/ب وما بعدها؛ علمية سالنامه سي، ص٦٤٤-٦٤٩، توقيعي قانون نامه سي، MTM، ج/١، ص٥٣٩؛ Uzunçarşılı, İlmiye Teşkilatı, p. ٥-١٩, ٣٣-٤٣, ٢٨٠-٢٨١, ٢٧١-٢٧٦.

٢٥٣- ما المحاكم الشرعية؟ وكيف أوفت بوظيفة المحاكم قبل التنظيمات في الدولة العثمانية؟

"القضاء" في التشريع العثماني هي السلطة القضائية، وأحكامها مسرودة في فصول كتاب القضاء من كتب الفقه. والقضاء في تعريف فقهاء الشريعة هي فض النـــزاع بين الناس بالأحكام الشرعية المستمدة من القرآن الكريم والسنة الشريفة، والقاضي هو القائم بوظيفة القضاء. والقضاء في الشرع والتشريع العثماني من الوظائف المسندة إلى الخليفة أصلاً، فهو يجريها بنفسه أو يفوضها إلى قضاة مخولين، وقد قام الخلفاء في العصر الإسلامي الأول بوظيفة القضاء بأنفسهم، أو فوضوها إلى القضاة لانتشار رقعة بلاد الإسلام وزيادة أعباء الدولة وتفرع شؤونها في المركز أو الولايات، وقد يسمى القضاة بالنواب لنيابتهم عن الخليفة في القضاء.

وحيث إن الدولة العثمانية دولة إسلامية، ونظامها التشريعي مبنيٌّ على الشريعة، فمن البديهة أن يكون القضاة عماد السلطة القضائية فيها، مع وجود محاكم أخرى غير المحاكم الشرعية التي يتولاها القضاة.

اعتمدت الدولة العثمانية أسلوب القضاء الشرعي منذ نشوئها فكان واحداً من موظفين اثنين عينهما الغازي عثمان بك، أول أمراء الدولة العثمانية، هو القاضي، وحيث لم تنشأ بعد في الأطوار الأولى للدولة مؤسسة ترفدها بالقضاة، فقد استدعي القضاة العثمانيون الأوائل من بلاد الأناضول وفارس والشام ومصر. ومن جملتهم الملا فخر الدين العجمي الذي عينه مرادالأول في مقام الإفتاء لاول مرة بمائة وثلاثين أقجه، ثم عين في مركز كل بلد فتحه الإسلام قاضياً، و لم يلبثوا طويلاً حتى تأسست التشكيلات العدلية.

وقد سمي أسلوب القضاء القائم على قاض واحد بالمحاكم الشرعية، وليس للمحاكم الشرعية مبان رسمية خاصة بها، بل مجالس تسمى بالمجالس الشرعية في أماكن معلومة تنظر الدعاوى فيها ويعرفها بالشهرة أطراف القضية ويصلون إليها بيسر متى ما طلبوا، في بيت القاضي أو المسجد الجامع، أو المسجد أو المدرسة، وتعقد جلسات القضاء كل يوم عدا الجمعة والعيدين.

فوضت إلى القاضي في الدولة العثمانية صلاحيات واسعة لإجراء القضاء في المحاكم الشرعية، والقاضي موظف موقر يعينه السلطان أو رؤساء السلطة، ويخول للبت في المنازعات

وفاقاً للأحكام الشرعية. ولما كان البت والقطع والحكم من معاني القضاء، فقد سمي القاضي بالحاكم أو حاكم الشرع أيضاً.

ومن المعلوم أن الدولة العثمانية تقسم إداريا إلى إيالات، والإيالة إلى ألوية، واللواء إلى أقضية، والقضاء إلى نواحٍ، والناحية إلى قرى، فما عدا القرى والنواحي، كل مركز إداري هو مركز قضائي أيضاً، وفيه قاض. وإن عماد التشكيلات العدلية هم القضاة.. وهم حيثما وجدوا حكام ورؤساء بلدية ورؤساء أمن وأحياناً رؤساء الإدارة ومرجعية الأمان الاجتماعي للناس في كل أمر من أمورهم.

ولا يثلم شرف عملهم سوء طوية لا يزيد على أنه شاذ عن أصل إيفائهم لوظائف جليلة وشاملة مبثوثة في عشرينألف سجل شرعي يضم نصف مليون صفحة من سجلات المحاكم القديمة التي وصلت سالمة إلى حاضرنا. ونكتفي بإيماءة إلى وظائفهم من خلال "قانون نامة" التي نصت على أن القضاة "**يجرون الأحكام الشرعية، ويتحرون عن أصح أقوال الأئمة الأحناف فيما اختلفوا من المسائل، فيعملون به، ويتصرفون في كتابة السجلات والصكوك (السندات والحجج) وتزويج الصغار، وقسمة مواريث الرعايا، وضبط أموال الأيتام والغائب، وعزل ونصب الولي والنائب، وعقود النكاح، وتنفيذ الوصايا، والقضايا الشرعية كافة. لكنهم مأمورون بتحويل الأمور المتعلقة بنظام المملكة وبحفظ وحراسة الرعية والسياسة (أمور الدولة) إلى وكلاء الدولة الذين هم حكام السيف والسياسة**".[٢٥٨]

٢٥٤- كيف يعين الحكام في الدولة العثمانية؟ وهل صنفوا إلى درجات مثلما اليوم؟

بعد تخرج الدارس في المدارس، يسجل "ملازماً" في دفتر (سجل) "المطلب" أو "الطريق"، هذا الأسلوب المسمى "أصول الملازمة"، استحدثه شيخ الإسلام محمد أبو السعود المعاصر لسليمان القانوني، وللملازم خيار في ثلاثة مسالك: التدريس أو القضاء أو الإدارة، فمن يختار التدريس يبدأ بدرجة "مدرس" في "ابتداء الخارج"، ومن يختار القضاء يبدأ بدرجة "قاضي قضاء"، ومن يختار الإدارة يبدأ بدرجة "الزعامة" (متصرفاً في زعامة من الأرض)، والسبيل مفتوح لارتقاء "قاضي" القضاء في الدرجات إلى "المشيخة الإسلامية".

---

[٢٥٨] هزارفن، تلخيص البيان، الورقة ١٣٥/أ وما بعدها؛ Ergin, Mecelle-I Umûr-I Belediye, v. I, p. ٢٦٥ et seq.؛ زيدان، نظام القضاء، المصدر السابق، ص ١١٧-١٢٠؛ Uzunçarşılı, İlmiye Teşkilâtı, ٨٣ et seq., ١٠٨ et seq.; Tevkiî Kanunnâmesi, MTM, v. I, p. ٥٤١; Kanunî Kanunnâmesi, MTM, ١/٣٢٦-٣٢٧; Mecelle, md. ١٧٨٤-١٧٨٥؛ علي حيدر، درر الحكام، ج/٤، ص ٦٥٧ وما بعدها؛ Akgündüz-Heyet, Şer'iye Sicilleri, v. I.

ونتبه إلى أن "القاضي" في الدولة العثمانية نوعان: منصب أو درجة مجردة، فإذا عمل حامل العنوان في وظيفة القضاء فعلاً، فهذا منصب، أما إذا حمل العنوان و لم يشغل وظيفة فعلاً، فهذا شاغل درجة مجردة.

ونبين درجات القضاء المتداخلة مع درجات صنف "العِلْمية":

تنقسم درجات القضاة العثمانيين إلى قسمين رئيسين:

القسم الأول: "المولوية"، وهم كبار القضاة، و"الموالي"، أي كبار القضاة، يعينون في الإيالات والولايات الكبيرة والمهمة والسناجق الحائزة على أهمية خاصة. وهؤلاء صنفان حسب أجورهم: أ – المولوية ذات الثلاثمائة أقجه يومياً، وهي أدنى الدرجات ويسمون موالي الدورية. ب – المولويات الكبيرة التي ترقى أجورها اليومية حتى خمسمائة أقجه. وان أكبر المولويات درجة هي قضاء عسكر روم إيلي، ومن بعدها قضاء عسكر الأناضول. لهما درجة مجردة أيضاً. أما درجات المولويات الأخرى، فهي:

– قضاء إستنابول: مولوية من الدرجة الأولى، لها درجة مجردة أيضاً، ويسمى شاغلها بـــ "ملا إستنابول" أو "افندي إستنابول".

– مولوية الحرمين الشريفين أي قضاء مكة والمدينة المنورة. لها درجة مجردة أيضاً.

– مولوية البلاد الخمسة، أي قضاء ادرنة وبورصة والشام ومصر وفليبة

– مولوية المخرج: يعين في هذه الاقضية "كبار المدرسين" مباشرة. ولها درجة مجردة أيضاً.

– مولوية الدورية: هؤلاء قضاة يدورون في مراكز معينة: ولها درجة مجردة.

– أصحاب الدرجة المجردة فقط: أزمير وادرنة درجة مجردة، ولا منصب لهما.

القسم الثاني: قضاة "القضاء" (قضاة الوحدة الإدارية المسماة بالقضاء). وقضاة القضاء يصنفون إلى أصناف، أعلاهم درجة "الستة"، أو "أشراف القضاة"، أو "القضاء ذات المائة والخمسين أقجه". ومنهم قضاة متجولون في أحوال الطوارئ من أجل استتباب الأمن في البلاد يسمون قضاة الأرض، ومنهم المكلفون بالنظر في دعاوى أو شكاوى مهمة بأوامر من المركز يسمون مفتشو المحايف (جمع حيف وهو الظلم).

أمّا الأصول المتبعة في تعيين القضاة فقد تغيرت بتغير الزمان، فأنيط تعيين القضاة كافة أو ترشيحهم إلى "قاضي العسكر" من القرن الرابع عشر إلى القرن السادس عشر. وأحيلت صلاحية تعيين القضاة المولوية إلى "شيخ الإسلام" منذ النصف الثاني من القرن السادس عشر، مع احتفاظ " قاضي العسكر" بحق تعيين القضاة من غيرهم ويسمى سجل تعيين قضاة العسكر "بدفتر الاقضية".

ويسجل "الملازم" (المرشح للقضاء) في سجلات تسمى دفتر المطلب أو الطريق أو التقويم الهمايوني، ليحصل على وظيفة قاضي النوبة أي المناوبة، وحددت لوظيفة قاضي القضاء مدة سنتين (ثم تقصلت إلى عشرين شهراً)، ولوظيفة قاضي المولوية مدة سنة ثم ينتقل القاضي إلى إستنابول بعد انتهاء مدته. فإن كان قاضي قضاء، يداوم ملازمة كل أربعاء في مقام قاضي العسكر، وإن كان قاضي مولوية يحضر كل جمعة في باب الوزير الأعظم. وتسمى مدة انعزال القاضي "بزمان الانفصال"، ومدة قيامه بالقضاء "بزمان الاتصال"، ثم تغيرت هذه الأصول بعد التنظيمات حسبما يأتي لاحقاً. وإن أسلوب الملازمة يرمي إلى إثراء مواهب القضاة أثناء مدة انعزالهم عن العمل. لكنه تعرض إلى سوء الاستعمال ابتداء من سنة ١٠٠٧ هـ /١٥٩٨م.[٢٥٩]

٢٥٥- هل عرفت الدولة العثمانية قضاء التمييز أو الاستئناف؟ وهل وجدت أجهزة قضائية ما عدا المحاكم الشرعية؟

التمييز هو تمحيص موافقة قرارات المحاكم للأحكام الشرعية والأصول المشروعة أو مخالفتها لها، وتصديقها في حال الموافقة أو نقضها في حال المخالفة، والاستئناف هو إعادة القرارات المنقوضة إلى محكمة أخرى للنظر فيها تارة أخرى. تورد مجلة الأحكام العدلية تعريفاً للاستئناف مختلفاً عن مفهومه الحاضر، بأن يدعي المحكوم عليه مخالفة قرار المحكمة للأصول المشروعة مع بيان جهة المخالفة وطلب استئناف النظر في القضية من جديد، فيمحص قرار المحكمة، ويصادق عليه إذا وافق الأصول، أو تستأنف الدعوى بإعادة النظر فيها من جديد إذا ظهر مخالفته للأصول، ويعني مخالفته للأصول المشروعة تعارضه مع القرآن أو السنة أو الإجماع.

[٢٥٩] Tevkiî Kanunnâmesi, MTM, ١/٥٣٨-٥٤٩; İlmiye Salnâmesi, p. ٦٤٥; Uzunçarşılı, İlmiye, p. ٨٧ et seq., III et seq.; ٩٥ et seq.; ١٣٣-١٤٣, ٢٧٦-٢٨٠; Sertoğlu, Tarih Lugatı, p. ١٦٦, ٢١٤.

إذن الاستئناف حسب المجلة هو نقض قرار المحكمة الأول وإصدار قرار يوافق الأصول المشروعة بالنظر في القضية مرة ثانية. أما الخلاصة في نظام التمييز فهو أن يطلب المحكوم عليه في قضية، تمييز الأعلام المتضمن قرار المحكمة لقناعته بمخالفة الحق، فيمحص الاعلام ويصادق عليه في حال موافقته للأصول المشروعة وينقض في حال مخالفته لها.

لقد عرف التشريع العثماني هذه الأصول على مرّ التاريخ وأنفذها، مهما تغيرت جهة التمييز أو الاستئناف أو أساليبهما وشروطهما، فقبل التنظيمات، اختص ديوان الباشا أو الديوان الهمايوني بالنظر في قضايا التمييز، وقاضي الإيالة أو قاضي العسكر باستئناف النظر في القضايا مرة أخرى. ثم طرأ تغيير على أصول قضاء التمييز بعد التنظيمات، بتمييز قرارات المحاكم الشرعية في جهتين عاليتين هما دار الإفتاء العالي ومجلس التدقيقات الشرعية، فتعاد الدعاوي المنظورة فيهما إلى المحكمة بعينها أو إلى محكمة غيرها للبت فيها مجدداً، ولا يتقرر الحكم فيهما لأنهما لا تحوزان على صفة محكمة. وحافظت محكمة قضاء عسكر روم ايلي ومحكمة قضاء عسكر الأناضول على صفة المحكمة الاستئنافية العليا. ومن التغيير أيضاً، تحديد مدة المراجعة للتمييز بثلاثة أشهر.

ولقد وجدت أجهزة قضائية غير المحاكم الشرعية في الدولة العثمانية سواء قبل التنظيمات أو بعدها، لكنها لم تشكل للإيفاء بوظيفة القضاء حصراً واستقلالاً، بل لأداء وظائف إدارية أو مالية أو عسكرية أيضاً. وهذه الأجهزة القضائية هي:

أ - **الديوان الهمايوني:** من وظائف الديوان الهمايوني العمل كمحكمة تمييز عدلية عليا بالنظر في طلب تمييز القرارات الصادرة من المحاكم الشرعية، وكمحكمة استئناف بالنظر في الدعاوى المرفوعة إليه مباشرة أو تكرار النظر في الدعاوى بناء على أحقية إعادة المحاكمة في قضايا صدر الحكم فيها، وكمحكمة إدارية عليا بالنظر في تمييز قرارات ديوان الباشا الشبيه بمحكمة إدارية محلية أو في الدعاوى الإدارية المرفوعة إليه مباشرة، وكمحكمة دستور. وفي وثائق "دفتر المهمة" الحاوية على قرارات الديوان الهمايوني ما يغني ويزيد للدلالة على هذا.

ب - **ديوان الباشا:** من وظائف ديوان الباشا الذي ينعقد برئاسة أمير الأمراء في الإيالة، العمل كمحكمة إدارية محلية وكمحكمة استئناف شيئاً ما. فان وظائف ديوان الباشا هي وظائف الديوان الهمايوني بصورة محددة ومقلصة. ويمكن تمييز قرارات ديوان الباشا في الديوان الهمايوني.

جـ - **المحاكم العسكرية:** في الدولة العثمانية محكمتان عسكريتان زيادة على قضاء العسكر والقسامة العسكرية. الأولى: آغوية الانكشارية (رئاسة الجيش الجديد)، فان آغا الانكشاري يحاكم منسوبي ثكنته وينفذ عقوبات معينة بحقهم مباشرة، وله إن يعرض قسماً منها على الصدر الأعظم. والثانية: قبطان البحر، فان له إن ينظر بنفسه في الدعاوى الناشيءة بين "أهل الترسانة" أي منسوبي مصانع السفن، أو إن يحيلها إلى قضاء البلدة التي هم فيها.

وما عدا هذه الأجهزة الثلاثة، يقوم أمير السنجق أيضاً بشيء من وظائف المحاكم الإدارية، "والدفتردار" بالحسم في الخلافات ذات السمة المالية. كذلك، للمحتسب، أو "آغا الاحتساب"، صلاحيات قضائية في أمور معينة. والدولة العثمانية عرفت واقعاً أجهزة قضائية متعددة قبل التنظيمات وان اختلفت اسماؤها.[٢٦٠]

٢٥٦- هل أُبطلت المحاكم الشرعية بعد التنظيمات؟ أم تقلصت صلاحياتها؟

انحصرت القوة القضائية -بدرجة واسعة- في المحاكم الشرعية (المتمثلة في نظام القضاة وصلاحياتهم) حتى التنظيمات، لكنها تعرضت إلى الانحسار وتجديد نظمها منذ عهد محمود الثاني. في سنة ١٢٥٣هـ/١٨٧٣م، خصصت غرف معينة في باب (دائرة) المشيخة الإسلامية مقراً رسمياً لقضاء إستنابول، فكان أول دائرة رسمية للمحكمة في تاريخ القضاء العثماني. وفي سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م، صدرت "القانون نامة" الهمايونية في عقوبات مسلك العلمية لمنع سوء استعمال القضاة لصلاحياتهم وإنهاء الفساد القائم.

ومنذ أوائل سنوات الدولة وحتى بداية التنظيمات، ارتبط القضاة بقضاة العسكر، وقضاة العسكر بالصدر الأعظم، الوكيل المطلق للسلطان في إجراء الأحكام الشرعية. وبعد ذلك، ارتبط قضاة العسكر بالمشيخة الإسلامية، ودخل شيخ الإسلام في مجلس الوكلاء (الوزراء) ففي سنة ١٨٣٧/١٢٥٣ نقل مقر قضاء العسكر إلى باب المشيخة الإسلامية، وربط القضاة كلهم بشيخ الإسلام. والغيت الصلاحيات الإدارية المحلية للقضاة في ثنايا هذا التغيير.

إن نصوص فرمان التنظيمات لسنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م آمرة بإجراء تعديلات حقوقية شاملة، وتسع المحاكم الشرعية أيضاً. فصدر متن نظام سنة ١٢٧١هـ/١٨٥٥م في تعيين القضاة، فوضع قواعد لتيسير أسلوب "الملازمة"، أي أسلوب ممارسة القضاء لمدة معلومة. ثم تطور الأمر

---

[٢٦٠] Tevkiî Kanunnâmesi, MTM, v. I, p. ٥٠٦-٥٣٧؛ مجلة الاحكام العلية، المادة ١٨٣٨-١٨٣٩؛ علي حيدر، درر الاحكام، ج/٤، ص٧٩٥-٨٠٣.

إلى إبطال هذا الأسلوب سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م، فحل محله قاعدة ممارسة القضاء فعلاً ما دام القاضي أهلاً لإجراء وظيفته.

وأيضاً، صُنّف القضاة إلى خمسة أصناف حسب درجاتهم المعتادة سابقاً من أجل تعيين مكان عملهم: **فالصنف الأول:** هم قضاة المولوية الكبار وكبار المدرسين، ويعينون في الولايات أو السناجق الكبيرة. **والصنف الثاني:** هم "موالي الدورية" والمدرسون "واشرف القضاة"، ويعينون في الاقضية (الإدارية) التي فيها "قائم مقام". **والصنف الثالث:** هم الموالي الذين لم يمارسوا القضاء فعلاً والمدرسون والحائزون على درجة "أشرف القضاة" باجتياز الامتحان، ويعينون في الاقضية (الإدارية) الكبيرة التي ليس فيها "قائم مقام" أو الأقضية الصغيرة التي فيها "قائم مقام". **والصنف الرابع:** هم القضاة من الدرجة الأولى، ويعينون في الاقضية (الإدارية) الصغيرة. **والصنف الخامس:** وهم القضاة الجدد، ويعينون في الاقضية الإدارية الباقية. وفي سنة ١٢٧٠هـ/١٨٥٤م افتتح السلطان عبدالمجيد "دار تعليم النواب" لتخريج القضاة حصراً (النواب بمعنى المناوبين).

وفي سنة ١٢٧٦هـ/١٨٥٩م، اكتست المحاكم الشرعية حلة جديدة بمتن نظام صدر لترتيب صلاحياتها وواجباتها، وتعينت به وظائف وسلطات محاكم الاوقاف والقسام وقضاء العسكر، وفصلت وظائف وصلاحيات محاكم إستنابول خاصة لكل نوع على حدة، بل تعرضت إلى شيء من التقليص.

وفي سنة ١٢٧٦هـ/١٨٥٩م استحدثت محاكم إدارية وعدلية إلى جانب المحاكم الشرعية. فانحسرت وظائفها في أمور معينة بنظام ديوان الأحكام العدلية الصادر في تلك السنة والذي حصر صلاحيات المحاكم الشرعية بالنظر في قضايا الحقوق الشخصية مثل حقوق العائلة والإرث والجرائم الموجهة ضد الأشخاص. كذلك، نزع منها نظام شورى الدولة في السنة ذاتها صلاحية المحاكمة الإدارية.

وبابتداع المحاكم النظامية سنة ١٢٨٧هـ/١٨٧٦م حصل تشابك في الأداء بإجراء القضاء في نوعين من المحاكم العدلية كل في ساحته، وانتزعت جمعيات الحوالة والإجراء المؤسسة بالأنظمة في سنة ١٢٧٨هـ/١٨٧٦م الصلاحيات الممنوحة لها من ساحة المحاكم الشرعية أيضاً. ولما توسعت تشكيلات المحاكم النظامية في أرجاء الدولة بالنظام الصادر سنة ١٢٨٨هـ/١٨٧١م،

أحيل إليها النظر في القضايا كافة ما عدا المواضيع المسماة بالشرعية، بل عين قسم من القضاة الفائضين بسبب تقلص أعمالهم في المناطق خارج إستنابول بوظيفة رئاسة المحاكم النظامية.

وفي سنة ١٢٩٠هـ/١٨٧٣م، تأسس مجلس التدقيقات الشرعية كمحكمة عالية واشرافية على المحاكم الشرعية، يقوم بتمييز الدعاوى والقضايا المحالة إليه من دار الفتوى. فإذا وجد في قرار المحكمة الشرعية ما يناقض الأحكام الشرعية، عرضه مع بيان الاسباب على شيخ الإسلام. هذا، وقد تأسست سنة ١٢٩٢هـ/١٨٧٥م دار الإفتاء العالية (وهي محكمة عالية فوق المحاكم الشرعية ودون مجلس التدقيقات الشرعية)، مخوّلة بصلاحية تمييز واستئناف قرارات المحاكم الشرعية، وإحالة القضايا المستعصية عليها إلى مجلس التدقيقات الشرعية.

ذهب المشرِّع العثماني إلى إيضاح الفصل والتمايز في وظائف المحاكم النظامية والمحاكم الشرعية بالأنظمة الحقوقية بين فترة وأخرى وكلما ظهر تشابك في أداء واجباهما، حتى انحسرت وظائف المحاكم الشرعية في أموال الأوقاف والحجز والوصية وتعيين الوصي وعزله وأموال اليتامى وديوان الأوقاف وحقوق المواريث والحقوق الشرعية الأخرى. وما عداها، دخلت في اختصاص المحاكم النظامية.

ونظمت تشكيلات المحاكم الشرعية ووظائفها مرة أخرى سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م بقانون مؤقت استحدث تغييرات مهمة، فأبطل تماماً أسلوب الملازمة ونظام ممارسة القضاء في مدد معينة، واشترط خمساً وعشرين سنة لعمر القاضي في الاقل، والتخرج في كلية الحقوق باسمائها: مدرسة النواب (١٣٠٢هـ/١٨٨٥م) أو مدرسة القضاة (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م). وفي سنة ١٣٣٢هـ/١٩١٤م تأسست مدرسة عالية للعلوم الإسلامية باسم "دار الخلافة العالية" بموجب نظام اصلاح المدارس.

وأخيراً، ارتبطت المحاكم الشرعية كافة، بضمنها قضاء العسكر ومحاكم الأوقاف، بنظارة العدلية (وزارة العدل)، واستحدثت الدائرة الشرعية في محكمة التمييز، وذلك سنة ١٣٣٦هـ/١٩١٦م(١٣٣٥روميه) وبعد إن استقر حال المحاكم الشرعية بمتن قرار اصول المحاكمات الشرعية لسنة ١٣٣٦هـ/١٩١٧م،وارتبط بشيخ الإسلام مرة أخرى بقرار سنة ١٣٣٨هـ/١٩١٩م

بعد توقيع اتفاقية المدنة. الغيت هذه المحاكم نهائياً في العهد الجمهوري سنة ١٣٤٢هـ/١٩٢٤م بالقانون المعدل لأحكام تشكيلات المحاكم.[٢٦١]

٢٥٧- هل عملت المحاكم النظامية بالقوانين الأوروبية؟ وكيف كانت تشكيلاتها وأصول التمييز فيها؟

من لم يحط علماً بالتشكيلات القضائية العثمانية، قد يشتط به الفهم إلى الظن بأن الدولة العثمانية خطت خطوة نحو زحزحة الشريعة بتأسيس المحاكم النظامية. والحالُ أن أصل المسألة هو مشاركة الديوان الهمايوني وديوان الباشا في الإيالة وما شابههما بقدر معلوم في إجراء الصلاحيات القضائية العدلية والإدارية، زيادة على المحاكم الشرعية، حتى قبل التنظيمات.

ثم ظهرت أجهزة قضائية جديدة منذ أواخر القرن الثامن عشر، كلما ضمرت أهمية تلك المذكورة آنفاً، لتعين المحاكم الشرعية في إجراء الوظيفة القضائية، بل لتحل محلها أحياناً. وأول هذه الأجهزة هو مجلس الأحكام العدلية في سنة ١٢٥٣هـ/١٨٣٧م المخول بصلاحية تشريعية محددة والحائز على وصف محكمة عالية. وقد أحال هذا المجلس صلاحيته التشريعية إلى مجلس التنظيمات العالي سنة ١٢٧١هـ/١٨٥٤م، واستمر في إجراء وظيفته كمحكمة عدلية وإدارية عالية.

---

[٢٦١] نواب حقنده نظام نامه؛ سنة ١٢٧١؛ دستور، ترتيب أول ٣٢١/١ وما بعدها، بند ٢ وما بعده؛ ترجيحات مناصب قضاء نظام نامه سي، سنة ١٢٧١، دستور، ترتيب أول ٣١٥/١ بند ١ وما بعده؛ علي حيدر، درر الاحكام، ج/٤، ص٦٩٠-٦٩١؛ بالعموم محاكم شرعية حقنده نظام نامه، سنة ١٢٧٦، دستور، ترتيب أول، ٣٠١/١-٣٠٤؛ Abdurrahman Şeref, Tarih Musâhabeleri, İstanbul ١٩٣٤, p. ٤٨؛ ديوان أحكام عدلية نظام نامه سي، سنة ١٢٨٤، دستور، ترتيب أول، ٣٢٥/١ وما بعدها، مادة ٢؛ شوراي دولت نظام نامه سي، سنة ١٢٨٤، دستور، ترتيب أول، ٧٠٣/١ وما بعدها؛ مجلس تدقيقات شرعيه نك وظائفني حاوي تعليمات، سنة ١٢٩٠، دستور، ترتيب أول، ٧٣/٤-٧٥ وخاصة المادة ١ و٧؛ فتوى خانه نظام نامه سي، سنة ١٢٩٢، دستور، ترتيب أول، ٧٦/٤-٧٧؛ اعلامات شرعيه نك تمييز واستينافي حقنده إرادة سنيه، سنة ١٨٨٠/١٢٧٩، دستور، ترتيب أول، ذيل، ½؛ Karakoç Tahşiyeli Kavanin, ١٢-١٠/١؛ محاكم شرعيه دن ويرلن اعلاماتك تمييز واستينافي حقنده تعليمات، سنة ١٨٨٢/١٣٠٠، دستور، ترتيب أول، السنة ٧، ٥٨/٣؛ محاكم شرعية ونظاميه نك تفريق وظائفي حقنده اراده سنية، سنة ١٨٨٨/١٣٠٥، محاكم شرعية ونظاميه نك تفريق وظائفي حقنده اراده سنية ١٨٨٨/١٣٠٥، جريدة محاكم، رقم ٤٨٦١/٤٤٠، تفريق وظائف نظام نامه سي، سنة ١٩١٤/١٣٣٢، دستور، ترتيب ثاني، ١٣٣٤/٦؛ تقويم وقائع، رقم ٣٠٤٦-٣٨٤٧؛ رسمي جريده، رقم ٦٩ قانون رقم ٦٩؛ Karakoç, Tahşiyeli Kavanin, ١/٤-٧, . ٤٦٩; Mecelle-i Umûr-i Belediye, v. I, p. رقم. ٦٩, Kanun رقم٢٩ et seq.; Resmî Ceride; ..٢٧٤-٢٧٥; ilmiye Salnâmesi, p. ٦٥٢ et seq., ٦٧٤ et seq

وفي هذه الأثناء استحدث في المركز مجلس التحقيقات لإنفاذ القانون الجزائي الجديد، وتبعه تأسيس مجلس التمييز في الولايات والألوية، ومجلس الدعاوى في الاقضية. وظيفة هذه المجالس المشكلة من أعضاء بشروط معينة هي النظر في القضايا الخارجة عن عمل المحاكم الشرعية والمحاكم الأخرى. وفي الحقيقة، تعد هذه المجالس كادامة لعمل ديوان الباشا وديوان أمير السنجق. ونص القانون على إمكان تشكيل مجلس الجنايات في الولايات.

إن سير الأمور على هذا المنوال، يدل على الحاجة إلى محاكم قضائية زيادة على المحاكم الشرعية، فلا تعارض بينها وبين الشريعة الغراء، وقد عبر الحقوقي العثماني أحمد جودت باشا عن هذا الفهم، بل شارك في تأسيس محكمة عدلية عالية في المركز سنة ١٢٨٤هـ/١٨٦٨م باسم ديوان الأحكام العدلية، قياساً على ديوان المظالم في الدول الإسلامية السابقة، وعين رئيساً له. هذا الديوان جهاز مستقل عن المحاكم الشرعية يتشعب إلى شعبتين: دائرة الجزاء ودائرة الحقوق، وتتشكل كل دائرة من خمسة أعضاء في الأقل وعشر أعضاء في الأكثر، وصار المجلس نواة للمحاكم النظامية بمرور الزمان، وهو مخوَّل بموجب القانون بالنظر في كل دعوى جزائية أو حقوقية مباشرة أو استئنافاً، ما عدا القضايا الشرعية المنظورة في المحاكم الشرعية والدعاوى الخاصة لغير المسلمين والدعاوى التجارية المنظورة في مجالس خاصة.

ثم توسعت مظلة هذه المحكمة العالية باسم المحاكم النظامية سنة ١٢٨٦هـ/١٨٧٠م بموجب نظام جديد، فتدرجت هذه المحاكم في أربع درجات: أ- مجالس الدعاوى، في الأقضية. ب- مجالس التمييز الحقوقية، في الألوية. جـ - دواوين التمييز، في مراكز الولايات. د- ديوان الأحكام العدلية، في دار السعادة، أي إستنابول. فالمحكمة الأولى المذكورة آنفاً هي محكمة بداية، والثانية والثالثة هي محكمة بداية واستئناف. والرابعة فرعان: الفرع الأول: محكمة التمييز، وظيفتها تمييز قرارات المحاكم النظامية. والفرع الثاني: أعلى محكمة نظامية، مقرها في المركز ووظيفتها محكمة بداية واستئناف.

وصدر في ١٢٨٨هـ/١٨٧١م نظامان لتجديد ترتيب المحاكم النظامية، فصنفت في درجتين: أ- محاكم البداية. ب- محاكم استئناف، فانحصر عمل مجالس الدعاوى في إدارات الأقضية بوظائف محاكم البداية، ومجالس التمييز في الالوية بالبداية والاستئناف، ومجالس الديوان في الولايات بالاستئناف. وتشكلت المجالس الاختيارية في ادارات النواحي والقرى للقيام بوظائف محاكم الصلح. وحافظ ديوان الأحكام العدلية في المركز على حاله كمحكمة عالية.

وأجرى النظام الآخر تجديداً في **ترتيب المحاكم النظامية** في المركز (إستنابول)، فجعلها على ثلاثة اقسام: أ- محاكم البداية ب- محكمتان للاستئناف هما: محكمة استئناف الحقوق العدلية المرتبطة بديوان الأحكام العدلية، للنظر في الدعاوى الحقوقية. ومحكمة استئناف الجزاء المشكلة في باب (دائرة) الضبطية(الجهاز المسؤول عن حفظ الأمن والقانون والنظام) ، للنظر في الدعاوى الجزائية جـ- محاكم التمييز ذات الدوائر الحقوقية والجزائية.

ثم تعرض جهاز القضاء العثماني إلى تغيير مهم سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م بقانون تشكيلات المحاكم النظامية المؤقت. فصنفت المحاكم إلى حقوقية وجزائية واقر أسلوب الادعاء العام ووسع نفاذ قانون المحاماة ليشمل أرجاء الدولة كافة، بعدما كان محصوراً في المركز/إستنابول. وفي هذه السنة، بدأ الكتاب العدول بالعمل المستقل. صنف هذا القانون المحاكم إلى درجتين: أ- محاكم البداية، وهي ثلاثة أنواع: جزائية وحقوقية وتجارية. واستمرت المجالس الاختيارية في القرى ومجالس النواحي بوظائفها كدواوئر صلح. ب - محاكم الاستئناف في الولايات. أما في المركز فتقررت محاكم التمييز ذات الداوئر الجزائية والحقوقية.

نفهم من كل ما سبق، أن المحاكم النظامية عملت بنصوص مجلة الأحكام العدلية والموضوعات الحقوقية التي قننت الأحكام الشرعية، فالقوانين التي نفذتها ليست قوانين أوروبية.[٢٦٢]

٢٥٨ - هل بدأت الرقابة المالية على ميزانية الدولة بتأسيس ديوان المحاسبات سنة ١٢٧٩هـ/١٨٦٢م؟

معلوماتنا المستقاة من وثائق الأرشيف العثماني تخالف الرأي الشائع في بعض الأوساط في هذه المسألة، كما في كثير غيرها، فما تصر عليه مؤسسات التعليم بشأن مراقبة حسابات الدولة، ترديد لمقولات تاريخ القانون في الغرب، ولا يعبر عن حقيقة الحال عندنا، وقد انساق بعض الباحثين الأتراك في تاريخ تشكيلات ديوان المراقبات العامة إلى الظن ببداية الرقابة الحسابية

---

[٢٦٢] "ولايات نظام نامه سي" لسنة ١٢٨١-١٨٦٤، المواد ١٦-٢٤ و٣٧-٤٢ و٥٠-٥٣؛ دستور، الترتيب الأول، ٦١٠/١ وما بعدها؛ "ديوان أحكام عدليه نك نظام نامه داخليسي" لسنة ١٢٨٦/١٨٧٠؛ دستور، الترتيب الأول، ٣٥٢/١-٣٥٦؛ "درسعادت حقوق عدليه وجزائية محاكم نظام نامه سنك تشكيلات ووظائفته دائر نظام نامة"، دستور، الترتيب الاول، ٣٥٧/١-٣٦٣؛ دستور، الترتيب الاول، ٢٣٥/٤-٢٥٠؛ "ديوان احكام عدليه نظام نامه سي" لسنة ١٢٨٤/١٨٦٨، دستور، الترتيب الاول، ٣٢٥/١-٣٢٧؛ ماردين، ابو العلى، المصدر السابق، ص٢٢٩ وما بعدها؛ Okandan, Âmme Hukukumuzun Anahatları, v. I, p. ٧٨-٧٩.

العامة في مايو/١٨٦٢، أو ١٢٨٢هـ/١٨٦٥م، حسب المصادر المعتمدة. والحقيقة إن ربط بداية الرقابة الحسابية العامة في الدولة العثمانية بتشكيل ديوان المحاسبات غلط فاحش، فليس ديوان المحاسبات إلا حلقة من حلقات مؤسسات الرقابة القائمة والموروثة.

والصحيح أن تشكيلات (مثل إدارات معينة مرتبطة بالدفتردار، كمقام وظيفة "رئيس الباقي" أي البقايا، أو رئيس المحاسبةوغيرهما) أوفت بواجبات الرقابة الحسابية العامة طوال العهود الكلاسيكية للدولة العثمانية، وإلى أوائل القرن السابع عشر. بعد تشكيل نظارة (وزارة) المالية سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م، أنيطت مهمة الرقابة المالية العامة إلى مفتشين ماليين. ولما تعثرت هذه الطريقة، اسس مجلس المحاسبة المالية سنة ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م. ثم أحيل جزء من وظائفها إلى لجنة الذمة سنة ١٢٦٨هـ/١٨٥١م.

وفي سنة ١٢٧٥هـ/١٨٥٨م، دعت الضرورة إلى تشكيل مجلس المحاسبة، فقامت بالمهمة إلى حين تسليمها إلى ديوان المحاسبات الذي تأسس في آخر ذي القعدة سنة ١٢٧٨ رومية (٢٩/٥/١٨٦٢)، وربط بهيأة مجلس الوكلاء (الوزراء)، وعين له موقع في البروتوكول يلي وزارة المالية.

وقد عين رئيس ديوان المحاسبات الموصوف بمحكمة التدقيق الكبرى بإرادة سنية (سلطانية) وبراتب ثلاثينألف قرش. هذه المعلومات مستقاة من الإرادة السنية الصادرة في ٥ رمضان من سنة ١٢٧٩ رومية (٢٤/٢/١٨٦٣). إن ممارسة ديوان المحاسبات لمهامه تأخر ظاهراً وليس فعلاً، فقد بدأ أحمد وفيق باشا (الذي سبق تعيينه رئيساً) وأعضاء الديوان المعينين بالعمل فعلاً في محرم ١٢٨٠هـ/نيسان ١٨٦٣م. ونعلم من الوثائق أيضاً، أن محمد أمين افندي عين رئيساً ثانياً للديوان في ١٨ محرم ١٢٨٠هـ/٤تموز١٨٦٣م.

ولا نود في خوض مفصل لتطور الرقابة المالية العامة في الدولة العثمانية في العصور اللاحقة، ونكتفي بهذه المعالم المهمة.[٢٦٣]

٢٥٩- هل بدأ القضاء الإداري في الدولة العثمانية بتأسيس هيأة شورى الدولة سنة ١٢٨٤هـ/١٨٦٨م؟

---

[٢٦٣] Akgündüz, Ahmed, Arşiv Belgeleri ışığında Sayıştay Tarihi, Ankara ١٩٩٦؛ أرشيف رئاسة الوزارة، "اراده داخلية" رقم ٣٣/٧٣؛ الارشيف نفسه، DUIT، ٣٧-٢/١٣-٢؛ سالنامه دولت عليه، درسعادت ١٢٨٠، ص٤٠، محمد ثريا، سجل عثماني، ج/١، ص٣٠٨-٣٠٩، ٤٣٤.

لم تفتقد الدولة العثمانية قبل عصر التنظيمات القضاء الإداري والمحاكم الإدارية، على خلاف ما يلقنوننا في مناهج التعليم، ففي أيدينا وثائق لقرارات محاكم موضوعها الاستملاك تعود إلى عهد محمد الفاتح. وإن الديوان الهمايوني وديوان الباشا وأمراء السنجق قاموا بوظيفة القضاء الإداري قبل عصر التنظيمات، ثم أنيطت بالمجلس العالي للأحكام العدلية سنة ١٨٣٧ وفي سنة ١٢٧٨ تأسس مجلس الأحكام العدلية من ثلاث دوائر، اختصت واحدة منها بالقضاء الإداري.

ويرجع تاريخ أول قضاء إداري مستقل إلى سنة ١٢٨٤هـ/١٨٦٨م بتشكيل "شورى الدولة"، ولم يحصر متن النظام الصادر بهذا الشأن، وظيفة "شورى الدولة" كمحكمة عالية بالقضاء الإداري وحده، بل كلَّفه بشيء من وظائف المجلس التشريعي، ووظائف مثل: أ- تدقيق لوائح القوانين والانظمة ب- تدقيق القوانين الإدارية وعرض قراراته بشأنها على جهة الاختصاص. جـ- إجراء الدعاوى الناشئة بين الأشخاص والدولة. د - القيام باعمال محاكم التوفيق هـ - مراقبة الميزانيات واعداد المطالعات الحقوقية بناء على طلب جهة الاختصاص.

ويقوم "شورى الدولة" بأداء هذه الوظائف المهمة من خلال خمس دوائر هي: ١- دائرة المُلْكية والضابطة والحربية (الدائرة المختصة بالأمور المدنية وقوات الضبط الإداري والأمور العسكرية) ٢- دائرة المالية والأوقاف. ٣- دائرة العدلية ٤- دائرة الإعمار والتجارة والزراعة ٥- دائرة المعارف (التعليم). تعرض "شورى الدولة" إلى تغيير سنة ١٢٨٦هـ/١٨٦٩م باستحداث دائرة نشأت من توحيد الملكية بالمعارف، وزيادة دائرة جديدة باسم دائرة المحاكمات، أنيطت بها الدعاوى الإدارية قاطبة.

وفي سنة ١٢٨٨هـ/١٨٧١م طَرَأَ تطور آخر على الشورى باختزاله إلى ثلاث دوائر، هي: التنظيمات والمحاكمات والداخلية. ثم صدر الدستور سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م ليحيل صلاحية المذاكرات من "شورى الدولة" إلى المجالس المشكلة مع احتفاظه بحق مذاكرة اللوائح القانونية بغير تغيير.

فنخلص إلى إن الدولة العثمانية عرفت القضاء الإداري واجهزته باسماء مختلفة منذ قيامها. وبمرور الزمان وتطور القضاء، استقر الحال بشورى الدولة، وانتقل إلى الدولة التركية الجمهورية باسم "دانشطاي" (ديوان الشورى أو ديوان القضاء).[٢٦٤]

٥- حقوق العائلة والإرث والجزاء والاعيان والديون

٢٦٠- كيف نُفّذ تعدد الزوجات في الدولة العثمانية؟

إن تعدد الزوجات ظاهرة عرفتها المجتمعات الإنسانية والنظم الحقوقية، وربما بصورة وحشية أو غير مستأسنة، وليست من مبتكرات الإسلام، وجاء الإسلام معدلاً لعوج الوضع القائم وتوحشه بصبه في قالب أحكام عادلة ومستأنسة، لأنّ منع تعدد الزوجات مطلقاً يضاد الفطرة الإنسانية، فالإسلام لم يقرر زيادة عدد الزوجات من واحدة إلى أربع زوجات، بل نقص من التعديد المطلق بمنع الاستزادة على أكثر من أربع زوجات، ووضع لذلك شروطاً، وحكم بزواجر للردع عن الاخلال بها. قال الله جل جلاله: (**وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع، فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة**) (النساء: ٣). وقد اختار بعض الصحابة أربعاً من زوجاته وطلق ما فوقهن، فطلق غيلان بن سلمة ستاً من نسائه واحتفظ بأربع، وطلق عميرة أربعا واحتفظ بأربع.

إن الإسلام يحث على الاكتفاء بواحدة، لكنه لم ينكر تعدد الزوجات في حال الضرورة والحاجة. وباعتبار الرأي المقبول في الدولة العثمانية في أواخر عهودها، يمكن وضع شرط بمنع الزواج من زوجة ثانية في عقد النكاح، استناداً إلى تجويز بعض الفقهاء باشتراط المتزوجة منع زواجه من أخرى وعدها طالقة هي والزوجة الثانية في هذه الحال، فالظاهر من ذلك إمكان منع الزواج بأخرى بالشرط عليه في عقد النكاح.

أما إذا تزوج الرجل بأكثر من واحدة، فإن الإسلام يفرض عليه القسم بالعدل بين زوجاته في المأكل والمشرب والملبس والمسكن والمبيت، ويشترط بيتاً مستقلاً لكل زوجة، والبيت الشرعي يحوي على مطبخ وخلاء لقضاء الحاجة وغرفة نوم على وجه الاستقلال، والزوج

---

[٢٦٤] "شوراي دولت نظام نامه سي" لسنة ١٢٨٤، دستور، الترتيب الاول، ١/٧٠٣-٧٠٦؛ قانون اساسي لسنة ١٢٩٣، المادة ٥٤؛ دستور، الترتيب الاول، ٤/١٠-١١؛ Cin-Akgündüz, Halil, Türk Hukuk Tarihi, v. I, p. ٢٨٤.

مكلف بالعدل في سد احتياجات زوجاته، وما أصعب ذلك، ويؤيد ذلك تحذير الرسول صلى الله عليه وسلم من إهمال الرجل للعدل بين زوجته بأنه يحشر يوم القيامة وأحد شقيه مائل، فإذا تعذر عليه إقامة العدل، فعليه الاكتفاء بواحدة. أما إذا لم يعدل بالقسم بين زوجاته، فلهن حق رفع دعواهن إلى القاضي، بل قد يشكل ذلك سبباً للتفريق، ففي ظل هذه الشروط، ينخفض عملياً عدد المتزوجين من أكثر من واحدة. وهذا ما حصل في المجتمع العثماني، حتى إن تعدد الزوجات فيه لا يزيد على الثلاثين في المائة.

لقد منع القانون المدني التركي في العهد الجمهوري الزواج بأكثر من واحدة، وعدَّ العقد الثاني باطلاً من الأساس، لكنه لم يستطع أن يبطله من المجتمع فعلاً، بل اضطرت الدولة منذ صدور القانون وكلما مرت خمس سنوات تقريباً، إلى عملية إجراء تصحيح للأنساب بسبب الأولاد من تعدد الزوجات. فإذا زدنا على هذه الزيجات التي يسبغ عليها القانون مشروعية حقوقية بصورة غير مباشرة، حالات اتخاذ الأخدان بسبب فساد الأخلاق، لبدا عياناً أن تعدد المعاشرة في ظل القانون المدني يزيد كثراً على الثلاثين في المائة، والتي يعالجها الإسلام بحل المشكلة عملياً بالطرق الشرعية. ويعني ذلك، أن القانون المدني لم يكتسب مشروعية في الوجدان العام.

انتقلت إلينا مصادر غنية من السجلات العثمانية لدراسة أحوال العائلة، منها "سجلات القاضي" و"دفتر التركة" الحاوية بالضرورة والإلزام على معلومات معتمدة وموثقة قانوناً عن عدد أفراد العوائل وأحوالها، فنجد فيها تعدد الزوجات استناداً إلى الرخصة الشرعية الثابتة بنص القرآن الكريم، لكننا لا نلاحظ انتشاراً واسعاً للتعدد في المجتمع العثماني. ويؤيد ذلك، مشاهدات السياح الأجانب وبياناتهم، مثل القس البروتستانتي الالماني "Schweigger Salaman" في أواخر القرن السادس عشر، إذ يقول: **"الأتراك يحكمون العالم، ونساؤهم يحكمنهم!. وليس في النساء من تجول وتمرح أكثر من نساء الترك...ولا تعدد للزوجات.. والطلاق قليل"**.

وإن السوائق إلى تعدد الزوجات في المجتمع العثماني ليست قائمة على دوافع غير أخلاقية تستغل المرأة، بل على أسباب أخلاقية، في المقدمة منها الحفاظ على النسب وزيادة النسل. ومع عجز الطب في العالم بلوغ ما بلغه الطب العثماني في عصره كما تدل دراسات جادة في تأريخ الطب، فإن الوسائل الوافرة الآن لم تتيسر في حينها لمعالجة العقم في النساء والرجال بقدر كاف، فلا ضير من اللجوء إلى تعدد الزوجات في هذه الأحوال. وقد قمنا بتدقيق عشرين سجلاً يضبط

معلومات عن (٢٦٧٠) شخصاً، فظهر أن (١٧٢٨) منهم كانوا متزوجين أو متزوجات حين الوفاة، فيهم ٤٨٦ امرأة ١٢٤٢ رجلاً. ومن بين هؤلاء الرجال ١١٤٧ توفوا عن زوجة واحدة، و٨٤ عن زوجتين و ٧ عن ثلاث زوجات و ٤ عن أربع زوجات. إن نسبة المتزوجين من واحدة في هذا السجل هي ٩٢٪، وفيها أيضاً دلالة على أن معظم الصنف العسكري اكتفوا بزوجة واحدة حسب التصنيف الاجتماعي في هذا التحليل.

وقد توصل عمر لطفي برقان في دراسة شبيهة بدراستنا إلى نتائج مماثلة أو قريبة. ففي تحليل لقيود ١٥١٦ رجلاً، وجد ١٤٠٧ منهم متزوجين من امرأة واحدة (٩٢/٨٪)، و ١٠٣ متزوجين من امرأتين و ٦ متزوجين من ثلاث نساء. وحتى الدراسات في قيود التركات في بورصة وانقرة والأناضول، أفضت إلى نتائج قريبة من التي ذكرنا.

ومن حيث الصنف الاجتماعي لهذه الدراسات، لم تختلف نسبة الصنف العسكري المتزوج من امرأة واحدة في إستنابول وادرنه، ولكن نسبة المتزوجين من واحدة تنقص في انقرة ومدن أخرى من الاناضول، مما يدل على ميل أكثر في الاناضول إلى تعدد الزوجات. ويظهر من قيود التركة الخاصة بالمدنيين في بورصة إن نسبة المتزوجين من امرأة واحدة مرتفعة. كذلك، تدل قيود المناطق ذات الكثافة العربية على نتائج شبيهة بما مر. فبتدقيق قيود التركة للشام وحلب في القرن التاسع عشر، تبين أن نسبة المتزوجين من امرأة واحد في الشام هي ٩٠٪.

ويدعي جرجي زيدان في مؤلفه عن تاريخ التمدن الإسلامي أن نسبة المتزوجين من أكثر من واحدة في المجتمعات الإسلامية عموماً لا تزيد على ٥ ٪. ولم تختلف عن هذه النتائج، ما توصل إليه الباحث المعروف جم بهار مع زميله الان دوبن في كتابه عن بيوت إستنابول أثناء السنوات ١٢٩٧-١٣٥٩هـ/١٨٨٠-١٩٤٠م (بالتركية، دار نشر ايلتيشم سنة ١٩٩٦)، بل دل على دوامها حتى بعد العثمانيين.

إن دراستنا، كما الدراسات الأخرى، المؤيدة بالوثائق، تثبت ضعف الميل إلى تعدد الزوجات حتى في الصنف العسكري المتميز اجتماعياً، وأن دواعيه لا تعتمد على عوامل الرفاه والقوة الاقتصادية، بل على سوائق مثل طلب الأولاد أو البنين من الأولاد.

هذه النتائج المستخلصة من الوثائق عن تعدد الزوجات في المجتمع العثماني (في ثنايا دراسات في الوثائق استغرقت سنوات طويلة) تختلف عما يحقن في عقولنا من معلومات جاهزة

بمناهج التعليم أو وسائل الاعلام. فما احوجنا إلى تمحيص تاريخنا في ضوء الوثائق ليتبين الغث من السمين!

لقد التقيت مراراً أثناء العمل في الوثائق العثمانية بمؤرخ غربي اسمه Machiel Kiel (وكانت زوجته تجري دارسة عن المرأة في المجتمع التركي)، فكلما بينت له حقيقة من حقائق التاريخ، قال: نعم.. ما نعلمه خطأ شائع يخالف هذا الصحيح الموثوق! وما ينشر ويذاع عن شيوع تعدد الزوجات في المجتمع العثماني، ولهث الإنسان العثماني عموماً أو أصحاب المقامات خلف حظوظ الدنيا وملذاها، والنظر إلى المرأة كأداة متعة ولهو، ادعاءات باطلة لا تخلو من سوء الطوية أو فساد النية.

والصحيح إن العائلة في المجتمع العثماني صورة واقعية للعائلة في الدين الإسلامي الذي يجعل الجنة تحت اقدام الامهات، ولا وسيلة تمتع ولهو. بل نجد في دفاتر (سجلات) المهمة قرارات للديوان بمعاقبة وتغريب (نفي وابعاد) نساء ورجال لسوء اخلاقهم والاساءة إلى سمعة أهل الحي والأذى اللاحق بالأهالي بناء على شكوى الناس أو بتثبيت من المسؤولين. فانظر ملياً إلى هذا، ثم إلى الوثائق الرسمية التي تمنحها الدولة اليوم للبغايا والبغاء! وقس الحال على معضلة الغرب وانهياره فيما نشرته مجلة "نيوزويك" من إن نسبة الاولاد من غير الزواج بلغت ٥٠% في السويد و ٤٧% في الدنمارك و ٤٦% في النرويج و ٣٥% في فرنسا و ٣٢% في انكلترة و ٢٧% في النمسا. وفي هذه النسب المئوية للاولاد من غير زواج، دلالة على شيوع الاخدان شيوعاً اعظم يكاد إن يصل إلى الغاء الزواج القانوني والعائلة المشروعة!

ان الوثائق تعرض الحقائق كالشمس في واضحة النهار أو كالصورة في المرآة. وهل يفلح من يروم تلطيخ وجه الشمس بالحمأ؟ فما اشقى من يريد تشويه ماضينا وتأريخنا! [٢٦٥]

---

[٢٦٥] Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ١٤٧; (جورجي زيدان، تاريخ الحضارة الاسلامية، مترجمة إلى التركية) Corci Zeydan, İslam Medeniyeti Tarihi, terc.; Zeki Magamiz, Sadeleştiren: Mümin Çevik, v. ٥, p. ١٤٥; Özdeğer, Hüseyin, ١٤٦٣-١٦٤٠ Yılları Bursa Şehri Tereke Defteri, (دفتر التركات لمدينة بورصة من ١٤٦٣ إلى ١٦٤٠) İstanbul ١٩٨٨, p. ٥٠; Aydın, M. Akif, İslâm Osmanlı Aile Hukuku, (قانون الاحوال الشخصية العثماني) İstanbul ١٩٨٥; Kütükoğlu, Mübahak S., Osmanlılarda Narh Müessesi ve ١٦٤٠ Tarihli Narh Defteri, (نظام التسعير في الدولة العثمانية) İstanbul ١٩٨٣, p. ٢٥٧; Barkan, Ömer Lütfü, "Edirne Askeri Kassam١na Ait Tereke Defterleri (١٥٤٥-١٦٥٩)", TTK-Belgeler Serisi, III/٥-٦, p. ١٣; Öztürk, Said, Askeri Kassama Ait Onyedinci Asır İstanbul Tereke Defterleri (دفتر تركات

٢٦١– ما كنه عقد النكاح والزواج الديني في الدولة العثمانية؟

الزواج من أهم المعاملات الحقوقية في الحياة الاجتماعية، وقد شهد من حيث الشكل أنماطاً متنوعة على مرّ التاريخ، منها: الارتباط بالتعامل الشخصي الحر الخاص، والزواج الديني المقدس الذي يشترط إن يعقد بمشاركة رجل دين، والزواج المدني العلماني بمشاركة موظف رسمي. **النوع الأول** يستنكره الإسلام ويرفضه بتاتا، **والنوع الثاني** هو شكل الزواج الكنسي، **والنوع الثالث** ولد رداً على الزواج الكنسي وبديلاً عنه. أما الإسلام، فيضع شروطا خاصة يتميز بها ويختلف عن هذه الأنواع الثلاثة. إن اصل الزواج في الإسلام قائم على عقد تراض بالايجاب والقبول. وهو من هذه الجهة يشبه الزواج المدني ما عدا اشتراط مشاركة موظف رسمي في العقد. اما ابتداء العقد بخطبة، فهي لبيان شرعيتها ومباركتها ديناً، وليست من شروط صحة العقد. ومع هذا الأصل، تقبلت الأمة شروطاً في شكل العقد وقوالب البيان الصريح لإرادة الطرفين من أجل التفريق بين الزواج الشرعي والاقتران غير المشروع، أي الزنا.

ولنا ملاحظات بشأن الموضوع في الدولة العثمانية، وكما يأتي:

(القسام العسكري في استانبول (Sosyo-Ekonomik Tahlili), İstanbul ١٩٩٥; Ateş, Süleyman, Yüce Kuran'١n Çağdaş Tefsiri, v. ٢, p. ١٩٨, ٢٠٠; Rafeq, Abdul-Karım, "Registers of Succession (Mukhallafât) and Their Importance For Socio-Economic History: Two Sampies From Damascus And Aleppo, ١٢٧٧/١٨٦١", Ciepo Osmanlı Öncesi ve Osmanlı Araştırmaları Uluslararası Komitesi VII. Sempozyumu Bildirileri, Ankara ١٩٩٤, p. ٤٨٥; Selim, Ahmed, "batı Medeniyetinin Son Virajı", ١٨ Ocak ١٩٩٧ tarihli Zaman Gazetesi; "Arap", DVİA, v. ٣, p. ٣٢١; Yüksel Hasan", Vakfiyelere Göre Osmanlı Toplumunda Aile", (العائلة في المجتمع العثماني، استناداً إلى الوقفيات) v. ٢, p. ٤٨٩; Ortaylı İlber, "Anadoluda XVI. Yüzyılda Evlilik İlişkileri Üzerine bazı Gözlemler", (ملاحظات عن العلاقات الاسرية في الاناضول/القرن السادس عشر) Osmanlı Araştırmaları, İstanbul ١٩٨٠, v. I, p. ٣٧; Ortaylı, İlber, "Osmanlı Aile Hukukunda Gelenek, Şeriat ve Örf", Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi, v. ٢, p. ٤٥٦–٤٦٧; Ayd١n, M. Akif, "Osmanlılarda Aile Hukukunun Tarihi Tekamülü", Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi, v. ٢, p. ٤٣٤ vd:, Demirel, Ömer, "١٧٠٠–١٧٣٠ Tarihlerinde ankara Ailenin Niceliksel Yapısı", Belleten LIV/٢١١ p. ٩٥١; Demirel, Ömer-Tuş, Muhiddin-Gürbüz, Adnan, "Osmanlılarda Ailenin Niceliksel Yapısı",(البناء الاسري العثماني) Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi, v. I, p. ١٠٢.

أ- لا يشترط لصحة عقد الزواج إن يعقد في حضور رجل دين أو موظف رسمي. لكن الدولة العثمانية اعتمدت إجراء عقد الزواج بحضور القاضي أو امام ينوب عنه بناء على أهمية هذا العقد قياساً بالعقود الأخرى ومن أجل مراقبة الشروط اللازمة وتحققها في هذا العقد المهم. وقد سجلت هذه العقود في قيود السجلات الشرعية منذ بواكير نشوء الدولة، مع تعسر تعيين تاريخ لذلك على وجه القطع واليقين. فنرى في متون القوانين الأولى في الدولة، ايراد إجراء عقود النكاح ضمن واجبات القضاة وتنظيم هذه العقود بموجب القوانين، وهو مما يدل على ايلاء أهمية خاصة للموضوع. ولعلنا نعطي تصوراً عن عمق توغل هذا الإجراء في التاريخ العثماني، إذا قلنا إن السلطان ملكشاه، سلطان الدولة السلجوقية السابقة للدولة العثمانية، تزوج بعقد عقده القاضي، وان السلطان يلدرم بايزيد قد نظم عقود الزواج بقانون لأول مرة في الدولة العثمانية. ونجد في "قانون نامة" محمد الفاتح تنظيما لرسوم النكاح. لقد منع شيخ الإسلام محمد ابو السعود عقد النكاح بغير إذن مدة من الزمن، لكن هذا المنع معلول بالتراخي في التنفيذ. فالحاصل إن عقد الزواج لم يغب عن رقابة الدولة العثمانية منذ بواكير نشوئها، وحاز على أهمية تختلف ن العقود الأخرى. ولقد توارث الناس في لسانهم حتى اليوم تعريف الزواج الشرعي "بعقد الإمام" تمييزاً له عن العقد المدني العلماني، بسبب منح القضاة العثمانيين صلاحية إجراء عقود الزواج لأئمة المساجد بمستندات خاصة هي "اذونات النكاح" بعد التثبت من كفايتهم في العلوم الشرعية، ثم تسجيلها في دفاتر (سجلات) النكاح المصادق عليها.

ب - وحصل تطور هام في المدة من التنظيمات وحتى صدور متن قانون سنة ١٣٣٦هـ/١٩١٧م. لقد علمنا إن الدولة العثمانية سعت منذ البداية إلى تنظيم عقود الزواج وزيادة رقابة القضاة عليها. وبصدور نظام سجل النفوس سنة ١٢٩٨هـ/١٨٨١م حصل تطور في أسلوب عقد الزواج بمستند إذن القاضي، وخضع تسجيل عقود النكاح إلى تنظيم جديد يوليه عناية خاصة. فلم يعد كافيا إن يمنح الإمامستنداً لطرفي العقد ويسجل الزواج في السجل، بل عليه إن يعلم موظف تسجيل النفوس بهذا العقد باعلام رسمي. إن الزواج بغير "اذونات النكاح" لا يقدح في صحته بموجب هذا النظام، ولكن يرتب مسؤولية جزائية عليه. ولقد بينت موضوعات قانونية في سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م و ١٣٢٢هـ/١٩١٤م عقوبات جزائية على من يجري عقد الزواج أو على من يتزوج بغير "اذونات الزواج". فتوسعت بذلك رقابة الدولة على معاملات الزواج بعد "التنظيمات"، وجهدت في استيعابها تماماً بفرض عقوبات قانونية.

ج – ثم صدر قرار سنة ١٣٣٦هـ/١٩١٧م يقنن اعلان الزواج وتنظيم العقد وتسجيله ويزيد من رقابة الدولة على عقود النكاح بتعضيد قانوني. وقد استحدث هذا القرار أساسين مهمين: **الأول:** الإلزام بعلنية عقد الزواج. والأصل في الاعلان انه سنة، فجعله القرار الزاماً وضرورة لعقد النكاح. **الثاني:** الإلزام بحضور حاكم المحكمة أو من ينوب عنه عقد النكاح في مسكن أحد الطرفين لتنظيم عقد الزواج وتسجيله. وقد بين نظام المعاملات الإدارية الخاصة بقانون حقوق العائلة سنة ١٣٣٦هـ/١٩١٧م، الإجراءات الضرورية في معاملات الزواج.[٢٦٦]

٢٦٢– هل منح التشريع العثماني حق التطليق للقاضي؟

تعالج التشريعات الطلاق بثلاث نظم هي:

١– **منع الطلاق**. وهو ما عليه الحال في المسيحية الكاثوليكية باعتبار إن ما جمعه الله لا يفرقه البشر. فتمنع الكاثوليكية التفريق بين الزوجين لأن عقد النكاح عقد الهي. وسرى هذا النظام في اوربا حتى القرن السادس عشر، وظهور البروتستانتية التي طرحت حق الطلاق للنقاش.

٢– **حرية الطلاق**. ارتخت حبال المسيحية الشديدة بعد الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩م، وبدأت حرية الطلاق تشيع في أوروبا. وكانت أوروبا تعرف حرية الطلاق قبل القرن العاشر من خلال التشريع الروماني، ولكن لصالح الرجل دون المرأة. وقد انتشرت حرية الطلاق بمرور الزمان في أرجاء أوروبا كافة، ثم في كثير من دول آسيا.

٣– **تعليق الطلاق بإرادة الحاكم**. وفيه تغليب إرادة الحاكم على إرادة الزوجين بتعليقه على قرار محكمة تنظر إلى الأسباب والأحوال. وهو تطوير ابتكرته المجتمعات المسيحية تنفيساً لضيق النظام الكاثوليكي الخانق. وقد اعتمد القانون التركي الجمهوري الحديث هذا النظام، ولا زال.

---

[٢٦٦] الداماد، المصدر السابق، ج/١، ص٣١٧ وما بعدها؛ حقوق عائلة قانوني، مادة ٣٣–٣٧؛ النظام نامه المؤرخة ١٣٣٦؛ جريدة علمية، ص٣٥؛ (الزواج في القانون العثماني) Cin, Halil, İslâm ve Osmanlı Hukukunda Evlenme, ٢. baskı, Konya ١٩٨٨, p. ٢٨٧ et seq., Aydın, Aile Hukuku, p. ٨٥–٩٦, ١٣٦–١٤٠, ١٨٨ et seq.; Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. IV, Ma'rûzât; İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı, ٣٢٢–٣٢٣; Akgündüz-Heyet, Şer'iye Sicilleri, v. I, p. ٢٦٤ et seq.

ليس عقد الزواج في التشريع العثماني عقداً الهيا لا ينفصم، بل عقداً مبنياً على تراضي الطرفين كسائر العقود، وممكناً فسخه بالتراضي، مع إضفاء ثقل لإرادة الرجل في الطلاق. فالإسلام لا يحرم الطلاق، لكنه يلجأ إلى تدابير تقي العائلة من الانهيار لاسباب واهية أو حسية، حتى لا تتهاوى الآمال المتوخاة منها. لقد منح الإسلام للرجل حق الطلاق بلفظه المعلق بإرادته الحرة من غير مداخلة حاكم أو عالم دين، لكنه حذر من سوء استعمال هذا الحق بتدابير معنوية ومادية، كقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ابغض الحلال إلى الله الطلاق" أو قوله: "لعن الله الذواقين".

وهل يحق المرأة إن تطلق نفسها؟ الجواب: نعم بشروط خاصة، على خلاف ما للرجل. المرأة تطلق نفسها في أربع أحوال: ١- للرجل أن يفوض زوجته بتطليق نفسها، وقد فصلت كتب الفقه في **تفويض الطلاق**. ٢- للمرأة أن تشترط في عقد الزواج بحق العصمة في يدها، وقد رتب قرار حقوق العائلة هذا الحق للمرأة. ٣- للمرأة أن تراجع القاضي بطلب التفريق لضرر يتعسر معه ادامة الحياة الزوجية مثل عنة الرجل أو اختلال عقله أو اصابته بمرض خطير سار، فيحكم القاضي بالتفريق بينهما. ٤- **المخالعة**، وهي أن يفترق الزوجان بالتراضي المتقابل، بأن تطلب المرآة أو الرجل الطلاق بتراضي الطرفين لافتقاد حسن المعاشرة والبرم من الحياة الزوجية، فيصار إلى المخالعة. وقد شغلت المخالعة حيزاً مهما من وقائع الطلاق في السجلات الشرعية العثمانية بلغ قريبا من ستين في كل مائة وسننقل هنا قراراً قضائياً واحداً للمخالعة مثلاً لالوف منها.

إن التشريع العثماني اتخذ التدابير اللازمة لوقاية شجرة العائلة التي ثمرتها الإنسان، واولها حماية توازن الحقوق والديون بين الزوجين. فان الإسلام إذ يمنح الزوج حرية التطليق، يوجب عليه وجائب تبنى على هذه الحرية. فيكلف في حال التطليق بدين المهر يدفعه اليها، ونفقة العدة، ونفقة السكنى والمعاش. وللمرأة إن تشتكي زوجها وتطلب التفريق متى تشاء بشرط تخليها عن هذه التكاليف. فطلبها التفريق لسوء العشرة متخلية عن الحقوق الناجمة بسبب عقد الزواج، هو "المخالعة". وكثيراً ما يرضى الزوج بالطلاق على إن يعفى من هذه التكاليف، كما في هذا القرار للمحكمة الشرعية في قونيا سنة ١١٤٩هـ/١٧٣٦م:

"اقرت وافادت السيد المسماة آمنة بنت حسن، المقيمة في محلة المختار بمدينة قونيا، في حضور زوجها المسمى أحمد بن سليمان فقالت: بسبب سوء عشرتنا مع المذكور سليمان، أتخلى عن حقي في دين المهر المؤجل بذمة

سليمان ونفقة عدتي ومصروفات مسكني بوقوع طلاقي النافذ والشرعي مخالعة من المذكور سليمان، ومن بعدُ، ابرأنا واسقطنا بالتقابل طلباتنا ودعاوانا المتعلقة بالزوجية كافة بابراء ذمتينا براءة عمومية بالتقابل. فصادق القاضي على هذا البيان والاقرار، وقيد الحال في السجل بعد تصديق المحكمة الشرعية بناء على الطلب. في ٨ ذي الحجة ١١٤٨هـ/١٩نيسان١٧٣٦م."

وبعد عصور طويلة، يصل العالم إلى ما كنا عليه من مبدأ الطلاق بالتراضي، كما هو مؤيد في هذه الوثيقة! ومما ينبغي أن نتوقف عنده، إن يلجأ غير المسلمين إلى المحاكم الشرعية قديماً للتفريق بين الزوجين بهذا الأسلوب، حسب وثائق السجلات الشرعية العثمانية. ويأأسفاً على صدى الاصوات الخرقاء المنعكسة في جدران الصحافة والنشر تحت قبة سماء هذه الأرض المليئة بالمفاخر أرضا وسماء. إن الجهل هو أكبر اعدائنا. والكفاح ضد الجهل لا يتحقق إلا بالعلم والمعرفة.[٢٦٧]

٢٦٣- اقرت الدولة العثمانية مجلة الأحكام العدلية سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م قانوناً مدنيا لها، فهل تخلت عن الشريعة بالمجلة على غرار قانون أوروبي جديد؟

القانون المدني العثماني الذي يذكر مختصراً باسم "المجلة" هو في الأصل "مجلة الأحكام العدلية"، ويسميها الأوروبيون "القوانين المُلْكية للدولة العلية". والمجلة في فحواها هي عملية تقنين الأحكام الشرعية المبثوثة في كتب الفقه بشأن الديون والأعيان والأصول بقوالب قانونية، استنادا على تخويل أولي الأمر شرعاً بوضع الأحكام الشرعية في صيغة قوانين ملزمة. وان كلمة "المجلة"، وبالمعنى المتداول بالتركية خاصة، توحي بانتقاء وجمع مسائل متنوعة في دفتين. ولا نجد في المجلة أحكاماً تخالف الشريعة، بل لا نجد فيها أحكاماً خلاف المذهب الحنفي ما عدا استثناءات قليلة اعتمدت فيها على اجتهادات من المذاهب الأربعة. فما المجلة إلا صياغة قانونية من ١٨٥١ مادة للأحكام الشرعية المبثوثة في كتاب "ملتقى الابحر" الذي كان مرجعية قانونية طوال قرون، وفي مراجع الفقه والفتاوى.

ان تشكيل المحاكم النظامية الجديدة، وضعف كفاءة حكام هذه المحاكم خاصة، من الاسباب التي حفزت لاصدار المجلة. و لم تغب الضغوط الغربية من خلال الدول الاوروبية عن

---

[٢٦٧] سورة البقرة: الآية، ٢٢٩، قونيه شرعي سجللرى (السجلات الشرعية لقونية)، رقم ب-١٧/٦٠/٤٤، Akgündüz, İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı, p. ٢٠٥-٢٠٦; ٣٤٢; Akgündüz-Heyet, Şer'iye Sicilleri, v. I, p. ٢٧٨ ٢٨٣; Cin, Halil, Eski Hukukumuzda Boşanma, Konya ١٩٨٨, p. ١٢٨-١٣١, ٩٤,.

هذه العملية التنظيمية، كما في كل عمليات التحديث منذ عصر التنظيمات. فقد أعلن فرمان التنظيمات بذاته بعد مشاورة الغرب. و لم يخف استرضاء الدول الأوروبية كعنصر محرك خلف إجراء التنظيمات والتجديد عموماً. ومن الاسباب الداعية إلى اعداد المجلة (حسب نصوص مضابطها) تعدد الآراء في المذهب الحنفي في مسائل كثيرة لزيادة توسعه بسبب سريانه مذهبا رسمياً في الدول التركية المسلمة لعصور طويلة، وضرورة التحري عن اصح الآراء في هذه المسائل وترجيحها من أجل نفاذها.

ومعلوم إن الأحكام الاجتهادية في الشريعة الإسلامية، قد تتغير بتغير العرف والعادة والمصلحة العامة وغيرهما. وحسب افادة المجلة "لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان". وان التبدل الحاصل في الأحوال الاجتماعية والحقوقية والاقتصادية قبل عصر التنظيمات وبعده، فرضت تحضير قانون مدني جديد، يستجيب للاحتياجات المستجدة في إطار الشريعة الإسلامية، وربما بترجيح رأي في مذهب من غير المذهب الحنفي السائد، واستثناء من الأصل، في مسائل معدودة. فالعنصر المشترك الوحيد في مجاراة تطور الحقوق في الغرب وتحضير المجلة، هو تغير الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والحقوقية، ولا شيء سوى ذلك. إن المجلة لم تظهر في الدولة العثمانية لتغير في علم القانون بسبب تغير في فلسفته تبتدع تياراً جديداً، بل لضرورة جمع الأحكام الشرعية المنتقاة في قالب قانوني جديد لدواع لا تمس الجوهر. هذه مسألة مهمة.

ان المجلة – مع نواقصها – هي القانون المدني للدولة العثمانية. فهي أحكام شرعية تتعلق بالمعاملات وضعت بصورة نصوص قانونية استناداً إلى التخويل الشرعي المحدد لأولي الأمر باصدار القوانين. وفي الحقيقة، يبدو ممارسة هذا التخويل هنا مسألة صورية إلا في المسائل المختلف فيها. وأيضاً، الأحكام الشرعية القضائية تمر عبر تصديق أولي الأمر، فهي بذلك ملزمة للمسلمين كافة في الدولة العثمانية. وقد وضحت المجلة هذه المسألة في مضابطها. وان غياب مواضيع مانعة من اعتبار المجلة قانوناً مدنيا كاملا، مثل مباحث العائلة والمواريث، هو بسبب اقرار الشريعة لامتيازات في حقوق الأحوال الشخصية لغير المسلمين. اما احتواؤها على أحكام الأصول، فيتعلق بمظاهر القوانين في ذلك العصر وخصوصيات القضاء العثماني.

ان النَّظْم المهيمن على المجلة هو نَظْم كتب الفقه، وليس الكازوستيكية (Casuistique) كما يدعي بعضهم. ولعل المجلة سلكت أسلوبا خليطاً بين التجريد – و الكازوستيكية اتباعاً لتقاليد التصنيف في ذلك العصر بالدخول إلى التفصيل في بعض الموضوعات. لغة المجلة تركية

سليمة وبليغة. ولا عبرة في استنكار إن يبلغ مواد قانون مدني (باعتبار المجلة قانوناً مدنياً) ١٨٥١ مادة. فانها لم تنحصر في حقوق الأعباء والديون، بل تعدهما إلى أحكام الأصول. وتفصيل موادها: في الأصول ما يزيد على ٤٠٠ مادة، وفي التجارة ٢٠٠ مادة وفي القواعد العامة ١٠٠ مادة، فيبقى حوالي ١١٠٠ مادة. وان القانون المدني التركي والقانون التجاري في الوقت الحاضر يحويان ما يزيد على ٩٠٠ مادة. ولا اظن إن الفرق البالغ قرابة من ٢٠٠ مادة يقتضي الادعاء بوجود فرق في الأسلوب.

ان المصادر المعتمدة في تحرير المجلة – بنص مضبطة الاسباب الموجبة – هي كتب الفقه والشروح والحواشي والفتاوي حسب المذهب الحنفي من مذاهب الشريعة الإسلامية. وقد قام مصنف "مرآة المجلة" بتحري اصل المسائل الواردة في مواد المجلة من مضانها في كتب الفقه وردها اليها. فكيف يدعي بعضهم بان المجلة واقعة تحت تأثير النابليونية أو التشريع الروماني؟

"المجلة"، هي عبارة عن قانون يتكون من ١٨٥١ مادة تنتظم في مقدمة وستة عشر كتاباً. المائة الأولى من هذه المواد بعنوان "القواعد الفقهية"، هي قواعد عامة في الشريعة الإسلامية يسترشد بها الحكام في عملهم باعتبارها قواعد حقوقية عمومية، وتفيدهم في تسهيل حل العقد في المسائل القضائية المنفردة، ورد الأحكام الحقوقية إلى مصادرها واسبابها. هذه القواعد الكلية منسجمة مع المبادئ التي توصل إليها القانون الوضعي والمعاصر بعد إن طال به الامد في التجارب والجدال والتكامل. وهي تصنف في المجلة إلى قواعد مفسرة للقانون وقواعد اصولية وقواعد تعالج التقادم والاعتراض والاشتراك والتصرفات الإدارية والتصرف بغير حق والتعسف في استعمال الحق.. واشباهها. والقسم الذي يلي من المجلة يتشكل من ١٦ كتاباً معظمه في الديون، ثم الاعيان والأصول. ولا يجوز إن نستصغر أهمية الجزء الذي يعالج الشركات.

إننا لا ننكر الضغوط الفرنسية على الدولة العثمانية في ذلك العصر لتقبل القانون المدني الفرنسي، حتى إن الصدر الأعظم عالي باشا عرض الأمر باحتياط وحذر على السلطان سنة ١٢٨٤هـ/١٨٦٧م. بل أصدر سعيد باشا تعليمات بترجمة اصول القانون المدني من العربية إلى التركية. ويؤيد رأينا مساعي القائم بالاعمال الفرنسي في إستانبول بهذا الاتجاه، فيؤكد جودت باشا بصراحة في كتابه "المعروضات" على دور السفير الفرنسي "De Bourre" ووقوع بعض رجال الدولة في احابيل السياسة الفرنسية. وقد نجح السفير الفرنسي في اقناع عالي باشا فعلاً، فانخرط في الاستعداد والخطوات العملية. لكن هذه المساعي جميعها باءت بالفشل، ورفض في

اجتماع مجلس الوزراء اصرار عالي باشا وقبولي باشا على الأخذ بالقانون المدني الفرنسي، وحاز مشروع أحمد جودت باشا وفؤاد باشا وشيرواني زاده باشا ورشدي باشا باعداد المجلة على القبول.

بعد اقرار العمل في تحضير قانون مدني نابع من الذات، كلفت "جمعية المجلة" التي ترأسها ناظر (وزير) ديوان الأحكام العدلية أحمد جودت باشا بمهمة اعداد المجلة. وقد عملت الجمعية بلا توان، فجهزت المواد المائة الأولى والكتاب الاول، وهو كتاب البيوع، ثم عرضت هذه الاجزاء الأولى على شيخ الإسلام والفقهاء والحقوقيين وعدلت فيها بعد الأخذ والرد. ثم عرضت على الصدر الأعظم بمضبطة في سنة ١٢٨٥هـ/١٨٦٩م وصدرت بإرادة سنية. واعقبت هذه الاجزاء خمسة عشر كتاباً، وتمت المجلة سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م بكتاب القضاء.

استغرق إكمال المجلة ثمان سنوات (١٢٨٥-١٢٩٣هـ/١٨٦٨-١٨٧٦م)، لم يألُ فيها المخالفون جهداً لاجهاض هذا الوليد العملاق، ومنهم رجال الدولة والسفير الفرنسي المذكور آنفاً. فعزل اثناءها ناظر (وزير) ديوان الأحكام العدلية أحمد جودت باشا عن الوزارة سنة ١٢٨٧هـ/١٨٦٩م وابعد عن هيأة اعداد المجلة بعد الكتاب الرابع. ثم اعيد إليها مرة أخرى ببصيرة رجال الدولة الذين علموا إن المشروع لن يمضى قدماً بغيره، بل ارتقى في مدارج الدولة بعدها. ولقد شارك اساطين القانون والفقهاء، وفي المقدمة منهم أحمد جودت باشا، في نجاح المشروع واكمال المجلة.

حُظيت المجلة بالقبول وسرت بأسسها العامة في أرجاء واسعة، ولا زالت، منها تركيا ومصر والجزيرة العربية والعراق وسوريا والأردن ولبنان وقدس وفلسطين، وربما اسرائيل. وظلت المجلة نافذة في البانيا والبوسنة والهرسك حتى سنة ١٩٢٨م، وفي الكويت حتى سنة ١٩٨٤م. وتدل الأبحاث على إن قسماً من أحكامها لا زال معمولاً به في اسرائيل.[٢٦٨]

---

[٢٦٨] أحمد جودت باشا، معروضات، ص٢٠٠؛ تورك كلدي، علي فؤاد، رجال مهمة سياسية، استانبول ١٩٢٨، ص١٢٧؛ Fındıkoğlu, Z. Fahri, Hukuk Sosyolojisi, İstanbul ١٩٥٨, p. ٢٤٤; Mardin, Ebül-Ülâ, Medenî Hukuk Cephesinden Ahmed Cevdet Paşa, p. ٦٤-٦٥; baron de Testa, Recucil des Traites de la Porte Ottomane, Paris ١٨٩٢, v. VII, p. ٤٦٩؛ أحمد جودت باشا، تذاكير، ج/٤، ص٩٥ وما بعدها؛ معروضات، ص٢٠١؛ وانظر بشأن المضبطة ارشيف رئاسة الوزارة، إرادة، الملف، رقم ٧/٥٦؛ Akgündüz, Mukayeseli İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı, p. ٣٧٢ et seq.; Ebül-Ülâ, Mardin, Medenî Hukuk Cephesinden ahmed Cevdet Paşa, p. ٦٦-٨٨.

٢٦٤- نعلم بوجود ثنائية في أحكام الانتقال الشرعي والعادي في حقوق المواريث بالدولة العثمانية، فهل يعني هذا إنها تركت الأحكام الشرعية في الميراث؟

تمنح الشريعة الإسلامية تفويضاً واسعاً لأولي الأمر في التعامل مع الأراضي المفتوحة عنوة. وقد عمل اركان الدولة العثمانية بهذا التفويض تحت رعاية شيوخ الإسلام. فربطوا القسم الأكبر من رقبة الأراضي المفتوحة (ملكيتها) من انحاء الأناضول وروم ايلي بالدولة، وتركوا حق التصرف فيها للرعية بناء على القواعد الموضوعة لخدمة المصلحة العامة. وهي الأراضي "الميرية" أو "الأميرية"، أي أراضي الدولة. فملكية هذه الأراضي للدولة، وحق التصرف فيها للرعية. ولما كانت ملكيتها للدولة، فلا تسري عليها قواعد الميراث. والامر في نفسه هو: انتقال حق التصرف في حال وفاة الحائز على هذا الحق من الرعية. وهو من شؤون أولي الأمر، إذ يضع اركان الدولة قواعد بناء على المصلحة العامة وبدلالة العرف والعادة.

ولقد سميت هذه الأحكام التي وضعها اركان الدولة العثمانية بمراعاة العرف والعادة بناءً على المصلحة العامة في كيفية انتقال حق التصرف في الأراضي الميرية: "بقواعد الانتقال العادية"، تمييزاً لها عن قواعد الانتقال بموجب الأحكام الشرعية ودرءاً عن الخلط بينهما. لأن الأولى مبنية على المصلحة المستندة إلى العرف والعادة، والثانية على الأحكام الشرعية المبنية على التملك. ولا يستقيم الظن بان الانتقال العادي قواعد غير شرعية في المواريث أو انه مخالف للشريعة. فان أولي الأمر يستمدون تخويلهم بوضع القواعد المنظمة لهذه المسألة من الشريعة. وان اختلاف التسمية هنا بقواعد الانتقال العادي لاستناد تنظيمها إلى أولي الأمر شرعاً، وهناك بقواعد الميراث الشرعي لاستناد تنظيمها إلى نصوص الأحكام الشرعية مباشرة، لا يترتب عليه مخالفة شرعية. هذا هو جوهر ما يقال عن ثنائية حقوق التوراث في الدولة العثمانية!

الانتقال العادي، هو تفويض اقرباء المتوفى الذين يعينهم أولي الأمر بحق التصرف في الأراضي الميرية في حال وفاة المتصرف فيها ببدل ايجار مؤجل. وقلنا إن هذا المسمى قد جاء لأن اصل الأمر يتعلق بسماح الدولة في انتقال التصرف بناء على المصلحة العامة بإجراء العرف والعادة. وان بدل الايجار المؤجل للأراضي الميرية يجعل الدولة مؤجِرة لها، والرعية مُستأجِرة. واللازم انهاء عقد الايجار في حال وفاة المتصرف في الأرض الميرية، لكن قواعد الانتقال العادي تنقل حق التصرف إلى المتصرفين الجدد. ولا يسمى هؤلاء ورثة، بل أصحاب حق الانتقال.

ان انماط الأراضي التي تخضع لقواعد الانتقال العادي ثلاثة أنواع: الأول: الأراضي الميرية جميعاً. الثاني: أراضي الوقف غير الصحيح التي هي في اصلها اراض ميرية، الثالث: اوقاف الايجارتين التي هي في معظمها أراضي ميرية، لكن منها املاك غير الأرض. ومن اوقاف الممتلكات ذي الايجارتين ما يخضع لقواعد الارث الشرعي. فهي ليست سواء.

ان الأراضي المملوكة ملكاً صرفاً والاموال المنقولة تخضع لقواعد الميراث الشرعي. بل وضعت قواعد الانتقال العادي أيضاً في كثير من الأمور وفاقاً لقواعد الميراث الشرعي. لذلك ينبغي ألا يخطر على البال خاطر إلا الميراث الشرعي في حقوق الميراث في الدولة العثمانية.[٢٦٩]

٢٦٥- هل ينظم التشريع العثماني ملكية غير المنقول؟ وما الأصل الشرعي في حقوق الأراضي؟ وهل الممالك العثمانية كلها اراض ميرية؟

انساق بعض الناس إلى دعاوى انكار حق التملك في الشريعة الإسلامية، وبالتالي انكار الملكية للارض في الإسلام استناداً إلى آيات كريمة في القرآن الكريم تفيد عائدية الملك لله تعالى، مثل: "**لله ما في السموات والأرض**" و"**ان الله له ملك السموات والأرض**" و"**قل اللهم مالك الملك تؤت الملك من تشاء**"، وغيرها كثير. وفي هذا الظن غلط فاحش بخلط مفهوم التملك بمعناه في المسائل الإيمانية، مع مفهومه بمعنى تحكم الإنسان الفعلي في الأشياء أو الأعيان ووضع اليد عليها، وهو المقصود من حق التملك. إن تفصيل نصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة لحقوق التملك وتصنيف المصنفات الفقهية في أحكام الملكية، رد جارف لمثل هذه الدعاوى الهزيلة. ولا شك في تنظيم الشريعة للأراضي أيضاً في عداد الملكية الخاصة واحتوائها على أحكام خاصة بها.

أما الموضوعات القانونية في حقوق الأراضي، فنطالعها في مرحلتين:

أ- **المرحلة الأولى**: تبدأ منذ عصر النبوة إلى سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م. وهي مدة طويلة نظمت حقوق الأراضي فيها حسب الأحكام الشرعية في كتب الفقه، والمؤيدة بالفتاوى، حتى عهد محمد الفاتح. ثم نظم محمد الفاتح "بالقانون نامة العثمانية العمومية" (النافذة في الممالك العثمانية كلها) أحكام الأراضي المملوكة للدولة خاصة في حدود صلاحيته الشرعية. ولم

---

[٢٦٩] أبو العلى ماردين، حقوق تصرفيه ي اراضي، استانبول ١٣٢٨، ص١٠٧ وما بعدها؛ Cin, Halil, eski ve Yeni Hukukumuzda Tarım Arâzîlerinin Miras Yoluyla İntikali, Ankara, ١٩٧٩, p. ١-٣, ٣٥-٣٧؛ عمر حلمي، احكام الاوقاف، ص٩٠ وما بعدها؛ جمال الدين، تلخيص احكام الاراضي، استانبول ١٣٢٩، شرح المادة ٥٤؛ Akgündüz, Vakıf Müessesesi, ٣٦٩ .;

يتعرض إلى أنواع الأراضي الأخرى، لأن الأحكام الشرعية في كتب الفقه تعالجها. ونظمت "قانون نامات" خاصة (نافذة في جهة معينة من الممالك العثمانية) في الإيالات والالوية استلهاماً من هذه "القانون نامة" العمومية. ثم رست قواعد حقوق الأراضي بمتن القانون العمومي لبايزيد الثاني في سنة ٩٠٧ هـ/١٥٠٢م، ومتن قانون سليم الاول، ثم توجت هذه القوانين "بالقانون نامة العثمانية" لسليمان القانوني. واستمرت أحكام هذا "القانون نامة" نافذة بتعديلات طفيفة، مشكلة أساس نظام الأراضي في الدولة العثمانية، وحتى الغاء نظام الأراضي "التيمارية" في سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م. ومتون القوانين الخاصة (وعددها حوالي الخمسمائة) هي موضوعات قانونية منظمة لتطبيق هذه المتون القانونية العمومية في الإيالات وارجاء الدولة حسب الأحوال والشروط المحلية.

ب - **المرحلة الثانية:** تبدأ من اعلان التنظيمات سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م إلى سنة ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م، إذ الغي نظام "التيمار" و"الزعامة" واستحدثت انظمة جديدة لاحقاً، اهمها قانون الأراضي لسنة ١٢٧٤هـ/١٨٥٨م المتضمن مقدمة وثلاثة ابواب وخاتمة، وفيه مائة واثنتان وثلاثون مادة. لقد صدر هذا القانون متوخياً مراعاة الأحكام الشرعية وآخذا بنظر الاعتبار الأحكام في القوانين السابقة. فجمع الأحكام الشرعية والقانونية القديمة بشأن أنواع الأراضي الخمسة في الممالك العثمانية، ووحد الأحكام والفتاوى المبعثرة، ووضع نظاماً جديداً في تشغيل الأراضي الميرية عوضاً عن نظام الأرض"التيمارية". ولا زالت بعض الأحكام المنظمة في هذا القانون محتفظا باهميته في نظامنا التشريعي المعاصر، مثل أحكام المراعي، ومراعي الشتاء ومراعي الصيف.

ولا اختلاف، ولا فرق في أنواع الأراضي وكنهها في الشريعة الإسلامية عما هي عليه في الدولة العثمانية قبل قانون الأراضي لسنة ١٢٧٥هـ/١٨٥٨م أو بعد هذا القانون. ولا يتعدى فعل قانون الأراضي تنظيم أنواع الأراضي ذات المسميات المتعددة في إطار تشريعي موحد. فهذا القانون لم يستحدث أنواعاً جديدة من الأراضي، بل نظم الأنواع القائمة فعلاً بمادته الأولى، فصنفها إلى خمسة اصناف في عموم الممالك العثمانية: ١- الاراض المملوكة (ملكاً صرفاً) ٢-

الأرض الميرية (الأميرية، ملكيتها للدولة) ٣- الأرض الموقوفة (الوقفية) ٤- الأرض المتروكة (الأرض العامة) ٥- الأرض الموات.[٢٧٠]

٢٦٦- ما الأرض الميرية (الأميرية)؟ وهل يملك السلطان أراضي الدولة كلها بنفسه؟

فوضت الشريعة أولي الأمر بتنظيم الوضع القانوني للارض المفتوحة عنوة، إن شاء وزعها على المجاهدين تمليكا، فتكون أرضا عشرية، وان شاء تركها في يد اهلها غير المسلمين، فتكون أرضا خراجية. أو إن شاء ملّك رقبتها للدولة ونظم حق التصرف فيها بمقتضى المصلحة العامة، فلا تكون الأرض عشرية أو خراجية على وجه الحصر. بل هي خراجية في اصلها، لكن حق التصرف فيها مفوض إلى الرعية كعارية أو كاجارة، مع دوام تمليك رقبتها لبيت المال، تلافياً لنقص مواردها إن نقلت ملكيتها إلى الأشخاص ثم تشتتت بالتوزيع حسب قواعد التوارث، ولتعسر جباية خراجها أيضاً. فهذه الأراضي المحفوظة رقبتها (ملكيتها) لبيت المال مع تنظيم الدولة لحق التصرف فيها، هي المسماة بالأراضي الميرية أو الأميرية أو أراضي المملكة أو أراضي بيت المال، وتجبى من الرعية "خراج المقاسمة" عنها باسم العشر، أو "الخراج الموظّف" عنها باسم "جفت أقجه سي" (أقجه الزرع) في الدولة العثمانية. وان أراضي العراق مملوكة لبيت المال في المذاهب الإسلامية ما عدا المذهب الحنفي، مع اصطلاحهم على تسميتها اراض موقوفة للمسلمين. وهكذا يحدد ابو السعود الوضع الشرعي للأراضي الميرية.

المهم هنا، أن منشأ الأراضي الميرية يعود إلى تفويض الشريعة الإسلامية لأولي الأمر بحق تنظيم هذه الأراضي. وما ذهب إليه شيخ الإسلام أبو السعود بتفسير الأراضي الميرية في الممالك العثمانية وقفية للمسلمين صحيح حسب المذاهب الإسلامية ما عدا الأحناف. وان الشريعة فوضت أولي الأمر في شكل التصرف في الأراضي الميرية بما يخدم المصلحة العامة. لذلك فلا بأس شرعاً من الاستفادة في تنظيمها من الأسس العثمانية أو التركية القديمة أو من نظم العرف والعادة القديمة، بشرط توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية. ومفهوم الأراضي الميرية بهذا المعنى كان قائماً منذ عصر النبوة. وفيما يأتي خلاصة لأحكام الأراضي الميرية وشكل التصرف فيها:

---

[٢٧٠] خالص اشرف، كليات شرح قانون اراضي، استانبول ١٣١٦، ص٣٢ وما بعدها؛ Karakoç, Tahşiyeli Kavanin, I/A et seq.; Arâzî Kanunu Mazbatası, Akgündüz, Mukayeseli İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı, p. ٦٧٩-٦٨١; Arâzî Kanunu, md. I؛ العبادي، المصدر السابق، ٢٦٦/١ وما بعدها.

قلنا بوجود أراضي بيت المال، وهي أراضي المملكة أو الأراضي الميرية أو أراضي الخزينة، منذ زمن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن شكل التصرف فيها تعرض إلى التغيير في مراحل التأريخ اللاحقة.

فتغير انماط تشغيلها في الدول الإسلامية كالسلاجقة والعباسيين. إن شكل التشغيل السائد في الدول التركية قبل الدولة العثمانية في أراضي بيت المال هو أسلوب الإقطاع، فيما عدا أسلوب الدولة الإيلخانية المسمى بـــ "اولوش"، وهو أسلوب شبيه بالاقطاع أيضاً من حيث النتائج الحقوقية. وإذا انعمنا النظر في أسلوب "التيمار" الذي عمل به العثمانيون، سنجده شكلا متطوراً لأسلوب الاقطاع المعمول به منذ دولة النبوة على صاحبها افضل الصلاة والسلام.

ان أراضي الدولة التي كانت تسمى أراضي بيت المال أو أراضي المملكة، صارت تسمى في الدولة العثمانية بالأراضي الميرية، وشكل التصرف فيها بنظام "التيمار" أو "ديرلِك"، كدوام لأسلوب التعامل بالاقطاع. وقد مرّ بنا إن التعامل بالاقطاع لا علاقة له من قريب أو بعيد بالنظام الاقطاعي المعروف في أوروبا. فلا يقعن احد في الخلط بينهما بسبب تشابه الالفاظ.

ولقد صنف قسم مهم من الأراضي المفتوحة منذ قيام الدولة العثمانية، وهي أراضي الاناضول وروم ايلي، ضمن الأراضي الميرية. ونظم تشغيلها بأسلوب التيمار الذي ذكرنا نبذة عن اسسه في مواضع أخرى من هذا الكتاب. لكن الأراضي الميرية في هذه المرحلة فوضت إلى الزراع مباشرة بعقد اجارة أو اعارة، وخصصت الضرائب المجتباة منهم لأصحاب "التيمار" أو "الزعامة" أو "الخاص" بدلاً لإيفائهم بوظيفة الجهاد والخدمات العامة. فكان هؤلاء يشرفون على تفويض هذه الأراضي إلى اهلها الزراع، ويجبون منهم العشر الذي هو في اصله "خراج المقاسمة"، و"جفت أقجه سي" (أقجه الزرع) أو "اغالق حقي" (بدل الرئاسة) الذي هو في اصله "الخراج الموظف"، وغيرهما من الضرائب. وينظمون وثائق للتصرف تمنح للرعية الزراع تسمى "سند السباهي" أو "سند الزعامة" أو "تَمَسّكُ الطابو".

ان لصاحب حق التصرف في الأرض إن يحل نفسه ويفرغ الأرض. وإذا مات و لم يخلف أصحاب حق بالانتقال أو الطابو (سند الملكية)، تعد الأرض "محلولة"، أي مفرغة، فيفوضها صاحب "التيمار" أو "الزعامة" إلى من يطلب حق التصرف فيها. هذه المعاملات بشأن الأراضي الميرية يجريها "السباهي" أو "الزعيم" الذي يسمى اصطلاحاً "بصاحب الأرض".

ولما اصاب نظام التيمار مرض الفساد والعطل، صدر قانون الأراضي سنة ١٢٧٤هـ/١٨٥٨م الذي ابطل أسلوب التيمار والزعامة، واناط احالة الأراضي الميرية وتفويضها بمكلفين سمى وظيفتهم "بالملتزم" و "المحصّل". والغيت هاتين الوظيفتين بعد مدة، بنظام جديد يمنح به موظفو الأراضي سندات طابو (ملكية) مختومة بالطغرة لأصحاب حق التصرف في الأراضي الميرية.

تبين مما قلنا، إن الأراضي الميرية (او الأميرية)نوع من الأنواع الخمسة من أراضي الدولة العثمانية، تملكها خزينة الدولة، وليست من املاك السلطان الشخصية. فالانسياق إلى الظن بان الأراضي في الدولة العثمانية (وفي الدولة السلجوقية أيضاً) يتملكها السلطان، نابع من الجهل بالشريعة الإسلامية وبوضع الأراضي الميرية شرعاً. ويختلط على من يزعم ذلك اشتقاق مصطلح "الميري" من "الأميري"، بصرفه إلى ذات الأمير، وليس إلى صفة تمثيله المعنوية للدولة. فالمزاعم بملكية السلطان لأراضي الدولة العثمانية باطلة، والقائلون بها غافلون عن أحكام الشريعة وتطبيقاتها العثمانية، وعن الفرق بين تفويض الشريعة لولي الأمر بحق التصرف في اموال الدولة بحدود معينة، وبين تملكه لها. **"ان للخليفة أو السلطان في الدولة الإسلامية حق التصرف والوكالة في اموال بيت المال. وليس هذا مبنياً على عائدية الملكية إلى السلطان أو الخليفة، بل بسبب خلافتهم ووكالتهم في الأرض لله مالك الملك، وتفويضهم بالتنظيم والتوزيع لدفع الفساد في الأرض. (المادة الثانية)"** [٢٧١]

٢٦٧- هل عطلت الدولة العثمانية حد الرجم وحد السرقة (قطع اليد) والحدود الأخرى؟

لقد نفذت الحدود في الدولة العثمانيةبلا مخالفة ولا اعتراض ولا تغيير، وان قيل شيء عن سوء القصد في التنفيذ احياناً. إن الحد لغة تفيد المنع، واصطلاحاً هو حق الله الواجب انفاذه في عقوبة معينة لجريمة معينة. وحق الله يجعله من الحق العام، ويشترط توافر العناصر القانونية فيه تماماً، ويسقط تنفيذه بنقصان أي عنصر فيه حسب تعريف الشريعة به. ويطلق اسم الحد على الجريمة المعلومة شرعاً، وكذلك على عقوبتها، كلاً على وجه الاستقلال. والحدود سبعة: الزنا، والقذف والشِرْب والسرِقة والحرابة (او قطع الطريق) والردة والبغي.

---

[٢٧١] ابو السعود، مجموعة قوانين، المكتبة السليمانية، جار الله، رقم ٩٦٨، الورقة ٤١٠؛ akgündüz, Vakıf Müessesesi, p. ٤٢٦ et seq., ٤٤٦ et seq.؛ العبادي، المصدر السابق، ج/١، ص٢٨٠؛ Cin, Halil, Mirî Arâzî ve Bu Arâzînin Özel mülkiyete Dönüşümü, p. ٤٣ et seq.؛ خالص اشرف، المصدر السابق، ص٧٣ وما بعدها؛ اراضي قانوني، مادة ٣.

ومن خصائص الحدود، درؤها بالشبهات، والتشدد في ثبوتها. فإذا اعتراها شيء يخل بعناصر نفاذها، يصار منها إلى عقوبة التعزير. فمثلا: تثبت جريمة الزنا في أحوال هي: ١- بالرؤية العينية لأربعة شهود رجال مسلمين كاملي الاهلية. وهذا عسير غير يسير. ويشترط فيه عدم التقادم. ٢- باقرار الزاني على نفسه أربع مرات. ٣- بالقرائن، مثل إن تحمل امرأة من غير زواج.

ومن البديهي إن لا ينفذ حد الزنا كثيراً، مع هذه الشروط العسيرة، ودرئه عن المتهم بأدنى شبهة. إن حد الزنا لم يغب عن التشريع العثماني طوال تأريخه. لكن وقوعه وانفاذه نادر بطبعه. وفي حال امتناع تشكل عناصر الجريمة والثبوت، يحيل التشريع العثماني إلى عقوبة التعزير. مثال من "قانون نامة" بني ذي القدر: "**كل من زنى، وثبت شرعاً أو عرفاً، فان كان غير محصن ولم يحد، يؤخذ منه ثلاثة عشر ذهباً، وان كان محصناً ولم يرجم، يؤخذ منه خمسة عشر ذهباً**". ومن "قانون نامة" سليمان القانوني: "**إذا زنى مسلم وثبت شرعاً، وكان الزاني محصنا ولم يحد بحد الزنا فيعاقب...**". وقد تبين لي من تحرياتي إن وقائع حد الرجم في التاريخ العثماني لا تتجاوز عدد اصابع اليدين، منها: انفاذ عقوبة رجم سنة ٩٢٩ هـ/١٥٢٣م. في عهد سليمان القانوني عرفناها من اعلام محكمة. كذلك انفاذ عقوبة رجم سنة ١٠٩١هـ/١٦٨٠م. في حضور السلطان بنفسه. كذا، رجم امرأة متزوجة من انكشاري متقاعد زنت مع جار لها يهودي في حي اق سراي بإستانبول، فكبسهما أهل الحي وشهد أربعة شهود عليهما، فحكم قاضي عسكر روم ايلي بياضي زاده أحمد افندي بالرجم.

ولم يعطل حد السرقة أيضاً على طول التاريخ العثماني، بتوثيق قرارات السجلات الشرعية، وتصريح متون القوانين العثمانية، مثلما في "قانون نامة" بنى ذي القدر: "**وإذا قطعت يد سارق، وكان العين الذي سرقه دابة، تؤخذ وتُسلّم إلى صاحبها، وان نفقت لا يُضَمّن..**" وفي القوانين العثمانية. "**.. وان سرق غلة، ولم يلزم قطع اليد شرعاً.. يؤخذ منه جُرْم (غرامة مالية)**"، "**.. وإذا لم تبلغ السرقة النصاب، يعزره القاضي..**" [٢٧٢]

---

(٢٧٢) الملاخسرو، المصدر السابق، ج/٢، ص٦١ وما بعدها؛ الداماد، المصدر السابق، ج/١، ص٥٩٢؛ الكاساني، المصدر السابق، ج/٧، ص٥٢-٦١؛ عبدالقادر عودة، المصدر السابق، ص٤٣٢ وما بعدها؛ علي رضا، منع مسكرات قانوني مناسبتي ايله حد شرعي حقنده مطالعة، جريده ى عدليه، عدد ٤، سنة ١٣٣٨ نيسان، ص١٨٢ وما بعدها؛ عودة، المصدر السابق، ٦٣٤/١ وما بعدها، و٣٤٣/٢؛ ابو يعلى، المصدر السابق، ص٢٤٤؛ ارشيف رئاسة الوزارة، طابو تحرير دفتري، رقم ٧٣٥، **Barkan, Kanunlar,** ١٢٠/٦; **YEE,** رقم ١٤-١٥٤، لائحة، ص٤٩-٥٠؛ علاء

٧- حقوق الاقليات في الدولة العثمانية

٢٦٨- ما حقوق الاقليات في الدولة العثمانية؟ ولماذا منعت من ارتداء بعض الازياء أو التطاول في البنيان؟

تصنف الشريعة الإسلامية البشر إلى فئات بناء على اعتقاداتهم واديانهم، فيتصدر مفهوم "الأمة"(*)، وهم اتباع الدين، وتتخلف مفاهيم الإنتماء إلى الوطن أو العرق أو اللسان. وكانت الرعية في الدولة السلجوقية وبدايات الدولة العثمانية تصنف إلى فئتين المسلمين أو غير المسلمين. ومن جلوات القدر إن الروم والأرمن هم جميعاً نصارى، والترك جميعاً مسلمون. ولذلك صنف النظام القانوني العثماني المقيمين في الممالك الإسلامية إلى اصناف ثلاثة حسب دينهم وتبعيتهم الوطنية، هم: ١) المسلمون. ٢) الذميون: هم غير المسلمين المقيمين في دار الإسلام بعقد الذمة في ظل الحكم الإسلامي برضاهم. ٣) المستأمنون: هم غير المسلمين من البلاد الأخرى المسموح لهم بدخول دار الإسلام والاقامة لمدة مؤقتة.

فما الحقوق لهذه الاقليات الدينية في الدولة العثمانية، بعد هذا البيان السريع للمعايير الفئوية فيها؟ تمتع المواطنون الذميون في الدولتين السلجوقية والعثمانية بالحقوق والحريات الممنوحة للمسلمين بالتساوي، ما عدا استثناءات قليلة. وليس الادعاء باستحداث هذه الحقوق والحريات مع مراسيم "التنظيمات" أو "الأصلاحات" إلا فرية أوربية جوفاء ويطبل ويزمر لها فاقدو العلم بالتاريخ عن جهل أو لغرض في انفسهم. لأن الدول الإسلامية التركية التزمت بالقاعدة التي بناها الحديث الشريف: "لهم ما لنا، وعليهم ما علينا". وان حكم المستأمنين لا يختلف عن الذميين في شيء، إلا ما يترتب على اقامتهم مدة مؤقتة في دار الإسلام، فيعفون من التكاليف النابعة من حق المواطنة الدائمة ونعمها. اما أنواع هذه الحقوق والحريات، فهي:

١- **الحقوق السياسية والإدارية:** ونعني بها حقوقاً خاصة بالذميين حصراً، فنبين بشأنها امرين هما:

بك قانوني، ارشيف رئاسة الوزارة، طابو تحرير دفتري، رقم ٧٣٥، الورقة ١-١٢، قانون نامه، مكتبة جامعة استانبول، المخطوطات التركية، رقم ١٨٠٧، الورقة ٣، سلاحدار تاريخي (تاريخ سلاحدار)،ج/١، ص٧٣١؛ قانون نامه، مكتبة الجامعة ١٧٠٨، الورقة ٥/أ-ب.

أولاً: عمل الذميين في الوظائف العامة (وظائف الدولة) حق مبني على المواطنة في دار الإسلام. فلهم حق التعيين في الوظائف العامة، ما عدا المتعلقة بشؤون الدين الإسلامي، والوظائف المتعلقة بالحاكمية مثل رئاسة الدولة وقيادة الجيش والولاية وامارة السنجق والصدارة العظمى والقضاء الشرعي. هذا ما نفذ في الدولة العثمانية. بل عين بعض أهل الذمة وزراء فيما بعد "التنظيمات". وقد انيطت طوائف أهل الذمة إلى رؤساء روحانيين تنتخبهم الطائفة من بينها لتمثلها امام الدولة مثل البطارقة والمتروبوليت للنصارى، ورئيس الحاخامية لليهود.

ثانياً: لما كان الخليفة مسلماً بالضرورة، فلزم الإسلام فيمن ينتخبه ويختاره. ولذلك أيضاً، انحصرت العضوية في مجلس الشورى، وهو مجلس تنفيذي عال، وحق انتخاب الاعضاء، بالمسلمين وحدهم. لكن قانون انتخاب المبعوثين (اعضاء البرلمان) لسنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م، منح الذميين حق عضوية البرلمان وحق الانتخاب للذميين متجاوزاً العرف السائد قبله. وفي الواقع، تسبب هذا الحق الجديد في زيادة ضعف الدولة العثمانية وشارك في انهيارها. وكيف ننتظر خيراً من شيء استحدث بتلقين وضغط من دول نصبت نفسها حامية للحقوق، لكنها منعت الزنوج مثلاً من حق الترشيح والانتخاب في مؤسساتها حتى زمن قريب؟

٢- **الحقوق والحريات الأساسية:** ونجمعها في مجموعتين:

أ- تمتع الذميون بالحقوق والحريات الشخصية كالمسلمين سواء بسواء. فهم متساوون في حرية التنقل والسكن والحقوق الشخصية، ما عدا استثناءات يسيرة. لقد أقرت هذه الحريات والحقوق في عصور لم يعترف الأوروبيون فيها بإنسانية المرأة، فسبقنا العالم شرفاً وفخراً، وملأنا التاريخ بنماذج يقتدى بها. فالاستثناء الوحيد من حرية التنقل هو المنع من دخول الذميين إلى الحجاز وفق الأحكام الشرعية. والجدير بالإشارة هنا، إن حرية السكن للذميين في الدولة العثمانية نظمت على قواعد لا تلحق ضرراً بهم، ولا بالمسلمين. فأُسكن أهل الذمة في أحياء لجماعات اليهود أو الروم أو الأرمن، مجاورة لمركز المدينة. فمثلاً صدر فرمان (مرسوم سلطاني) سنة ٩٩٠هـ/١٢٨٢م يمنع الذميين من السكن في حي "أيوب" (توقيراً لأبي أيوب الأنصاري المدفون هنا من بعض ما يستحله أهل الكتاب وحفاظاً على مشاعر المسلمين وتحميلهم ما قد لا يطيقون). وأيضاً، في ايدينا فرمانات تمنع إن يعلو بنيان أهل الذمة على بنيان المسلمين شعاراً على سيادة الإسلام وحاكميته. وفيما عدا هذه الاستثناءات اليسيرة، يصف مستشرق مجري الحقوق والحريات الشخصية للذميين في عصر العثمانيين فيقول: "**عشنا تحت الحكم العثماني خمسمائة**

سنة، ولو شاؤوا إن يخلوا بحق الحياة لنا، فقتلوا في كل يوم ذمياً، لما بقي اثر من شعوب اليونان والصرب والبلغار والروم!"

ب – تمتع الذميون بحرية الدين والمعتقد في الدولة العثمانية كما امرت الأحكام الشرعية. فالأصل في الشريعة الإسلامية ترك الذميين وشأنهم في دينهم. ولكن لا تُنكر قيود وضعها الشرع لمعادلة حرية الدين مع حاكمية الإسلام. فمن الأحكام الإسلامية في القانون الدولي ألا تمس معابد الذميين في البلاد المفتوحة صلحاً، لكنها تمنع من انشاء معابد جديدة لهم. اما في البلاد المفتوحة عنوة، فالامر لولي الأمر اينما يرى المصلحة، إن شاء تركها وان شاء هدمها. ولم يمس السلطان محمد أكثر الكنائس بشيء وان فتح القسطنطينية سيفاً واجاز له الشرع (والعرف الدولي) هدمها. فلا أدل من ذلك على توقير المسلمين الترك لحرية الاديان والمعتقدات. وقد ثبت تركه كنائس القسطنطينية على حالها في وثيقة تحوي فتوى لشيخ الإسلام أبي السعود في بيان الحال شرعاً[٢٧٣]. كذلك تكفل بضمان سلامة الكنائس لملك الصرب برانكوفج بالحفاظ على كنيسة في جوار كل مسجد إذا خضع للدولة العثمانية، حينما لم يكن بد لملك الصرب من الاختيار بين الانقياد لجيش محمد الفاتح أو الانضمام إلى حكم ملك المجر. وكان الأخير قد اجابه حين الاستطلاع عن مصير كنائس الصرب البرتستانتية بانه سوف ينشيء كنائس للكاثوليك في كل مكان من بلاد الصرب، ويهدم كل كنيسة بروتستانتية! ومن الأحكام الإسلامية أيضاً، جواز اظهار أهل الذمة لشعائر دينهم في معابدهم، مثل الصليب والناقوس، ومنع اظهارها خارج معابدهم في المدن التي يسكنها المسلمون. ومنع استخدام هذه الشعائر في الدعاية لدينهم ومعتقدهم اصلاً. ومن الأحكام الشرعية كذلك، جواز عقد الاجتماعات الدينية

---

٢٧٣ ترجمة فتوى لشيخ الاسلام محمد ابي السعود " هل فتح حضرة المرحوم السلطان محمد خان عليه الرحمة والغفران استانبول المحمية وما جاورها من القرى عنوة؟ الجواب: المشهور هو الفتح (عنوة). لكن ابقاء الكنائس على حالها القديم دال على فتحها صلحاً. ولقد مُحّصت هذه المسألة سنة خمس وأربعين وتسعمائة، ووجد رجل عمره مائة وسبعة عشرة عاماً، ورجل عمره مائة وثلاثون عاماً، شهدا بان طائفة اليهود والنصارى اتفقت سراً مع السلطان محمد خان على ترك نصرة التكفور (امير الروم) وان لا يسبيهم السلطان محمد ويقرهم على حالهم، وتم الفتح على هذا الوجه. فشهدا في محضر المفتش بهذه الشهادة واقرت الكنائس القديمة على حالها. كتبه ابو السعود".

ويستنبط من هذه الفتوى ان معاملة السلطان محمد لاهل القسطنطينية بعد الفتح بهذه السماحة السامية والرحمة الواسعة لم تكن من عادات عصره وقوانينه ومألوفاته، حتى استدعت الاستفتاء لجريان العادة على معاملة البلاد المفتوحة بالمثل. فكيف أقر الكنائس على حالها مع اباحة الشرع بهدمها وغصبها؟ وهل من شك في فتحها عنوة؟ هذا مع علمنا بأن الشرع أباح لولي الأمر ان يختار بين المعاملة بالمثل أو العفو.

لأهل الذمة وتعليم طائفتهم، بشرط تحاشي الوقوع في المحذورات الشرعية. فكان لأهل الكتاب مدارس خاصة في إستنابول لتعليم ابناء طائفتهم ودينهم. وهي شواهد لا زالت باقية على حرية الدين والمعتقد في الدولة العثمانية. وقد استفاد الذميون أيضاً، من الخدمات التي تنفق عليها الدولة، ومن مؤسسات الضمان الاجتماعي (باستثناءات موضوعية طفيفة)، ومن حق العمل. ولا نخوض هنا في تفصيلها.

٣- **الحقوق الأخرى:** ونعني بها مساواة الذميين بالمسلمين في الحقوق كافة، ما عدا في طائفة من الأحكام الجزائية وحقوق العائلة والميراث الناشيءة من مراعاة الاختلاف في الدين والمعتقد. فلا فرق بين المسلمين وأهل الذمة في الحقوق العامة إلا مراعاة للعقائد والاديان. فهم سواء مع المسلمين في الأحكام وامام القانون. وما أكثر القرارات القضائية المبثوثة في السجلات الشرعية بالحكم على أحمد لصالح يورغي، أو على مصطفى لصالح حاييم! فدل ذلك على إن المساواة في الحقوق لم تنحصر في قوالب النظر، بل نفذت عملاً وفعلاً. ومن شاء إن يطلع على مراعاة حقوق أهل الذمة في الدولة العثمانية واولها حق التملك، فليراجع آلاف الصفحات من السجلات الشرعية التي يزيد عددها على عشرينألف سجل. فيجد فيها ما لا يحصى من القرارات التي تشفي غليله.[٢٧٤]

٢٦٩- ما التكاليف والواجبات المطلوبة من الاقليات الدينية في الدولة العثمانية؟

لا بد من واجبات وتكاليف تتوزان مع الحقوق والحريات التي اقرها النظام القانوني العثماني، فنوجزها هنا في جمل يسيرة:

أولاً: الجزية المفروضة على أهل الذمة ممن تتوفر فيهم شروطها، يعادلها الاعفاء من الخدمة العسكرية. فليست الجزية تكليفاً زائداً بلا حق يعادلها. **ثانياً:** يكلف أهل الذمة بدفع الخراج عن الأراضي الخراجية. وقد عد العثمانيون أراضي الاناضول وروم - ايلي (الممالك الأوروبية) اراض "ميرية"، ويعني المسمى الأراضي الخراجية في الأصل، فتساوى المسلمون مع

---

[٢٧٤] اصلاحات قانونية، ارشيف رئاسة الوزارة، **YEE**، رقم ١٤-١٥٤٠، ص ٤ وما بعدها؛ الكاساني، البدائع، المصدر السابق، ج/٧، ص١٠٠؛ رهبر معاملات، بند ٢١٣ وما بعدها؛ تقويم وقائع، رقم ١٠٤٤؛ **Ahmed Refik, Onikinci Asr-ı Hicrî'de İstanbul Hayatı, İstanbul** ١٩٨٨, **p.** ٥٣-٥٤, ٨٣-٨٤, ١٥٧, ١٠٥, ٢٢٧ **vd** ؛ زيدان، عبدالكريم، احكام الذميين، المصدر السابق، ص١٠ وما بعدها و٩٥ وما بعدها؛-**Cin Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. II, p.** ٣١٠ **et seq**.

أهل الذمة في دفع هذه الضريبة في هذه الممالك الشاسعة. **ثالثاً:** تقررت الضرائب الجمركية على أهل الذمة بنسب أعلى من المسلمين. لكن خفف عنهم "بالامتيازات" الخاصة.

زيادة على هذه الواجبات، كُلّف أهل الذمة بالامتناع عن التصرفات المسيئة إلى الإسلام أو المهينة للمسلمين، وعن الدعاية إلى دينهم، وعن بيع الخمور ولحم الخنـــزير في مدن المسلمين ولا بأس من بيعها في مدنـــهم، وعن التشبه بالمسلمين في الزي والهيأة الخاصة، ولذلك وضعت الدولة العثمانية قيوداً معينة على أهل الذمة في ملبسهم.[٢٧٥]

٢٧٠- ما مضمون فرمان السلطان محمد الفاتح في حقوق وحريات الاقليات الدينية؟

لم يعرف اجدادنا المسلمون أسلوب الكيل بمعيارين حسب الهوى، بل عملوا حالاً بما قالوا لساناً، إلا أغلاطاً يسيرة لا ينجو من الوقوع فيها بني البشر مطلقاً. وخير برهان على ذلك، فرمان (مرسوم) للسلطان محمد الفاتح، وهو امر وعهد عاهد به أهل غلاطية [*] وضمن فيه حقوق الذميين:

"هذا عهد ذميي غلاطية، عاهدهم لما فتح ابو الفتح السلطان محمد خان إستنابول كتب بالرومية وختمه السلطان بالطغرة"

انا السلطان الكبير والشاه العظيم السلطان محمد خان ابن السلطان مراد، اقسم بالله خالق السموات والأرض، وبحق روح جدي، وبحق روح أبي، وبحق حياتي، وبحق حياة اولادي، وبحق السيف الذي اتمنطقه، إذ يرسل أهل "غلاطية" وناسها مفتاح القلعة المذكورة طلبا للسلم، إلى عتبتي العليا مع "بابلان براويزين" و"ماركيز ده فرانكو" وترجمانهم "نيكورروز بابوهو"، معلنين الطاعة والانقياد لي، فاني:

---

[٢٧٥] Ercan, Yavuz, "Osmanlı İmparatorluğu'nda Gayrimüslimlerin Ödedikleri Vergiler ve Bu Vergilerin Doğurduğu Sosyal Sonuçlar", Belleten, v. LV, sayı ٢١٢-٢١٤(١٩٩١), p. ٣٧١-٣٩١.

[*] غلاطية: مركز للتجارة على مرمى حجر من اسوار القسطنطينية، سلم رهبانها البرج بلا قتال، فلم يفتحها السلطان محمد سيفاً، وما كانت لتمتنع عليه لو طمع فيها وقد هوت اسوار القسطنطينية تحت ضربات جيشه وان هذا السلطان ليسمو في النظر بإمساك نفسه عن شهوة النصر والغلبة وهو الشاب في عنفوانه على رأس اقوى جيش في الارض اثناء تحقيق اعظم نصر في التاريخ في عصر طغاة لا يقيمون وزناً لعرف أو قانون. فيلزم نفسه بما امر الشرع، ويعاهد هذا العهد الذي يماثل العهد العمري لاهل ايلياء وان بعدت شقة الزمن بينهما، مع تفصيل لمجمل الاول منهما. والملاحظ ان اصل العهد كتب بالرومية لا التركية، وفيه صيغ من القسم المغلظ على اسلوبهم لتسكن نفوسهم ويطمئنوا إلى شئ ما الفوه من الرحمة والعدل. وهذا العهد وثيقة تاريخية مهمة في القانون الدولي الاسلامي. وغلاطية اليوم هي وسط استانبول ببرجها البارز للناظر من بعيد، وتسمى "غلاطة". (المترجم)

١- قبلت إن يقيموا عباداتهم (طقوسهم) واركانهم على الوجه الجاري حسب الأسلوب القديم القائم في عاداتهم واركانهم. وان لا اهاجمهم لهدم وتخريب قلعتهم.

٢- وامرت إن يُقر في ايديهم اموالهم وارزاقهم واملاكهم ومخازنهم وبساتينهم وطواحينهم وسفنهم وقواربهم وعموم امتعتهم ونساؤهم واولادهم وعبيدهم واماؤهم، ولا اتعرض إلى شيء ولا اكرههم على شيء في ذلك.

٣- وعليهم أن يعملوا ولهم إن يسافروا براً وبحراً مثلما في سائر ممالكي، فلا يمنعهم أو يزاحمهم إنسان، وان يُؤَمَّنوا ويَسْلَموا.

٤- وأن أضع عليهم الخراج يؤدونه عاماً بعد عام كغيرهم، وان ارعاهم بنظري الشريف، فاحميهم مثل ممالكي الأخرى.

٥- وان تكون كنائسهم ملك ايديهم ويقرأوا حسب طقوسهم، ولكن لا يدقوا جرساً أو ناقوساً، وان لا استولي على كنيسة لهم لاجعلها مسجداً، وهم لا يبنون كنيسة جديدة.

٦- وأن يذهب ويجئ تجار "جنوه" بحراً وبراً ويدفعوا جمركهم على العادة الجارية، ولا يعتدي عليهم إنسان،

٧- وأمرت أن لا يؤخذ ولد للجيش الجديد (الانكشاري)، وان لا يجبروا كافراً على الدخول إلى الإسلام بغير رضاه، وان ينصبوا من بينهم من يختارون صاحباً (راعياً) لمصالحهم.

٨- وأمرت ألا يشغل دروهم صقار (من صنوف الجيش) أو تابع (موظف على مصلحة للدولة)، وان يَسْلَم ويُعفى أهل القلعة المذكورة وتجارها من عمل السخرة.

ليعملوا على هذا الوجه ويعتمدوا علامتي الشريفة.

تحريراً في أواخر جمادي الأولى سنة سبع وخمسين وثمانمائة. (٨٧٥هـ/١٤٥٣م)[٢٧٦]

٢٧١- كيف تطورت حقوق الاقليات الدينية بعد "التنظيمات"؟

أ- لم تجرِ "التنظيمات" (وهي التجديد في النظم) بإرادة الدولة العثمانية و لم تثمر بالمنافع المأمولة منها، وذلك إذا نظرنا إليها بمعيار التغيرات السياسية الناتجة وتقلص الممالك العثمانية بمرور الايام، حتى بلغ الضعف بالدولة إلى الميل حسبما هبت الرياح من أوروبا واللهث لتلبية مطالبها!

---

[٢٧٦] Paris, Bib. Nat. mp. fonds turc anv. n. ١٣٠, fol. ٧٨؛ رهبر معلومات، بند ٢١٣ وما بعده؛ زيدان، عبدالكريم، احكام الذميين، المصدر السابق، ص٩٥ ومابعدها؛ ١٣٠-١٣٦؛ Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. II, p. ٣١٨-٣١٩.

ونشهد اشد فصول هذه المأساة في القانون الدولي الخاص. إن هزال الدولة العثمانية، والضغوط الخارجية عليها، وتضعضع النظام القانوني العثماني بسبب الخلل في التنفيذ، اشعل لهيب الحركات السياسية الداعية في ظاهرها إلى زيادة حقوق الاقليات. لقد شجع التحريض والدعوات المغرضة الخارجية والداخلية إلى تجاوز السلطان محمود الثاني لحده بالقول: "بعد الآن، اريد إن ينحصر التمايز بين المسلمين والنصارى واليهود بالمسجد والكنيسة والحوراء"، ويعني الغاء التمايز خارج المعابد!. لكن الواقع هو إن الشريعة تحقق المساواة اصلاً فيما عدا استثناءات يسيرة ذكرناها آنفاً! اما مطالب الاقليات، فتروم إلى المساواة السياسية. وهي تعني حجب صفة الحاكمية عن المسلمين. وقس كلام هذا السلطان، بكلام مسؤول نصراني يقول: "لا فرق بين المسلمين والنصارى إلا في الملبس والاسم والتحية". ولقد تبعت مثل تلك الغفلة، غفلة أخرى هي الاعتراف بطائفة الكاثوليك الارمن كقومية.

ثم أُعلِن "الخط الهمايوني" (الإرادة الخطية السامية) لسنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م المتضمن حماية أرواح غير المسلمين وأموالهم وأعراضهم. ولم ينل الأوروبيون بهذا الفرمان بغيتهم في المساواة المطلقة، وإن حصلوا على وعد بتحقيقها. وتشكلت مع "التنظيمات" مجالس من أعضاء مسلمين وغير مسلمين في مراكز السناجق والولايات، ولم تفتأ المحافل تذكر حقوق الاقليات الدينية بلا ملل. وفي سنة ١٢٦٠هـ/١٨٤٤م رفع الحظر عن تغيير طوائف النصارى لمذاهبهم.لكن كل ذلك، لم يشبع نـــهم الدول الأوروبية، لأن مبتغاها في الأصل تحقيق الحاكمية للاقليات الدينية وإبطال قواعد الشريعة المانعة منها. ثم تحت وطأة هذه الضغوط، اعلن فرمان "الأصلاحات" المشهور.

ب - إن القصد من اعلان فرمان "الأصلاحات" سنة ١٢٧٣هـ/١٨٥٦م المتعلق بغير المسلمين، هو تغيير الوضع القانوني المعين حسب الشريعة الإسلامية، وعلى يد الدولة العثمانية الإسلامية نفسها! فقد وعدت باقرار وإجراء حرية المعتقد لاطراب إذان الأوروبيين على انغام الحقوق. وفي الواقع إن الشريعة اقرت هذه الحرية. ولكن الفرمان لم يستجب لرغبات الدول الأوروبية في تغيير أحكام المرتد الشرعية. ولم تفلح الضغوط الشديدة في قبول شهادة غير المسلمين ما عدا في المحاكم المختلطة. واستحدث تمثيل الاقليات الدينية في المجالس المحلية. ومن فضول القول في هذا الفرمان التأكيد على نشر الدعاوى وعلنيتها ومنع التعذيب، وكأنها

مستجدات، مع إنها من مقررات الشريعة الغراء. إن فرمان "الأصلاحات" لم ينل الرضى من المسلمين، ولا من غير المسلمين!

ج – بني الدستور الصادر سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م على أساس المواطنة العثمانية والمساواة بين الرعية في الموطن العثماني، فاستبعد التصنيف إلى مسلمين وذميين ومستأمنين. فتساوى النصارى واليهود مع المسلمين، وفقد المسلمون صفة الحاكمية، وانفرط عقد الرابطة الإسلامية، وشُدّت عُرى الرابطة العثمانية. ثم تتابع اشتراك أعضاء من الاقليات الدينية في مجالس الولايات (سنة ١٢٨١هـ/١٨٦٤م)، وتعيين أعضاء غير مسلمين في مجالس الحقوق والجنايات، وتشكيل وزارة العدل والمذاهب (سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م)، وتبديل اسم "الجزية" (الدالة على خضوع الاقليات الدينية لحكم الدولة الإسلامية) إلى "البدل العسكري" تمهيداً لسريان الخدمة العسكرية عليهم. واعقب كل ذلك استغلال حرية الدين والمعتقد في الإسلام من أجل ايقاع شروخ في سيادة الشريعة بذاتها، فلم تكتف الطوائف بمطالب انشاء كنائس وحوارى جديدة، بل تجرأت على الدعاية للنصرانية واليهودية.وكذلك، لم تتوقف عن الشكوى إلى الدول الأوروبية بادعاء اضطهاد الدولة العثمانية لهم، رغماً عن تعيين وزيرين أو ثلاثة وزراء منهم في الحكومة. وزيادة حرياتهم إلى حد الشطط والافراط بعد "المشروطية" الثانية. واخيراً انهارت الدولة العثمانية. فماذا كسب المسلمون المخدوعون أو غير المسلمين الناكرين لفضل الإسلام، غير المآسي من البلقان وروسيا إلى الشرق الأوسط؟ إن في التاريخ عبرة لمن يعتبر حتى لا تتكرر المآسي.[٢٧٧]

---

[٢٧٧] أرشيف رئاسة الوزارة، YEE، رقم ١٤-١٥٤٠، ص٢٣؛ دستور، ترتيب أول، ١ /٤ وما بعدها؛ Fındıkoğlu, Z.F., "Tanzîmâtta İçtimaî Hayat", Tanzîmât I, İstanbul ١٩٤٠, p. ٦١٩؛ جودت باشا، تذاكير، المصدر السابق، ج/١-١٢، ص٨٦ وما بعدها؛ Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, v. II, p. ٣٣٦-٣٣٧.

القسم الرابع

المالية والاقتصاد والتجارة في الدولة العثمانية

١- نظام الضريبة في الدولة العثمانية ومستنداها الشرعية

٢٧٢- ما الضريبة في التشريع العثماني؟ وما أنواعها؟ وهل فيه ضرائب تخالف الشرع؟

من المعلوم بالضرورة أن حفظ الدولة والملة ودوامهما وعلو شأنهما وايفاء الخدمات العامة لا يقوم إلا بالانفاق، وتحققه فرض كفاية على المسلمين. وقد اصطلح على مشاركة المسلم في هذا الانفاق حسب قدرته المالية "بالغرامة المالية" أو "التكليف" أو بصيغة الجمع "التكاليف". وأن الاسس المالية في الدولة العثمانية تستند إلى الأحكام الشرعية المشروحة في كتب الفقه. لذلك تتعسر الاحاطة بالأدلة الشرعية لنظام الضريبة العثمانية بغير الاحاطة بعلوم الفقه.

ولم تتغير نظم الضريبة في الدول الإسلامية كافة، ومنها الدول التركية، في اسسها المستندة إلى الأحكام الشرعية المالية، إلى سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م، أي إلى اعلان "التنظيمات". ولا يغير هذا الواقع، اختلاف مسميات الضرائب ومقاديرها تبعاً للعرف والعادة وبسبب تخويل الشريعة لأولي الأمر بالتصرف وفق ما تفرضه المصلحة العامة. فيبقى اصل الأحكام الشرعية في جوهره ثابتاً كما هو مشروح في ابواب التكاليف.

تصنف الضرائب (التكاليف) في التشريع العثماني قبل التنظيمات إلى صنفين. أ- التكاليف الشرعية. ب - التكاليف العرفية. هذا التقسيم يستند إلى مصدرها الشرعي. فالتكاليف المستندة في شرعيتها ومقاديرها ونسبها إلى نصوص القرآن والسنة، هي التكاليف الشرعية. والتكاليف المستندة في شرعيتها إلى تخويل أولي الأمر والأحكام الاجتهادية هي التكاليف العرفية. واول ما يتبادر إلى الذهن من التكاليف الشرعية: الزكاة والعشر والجزيةوالخراج وزكاة السوائم والجمارك، ويناط جباية هاتين الأخيرتين بـــ "العشر" في الدولة

العثمانية. إن ضرائب "رسم الزرع" و "العشر" و"الرسوم الشرعية" واسماء لضرائب تتكرر في متون القوانين العثمانية هي الضرائب الشرعية بعينها.[٢٧٨]

٢٧٣- أصحيحٌ إن الدولة العثمانية قامت بجباية السُدسُ والسُبُع باسم "العُشر" ظلماً؟ وما معنى "العُشر" في القوانين العثمانية؟

يحصل التباس كبير في فهم ضريبة "العُشر" في الدولة العثمانية لدرجة تصل إلى عدم التمييز فيما تعنيه لأن "للعشر" في التشريع العثماني المالي معنيان: **اولهما:** هو العشر أو زكاة الخارج المعروف في الشريعة نوعاً من أنواع الزكاة المفروضة على المحاصيل الزراعية من الأرض العشرية. **ثانيهما:** هو خراج المقاسمة الشرعي المستحصلة من الأرض الخراجية المسماة بالميرية باسم "العشر" أو "الاعشار". ويختلف عن الأولى انه قد لا يتطابق اسمه مع المسمى، فيجوز شرعاً استحصاله بنسبة العشر أو الثُمن، وحتى النصف. وهنا يحصل التباس بين العشر الذي هو زكاة الزروع وبين هذا العشر الذي هو خراج المقاسمة المتشابهتان اسماً.

إن زكاة العشر المستحصلة من الأرض العشرية قد تستحصل بنسبة العشر أو نصف العشر باختلاف سقاية الأرض بواسطة مثل دولاب أو ناعور، فيؤخذ من حواصلها نصف العشر، أو بغير واسطة كالمطر والنهر، فيؤخذ من حواصلها العشر. الواجب في العسل العشر أيضاً. وينبغي شرعاً ألا يجتمع العشر والخراج في محصول.

إن أراضي العشر بمعنى زكاة الزروع في الدولة العثمانية والدول الإسلامية التركية الأخرى هي أراضي البصرة وبغداد وبعض مصر وأراضي معينة أخرى. وما سمي بالعشر اصطلاحاً وهو في اصله "خراج المقاسمة"،استحصل بنسب مختلفة شرعاً قد تكون عشراً أو تسعاً أو ثمناً أو سبعاً وحتى النصف. ويعني وجود اختلاط في الاسم اصطلاحاً. فالعشر الذي هو زكاة الزروع، مفصل في كتب الفقه. اما "العشر" الاصطلاحي فمنظم في متون القوانين. وقد حصل تمييز بينهما بتسمية عشر زكاة الزروع "بالعشر الشرعي".

إن سبب الالتباس هو تسمية خراج المقاسمة المجتباة من أرض الخراج (الأرض الميرية) في القوانين العثمانية اصطلاحاً "بالعشر" أو جمعه "الاعشار"، حيث لا تطابق بينه وبين العشر الذي هو زكاة الزروع. وإن نسب هذا "العشر" الاصطلاحي (خراج المقاسمة شرعاً) قد يكون عشراً

---

[٢٧٨] عبد الرحمن وفيق، تكاليف قواعدي، استانبول، ١٣٢٨، القسم الأول، ص٥ وما بعدها؛ سليمان سودي، دفتري مقتصد، ج١، ص٢٢ وما بعدها؛ الداماد، المصدر السابق، ج١، ص١٩١ وما بعدها.

أو خمساً أو سبعاً أو ثمناً أو نصف العشر. فيدعو إلى لبس جديد بالخلط بين هذه النسب وبين عشر الزكاة. بل اصطلح على تسمية هذه الضريبة التي اصلها "خراج المقاسمة" باسماء مختلفة. فهي في بلاد الشام "ديموس" أو القَسْم (اقتباساً من اصلها)، وفي أنحاء العراق "الاقطاع"، وتحرف أحيانا إلى "كسيم" بالتركية بمعنى القسمة أو القطع. وقد يجبى خراج المقاسمة عشراً، وتتمتها إلى الثمن تسمى في متون القوانين "بالسالاريه" (السنوية) وهي بدل للقائمين عليها أي الإداريين.

هذه الضريبة المسماة "بالعشر" أو "الاعشار"، والمفروضة في الولايات التي ارضها خراجية (ميرية) على التيمار والمقاطعة والأرض الوقفية بنسب متفاوتة ومحددة بمتون قوانين خصوصية لكل منها، يجبيها "صاحب التيمار" أو موظفون معينون لهذا الغرض، ويتسلم معظمها وعموماً "السباهي" والوقفيات والخزينة. وتجبى ضريبة "العشر" حسب قوة الأرض عينا في موسم الحصاد عموما، فتسمى الجباية "تعشيراً" والجابي "عاشراً". وجباية الاعيان على أنواع حسب المحصول. فقد تجبى حبوبا أو غلة بقياسات الاوزان أو الاحجام، أو حُزَماً بالعدد أو متوسطاً نوعاً بالعدد أيضاً. وحصلت جباية "العشر" ببدل المثل أيضاً. وجبيت اعشار "خواص" السلطان بأسلوب الامانة أو الالتزام.

لم تستحصل هذه الضريبة في البدايات لصالح الخزينة، بل دفعتها الرعية الزراع إلى "صاحب الأرض" الموكل عليها مباشرة. ثم تحول حق التصرف في الأراضي "الميرية" شيئاً فشيئاً إلى الملتزمين والمُحَصلين والموظفين كلما دب الفساد في نظام "التيمار". فلما بلغت الامبراطورية عصر التنظيمات، كان أسلوب الالتزام مهيمناً على جباية ضريبة "الاعشار".

في عصر التنظيمات، تقرر توحيد جباية ضريبة "الاعشار" بنسبة العشر حصراً وبمعناه الحسابي، بالتعميم الصادر في ١٥ صفر١٢٦٥هـ/١٧نيسان١٨٤٠م الذي نص على إن **"الاعشار تستحصل بأساليب مختلفة وباعداد (نسب) متفاوتة، وليس فيها اعتدال.. فتقرر باتفاق الاصوات إن تستحصل بالمساواة بنسبة واحد من عشرة موافقاً للفظها ومعناها في جميع المناطق التي تنفذ فيها التنظيمات الخيرية"**. ولكن فات الإداريين الساعين إلى تحقيق المساواة الظاهرية بين الرعية بتوحيد نسبة الضريبة بالعشر الحسابي الحقيقي، انهم ضيعوا العدل بجباية ضريبة موحدة من أراضي تتوافت في قوتها وانتاجيتها!

تذبذبت أساليب جباية "العشر" بعد التنظيمات بين جبايتها من قبل "المحصلين" ايراداً للخزينة في السنوات الأولى بأسلوب الامانة، ثم الرجوع إلى أسلوب الالتزام سنة

١٢٥٨هـ/١٨٤٣م بسبب الفشل في تحقيق الفائدة المرتجاة، فمنحت ضريبة "الاعشار" التزاماً لمدة سنتين في الاقضية. وبعد سنة ١٢٦٣هـ/١٨٧٤م، منحت لموظفي الدولة وأصحاب النفوذ التزاماً لمدة خمس سنوات من أجل تحفيز الملتزمين على رعاية الزراع لزيادة الإنتاج. ومنحت جباية الاعشار أثناء حرب القرم (١٢٦٩-١٢٧١هـ/١٨٥٣-١٨٥٥م) في مناطق معدودة ايراداً للخزينة مباشرة (أي بأسلوب الامانة) إلى الإدارة، أو إلى الملتزمين على إن يستحصل قسم منها نقداً وقسم آخر عيناً، وذلك لتغطية الانفاق العسكري. ثم رجعت الدولة إلى أسلوب الالتزام بعد انتهاء الحرب. إن تعسف الملتزمين في حق جباية "العشر"، حمل عبئاً ثقيلاً على الزراع من جهة، وضيع على الدولة موارد ضريبية كثيرة. واستمر هذا الحال حتى سنة ١٢٧٧هـ/١٨٦١م.

واخيراً الغيت ضريبة "العشر"، وحلت ضريبة "محصولات الأراضي" في ١٧ شباط/فبراير سنة ١٣٤١ (١٩٢٥)، في خضم المناقشات الحامية في اسباب رفع هذه الضريبة الشرعية التي جرى تطبيقها بأساليب متنوعة تغيرت حسب الزمان والمكان بالتجربة المتراكمة والتعامل الموروث من مئات السنين، والتي كانت عنصراً مهماً في التنمية الاجتماعية والاقتصادية عند تحول النظام إلى الجمهورية، من حيث حيازتها على ثلث الموارد الاقتصادية للدولة.[٢٧٩]

---

[٢٧٩] قانون نامه، مكتبة جامعة استانبول/المخطوطات التركية، ١٨٠٧، الورقة ٣٧ وما بعدها؛ ابو السعود، رسالة في العشر، المكتبة السليمانية، رشيد افندي ١٠٣٦، الورقة ٣٣-٤٢، الداماد، شرح الملتقى، ج١، ص١٩١-٢٩٩، ٢١/١ وما بعدها؛ ملا خسرو، ج١، ص١٨٦ وما بعدها؛ سليمان سودي، المصدر السابق، ج/٢، ص٦٦ وما بعدها، ج/٢، ص٤٩ وما بعدها؛ Tabakoğlu, İktisat Tarihi, p. ٣٥٠-٣٥١؛ قانون نامة، مكتبة الجامعة نفسها، ١٨٩٧، الورقة ٥٥ وما بعدها؛ وبشأن تقويمات غير صحيحة انظر: سليمان سودي، المصدر السابق، ج/١، ص٤١؛ Akdağ, Türkiye'nin İktisadî ve İctimaî Tarihi, v. II, p. ٢٧٨؛ وقارن بعبدالرحمن وفيق، المصدر السابق، ج/١، ص٣٤-٣٦، ١٨ وما بعدها، و٤٠ وما بعـــدها؛ Kanunnâme, İ.Ü. Ty. ١٨٩٧, vrk. ٥٥ et seq.; Yanliş bazı değerlendirmeler için bkz. Süleyman Sudi, v. ١, p. ٤١; Akdağ, Türkiye'nin İktisadî ve İctimaî Tarihi, v. II, p. ٢٧٨; Krş. Abdurrahman Vefik, Tekâlif Kavâidi I-II, Dersaadet, ١٣٢٨-١٣٣٠, v. ١, p. ٣٤-٣٦, ١٨ et seq. ٤٠ et seq.; Kanunnâme, vrk. ٣٧; barkan, "Öşür" İA; S.A. Sıddıkî, İslâm Devleti'nde Mali Yapı, İstanbul ١٩٧٢, p. ٧١-٧٧; Şener, Abdullatif, Tanzîmât Döneminde Osmanlı Vergi Sistemi, İstanbul, ١٩٩٠, p. ١١٩-١٣٩; Kütükoğlu, Mübahat S., "Osmanlı İktisadi Yapısı", Osmanlı Devleti ve Medeniyeti Tarihi, İstanbul ١٩٩٤, p. ٥٣١-٥٣٢; Güran, Tevfik, Tanzîmât Döneminde Osmanlı Maliyesi: Bütçeler ve Hazine Hesapları (١٨٤١-١٨٦١), Ankara ١٩٨٩, p. ١٤-١٥; Ozdeğer, Hüseyin, On Altıncı Asırda Ayıntab Livası, İstanbul ١٩٨٨, p. ٦٧ et seq.; Kazıcı, Ziya, Osmanlılarda Vergi Sistemi, İstanbul ١٩٧٧, p. ٨٦-٩١; p. ٦٧ et seq.؛ وحول

٢٧٤- ما الخراج؟ وممن استحصل؟

إن معظم الأراضي في الدولة العثمانية هي أراض "ميرية"، وهي خراجية رقبتها (ملكيتها) لبيت المال، أي للدولة، وليست للرعية. ويمنح حق التصرف فيها للرعية بعقد كراء غير محدود (بالاجارة الفاسدة)، أو عارية (عقد اعارة)، ببدل يستحصل من صاحب حق التصرف يسمى "العشر" اصطلاحاً، وهو خراج المقاسمة شرعاً، أو "جفت أقجه سي" (أقجه الزرع) اصطلاحاً، وهو الخراج الموظف شرعاً، فالضرائب المجتباة من الأراضي "الميرية" بمسميات شتى، هي الخراج بالمصطلح الشرعي. لذلك ينبغي قياس نسبها ومقاديرها على الخراج، لانه اصلها. واليك البيان:-

أرض الخراج أرض تفتح سيفاً ويترك حق التصرف فيها لاهلها غير المسلمين أو أرض تفتح صلحاً وتلحق بدار الإسلام. والخراج، أو خراج الأرض، هو ما يستحصل من أهل الأرض الخراجية. والأرض "الميرية" مسمى آخر للارض الخراجية التي تشكل معظم الممالك العثمانية. لذلك تعد الضريبة المستحصلة من الأرض الخراجية العمود الفقري للتشريع الضريبي العثماني ومستنده الشرعي.

والخراج المستحصل من الأرض الميرية الخراجية نوعان:

١- **الخراج الموظف**: هو إن يستحصل من الأرض خراج على كل دونم بمقدار سنوي معين ومقطوع. ويسمى أيضاً خراج المقاطعة. واول من وضع هذا الخراج هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أراضي العراق، واجمع الصحابة عليه، بمقدار درهم واحد على جريب الأرض[٢٨٠] (والجريب دونم واحد) المزروعة شعيراً أو قمحاً، وخمسة دراهم على المزروعة رطاباً (جتاً) وعشر دراهم على بساتين الاشجار الكثيفة. والخراج الموظف يجبى مرة واحدة في السنة وإن تجدد عطاء الأرض، الان الأصل فيه انه مفروض على الأرض بمراعاة نوعها. وقد نفذت

ايضاحات مختلفة عن سبب إلغاء العشر انظر: Palamut, E. Mehmed, "Aşar ve Düşündürdükleri", İÜİF. Prof. Dr. Sabri Ülgener'e Armağan Özel Sayısı, İstanbul ١٩٨٧, p. ٦٩-٧٨; Gülsevin Okçuoğlu-İzzettin Önder, "Aşarın Kaldırılması", İÜİF. Prof. Dr. Süleyman Barda'ya Armağan Özel Sayısı, İstanbul ١٩٨٨, p. ٢٦١-٢٧٦.

[٢٨٠] الجريب ستون ذراعاً طولاً وستون عرضاً ويعدل ١٥٤٠ متراً مربعاً وهو قريب من الدونم العراقي. ومقادير الخراج تتفاوت حسب الزروع والزمان. وقد قيل أن عمر رضي الله عنه وضع على كل جريب يزرع حنطة أربعة دراهم وعلى الشعير درهمين وعلى النخيل والكروم والقطن والرطاب (وهو الجت) ستة دراهم. وهذه أهم زروع العراق. .

الدولة العثمانية، والدول التركية المسلمة قبلها، هذا الخراج، وصبت أحكامه الشرعية في قوالب قانونية مثل "قانون نامة قندية" و "قانون نامة كريت".

٢- **خراج المقاسمة:** يجبى من حاصل الأرض الخراجية، أي من غلتها وثمارها، بمقدار العشر إلى النصف حسب قوة الحاصل ونوعه. فالأصل منصب على قوة ناتج الأرض وتحمله. وقد جبى النبي صلى الله عليه وسلم خراج المقاسمة من أرض خيبر. ويتكرر خراج المقاسمة بتكرر المحصول. وقد نفذت الدولة العثمانية، والدول التركيةالمسلمة قبلها، أحكام خراج المقاسمة، وصبتها في قوالب قانونية، مثلما فعلت في "قانون نامة" نظمت أحكاماً لاراض في كريت.[٢٨١]

٢٧٥- ما معنى "جفت أقجه سي" (أقجه الزرع)؟ وهل هي ضريبة شرعية؟

يسمى الخراج الموظف في الدولة العثمانية بمسميات شتى مثل: جفت أقجه سي (أقجه الزرع)، وجفت رسمي (رسم الزرع)، و "باصمه أقجه سي"(**اقجه الباصمة: الاقجه نوع من النقود مثل الفلس، وقد مر شرحه في موضع آخر. و "باصمة" هو الكبس فجاءة أو الغزو أو وطؤ الشئ بالقاء الثقل عليه. وقوللق: العبودية، وفي استعمالها توسع بمعنى الطاعة أو الطاعة المطلقة والتبعية والانقياد.**) و"قوللق أقجه سي" "ورسم زمين" (الأرض) و"حق الجفت" (الزرع) "ورسم دونم" (رسم الجريب) و "حق بويوندرلق" (النير، نير الحرث) و "حق اغالق" (رئيس الأرض أو الموكل عليها أو صاحبها). فهذه الأنواع كلها مسميات شتى للخراج الموظف بأحكامه الشرعية. بل سمي "رسم الزرع" في بلاد روم ايلي باسم ضريبة محلية بلسان اهلها النصارى قبل فتح تلك الاصقاع هو "رسم الاسبنجه". فتعريف الخراج الموظف وحقيقة هذه الاسماء واحدة ومصرح عنه في كتب الفقه بانه عائد ثابت مفروض على حق تصرف الرعية في الأرض الخراجية. إن المقدار الشرعي للخراج الموظف على بساتين الاشجار عشر دراهم، ويعدل اثنتان وأربعون أقجه عثمانية. والمقادير المتنوعة لأقجه الزرع في متون القوانين العثمانية هي لاختلاف حال الأرض. فادناها اثنتان

---

[٢٨١] قانون نامة، مكتبة جامعة استانبول/المخطوطات التركية، ١٨٠٧، الورقة ٣٨؛ Akgündüz, Vakıf Müessesesi, p. ٤٣٠؛ عبدالرحمن وفيق، المصدر السابق، ج/١، ص٣٥، والايضاحات في الحاشية مهمة جداً، وج/١، ص٢١ وما بعدها؛ Kandiye Kanunnâmesi, Barkan, Kanunlar, p. ٣٥١-٣٥٢; Arâzî Kanunnâmesi, md. ٢؛ خالص اشرف، كليات، المصدر السابق، ص٧١؛ ابو السعود، رسالة في العشر، المصدر السابق، الورقة ٣٣ وما بعدها؛ الداماد، المصدر السابق، ج/١، ص٦٧٤؛ ملا خسرو، المصدر السابق، ج/١، ص٢٩٥ وما بعدها؛ سليمان سودي، ١/٥٥-٥٧.

وعشرون أقجه، واعلاها سبع وخمسون أقجه، نظمت أحكامها الشرعية بناء على أحكام الخراج الموظف في الفقه. ولاحاجة هنا لتقصي كل نوع والقياس على اصله.

ومن أنواع الخراج الموظف في كنهه، رسم "جفت بوزان" (هاجر الزرع أو مخربه) عقاباً على من ترك زراعة ارضه وانصرف إلى اعمال أخرى. كذلك، جباية رسوم من شاغلي الأراضي بالبناء أو حمى الرعي أو البيدر أو لمقاصد أخرى، باسماء متنوعة مثل رسم الطابو (قيد المُلْك) و "إجراء زمين" (إجراء الأرض) وبدل عشر مقاطعة زمين (الأرض). ويرجع بعض الباحثين المستند الشرعي لرسم "آسي آب" (النواعير) إلى الخراج الموظف.

وقد ادت الرعية في الدولة العثمانية هذه الضرائب(التي هي في كنهها الخراج الموظف) إلى أصحاب "الديرلك" (الموكل اليهم إدارة شؤون الأرض).

ولا يفوتنا إن ننبه إلى إن رسم "البنّاك"(**البناك: على غموض معنى الكلمة واصلها، فاني ارجح ان اصلها مشتق من "بندناك" بعد حذف الدال لثقله على اللسان، ويعني المربوط والمقيد. والمعنى قريب من المقصود هنا مجازاً من عدة وجوه. ومعنى "جبا" لغة، هو مجانا بلا ثمن ولا بدل، اذ "المجرد" و "البناك" اعزب لا أرض بعهدته، أو بعهدته قليل منها، فهو مربوط ومقيد بـــها بغير تحقق اصل شروطه. وكذلك، كانه يدفع الرسم عن ناتج جاهه مجاناً وهبة خلافا عن الاصول المتعارفة**) أو رسم "المجرد" (أي رسم الاعزب) من اسماء رسم الزرع وبمعنى الخراج الموظف. ويسمى رسم "البنّاك" احيانا برسم الرعية. و"البنّاك" اصطلاحاً هو المزراع الذي لا أرض بعهدته، أو الذي في عهدته ما يقل عن أرض نصف بستان. ولذلك يؤخذ منه اثنتا عشرة أقجة. ويسمى رسم "المجرد" "بأقجه الجبا" أو رسم "الجبا" أيضاً. ومصطلح"جبا" يعني الرجل البالغ القادر على العمل مع ابنه.[٢٨٢]

٢٧٦- ما الجزية في التشريع العثماني؟ وهل الجزية زيادة في عبء غير المسلمين؟

---

[٢٨٢] قانون نامة، الورقة ٤٩ وما بعدها؛ ابو السعود، رسالة في العشر، الورقة ٣٣ وما بعدها؛سليمان سودي، المصدر السابق، ج/٢، ص٥٥ وما بعدها، و٦٣ وما بعدها؛ عبدالرحمن وفيق، المصدر السابق، ج/١، ص٣٨ وما بعدها؛ ٤٢ وما بعدها؛ خالص اشرف، كليات، المصدر السابق، ص٧١، İnalcık, Halil, "Osmanlılarda Raiyyet Rüsûmu", p. ٥٨١-٥٨٢; Tabakoğlu, İktisat Tarihi, p. ٣٤٨-٣٤٩؛ قانوني قانون نامه سي، المكتبة السليمانية، اسعد افندي، رقم ٢٣٦ الورقة ١٦ ومابعدها؛ Akdağ, Türkiye'nin İktisadi ve İçtimai Tarihi, v. II, p. ٢٦٤-٢٧٣؛ سليمان سودي، ج/١، ص٧٧ وما بعدها؛ Tabakoğlu, Ahmed, Gerileme Dönemine Girerken Osmanlı Maliyesi, İstanbul ١٩٨٥, p. ١٥٣ et seq.; İç İl Livâsı Kanunu, Barkan, Kanunlar, p. ٤٨-٤٩؛ Tabakoğlu, İktisat Tarihi, p. ٣٤٩-٣٥٠.

إن الأرض المفتوحة سيفاً أو صلحا، والمخول بالتصرف فيها اهلها من أهل الكتاب، هي أرض خراجية، ويؤخذ منها خراج الأرض. ويفرض على أهل الذمة في الدولة الإسلامية خراج على نفوسهم، هو خراج الرؤوس أو الجزية. وإن الجزية أو خراج الرأس في حقيقة امره ضريبة شرعية أو بدل عن اعفاء أهل الذمة من الخدمة العسكرية. والجزية نوعان: جزية مقطوعة يعين مقدارها بالاتفاق أثناء الفتح صلحاً بين ولي الأمر وأهل الكتاب. كأن يتفق على "فلوري" واحد في السنة من كل شخص. وقد فرضت الجزية المقطوعة في ولايات بوغدان وافلاق واردل من إيالة روم ايلي. وجزية الرأس المفروضة على أهل الذمة في الأرض المفتوحة عنوة تقدر من كل حسب حاله وقدرته.

ولم تتغير أحكام الجزية الشرعية في الدولة العثمانية طول خمسة قرون ونصف القرن من تأسيسها إلى عصر التنظيمات. بل نجد في "القانون نامات" نصوصاً تنقل أحكام الجزية من كتب الفقه حرفاً بحرف، مثلما في "قانون نامة" قندية. غير إن أسلوب تحصيلها وتوزيع مقاديرها تعرض إلى اصلاح سنة ١١٠١هـ/١٦٩٠م، بتقسيم المكلفين إلى ثلاثة اصناف كما ورد في كتب الفقه، يؤخذ من اعلاها أربع ليرات شريفية (٣٦٠ أقجه) عن كل شخص، ومن اوسطها ليرتان شريفيتان، ومن ادناها ليرة ذهب شريفية واحدة، ويجبيها موظفون يسمى واحدهم "بالجزية دار" (صاحب الجزية). ثم تعرض تحصيل الجزية وتوزيعها إلى اصلاح آخر سنة ١٢٤٦هـ/١٨٣٠م بمتن قرار صدر في عهد محمود الثاني، نص على إبطال تكاليف قهرية تؤخذ اضافة إلى الجزية باسم "المباشرية" أو "الكفالة"، وعدل في مقاديرها بزيادة اقجتان ونصف أو أقجه ونصف إلى المقادير المذكورة آنفاً، صرفت معظمها لتغطية رواتب الجباة.

ولما عجزت الدولة عن دفع سوء الاستعمال، صدر متن قرارسنة ١٢٤٩هـ/١٨٣٣م يمنع جباية أي زيادة فوق مقادير الجزية الثابتة. وفي سنة ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م جرى تعديل على حساب المسكوكات برفع مقادير الجزية للاصناف الثلاثة من ٤٨ و٢٤ و١٢ قرشاً بالتسلسل، إلى ٦٠ و٣٠ و١٥ قرشاً. إن الجزية لم تُوكّل أو تُحوّل إلى أصحاب التيمار على مرّ التاريخ العثماني مطلقاً، بل جبيت للخزينة مباشرة من قبل موظفين لهذا الغرض.[٢٨٣]

---

[٢٨٣] ملا خسرو، المصدر السابق، ٢٩٨/١ ومابعدها؛ الداماد، المصدر السابق، ٦٧٧/١ وما بعدها؛ ابو السعود، رسالة في العشر، المصدر السابق، الورقة ٣٣/أ؛ عبدالرحمن وفيق، المصدر السابق، ٤٥/١-٤٧؛ Kandiye Kanunnâmesi, Barkan, Kanunlar, ٣٥١ et seq.؛ سليمان سودي، المصدر السابق، ٦٠/١-٦١ و١٢٤ وما بعدها.

٢٧٧- ما الضرائب العرفية (التكاليف العرفية) في الدولة العثمانية؟ وما حكمها شرعاً؟

أشرنا فيما سبق إلى مسؤولية المسلمين عن ايفاء "الغرامة المالية"، أي التكاليف المالية، التي تفرضها الدولة حسبما يقدرها أولي الأمر، لإجراء وظائفها الدائمة أو الطارئة، وتسمى "بالتكاليف العرفية". وينبغي استبعاد الظن بالتناقض بينها وبين الشرع بمفهوم المخالفة. فهي ضرائب فوض امر اقرارها إلى أولي الأمر بمقتضى المصلحة شرعاً، مع مراعاة الحاجة والعدل. فلا يجوز شرعاً فرض تكاليف شاقة.

تصنف "التكاليف العرفية" في الدولة العثمانية إلى نوعين.

أ- **التكاليف الديوانية، أو العوارض الديوانية، أو العوارض مجرداً:** هي ضرائب تفرضها الدولة للايفاء بمهمة عرضت فجأة مثل الحرب. وفرضها جائز شرعاً بشرط العدل، بل المشاركة في الجهاد بالمال ثواب كما قال الله تعالى في كتابه الكريم " وجاهدوا باموالكم وانفسكم" ولقد فرضت الدولة العثمانية هذه الضرائب للايفاء بنفقات الجهاد في البداية، ثم صارت ضرائب معتادة منذ اواخر القرن السابع عشر. وان مجمل ضرائب العوارض قريب من عشرة إلى عشرين في المائة من ميزانية الدولة.

جبيت التكاليف الديوانية (العوارض) من الولايات العثمانية ما عدا الولايات الممتازة مثل سوريا وبغداد وكريت واليمن. فيُنظّم بمعرفة الوالي والوُيوودة والقاضي دفاتر (سجلات) توزيع سنوياً على قسطين. وهي محفوظة في دفاتر السجلات الشرعية. ويراقب "قلم الموقوفات" واردات العوارض، وتطرح على مجموعة بيوت، لا على افراد معينين، تتراوح كل مجموعة بين ثلاث بيوت إلى عشرة، اهلها قادرون على تحملها، وهم من أصحاب الأراضي في القرى وأرباب العمل في المدن. ويعفى من "تكاليف العوارض" العاجزون عن العمل أو الذين يؤدون خدمات عسكرية أو دينية أو خدمات مالية وبدنية مفيدة للدولة. ونضرب مثلاً لمقدار ضريبة العوارض حسب دفتر (سجل) التوزيع لسنة ١٢٢٤هـ/١٨٠٨م في قضاء سلانيك، إذ تَحَصّل من كل شخص في السنة اثنان وعشرون قرشاً ونصف القرش.

ب - **الرسوم العرفية:** رسوم تتقاضاها الإدارة أو القضاء من الرعية بدلاً عن خدمات تنفيذية أو قضائية. وقد اصطلح "بأهل العرف" على الذين يوفون بوظائف الإجراء والقضاء في الدولة العثمانية، واليهم تعود "الرسوم العرفية"بأنواعها الكثيرة، إلا إذا خصصت استثناء لصاحب التيمار، فيسمى هذا بالتيمار الحر أو المطلق. فالرسوم العرفية يُقسّم عادة بين أمير

الأمراء وأمير السنجق و"الصوباشي" و"السباهي". اما الرسوم القضائية، فتعود إلى القاضي عموماً.[٢٨٤]

٢ – ميزانية الدولة العثمانية ومصادرها

٢٧٨– هل نُظمت الميزانية العثمانية وفاقا للمعايير الشرعية؟

ظهرت الخزينة العامة، وهو بيت المال، في الإسلام منذ عصر السعادة النبوية بفصلي الايرادات والنفقات. ففي عصر السعادة النبوية وخلافة ابي بكر الصديق (رض) سمي فصل الواردات "بالدخل"، وفصل المصروفات "بالخرج". وكان مايجبيه "العامل" (جابي الضريبة) و "العاشر" (جابي الجمرك) و"الساعي" و "الجابي" (جابي الخراج والجزية) وجباة الزكاة والفروض الشرعية الأخرى، يصرف جميعاً على الفصول التي بينتها النصوص الشرعية. فلما تشعبت ايرادات بيت المال ومصروفاتها في عهد عمر رضي الله عنه، اسس ديوانا لبيت المال حفظاً لاموال المسلمين واقام عليه امين بيت المال وكتاباً ومحاسبين ليعينوه

ثم توسعت ديار الإسلام، وتشعبت فصول بيت المال، ايراداتها ومصروفاتها، إلى أربع بيوت للاموال. والأولى إن نطالع هذه البيوت ببيت مال واحد ذات فصول أربعة، أو صناديق أربعة. فلننظر إلى فصول الواردات والنفقات في هذه الصناديق:

الصندوق الأول أو الدائرة الأولى، بيت مال الزكاة:

الواردات: ١– زكاة السوائم ٢– الاعشار ٣– الجمارك المجتباة من التجار المسلمين

المصروفات: ١– الفقراء ٢– المساكين ٣– العاملون عليها والاصناف إلى الثمانية المذكورون في مصارف الزكاة.

الصندوق الثاني أو الدائرة الثانية، بيت مال الخراج:

[٢٨٤] "İnalcık, Halil, Osmanlılarda Ra'iyyet Rüsumu", p. ٥٨١–٥٨٢; Tabakoğlu, İktisat Tarihi, p. ٣٤٨–٣٤٩؛ قانوني قانون نامه سي، المكتبة السليمانية، اسعد افندي، ٢٣٦٢، الورقة ١٦ وما بعدها؛ Akdağ, Türkiye'nin İctimâî ve İktisâdî Tarihi, v. II, p. ٢٦٤–٢٧٣؛ عبد الرحمن وفيق، المصدر السابق، ج/١، ص٦٩–٩٤ وص٤٢؛ سليمان سودي، المصدر السابق، ج/١، ص٧٧ وما بعدها؛ Tabakoğlu, Gerileme Dönemine Girerken Osmanlı Maliyesi, p. ١٥٣ et seq.; İç İl Livâsı Kanunu, Barkan, Kanunlar, ٤٨–٤٩؛ Tabakoğlu, İktisat Tarihi, ٣٤٩–٣٥٠.

الواردات: ١- الخراج ٢- الجزية ٣- الضرائب المجتباة من الامارات ٤- الجمارك المجتباة من التجار غير المسلمين. المصروفات: ١- المكاتبون (في الرقاب) ٢- الغارمون ٣- تجهيز المجاهدين (في سبيل الله) ٤- ابن السبيل ٥- الشؤون العسكرية ٦- موظفو الدولة ٧- العلماء والقضاة.

الصندوق الثالث أو الدائرة الثالثة، بيت مال الغنائم:

الواردات: ١- الغنائم ٢- المعادن (المناجم) ٣- خمس الركاز. المصروفات: ١- المُفتون ٢- مسلك العلمية ٣- حفظ الثغور ونفقات الجند ٤- المؤسسات الخيرية ٥- خدمات الاعمار ٦- الايتام ٧- المساكين ٨- الفقراء ٩- ابن السبيل.

الصندوق الرابع أو الدائرة الرابعة: بيت مال الضوائع:

الواردات: ١- اللقط (من المال) والضال (من الدواب) ٢- الآبقون (من العبيد) ٣- تركة من لا وارث له. المصروفات: ١- المشافي ٢- المرضى والعاجزون ٣- المحتاجون ٤- النفقات المصروفة على الواردات.

فإذا جعلنا الصاديق أو الدوائر كالفصول، واقسامها المذكورة بالارقام كالمواد في منظورنا المعاصر، تتمثل لنا الميزانية الشرعية.

ولقد التزمت الدولة العثمانية بالقواعد الشرعية في تنظيم ميزانيتها العامة وفي ايدينا رسالة في هذا الموضوع للملا خسرو، قاضي العسكر في زمن محمد الفاتح، ورسالة أخرى للعالم الجليل دده خليفة، من علماء عصر سليمان القانوني تؤيد رعاية العثمانين لقواعد الميزانية الشرعية. ونشير هنا إلى شيء مما ورد في رسالة دده افندي للتأكيد على تنفيذ الميزانية الشرعية، منذ بداية تشكيل الدولة خاصة. إذ يذكر في رسالته بيوت الاموال الأربعة، ومواردها المالية، ومصارفها الشرعية. وبعد شرح مفصل للموارد والمصارف المالية، يبين صلاحيات السلطان المخول بها في فصول الموارد والمصارف.

وقد فحصنا ميزانيات الدولة العثمانية في العصور اللاحقة، وخصوصاً جداول الحساب وجداول "الأجمال" في بيوت الاموال الأربعة التي اعدها رجال الدولة المجهزون بالصلاحيات الرسمية، فوجدنا نفاذ هذه الاسس والقواعد الشرعية. ولن يستطيع باحث إن يفهم القوانين المالية العثمانية، إن لم يحط علماً بالاسس الشرعية المنوه عنها في هذه الرسالة.

٢٧٩- ما أسلوب تمويل الخدمات العامة التي تشكل الحجر الأساس لقانون الميزانية العثماني؟

في الدولة العثمانية ثلاثة وسائل لضخ الاموال في روافد الخدمات العامة، أي لتمويلها:

أ- **أسلوب التيمار**: أبعدت الدولة العثمانية في أكثر الأحوال إدارة الإيالات وعساكرها التي تشكل العمود الفقري للجيش العثماني، عن الخزينة المركزية بنظام التيمار المتميز بانه أسلوب محلي يتمتع بحرية إدارة ذاتية. فتحمل نظام التيمار عبء معظم المصروفات العسكرية والمصروفات الإدارية، بتحويل واردات الخراج إلى أصحاب التيمار بدلاً عن الايفاء بالوظائف العسكرية، وفاقاً للقواعد المذكورة آنفاً في الصندوق (بيت المال) الثاني. وبهذا الأسلوب، منحت الدولة العثمانية أصحاب التيمار والإداريين المحليين، حق جباية ضرائب الخراج الموظف وخراج المقاسمة والرسوم العرفية التي تعينها، مقابل الايفاء بالخدمات العسكرية والإدارية.

ب - **أسلوب الوقفيات (الاوقاف)**: علمنا من تصورنا للميزانية الشرعية، إن اوجه النفقات في الصندوق (بيت المال) الرابع مخصص للخدمات العامة، وفي مقدمتها التعليم والصحة. لذلك توجه كثير من رجال الدولة العثمانية إلى تأسيس اوقاف من قبيل التخصيصات للايفاء بهذه الخدمات العامة، ووقف ايرادات التكاليف الشرعية والرسوم العرفية المعينة على الأرض التيمارية لتمويل هذه المؤسسات. وان ميزانية كل وقفية مستقلة يشرف عليها المتولي والقيّم. وهذه الميزانية سنوية ولا بد من بيانها، ولا تدخل في ميزانية الدولة ولا تتعلق بها. وقد يوقف وارد التكاليف الشرعية للارض التيمارية (الخراجية)، أو واردها من الرسوم العرفية، أو واردهما كلاهما معاً، لتمويل الوقفية. وننوّه في هذا المقام إلى أهمية "الاوقاف الصحيحة" للاموال الخاصة في ايفاء الخدمات العامة.

ج -**أسلوب الميزانية المركزية:** تمويل المصارف للحكومة المركزية، نعني الديوان ورئيسه، لإيفاء الخدمات العامة المتعلقة بها. في مقدمتها مصارف عساكر قابوقلو، وأيضاً الموظفون في القصر، ثم الرواتب التي سميت بـــ(علوفة) من أهم المصارف. الحكومة المركزية تحتاج إلى الأموال لتؤدي الخدمات العامة، فهذا الصرف ينبغي أن يكون بالميزانية المركزية.

ولكن إذا قارنا الميزانية المركزية بأمثالها في عصرنا الحاضر، نلاحظ أن الميزانية المركزية ليست بمهمة في الدولة العثمانية. [٢٨٥]

٢٨٠- كيف تطورت الميزانية العثمانية في تأريخها الطويل؟ وهل بدأت بـ "لائحة الطرخونجي"؟

ما نعنيه من الميزانية هنا، هي الميزانية العامة المنظمة لموارد ومصارف الإدارة المركزية. فلا تدخل فيها ميزانية الخدمات العامة المحولة بنظام "التيمار". ولا يصح ارجاع بداية الميزانية في الدولة العثمانية إلى "لائحة الطرخونجي". ولبيان ذلك، نذكر تطور الوضع المالي للميزانية المركزية في شرائح زمنية.. كل منها حوالي مائة عام. تسمى الميزانية السنوية المنظمة لموارد ومصارف الإدارة المركزية "بالأجمال".ولئن كان "الأجمال" مصطلحاً يعم على خلاصات أنواع الحساب كلها، فهو اصدق وصفا للميزانية المالية العامة بهذا المعنى. وقد تطورت التسمية في العصور الأخيرة إلى مصطلح "الميزان" أو "الموازنة".

أ- الشريحة الأولى: (من ٦٩٩هـ /١٢٩٩م إلى ٨٠٥هـ /١٤٠٢م):

اقتصرت موارد الدولة على التكاليف الشرعية في المراحل الأولى. وقد صرفت معظمها إلى الخدمات العسكرية على يد أصحاب "الديرلك". اما ما وصل إلى الخزينة من الموارد في هذه المراحل، فهي الجزية (خراج الرأس)، والجزية المقطوعة المفروضة على ملوك غير المسلمين، واعشار "خواص" السلطان، وجمارك التجارة، وركاز المماлح وخمس الغنائم. وقد تقيدت الميزانية بالموارد الشرعية، لانها تغطي المصروفات العامة وزيادة.

ب - الشريحة الثانية (من ٨٠٥هـ /١٤٠٢م إلى ٩١٨هـ /١٥١٢م):

شهدت الإدارة المالية العثمانية توسعاً في هذه المدة. وفي "قانون نامة" محمد الفاتح برهان على اعداد ميزانية سنوية، إذ نصت على: "ان يقرأ دفتر داري (صاحب سجل الاموال) على ركابي الهمايوني (السامي) ايرادي ومصرفي مرة في كل سنة". ولم تسجل الميزانية من حيث الايرادات تغييراً نوعياً مهماً، لكنها تعرضت كمياً إلى زيادة كبيرة. وقد ظهرت ضريبة العوارض

---

[٢٨٥] Akdağ, Türkiye'nin İctimâî ve İktisâdî Tarihi, v. II, p. ٢٩٤ et seq.; Akgündüz, Vakıf Müessesesi, p. ٤٥١ et seq.; Tabakoğlu, İktisat Tarihi, ٣٤٦ et seq.

في عهد بايزيد الثاني من هذه المرحلة، فاضيفت التكاليف العرفية إلى التكاليف الشرعية. ولم نكتشف أنموذجاً وثائقياً لميزانية تعود إلى هذه المرحلة حتى الآن.

ج - الشريحة الثالثة (من ٩١٨هـ/١٥١٢م إلى ١٠٠٣هـ/١٥٩٤م):

بلغت المالية العثمانية ذروتها في هذه المرحلة. لم يتغير هيكل الايرادات والمصروفات لميزانية الدولة عما سبق، لكن من أهم مميزات هذه المرحلة احتواؤها على سلطنة سليمان القانوني، ولذلك تعرضت واردات الخزينة ونفقاتها إلى التنظيم بمتون قوانين جديدة، مثلما حصل في أمور كثيرة غيرها. والى هذه المرحلة يعود اقدم أنموذج مُكتشف للميزانية العثمانية (٩٣٠-٩٣١هـ/١٥٢٤-١٥٢٥م) بعنوان "إجمال محاسبة الواردات والمصروفات للخزينة العامرة". وقد وصلتنا عشر نماذج لميزانيات تعود إلى هذه المرحلة، قسم منها جداول للايرادات والمصروفات باعتبار نهاية السنة، وقسم منها ميزانيات منظمة باعتبار السنة المالية. نظمت الميزانيات لسنة شمسية بين كل نوروزين[٢٨٦]. وصنفت الايرادات حسب الإيالات. وفي اواخر هذه المرحلة، ظهر العجز في الميزانيات بسبب الاسراف في النفقات وذهبت الدولة إلى تقليص الجيش وزيادة الجزية وفرض الرسم على المسكرات ومصادرة اموال المفسدين التي فتحت الباب لسوء الاستعمال، لتلافي العجز في الميزانية. فوقع الدواء كالداء، وزاد التأرجح في كفتي الموازنة زيادة في البلاء.

د - الشريحة الرابعة (من ١٠٠٣هـ/١٥٩٤م إلى ١٠٩٩هـ/١٦٧٨م):

يتوهم باحثون بظنهم إن الميزانية العثمانية الأولى ظهرت في هذه المدة، إذ يحسبون الميزانية الأولى هي "دفتر الموازنة" الذي اعده أحمد باشا الطرخونجي سنة ١٠٦٤هـ/١٦٥٤م، والشهيرة "بلائحة الطرخونجي ". توصف الميزانية في هذه المرحلة بصفة الميزانية الموحدة نتيجة الاعتماد على المركزية، فحساب واردات الإيالات ومصارفها موزع على مكاتب التشكيلات المالية. بلغت الواردات في "لائحة الطرخونجي" ١٤٥٠٣ كيساً، والمصروفات ١٦٤٠٠ كيساً، فثم عجز يقرب ٢٠٠٠ كيس. وقد استحدثت في هذه المرحلة والتكاليف الديوانية خاصة. ولم يدرج في حسابات الميزانية في هذه المرحلة حوالي ٩٠% من واردات الدولة بسبب تخصيصها للوقفيات "والتيمار" وما يشبه.

هـ الشريحة الخامسة (من ١٠٩٩هـ/١٦٨٧م إلى ١١٨٧هـ/١٧٧٣م):

---

[٢٨٦] نوروز: بمعنى "اليوم الجديد"، وهو بداية السنة الفارسية القديمة، ومبدأ الربيع في التاسع من شهر مارت بالتقويم الرومي، ورأس السنة في التقويم الجلالي المنسوب إلى جلال الدين ملك شاه، السلطان السلجوقي

اورثت المرحلة السابقة ميزانية مضطربة وكسيحة. انيطت مهمة اعداد الميزانية إلى "رئاسة المحاسبة" بناء على المعلومات المنقولة من المكاتب المالية. وصنفت الواردات اما حسب المكاتب المالية، أو حسب نوع الوارد مثل المقاطعة أو الجزية أو العوارض. وفي سنة ١١٠٣هـ/١٦٩١م، خطت المالية العثمانية خطوة نحو الميزانية المصنفة نوعياً بجمع واردات الجزية كلها في قلم واحد، أي باب واحد، وجمع المصروفات أيضاً في مجموعات نوعية عموماً. ومن الحوادث المالية المهمة في هذه المرحلة، تعرض الجزية إلى الأصلاح.

و- الشريحة السادسة (من ١١٨٨هـ/١٧٧٤م إلى ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م):

لم تتغير واردات الدولة تغيراً نوعياً مهماً في هذه المرحلة، ولكن التكاليف العرفية زادت كمياً زيادة عظيمة. استحدث سليم الثالث خزينة جديدة باسم "الايراد الجديد" لتمويل الأصلاحات العسكرية التي عزم عليها. فلما قتل شهيداً، الغيت هذه الخزينة. ثم استحدث محمود الثاني في ١٢٤١هـ/١٨٢٥م "الخزينة المنصورة" لتغطية المصروفات العسكرية بعد الغاء الجيش الجديد (الانكشاري)، وعين لمواردها "واردات المقاطعة" لعدد من الولايات. حصلت مساع لتوحيد "التكاليف العرفية" في ضريبة واحدة وتهيأت الظروف في هذه المرحلة لإجراء الأصلاحات المالية بعد فرمان التنظيمات الصادر في ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م.

ونلاحظ زيادة مطردة في ارقام فصول الميزانية بين القرن السادس عشر والى ما بعد القرن السابع عشر. فقد تراوحت المبالغ المخصصة في الميزانية بين مائةألف أقجة إلى مائتيألف أقجة سنوياً في القرن السادس عشر الميلادي. وبلغت في اوائل القرن السابع عشر الميلادي خمسمائة مليون أقجة، وفي اوائل القرن الثامن عشر الميلادي مليار أقجة، وفي اواسطه ملياري أقجة. وبلغت الزيادة المئوية الرقمية بين سنة ٩٢٩هـ/١٥٢٣م وسنة ١١٩٨هـ/١٧٨٤م نسبة ١٥٣٢% في الواردات ونسبة ١٨٩٨% في المصروفات، والزيادة المئوية الحقيقة (بعد استبعاد عامل التضخم الاقتصادي) نسبة ٣٥٢% في الواردات و ٤٣٦% في المصروفات.[٢٨٧]

٢٨١- ما وجه إيضاح "المصادرة"؟ ألا تعني "المصادرة" اخلال حق التملك؟

---

[٢٨٧] فاتح قانون نامه سي، TOEM، ١٣٣٠، ص٢٢٢؛ عبدالرحمن توفيق، المصدر السابق، ج/١، ص٣١٣-٣٤٧؛ Tabakoğlu, İktisat Tarihi p. ٢٦٤-٢٦٥.

من المعلوم إن قسماً من جنود الباب أو خدم الباب (السلطاني) هم في اصلهم ارقاء. وقد ارتقى بعضهم إلى اعلى الرتب العسكرية في الدولة، لكن رقابهم بقيت مملوكة للدولة. فإذا توفى امرؤ من هؤلاء العبيد أو قتل، يرثه صاحبه حسب أحكام الشريعة الإسلامية، وهو في هذه الحال الدولة أو الخزينة التي تملك رقابهم. فتضع الدولة يدها على اموالهم التي تسمى "المخلفات"، خصوصاً النقود والمجوهرات منها، وتترك لاخلافهم من تلك الاموال قدراً يكفيهم في ادامة شؤونهم ومعايشهم. وقد اصطلح على وضع يد الخزينة على هذه الاموال "بالمصادرة". لكن عملية المصادرة لم تنحصر في الواقع على هذا الأصل الشرعي. بل توسع فيه في التطبيق ليشمل غير العبيد من الرعايا عقاباً وجزاءً، بلغ حد الظلم الشنيع باساءة الاستعمال. واول مصادرة بهذا المعنى هي مصادرة اموال الدفتردار (صاحب سجل الاموال) اسكندر جلبي سنة ٩٤١هـ/١٥٣٤م. وأكثر ما وقعت المصادرة في ولايات "يانيا" و "سلانيك" و "مناستر"، وشملت زاوية الطريقة البكتاشية الباطنية.

وننقل ارقاماً لمبالغ بعض المصادرات الواقعة بعد سنة ١٠٩٤هـ/١٦٨٣م: الاموال المصادرة لشيخ الإسلام فيض الله افندي الذي اعدم بعد حوادث "ادرنة" سنة ١١١٥هـ/١٧٠٣م، والتي بلغت ٤١١٣٥٤ قرشاً (٤٩،٣٦٢،٤٥٠ أقجة. وفي حساب آخر ٧٢٠، ٨١٦، ٦٥ أقجة). والاموال المصادرة لوالي طرابلس الشام حسن باشا سنة ١٠٩٥هـ/١٦٨٤م التي بلغت خمسين مليون أقجة، وللصدر الأعظم القتيل قاره مصطفى باشا الميرزفونلي التي بلغت ٢٢٥ مليون أقجة، وعلي باشا الشهيد التي بلغت خمسين مليون أقجة.[٢٨٨]

٢٨٢- ما الذي تغير في المالية العثمانية بعد "التنظيمات"؟

تضمن "فرمان التنظيمات" المعلن سنة ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م في "كلخانه" وعداً بالتجديد في نظم القوانين والقواعد المالية، وأعادة ترتيب الضرائب وصبها في ميزانية موحدة. فتوافق العمل مع النية بصدور "تعليمات المحصلين" في ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م، وتبعتها نظم أخرى جديدة. وضعت هذه التعليمات اسساً مستحدثة تربط بين المكلف بدفع الضريبة والدولة مباشرة، مخلفة وراءها

---

[٢٨٨] قارن: يكي شهرلي عبدالله افندي، بهجة الفتاوى، استانبول، ١٢٦٦؛ Tabakoğlu, Osmanlı Maliyesi, ٢٩٥-٢٩٨؛ مصطفى نوري باشا، نتائج الوقوعات، ج/٢، ص١٠٢، عبدالرحمن وفيق، المصدر السابق، ج/١، ص٥٩-٦٠ و٣٢٠-٣٢١.

الوسائل غير المباشرة المتبعة منذ قرون. ونوجز فيما يأتي ما استحدث بموجب تعليمات المحصلين والنظم اللاحقة بها:

١- تصب الواردات العامة كلها في خزينة الدولة مباشرة، وتصدر المصروفات منها مباشرة. وبذلك، تشتمل الخزينة على الميزانية المركزية ونظام التيمار، بل حتى الوضع المالي للاوقاف. وهذا يعني تمويل الخدمات العامة من مصدر واحد.

٢- تتوحد الضرائب المستحصلة من "التيمار" و"خواص" السلطان و"المالكانه" وكل نوع من أنواع الأرض، مهما اختلفت نسبها واسماؤها، في ضريبة واحدة باسم "ضريبة الاعشار"، وبنسبة واحدة تتوافق مع المعنى، أي بنسبة العشر الحقيقي. ولعل في هذا انتقال من مفهوم الأرض التيمارية إلى الأرض العشرية.

٣- تلغى التكاليف العرفية ورسوم رسوم الاحتساب، وتحل محلها ضريبة جديدة تتعين حسب القدرة المالية للاشخاص.

٤- يلغى أسلوب المصادرة الغاء باتاً ونهائياً.

٥- يمنح حق التصرف في الأراضي الواقعة تحت تصرف أصحابها (وغير الخاضعة لأسلوب المقاطعة)، من "الخواص" و"المالكانه" و"الزعامة" و"التيمار" والـــ "اوجاقلق"، بتعيين بدل محصولاتها لثلاث سنوات، على إن يدفع ثلث البدل سنوياً مقابل حق التصرف فيها.
اوجاقلق: من كلمة "اوجاق" التي اصلها الكانون وتنصرف إلى معاني مشتقة منها البيت الاثيل والثكنة العسكرية ومن مشتقاها الاصطلاحية "اوجاقلق" هذه، بمعنى الارض المخصصة لانسان مقابل الايفاء بوظيفة على ان ينتقل التصرف فيها ارثاً.

٦- تقرر أسلوب منح الرواتب لموظفي الدولة، والغاء ما عدا الرواتب من التحصيلات باسماء مختلفة ومنع جباياتها من المواطنين.

٧- تقرر إجراء الأصلاح في وقت استحصال الجزية وتعيينه، والغاء جزية الرؤوس ليحل محلها ضريبة على الجماعة أو الطائفة تستحصل عن طريق البطريقية.

٨- تلغى المسميات المختلفة لضريبة زكاة السوائم، على إن تستحصل وفاقاً لما هو متعارف عليه باسم رسوم الاغنام.

في إطار هذه الاسس والقواعد المستحدثة، تشكلت فصول الواردات في الميزانية المنظمة لتمويل الخدمات العامة، مما يأتي: ١- الضرائب المستحصلة مباشرة ٢- الضرائب المستحصلة بوسائط غير مباشرة. ٣- واردات "الانحصار" (المشاغل الاحتكارية المنحصرة للدولة) ٤- واردات المؤسسات الصناعية والتجارية التي تملكها الدولة. ٥- الايرادات المقطوعة ٦- الواردات الأخرى.[٢٨٩]

٣ - الاقتصاد والتجارة في الدولة العثمانية

٢٨٣- هل للعثمانيين نمط إنتاجي خاص؟

أدلى كثير من العلماء والمفكرين الأجانب والأتراك بدلوه في بئر النمط الإنتاجي العثماني، فاغترف غرفة تروي عطشه. لكن كلاً منهم توجه إليه من طريق خاص به ومن وجهة معينة. فجاء تقويم أكثرهم للامور بمقاييس مجتمعات وديار غريبة عن العثمانيين، ولم يقوموها بمقاييس ذاتية وداخلية عثمانية. ومن أهم اخطاء القياس، هو تفسير مسيرة التاريخ بمقترب مباشر ومُبَسّط، ونقل الانماط والمفاهيم المُطَوَّرة لتفسير الحوادث في الغرب، بنفس المعاني والمحتويات، إلى اللغة التركية. فالمفاهيم المستخدمة في تعريف مجتمعنا، هي مفاهيم متبلورة في الغرب، كما يقول الباحث الاجتماعي التركي "بايقان سزر". إن المفاهيم الاقتصادية الخاصة بالمؤسسات الغربية، تستخدم بعينها في شروح المؤسسات العثمانية انطلاقاً من وقوع تشابه جزئي بينهما، فيحصل الغلط باسباغ هذه المفاهيم على البنى العثمانية وحشرها في صف واحد مع البُنى الاجنبية، والغفلة عن الاختلاف بينهما.

فلنحيط علماً بمفهوم "النمط الإنتاجي" اولاً. لقد تطور مفهوم النمط الإنتاجي على يد "كارل ماركس" في إطار المادية التأريخية، كمفهوم مجرد لا نجد له واقعاً ملموساً، من أجل تفسير الاختلاف في تطور المجتمعات، مشبعاً بعناصر غير ايجابية في محتواه. فحيثما يستخدم هذه المفهوم، يراد منه استغلال رب العمل لكدح العامل استغلالاً مجحفاً بحقه، ومصادرة شيء مما انتجه. فغاية ما نصل إليه من مفهوم نمط الإنتاج، هو "فائض القيمة" واستحواذ رب العمل عليه.

---

[٢٨٩] عبدالرحمن وفيق، تكاليف قواعدي، المصدر السابق، ج/٢، ص٣-٤٨؛ دستور، الترتيب الاول، ١/٣-٤ و٢/٤٨-٤٩؛ Karal, Osmanlı Tarihi, v. V, p. ١٧٥-١٧٧.

وإن قسماً من الباحثين يفصل رداء بقوالب هذه النظرية أو صورها المطورة، ثم يلبس الرداء على المجتمعات ليبديها بالشكل المرام. فالنمط الإنتاجي للمجتمعات الغربية – بهذا المنظور – هو النمط الاقطاعي والرأسمالي، وللمجتمعات الشرقية هو النمط الإنتاجي الآسيوي. ولعل مقاييس الرداء يناسب بدن النمط الإنتاجي الاقطاعي والرأسمالي بالواقع المعاش في المجتمعات الغربية، لكن توافق نمط الإنتاج الآسيوي مع مجتمع من هذه المجتمعات، عسير من حيث البعد الجغرافي والزماني في التاريخ. فالمطلوب هو حشر الأرض كلها – ما عدا أوروبا الغربية – في ساحة هذه النمط من حيث البعد الجغرافي، والأمد من سنة ٥٠٠٠ ق.م (بالنظم السائدة في مصر القديمة) إلى سنة ١٥٠٠ب.م (بالنظم السائدة في الدولة العثمانية) من حيث البعد الزماني. وما اعجب مقولة الباحث سنجر دويتجي اوغلو (تركي) في قضية اثبات إن النظم النافذة في الإنتاج العثماني تتطابق مع نمط الإنتاج الآسيوي، إذ يقول: إن الدول التي نفذ فيها هذا النمط الإنتاجي عايشته في مراحل معينة من التاريخ. لكن، تلك المراحل التأريخية، والدول التي عايشته، لا تعرف على وجه القطع واليقين! فهل نمط الإنتاج الآسيوي مجهول زماناً ومكاناً؟ فلا يصح إذن إن نتخذ هذا الأنموذج في تحليل المجتمعات لما يحيط به الشكوك. وإن منبع الشكوك هو "ماركس" بذاته. فكتاباته في هذا الشأن مشتتة ومتضادة. ولم تفلح التنظيرات اللاحقة في جمع الشتات وتحقيق التكامل، حتى إن انماط الإنتاج الآسيوي تعددت بعدد الكتاب في التاريخ الأقتصادي!

يحاول أكثر من باحث الباس نمط الإنتاج العثماني لباس الاقطاع أو النمط الآسيوي. وهذا لا يعني غياب البسة جاهزة غيرهما!. إن الثقافة المفسرة لتاريخ الشرق في اصل هذه الأبحاث واقعة تحت هيمنة الغرب الفكرية. فحينما تكثف الفكر الاشتراكي في حياتنا الثقافية فيما بعد الستينات من القرن العشرين، طغى نمط الإنتاج الآسيوي، ودار نقاش حام حول "الاقطاعية العثمانية"، وظهرت اطروحات في إطار المسلمات الماركسية الهلامية عن نمط الإنتاج الآسيوي، تدعي إن البناء الاقتصادي والاجتماعي للامبراطورية العثمانية بسيط وبدائي لم يصل إلى الطبقية العبودية أو الطبقية الاقطاعية. بل صدرت بحوث عمودها الفقري يقوم على إن أنموذج الإنتاج العثماني لم يبلغ درجة الاقطاعية الاوروبية، ولم تتحول إلى الرأسمالية مطلقاً.

ان المجهود الفكري لكارل ماركس يسعى لتفسير العناصر التي مهدت السبيل امام الرأسمالية الصناعية في الغرب، وليس في الشرق، مع ضعف المعلومات عن الشرق. لقد اعتمد

ماركس على مقولة الكاتب الفرنسي "فرانشيوس برنيه" (١٦٢٥– ١٦٨٨) الذي عمل طبيباً في الشرق مدة طويلة: بان الملكية الخاصة للأراضي في تركيا وايران والهند غير موجودة، فاتخذها مفتاحاً لفك المغاليق، حتى عبر عن ذلك بالمفتاح الحقيقي لجنة الشرق!.

ان محور التصور للنمط الآسيوي يقوم على تملك الدولة لرقبة الأرض وغياب الملكية الخاصة لها، الذي يؤدي إلى جمود الهيكل الشرقي. والسبب الكامن خلف قيام هذا الهيكل هو حال الانواء والمواسم في آسيا الذي يجعل من ريادة الدولة في مشاريع الارواء الكبيرة ضرورة لازمة من أجل زيادة الإنتاج الزراعي. ويفترض تصور النمط الآسيوي الإنتاج القروي المستقل في وحدات قروية مستقلة ومكتفية ذاتياً في مجتمع ريفي، تتعهد الدولة القائمة فيه بانجاز الخدمات العامة، وبالتالي امتلاكها لرقبة الأرض واستحواذها على فائض قيمة الناتج من أهل القرى ذات المجتمع المكتفي ذاتياً.

قلنا إن النظريات الماركسية المستندة على معلومات يسيرة عن المجتمعات الآسيوية، نالت اعجاباً وذيوعاً في تركيا بعد سنة ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م، وعُرِض جمود الشرق وتخلفه في اطارها بتعليقه على انعدام تملك الأرض، وتسلط الدولة، والاقتصاد القروي، وكأنه حقيقة ثابتة لا تتزعزع!. وأُحتُسِبَ نمط الإنتاج الآسيوي، بعد مزجه برأي معارض له يقوم على أساس البُنى الفوقية وشكل الدولة، أنموذجاً اجتماعياً خاصاً عرقل تحول المجتمعات المصنّفة في هذا النوع إلى مجتمعات رأسمالية. وخلاصة هذا الرأي، إن النمط الإنتاجي الآسيوي مهيمن على العثمانيين في المرحلة التقليدية (٦٩٩–١٠٠٩هـ/١٣٠٠–١٦٠٠م) بمنظور كلا الرأيين من خلال طبيعة تملك الأرض ونظام الطبقات الاجتماعية والصراع الطبقي وخدمات الدولة العامة ونمط الإنتاج القريوي والتوزيع الوظيفي بين القرية والمدينة وحال الجمود.

لكن هذه الدعاوى غير ثابتة، وليست مدخلاً سليماً لتفسير الوضع العثماني. لأن حال التصرف القائم في الدولة العثمانية قريب من التملك الشخصي، بل يتملك أهل القرى اموالا ومرافق غير منقولة تملكاً خاصاً، مثل البساتين والحقول والمطاحن. فالزارع المتصرف في مزرعة بسند "الطابو" الذي يمنحه "السباهي"، والقادر على حيازة املاك متنوعة، يتمتع باستقلال واسع عن مجتمع القرية. والحال إن النمط الآسيوي يفترض وجود مجتمع القرية حصراً، وليس الإنسان الفرد فيه إلا منسوباً إلى هذا المجتمع. اما القرية التركية/العثمانية، فتطورت فيها العوامل العامة والعوامل الخاصة بصورة مشتركة.

من جهة أخرى، يؤيد "ايلبر اورطايلي" (باحث تركي) تعسّر المطابقة بين نمط الإنتاج الآسيوي الذي لا يجزم به حتى ماركس، وبين المجتمع العثماني، لتعسر الوثوق من النتائج بغير الغوص في اعماق الوشائج بين القرية والمدينة، وتراكم رأس المال، والبناء الطبقي للمدن. كذا، يلاحظ إن انغلاق القرية على ذاتها وتساندها بالاكتفاء الذاتي ظاهر في كل مجتمع زراعي، فلم تتجاوز القرى نظم الاقتصاد المغلق في الاقطاعية الاوروبية أيضاً إلا بعد امد طويل. وكذلك، يفترض أنموذج النمط الآسيوي بانحصار خدمات الدولة العامة في مشاريع الري، والدولة العثمانية ذات توجهات وظيفية متشعبة، من بعضها القليل: إعداد جيش عظيم سوقاً وادراة، وتنظيم أمور الحياة اليومية في مدن كبيرة مثل إستنابول.

ويفند عمر لطفي بارقان الزعم بان اقتصاد الامبراطورية العثمانية ومجتمعه لم يدرك الطبقية العبودية أو الطبقية الاقطاعية وبان افراد المجتمع حرموا من عقلية التملك وعاشوا في بساطة وبدائية، لتناقضه مع اقتصاديات النقد العثماني الذي يراقب طرق التجارة العالمية من خلال موانئه ومدنه الكبرى، ويتحسس الموازين التجارية الداخلية والخارجية، وينفتح تماماً امام آثار التقلبات المالية وحركات الأسعار العالمية.

بل يعجز النمط الآسيوي حتى عن تفسير طبيعة نظام الأراضي الوقفية، وتمليك الأرض للاشخاص، ونظام "المالكانة" الديواني في الدولة العثمانية.

ويختلف النمط الإنتاجي العثماني مع الاقطاعية الغربية اختلافاً جذريا في أمور جوهرية منها: اختلاف الوضع القانوني لصاحب الأرض، وعدم حيازته على تفويض باصدار أحكام قضائية خاصة، وعمل المزارع اجيراً في الأرض، وانعدام عمل السخرة في الأنموذج العثماني. إن "السباهي" المخول بالتصرف في الأرض (ويسمى صاحب الأرض بعمومه)، مفوض "ببراءة" (بمستند رسمي) كموظف لتحصيل ضرائب أرض معينة له من أجل ادامة معايشه مقابل الاشتراك في الجيش أثناء الحروب مع نفر معين من اتباعه (ويسمى واحدهم جبه لو) بعددهم وجهازهم. ولا يمنح السلطان حق التصرف في هذه الأرض (التيمارية) حقاً دائماً بغير انقطاع، بل له إن يسحبها متى شاء أو يحيلها إلى غيره. فهي مصدر معيشة كرواتب الموظفين. وتتدرج واردات الأرض حسب موقع صاحبها المخول فيها. فصاحب الموقع الرفيع في الدولة يمنح أراضٍ ذات موارد كثيرة تسمى "الخاص" أو "الخاصة" وجمعها "الخواص"، لكن في مواقع مبعثرة في ارجاء الدولة، وليست مجموعة في منطقة واحدة. كذلك، يحال بين المتصرف في أرض "الديرلك"

المُعيَّن من المركز، وبين مدّ الجذور والاستقرار في الأرض، فيتلاشى التراكم النوعي الشبيه بالاقطاع الاوروبي. فمثلاً: خضعت ولاية "بودين" للحكم العثماني مائة وخمس وأربعين سنة، عين اثناءها عليها تسعة وتسعون أميراً للأمراء.

ان عدم حيازة "السباهي" على صلاحية قضائية، وتساويه حقوقياً مع الرعايا امام القانون من أهم الفوراق بين السنيور (النبيل) الاقطاعي و"السباهي" العثماني. فالسنيور في نظام الاقطاع يحوز على صلاحية قضائية.وزد على ذلك، قواعد خاصة لكل اقطاعية تشكل وضعاً حقوقياً غير مكتوب يخول الاقطاعي حبس "العبيد"، وهم المزارعون، ومعاقبتهم بأنواع العقوبات.

تطورت المؤسسات الاقتصادية العثمانية بدءاً من قيام الدولة إلى القرن السادس عشر حتى تشكل نمط انتاجي عثماني خاص بتمازجها وتكاملها. وينبغي من أجل إسباغ معنى خاص على هذا النمط العثماني، تمييز العناصر المختلفة بينه وبين الانماط الأخرى، ومدى عمق هذه العناصر التي قد تجعله نمطاً ذاتياً مستقلاً، أو امتداداً لنمط آخر أو جزءاً منه ذا مواصفاة محلية تبعاً للاتساع الجغرافي. وينبغي أن لا نتصور النمط العثماني، أنموذجاً هيكليا جامداً، بل أنموذجاً حركياً ومتغيراً مؤثراً ومتأثراً، فما من أنموذج اقتصادي في التاريخ، بمؤسساته ونظمه، إلا وتاثر بالعوامل المحيطة به والظروف السائدة حوله، أثناء بناء نفسه بالعناصر الذاتية الخاصة، مثلما تتأثر نظمنا المعاصرة اليوم.

ان العنصر الأساس في نمط الإنتاج العثماني هو الأرض، بنظامها الخاص، وهو نظام "التيمار" الذي يعين أسلوب العمل في الأرض وتشغيلها، والوضع الحقوقي للمشتغلين والمشرفين على العمل، وقواعد جباية الضرائب ومقاديرها.... ومفصلات أخرى كثيرة. وإن مقومات نظام "التيمار" مقومات ذاتية يتميز بها عن النمط الآسيوي وعن النمط الاقطاعي، والواقع إن النمط العثماني مزيج من أنواع انتاجية عديدة تتكامل مع بعضها. وفي الأصل، إن النظام الاجتماعي العثماني لا يشبه النظم الاجتماعية الغربية بسبب العوامل التاريخية والاقتصادية والجغرافية والعسكرية والدينية.[٢٩٠]

---

[٢٩٠] Turner, Bryan S., Oryantalizm, Kapitalizm ve İslâm, terv. Ahmed Demirhan, İstanbul ١٩٩١, p. ٣٥; Avcıoğlu, Doğan, Türkiye'nin Düzeni I-II, İstanbul ١٩٧٧, p. ١٣–١٨; Pamuk, Şevket, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi ١٥٠٠–١٩١٤, İstanbul ١٩٨٨, p. ١٦; Kazgan, Gülten, İktisadî Düşünce veya Politik İktisadın Evrimi, İstanbul ١٩٨٩; Kılınçbay, Mehmed Ali, Feodalite ve Klasik Dönem Osmanlı Üretim Tarzı, Ankara

٢٨٤- يُزعَم إن العثمانيين تخلفوا في التجارة. فهل اهملوا العوامل التجارية؟

عاشت الدولة العثمانية قروناً طويلة، وشهدت ازدهاراً ثم ذبولاً، لاسباب عديدة. ولا يفوت المؤرخين حين البحث عنها، إن يذكروا ضعف العقل التجاري للعثمانيين، حتى إن هذه المقولة تسربت إلى الكتب المقررة في المدارس الرسمية. فيزعم إن الأتراك العثمانيين أهل سيف وقتال انصرفوا إلى الحروب والفتوح وإدارة الدولة، وتعالوا على ما عدا ذلك، فاستصعبوا الحِرَف والتجارة واحتقروها لانها لا تليق بأهل السيف، فخلت هذه السوح لغير المسلمين، وعملت العقود التجارية لصالح الدول الاجنبية على الدوام، وانكفأت تجارة الأتراك في الداخل ولم تغادر حدود الامبراطورية، ولم يسعوا في تطوير التجارة، بل لم تشغل التجارة مكاناً في عقولهم حتى انهم غفلوا عن تبدل الطرق التجارية العالمية! فخلاصة هذا الزعم هي إن العثمانيون في واد، والتجارة في واد آخر!. إن أصحاب هذه المزاعم هم الكتاب الغربيون في الأصل، ويتبعهم نفر من كتابنا تصديقاً وتنظيراً. وكيف يعقل إن تفلح دولة عاشت ستمائة سنة، وتحكمت فيها على توازن القوة في العالم، بالدهاء السياسي أو القدرة العسكرية وحدهما، إن لم يمدهما نجاح باهر في الاقتصاد والتجارة؟

وعندنا، إن العثمانيين كانوا ماهرين في أمور التجارة، كما كانوا مقتدرين في أمور الجيش وفي إدارة الدولة. لقد حاز التجار في المجتمع العثماني على مواقع اجتماعية فوق بعض

١٩٨٢, p. ٣, ٤, ٣٣١, ٣٣٢, ٣٤٥, ٣٩٩, ٤٠١; Sencer, Muzaffer, Osmanlı Toplum Yapısı, İstanbul ١٩٨٢, p. ١٥٨ et seq.; Divitçioğlu, Sencer, Asya Üretim Tarzı ve Osmanlı Toplumu, Kırklareli-Vize ١٩٨١, p. ٢٤, ٢٥, ٢٦, ٢٧, ١١٨, ١١٩-١٢٦; Timur, Taner, Osmanlı Toplumsal Düzeni, Ankara ١٩٩٤, p. ٦٩, ٧٠, ٧١, ٢٦٩; Ortaylı, İlber, Türkiye İdari Tarihi, Ankara ١٩٧٩, p. ١٢٣, ١٢٤; Çaylak, Adem, Osmanlı'da Yöneten ve Yönetilen, Bir Şerif Mardin Çözümlemesi, p. ٥٥ et seq.; Sezer, Baykan, "Türk Toplum Tarihi Üzerine Tartışmalar", Toplum ve Bilim, p. ٤٦ et seq.; Akşin, Sina, "Osmanlı-Türk Toplumundaki Sınıf Yapısı Üzerine Bir Deneme", Toplum ve Bilim, sayı ٢, ١٩٧٧, p. ٣٤, ٣٥, ٤٢, ٤٣; Barkan, Ömer Lütfi, "V.P. Mutafçieva-Str. A. Dimitov, "Sur l'Etat du systeme des Timars des XVII-XVIII SS. (Edition de l'Academie Bulgare des Sciences. Institut d'Etudes Balkaniques) Sofia ١٩٦٨. ٢٧٠ s.", İÜ İktisat Fakültesi Mecmuası, v. ٢٧, p. ١١٢ et seq.; Barkan, Ömer Lütfi, "Tımar", İA, v. ١٢/١, p. ٣١٩; Barkan, Ömer Lütfi, "Feodal Düzen ve Osmanlı Tımarı", Türkiye İktisat Tarihi Semineri, Metinler/Tartışmalar, ٨-١٠ Haziran ١٩٧٣, Ankara ١٩٧٥, p. ١ et seq.

الاصناف العسكرية، وفي هذا دليل على ايلاء الدولة العثمانية أهمية خاصة للتجارة. ولم يغب عن رجال الإدارة العثمانية الدور المهم للتجارة في النظام الاقتصادي،ولذلك فسحوا المجال لحريةالتجار وتوسعوا في رعايتهم. وعلى خلاف هذه المزاعم، لم يستصغر العثمانيون التجارة، ولم يحتقروها، بل افتخروا بها. ومن مظاهر رعايتهم للتجارة، تيسير الضرائب على النشاط التجاري قياساً بالانشطة الأخرى وحماية التجار بوسائل عديدة. هذا، ويشهد ريكورت الذي كتب عن تشكيلات الدولة العثمانية إن التجار الأتراك استحقوا هذه الحماية والرعاية لعملهم كالنحل في الخلية.

ويقف خلف حماية الدولة العثمانية للتجار ورعايتهم، عنصران مهمان في الرؤية الاقتصادية العثمانية، اولهما: "ترفيه أحوال العباد"، لأن عباد الله امانة في نظر الدولة. فليست التجارة غاية لذاتها مثلما في الدول الغربية اللاهثة وراء السياسة التجارية الصرفة، بل وسيلة لغاية اسمى. ولذلك سعت الدولة ما استطاعت من أجل زيادة رفاهية رعاياها وذلك من خلال اغنائها للاسواق بوفرة السلع وجودتها وبأبخس الأثمان. وثانيهما: زيادة موارد الدولة، وبالتالي زيادة القدرة المالية للدولة، وزيادة قوتها المعنوية.

ومن مظاهر عناية الدولة العثمانية بالتجارة، اعتماد المالية العثمانية على الموارد التجارية والاقتصادية. ففي سنة ٩١٨هـ/١٥١٢م، بلغت موارد الجمرك إلى الخزينة المركزية ٤٣٠٠٠ دوقة ذهبية من ولاية بورصة وحدها، ومن تجارة الحرير حصراً. وفي سنة ٩٧١هـ/١٥٦٢م، بلغت هذه الموارد من البهارات الواردة إلى الشام ١١٠٠٠٠دوقة ذهبية. فجمع واردات هذين الجمركين وحدهما يصل إلى أكثر من سبعة ونصف مليون أقجة (بحساب إن دوقة بندقية واحدة تعدل خمسين أقجة)، ويعني نسبة ٥٢/٧% من مجموع واردات الميزانية. وفي ذلك دلالة إلى ثقل التجارة في المالية العثمانية.

ويُعَد تشعب الاعمال بالتخصص من معايير سعة السوق التجارية. فزيادة فروع وشعب التخصصات في الاعمال سبب ونتيجة لتجارة رابحة وأسواق وافرة. وإن اشتراك ٧٣٥ صنفاً من أصحاب الحرف والمهن المتنوعة في مسيرة مهرجان سنوي في إستنابول، يبرز للعيان اتساع شُعب التخصص في الاعمال قياساً بالحال في الغرب. وقد بلغت اللونجات (الغرف) المهنية في إستنابول قريباً من ١١٠٠ لونجة (غرفة) في القرن السابع عشر، تضم خمساً وعشرينألف مشغل ومحل تجاري يعمل فيها ٨٠٠٠٠"اسطة" (ماهر) و"خلفة" (ينوب عن الماهر ويخلفه) و"جراغ"

(متدرب على العمل)، ويعمل في كل مشغل أو محل تجاري ثلاثة عمال أو أربعة. فقس على ذلك حال أكبر مدن الغرب باريس في سنة ١٣١٣، وما فيها إلا ١٥٧ لونجة للحرف والمهن!

ومما يؤكد اهتمام العثمانيين بالتجارة، صرفهم رؤوس الأموال لبناء القواعد الأساسية والبنى التحتية للنشاط التجاري. فلم تكتف الدولة بحماية التجار والعناية بشؤون التجارة، بل التفتت إلى استثمارات البنية التحتية اللازمة لانتعاش العمل التجاري برعاية السلاطين وكبار رجال الدولة مباشرة. فبعدما فتح الغازي (المجاهد) أورخان مدينة "بورصة"، انشأ من فوره سوقاً تجارية. كذلك، بعدما فتح السلطان محمد القسطنطينية انشأ سوقاً تجارية لازالت عامرة (ضمن ما يعرف بالسـوق المسقف وسط إستنابول) من ١١٨ دكاناً كبيراً محاطاً بـ ٩٨٤ محلاً تجارياً صغيراً. و لم تفتقد مدينة عثمانية كبيرة سوقاً عامرة مثل فليبة وسراي بوسنة (سراييفو) واسكب وسلانيك في بلاد البلقان، وما اسماء "بَدستان" أو "قيصرية" التي تنصرف إلى الاسواق، غريبة علينا حتى اليوم في ارجاء الممالك العثمانية. ويصف المؤرخ الرحالة "أولياء جلبي" سوق مدينة "سيواس" (من حواضر تركيا حالياً) بان بدستانها منألف دكان، و"بدستان" مدينة قونية (في تركيا حالياً) منألف وتسعمائة دكان، وفيها ستة وعشرين خاناً (محط القوافل وراحتهم) للعزاب. وفي وصفه لمدينة "قيصرية" (في تركيا حالياً) يعرج إلى ذكر سوقين (بدستانين) فيها. فالخانات والمخازن ومحطات القوافل ومراكز الاوزان والاسواق المسقفة وغيرها من المؤسسات التجارية منتشرة في ارجاء الممالك العثمانية من ادناها إلى اقصاها. وزيادة عليها، تقام مهرجانات تجارية عديدة (كالمعارض الدولية في ايامنا) لتسهيل المبادلة التجارية. ولا زالت بعض الخانات ومحطات القوافل المقامة على الطرق التجارية الطويلة عامرة حتى اليوم، وآثار بعضها شاخصة، وشاهدة على العناية بانتعاش التجارة العالمية، وهو المقصود من انشاء هذه المباني على الطرق الطويلة، ومن تعيين نفر من الخدمات العسكرية (صنف الَدرْبَنْدجي) (*) لضمان امن هذه الطرق.

ومن السياسات المتبعة في الدولة العثمانية لانعاش التجارة، العناية بأهل الخبرة والمهارة وجمعهم في المدن الكبيرة مثل إستنابول وغيرها من الحواضر العثمانية. فبناء على هذه السياسة، انتقل كبار التجار من "بورصة" إلى "إستنابول" بعد فتحها. وانتقلت إليها سنة ٨٨٢هـ/١٤٧٧م

(*) دربندجي: صنف مجندون من السكان المحليين للايفاء بخدمات حماية المضايق والمفاوز وضمان امنها وبخدمات عسكرية أخرى في مناطقهم، مقابل ضرائب معينة تخصص لهم. (المترجم)

من "كفه" ٢٦٧ عائلة من اغنياء التجار. واستقدم ياووز سليم من القاهرة وتبريز كثيراً من رجال العلم والصنعة والتجارة. ولعل تنشيط التجارة من اسباب قبول اليهود الهاربين من وطأة التعصب الكاثوليكي ومحاكم التفتيش الاسبانية وتوطينهم في سلانيك، إذ بلغ عدد العوائل اليهودية فيها ٨٠٧٠ عائلة سنة ٩٤٢هـ/١٥٣٥م، فصارت مدينة سلانيك عملياً من اغنى مراكز الامبراطورية وانشطها تجارة. وللوضع الجغرافي للدولة العثمانية دور في انعاش الحركة التجارية الاقليمية والعالمية. فالممالك العثمانية جسر بين دول الغرب والشرق، ومعبر للطرق التجارية العالمية الممتدة من الشرق الاقصى إلى الغرب يساهم في زيادة حجم المبادلة التجارية. وقد ادرك العثمانييون أهمية هذه الجغرافيا، واستفادوا منها اعظم فائدة.

لم يتخل العثمانيون عن مبدأ رعاية الحرية التجارية التي التزمتها الدولة السلجوقية، فرسخوها حتى صارت إستانبول مركزاً تجارياً دولياً ترد إليها السلع بأنواعها من انحاء العالم، وكذلك تصدر منها إلى كل صوب في الأرض. ويشاركها في النشاط التجاري مدن حدودية مثل أزمير وانطاليا وطرابزون وكفه واق كرمان وسلانيك، ومدن مفتوحة للتجارة الخارجية مثل ادرنه وبورصة وحلب ودمشق الشام وارضروم. ومن مشاهدات الرحالة المؤرخ "أولياء جلبي" في طرابزون، وجود فئة اجتماعية ضمن أهالي المدينة من تجار البر والبحر من بلاد اوزاقوف والقازاخ ومنكْرِليا والجركس والأبازة (الاباضة) والقرم. وقد جابت السفن التجارية العثمانية البحار لنقل البضائع إلى مصر وشمال أفريقيا وشمال البحر الاسود. ومن المعلوم وجود صنف من اغنياء تجار الهند والصين في الدولة العثمانية في القرنين السادس عشر والسابع عشر.

ومن أجل تنشيط الحركة التجارية، اعترفت الدولة العثمانية بحقوق خاصة للتجار الاجانب. وقد منحت الاستثناءات الخاصة الشهيرة "بالامتيازات" بهاجس اصيل هو اجتذاب التجار من البلاد الاجنبية، فحققت ثلاثة مقاصد مطلوبة: زيادة الطلب على الناتج الفائض عن حاجة الممالك العثمانية، وتيسير دخول البضائع الاجنبية لتلبية الطلب المحلي والحاجة اليها، وزيادة واردات الجمرك. زيادة على ذلك، استهدفت منح "الامتيازات" مقاصد سياسية، منها: كسب حلفاء من الدول الاوروبية، واذكاء نار التنافس بينها. ومن مقاصدها أيضاً: الحفاظ على مرور (ترانسيت) التجارة الأوروبية في البحر المتوسط بناء على انحراف التجارة العالمية في القرن السادس عشر إلى المحيطات بعد اكتشاف الطرق الدولية البحرية الجديدة. إن منح "الامتيازات" لم تكن حالة محصورة في الدولة العثمانية، بل وسيلة عملت بها دول الغرب والشرق حين

الحاجة. فمثلا: منحت دولة المماليك امتيازات خاصة للتجار الفرنسيين، فاستمر العثمانيون بالعمل بها، كذلك، استمر العمل إلى اواخر القرن السادس عشر بالامتيازات التي منحتها انكلترة في الغرب لدول المدن المرتبطة باتحاد "هانسا".

تسود قناعات تنتقص من "الامتيازات"، مفادها إنها سببت العجز في ميزانية المدفوعات للتجارة الخارجية، وعرقلت التصنيع والإنتاج المحلي، وقلصت من مشاركة التبعية المسلمة والتركية في النشاط التجاري الخارجي وفتحت الباب لهيمنة التجار الاجانب والاقليات غير المسلمة عليه. لكن هذه الافرازات السلبية "للامتيازات" ظهرت متأخرة في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، وليس في بداياتها. وإن تشكيل تجار "بورصة" الأتراك والمسلمين مؤسسات تجارية ناشطة مع مصر وايران والبندقية وفرنسا، واستثمارهم اموالا كثيرة في هذا العمل، يفند المزاعم بان الدولة العثمانية لم تشغل حيزاً مهما في التجارة الدولية. كذا، الإحصاءات التجارية في "كفه" التي تؤيد الدور المهم للعثمانيين في التجارة الدولية والاقليمية. وكذلك، وجود مركز حركة تجارية في "البندقية" يشغل المسلمون الأتراك مواقع الرئاسة فيه في البدايات، ووجود تجار وأهل صنعة مسلمين في مدن ايطالية، وتصدير اقمشة (من نوع "صوفي" و"مُخّيري") من انقرة إلى "دوبروفنيك"وانحاء أخرى في الغرب، واستيراد تجار مسلمون بضائع من "انكونا" شمال ايطاليا، وقيام مشاركات بين تجار "غلاطية" بإستانبول وتجار هنود، علامات على خطأ الزعم بان التجارة الخارجية انحصرت في يد الاجانب والاقليات الدينية.

لم تكن المؤثرات السلبية على الإنتاج المحلي فاعلة في المراحل الأولى "للامتيازات". يقول الاستاذ "ايناجق": إن الصناعة المحلية والإنتاج الداخلي نجح في منافسة البضائع الاجنبية ردحاً طويلاً من الزمان، وانحصرت البضائع المستوردة بالاقمشة الصوفية والمعادن والورق ومواد أخرى معدودة. ولكن ظهور الثورة الصناعية في الغرب، قلب موازين المنافسة ضد العثمانيين في اواسط القرن التاسع عشر بصورة كاسرة.

وان انسحاب التجار الاجانب من السوق بسبب تغير وجهة التجارة الدولية، هو الذي اثر في الحياة الاقتصادية وزيادة البطالة وتباطؤ التصنيع وانخفاض الإنتاج في واقع الأمر، وليست "الامتيازات". فاكتشاف قارة أمريكا وسع من حجم التجارة الغربية مع هذه القارة باطراد، وباكتشاف "رأس الرجاء الصالح" تحولت الطرق التجارية الشرقية إلى المحيط الهندي والمحيط الاطلسي. وخسر البحر الابيض المتوسط اهميته بمرور الزمان رغما عن محاولات المقاومة.

وخسرت معه الدولة العثمانية، وخسرت ايطاليا التي كانت محور أوروبا الصناعي والتجاري طوال القرون الوسطى، وكذلك تحالف مدن "هانسا" في شمال المانيا.

لقد ناضل العثمانيون ردحاً طويلاً من الزمان لاحتواء التغيير الطارئ على طرق التجارة وآثاره الضارة على الشرق الأدنى، وذلك بالهيمنة على مصر وبغداد وبصرة وعدن وسوق الحملات البحرية إلى المحيط الهندي. فحققت عودة تجارة الترانسيت إلى الشرق الأدنى بعدما تعرضت إلى التدهور في بداية القرن السادس عشر، فاستعادت عافيتها في اواسط القرن مرة أخرى.

وليس صحيحاً أيضاً، ما يقال عن اندفاع الأوربيين إلى اكتشاف معابر بحرية إلى المحيط الهندي واكتشاف قارة أمريكا بسبب تراجع الفعاليات التجارية الأوروبية في القرن الخامس عشر تحت تأثير الفتوحات العثمانية وسقوط القسطنطينية بايدي المسلمين والضغط على التجار النصارى. لقد ظهرت هذه الافكار في الغرب، ورد عليها علماء من الغرب أيضاً فذكر هربرت هيتون ((Herbert Heaton في كتابه عن التاريخ الاقتصادي لاوربا، بان السلع الشرقية لم تنقص في اسواق أوروبا قبل الكشوفات الجغرافية وبان سعر الفلفل قد انخفض فيها. كذلك، افاض فؤاد كوبرولو في سرد بياناته التي تفند هذا الزعم.

يعلم المطلع على تاريخ أوروبا في القرون الوسطى، إن وباء الطاعون الاسود الذي انتشر في هذه القارة كالنار في الهشيم سنة ٧٤٩هـ/١٣٤٨م، اهلك ربع سكانها، وضيق حجم الإنتاج والتجارة لنقص النفوس. ثم بدأ النشاط يدب في اوصال الاقتصاد الاوربي في سنوات الخمسين من القرن الخامس عشر، ومع فتح الأتراك للقسطنطينية سنة ٨٥٧هـ/١٤٥٣م. فلو كان الفتح سبباً لعرقلة النشاط التجاري، لبدت مظاهر التراجع على الاقتصاد الاوروبي بدلاً عن مظاهر النمو والصعود. فالملاحظ إن الصادرات التي راوحت في مكانها في الجزء الأعظم من القرن الخامس عشر، تصاعدت في اوائل القرن السادس عشر الميلادي إلى اعلى ما بلغتها أثناء القرن الرابع عشر الميلادي. بانتهاء حرب الثلاثين سنة في ١٤٣٣م، تدفق الدم في عروق الدولة الفرنسية داخليا، متوجهة إلى التجارة الخارجية في شرق البحر المتوسط. ثم استتب السلام في انكلترة سنة ١٤٨٥ بعد الحرب الوردية الأولى والثانية. فشهدت أوروبا اسواقاً رائجة في انوارس وليون وجنوه وامستردام ولزبون ولندن وبريستول، وقبل وصول السفن البرتغالية إلى الهند. لذلك لا يكفي إن نعزو ازدهار التجارة الأوروبية إلى اكتشاف الطرق البحرية لوحده، بل لا

يشكل هذا العامل إلا عنصراً اظهر نتائجه على مهل وتراخ. فقد بقيت التجارة الخارجية مع أفريقيا والشرق والعالم الجديد محدوداً قياساً بالتبادل التجاري داخل أوروبا. بل استمر ثقل السلع الأوروبية في التبادل التجاري بين المناطق المتنوعة حتى في القرن الثامن عشر. فينبغي التحري عن اصل القوة الدافعة في الاختراعات والنظم المستحدثة.

اتبعت التجارة العثمانية قاعدة اطلاق حرية الاستيراد، وتقييد حرية التصدير. فهل تسببت هذه السياسة في عجز ميزان المدفوعات المزمن؟ قد يصح ذلك نسبياً في التبادل التجاري مع الشرق. يشير المؤرخ الفرنسي برودل (Braudel) إلى إن الميزانية التجارية لدول البحر المتوسط مع الشرق تعكس عجزاً في المدفوعات، وتغطي هذا العجز بتصدير الذهب الافريقي الوارد عن طريق السودان والمغرب. وقد لجأت الدولة العثمانية إلى تدابير متنوعة لسد العجز التجاري مع الشرق،منها: الالتزام بسياسة عودة التجار القادمين باموالهم من الشرق محملين بالسلع إلى بلادهم. ونستنبط من النماذج الغزيرة في "دفتر المهمة" عناية العثمانيين بنفاذ هذه السياسة من خلال الحالات المثبتة لرغبة التجار القادمين من الشرق باعادة ثمن مبيعات الاموال إلى بلادهم، ومنعهم من ذلك. لكن ميزان المدفوعات التجاري العثماني مع الغرب لم يعان من العجز قروناً طويلة. ونستخلص من سجلات شركة لفانت (The Levant Company) تحقق التوازن التجاري مع الدولة العثمانية في البداية، وتحقق فائض لصالح العثمانيين في بعض السنوات دفعتها الشركة نقداً. ثم انعكس الحال بعد منتصف القرن السابع عشر لصالح الشركة. لكن كفة ميزان التجارة الخارجية للدولة العثمانية عموما كان فائضاً لصالحها حتى اواسط القرن الثامن عشرالميلادي.

اما الصناعة في الدولة العثمانية، فقد غطت الحاجة المحلية، وصدرت الفائض منها إلى الخارج، حتى اواخر القرن الثامن عشر. مثال ذلك: كفاية نسيج القطن أو الحرير الحاجة المحلية في تلك المدة وتصدير مقدار لا يستهان به من هذه الاقمشة إلى الخارج. وكأنموذج لحجم التبادل التجاري في المنسوجات بين فرنسا والدولة العثمانية، يورد ماسون (Masson) ارقام سنة ١٢٠٣هـ/١٧٨٨م التي بلغت فيها صادرات الدولة العثمانية ٢/٣ مليون ليفرة فرنسية من الاقمشة القطنية، وبلغت ارقام صادراتها سنة ١٢٠٤هـ/١٧٨٩م من المنسوجات الحريرية ١٨٧٠٠٠ ليفرة فرنسية، مع فرض رسوم جمركية مرتفعة. ولم تتجاوز صادرات فرنسا إلى الدولة العثمانية في تلك السنوات ٤٢٠٠٠ ليفرة من المنسوجات القطنية.

ونحفظ للعثمانيين فضل سعيهم الحثيث حقبة طويلة من الزمان لتغيير التمايل التجاري الذي توافق نشوءه بين الشرق الأدنى المسلم والغرب المسيحي مع الاجيال الأولى لقيام الدولة العثمانية. فيلاحظ حصول تغيير في ثنيات المبادلة في القرن الثالث عشر والرابع عشر من حيث نوع الاموال ووسائله بشكل بارز. ولعل جذور هذا التغير يرجع إلى القرن الثاني عشرالميلادي.

حتى هذه المرحلة، لم يكن العالم الإسلامي يعثر على ضالته من السلع في أوروبا ما عدا قلة من البضائع مثل الرقيق والمعادن الثمينة. اما شرق البحر المتوسط، فكان يلبي احتياجات الطبقات العليا للمجتمع الاوروبي من المصنوعات ثم تعرض هذا التمايل إلى التغيير بفضل التقنية والنظم التي اقتبسها الغرب من الشرق. فلم يعد الغرب يصدر الرقيق والواح الخشب والحديد وغيرها من المواد الأولية المتوافرة هناك، مقابل استيراد السلع المعدنية والنسيج والزجاج والصابون والورق ومختلف الصناعاتالأخرى من الشرق الأدنى. بل بدأ بتصنيع مثل هذه السلع وبيعها إلى الشرق، وشراء المواد الأولية مقابلها. امتلكت أوروبا سلعاً جديدة قابلة للبيع. بمرور الزمان تحولت صادرات الغرب إلى المواد المعمولة والمصنوعة، وتحولت صادرات العالم الإسلامي إلى الحرير والبهارات وأيضاً الشب الخام من الاناضول والقطن الخام ومختلف أنواع الحبوب عبر شمال أفريقيا.

استقر التمايل التجاري على هذا الوضع عندما نشأت الدولة العثمانية، بعد مرحلة طويلة من التغير المطرد في التبدل النوعي والجغرافي كما قلنا آنفاً. فوجدت الدولة العثمانية نفسها في احضان هذا الواقع، لكنها لم ترضخ له. بل خاضت كفاحاً مريراً لتغيير كفة التمايل، وسعت شيئاً فشيئاً لترجيح التوازن لصالحها. فقلص العثمانيون من حرية السوق في روم — ايلي (الممالك الاوروبية) والاناضول واتبعوا سياسة حماية السلع المحلية، وانـــهوا النفوذ الايطالي اللاتيني في المناطق المفتوحة من البيزنطيين والغوا امتيازاتهم، وقضوا على هيمنة جنوة على غلاطة (غلاطية) وكفه، وحولوا البحر الاسود إلى منطقة تجارة داخلية بعدما كانت سوقاً دولية مفتوحة من جهة أخرى، لم تخل بحرية التجارة فيما عدا زيادة الجمرك على البضائع المستوردة ومنع تصدير البضائع التي لا تغطي الحاجة الداخلية، فحققت هذه السياسة نمو التصنيع المحلي وتوافر المواد الأولية. كذلك، عملت بسياسة ضريبية في التجارة الخارجية حققت من خلالها تكافؤ الفرص للرعية المسلمة، ففرضت تعرفة جمركية على التجار الاجانب بنسبة ٥ إلى ٧%

وعلى غير المسلمين من الرعية العثمانية بنسبة ٣ إلى ٥٤% وعلى المسلمين من الرعية بنسبة ٢ إلى ٣%.

لم ينجح العثمانيون في عكس مسير التمايل التجاري بين الغرب والشرق بالرغم من كفاحهم الدؤوب، وصمودهم ومقاومتهم حتى اواسط القرن الثامن عشر. بعد ذلك، استهلكت طاقة المقاومة امام النمو المطرد للغرب لكنها مع ضعفها، لم تتحول إلى آلة للسياسة التجارية الاستعمارية والاطماع الغربية.[٢٩١]

---

[٢٩١] أرشيف رئاسة الوزارة DBŞM، ٣٦٨٠٦، ص٦٦٠-٦٦٣، بالارشيف نفسه، مهمه دفترى، رقم ٢٣ حكم رقم٦٠٥، ورقم ٢٤، ص٢٠٩، حكم ٥٥٠، تاريخ عاشق باشا زاده، ص١٤٢-١٤٣؛ Evliya Çelebi, Seyahatname, sadeleştiren; Tevfik Temelkuran-Necati Aktaş, İstanbul ١٩٨٠, v. ٣-٤, p. ٨٣٥, ٨٥٢, ٩٨٥, ١٠٣٦, ١٠٣٧; v. ٧, p. ٤٣٢؛ نقلاً من الارشيف نفسه، استانبول، احكام دفترى، رقم ٨، ص٣٣٢، حكم رقم ١٠٨٨، عن: Ahmed Tabakoğlu ve diğerleri; İstanbul Ticâret Tarihi ١, p. ٢٩٣-٢٩٤; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ٢٣٨-٢٦٠; Yalçın, Aydın, Türkiye İktisat Tarihi, p. ٢٧٢-٣٠٧; Heaton, Herbert, Avrupa İktisat Tarihi, Trans. Mehmed Ali Kılıçbay-Osman Aydoğuş, Ankara ١٩٨٥, v. I, p. ٢٢٣-٢٢٦, ٢٣٣, ٢٣٤, ٢٩٦; Güran, Tevfik, iktisat Tarihi, İstanbul ١٩٩٣, p. ٧٢-٨٠; Uzunçarşılı, Osmanlı Tarihi, v. ٢, p. ٦٨١-٦٩١; v. ٣, ٢, kısım, p. ٥٧٦, ٥٨٠؛ محمد بن أحمد بن اياس الحنفي، بدائع الزهور في وقائع الدهور (١-٣) بولاق ١٣١٢، ج/٣، ص١٤٧-١٤٩؛ ergin, Osman, Türk Maarif Tarihi, İstanbul ١٩٧٧, v. ٣-٤, p. ١١٣١-١١٣٥; Barkan/Ayverdi, istanbul Vakıfları, p. XIII-XIV; Barthold, W.-Köprülü, M. Fuad, İslâm Medeniyeti Tarihi, ٥. Baskı Ankara ts., p. ٢٢٥-٢٣٢; Genç, Mehmed, "XV ve XVI. Yüzyıllarda Osmanlı Devleti'nde İç ve Dış Ticâret", XV ve XVI. Asırları Türk Asrı Yapan Değerler, İstanbul ١٩٩٧, p. ٣٩٥-٤٠١; Sarç, Ömer Celâl, "Tanzîmât ve Sanayimiz", Tanzîmât I, İstanbul ١٩٤٠, p. ٤٢٣; Mardin, Şerif, "Türkiye'de Orta Sınıfların Üç Devri", Makaleler ٤- Türk Modernleşmesi, ٥. Baskı, İstanbul ١٩٩٧. p. ٣٣٧-٣٤٢; Mardin, Şerif, "Tabakalaşmanın Tarihsel Belirleyicileri: Türkiye'de Toplumsal Sınıf ve Sınıf Bilinci", Trans. Nuran Yavuz, Türkiye'de Toplum ve Siyâset Makaleler ١, ٢. Baskı, İstanbul ١٩٩١, p. ٨٢; Akdağ; Türkiyenin İktisadi ve İçtimai Tarihi, v. ٢, p. ١٨١-١٨٢, ١٩١; Turan, Şerafettin, "Venedik'te Türk Ticâret Merkezi (Fondaco dei Turchi)", Belleten, cilt XXXII, sayı ١٢٦, p. ٢٤٧-٢٨٣, N.A., Kuznetzova, "XVI. Yüzyılda Rus-İran Ticâreti ve Osmanlı Devleti", p. ٢٤٦-٢٥٦; Mantran, Robert, XVII. Yüzyılın İkinci Yarısında Doğu Akdeniz'de Ticâret, Deniz Korsanlığı ve Gemiler Kafileleri", Belleten, v. LII, sayı ٢٠٣(١٩٨٨), p. ٦٨٦-٦٩٥; Beydilli, Kemal, "Karadeniz'in Kapalılığı Karşısında Avrupa Küçük Devletleri ve "Mîrî Ticâret" Teşebbüsü", p. ٦٨٧-٧٥٥.

٢٨٥ – هل تنبه رجال الدولة العثمانية إلى تبدل الطرق التجارية؟ وما سياستها في مواجهة طرق المحيط الهندي؟

بدأت مرحلة جديدة في تاريخ أوروبا باكتشاف قارة أمريكا وبالوصول إلى الهند عبر رأس الرجاء الصالح ويرجع المؤرخ الاقتصادي سيمون كوزنتس (Simon Koznets) التحولات التأريخية في الاقتصاد والاجتماع والسياسة والثقافة أثناء ١٤٩٢-١٧٧٦م، إلى الكشوفات الجغرافية والحوادث المرتبطة بها، سواء في المجتمعات الاوروبية أو غير الاوروبية. فحتى هذا التاريخ، حمل التجار البضائع من الهند بالسفن العربية عبر البحر الاحمر والخليج العربي إلى الاسكندرية وموانئ بلاد الشام، ومن ثم إلى أوروبا بسفن البندقية. ومع الكشفين المذكورين آنفاً، انكسرت قيود احتكار البنادقة والمماليك، ومن بعدهم العثمانيون، للطرق التجارية، وانكمشت أهمية البحر الابيض رغماً عن المقاومة والمواجهة.

ونالت اضرار اكتشاف الطرق التجارية البديلة من قوة ايطاليا التي كانت مركزاً تجارياً وصناعياً في أوروبا أثناء القرون الوسطى، وكذلك اتحاد مدن هانسا في شمال المانيا. ومن آثار هذه الكشوفات أيضاً، تزعزع موازين القوة الاقتصادية في أوروبا، وانسياب مراكز الاقتصاد في القارة من جنوبها إلى شمالها وغربها، وحصول أوروبا من اكتشاف العالم الجديد بريادة اسبانيا والبرتغال على مصادر دخل جديدة، وتوسع حجم التجارة وتدفق الذهب والفضة إليها من منابع الأرض المكتشفة، وزيادة عدد النفوس المرافق للزيادة في الإنتاج. اتحدت هذه العوامل واشباهها لتطبع آثارها على المجتمعات في أوروبا وخارجها في طيات حركة الأسعار.

أصيبت البندقية بنكبة كبرى لضمور مناطق نفوذها بالتوسع العثماني في البحر الابيض المتوسط والبحر الاسود من جهة، ولبعدها عن الطرق التجارية البديلة وتحول المراكز الاقتصادية الاوروبية إلى نقاط بعيدة عنها.

لكن اكتشاف الطرق التجارية البديلة لا يعني الاضمحلال الفوري والنهائي لأهمية البحر الاسود، بل انكماشاً وضموراً متمهلاً على مدى الزمن. ولا يمكن الادعاء بحصول قفزة في العلاقات التجارية بين آسيا وأوروبا بعد الالتفاف حول رأس الرجاء الصالح. وإن الخمود السائد في اوائل القرن السادس عشر الميلادي تحول إلى النشاط القديم بعد ٩٧٤هـ/١٥٤٠م بهيمنة العثمانيين على البحر الاحمر والنقاط الحساسة في الخليج العربي، واستعادة المنافسة على طرق المحيط الهادي، فتعانقت موانئ الشام والاسكندرية والقاهرة مع امجادها السالفة. واستمر

هذا الحبور حتى السنوات الأولى من القرن السابع عشرالميلادي، إذ دخلت هولندا وانكلترة مياه المحيط الهندي.

شهد القرن السادس عشر الميلادي مداخلات متعاكسة في البحر المتوسط والطرق التجارية القديمة. فخلت الساحة في البداية من العثمانيين، ثم دخلت الدولة العثمانية إلى الميدان وحققت نجاحاً أيضاً، بذلت البندقية جهودها في الساحة (مثل سعيها في فتح قناة السويس للوصول إلى البحر الاحمر) وفي اواخر القرن اخذت الشركات الهولندية والانكليزية دورها في اللعبة. لكن نقل البضائع بين الهند وأوروبا عبر رأس الرجاء الصالح لم يخل من مثالب قياساً بطريق البحر المتوسط من حيث طول المسافة والمخاطر وكلفة النقل. فالمسافة بين لزبون وكلكتا التفافاً من رأس الرجاء الصالح هي ٩٠٠٠ ميل، وبين البندقية وكلكتا عبر البحر الاحمر هي ٥٠٠٠ ميل.

فهل وعت الدولة العثمانية هذه التطورات المهمة؟ يرى كتاب غربيون إن الوعي باكتشاف طريق المحيط الهندي لم يصل إلى الدرجة التي تستحقه في البداية. فلم يتوقف الفرنسيون والاسبان، وكذلك العثمانيون، عن المنافسة الحادة للاستحواذ على سوق ايطاليا ووسط أوروبا الآيلة إلى الضعف، لانهم لم يستوعبوا هذا التغير المهم حسبما يرى نايت (Molvin M Knight) وينعت المؤرخ الاقتصادي الايطالي (Cario Cipolla) الحروب التي خاضها العثمانيون والبندقيون من أجل السيطرة على تجارة البحر المتوسط بحروب خارج ضرورات العصر.

والواقع إن العثمانيين لم يغفلوا عما يعنيه الطريق التجاري الجديد أثناء كفاحهم من أجل السيطرة على البحر الابيض المتوسط. بل التفتوا إلى الخطر الداهم منذ البداية. فمد السلطان بايزيد الثاني يد العون إلى السلطان المملوكي قانصوه في جهوده لكسر شوكة البرتغال في البحر الاحمر والمحيط الهندي. فارسل المستلزمات لتأسيس ثلاثين عبّارة عائمة باشراف الفنيين العثمانيين وثلاثمائة قذيفة مدفع ومائة وخمسين عموداً (للسفن) وثلاثة آلاف مجداف وكمية وافرة من الاشرعة ومستلزمات أخرى مع ثمان سفن، وكلف البحار كمال الريّس بهذه المهمة، ومن دلائل ادراك العثمانيين لخطورة الوضع، ضم مصر والبصرة إلى الممالك العثمانية، والسعي في السيطرة على البحر الاحمر والخليج العربي، وفتح قناة السويس (وان لم يؤت الثمرة

المرجوة)، والتقارير التي رفعها رجال الدولة والعلماء والمثقفون العثمانيون بشأن الطرق التجارية. فيثبت بذلك إن الدولة العثمانية استوعبت ما يعنيه اكتشاف الطريق التجاري الجديد.

ونعلم أيضاً إن الريّس سلمان كتب تقريراً سنة ٩٣١هـ/١٥٢٥م (بعد فتح مصر) نبه فيه إلى ضرورة الانفتاح على المحيط الهندي عن طريق البحر الاحمر، والفوائد المالية المتوقعة من الحصول على نصيب في هذه البحار بمنافسة البرتغال فيها، والحاجة إلى تأسيس اسطول لبلوغ هذا المأرب.

و لم تبق مقترحات الريّس سلمان حبيسة في السطور، بل انطلقت بالفعل والعمل. فبدأت الدولة ببناء الاسطول بعد سنة ٩٣٧هـ/١٥٣٠م ليتاح لها السيطرة على البحر الاحمر والخليج العربي والانفتاح إلى المحيط الهندي، واستطاعت إن تسترجع عدن من البرتغاليين بعدما نجحوا في اعادة احتلالهم لتلك البلاد. ثم استطاع الريس بيري ضبط مسقط في جنوب شرق الجزيرة العربية والحاق الهزيمة بالبرتغال في حملات عديدة تكللت بالفوز لكن سلسلة الانتصارات انقطعت بخيبة الريس مراد (الذي عين قبطانا — أميرالاً — للسويس) والريس سيدي علي في المعارك التي خاضوها ضد الاسطول البرتغالي. فلم تسفر المعركة التي وقعت سنة ٩٦١هـ/١٥٥٤م بين الريس سيدي علي أثناء اقتراب سفنه إلى ميناء مسقط وبين البرتغاليين، عن نتيجة حاسمة ولكن ذلك لم يمنع العثمانيين من بسط نفوذهم على البحر الاحمر والسيطرة على السواحل البحرية. وفي غمار المحيط الهندي الشاسع، استمرت المنافسة الحادة، لكن لم يتحقق نجاح كامل ضد البرتغال، حتى اضطر ملك البرتغال إلى ارسال سفير إلى إستنابول سنة ٩٥١هـ/١٥٤٤م أثناء المعارك البحرية يطلب ايقاف الخصومة في بحار الهند، ويعرض حرية التجول للسفن العثمانية فيها مقابل رسوم معينة. لكن الدولة العثمانية التي تعد نفسها صاحبة النفوذ الناجز على المحيط الهندي، ابت اباء قاطعاً إن تدفع رسوماً عن تجول سفنها. ثم ارسل الملك البرتغالي رسالة يطلب تعيين سفير له في إستنابول من أجل إجراء مداولات للوصول إلى حل النـــزاع في المحيط الهندي، فوافقت الدولة العثمانية على ذلك في ٩٧٢هـ/١٥٦٤م. وفي سنة ٩٧٣هـ/١٥٦٥م، طلب سلطان اجه الذي خاض حرباً ضد البرتغال عوناً من العثمانيين فاستعدوا لامداده بسفن ومعدات عسكرية، غير إن ظهور عصيان في اليمن أثناء الاستعداد منع من هذه الحملة في المحيط الهندي.

وننوه إلى كتاب صنفه الأمير محمد بن الأمير حسن السعودي سنة ٩٨٨هـ/١٥٨٠م مرفوع إلى مراد الثالث بشأن اكتشاف قارة أمريكا، سماه حديث النوء أو تاريخ الهند الغربية، فذكر فيه توطن الأوربيين في أمريكا وسواحل الهند وهرمز، وتضييقهم خناق البلاد الإسلامية واعاقتهم للتجار المسلمين. ثم حث العثمانيين بالفوائد المتوخاة إذا ما حذوا حذوهم وامكان نجاحهم بحشد اسطول في السويس وازاحة الأوربيين به عن بحر الهند، ويوصي بحفر قناة السويس، فيتسير بإذن الله السيطرة على موانئ الهند والسند وطرد الكفار منها ووصول البضائع من القارة الهندية إلى إستانبول في يسر. ويلفت الكاتب العثماني عمر طالب النظر إلى هذه المسألة سنة ١٠٣٥هـ/١٦٢٥م فيقول: إن الأورربيون تعرفوا على جميع العالم وابحروا بسفنهم إلى كل حدب وصوب وسيطروا على الموانئ الحيوية. فكانت أموال الهند والسند والصين تصل إلى السويس، ثم ينقلها التجار المسلمون إلى ارجاء المعمورة. فصارت تنقل بسفن البرتغال وهولندة وبريطانيا إلى بلاد الفرنج، ومنها إلى بلاد العالم، فيبيعون ما نحتاجه في إستانبول وسائر الممالك الإسلامية بخمسة اضعاف سعره، ويجنون ارباحاً طائلة، ويضمحل الذهب والفضة في العالم الإسلامي. ثم يدعو إلى ضبط سواحل اليمن والسيطرة على التجارة العابرة من خلالها. وينذر بتحكم دول أوروبا على بلاد المسلمين بعد امد قريب إن لم يتحقق ذلك.

كافح العثمانيون امداً طويلاً لايقاف الاضرار اللاحقة بالشرق الأدنى على اثر التغير في الطرق التجارية العالمية، فضموا مصر وبغداد والبصرة وعدن ومسقط إلى ممالكهم، وسيروا الحملات البحرية إلى المحيط الهندي، ونجحوا في تحويل تجارة العبور (الترانسيت) إلى الشرق الأدنى بعدما تعرضت إلى الانقطاع في اوائل القرن السادس عشر الميلادي. فدبت فيها الحياة ثانية في اواسط القرن نفسه.

استطاع رجال الدولة العثمانية اجتذاب التجار المسلمين المبحرين في المحيط الهندي إلى الموانئ العثمانية، وايصال السلع الهندية إلى البحر المتوسط، فاغنت الدولة خزانتها بايرادات الجمارك، ووسعت من حجم عرض الاموال. وبعبارة ادق، حققت الدولة فوائد من ثلاث جهات: ١- بيعت معظم البضائع الصينية والهندية في البلاد الإسلامية. وجنى العثمانيون عموماً ارباح هذه المبيعات. ٢- جمعت الدولة اموالا جمة من ايرادات موانئها مثل البصرة وجدة والاسكندرية والسويس وإستانبول. ٣- نشطت تجارة الترانسيت بمرور الاموال عبر الطرق التجارية من خلال مصر والاناضول إلى البندقية وجنوة ومن ثم توزيعها في أوروبا.

ويدعي بعضهم إن الفتوحات العثمانية، وفتح القسطنطينية خاصة، القى عبئاً ثقيلاً على كأهل التجارة البرية مع الهند والصين، فحفز الأوربيين على الالتفاف حول أفريقيا إلى المحيط الهندي، والوصول إلى قارة أمريكا. ظهرت هذه الافكار في الغرب، ونالت التجريح من حيث ظهرت! إن حافز الوصول إلى الشرق عند الأوربيين قد ثار قبل ارتفاع الصرح العثماني في ساحة التاريخ. ومن ذلك، فشل مشروع الأخوة فيفالدي بالدوران حول أفريقيا بحراً في سنة ٦٩٠هـ/١٢٩١م، وتكرر الحملات الكشفية في المحيط الاطلسي في القرنين الرابع عشر والخامس عشر، وبدء ملك البرتغال هنري البحار مغامراته سنة ٨٢١هـ/١٤١٨مفي أفريقيا والاطلسي.

هذا، ولم يقتصر الغرض على المنافع التجارية وحدها، بل زيادة على ذلك، حفزت الروح الصليبية هذه العمليات. فعندما علم الغرب بعجزه عن صد الزحف العثماني استدار هنري ومن تبعه لمحاصرة مسلمي أفريقيا الشمالية والعرب والترك. ودحرهم بالزحف عليهم متعاضدين مع بطل اسطوري يقاتل المسلمين اسمه بريسترجون (Prester John) كانوا يؤمنون بوجوده في الحبشة والبلاد الممتدة نحو البحر الاحمر، والقضاء على الاسطول التجاري للمسلمين في المحيط الهندي، وتسليم دفة التجارة بين الشرق واوربا إلى البرتغاليين. وتفصح مقولة فاسكو دي غاما (Vasco De Gama) حين وصوله إلى كلكتا عن المحفزات الصليبية في هذه الكشوفات، إذ قال: جئت إلى الهند من أجل البهارات والمسيحية. كذا، في الرسالة التي وجهها البابا إلى ملك البرتغال دعوة لطرد المسلمين جميعاً.

هكذا وصل البرتغاليون إلى الهند بروحين، روح تجارية وروح صليبية، فنشروا الرعب في ارجاء المحيط الهندي. ودام هذا الرعب على يد فاسكو دي غاما والبوكيرك (Albuquerque)، الحاكم البرتغالي العام في الهند، حتى مطلع العشرينات من القرن السادس عشر. وفي هذه المدة، احتل البوكيرك جزيرة سوقطرة في مدخل البحر الاحمر وهيمن على مضيق هرمز، فاغلق ابواب البحر المتوسط امام سفن المسلمين. ثم كسر العثمانيون هذا الحصار الخانق بعد سنة ٩٢٦هـ/١٥٢٠م، واعادوا الحياة إلى الطرق التجارية القديمة تماماً بعد ٩٤٧هـ/١٥٤٠م، وانسابت الاموال إلى حلب واسكندرية ومنهما إلى البندقية والموانئ الاوروبية الأخرى. وفي سنة ٩٦٨هـ/١٥٦٠م زادت مقادير الفلفل الاسود الواردة إلى البندقية على ما كانت تصل إليها سابقاً، ونافس انتقال البهارات عن طريق البحر الاحمر ما ينقل منها إلى لزبون، بل زادت مقاديرها على ما يصل إلى لزبون احيانا. لقد افلح كفاح العثمانيين من أجل اعادة الحياة إلى

الطرق القديمة إلى درجة دفعت قسماً من التجار البرتغاليين للتفاهم مع الأتراك بشأن نقل البهارات عن طريق البحر الاحمر بدلاً عن رأس الرجاء الصالح. إن السياسات العثمانية في الجنوب عطل تحول الطرق التجارية إلى المحيطات، فاحتفظ البحر المتوسط باهميته حتى نهاية القرن السادس عشر. لكنها لم تنجح في الغاء تحول الطرق التجارية إلى المحيطات أو السيطرة عليها في الاحقاب اللاحقة. وينبغي أن نطالع "الامتيازات" الممنوحة للدول الأوروبية كجزء من سياسة المقاومة لتحول الطرق التجارية من أجل انصاف العثمانيين.[٢٩٢]

٢٨٦ – شهدت أوروبا ثورة في الأسعار اثناء القرن السادس عشر. فما آثارها في الدولة العثمانية؟

شهد القرن السادس عشر عواصف اجتاحت العالم كله، ابتدأت بالكشوفات الجغرافية، وتحولت إلى الحركة الاستعمارية والنشاط في المعادن الثمينة والانفجارالسكاني وارتفاع الأسعار (التضخم) والاختناقات المالية.

---

[٢٩٢] أرشيف رئاسة الوزارة، مهمه دفتري، رقم ٧، ص٢٥٨، حكم رقم ٧٢١؛ فريدون بك، منشآت سلاطين، ج/٢، ص٤٦٢؛ الامير محمد بن الامير حسن السعودي، حديث النوء/تاريخ هندي غربي، مكتبة بايزيد الرسمية، رقم ٤٩٦٩؛ Heaton, Herbert, Avrupa İktisat Tarihi, v. I, p. ٢٢٧-٢٢٩, ٢٣٢-٢٣٤; İnalcık, Halil, The Ottoman Empire, The Classical Age ١٣٠٠-١٦٠٠, ٣. Baskı, London ١٩٩٧, p. ١٢٦-١٣٣; Uzunçarşılı, Osmanlı Tarihi, v. ٢, p. ٣٩١-٤٠٠, ٥١٣-٥١٦; Akdağ; Türkiyenin İktisadi ve İçtimai Tarihi, v. ٢, p. ١٨٢, ١٩٢-١٩٨; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ٨٥-٨٨; Güran, Tevfik, İktisat Tarihi, p. ٨٢; barthold-Köprülü, İslam Medeniyeti Tarihi, p. ٢٢٥-٢٣٢; Togan, A. Zeki Velidi, Bugünkü Türkili, Türkistan ve Yakın Tarihi, Türkistan, de Mücadele ‘lerde Kızıldeniz‘Portekizli’’İstanbul ١٩٤٢, p. ١٠٣; Mughul, M. Yakub, (وثيقة عن التدافع مع ‘‘da Osmanlı Hâkimiyetinin Yerleşmesi Hakkında Bir Vesika‘ve Hicaz T.T.K. Belgeler; v. II, ١٩٦٥, sayı ٣-٤, p. البرتغاليين في البحر الاحمر، واستقرار الهيمنة العثمانية في الحجاز) ٣٧-٤٩; Asrar, Ahmed, Kanuni Devrinde Osmanlıların Dinî Siyâseti ve İslâm Âlemi, İstanbul ١٩٧٢, p. ٢٩٧, ٢٩٨, ٢٩٩, (العالم الاسلامي والسياسة الاسلامية العثمانية في عصر سليمان القانوني), (الامبراطورية العثمانية ‘‘Osmanlı İmparatorluğu ve Hindistan Yolu’’٣٠٩; Özbaran, Salih, İÜEF Tarih Dergisi, sayı XXXI (١٩٧٨), p. ١٣١-١٤١; Sobernheim, M.-(وطريق الهند Kafesoğlu, İbrahim, "Kansu", İA, v. ٦, p. ١٦٢-١٦٥; Hammer, Ata Bey tercümesi, v. ٥, (نفيره للاسطول p. ١١٩-١٢١, ٢٦١, ٢٦٤; Saffet, "Bir Osmanlı Filosunun Sumatra Seferi", TOEM, cüz: ١٠, İstanbul ١٣٢٩, p. ٦٠٤ et seq.; Saffet, "Şark العثماني إلى سومطرة) Levendleri-Osmanlı bahr-i Ahmer Filosunun Sumatra Seferi Üzerine Vesikalar", TOEM, cüz: ٢٤, İstanbul ١٣٣٢, p. ١٥٢٩, ١٥٣١-١٥٤٠.

تدفق الذهب والفضة من العالم المكتشف الجديد إلى قلب أوروبا، وخلف تضخما اجتاح الشرق والغرب احتياجاً استدعت تسميته بثورة الأسعار. فتراكم المعدنين الثمينين طوال القرن السادس عشر، الهب النار في أسعار السلع، فاندفعت إلى الاعلى بنسب مختلفة في الدول الاوروبية. وزادت المعضلة تعقيداً، الزيادة السكانيةالمطردة في النفوس وعجز الإنتاج من اللحاق بمستوى زيادة الطلب. مثلاً: انخفاض الحاصل الزراعي في موسم الحصاد سنتي ١٥٥٤ و١٥٥٥ في انكلترة، رفع أسعار الشعير الابيض (الحنطة) إلى أربعة اضعاف. وللمقارنة، بلغ عدد نفوس لندن سنة ١٦٤٠ ستة اضعاف نفوسها في سنة ١٥٤٠.

هذه الرياح العاصفة في انكلترة، وفي قارة أوروبا، سوف تنتقل إلى الدولة العثمانية والشرق بالمؤثرات التجارية البعيدة المدى. فقد عجزت أوروبا عن الحفاظ على ثبات معدل الأسعار السائدة في اوائل القرن السادس عشر الميلادي بنتيجة زيادة عرض النقود وتخلف الإنتاج عن اللحاق بزيادة الطلب الحاصل تبعاً لزيادة النفوس. فاتسعت الفجوة في أسعار السلع بين الشرق والغرب. ومن الطبيعي أن يتوجه التجار الأوروبيون لشراء السلع، وخصوصاً المواد الغذائية، بأسعارها الزهيدة في الشرق، وأن تقوم معادلة جديدة للمبادلة مدة طويلة لاحقة، على أساس انتقال السلع من الشرق إلى الغرب، وانتقال المعادن الثمينة من الغرب إلى الشرق.

القى التطور الحاصل في الغرب بثقله على الدولة العثمانية اعتباراً من النصف الثاني للقرن السادس عشر وفي ربعه الأخير خاصة. وانضم إلى الثقل المنتقل من الغرب، ثقل الأعباء العسكرية تحت ضغط التقدم في التكنولوجيا العسكرية التي حتمت تمويل نمط جديد من الجيش المتفرغ تفرغاً دائماً، وتضاؤل أهمية النمط التقليدي القائم على سباهية التيمار (الذي عرفناه في فصول سابقة)، وبالتالي زيادة المصروفات العسكرية. وزاد الحمل وزناً بتقلص حجم الإنتاج. فلا مفر في مثل هذه الأحوال من الوقوع في حبائل المعضلات المالية العسيرة. وخير مؤشر على عمق المشكلة المالية، هو لجوء الدولة إلى التلاعب بالسياسة النقدية. فكانت الدولة تسك (٤٠٠) أو (٤٥٠) أقجه من مائة درهم فضة (المقصود درهم الوزن وليس النقد)، فصارت تسك منها في الربع الأخير من القرن ٨٠٠ أقجه، ثم ٩٥٠ أقجه، ثم ١٠٠٠ أقجه.

ومن الطبيعي أن ترتفع الأسعار ومعدلات التضخم بانخفاض القوة الشرائية للنقد، وزيادة حجم المصروفات العسكرية، وزيادة النفوس، وميل نظام التيمار (العسكري — الاقتصادي) إلى التفسخ، وهبوط معدلات الإنتاج، مع الارتفاع الشديد في الطلب الأوروبي على السلع

العثمانية، وخصوصاً المواد الغذائية. وهو ما حصل طوال القرن السادس عشر الميلادي، حتى بلغت ذروتها في السنوات الأولى للقرن السابع عشرالميلادي. ثم مالت المعدلات إلى الانخفاض حتى اواسط القرن. لقد ارتفعت الأسعار من بداية القرن العاشر الهجري إلى سنة٩٨٨هـ/السادس عشرالميلادي إلى سنة ١٥٨٠م بنسبة ٨٠%. وشب اللهيب في المعدلات بالمداخلات في النقد التي اصطلح عليها "بالتغشيش" بعد ٩٨٨هـ/١٥٨٠م.

الخلاصة، إن أسعار السلع تضاعفت ستة أضعاف من القرن العاشر الهجري إلى القرن الحادي عشر الهجري/القرن السادس عشر الميلادي إلى بداية القرن السابع عشرالميلادي. ومن أجل نبذة أكثر تفصيلاً، بلغت الزيادة الرقمية لمعدلات الأسعار في واحد وعشرين سنة (٩٩٣-١٠١٥هـ/١٥٨٥-١٦٠٦م) نسبة ٥٣١% بمعدل سنوي يساوي ٩.٢ %، والزيادة الحقيقية في الفترة نفسها ١٦٥% (بعد طرح نسبة الانخفاض في سعر العملة) بمعدل سنوي يساوي ٨,٤% واستمرت الأسعار بالارتفاع في القرن السابع عشر الميلادي أيضاً، لكن بنسب حقيقية غير متطرفة إذا اخذنا بنظر الاعتبار انخفاض القوة الشرائية للعملة العثمانية، ما عدا الحالات الاستثنائية النادرة.

ومن حيث آثار ثورة الأسعار على الحرف الصناعية في الدولة العثمانية، فنلاحظ تطوراً موازياً للتطور الحاصل في أوروبا حتى منتصف الربع الرابع من القرن العاشر الهجري وبداية الربعالأول من القرن الحادي عشر الهجري/الربع الثالث من القرن السادس عشر الميلادي في الدولة العثمانية. فقد ازداد عدد السكان، وبفضل هذه الزيادة استصلحت الأراضي العاطلة عن الزراعة فزاد الإنتاج الزراعي زيادة فوق معدل زيادة السكان. وتطور التوزيع التخصصي للاعمال بين المدينة والريف، وتحسن التخصص في فروع الحرف الصناعية في المدن، ونشطت التجارة الخارجية والداخلية. ثم بدأ سير التطور في الاتجاه المعاكس بحلول الربع الأخير من القرن كنتيجة لا بد منها لارتفاع أسعار المواد الأولية اللازمة لفروع الحرف الصناعية، وعجز أسعار المواد المصنوعة من تغطية ارتفاع الكلف للمواد المصنعة.

وكذلك، تركت الزيادة المستمرة في الطلب طوال القرن السادس عشر على المنتوجات الزراعية خاصة، والجلود والصوف والقطن والحرير والمواد الأولية عموماً، اثراً سلبياً آخر على المصنوعات العثمانية. وتنبهت اللونجات الحرفية (الغرف المهنية) العثمانية إلى مخاطر تسرب المواد الخام إلى أوروبا وبالأسعار التي يقبلها تجار الغرب، فلجأت إلى طلب منع التصدير واستمر منع

التصدير مدة طويلة. ولا يخفى صعوبة السيطرة الفعلية على المنع تماماً، وامكان تجاوزه بالتهريب. لقد احرج الطلب المتزايد على المواد الأولية وارتفاع أسعارها المنضوين تحت سقف اللونجات الحرفية، واضطر بعضهم إلى التوقف عن العمل بسبب ندرة المواد الخام، ومن ثم زيادة نسبة البطالة. و لم تتأثر اللونجات في المدن العثمانية بنفس الدرجة ازاء هذه التغيرات. فكان التأثير اوضح في المدن القريبة من الحدود، مثل إستنابول وسلانيك، واقل وضوحاً في المدن الداخلية مثل قيصرية. لكن آثاراً سلبية شبيهة طالت مدن الاناضول الداخلية بعد الثورة الصناعية.

إن ثورة الأسعار شاركت مشاركة فعالة في تفسخ نظام التيمار. فمن أهم نتائج وفرة المعادن الثمينة تباطؤ معدل ارتفاع الاجور عن الزيادة في أسعار السلع. ويعني ذلك الضعف المزمن في القدرة الشرائية لذوي الدخول الثابتة في الدولة العثمانية، خصوصاً مع عمليات التدخل في سعر العملة، كما نوهنا عنها، بتخفيض قوتها الشرائية. ولقد اضطر ضعف القدرة الشرائية لأصحاب الدخول الثابتة قسماً من العسكريين والموظفين إلى الانخراط في النشاط الصناعي أو التجاري أو الزراعي بحثاً عن مصادر دخل جديدة تلبي احتياجاتهم. وما من شك إن ممارسة هؤلاء لانشطة اقتصادية بصفتهم الرسمية، يحررهم من القواعد السارية على عموم الناس ويسهل لهم التجاوز على النظم الموضوعة في تأسيس المزارع وحقول تربية الحيوانات الاهلية مثلاً. فكان لعمل هؤلاء الرسميين في الانشطة الاقتصادية اثر سئ على الرعايا وعلى السباهية التيماريين، وعلى فساد العلة الأساسية في وجود النظام الخاص بالأراضي الميرية.

وحملت سياسة الضريبة عبئاً على عبء الرعايا وسباهية التيمار. فتناقصت القيمة الحقيقية للضرائب التي يجبيها السباهية من الرعايا بسبب ارتفاع الأسعار، فلم تذهب الدولة إلى تعديل نسب الضريبة، وسعت للمحافظة على النظام الضريبي القائم. مثلاً: لم يتبدل مقدار الرسم المجتبي من بيع الغنم من عهد محمد الفاتح (٨٥٥-٨٨٦هـ/١٤٥١-١٤٨١م) إلى عهد مراد الثالث (٩٨٢-١٠٠٤هـ/١٥٧٤-١٥٩٥م). كذلك لم تختلف نسبة رسم الميري على الصابون من سنة ١١٤٣-١٢٢٥هـ/١٧٣٠ - ١٨١٠م. فعوضت عن حاجتها بزيادة مقادير الضرائب المفروضة في الحالات الاستثنائية (كالحروب) والمسماة بالرسوم الديوانية أو العوارض أو التكاليف العرفية، كلما لزم الامر، لأن مقاديرها غير مثبتة بطبيعتها. فمثلاً: استحصلت ١٥ أقجة من كل بيت في سجل العوارض سنة ٨٩٠هـ/١٤٨٥م، و ٧٠ أقجة في سنة ٩٥٠هـ/١٥٤٣م. لقد ضيق هذا الوضع الحال على الرعايا وعلى السباهية سواء بسواء. فلم تنحصر المردودات على الفرار من

الجيش والتهرب من المشاركة في الحروب، بل تجاوزت إلى ترك السباهية للارض التيمارية المخصصة لهم بسبب نقص ايراداتـــها.

اضطرت الرعية للتعامل مع أصحاب المزارع من ذوي الهويات الرسمية من جهة، وتسديد الضرائب الرسمية الثقيلة للدولة من جهة أخرى. انساقت الدولة إلى زيادة الأعباء الضريبية على كأهل أصحاب التيمار في خضم الاوضاع المالية المستجدة فلم يجد الفلاحون الفقراء من أهل الارياف بداً إلا الاستدانة من أصحاب رؤوس الاموال بشروط قاسية. فلما تعسر ايفاء الديون، بسط أصحاب رؤوس الاموال يدهم على أراضي الفلاحين مباشرة تعويضاً عن ديونهم، أو بشرائها منهم بثمن بخس.

وأحست الدولة العثمانية بالحاجة الملحة إلى تشكيل جيش متفرغ دائم ازاء التطور في التقنية العسكرية في الغرب، وبالتالي تخصيص مصروفات عسكرية اضافية وترتب على ذلك العثور على مصادر جديدة للنقد، وجدتها الدولة في توسيع العمل بنظام الالتزام لضمان جباية الدخول الزراعية عن طريق الملتزم. و لم يكن الملتزم ليبالي باهتمامات السباهي التيماري، ما دام همهالأول جباية اعظم كمية من الضريبة في اقصر وقت. فلم تجد الرعية من يحميها من ثقل الضرائب، وربما هجرت الأرض أو طرحتها على الملتزم أو الصنف العسكري بوبالها ومعضلاتها.[٢٩٣]

---

[٢٩٣] أرشيف رئاسة الوزارة، رقم ١١٩٤؛ ورقم ٩٥١١ مدور من المالية، ص١٠؛

Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ٢٤٧-٢٤٨, ٢٨٢-٢٨٦; Cin, Halil, Mirî Arâzî ve Bu Arâzînin Özel Mülkiyete Dönüşümü, p. ٢٧٦-٢٧٧; Heaton, Herbert, Avrupa İktisat Tarihi, v. I, p. ٢٤٠, ٢٤١; Kitab-I Müstetab-Kitabu Mesâlihi'l-Müslimin ve Menafi'Il-Mü'minin-Hırzü'l-Müluk, (الكتاب المستطاب – كتاب مصالح المسلمين ومنافع المؤمنين – حرز الملك، انقره ١٩٨٨(neşr. Ya'şâr Yücel), Ankara ١٩٨٨, p. ١٧, ١٨, ٧٤; Akdağ, Mustafa, "Osmanlı İmparatorluğunun Kuruluş ve İnkişafı Devrinde Türkiyenin İktisadi Vaziyeti", Belleten, v. XIII. Sayı ٥١, p. ٥٣١, ٥٣٣; Akdağ, Mustafa, "Yeniçeri Ocak Nizâmının Bozuluşu", (دبيب الفسار في نظام الانكشارية) D.T.C.F. Dergisi, Ankara ١٩٤٧, v. ٥, sayı ٣, p. ٣٠٠, ٣٠٦; Akdağ, Türkiye'nin İktisadi ve İçtimaî Tarihi, v. ٢, p. ١٩٥, ١٩٨, ٤٢٧-٤٣٧; Cezar, Mustafa, Osmanlı tarihinde Levendler, istanbul, p. ٦٣, ١١٣; barkan, Ö. Lütfi, "XVI. Asrın İkinci Yarısında Fiyat Hareketleri", (حركة الأسعار في النصف الثاني من القرن السادس عشر) Belleten, v. XXXIV, sayı ١٣٦, p. ٥٦٨, ٥٧٤, ٥٧٨; barkan, Ö. Lütfi, "XVI. Asrın ikinci Yarısında Fiyat Hareketleri", Belleten, v. XXXIV, sayı ١٣٦, p. ٥٦٨, ٥٧٤, ٥٧٨; barkan, Ömer L., "Osmanlı İmparatorluğu'nda Çiftçi Sınıflarının Hukukî Statüsü", Türkiye'de

٢٨٧ – هل نهضت الصناعة في الدولة العثمانية؟

لا شك في قيام الصناعة وتطورها في دولة عظيمة سادت ستمائة سنة وصمدت أمام الأعاصير منتصبة على قدميها. ففي سنوات الرقي، امتلكت الدولة العثمانية تكنولوجيا متقدمة وصناعة متطورة. وخير أنموذج يدل على مستوى التطور التكنولوجي هو الشأو الذي بلغته في صناعة المدافع.

ومن المفيد أن نقسم سير التطور الصناعي في الدولة العثمانية إلى مرحلتين هما: مرحلة التصنيع بأسلوب الإنتاج التقليدي المتوارث، ومرحلة النمط الحديث بعد الثورة الصناعية الذي تقدم على أسلوب الإنتاج التقليدي وعرضه إلى التعديل والتبديل.

جرت الفعاليات الاقتصادية في المرحلة الأولى باشراف الدولة على نطاق واسع. وانضوت المؤسسات الصناعية منها تحت سقف اللونجات (الغرف المهنية) التي خضعت لرقابة الدولة. مثلاً: وصل عدد الاتحادات الحرفية بإستنابول في القرن الحادي عشر الهجري/السابع عشرالميلادي إلى ١١٠٠ اتحاداً، ترتبط بها ٢٥٠٠٠ مؤسسة تشغيل، ويعمل فيها ما مجموعهم ٨٠٠٠٠ اسطه (حرفي ماهر) وخلفة (أي وكيل الحرفي الماهر والمتدرب تحت يديه)، ويستخدم كل منها ٣ إلى ٤ عمال في المتوسط.

ارتقى التصنيع الحرفي في الدولة العثمانية تحت ظل نظام اللونجات، وفي المقدمة صناعة النسيج القطني والصوفي. فانتشرت صناعة الخيوط والبسط والجلود والاخشاب والخزفيات والنحاسيات والحديد والسكاكين والسيوف والحراب والمسدسات والبنادق والاسلحة الأخرى والخياطة والاحذية وصياغة الذهب والفضة. وتوارث الأبناء هذه الحرف عن آبائهم جيلاً بعد جيل.

Toprak Meselesi, İstanbul ١٩٨٠, p. ٧٣٠, Kazıcı, Ziya, Vergi Sistemi, p. ٤٩, ٥٠; Mantran, Robert, ١٧. Yüzyılın İkinci Yarısında istanbul I-II, (Trans. Mehmed Ali Kılıçbay-Enver Özcan), Ankara ١٩٨٦, v. I, p. ٩٧, ٣١١; Öztürk, Said, Askeri Kassama Ait Onyedinci Asır İstanbul Tereke Defterleri, p. ٢٤٨; Faroqhi, Suraiya, "XVI. Yüzyılda Yüzyılda batı ve Güney Sancaklarında Belirli Aralıklarla Kurulan Pazarlar", Tercüme; Melek Eğilmez, ODTÜ Gelişme Dergisi (١٩٧٨) Özel Sayı, p. ٤٣; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ١٠٨-١٢٢, ١٢٦-١٢٧, ١٣١-١٣٢; Kazıcı, Ziya, Osmanlılarda İhtisab Müessesesi, p. ١٤٨.

غطت هذه المشاغل الحرفية الصغيرة المرتبطة باللونجات احتياجات السوق المحلية في ارجاء الممالك العثمانية. من جهة أخرى، تطورت مؤسسات انتاجية كبيرة بعيداً عن إطار اللونجات لتلبية احتياجات الجيش وطلبات السوق الخارجية. ومثالها ترسانة "كليبولي" التي اسست سنة ٧٩٢هـ/١٣٩٠م لسد حاجة الاسطول إلى سفن الحرب والنقل، وهي من أضخم الترسانات المعروفة في ذلك الزمان. ولم يفتر النشاط في هذا القطاع في عهد الفاتح وبايزيد الثاني وياووز. وقد تأسست ترسانة "قاسم باشا" في عهد ياووز سليم، وانشأت دور صناعة البارود (بارود خانه) ذات الأهمية العظيمة في التصنيع العسكري، في إستنابول وكليبولي وسلانيك وتمشوار، ونهضت معها صناعة المدافع وصناعة البنادق والمسدسات في إستنابول وادرنة واسْلِمْية وطرابزون وصوفيا واسكودار ومناستر، وصناعة السيوف والسكاكين في الشام وارضروم.

ثم طرأ تغيير جديد في القرن التاسع عشر لم تألفه الصناعة العثمانية التقليدية. فشجعت الدولة اقامة مؤسسات صناعية كبيرة وفق نموذج الإنتاج المتطور في الغرب وظهرت الموجه الأولى من المصانع ذات السعة الكبيرة في الثلاثينات والأربعينات من ذاك القرن كمؤشر لسياسة الدولة، نلاحظ إنها خصصت ثُمن (١/٨) واردات الميزانية العامة لقطاع الصناعة في السنوات الأولى من أربعينات القرن. وزيدت النسبة إلى السدس (١/٦) في ١٢٦٣و١٢٦٤هـ/١٨٤٧و١٨٤٨م. في تلك السنوات، استوردت الدولة العثمانية احدث المكائن المصنعة في أوروبا، لتقيم سلسلة من المعامل المملوكة للدولة. لكنها عجزت عن تشغيل معظمها.

ومن بواكير المصانع ذات السعة الكبيرة في القرن التاسع عشر، معمل الورق الذي انشيء سنة ١٢١٩هـ/١٨٠٤م في بايقوز (من ضواحي إستنابول حاليا) وظل منتجاً حتى سنة ١٢٥٢هـ/١٨٣٦م. وجرت المحاولة الثانية ببدء انشاء معمل الورق في أزمير سنة ١٢٥٩هـ/١٨٤٣م وانتهاء العمل فيه في١٢٦٢هـ/١٨٤٦م. وتتصدر صناعة النسيج والجلود سياق التصنيع العثماني، فلا غرو إذن إن تسبق غيرها من قطاعات التصنيع في جهود التحديث. بل ترجع البدايات الأولى فيها إلى اوائل القرن الثامن عشر، بتأسيس معمل نسيج الجوخة (من أنواع القماش) في إستنابول سنة ١١١٥هـ/١٧٠٣م، ومعمل آخر سنة ١١٩١هـ/١٧٧٧م. ومن المعامل الكبيرة في سياق التصنيع حتىعصر التنظيمات، معمل الجلود والاحذية في بايقوز التابعة لنظارة الاوقاف الهمايونية لتغطية احتياجات الجيش، ومعمل الخيوط (دار الخيوط العامرة) في ايوب (من احياء إستنابول) ومعمل صناعة الطرابيش (دار الطرابيش العامرة).

ولم تفتر سياسة انشاء المعامل الكبيرة مع حلول عصر التنظيمات، بل اقيمت سلسلة معامل تمتلكها الدولة باسم "المعامل الهمايونية". فبلغ عدد المعامل المقامة في هذه المرحلة قريبا من مائة وستين معملاً معظمها للدولة. وفي هذه المرحلة أيضاً، تجدد قسم من المؤسسات الصناعية بالتحديث، وتعرض قسم آخر إلى التغيير والتنظيم مجدداً. مثال ذلك: تأسيس معمل نسيج الجوخة في إسْلِمية الذي بدأ بالإنتاج سنة ١٢٥٢هـ/١٨٣٦م. ثم ابتدأ انشاء معمل جديد للجوخة في اسلمية أيضاً سنة ١٢٥٨هـ/١٨٤٢م. وفي هذه الاثناء اقيم معمل آخر في ازميت لسد حاجة الجيش إلى القماش والطرابيش. وفي سنة ١٢٦٦هـ/١٨٥٠م أنشأ القطاع الخاص معملاً للنسيج والطبع (يعني الطبع والتلوين في القماش) في "باقركوي" (من احياء إستنابول حاليا) باسم "بصمة خانة".

وحصل تطور آخر في هذه المرحلة بظهور مجمعات صناعية لقطاعات انتاجية متنوعة تمارس نشاطها في مناطق معينة، برز منها مجمعان في "زيتون بورنو" و "باقر كوي" (من أحياء إستنابول حاليا) سنة ١٢٥٨و١٢٥٩هـ /١٨٤٢ و ١٨٤٣م فجمعالأول منهما مشاغل مصنوعات الحديد، والثاني مشاغل الخيوط ومعامل نسيج القطن والصوف. ولم تتخلف الدولة عن مد يدها إلى قطاع الجلود إلى جانب النسيج. فان قيام "دار الدباغة العامرة" على هيأتها الاخيرة في سنة ١٢٢٥هـ/١٨١٠م، تعود بجذورها إلى بداية انشائها في ١٢١٥هـ/١٨٠٠م. ثم جهز هذا المعمل الذي تشرف عليه نظارة الحربية (وزارة الدفاع) بمكائن حديثة سنة ١٢٥٨هـ/١٨٤٢م. وبدأ انتاج الاحذية فيه سنة ١٣٠٢هـ/١٣٠٢م. واستطاع إن يلبي حاجة الجيش إلى الاحذية والسلع الجلدية بشكل كبير اثناء الحرب العالمية الأولى. إن معامل النسيج والجلود من أهم المؤسسات الصناعية التي ورثتها الجمهورية التركية من الدولة العثمانية وينبغي أن نُذكّر بان الصناعة العسكرية من الميادين المهمة التي رعتها الدولة العثمانية في القرن الثالث عشر الهجري/التاسع عشر الميلادي، إلى جانب النسيج والجلود.

استوعب الرأسمال الأجنبي معظم استثمارات رأس المال الخاص في هذه المرحلة، لاستفادتـــها من التسهيلات الممنوحة "بالامتيازات" والضرائب المخفضة وتوافر المواد الأولية. فاضطر المسلمون وغير المسلمين من رعايا الدولة إلى ملء الفراغ فيما لم يشغله الاجانب، بسبب ضعف تراكم رأس المال.

وفي القرن الثالث عشرالهجري/التاسع عشر الميلادي، تحركت الموجة الثانية من المؤسسات الصناعية الرأسمالية ابتداءً من سنة ١٢٩٧هـ/١٨٨٠م، بعضها بأيدي المستثمرين الأجانب، وبعضها بأيدي المستثمرين العثمانيين.

شهد الربع الأخير من القرن نمواً في القطاعات التحتية مثل صناعة النسيج والدباغة، مصاحباً لنمو القطاع التجاري وتطور وسائل النقل والاتصال. فمثلاً: بلغت نسبة الزيادة في الإنتاج الصناعي ٤٥% بين ١٣٢٥و١٣٣١هـ /١٩٠٧ و١٩١٣م وكانت أضخم المؤسسات الصناعية التي اقيمت حتى اندلاع الحرب العالمية الأولى هي المعامل المنتجة للاقمشة والخيوط في قطاع النسيج القطني والصوفي والحريري. فغذت هذه المعامل شرايين الصناعة العثمانية، إلى جانب معامل المصنوعات الغذائية والزيوت والصابون والمواد الانشائية مثل السمنت والطابوق.

ويتبين من إحصاء صناعي إن القسم الأعظم من المؤسسات الصناعية العثمانية قد توطنت في منطقتين هما: إستنابول وما جاورها بنسبة ٥٥%، وأزمير وما جاورها بنسبة ٢٢%. ويشمل الإحصاء ٢٦٩ مؤسسة صناعية في سنة ١٣٣١هـ/١٩١٣م و ٢٨٢ مؤسسة صناعية في سنة ١٣٣٣هـ/١٩١٥م، تتوزع على القطاعات بنسبة ٢٧.٧% لصناعة المواد الغذائية و ٢٧.٧% لصناعة النسيج و ١٩.٦% لصناعة القرطاسية ٤.٦% لصناعة الجلود. وبتدقيق ٢٦٤ مؤسسة من مؤسسات سنة ١٩١٥ الواردة في هذا الإحصاء، نعلم إن ٢١٤ منها يمتلكها اشخاص حقيقيون، و ٢٨ منها شركات مساهمة عاملة في انتاج السمنت والنسيج القطني واشباههما، من الانشطة التي تتطلب رؤوس اموال كبيرة. اما نسبة ما تمتلكه "الخزينة الخاصة" والحكومة، فتبلغ ٢٢% من المؤسسات. واما توزيع نسبة ملكية المؤسسات حسب الانتماء الديني، فان نسبة المالكين من المسلمين ١٩.٦% ونسبة المالكين من غير المسلمين ٨٠.٤% وقد تغيرت هذه النسبة الأخيرة لصالح المسلمين اثناء سنوات الحرب العالميةالأولى.

وقد ثبّت الاستاذ انطونيودس Antoniades والاستاذ يني دنيا (تركي) (Yenidunya) إحصاء صناعياً آخر عن منطقة الاناضول الغربية توصلا به إلى وجود ٣٣١٥ مؤسسة تشغيلية، يعمل بها ٢١٩١٤ عاملاً.[٢٩٤]

---

[٢٩٤] Osmanlı Sanayii ١٩١٣, ١٩١٥ Yılları Sanayi İstatistiki, Yayınlayan; Ökçün, A. Gündüz, Ankara ١٩٧٠; (احصائيات الصناعة العثمانية لسنة ١٩١٥) Çağatay, Neşet, "Anadolu Türklerinin Ekonomik Yaşamları Üzerine Gözlemler (Bu alanda ahiliğin etkileri)", p. ٤٨٥-٥٠٠; Eldem, Vedat, Osmanlı İmparatorluğu'nun İktisadi Şartları Hakkında Bir

٢٨٨ – لماذا عجزت الدولة العثمانية عن اللحاق بركب التطور الصناعي في قرنها الأخير؟ وهل تقاعس رجال الدولة عن المسير؟

نعلم من تقرير أعدته السفارة الفرنسية في أواسط القرن الثامن عشر الميلادي أن المنتوجات المصنوعة في الدولة العثمانية كانت منافسة للمنتوجات المصنوعة في أوروبا. مثلا: كان البحارة الفرنسيون يرجّحون قماش الشراع المصنوع في "كليبولي" مع غلاء سعره بنسبة ٢٥%، على الشراع الفرنسي، فلا يغادرون موانئ البسفور إلا بعد شرائه، تفضيلا لجودته. كذلك، رغب الأوروبيون عموماً في القماش الاحمر والاصفر المنسوج في إسلِمْية. ولم ينقطع تصدير البضائع إلى أوروبا وبعد اشباع السوق المحلية، حتى اواخر القرن الثامن عشر.

Tedkik, ٢. baskı, Ankara ١٩٩٤, p. ٥٨, ٢٠٩; Sevimay, Hayri R., Cumhuriyet'e Girerken Ekonomi: Osmanlı Son Dönem Ekonomisi, İstanbul ١٩٩٥, p. ١٥٠-١٥٥; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ٢١٨, ٢٢٥; Duran, Bünyamin, Osmanlı Toplumunda Devlet-Piyasa İlişkisi ١٤-١٦ Yüzyıl, Basılmamış yüksek lisans tezi, İzmir ١٩٨٥. p. ٥٢ et seq.; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi ١٥٠٠-١٩١٤, p. ٦٨. ٧٣-٧٤. ٧٦, ٢٢٨-٢٢٩; Önsoy, Rıfat, Tanzîmât Döneminde Osmanlı Sanayii ve Sanayileşme Politikası, Ankara ١٩٨٨, p. ٣, ٣-٤, ٧-١٠, ٧, ٤٧, ٤٨, ٥٧-٥٨; (الصناعة العثمانية وسياسة التصنيع في عصر التنظيمات) Sahillioğlu, Halil, "XVIII. Yüzyıl Ortalarında Sanayii Bölgelerimiz ve Ticarî İmkanları", Belgelerle Türk Tarihi Dergisi, sayı ١١(Ağustos ١٩٦٨), p. ٦٢; Ergenç, Özer, "XVIII. Yüzyılda Osmanlı Sanayi ve Ticâret Hayatına İlişkin bazı Bilgiler", Belleten, v. LII, sayı ٢٠٣(١٩٨٨), p. ٥٠١-٥٣٣; Kal'a, Ahmed, "Osmanlı Devleti'nin Sanayileşme Çabaları", II. Abdülhamid ve Dönemi Sempozyumu Bildirileri, İstanbul ١٩٩٢, p. ١٨٦; (جهود التصنيع في الدولة العثمانية) İlgürel, Mücteba, "Zeytinburnu'nda Bir Demir Fabrikası", Tarih Boyunca İstanbul Semineri Bildiriler, İstanbul ١٩٨٩, p. ١٥٧; Pullukçuoğlu Yapucu, Olcay, "١٩. yüzyıl Osmanlı Sanayii'ne Bir örnek, İslimiye Çuha Fabrikası", tarih ve Toplum, Kasım ١٩٩٧, sayı ١٦٧, p. ١٩-٢٤; Küçükerman, Önder, Türk Giyim Sanayiinin Tarihsel Kaynakları, İstanbul ١٩٩٦, p. ٢٣٣; Önsoy, Rıfat, "Tanzîmât Dönemi İktisat Politikası", Tanzîmâtın ١٥٠. Yıldönümü Uluslararası Sempozyumu Ankara: ٣١ Ekim-٣ Kasım ١٩٨٩, Ankara ١٩٩٤, p. ٢٦٠; Güran, Tevfik, "Tanzîmât Döneminde Devlet Fabrikaları", ١٥٠. yılında Tanzîmât, Ankara ١٩٩٢, p. ٢٣٥ et seq.; Toprak, Zafer, "II. Meşrutiyet ve Osmanlı Sanayii", Tanzîmât'tan Cumhuriyet'e Türkiye Ansiklopedisi I-VI (Bundan sonra TCTA), İstanbul, ts. v. ٥, p. ١٣٥٢-١٣٥٥; Toprak, Zafer, "Osmanlı Devleti ve Sanayileşme Sorunu", TCTA, v. ٥, p. ١٣٤٤; (مشكلة التصنيع في الدولة العثمانية) Toprak, Zafer, "Tanzîmât'ta Osmanlı Sanayii", TCTA, v. ٥, p. ١٣٤٥-١٣٤٧. (الصناعة العثمانية في عصر التنظيمات)

لكن الثورة الصناعية في الغرب قصمت ظهر المنافسة العثمانية، فاجتاحت السلع الغربية الاسواق، ودحرت المنسوجات الاوروبية المصنوعات القطنية العثمانية في عقر دارها، فانسحق العمود الفقري للصناعة تحت وطأة المنافسة لمنتوجات معامل مانجستر. وتشير مضبطة "لجنة اصلاح الصنايع" المؤرخة بسنة ١٢٨٥هـ/١٨٦٨م، إلى ضمور مشاغل القماش اثناء ثلاثين أو أربعين سنة في إستانبول واسكدار (من ضواحي إستانبول) من ٢٧٥٠ مشغلاً إلى ٢٥ مشغلاً، ومشاغل قماش كمخة من ٣٥٠ إلى ٤ مشاغل، ومشاغل قماش جاتمه (قماش مخلوط بالحرير يستعمل في الوسادة) من ٦ إلى ٨ مشاغل. وصار تصدير المواد الأولية المستعملة في التصنيع اجدى من تصنيعها محليا. ويلاحظ اوبوجين تعرض مدن الاناضول إلى التقهقر نفسه. فمثلاً: تقلصت صناعة النسيج في ارجاء الاناضول وبضمنها دياربكر وبورصة في منتصف القرن التاسع عشر إلى عشر حجمها اثناء ثلاثين أو أربعين سنة سابقة.

في الوقت الذي أصيبت الصناعة العثمانية بالعجز عن منافسة أوروبا، إلا أن الدولة كانت غنية بالمواد الأولية التي تحتاج إليها الصناعة الغربية والتي هي بأمس الحاجةلها، مثل القطن والصوف والحرير،، اضافة إلى كونها من خلال مجتمعها مستعدة لاستهلاك المنتجات الأوروبية المصنعة، و كون أراضي ممالكها الشاسعة والمطلة على اغلب بحار العالم مما ادى بها إن تشكل اسهل وارخص الطرق للنقل التجاري من خلال موانئ مراكزها الكبيرة الكبيرة مثل إستانبول وأزمير وطرابزون وسامسون وبيروت. وزد على ذلك، اتصال هذه المراكز بمدن الداخل عبر السكك الحديدية التي امتدت في ارجاء الامبراطورية بعد منتصف القرن التاسع عشر. وهكذا، تيسر انتقال السلع الاوروبية إلى زوايا الدولة العثمانية، والمواد الأولية منها إلى زوايا أوروبا.

وزيادة على هذه العوامل المرجحة لكفة أوروبا، القت أمراض الضعف السياسي في الجسد العثماني ثقلاً جديداً في كفة الميزان الغربي. فمع عصيان محمد علي باشا، اجازت الدولة اتفاقية تجارية سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م، بدلت قوانين الجمارك المقلصة لارباح التجار الاجانب، والغت أسلوب الانحصار المانع لانتشار السلع الغربية بلا قيود وانتقال السلع العثمانية إلى الغرب بلا ضوابط.

كانت هذه الاتفاقية نقطة تحول في سير الصناعة العثمانية. فقد فتحت السبيل لتدفق السلع المستوردة التي تعرفت عليها الاسواق المحلية منذ سنة ١٢٣٦هـ/١٨٢٠م، فبلغت الذروة في التصاعد مع منتصف القرن. فبقي التصنيع العثماني العاجز عن منافسة الصناعة الغربية بذاته،

وحيداً بلا حماية، باطلاق قيود المنتوجات المستوردة حسب اتفاقية ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م. ومالت كفة الميزان التجاري بثقلها لصالح أوروبا، وانحرف الاقتصاد العثماني ليدور في مدار الاقتصاد الرأسمالي العالمي، ولينفتح باباً بعد باب طوال القرن التاسع عشر امام الرأسمالية العالمية.

وان الثورة الصناعية في الغرب على رأس العوامل التي اضعفت مقاومة الصناعة العثمانية، بتبديلها أسلوب الصناعة التقليدية بالأساليب المستجدة المعتمدة على الإنتاج الجماعي، والمؤدية إلى زيادة الإنتاجية وتخفيض كلفة الناتج. وشاركت "الامتيازات" الممنوحة للدول الغربية في اضعاف الصناعة العثمانية أيضاً فقد تحدد رسوم التصدير بسقف ٣% حتى سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م، وبسقف ٥% بين ١٢٥٢و١٢٧٩هـ/١٨٣٦و١٨٦٢م، و ٨% بين ١٢٧٩و١٣٢٠هـ/١٨٦٢و١٩٠٢م، بموجب هذه "الامتيازات" و لم توفر هذه النسب حماية كافية للمنتوجات المحلية. كذلك، طرأ تبدل نوعي في الطلب المحلي في النصفالأول من القرن التاسع عشر. فتغير الطلب في الزي والملبوسات اثناء "التنظيمات" ابتداءً من الزي العسكري وانتهاء بتبدل الاذواق في الازياء المدنية. وانسحب هذا التبدل رويداً إلى المفروشات والاحتياجات الأخرى. ولا بد إن يضيق مجال المنتوج المصنوع محلياً بناء على ضيق الطلب عليه. وزد على ذلك، عوامل أخرى نستعرضها سريعاً، مثل الرسوم الداخلية على انتقال البضائع المحلية باسماء مختلفة مثل رسم الوصول أو الارسال أو المرورية أو المصدرية، والتي تعيق حرية حركتها، مع منح البضاعة المستوردة حرية الحركة في ارجاء الدولة مقابل رسم الاستيراد البالغ ٥% وكذا، ضعف تراكم رأس المال، وضآلة الخبرة، وتجاهل فوائد التعاضد الجماعي قياساً بالعمل الفردي، وتأصل مفاهيم اجتماعية غير صحيحة مثل استصغار الإنتاج والطبقة العاملة والارتزاق من ابواب الدولة بتمنطق السيف أو التسيد بالقلم.

لم تغب هذه الأحوال عن أحد من رجال الدولة العثمانية، و لم يدخروا ما في وسعهم لعلاجها، بل اتبعوا سياسات تنم عن دراية في تنشيط التصنيع. فمثلاً: أنشد سليم الثالث بقلبه وروحه لمسألة التصنيع وتنميته ورعايته ونستدل على حالته الروحية من موقفه عندما جدد الصدر الأعظم خليل خالد باشا مفروشات "قبه آلتي" (ما تحت القبة) في سراي طوب قابو، مستعملاً اقمشة من "عمل إستانبول" فكتب في "العرض" بامكان تكثير الأنواع المطبوعة والحديثة من المنسوجات الإستانبولية إذا ما التفت إليها "والاستغناء كلاً عن استعمال الاقمشة الفرنجية"، فيجيب السلطان عليه: "وزيري لا شبهة في عمل ارقى شيء في إستانبول برعايته،

وانا احب القماش الإستنابولي، وأكثر لباسي منه، وليت الناس جميعاً يلبسونه". وكذلك، فضل السلطان عبدالعزيز البضائع المحلية، واعتاد إن يلبس القميص المصنوع من قماش "بز طرابزون" المشهور بالهلالي، ومات حين مات وهو يلبسه.

ترجع جهود تغليب الناتج المحلي على الناتج الاجنبي إلى القرن الثاني عشر الهجري/اوائل القرن الثامن عشر الميلادي. وننوه إلى جهود رامي محمد باشا من أجل تنشيط صناعة الجوخة والحرير في سنة ١١١٦و١١١٧هـ/١٧٠٣و١٧٠٤م، وإجراءات الداماد (الصهر) ابراهيم باشا. لقد جلب رامي محمد باشا يهوداً من سلانيك إلى ادرنة لتحفيز نسيج الجوخة فيها، واتخذ إجراءات لتصنيع قماش في بورصة يوازي نوع القماش الاوروبي. ووقف السلطان مصطفى الثالث (١١٧١-١١٨٨هـ/١٧٥٧-١٧٧٤م) ضد البضائع الأوروبية الهابطة نوعياً والرخيصة ثمناً، فمنع استيرادها واتخذ تدابير لانتاج امثالها محلياً وانشأ قوجه راغب باشا مشاغل في إستانبول لانتاج قماش ينافس القماش الهندي المستورد. كذلك، بذل خليل حميد باشا جهداً في تحفيز استهلاك البضائع المحلية بدلاً عن السلع الاجنبية.

ولم يكتف رجال الدولة العثمانية بمراقبة التطور التقني حتى سنة ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م، بل حاولوا نقله إلى عجلة التصنيع العمثاني في وقت مبكر. فان عدنا إلى سنة ١٢٠٥هـ/١٧٩٠م، سنطلع على إن سليم الثالث بذل جهداً شخصياً هائلاً لتطوير تصنيع المستلزمات العسكرية. فادخل إلى الدولة العثمانية منذ ١٢٠٨ و١٢٠٩هـ /١٧٩٣ و١٧٩٤م المكائن والأساليب الأوروبية المستحدثة في انتاج المدافع والبنادق والبارود ومناجم المعادن. ولقد واجهته متاعب جمة لكنه قاوم المعوقات، واستطاع إن ينشيء في مرفأ الخنكار على البسفور سنة ١١١٧هـ/١٨٠٤م معملاً للورق ومعملاً للنسيج لغزل القماش اللازم للازياء الرسمية. ثم فتر الاهتمام بالتصنيع مدة عشرين عاماً من حكم السلطان محمود الثاني بعد خلع سليم الثالث. فلما حلت سنة ١٢٤٣هـ/١٨٢٧م، عاد النشاط إلى سياسة تحفيز التصنيع بحرارة وعناية مكثفة.

كذلك عمل رجال الدولة في عصر التنظيمات عملاً دؤوبا لزيادة دخل الدولة من المصادر الزراعية والصناعية والتجارية بزيادة الإنتاجية في هذه القطاعات. فبدأوا بتحسين اوضاعها انطلاقا من اصلاح الاداء الإداري بتأسيس مجالس متنوعة، ومنها "لجنة اصلاح الصنايع" المشكلة سنة ١٢٨٠هـ/١٨٦٣م بقصد تطوير التصنيع. ومن تدابيرهم من أجل تطوير الصناعة وحمايتها من منافسة الغرب، زيادة ضريبة الجمارك واقامة المعارض التجارية وتأسيس

المدارس الصناعية في إستنبول والولايات العثمانية وتشكيل الشركات، وغيرها. إن تاريخ زيادة الجمارك لحماية الإنتاج العثماني في مواجهة البضاعة الاجنبية، يرجع إلى سنوات الستين من القرن التاسع عشر. فعقدت اتفاقات تجارية جديدة اعتباراً من سنة ١٢٧٨هـ/١٨٦١م، وبموجبها زيدت الجمارك بنسبة ٣% كخطوة اولى في حماية المنتوجات المحلية، فارتفعت من ٥% إلى ٨% في سنة ١٢٧٩هـ/١٨٦٢م. وفي سنة و تأسست "مدرسة اصلاح الصنايع" في إستنبول سنة ١٢٨٤هـ/١٨٦٧م واتخذوا إجراءات بتأسيس الشركات لملء الفراغ الناشيء من الغاء نظام "الكديك" وتلافياً للانحلال الذي اصاب الحرفيين وتضاؤل فروع الصناعات الصغيرة.

الخلاصة، إن رجال الإدراة العثمانية انتبهوا إلى أهمية الاقتصاد في عملية نهوض الدولة، ولجاؤا إلى أنواع التدابير اللازمة، وشكلوا الهيآت والمجالس لتنظيم الفعالية الاقتصادية. لكن النجاح قصر عن نيل الاوطار وبلوغ المرامي بسبب تلاطم امواج السياسة والاقتصاد. غير إن هذه المساعي ارست قواعد المؤسسات الاقتصادية في الجمهورية التركية.[٢٩٥]

[٢٩٥] Quataert, Donald, "The Age of Reforms ١٨١٢-١٩١٤", An Economic and Social History of the Ottoman Empire ١٣٠٠-١٩١٤, Edit. Halil İnalcık-Donald Quataert, Cambridge ١٩٩٤, p. ٨٨٩; Uzunçarşılı, Osmanlı Tarihi, v. ٣, ٢. Kısım, p. ٥٨١; Pamuk, Şevket, Osmanlı Ekonomisi ve Dünya Kapitalizmi (١٨٢٠-١٩١٣), Ankara ١٩٨٤, p. ١٩; Kuban, Doğan, İstanbul Bir Kent Tarihi, terv. Zeynep Rona, İstanbul ١٩٩٦, p. ٣٤٨; Önsoy, Rıfat, Tanzîmât Döneminde Osmanlı Sanayii ve Sanayileşme Politikası, p. ١٠-١٥, ٢١-٢٥, ٢٩, ٣٤, ٣٥, ٣٨, ٤٣, ٤٤, ٤٥; Clark, Edward C., "Osmanlı Sanayi Devrimi", Trans. Yavuz Cezar, Belgelerle Türk Tarihi Dergisi, sayı (٨٢, ٨٣, ٨٤), p. ١٧; Kal'a, "Osmanlı Devleti'nin Sanayileşme Çabaları", p. ١٨٣; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ٢٢٣; Pamuk, Şevket, "١٥٠. Yılında balta Limanı Anlaşması", Tarih ve Toplum, Aralık ١٩٨٨, sayı ٦٠, p. ٣٨-٤١; Pamuk, Şevket, "Osmanlı Ekonomisinin Dünya Kapitalizmine Açılışı", (انفتاح الاقتصاد العثماني على الرأسمالية العالمية) TCTA, v. ٣, p. ٧١٨-٧٢٠; Sahillioğlu, Halil, "XVIII. Yüzyıl Ortalarında Sanayii Bölgelerimiz ve Ticarî İmkanları", p. ٦٢, ٦٤; Pullukçuoğlu, "١٩. Yüzyıl Osmanlı Sanayii'ne Bir Örnek, İslimiye Çuha Fabrikası", p. ٢٠; Sarç, "Tanzîmât ve Sanayiimiz", p. ٤٢٣-٤٣٤; Koloğlu, Orhon, "١٨٣٨ Osmanlı-İngiliz Ticâret Anlaşması ve Mısır Tehdidi", Tarih ve Toplum, Aralık ١٩٨٨, sayı ٦٠, p. ٢٦-٣٧; (الاتفاق التجاري العثماني — البريطاني والخطر المصري) Okyar, Osman, "Tanzîmât Ekonomisi Hakkındaki Karamsarlık Üzerine", Tanzîmâtın ١٥٠. Yıldönümü Uluslararası Sempozyumu, Ankara: ٣١ Ekim ٣ Kasım ١٩٨٩, Ankara ١٩٩٤, p. ٢٥١; Toprak, Zafer, "Osmanlı Devleti ve Sanayileşme Sorunu", v. ٥, p. ١٣٤٠-١٣٤٣;

٢٨٩- هل ورثت الجمهورية التركية صناعة من الدولة العثمانية؟

نعم، وأول ما ورثتها الجمهورية الخبرة المتراكمة، إذ انتقلت بلا انقطاع إلى العهد الجديد. كما إنها ورثت معظم المعامل العثمانية وموظفيها وعمالها بتجاربهم وخبراتهم، فشكلوا نواة التطور الجديد ورواداً له. ومن المفيد الانتباه إلى مسألة أشار إليها كثير من المؤرخين، هي: إن القرن التاسع عشر بداية المخاض من حيث الواقع الاقتصادي والاجتماعي لتشكيل صورة تركيا الحديثة، في خضم ظهورها بتراجع الدولة العثمانية وانهيارها المتأني. يُرجع كلارك (Clark) سياسة تدخل الدولة في الاقتصاد في العهد الجمهوري إلى جذوره العثمانية المتمثلة بالجهود المبذولة لتطوير الصناعة فيما بعد سنة ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م.

ونستشف حجم المؤسسات الاقتصادية المنتقلة إلى الجمهورية من إحصاء صناعي أجرته حكومة أنقرة سنة ١٣٤٠هـ/١٩٢١م، مع انه لم يتضمن المؤسسات في خارج حدود الحكومة الجديدة مثل إستانبول وأزمير واطنة وبورصة.. وغيرها. إذ طلبت وزارة الاقتصاد لحكومة انقرة (الثورية) من الولايات التابعة لها اعلامها بعدد المؤسسات الصناعية وعدد العاملين فيها ومقادير انتاجها. وشمل الإحصاء المؤسسات الصغيرة والكبيرة معاً، فبلغ مجموعها ٣٣٠٥٨ مؤسسة، منها ٢٠٦٧ في صناعة النسيج، و ١٢٧٣ في المواد الغذائية، و ٧٠٤ في مواد البناء، و ٣٣٧ في المواد الكيماوية. وبلغ عدد المستخدمين فيها ٧٦٢١٦ عاملاً، معظمهم في قطاع النسيج. وبلغ نسبة الاستخدام في الصناعة ٤٦.٣٤ % من حجم الاستخدام العامل، بمعدل عاملين إلى ثلاثة عمال لكل مؤسسة. ويتبين من الإحصاء إن ١٣١ مؤسسة من مجموع المؤسسات الصناعية في القطاع الكيماوي البالغة ٣٣٧ تعمل في انتاج الزيوت، و ٨٠ منها في انتاج الصابون، ١٢٦ منها في الفروع التحتية للصناعات الكيماوية. وبلغ مجموع العاملين فيها ٨٠٢ عاملاً توزع ٣٤١ منهم على صناعة الزيوت، ٢٢٠ على صناعة الصابون، و٢٤١ على بقية المؤسسات في هذا القطاع. ونستدل من معدل حصة العمال لكل مؤسسة البالغة عاملين إلى ثلاثة عمال، على العدد الضئيل للمؤسسات المعتمدة على الايدي العاملة العائلية أو قوة العمل الفردية، والكثرة الساحقة للمؤسسات القائمة على علاقة تأجير اليد العاملة. وقياساً بالإحصاء الصناعي لسنة ١٣٣١-١٣٣٣هـ/١٩١٣-١٩١٥م، إذ بلغ معدل حصة اليد العاملة لكل مؤسسة ٣ إلى ٥ عمال، نبرر

Önsoy, Rıfat, Osmanlı İmparatorluğu'nun Katıldığı Uluslararası Sergiler ve Sergi-i Umumi-i Osmani (١٨٦٣ İstanbul Sergisi), Belleten, v. XLVII, sayı ١٨٥(١٩٨٣), p. ١٩٥-٢٣٦.

سبب انخفاض المعدل في إحصاء سنة ١٣٤٠هـ/١٩٢١م بانه غطى الصناعات القائمة في الاناضول، ولم يشمل مراكز صناعية مهمة كما ذكرنا آنفا. والحال إن في المناطق المشمولة بإحصاء ١٣٣١-١٣٣٣هـ/١٩١٣- ١٩١٥م مؤسسات صناعة كبيرة لاتضاهيها ما في الاناضول.

ولنا ملاحظة أخرى على نتائج الاحصائين. إن نصف المؤسسات الإنتاجية الصغيرة يتعلق بمشاغل النسيج ومشاغل حياكة البسط. ويظهر من بيانات الإحصاء لسنة ١٣٣١-١٣٣٣هـ/١٩١٣- ١٩١٥م وجود ١٣٠٠ مؤسسة في هذا الحقل تعمل بمكائن الحياكة. اما بيانات ١٣٤٠هـ/١٩٢١م، فتشير إلى ١٦٠٠٠ مؤسسة تعمل باجهزة الحياكة اليدوية. ولعل هذا يدل على حماية المؤسسات الإنتاجية الصغيرة لنفسها نسبياً من زحف الإنتاج الآلي الحديث.[٢٩٦]

٢٩٠- هل من أنظمة عثمانية لحماية المستهلك؟

اعتنى سلاطين آل عثمان "بترفيه أحوال الرعية" وراحتها وحبورها، باعتبار الرعية امانة الله في اعناقهم يسألون عنها بانفسهم. فلا عجب إذن من ايلاء رجال الدولة من اعلاهم إلى ادناهم رعاية خاصة لحماية المستهلك.

نشطت في الدولة العثمانية سياقات متعددة، ومؤسسات ونظم متنوعة، لصيانة وحماية حقوق المستهلك.. منها "الاحتساب" الموروث عن الدول الإسلامية السابقة فحماية المستهلك من ابرز وظائف "المحتسب". وزد على الاحتساب، الرقابة الرسمية على المواصفاة النوعية، والتشديد على رفع درجة الجودة وتحسين المنتوج. ولا تستغني الرقابة على الجودة عن تحديد مواصفاة النوعية للبضاعة قبل عملية الإنتاج، وتحديد المسؤوليات والصلاحيات في ممارسة الرقابة.

---

[٢٩٦] Eldem, Vedat, Harp ve Mütareke Yıllarında Osmanlı İmparatorluğu'nun Ekonomisi, (الاقتصاد العثماني في سنوات الحرب والهدنة) ankara ١٩٩٤, p. ١٧٢-١٧٤; Tezel, Yahya S. Cumhuriyet Döneminin İktisadi Tarihi, ٣. baskı, İstanbul ١٩٩٤, p. ١٠٤, ١٠٥; Makal, Ahmed, Osmanlı İmparatorluğu'nda Çalışma İlişkileri: (علاقات العمل في الدولة العثمانية) ١٨٥٠-١٩٢٠, Ankara ١٩٩٧, p. ١٤٨-١٥٠; Tökin, İsmail Hüsrev, İktisadi ve İçtimai Türkiye, Ankara ١٩٤٦, v. ٣, p. ٢٣-٢٤; Clark, Edward C., "Osmanlı Sanayi Devrimi", p. ٢٤; Pullukçuoğlu, "١٩. Yüzyıl Osmanlı sanayii'ne bir örnek, İslimiye çuha fabrikası", p. ٢٤.

وإن مراقبة المواد الأولية من التدابير اللازمة التي عملت بها الدولة العثمانية في وتيرة تحسين الجودة بقصد الزام المنتج بالمواصفاة المطلوبة. وقد بادرت الدولة إلى اتخاذ مثل هذه التدابير في عصور مبكرة، ولم تمل من تكرار النص في قوانين الاحتساب والاوامر المرسلة إلى قضاة الخارج (خارج إستنابول) على متابعة جودة المواد الأولية المستعملة في صناعة السلع. بل نجد نصاً يحدد نوعية الماء المستعمل في صنع الصابون، فيلزم باستعمال ماء نظيف في خلطة الصابون ويعين نسبته في الخلطة.

وقد منعت الدولة التزييف في المصنوعات وبينت الأصول اللازم اتباعها في عملية الإنتاج، من أجل دفع الضرر عن المستهلك وحفزت على "حسن استعمال المعمول"، واعتبرت قيامها بذلك من واجباتها الأصلية. فمثلاً: فصلت "قانون نامة" احتساب ادرنه في سنة ٩٠٨هـ/١٥٠٢م الأصول المرعية في التصنيع، ووضعت عقوبات للزجر عن سوء الطوية في العمل الإنتاجي، وحددت وتيرة للانتاج، ومنعت تداول المنتوجات المغشوشة والرديئة.

ومن وسائل حفظ الجودة وتحسينها، صنع أنموذج للسلعة يكون مقياساً تقاس النوعية بها. وقد نفذ هذا الأسلوب حين الحاجة، بانتخاب عدد من أهل الحرفة الثقاة لصنع أنموذج من سلعة معينة، والزام الحرفيين بعد ذلك بمواصفات هذا الأنموذج، من أجل حماية المستهلك ومنع التردي في النوع. ولم تهمل مراقبة المواد المستوردة من حيث النوع أو الضرر على الصحة. ونشر متن نظام (نظام نامة) بشأن المواد التابعة للمعاينة الصحية، وخصوصاً المواد المستوردة.

وننقل نصوصا من "القانون نامات" تتعلق بمراقبة النوعية للتمثيل لا الحصر:

"على الخبازين إن يخبزوا حسب المعتاد وبالسعر المعين ويراعوا النظافة في العمل. فلا يكون الوزن ناقصاً ولا الخبز فجاً ونيئا. فان وَجَدَ في خبزه سواداً أو كان فجا ونيئاً يضرب على قدميه باللت، وان كان ناقصاً يضرب بالفلقة، أو يعاقب بغرامة نقدية. ويخزن كل خباز من الدقيق ما يكفيه لشهرين، أو شهر في الاقل، حتى لا يُضيّق على المسلمين إذا انقطع الدقيق عن السوق فجاءة، ويعاقب إن خالف."

*** "ويلزم إن يكون الخبز في غاية الجودة والنقاء".**

*** وعلى الطباخين ورؤساء الطباخين وصناع الكباب (المشويات) والبورك (المعجنات) وطباخي جميع أنواع الطعام وبائعيها، إن يطبخوا جيداً ونظيفاً ويغسلوا (لوازم) الكباب بماء نظيف ويمسحوا بمسحة نظيفة، واذ يغسلون الاطباق والاواني بالماء، فلا يعيدوا غسل طبق أو إناء بالماء نفسه مرة أخرى، ولا يهملوا تبييض القدور بالقصدير، ويبيضوا حتى المغارف (الادوات المعدنية المستخدمة في تقليب الطعام وصبه)، فتبيض بالقصدرة في وقته."**

وإن التسعير حين الحاجة من أهم وسائل حماية المستهلك. فبه تراقب البضاعة جودة وثمناً. فإذا خالف المنتج المقاييس الموضوعة في الجودة والثمن، وغش المستهلك فيهما، يوقف عن ممارسة العمل، ويمنع عن العمل في إستنابول البتة. ولقد مُنع أهل الحرف والدكاكين وصغار الباعة من بيع البضائع الواردة إلى إستنابول باعلى من سعرها السائد ولو بـ أقجه واحدة، وفرضت عقوبات على المخالفين:

*** ".. ويفتش (ويراقب) المحتسب كما ينبغي ما يصل من الخارج إلى إستنابول من الحبوب والعسل والزيت وما يشبه بمعرفة القاضي، حتى لا يكذبوا ويطلبوا زيادة في الثمن، فيُحسب ثمن الحاجة وفق مكان القدوم، وبعد التمام يُسعَّر المحتسب بقرار القاضي باحد عشر للعشرة واقصى الغاية خمس عشرة للعشرة."**

*** "ويبيع البقال والعطار والبزاز (بائع القماش) وبائع الطاقية العشرة باحد عشر، فلا يزيدوا عليه. وان باعوا بزيادة، فليمسكهم المحتسب وليؤدبهم، ولكن ليكن في هذا الباب وغيره قرار القاضي"**

وان مراقبة المقاييس والأوزان من أهم الإجراءات المعمول بها لحماية المستهلك، فكانت أدواتها تسجل وتدفع رسميا لمنع التلاعب، ويعاقب المتحايل والغاش بعقوبات شديدة. ففي سنة ١١٨٣هـ/١٧٦٩م، ثبت إن اثنين من الفحامين الانكشارية (الجيش الجديد) باعا فحماً باعلى من السعر المسموح به وغشا بالنقص في الاوزان، فعوقبا "بالنفي والاجلاء والحبس" في جزيرة "بوزجه اطه" (من جزر مرمرة). وأيضاً، في سنة ١١٨١هـ/١٧٦٧م، عوقب أربعة من الانكشارية الخبازين باعوا خبزاً ناقص الوزن بالابعاد حبساً مع الاعمال في قلعة "سد البحر". وفي امر مرسل إلى قاضي أزمير، تنبيه له إلى النقص في وزن القناطير لصناع الصابون في "اورله" من نواحي أزمير، وتوجيه له إلى الزام صناع الصابون فيها بتحسين النوع وتصحيح الاوزان وفيما يأتي نماذج من النصوص القانونية:

*** "وليُفَتّش (وليراقب) بمعرفة القاضي ما في السوق من مأكول ومشروب وملبوس وحبوب، وكل صاحب حرفة، وليردعهم المحتسب كما ينبغي أن وُجد نقصٌ في الميزان أو "الكيلة" أو "الذراع".**

*** "وليراقبوا الكيلة" و"الذراع" و"الدرهم"، وليردعوا كما ينبغي من وُجد عنده نقص"**

*** وليديم المحتسب بمعرفة القاضي النظر والمراقبة في أوزان "القبان" في "اون قباني" (سوق وزن الدقيق)، حتى لا يلحق ضرر أو خسار بمشتري الدقيق وبائعه حيلة وتلبيساً"**

وقد وضعت قواعد في توزيع السلع لضمان شراء المستهلك بالسعر السائد المسموح به فمثلاً: بعض السلع المرسلة إلى إستنابول توزع على أصحاب الحرف والدكاكين بعد ضمان كفيل وبمعرفة "الكتخدا" (كبير منظومة المهنة أو الحرفة المعينة) و "بازار باشي" (رئيس أو كبير

السوق) و "بلوك باشي" (من مساعدي كبير السوق وكلهم مكلفون بإدارة وتنظيم شؤون الحرف والتجارة والأسواق)، وتحصل أثمانها وتسلم إلى أصحابها. وقد اتبعت وسيلة كفالة أصحاب الحرف والدكاكين بعضهم لبعض قطعا لدابر التحايل ومنعاً للمطل في الدفع بادعاء أحدهم الإفلاس أو العجز عن السداد وتطميناً للتجار حتى لا يتهربوا من جلب الأموال إلى إستنابول خشية الوقوع في الضرر والخسارة. كذلك، ربط صغار الباعة في الأسواق بالكفالات. إن تدفق الأموال والحاجات الوافرة إلى إستنابول، يريح المستهلك في نهاية هذه السلسلة التجارية.

قلنا آنفاً إن وفرة السلع التي تحتاجها إستنابول، يفسح الضيق عن المستهلك في نــهاية المطاف، فاتخذت إجراءات كثيرة بهذا القصد. ومنها خط همايوني (سلطاني) صدر في ١٣٣٠هـــ/١٨١٥م يأمر باتخاذ التدابير اللازمة لتوفير ما يحتاج إليه الناس في إستنابول. كذلك، صدرت اوامر وفرمانات كثيرة في عصور مختلفة وتتعلق بارجاء متعددة، تلزم الموظفين الرسميين أو الأهالي برعاية الأصول والقواعد الجارية وتمنع التحايل والإفساد. ولا شك في إن الفساد والتحايل لابد إن يطال نفراً من هؤلاء رغماً عن هذه الأوامر والقوانين الرادعة، وان تصل اخبار بعضهم إلى المركز. فمثلاً: نعلم من وثيقة لسنة ١٢٣٣هـــ/١٨١٨م، إن الصابون المصنوع في "ايوالق" (بلدة من نواحي أزمير) قد خصص كله لإستنابول سداً لحاجتها. لكن مسؤول الجمرك في تلك البلدة شريف آغا، باع قسماً من الصابون لتجار مجازين خلافا للنظام والأصول، فحكم بالنفي والإبعاد حبساً إلى قلعة "ماغوصة"

وان سلامة التجار والامان في الطرق التجارية، ضرورة لازمة لانسياب الاموال من مختلف الاصقاع إلى المستهلك ببدل مناسب وقد سعت الدولة العثمانية بشتى الوسائل لضمان اموال التجار وارواحهم وتأمين راحتهم في الطرق التجارية.[٢٩٧]

---

[٢٩٧] أرشيف رئاسة الوزارة، A.MKT.UM رقم ٧٨/١٦٤؛ عينيات دفترى، رقم ٥٥/٩٦٤؛ اراده رسومات، ٦ شوال ١٣١٧؛ كبه جي، رقم ٧٠، ص٣٥١؛ مدور من المالية، رقم ٩٩٧٥، ص١٦٩، ١٧١، ٢٥٩؛ رقم ١٢٣٧٠، ص١٦٠-١٦١؛ مهمة دفترى، رقم ٥، ص٥٤٢/١٤٨٥؛ رقم ٦، ص٨٤، ١٥٤، رقم ١٢، ص٢٢٠، الحكم رقم ٤٦٠؛ رقم ١٥، الحكم رقم ٢١٠٥، رقم ٢٣، ص٢٥؛ رقم ٢٦، ص١٤؛ رقم ٧١، ص١٤٨؛ الحكم رقم ٢٩٦؛ مهمة دفترى، رقم ٧٩، ص١٦٠، الحكم برقم ٣٩٧، ص٢٩٩، الحكم رقم ٥٩٠، ؛ توزيعات دفتري، رقم ٣٠، ص١٩؛ رقم ٣٢، ص٣، ١٦؛ جودت، بلدية، رقم ٢٣، ص٦٤، ٥٣١، ١٩/٧٥٩٨؛ جودت، اقتصاد، رقم ١٢٣٣، ٤١٩٥، جودت، مالية، رقم ٢٠٨٤١؛ خط همايون، رقم ١٧٥٤١، ٢٤٠٠٣/د، ٢٧٨٤٤؛ شواري دولت، رقم ٥/٢٧٥٩؛ استانبول، احكام دفتري، رقم ٥، ص٥ نقلاً عن Tabakoğlu وآخرين؛ السجلات الشرعية لافتاء

٢٩١- ما السياسة المتبعة في التجارة الخارجية في الدولة العثمانية؟

اتبعت الدولة العثمانية سياسة تختلف عن سياسة الدول الغربية المعاصرة لها في التجارة الخارجية، فقد رسخت الدول الغربية بعد القرن الثامن عشر الميلادي قاعدة زيادة التصدير إلى أقصاها وتقليص الاستيراد إلى أدناه. أما سياسة التجارة الخارجية العثمانية، فقامت على التوسع في الاستيراد بدلاً عن تضييقه. وهذه السياسة من الأسباب التي مدت في عمر "الامتيازات". فسمحت الدولة باستيراد المواد الاستراتيجية التي يحتاجها الشعب، بل حفزت على استيرادها. لذلك تحمل التجارة الخارجية العثمانية سمات اللامركانتيليزية(Anti- Mercantilism)[٢٩٨].

وإذا كانت سياسة التجارة الخارجية تختلف بين الكتلتين، فان الأسباب الدافعة إليها مختلفة أيضاً. فالدول الغربية وجدت في سياستها وسيلة لزيادة الدخل القومي ومعدلات الاستخدام. أما هم الدولة العثمانية، فأنصرف إلى عوامل أخرى مثل توفير احتياجات الدولة والجيش والأسطول والمدن واللونجات (المنظومات الحرفية) وتأمين المواد الأولية لها. ولذلك حاولت عبر التجارة الخارجية التغلب على شحة المواد وانقطاعها وتوفير المستلزمات للسراي والجيش والأهالي، فشجعت الاستيراد، ولكنها حددت حرية التصدير كلما حصلت شحة أو ظهرت ضرورة. ومن دوافع الدولة إلى هذه السياسة، زيادة رسوم الدولة بتشجيع رسو السفن الأجنبية في الموانئ العثمانية، ورسوم الجمارك على الأموال المستوردة.

واتبعت الدولة العثمانية باطراد سياسة كبح الحرية في تصدير المواد الاستراتيجية والضرورية. وخول المحتسب بتفتيش السفن الأجنبية قبل مغادرة الميناء ومنع مغادرتها إلا بإذنه، ومنح الدزدار (محافظ القلعة) أو "أمين خرج الخاصة" في المضايق (البسفور والدردنيل) صلاحية تفتيش السفن التجارية والسماح بدخولها وخروجها استناداً إلى رخصة محررة منه بعد التفتيش.

استانبول، قضاء استانبول، رقم ٤، ص٢٥/ب؛ رقم ٩٤، ص٧٦/أ، رقم ١٣٥، ص٥١/ب، رقم ٢٠١، ص٧٨، ١٨٢، ١٨٣؛ Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, p. ٥٩٠, ٥٩٤; v. ٣, p. ٣٩٤. Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ٢٠٩; Uzunçarşılı, Osmanlı Tarihi, v. ٢, p. ٦٨٥; v. ٣, ٢. Kısım, p. ٥٧٩-٥٨٠; İnalcık, Halil, "Fâtih Sultân Mehmed'in fermanları", Belleten, sayı ٤٤, p. ٧٠٠; Arslan, Hüseyin, İslâmda Tüketici Hakları, İstanbul ١٩٩٤, p. ٩٢-٩٦; Tan, Serdar, Nurettin Peşkircioğlu, Kalitesizliğin Maliyeti, Ankara ١٩٨٩, p. ٧-١٥.

[٢٩٨] الماركانتيليزية: نظرية اقتصادية ترى قوة الاقتصاد في جمع المعادن الثمينة وحصرها. لذلك عملت على تقليص الاستيراد بالذهب والفضة، والتصدير بهما، ووضع القيود الجمركية في الاستيراد والتصدير. وللنظرية تطبيقات مختلفة في اسبانيا والبرتغال وفرنسا وهولندا.

إن القلق الكامن تحت منع التصدير هو اختلال التوازن المحلي بين المبيعات والمشتريات والإنتاج، والمخاطر الاستراتيجية وضعف القدرة الإنتاجية. ومن العوامل المهمة في المنع، احتياجات السراي وأهالي إستنابول.

وإن حدود منع التصدير لأنواع السلع واسعة، وفي حال المنع، لجأت الدولة إلى تحذيرات زاجرة، ولم تتوان عن إيقاع عقوبات قاسية بالمخالفين أو الذين يصدرون الأموال الممنوعة بغير استحصال إذن رسمي. لكن منع التصدير لم يكن نافذا تماماً، ولا وضعاً دائماً، بل متعرضاً إلى الاختراق حينا، والى رفع المنع والسماح بتصدير بضاعة معينة بعد وفرتها، وإلى تضييق المنع أو توسيع حدودها تبعاً للعلاقات السياسية فمثلاً، شهد تصدير الصابون من "كريت" في النصفالأول من القرن الثامن عشر الميلادي زيادة كبيرة وشمل جغرافية واسعة تمتد من روسيا إلى غربي البحر المتوسط. فتضاعف عدد مصانع الصابون فيها أكثر من عشرة أضعاف في أثناء عشر سنوات أو عشرين سنة بعد سنة ١١٣٢هـ/١٧٢٠م، في حين إن عددها لم يتجاوز الآحاد في بداية القرن نفسه. ومع زيادة الإنتاج والتصدير، تقلص تصدير زيت الزيتون. وبحلول النصف الثاني من القرن الثامن عشر، ومع ركود الاقتصاد وانكماشه، أصيب إنتاج الصابون في كريت بضربة شديدة منذ سنة ١١٩٤هـ/١٧٨٠م، حتى انه لم يعد يكفي حاجة إستنابول وحدها. ولذلك تقرر منع تصدير الصابون، وزيت الزيتون أيضاً.

ومع القرن التاسع عشر الميلادي، حلت سياسة حرية التصدير محل تقييدها شيئاً فشيئاً، وقبل عقد الاتفاقية التجارية سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م. وان زيادة تحصيل الضرائب من الاسباب الدافعة إلى التخلي عن سياسة الحد من حرية التصدير.

أما السياسة العثمانية الثابتة باطلاق حرية الاستيراد، فقد دامت قاعدة عامة حتى اقرار حكومة "الاتحاد والترقي" سياسة حماية المنتوج المحلي. بل بلغ التوسع في تطبيق هذه القاعدة الثابتة إلى حد فتح السبيل أمام المنتوجات الرديئة نوعاً لادخالها إلى الدولة العثمانية بلا عوائق، لتناقض المنع مع هذا المبدأ. واليك امثلة توضح هذه المعاني:

في وثيقة تاريخها ٢٥ جمادي الآخر ١٣١١هـ /٣ كانون الثاني ١٨٩٤م: تبين خلط مواد إضافية بصوابين أوروبية لا تلحق ضرراً بالصحة، بقصد خفض ثمنه وتوريده إلى البلاد العثمانية، فلم يُعمد إلى منعه لتناقضه مع حرية التجارة، بل ارتؤي اخضاع أصول العمل في الصابون المحلي للقواعد المعمول بها في أوروبا.

ويطلق قرار مجلس الوكلاء (الوزراء) المؤرخ في ٤ ذو الحجة ١٣١٠هـ/١٨ حزيران ١٨٩٣م (١٣٠٩/٦/٦ رومية) حرية خلط مواد مضافة إلى الصابون المحلي بناء على استيراد الصوابين الأوروبية المخلوطة، لأن منع صناعة الصابون المخلوط المحلي يستتبع منع استيراد هذا النوع من أوروبا، ويؤدي إلى مشاكل مختلفة، فارتؤي إن "الأولى طريق المنافسة الحرة". وسرت حرية المنافسة في سياسة التصدير أيضاً في هذه الفترة فقد أكد قرار مجلس الوكلاء المؤرخ في ٢٦ شعبان ١٣١٥هـ/١٩كانون الثاني١٨٩٨م على إطلاق المنافسة الحرة من أجل تطوير التجارة، "فاطلق بيع وشراء الذخائر (محصولات الطعام القابلة للخزن) وسائر المحصولات، من الحصر والتضييق في الممالك الشاهانية بقصد ارتقاء أمر التجارة وتأمين استفادة الأهالي".

و لم تعمر سياسة المنافسة الحرة طويلاً، وعدل عنه بالعودة إلى أساليب الرقابة والمنع مجدداً بسبب الحروب. فمثلاً: منع تصدير زيت الزيتون أثناء الحرب العالمية الأولى، فانصرف "طائفة المحتكرين" إلى خزنه واستخدامه في صناعة الصابون. لذلك منع تصدير الصابون أيضاً حتى لا يقع أهالي إستانبول في الضيق. وفي ٣٠ شوال ١٣٣٨هـ /١٦ تموز ١٩٢٠م (١٣٣٦/٧/٣رومية)، أشارت مذكرة لنظارة التجارة والزراعة إلى إن القرارات القديمة والجديدة تمنع من تصدير الصابون وزيت الزيتون والرز، فلا مساغ قانوني لتصديرها.

إن تصدير المواد الفائضة عن الاستهلاك المحلي، قاعدة من القواعد الثابتة في سياسة التصدير للدولة العثمانية، وسارية على جميع السلع بلا استثناء. فلم يعمل بتصدير المواد التي لا تغطي الحاجة المحلية.

في العصور العثمانية الكلاسيكية، لم يسمح ببيع البضائع إلى الخارج إلا بعد اكتفاء الحاجة إليها في داخل سور إستانبول واقضيتها اسكدار وغلاطة و(أبي) أيوب، والمصطلح عليها "بالبلاد الثلاثة"، ثم المبايعة مع أصحاب الطلب عليها من أهالي المناطق المجاورة مثل بورصة وأزمير وكبزه وقارتال وسليوري وتكرطاغ. إن منع التصدير يجلب التحايل عليه والتهريب حتماً. فمن تحايل التجار على منع إخراج البضائع من إستانبول بعدما وردت إليها من خارجها، إن أصحاب الدكاكين خارج السور يشترون معظم السلع ويكدسوها أي انهم يقومون بأحتكارها، ثم يبيعوها إلى السفن الراسية على الشواطئ في جنح الظلام، فتزيد حاجة إستانبول على العرض، ويرتفع أثمانها.

وقد انتعش تهريب السلع الممنوع تصديرها من مدن الساحل الغربي لبلاد الأناضول، ومن مدن البحر الأسود أيضاً. من جهة أخرى، فرضت الدولة ضرائب على المواد المصدرة والمستوردة. وتفاوتت هذه الضرائب بين الدول حسب الاتفاقات معها. وعموما سرت ضرائب مخفضة مع الدول ذات المعاهدات التجارية. وجرت العادة حتى أواسط القرن الثامن عشر، إن يحمل التاجر المحلي أمواله إلى رصيف الميناء، ويدفع ضرائب الجمرك الداخلي وان يتحمل التاجر الأجنبي جمرك "الرفتية" (الخروج). ثم ابتدع التجار الأجانب الذهاب إلى مصادر إنتاج السلع مباشرة ودفع جمرك الخروج وحده بنسبة ٣% حسب الاتفاقيات، والانفلات بهذه الطريقة من دفع الضرائب والرسوم الأخرى. فصدر نص نظام في ١٢١٧هـ/١٨٠٢م، حمّل التجار الأجانب ما كان يترتب على التجار المحليين من ضرائب على السلع المُصدَّرة.[٢٩٩]

٢٩٢- هل ترسخ مفهوم "المحاسبة" في الدولة العثمانية؟

إن الدولة أكبر منظومة سياسية.ودوام بقائها منوط برسوخ مؤسساتها وهياكلها، فتستمد ثباتها في وجه عواصف الأيام والعصور من قوة تشكيلاتها. وقد عمرت الدولة العثمانية بين الدول في التاريخ أطول العمر بعد الإمبراطورية الرومانية، في مساحة استراتيجية واسعة امتدت من شمال أفريقيا إلى جزيرة العرب والأناضول والقرم والبلقان. وهي الدولة الوحيدة التي وحدت بين هذه البلاد في التاريخ بثبات وتكامل. ولابد إن يتهافت تفسير هذا النجاح بالقوة العسكرية وحدها،ما لم ينضم إليها تفسير شامل للعناصر والمؤسسات الأخرى.

---

[٢٩٩] أرشيف رئاسة الوزارة، مهمة دفترى، رقم ٢٧، ص٢٧٧؛ رقم ٣٣، ص١٨٤؛ مدور من المالية، رقم ٩٦٧٤، ص٢٤، جودت، بلدية، رقم ٤٢٢؛ جودت، اقتصاد، رقم ١٩٠٩، ١١٥٧٤، جودت، مالية، رقم ٢٥١٥٦؛ DH.İ.M، رقم ي/٤٣-٥٥؛ رقم ٢٠-٢/٩-٨٢؛ رقم ي/٢٥-٦٩؛ خط همايون، رقم ١٣٣٠٦، ٢٤٠٠٣، ٢٦٢٣٩، ٢٦٢٣٩/أ، ٢٦٧٢٨؛ مجلس وكلاء مضبطة سي، رقم ٧٤، ص١٧؛ رقم ٧٨، ص١٦؛ رقم ٩٤، ص٤١؛ Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ٢٢٤-٢٢٥; Uzunçarşılı, Osmanlı Tarihi, v. ٢, , (١٩٠٨-١٩١٨), Ankara ١٩٨٢, p. “Milli İktisat”de ‘p. ٦٨٧, ٦٨٨; Toprak, Zafer, Türkiye (منظومة الاحتساب في الدولة العثمانية) ١٠٠, ١٠١; Kazıcı, Ziya, Osmanlılarda İhtisab Müessesesi, XVIII. ”p. ٢١٣-٢١٤; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ٨٩; Genç, Mehmed, Yapıt, (الحرب، والاقتصاد العثماني في القرن الثامن عشر), “Yüzyılda Osmanlı Ekonomisi ve Savaş sayı ٤٩, İstanbul ١٩٨٤, p. ٥٥; Arıkan, Zeki, "Osmanlı İmparatorluğu'nda İhracı Yasak Mallar (memnu meta)", Prof. Dr. Bekir Kütükoğlu'na Armağan, İstanbul ١٩٩١., p. ٢٧٩ et seq..

وإن المؤسسات والتشكيلات العثمانية تتقدم على امثالها في الدول الأخرى اداء وتكاملاً. ولعل من اسباب تقدمها إن رجال الدولة العثمانية تواطؤوا على الاستفادة من التجارب المتراكمة في الدولة الإسلامية – التركية السابقة. ومن المسلم به إن الدولة العثمانية اقتبست الشيء الكثير من مؤسسات الدول الإسلامية، ومن الدولة الايلخانية في النظم المالية خاصة. بل تقر نصوص دفاتر "التحرير" بالتأثير المباشر للدولتين السلجوقية والايلخانية في "تحارير" الأراضي والولايات في عصور الدولة الكلاسيكية، من حيث اقتباسها من "الجاري والصادر من صالحات السلف في تحرير الولاية لانتظام المملكة وبيان العادة". ولم تخفَ هذه التأثيرات على المفكرين الغربيين أيضاً. فهذا ساي (Jean Baptist Say)، أول ممثلي المدرسة الكلاسيكية في فرنسا، يعبر عن **"اقتباس تركيا (ويعني الدولة العثمانية) مبادئ الإدراة من الحكومات السابقة ذات التشكيلات الممتازة، مثلما يمكن عدها مستفيدة بأنواع الوجوه من الأحكام المرعية في مؤسسات الحكومات المجاورة"**.

ولقد أضاف العثمانيون خبراتهم الخاصة على ما ورثوه من التقاليد والتاريخ، واقاموا صرح اكمل نظام للمحاسبة بمقاييس عصرهم. فضبطوا به لمئات السنين دقائق موارد الدولة المالية في أرجائها من الشرق الأوسط إلى البلقان، ومن القرم إلى شمال أفريقيا. فلا عجب إذا ما افصح العلماء والمثقفون والسياسيون في الغرب عن هذا النظام الفذ، كما يقول العالم الإيطالي مارسيجلي (Marsigli) في كتاب له عن التشكيلات العسكرية العثمانية: **"لقد تأسست الأصول النافذة في إدارة الأمور المالية في تركيا (ويعني الدولة العثمانية)، سواء من حيث المعاملات أو من حيث القيود (والتسجيل)، بمنتهى النظام والجودة، والى درجة يمكن بها لأي دولة مسيحية إن تحصل على المعلومات المفيدة لمنع أنواع التدليس والتسرب الكثيرة التي تلاحظها في إدارة حكومتها بمضاهاة تلك الأصول المنتظمة "**.ويشير غارزوني، وهو باليوز(مقام وصف به قديما سفراء دول اوربا وكبار قناصلها وجنرالاتها واميرالاتها وامثالهم) البندقية في إستانبول سنة ٩٨٠هـ/١٥٧٢م، إلى مسك الدائرة المالية للحسابات على اتم وجه وتنظيمها لميزانية سنوية ببيان الإيرادات والمصروفات في نهاية كل عام. ويؤيد فيجنر، المعاصر له، هذه المعلومات.

ومن البديهي إن لا ينحصر الفضل في هذا النجاح المشهود به في كبار الموظفين وحدهم، بل يستحق الثناء معهم، جميع الموظفين المنتخبين للاستخدام بعد حيازة كفاءة ومؤهلات تُمحص بعناية فائقة، وخصوصاً في اختيار "الكتاب"، بالتحري عن قدرتهم في اداء الواجبات وعدالتهم وكتمانهم للسر ومبلغ الثقة بهم. وقد اتخذ "كاتب تحرير" قدوة حين امتنع عن اطلاع

مسؤول كبير على قيود التحرير فقال: "ان تقطع رأسي خير من إن افشي السر"، غير مبال لما يتعرض له من عقاب. ولم يهمل التحري عن مهارة الكتابة بخط السياقة المستخدم كثيراً في تحارير المالية والأوقاف والدفترخانة.

إن الأسلوب والانتظام والعناية في مسك القيود والدفاتر (السجلات)، شواهد حية على الشأو السامق الذي بلغه نظام المحاسبة العثماني. فزيادة على تحري الامانة والثقة فيمن ينتخبون للوظيفة حرصاً من وقوع تزوير في القيود، اخترع الكتاب وسائل عجيبة وباهرة تحصينا للسجلات من التحريف. فمن أساليبهم المبتدعة انهم كتبوا المجموع بالارقام الديوانية، ثم كرروه بالارقام الهندية، ثم اعادوا الارقام كتابة بالاحرف، ثم زادوا بذكر نصف المجموع، هكذا مثلاً: هوألف وأربعمائة أقجة ونصفه خمسائه ومائتان أقجه" ثم بعد التدقيق يؤشر عليه مرة أو مرتين بكلمة "صح". وكثيراً ما يقع تصريح مفصل مثل هذا: "فقط ثلاثة آلاف قرش أَسَدي وتأكيداً للأصل نصفهألف وخمسمائة قرش اسدي". إن المرحوم عمر لطفي بارقان رائد في تدقيق "دفاتر التحرير" العثمانية، وعرض محتوياتها الغنية على دنيا العلوم. وهو يعبر عن إنبهاره بأسلوب تنظيمها وعناية كتابها، فيقول: **"نظمت القوائم الإحصائية بأسلوب بسيط وفن متكامل يثير الإعجاب، لتسطّر أسماء الأهالي في آلاف القرى اسما فاسما، وتسجّل ملايين الارقام، في عمل لا بد إن يكون نسقياً ومملا ومتعباً للعين وثقيلاً على النفس. إن العثور على معلومة مطوية في صفحاتها، ايسر على من استأنس بها من تقليب النظر في كاتولوج أو كتاب احصائي منظم بالأساليب المعاصرة. اما اختيار شكل الخط والارقام، واصالة الذوق الفني المتحكم في ملء الصفحات وغلقها، ونفاسة الجلد والمواد المستخدمة، في آلاف المجلدات الاحصائية المنظمة بعناية واهتمام الانامل الماهرة، فتجعلنا نقبل على هذه السجلات القديمة بانشراح نفس واعجاب وكأننا نطالع منظراً أو رسما نابضاً بالحياة". "ولا مفر من الدهشة والانبهار بانتظام ونظافة الدفاتر (السجلات) المكتوبة في المراحل القوية اثناء نشوء وقيام الامبراطورية العثمانية. فقد تكامل في هذه المرحلة انتظام الدفاتر وقطعها وقيودها، تواتراً مع قدرة الدولة، حتى بلغت ذروة الكمال في عهد سليمان القانوني وسليم الثاني، سواء في اللوازم المستعملة أو في الكتابة والترتيب، من حيث اصول التصنيف واعداد الفهارس".**

وينوه المؤرخ خليل ايناجق إلى حسن الترتيب في "دفاتر التحرير"، فيقول: **"استعملت فنون مكتبية لتيسير الرجوع إلى هذه الدفاتر مثل تلبيس حوافها باشرطة حرير ذات الوان متنوعة وتنظيم فهارس لها ووضع علامات مختلفة عليها. وقد جربنا أراضي "دفاتر اولونيا" المفصلة حسب المواقع والاسماء، فعلمنا بامكان الوصول إلى أي قيد من القيود في غضون خمس دقائق أو عشرة."**

استعمل "الكتاب" العثمانيون خط "السياقة" الواسعة الانتشار حتى الربع الأخير من القرن التاسع عشر الميلادي في تشكيلات الدولة العثمانية، وفي المالية منها خاصة، بأسلوب في

اللغة والبيان والحروف والارقام ورثوه عن السلاجقة والايلخانيين والدول الإسلامية ــ التركية الأخرى، وزادوا عليه ما وضعوه بحسب أحوالهم وشروطهم. لقد ارتبط مصطلح "السياقة" في اصله قبل العثمانيين باحتراف المحاسبة. وفي مراحل تطورها وارتقائها على يد السلاجقة والايلخانيين، سميت المحاسبة "بصنعة السياقة" و "فن السياقة"، ثم واصلت السير مع طبع آثارها في المحاسبة العثمانية أسلوبا وفنا. ولعل استعراض عناوين كتب صنفت في فن المحاسبة وتعليمها في عهد الدولة الايلخانية، يصور لنا شأنها واطراد ارتقائها من بعدها في الدولتين السلجوقية والعثمانية: الرسالة الفلكية، جامع الحساب، شمس السياق، بحر السياق، سعادت نامة، قانون السعادة. وتدل هذه الكتب وامثالها على ايلاء شؤون الاموال بالعناية الفائقة وصرف الهمة إلى علم المحاسبة في الشرق، وتقدمه على الغرب في هذا المضمار، وريادته. إن اقدم كتاب علمي معروف في المحاسبة هو "سعادت نامة" لمصنفه فلك اعلى التبريزي في سنة٧٠٧هـــ/١٣٠٧م. وهو يسبق كتاب (Pacioli) الذي يعد مؤسس علم المحاسبة في الغرب بمائة وسبعة وثمانين عاماً. ولا نشك في وجود ثقافة محاسبية في الغرب قبل مصنف باسيولي، ولا في تأثر هذه الثقافة بما في الشرق الأوسط والأدنى، ولا في انسيابها من الشرق إلى الغرب بوتيرة التبادل التجاري. فقد تعرفت فرنسا وانكلتره على جداول الايرادات والمصروفات في القرن الرابع عشر الميلادي، والحقت ميزانية الولايات إلى الميزانية العامة في فرنسا في النصفالأول من القرن السادس عشر الميلادي، وتأخر تنظيم ميزانية للدولة في بروسيا إلى القرن السابع عشر الميلادي. وقس هذا على سبق الحضارة الإسلامية وارتقاء علم المحاسبة فيها، كما يفهم من جملة موروثة عن السلاجقة: "مكتوب كله في الدفتر العام". فهل يغيب تأثير هذا العلم على الغرب؟

وليس غريباً إن تتطور المحاسبة في ظل الحضارة الإسلامية. لأن رعاية حقوق الأشخاص واداء الأمانة إلى أهلها من أوائل الواجبات في الإسلام. فلا مندوحة فيه من حماية الحقوق أينما انتشر بابتداع أسس منظمة للمحاسبة، باعتبار حقوق الأشخاص ورعاية الأمانات جزءاً من المحاسبة من حيث حركة النقود والأموال والخدمات وباعتبار فن المحاسبة وسيلة مهمة لهذه الغاية.[٣٠٠]

---

[٣٠٠] İnalcık, Halil, "Osmanlı Bürokrasisinde Aklâm ve Muâmelât", (الاقلام والمعاملات في الادارة العثمانية) Osmanlı Araştırmaları I, İstanbul ١٩٨٠, p. ٥; Uzunçarşılı, Osmanlı Devlet Teşkilatına Medhal, ٣. baskı, Ankara ١٩٨٤, p. ٩٥; Belen, M., Türkiye İktisadi Tarihi Hakkında Tetkikler, Trans.; M. Ziya, İstanbul ١٩٣١, p. ٤٨, ٤٩, ٥٠; Elker, Selâhaddin,

٢٩٣- هل حصل تراكم للثروة في الدولة العثمانية؟

إن تراكم الثروة مقصود بذاته في النظرية المركانتيليزية (Mercantilism) ووسيلة للتصنيع في النظرية الرأسمالية. وفي كلا النظريتين فتحت الابواب امام تراكم الثروة. لكن لتراكم الثروة الشخصية في النموذج الاقتصادي العثماني وجوه تختلف عما هي عليه في الغرب، لاختلاف طبيعته عن هاتين النظريتين.

راقبت الدولة العثمانية تراكم الثروة المفرط بعين الحذر لاسباب سياسية واجتماعية. فالدولة المركزية تتوجس من كل تطور يكمن فيه خطر، ولا تسمح لتكدس في الثروة يهدد وحدها، ولا لقوة اقتصادية قد تنقلب إلى قوة سياسية مناهضة ولذلك لم يفرز النظام العثماني طبقة برجوازية.

ولعل هذا الحذر والتوجس من العوامل الدافعة إلى وضع الحواجز في طريق الرجال من ذوي الاتباع وأصحاب العمق الاجتماعي حتى لايتسنموا المواقع البيروقراطية والعسكرية العليا، والاستعاضة عنهم بنظام "الدوشرمة" (التجميع)، والى تجزئ الأرض في نظام التيمار بقدر ما يكفي لمعاش عائلة في سنة واحدة، والى مراقبة المنتجين الصناعيين بنظام اللونجة، والى العمل بأسلوب "المصادرة" بين حين وآخر. مثلاً: برزت هذه النظرة السلبية الرسمية إلى تراكم الثروة الخاصة في تحول تسجيل اسماء الجزارين وجلاب المواشي لتوفير ما تحتاجه إستانبول من اللحوم، إلى ما يشبه العقوبة أو النفي والابعاد، والى الافلاس في آخر المطاف. لقد استهدفت الدولة اعاقة تراكم الثروة ورأس المال، إلا بالقدر الذي لا يهدد النظام الخطر.

ولكن هذا التوجس والحذر لم يحصن الدولة من تراكم الثروة في اصناف اجتماعية معينة، ومنها قسم من المنضوين إلى اللونجات تخصصوا في الإنتاج للاسواق الخارجية، في ظل قواعدها المشذبة للمنافسة وللانتاج بدافع الربح البحت. ونعلم من تدقيق اجري سنة ٩٩٤هـ/١٥٨٦م إن مشاغل نسج الحرير في "بورصة" بلغ ٤٨٣ مشغلاً يملكها خمسة وعشرون "اسطة" ملكا

Divan Rakamları, ٢. baskı, Ankara ١٩٨٩, p. ١١; Karamürsel, Ziya, Osmanlı Malî Tarihi Hakkında Tetkikler, ٢. baskı Ankara ١٩٨٩, p. ١١٦; Göğünç, Nejat, "İmâd es-Serâvi ve Eseri", İÜ. Ed. Fak. Tarih Dergisi, v. XV, sayı ٢٠, İstanbul ١٩٦٥, p. ٧٣, ٨٦; barkan, Ömer Lütfü, "Türkiye'de İmparatorluk Devirlerinin Büyük Nüfus ve Arâzî Tahrirleri ve Hâkana Mahsus istatistik Defterleri (١)" İÜ İktisat Fakültesi Mecmuası, İstanbul ١٩٤٠-٤١, v. ٢, p. ٢١, ٢٥, ٢٨, ٣٠; barkan, Kanunlar, Giriş LXXI, LXXII.

شخصياً، وبعضهم يملك خمسين أو ستين مشغلاً، ويدبر اجور "الخلفات" و"الصناع" والعمال، وتوفير المواد الأولية. ويقدر رأسمال هؤلاء بالفين وخمسمائة إلى ثلاثة آلاف ليرة بندقية ذهبية. ويتجاوز ثروة أكثر "الاسطوات"ألف ليرة بندقية ذهبية.

ومن تلك الاصناف الاجتماعية، صنف تخصص في التجارة مع الاصقاع البعيدة، فمارس هؤلاء التجارة بحجم كبير عبر البلاد العثمانية أو الخارجية بادارتها من غرف أو مخازن مؤجرة في "الخانات" فاستطاعوا إن يتوسعوا في تراكم الثروة التجارية الداخلية والخارجية، حتى تجاوزت ثروة بعضهم حدود الحساب، وخصوصاً المتمرسين في التجارة الدولية بتسويق الاموال من دكاكينهم في "قبالو جارشي"(أو السوق المسقف في وسط استانبول، ولا يزال قائما). واستغل هؤلاء المشاركة بالمضاربة مع كبار رجال الدولة. وتؤيد قيود "التركات" للقرن السابع عشر الميلادي إن صنف التجار اغنى من الاصناف الاجتماعية الأخرى بكثير. مثلاً: بلغت ثروة رجل اسمه عبدالحليم جلبي في قصبة "عشاق" (٦٢٢٧٧٠) أقجه، منها (٤٥٠٠٠٠) أقجه من العروض التجارية، وذلك حسب قيود "التركة" في شوال ١٠١٠هـ /نيسان ١٦٠٢م (المصدر: دفتر القسام العسكري، ١/٧٩-م).

وبلغت ثروة رجل اسمه بكر افندي المتوفي في طريق عودته من بغداد (٢٦٠٠٩١٥) أقجه، منها (١٥١٠٢٠٠) أقجه من عروض التجارة. وذلك حسب تقييد تركته في اواخر ذي القعدة ١٠٣٣هـ/بداية أيلول١٦٢٤م(٢/٩٠-م). وجلي إن بكر افندي هذا تاجر يتاجر بالاموال بين البلاد البعيدة بدليل سفره إلى بغداد. وبلغت ثروة البواب السلطاني ومحترف السراجة مصطفى بك (٨٠٥٢٧٥) أقجه فيها (١٥١٥٤٥) من عروض التجارة قيدت تركة في اوائل ربيع الأول ١٠٤٦هـ/بداية آب١٦٣٦م. (٣/١٢-ب). وبلغت ثروة الصولاق(صنف عسكري يتواجد في الركاب الهيمايوني السلطاني في الايام الخاصة واصل الكلمة من "صول" ويعني اليسار أو الميسرة) الحاج علي بك ومحترف تجارة المستلزمات الخاصة بصيانة الابنية ومصنعها، (٢٨٠١٩٨٤) أقجة حسب قيود التركة في ٢٠ ربيع الآخر ١٠٤٦٢٠أيلول١٦٣٦م(٣/٢٢-م)، منها (٣٤٤٥٤٢) أقجة من عروض التجارة، و (١٧٧٦٢٠٠)أقجة ديونا على الغير. ومن هذه الديون (٦٧٠٠٠٠) أقجه على "وويوده" افلاق وبَطْرِيقها، بدل اموال باعها بيع السلم. كذلك، بلغت ثروة صولاق آخر اسمه الحاج يحى توفاه الله في سفر (نفير) إلى الشرق (٨٥٩٤٥٠) أقجه فيها عروض تجارية قيمتها (٢٧٧٠٠٠) أقجه. (٣/٥٤-م). وبلغت ثروة تاجر بغدادي اسمه محمد بشه توفي في حي "والدة خانم" بإستنابول،

(٦٤٤٢٢٩) أقجه، عروض التجارة فيها (٥٣٣٢٦٩) أقجه، وقيدت تركته في ٣ ربيع الأول سنة ١٠٧٧ هجرية. (٥١٣٤-ب). وان أكثر الفئات جمعاً للثروة، وخصوصاً في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين، هم الصرافون وكبار موظفي الدولة. وتوجه جل نشاط الصرافين (ويسمون بالمرابين أيضاً) إلى اقراض أهل القرى والحرفيين والتجار بالربا، وخصوصاً التجار والصناعيين في المدن. وقد اقام كبار الصرافين أو المرابين في إستانبول، وتعاملوا مع كبار التجار وموظفي الدولة. ولقد تقدم اللافنتانيون[٣٠١] (من Levantin الفرنسية) على غيرهم في المبادرة بخوض أعمال الصيرفة في الدولة العثمانية، وهيمنوا على الصرافة قرونا. ومنهم معظم الصيارفة في غلاطة (غلاطية) لكن الروم والارمن واليهود شاركوهم في هذه المهنة. ومن العجب إن يتخذ كثير من الإداريين العثمانيين رجلاً من هؤلاء الصرافين قرينا له لتنظيم ايراداته ومصروفاته. ومن هنا تطور عملهم إلى إدارة شؤون المال في الدولة وكأنهم بنك رسمي. وفي سنة ١٢٥٨هـ/١٨٤٢م، اجتمع صرافون هنا وهناك، واسسوا شركات في ممالك الاناضول وروم-ايلي تجبي وارادات الدولة نيابة عنها، وتصرف الاموال باسمها، وتستثمر باعمال "الالتزام".

وأمّا الفئة العسكرية والقيادية من كبار الإداريين في الدولة من الفئات الاجتماعية التي تراكمت الثروة في أياديها، فقد خصصت الدولة لهؤلاء جباية ضرائب "الديرلك" حسب مراتبهم ووظائفهم بدلاً عن الرواتب النقدية المعينة. ويطالع خليل اينالجق جباية الضرائب في الدولة العثمانية كوسيلة مهمة لجمع الثروة. ومن البديهي إن يوجه هؤلاء الموظفون العسكريون أو المدنيون جزءاً من الثروة المتراكمة إلى الاستثمار الاقتصادي، ويستغلوا نفوهم لزيادة ثرواتهم. وللقياس: بلغ متوسط الدخل لاغنياء التجار والصرافين في "بورصة" اثناء القرن السادس عشر الميلادي قريباً من أربعة آلاف دوقة ذهبية، ولأمير السنجق قريباً من اثنتي عشرة دوقة ذهبية. ولم ينحصر دخل الفئة العسكرية على هذه التخصيصات وحدها، بل زادوا عليها ما يرد من الواجبات الموقوفة أو الدائمة التي تناط بهم. منها، ما قد يكلف به "الانكشارية" من وظائف رد

---

[٣٠١] اللافنتانيون: نصارى من اصول مصرية أو شرق متوسطية ليسوا عربا ولا تركا. استقروا في استانبول والاناضول والشرق الادنى عموما، واختلطوا باهل هذه البلاد. وقد بقي التجار الجنويون والبندقيون وغيرهم في استانبول بعد الفتح واستفادوا من بعض الخصوصيات في التعامل وامتزجوا باهل البلاد تزاوجاً وتقاليداً واعرافاً، لكنهم احتفظوا بدينهم ولسانهم. ترسخت معالمهم الفئوية بعملهم في الشركات الانكليزية المشتهرة باسم "لافانت"، فشاع نسبتهم اليها باللافنتانيين، والأصل ان اسم هذه الشركات منسوبة اليهم بحسب اصلهم الراجع إلى مناطق شرق البحر المتوسط المعروفة بهذا الاسم في اللغات الاوربية.

المخالفات باوامر "الياساق"، وتكليف "السواري" (صنف من الجيش ويعني لغة: الفارس) من "القابوقولية" (ويعني خدام الباب العالي) بجباية الجزية أو امانة المقاطعة أو الاحتساب، وكسب اموال زيادة على "العلوفة" أو المعاش الأصل المخصص لهم. كذلك، استطاع أمراء السناجق وأمراء الأمراء إن يزيدوا على مخصصاتهم من "الخواص"، وآمرو الآلاي (الافواج) وأمثالهم من "الديرلك الحر"، بما يرد عليهم من تكليفهم بشؤون إدارية وأمنية في الأرجاء التي بعهدتهم.

إن الدولة العثمانية خصصت لموظيفها (وجلهم من الفئة العسكرية) جباية ضرائب الأراضي التيمارية ابتداء من الجندي التيماري والى الصدر الأعظم، بدلاً عن تعيين رواتب نقدية. فنشأ حال يمكّنهم من تحصيل أرباح طائلة من مزارع "الخاصة" التي تحررت إيرادات أصحابها القائمين عليها من قيود ضرائب أخرى، بعملهم في تربية السوائم. مثلاً: في سنة ٩٢٠هـ/١٥١٤م، بيع إلى "بورصة" ٢٧٩٧ رأس غنم لحسن باشا، أمير أمراء روم ايلي، وفي سنة ٩٣٣هـ/١٥٢٧م بيع فيها ٤٥٠٥ رأس غنم لإبراهيم باشا، الصدر الأعظم.

وتظهر لنا قيود تركات الفئة العسكرية إن للمناصب والرتب اثر في تراكم الثروة. ففي دراسة لنا لسجل تركات ترجع إلى القرن السابع عشر، وجدنا إن تركة قابوجي (البواب) سليمان بك المسجلة في محرم ١٠٠٥هـ/ايلول١٥٩٦م بلغت ٢٨٤٢٠٠ أقجه (١/٥٦- ب) وتركة حلوه جي محمد جاووش المسجلة في اوائل جماذي الأول ١٠١٣هـ/أواخرايلول١٦٠٤م بلغت ٢٥٨٩٨٣ أقجه (١/١٣٠-أ) وتركة يوسف افندي القائم بواجبات الامامة للسلطان المسجلة في ٢٠ شعبان ١٠٥٩هـ/٢٩آب١٦٤٩م بلغت ٢٠١٠٤٠٠ أقجه، واقتصر القيد على هذه الاموال المنقولة له، و لم تقيد الاموال غير المنقولة (٤/٥٣- ب). وتركة غضنفر آغا، كتخدا (صاحب) بوابي الوزير أحمد باشا، "دفتردار" كريت، المسجلة في اواخر صفر سنة ١٠٧٩هـ/بدايةآب١٦٦٨م، بلغت ١١٣٧٧٠٥ أقجه وفي هذا التقدير لاموال غضنفر آغا مزرعة عظيمة فيها مواشي كثيرة ونواعير وخدم (٥/١٤٨- ب). وتركة الخليفة (النائب أو المساعد) الانكشاري مصطفى المتوفى في كريت والمسجلة في ٩ جمادي الآخره ١٠٧٨هـ/٢٥تشرين الثاني١٦٦٧م، بلغت ٩٦٥٩٨٣٨ أقجه ونصف الأقجه، النقود منها بلغت ٩٠٥٤٥٣٠ أقجه. (٦/٨٤-ب). إن هذه التركات أموال عظيمة غير ممتهنة. ونستنبط من هذا الاستطلاع إن الفئة العسكرية أوسع الأصناف الاجتماعية المقتدرة على جمع الثروة باعتبار انتشارها وامتدادها. ومن أساليب استثمارها المرابحة والشركة والسلم.

وكذلك الوقفيات من المؤسسات المشاركة في تراكم رأس المال في الدولة العثمانية، وكأنّ بعضها مؤسسة اقتصادية عملت لزيادة ثروتها. وان الأوقاف الممتلِكة لمؤسسات اقتصادية في المدن وطرق التجارة تدر عليها ايرادات منتظمة، مثل الخان ومحط القوافل والبدستان (سوق متخصص في بيع شيء معين وفيه دكاكين) والطاحونة والناعور والمخبز، هي اقدرها على الاستمرار والدوام.

الوقفيات في الأصل مؤسسات اقيمت للايفاء بخدمات عامة. لكن الخشية من "المصادرة" ورقابة الدولة على النماء العظيم للثروة الشخصية، مدت الوقفيات بروافد غنية، لرغبة كبار الموظفين والوجهاء في الاحتفاظ بزمام اموالهم لانفسهم ولاولادهم من بعدهم. وخير مثال لذلك هو وقفية الابناء. وتدل الدراسات على إن معظم مؤسسي الاوقاف هم من الفئة العسكرية وأقربائهم (بنسبة ٨٠% إلى ٩٠%)، وان المستفيدين من خدمات الاوقاف في الغالب من الفئة العسكرية أيضاً.

تميزت زمرة اجتماعية من وجهاء المناطق من الرسميين والمدنيين هم "الاعيان"، منذ القرن السابع عشر الميلادي، مصاحبة للتصاعد في الاضطراب الداخلي، فصاروا واسطة بين الشعب والدولة. ويمكن إن ينتسب إلى هذه الزمرة الوزير والصوباشي وأمير السنجق والوالي والقائد العسكري والقاضي والمدرس وغيرهم من كبار موظفي الدولة والفئة العسكرية والمتقاعدون من هؤلاء وابناؤهم وكبار التجار من أهل البلدة واثرياؤها وابناء العوائل النافذة من أصحاب الاوقاف. والاعيان عموماً هم أصحاب ثروة جمعوها اثناء خدمتهم للدولة، وخدمة جباية الضرائب من أهم ابواب جمع الثروة. فمارس الاعيان تحصيل ضرائب الجزية والعوارض والنـــزول وغيرها، وكذلك الارواء الزراعي وتنظيم المزارع وتوفير الذخيرة الغذائية وامثالها من الفعاليات ذات الدخل الاقتصادي. و لم يتوانوا عن العمل التجاري المحلي، بل وعبر المسافات مع الاصقاع البعيدة. ومنهم من خاض في العمل الصناعي بشكل محدود. ومنهم من عمل حتى بالاقراض الربوي. وتطور نشاطهم لاحقاً بملء الفجوات الناشيءة من انحسار هيمنة السلطة المركزية ووضع اليد على الأراضي الميرية وضمها إلى بعضها لتأسيس مزارع واسعة، بل وشراء الأراضي من الرعية اخلالاً لملكية الدولة لها وابتداعاً لحق التملك الخاص عليها.

صار الاعيان اغنى أهل البلاد اعتماداً على تحصنهم بالصلاحيات الرسمية وبنفوذهم المحلي. مثلاً: خلّف كوسة مصطفى باشا، الحاكم في "دوريكي"، ثروة عظيمة صودرت بعد وفاته سنة

١٢١٧هـ/١٨٠٢م، وان سجلت تسجيلاً صوريا، وجعل كثيراً من امواله وقفا قبل وفاته. وخلف حسين بن كور اسماعيل من اعيان قضائي حوزة وكوبري، ثروة لا يستهان بها، وهو من أوسط الأعيان حالاً!

وحين حل عصر التنظيمات، سعت الدولة إلى تشكيل صنف البرجوازية، لربطها التخلف بغياب هذه الطبقة. فاستهدفت السياسة الاقتصادية فتح السبيل امام زمرة برجوازية تتوسط بين الدولة العثمانية وأوروبا في شؤون الاستقراض الخارجي والتجارة الخارجية واستثمار رأس المال الاجنبي. إن معظم هذه الفئة الوسيطة كانوا من الاقليات غير المسلمة. فمثلاً: شكل غير المسلمين معظم البرجوازية التجارية في إستنابول وأزمير وسلانيك والمدن المهمة الأخرى في النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي. ويعد التجار الذين يُحتسبون بين المتاجرين مع الأوربيين من كبار الأثرياء في مناطقهم. مثلاً: بلغت ثروة تاجر في بلدة "بيله جك" يتاجر مع أوروبا في سنة ١٢٥٦هـ/١٨٤٠م، فوق متوسط الغنى في المدينة بكثير. ولم يسد الوئام بين هذه البرجوازية وبين الدولة والشعب. لذلك اتخذت حكومة الاتحاد والترقي تدابير حازمة لتشكيل برجوازية وطنية المشاعر في انتمائها. وحذت الحكومة الجمهورية حذوها في هذه السياسة. واخيراً انظم نفر قليل اخر في عهد رئيس الجمهورية طرغوت اوزال إلى هذه الفئة البرجوازية العليا الذين لم يتجاوزوا عدد اصابع اليدين.[٣٠٢]

---

[٣٠٢] İstanbul Şer'iye Sicilleri, Kısmet-i Askeriye Mahkemesi; استانبول شرعية سجللري، قسمت عسكرية محكمه سي (السجلات الشرعية لاستانبول – محكمة القسمة العسكرية):, I/٥٦-b, ١/٧٩-a, ١/١٣٠-a, ٢/٩٠-a, ٢/١٠٠-a, ٣/١٢-b, ٣/١٢-b, ٣/٢٢-a, ٣/٥٤-a, ٣/٦٥-b, ٤/٢٦-a, ٤/٥٣-b, ٥/١٣٤-b, ٥/١٤٨-b, ٦/٤٤-a, ٦/٨٤-b; İnalcık, Halil, The Ottoman Empire, The Classical Age ١٣٠٠-١٦٠٠, ٣. baskı, p. ١٢١-١٣٩; İnalcık, Halil, "Capital Formation in The Ottoman Empire", The Journal of Economic History, vol ٢٩ (١٩٦٩); Tabakoğlu, Ahmed, Gerileme Dönemine Girerken Osmanlı Maliyesi, p. ٢٩٧-٢٩٨; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ١٤٢, ١٤٤, ١٤٥, ١٩٤; Keyder, Çağlar, Türkiye'de Devlet ve Sınıflar, ٢. baskı, İstanbul ١٩٩٠, p. ٦٦, ٧٨, ٧٩, ٨٠; Akdağ, Türkiye'nin iktisadi ve İçtimaî Tarihi, v. ٢, p. ٣٨-٣٩, ١١٦-١١٨, ١٢٢, ١٢٩; Sakaoğlu, Necdet, Anadolu Derebeyi Ocaklarından Köse Paşa Hanedanı, Ankara ١٩٨٤, p. ١٠٩-١١٥; Mantran, Robert, XVI ve XVII. Yüzyılda İstanbul'da Gündelik Hayat, Trans. M.A. Kılıçbay, İstanbul ١٩٩١, p. ١٠٨; Öztürk, Said, Askeri Kassama Ait Onyedinci Asır İstanbul Tereke Defteri, p. ٤٣٨ et seq.; Öztürk, Said, Tanzîmât Döneminde Bir Anadolu Şehri Bilecik, İstanbul ١٩٩٦, p. ٩١, ١٠٢; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ٧٢, ٨٢,

٢٩٤– ما أسس نظام النقد والتمويل في الدولة العثمانية؟

استمر العمل بالنقود المعدنية في الدولة العثمانية، كما في دول العالم الأخرى، حتى القرن التاسع عشر الميلادي. والمقصود من النقود المعدنية هو مسبوكات نقد الذهب والفضة، وأيضاً النحاس لتداول الاحتياجات الصغيرة. ثم ظهرت الحاجة إلى تداول نقود الورق في القرن التاسع عشر سواء بسواء مع الدول الاوروبية.

إن اعتماد قاعدة الذهب والفضة في النقود، يجعلهما قيمة للتبادل في الأصل وليس سلعة للاستعمال. ولذلك حفزت الدولة دخولهما إلى البلاد، وحظرت خروجهما منها، وجرت العادة بان يحمل الناس حوائجهم المعمولة من الذهب والفضة من البيوت، ومن السراي أيضاً، إلى الضربخانة (دار الضرب) لتحويلهما إلى نقود مسبوكة.

أسست ضربخانات (دور الضرب) في ارجاء عديدة من الممالك العثمانية دفعاً لمشقة النقل ومخاطر الطريق. فتوزعت على المناطق سواء في إستانبول أو في الارجاء الأخرى. مع الاخذ بنظر الاعتبار عوامل مساعدة مثل وجود مناجم للذهب أو الفضة في المنطقة أو تغطية الحاجة إلى النقود فيها. وقد اختصت بعض "الضربخانات" بسك عملة معينة، مثلما "ضربخانه اورفة" في القرن السادس عشر الميلادي المتخصصة بسك النقود النحاسية حصراً. واديرت دور الضرب بأسلوب الأمانة وبعهدة "أمين" تعينه الدولة. وتفرض الدولة استقطاعاً معيناً على الذهب والفضة المسبوكة في الضربخانة هو اجر للقائم على تشغيلها باسم "رسم الضرب" أو "حق الضرب" ولم توضع قيود على حرية الناس في حمل متاعهم وأشيائهم من الذهب والفضة إلى "الضربخانات" لسبكها نقوداً معدنية متداولة. إن حرية سك النقود حققت مصدر دخل مستمر "للضربخانات". وكان "صاحب العيار" مسؤولاً عن ضبط العيار الصحيح للنقود، ومعرضاً إلى عقوبات زاجرة شديدة في حال التلاعب به. مثلاً: في سنة ٩٧٢هـ/١٥٦٤م، ظهر غش في أكثر نقود الذهب والفضة المسكوكة في "ضربخانه اسكُب" (سكوبيا حالياً)، فسحبت يد "صاحب العيار" عن العمل وارسل إلى إستانبول لمعاقبته. إن الغش في العيار يعني زيادة نسبة

٩٠–٩٤, ١٤٩–١٥٣; Özkaya, Yücel, Osmanlı İmparatorluğu'nda Âyânlık, ankara ١٩٩٤; Toprak, Zafer, Türkiye'de "Milli İktisat", p. ٣٠–٣٣; Toprak, Zafer, "Osmanlı Devleti'nde para ve bankacılık", TCTA, v. ٣, p. ٧٦٠–٧٦١; Cezar, Yavuz, "Bir Ayanın Muhallefatı", Belleten, v. XLI, sayı ١٦١, p. ٤١ et seq.; Yediyıldız, bahaeddin, "Türk Vakıf Kurucularının Sosyal Tabakalaşmadaki Yeri ١٧٠٠–١٨٠٠", p. ١٤٦, ١٥١, ١٥٥.

النحاس في نقود الذهب والفضة. وقد سَكّت "الضربخانات" نقود الأقجة من الفضة والاقجات القديمة باشراف ومراقبة "صاحب العيار" و "الاستاذ" و "الأمين". والعادة إن يمنع التداول بالأقجة القديمة أو قوالب الفضة غير المسكوكة في الممالك العثمانية بعد ضرب أقجة جديدة أو "قطعها" حسب التعبير العثماني. فيلزم في هذه الحال إن يجلب المواطنون ما عندهم من الاقجات القديمة أو الفضة (ما عدا الاواني) إلى "الضربخانات" لطبع الاقجات الجديدة.

إن الممالك العثمانية امتدت في ساحة جغرافية زاخرة بالمعادن الثمينة ذات الحركة السريعة مداً وجزراً. العملة الرديئة فيها تطرد العملة الجيدة من السوق حسب قانون كريشام (Gresham) والمعدنان الثمينان يتسربان على الدوام إلى ايران والهند بسبب سعرهما الاعلى في المشارق، مع عجز العقوبات الزجرية عن قطع دابر تـــهريبهما. ولم تغب معضلات داخلية عن هذه الساحة، مثل اختلاف عيار الذهب المسكوك في مصر عن إستنابول، وهرب عملة إستنابول من السوق لتحل محلها العملة المصرية في التداول، مما يتطلب التدبير لتصحيح العيار حسب إستنابول.

ثم اكتشفت المكامن الغنية بالذهب والفضة في أمريكا وأفريقيا الجنوبية في القرن السادس عشر الميلادي، وزاد حجم عرضهما في أوروبا بزيادة ورودهما، فانخفضت قيمتهما في التبادل، وتركت الدولة العثمانية تحت وطأة معضلة جديدة في اواسط القرن المذكور، فهرعت إلى البحث عن سبل عاجلة لمعالجتها. وزيادة على هذا الضغط الخارجي، تكدست اثقال أخرى على ظهر العملة العثمانية لتنقص من قيمتها التبادلية مثل العجز عن زيادة معدل الإنتاج بتأثير زيادة السكان مع الاضطرابات الداخلية، وارتفاع معدلات الأسعار وزيادة المصروفات البيروقراطية وانقطاع مد الفتوح التي تعد موارد اضافية للخزينة، بل زيادة الانفاق العسكري في اواخر القرن المذكور بسبب حروب النمسا وإيران، وغيرها من الأعباء والمعضلات. فاضطرت الدولة إلى خفض قيمة العملة وتبديل عيارها بعمليات "تصحيح السكة". ويعد تعديل العيار الذي اجري سنة ٩٢٢هـــ/١٥٨٤م من أكبر العمليات النقدية في القرن السادس عشر، وبداية لتصحيحات لاحقة ومستمرة. وبموجبه زيد في عدد الاقجات المقطوعة (المسكوكة) من مائة درهم فضة (درهم وزن)، فارتفع العدد من ٤٥٠ إلى ٨٠٠ أقجة. وفي تبديل آخر للعيار سنة ١٠٠٩هـــ/١٦٠٠م، زيد عدد الاقجات إلى ٩٥٠ أقجة، ولسنا ندعي إن انخفاض العملة منحصر بالنصف الثاني من القرن السادس عشر. لكن زخم التدهور تعاظم في تلك المدة، على عكس

الوتيرة الهادئة قبلها. فمثلاً: بقي وزن الأقجة محتفظاً بنوع من الثبات منذ عهد أورخان بك إلى محمد الفاتح. ففي سنة ٧٢٧هـ/١٣٢٧م كان القطع (السك) ٢٧٠ أقجة من وزن مائة درهم فضة، و ٢٩٣ أقجة في سنة ٨٥٥هـ/١٤٥١م وفي سنة ٩٠٦هـ/١٥٠٠م ضربت ٤٢٠ أقجة من وزن مائة درهم فضة، وفي ٩٨٨هـ/١٥٨٠م ضربت ٤٥٠ أقجة. وفي حساب آخر، بلغت نسبة انخفاض القيمة في العملة ٢٤/. % (أربعاً وعشرين في الالف) اثناء ٤١٤ سنة من ٧٢٦الى١١٥٣هـ/١٣٢٦الى١٧٤٠م. وهي نسبة ضئيلة في هذه المدة الطويلة.

واكتفت الدولة العثمانية بضرب النقود الفضية من عهد أورخان غازي إلى محمد الفاتح. اما نقود الذهب، فراجت في هذه المدة دوقة البندقية أو الفلورى أو الفلورين. واول نقد ذهبي عثماني هو "السلطاني" المسكوك سنة ٨٨٤هـ/١٤٧٩م في عهد محمد الفاتح. وعمليا، اعتمد النظام النقدي على المعدنين الثمينين: الذهب والفضة. ولذلك تغيرت قيمة المسكوكات أو قيمة المبادلة بينها حسب ثمن المعدنين. ولقد قُطّع نقد نحاسي لسداد الاحتياجات الصغيرة باسم "منقور" أو "پول" (بالباء الثلاثية) في المدة من عهد مرادالأول (٧٩١-٨٠٠هـ/١٣٦٠-١٣٨٩م) إلى اواسط القرن السابع عشر الميلادي. وفي سنة ١٠٩٩هـ/١٦٨٨م، عولج الضيق في عرض النقد باقامة الأقجة، ولتوفير السيولة قُطّع "المنقور"، وتقرر مبادلة "أقجة" واحدة "بمنقور" واحد بغير تحديد زمن معين. ولذلك اتسعت فرصة المزيفين، وانقلب حال السوق رأساً على عقب. فابطلت هذه التجربة سنة ١١٠٣هـ/١٦٩١م بالغاء تداول المنقور.

أَلِفَت الدولة العثمانية التعامل بالنقود الوطنية إلى جانب النقود الاجنبية في ارجاء ممالكها. فتداولت الاسواق في القرن السابع عشر الميلادي "العثماني" و"الشاهي" و"البارة" و"المنقور" و "بَنز" و"السكة الحسنة" أو "الشريفي"، وهي من النقود الوطنية، إلى جانب "الثُمنُ" و "زولطة" و"بابقه" و"روب" و"يالدز" (بمعنى المزخرف) أو الافرنجي، و"انغروس" و"الأَسَدي" و"الريال"، وهي من النقود الاجنبية. وتميزت ممالك معينة بشيوع نقد معين فيه على غيره، مثل "بارة" في مصر، و "الشاهي" في الأناضول الشرقية و "بَنِز" في بلاد المجر.

استعملت الدولة العثمانية أساليب متنوعة لتسخير النقد في خدمة التمويل. إن الرسم المفروض على سك النقود من المعادن أو المسكوكات القديمة، مصدر دخل "للضربخانات" ووسيلة لزيادة عرض النقود. فكلما اعتلى سلطان جديد كرسي السلطنة، ضرب نقداً باسمه وبقيمة جديدة، وحمل الناس على تبديل ما في ايديهم من العملة القديمة بالجديدة، وحملهم عبئاً

مالياً ترجع بربح للخزينة. هذا، واعتبرت الدولة تقليل وزن المسكوكات كلما مرّ الزمان والاختلاف الحاصل في القيمة، وسيلة للتمويل. وما اصطلح عليه "بالتغشيش" ينسحب أيضاً على التوسع في ضرب النقود لتغطية العجز في الميزانية. ذلك، لأن تغيير المعيار يزيد في حجم العرض للنقد المتداول من جهة ويحقق مصدراً جديداً لتمويل الدولة من جهة أخرى. ولقد سجلت ايرادات ونفقات الخزينة بالقيم النقدية حسب اختلاف رواجها، وقيدت دخلاً للخزينة باسم "تفاوت الحسنة والقرش".

وفي سنة ١١٨٩هـ/١٧٧٥م، خطت الدولة الخطوة الأولى نحو النقود التمثيلية بسندات "الاسهام"، (جمع سهم بمعنى الحصة أو المشاركة)، فاطلقت تداولها بشرط دفع الضرائب عنها. فلما حل عام ١٢٥٦هـ/١٢٥٦م، طبعت الاوراق النقدية لاول مرة وعرفت باسم "القائمة"، لكنها تعرضت إلى تضاؤل في القيمة بوتيرة متسارعة. فقد التجار والأهالي ثقتهم بها، ورجحوا النقود المعدنية عليها، ونشأ فرق في السعر بينها وبين النقود المعدنية. ومن الطبيعي في هذا الحال إن تنخفض قيمة العملة العثمانية ازاء العملات الاجنبية.

ثم انتهت تجربة "القائمة" إلى الفشل والغيت سنة ١٢٧٩هـ/١٨٦٢م، ولم تطبع إلى عهد السلطان عبدالحميد الثاني. إذ اعيد ترويجها في سنتي ١٢٩٣و١٢٩٤هـ/١٨٧٦ و١٨٧٧م من أجل تمويل الحرب العثمانية – الروسية. ولم يطل عمر هذه التجربة أيضاً. وذهبت الدولة إلى تخويل البنك العثماني بطبع النقود الورقية بمقادير محدودة إلى قيام الحرب العالمية الأولى. وفي سنة١٣٣٣هـ/١٩١٥م، تكررت تجربة "القائمة" للمرة الثالثة باعتبارها نقوداً تمثيلية ذات مدة معلومة ومعينة ولها ما يقابلها من الذهب عند التبديل. وبقيت هذه " القائمة" في التداول حتى العهد الجمهوري.

أرادت الدولة تحقيق استقرار في نظام النقود، فاصدرت متن قرار (قرار نامة) في سنة ١٢٦٠هـ/١٨٤٤م لتنظيم عملاتها الأساسية باعتماد "القرش"، ومعادلة "المجيدية" بعشرين قرشاً، و"الليرة" الذهب بمائة قرشاً. ولم تعدل نسبة المبادلة بين العملة العثمانية والنقود الاجنبية مدة طويلة. مثلاً: بقيت القيمة التبادلية مع الاسترليني البريطاني بمائة وعشرة قروش عثمانية ثابتة حتى الحرب العالمية الأولى.

إن هبوط سعر الفضة في العالم منذ سنة ١٢٩٠هـ/١٨٧٣م، الغى العمل بالقيمة التبادلية بين الذهب والفضة المقررة في الدولة العثمانية بنسبة ١/١٦. وفتح استيفاء واردات الخزينة

بالفضة واداء مصروفاتها بالذهب باباً واسعاً لتراكم خسائرها. ولذلك أُبطل ضرب الليرة المجيدية، واقرت الليرة العثمانية الذهبية سنة ١٢٩٨هـ/١٨٨١م. لكن هبوط سعر الفضة اجبر على التعامل بالنقود المتداولة باقل من قيمتها الحقيقية. فسعرت الخزينة "المجيدية" بتسعة عشر قرشاً بدلاً عن قيمتها المعادلة لعشرين قرشاً، وان كان فوق سعر التبادل الرائج عند الصرافين.

وقد تحركت قيم للنقود الصغيرة بطريقة مختلفة عن نقود الذهب والمجيدية، بسبب التلكؤ في توفير حاجة السوق أو التذبذب في حجم عرضها لعوارض محلية. ومن البديهي في هذا الحال إن يحبذ التجار تصريف ما عندهم من النقود الكبيرة إلى العملاء من عامة الناس، فيضطر هؤلاء إلى تبديلها بنقود صغيرة عند الصرافين ودفع عمولة معلومة للتصريف. وقد اختلفت الحاجة إلى النقود الصغيرة باختلاف المناطق والمواسم. مثلاً: رفعت تجارة البيض في بورصة قيمة النقود الصغيرة لزيادة الطلب عليها. وانتقلت المجيدية عادة من أزمير إلى إستنابول، والنقود الصغيرة من إستنابول إلى أزمير. ونعلم من تحر قامت الخزينة به، إن للذهب والفضة ثمانية وثمانين سعراً مختلفاً في ارجاء الدولة.

ولقد رغب الناس بدرجات متفاوتة في النقود حسب نواحيهم في أرجاء الممالك العثمانية. وتوافرت لهم حرية تداول النقود الاجنبية أيضاً. ولا ريب أن هذا النظام النقدي المتشابك يروج لمهنة الصرافة.

وفي سنة ١٣٢٧هـ/١٩٠٩م شكلت لجنة لتنظيم النقود التي اقترحت "قانون توحيد المسكوكات" وان تأخر صدوره إلى ١٣٣٥هـ/١٩١٦م بسبب الحرب، فعودلت الليرة بمائة قرش، واقرت قاعدة الذهب لتقويم العملة، والقرش وحدة نقدية، والغيت الأسعار المتفاوتة للنقد في ارجاء الدولة، لكن نجاح تنفيذ القانون لم يكن كاملاً. فمع زيادة نفقات الحرب الملجئة إلى زيادة طبع النقود الورقية، انسحبت النقود المعدنية والصغيرة من الاسواق. ولم تكف النقود الورقية ذات الخمسة قروش والعشرين قرشاً لحل مشكلة النقود الصغيرة. لذلك دعت الحاجة بعد مدة قصيرة إلى طبع نقد الورق من فئة قرش واحد وقرشين ونصف. وبذلك، ترك العمل بقاعدة الذهب واستعيض عنها بنظام النقود الورقية. ثم استمرت الجمهورية في العمل بهذا النظام بعد سقوط الدولة العثمانية.[٣٠٣]

---

[٣٠٣] أرشيف رئاسة الوزارة، طابو تحرير دفتري، رقم ٩٩٨، ص١٩٩؛ مهمة دفتري، رقم ٦، ص٦٦، الحكم رقم ١٤٠؛ نعيما، ج/١، ص٢٤١؛ Selaniki Mustafa Efendi, Tarih-I Selaniki, (neşr. Mehmed İpşirli),

٢٩٥ – ما نظام "الالتزام"؟

طوّر النظام المالي العثماني أساليب متعددة لتشغيل مصادر دخولها وديمومتها، حسب اوضاعها وأحوالها. "والالتزام" من الوسائل المهمة التي مارستها الدولة العثمانية لتشغيل مصادرها وتحصيل جباياتها. وان انتشار "الالتزام" انتشاراً واسعاً مبني على حاجة الخزينة المركزية لجمع مواردها من الجبايات وصبها فيها مباشرة، لتفاقم الازمة المالية في القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلاديين ورغبتها في حشد أعظم كم من مستحقاتها في المركز وزيادة معينها.

و"الالتزام" هو أن تمنح الدولة حق تشغيل مورد معلوم ببدل معين لمدة معينة. فموضع التشغيل الذي يدر بالوارد هو "المقاطعة"، والمُشَغّل هو "الملتزم"، والأسلوب هو "الالتزام". "فالمقاطعة" شبيهة بمؤسسات الدولة الاقتصادية التي يديرها القطاع الخاص في ايامنا الحاضرة، إذ

(مصطفى أفندي، سلانيكي، تاريخ السلانيكي، طبع ١٩٨٩، istanbul ١٩٨٩, v. I, p. ٢١٠, ٢١١, ٤٢٧؛ بالتركية الحديثة)، سلاحدار، التاريخ، المصدر السابق، ج/٢، ص٦٠٣؛ Walter Hinz, Islamische Wahrungen des II. Bis ١٩. Jahrhunderts umgerechnet in Gold, Wiesbaden ١٩٩١, p. ٤١-٥٧; Sahillioğlu, Halil, Bir asırlık Para Tarihi (١٦٤٠-١٧٤٠), (قرن من تاريخ النقود) رسالة لدرجة الاستاذية غير مطبوعة İstanbul ١٩٦٥, p. ٥, ٦; Uzunçarşılı, Kapukulu Ocakları v. I, p. ٤٦٤-٤٧٦; Uzunçarşılı, Osmanlı Tarihi, p. ٥٤٧-٥٥٠; Akdağ, Türkiye'nin İktisadi ve İçtimaî Tarihi, v. I, p. ٥٠١-٥٠٨; v. ٢, p. ٢٢٩-٢٤٩, ٣٥٩-٣٦٩; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ٢٦١-٢٧٦; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadi Tarihi, p. ١١٧-١١٩, ١٢١, ١٢٣, ٢١١-٢١٣; Öztürk, Said, Askeri Kassama Ait Onyedinci Asır İstanbul Tereke Defterleri, p. ٢٣٨-٢٤٧; Alî, "Osmanlı İmparatorluğu'nun İlk Sikkesi ve İlk Akçeleri", (اوائل مسكوكات الامبراطورية العثمانية) TOEM,nr. ٤٨, p. ٣٥٥-٣٧٥; Alî, "Fâtih Zamanında Akçe Ne İdi?", TOEM,nr. ٤٩-٦٢, p. ٥٩-٦٢; Ahmed Refik, "Osmanlı İmparatorluğu'nda Meskukat", (الأقجة في عصر محمد الفاتح) TOEM,nr. ٦(٨٣), p. ٣٥٨-٣٧٩,nr. ٧(٨٤), p. ١-٣٩,nr. ٨(٨٥), p. ١٠٧-١٢٧,nr. ١٠(٨٧), p. ٢٢٧-٢٥٤; Uzunçarşılı, İsmail Hakkı, "Gâzî Orhan Bey'in Hükümdar Olduğu Tarih ve İlk Sikkesi", (السك لاول مرة في حكم الامير الغازي اورهان) p. ٢٠٧-٢١١; Artuk, İbrahim, "Osmanlı Beyliği'nin Kurucusu Osman Gâzî'ye Ait Sikke", Türkiye'nin Sosyal ve Ekonomik Tarihi (١٠٧١-١٩٢٠), Ankara ١٩٨٠, p. ٢٨, ٣١; Aykut, Nezihi, "Para Tarihi bakımından Osmanlı Gümüş Sikkeleri", V. Milletlerarası Türkiye Sosyal ve İktisadi Tarihi Kongresi, Ankara ١٩٨٩, p. ٧٢٨; Toprak, Zafer, "Osmanlı Devleti'nde Para ve bankacılık", TCTA, v. ٣, p. ٧٦٠-٧٦٧; Öztürk, Said, "On Altıncı Yüzyılda Urfa", Türk Dünyası Tarih Dergisi, Sayı ١٢٠, Aralık ١٩٩٦. p. ٣٥; Davison, Roderic H., "The First Ottoman Experiment With Paper Money", Türkiye'nin Sosyal ve Ekonomik Tarihi (١٠٧١-١٩٢٠), Ankara ١٩٨٠, p. ٢٤٤-٢٤٩.

هي مؤسسات تملكها الدولة، أو تملك حصة من دخولها. بدأ أسلوب "الالتزام" في شؤون معدودة، ثم سرى في مدة قصيرة إلى جبايات الدولة من المقاطعات، ثم عم جميع موارد الخزينة. فحولت الدولة ما رأته مناسباً من المؤسسات الزراعية والتجارية والصناعية إلى "مقاطعة" يديرها القطاع الخاص، لحاجتها المتنامية إلى المال. ولقد شغلت "المقاطعة" جزءاً مهما من واردات الميزانية.

أحيلت المصادر إلى "الملتزمين" "بالتحويل" وبمزايدة علنية ولمدة ثلاث سنوات في الغالب لضمان مدة ملائمة للتشغيل. ويُتابع زيادة الحاصل من المصدر بمرور الزمن. فإذا وافق الملتزم القديم على البدل الجديد، يرسو "الالتزام" عليه مرة أخرى. وان رفضه، فيحال إلى "ملتزم" غيره. اما إذا وقع الملتزم في الخسارة، فلا يصار إلى خفض بدل الالتزام ما لم ينص على قيد بذلك في حال التعرض إلى ما ليس بالحسبان.

وقد لجأت الدولة إلى منح الضمانات اللازمة لاطمئنان الملتزمين منعاً لهبوط ايرادات "المقاطعات" وتدهور حال الرعية بنتيجة تقلص الطلب على الالتزام خشية من احالة "المقاطعات" إلى ملتزمين جدد قبل انتهاء مدة "الالتزام" طمعاً في زيادة الدولة لوارداتها، مثلما في مقاطعات الخدمة "كالجزية" و"النزول" و"السورسات"، وتحصيلات "عادة الاغنام"، وضرائب الزراعة من "الخواص".

ولا بد أن يكفل "الملتزم" كفيل ملئ أو يرهن اموالاً ضامنة. ويمنع ملتزم "المقاطعة" من بيع امواله في مدة الالتزام. وتحال المقاطعات إلى من يلتزم بأكبر بدل. ويخضع الملتزم إلى قواعد تضعها الدولة. وقد يحصل إن يقنع الملتزم الدولة بشروط معينة بعد حصوله على "المقاطعة".

وقد عرض على "الخواص" السلطانية و"المقاطعات" خطر الانصراف عن التزامها وتعهدها على اثر فقدان الثقة الناجم من ضرب المسكوكات النحاسية بين سنة ١٠٩٨و١٠١٣هـ/١٦٨٨و١٦٩١م. فأحيلت إلى "محصلين" اغنياء أو إلى "أعيان" أو من هم من امثالهم، دفعاً لكسادها.

ولما عرض الفساد على نظام التيمار، تحولت الدولة إلى تشغيل الأراضي التيمارية بالألتزام، لتخلف أسلوب "سباهية" التيمار عن اللحاق بركب التطور العسكري وثقل الأعباء المالية الناجمة من الحروب، ومن ثم تحويل اصول الواردات الزراعية إلى "مقاطعة" تمنح بالالتزام. وقد استغل "الملتزمون" جباية الضرائب المحالة اليهم إلى اقصى الحدود، حتى صاروا دولة داخل

الدولة، وصار تحصيل الضرائب خير وسيلة لجمع الثروة. ولذلك وعد فرمان التنظيمات وعداً قاطعاً بإلغاء "أسلوب الألتزام المضر، الآلة التخريبية التي لم تثمر بثمرة نافعة قط"، وان لم يفلح في إنجاز الوعد. لكن استؤصلت شأفة رجال الإدراة المستغنين بجمع الثروات من "الألتزام" والقادرين على رفع رؤوسهم بالعصيان في الأرجاء البعيدة والأرياف، وحددت الأصول التابعة "للإلتزام" بحدود ضيقة تكسر شوكة الملتزمين.

لقد فتح "الإلتزام" سبيلاً إلى الملكية الخاصة في الأراضي العامة. فمنحت أراضي الشام ومصر التي هي ملك للدولة نظرياً، إلى "ملتزمين" مدى العمر. وان هذا النوع من "الإلتزام" قريب من التملك الخاص عملاً وواقعاً.

ونلاحظ امتداد يد الفئة العسكرية إلى "الألتزام" ابتداء من اوائل القرن السابع عشر الميلادي واتخاذه عملاً آخر إلى جانب العمل العسكري. فحصل كبار الصنف العسكري المقيمين في مراكز مهمة مثل إستنابول وبورصة وادرنة على "مقاطعات" بالإلتزام تدر ربحاً كبيراً ولم يبعد "السباهية" و"الانكشارية" من أرباب التيمار الأدنى مقاماً من اولئك، عن الاكتساب "بالإلتزام". ومن جهة أخرى، احال كبار رجال الدولة المخصصة رواتبهم بايرادات ضرائب "الديرلك"، إلى "الملتزمين" لجمع ايراداتها. وكان كبار "الملتزمين" الحاصلين على تحصيل الإيرادات "مقاطعة"، يجزؤون "مقاطعاتهم" إلى اجزاء اصغر يعهدون بها إلى "ملتزمين" آخرين، فظهرت سلسلة هرمية من الملتزمين. وسميت هذه المقاطعات بالمقاطعات النقدية. ولقد حاربت الدولة تجزئة المقاطعات وتكرار عرضها بالإلتزام، لكنها لم تفلح في قمعها.

إن دخول الزمرة العسكرية في التشغيل "بالمقاطعة" يرجع إلى عصور متقدمة فقد حصل بعض العسكرين على "مقاطعات" في عهد سليمان القانوني. فكان القانوني يمنح "مقاطعات" كبيرة لإدارتها وتحصيل الجزية سنة واحدة لبعض الياورية (المرافقين) من قطعات السوارية (فئة الفرسان) الذين يرافقونه في "السفر" (ويعني النفير إلى الحرب). وبمرور الزمان، صار هذا الحال قانوناً.

وعينت الدولة "نُظاراً" لمراقبة "المقاطعات" فجمعت "مقاطعات" في عدد من الاقضية والسناجق في "نظارة" يعين عليها قاض من قضاة المنطقة "ناظراً". وقد ارتبطت "المقاطعات" "بدفتردار" مركز الإيالة إن وجد فيها "دفتردار"، أو "بالدفترداية" الرئيسة في مركز إستنابول إن لم يكن في الإيالة "دفتردار". ويعطي ملتزم مقاطعة جزءاً مما التزم به من مبلغ المقاطعة مقدماً،

ويؤدي الباقي اقساطاً معينة. وتودع الإيرادات المستوفاة من "المقاطعة" في الخزينة المحلية التي يرأسها "أمين خرج الخاصة". ومن صلاحيات "أمين خرج الخاصة" إن يصرف هذه الإيرادات حيثما يجب حسب اوامر صادرة "بفرمانات" تخوله بالصرف.

وقد شغلت الأصول والمصادر التي تصب إيراداتها في الخزينة المركزية مباشرة بأسلوب يمزج بين الامانة والإلتزام، إما لعدم اقبال الملتزمين عليها، أو لاهميتها الاستراتيجية للدولة. ففضلت تشغيل بعض اصولها بأسلوب "الامانة" على إغلاقها لضعف طلب المقاطعة عليها خشية الخسارة، أو لتحاشي منح مقاطعتها لأصحاب النفوذ الأقتصادي. وسمي هذا الأسلوب "بالامانة على وجه الألتزام". وهو إن تعين الدولة "أميناً" لتشغيل هذا النوع من "المقاطعات"، هو موظف من جهة، ومستثمر يتابع مصروفات الأصل التشغيلي وإيراداتها من جهة أخرى. وقد عُين "أمناء" ممن يحملون عناوين "كتخدا" أو "وُيْووده" أو "محصل"، لتحصيل إيرادات "خواص البادشاه" خاصة، لما تحوز على أهمية في تأمين المال لخزينة الدولة. وعموما، رجحت الدولة أسلوب "الامانة" على "الإلتزام".

يجمع المؤرخون على أن الدولة العثمانية أقرت "الإلتزام" منذ عهد الفاتح، إذ منح الممتلكات الثابتة بغير بدل بداية للحث على الهجرة إلى "إستنابول" واعمارها، ثم ربطها بالمقاطعة من بعد. فاستوفى من هذه المقاطعة قريباً من مائة مليون أقجة. ولما اشتكى الناس، رفع الفاتح عنهم "المقاطعة". لكن الصدر الأعظم محمد باشا الروم اعاد "المقاطعة" من جديد. وفي "كتاب جهان نُما" تفاصيل وافية عن هذا الموضوع. ويدعي عاشق باشازاده: إن محمد باشا الروم امضى "الإلتزام" لمصلحة الروم. ويرد في تاريخ "نشري" إن محمد باشا الروم اعاد "المقاطعة" حسداً من منح حق التصرف في مساكن مدينته مجانا للمسلمين. كذلك، يرجع المؤرخ الالماني "هامر"، تاريخ "الإلتزام" الىصدارة محمد باشا الروم ويزيد عاشق باشازادة بان مبتكر انحصار الملح والصابون والشمع ومواد استهلاكية أخرى بأسلوب "الألتزام" هو يعقوب باشا الذي ينحدر من سلالة يهودية ايطالية. وبموجبه تباع مواد معينة في اماكن معينة، فلا يؤذن بتغييرها.

ومن حيث المناطق الجغرافية، نعلم إن "المقاطعة" توسعت في الأناضول والشام والعراق أكثر من روم ايلي (الممالك الاوروبية) ففي ميزانية سنة ١١١٨هـ/١٧٠٦م، بلغت ايرادات

"المقاطعة" من إستانبول وادرنه ولواء الباشا وبوسنة وأوزي جميعاً اقل من إيالة ارضروم وطرابزون وحلب واطنة والرقة وصيدا- بيروت وطرابلس الشام ودياربكر كل لوحدها.

إن أسلوب "الإلتزام" يلقي على عاتق المنتج الزراعي ثقلاً ضريبياً ازيد من نظام التيمار. فنظام التيمار يلحظ دوام الإيرادات، فينحاز إلى حماية الرعية ويرعى منع سحقه تحت وطأة الضريبة الثقيلة. اما في "الإلتزام"، فان الهاجس هو تحصيل اعظم ايراد من اصل موضوع التشغيل أو من جباية الضريبة في السنوات الثلاث التي "التزم" بتحصيل الواردات "مقاطعة" فهواجس "السباهي" التيماري تختلف عن هواجس "الملتزم".[٣٠٤]

٢٩٦- ما الأحوال المحيطة بالاتفاق التجاري المعقود في "بالطة ليماني" بين الدولة العثمانية وانكلترة سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م؟ وما نتائجه؟ وهل حصل منه خير؟

لم تغب اتفاقية "بالطة ليماني" المعقودة سنة ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م بين الدولة العثمانية وانكلترة عن المناقشات والحضور حتى اليوم. ولعلها فرضت نفسها على الذاكرة السياسية بحرارة اثناء اعلان رئيسة الوزراء طانسو جيللر عن امضاء اتفاقية الوحدة الجمركية مع الوحدة الاوروبية، وكأنها قائد عسكري مكلل باكاليل النصر! فما دوافع اتفاقية "بالطة ليماني"؟ وما الأحوال التي حتمت توقيع الأتفاقية في كلا الجانبين؟

إن الثورة الصناعية حادث تاريخي عظيم رائدته انكلترة. ولقد اتمت انكلترة ثورتها الصناعية في عشرينات القرن التاسع عشر الميلادي، فتقدمت على الدول الأوروبية الأخرى التي اتبعت آثارها، وانتصرت على فرنسا في حروب نابليون، وسبقت منافيسها في التجارة العالمية اشواطا. لكن تسويق البضائع الانكليزية في بلاد اوربا التي عايشت الثورة الصناعية، لم تخل من مشقات وموانع بالرغم من ريادتها، بسبب التدابير الوقائية للدول الأوروبية لحماية صناعاتها

---

[٣٠٤] عاشق باشا زاده، تاريخ، ص١٤٢-١٤٣؛ نشري، كتاب جهان نما، ج/٢، ص٧٠٩-٧١١؛ Hammer, ata Bey tercümesi, v. ٣, p. ١٠٩; Mustafa Nuri Paşa, Netayicu'l-Vuku'at, (neşr. Neşet Çağatay), Ankara ١٩٨٧, v. III-IV, p. ٢٨٨-٢٩٠؛ مصطفى نوري باشا، نتائج الوقائع (بالتركية الحديثة)؛ عبدالرحمن وفيق، تكاليف قواعدي، المصدر السابق، ج/١، ص٦٢-٦٥؛ Tabakoğlu, Ahmed, Gerileme Dönemine Girerken Osmanlı Maliyesi, p. ١٢٢-١٢٩, ١٦٩-١٧١; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ١٧٧-١٧٩; Cin-Akgündüz, Türk Hukuk Tarihi, İstanbul ١٩٩٥, v. I, p. ٣٧١-٣٧٢; Akdağ, Türkiye'nin İktisadi ve İçtimaî Tarihi, v. ٢, p. ٣٥٢-٣٥٣; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ١٥٣-١٥٦.

الناهضة. ولذلك وجدت انكلترة نفسها ملزمة بالتوجه إلى أسواق أخرى لصرف بضائعها وتوفير المواد الأولية لصناعتها. فالتفتت إلى الدول غير الأوروبية لتعقد معها اتفاقيات تجارية كلما سمح الامر. ولم تعقد هذه الاتفاقيات برضاء الطرفين دائماً. بل لم تتردد انكلترة في استعمال القوة العسكرية لعقدها متى ما استطاعت.

ولقد كانت الدولة العثمانية سوقاً واسعة لترويج البضائع الانكليزية، خصوصاً مع ما تعرضت لها من انحسار سياسي جعلها عاجزة عن التصدي للنوايا البريطانية في تحطيم القيود المفروضة على حريتها التجارية. وواستغلت انكلترة الوقت المناسب لعقد هذه الاتفاقية، فحلّ الوقت عندما رفع والي مصر محمد علي باشا لواء العصيان.

اتبع محمد علي باشا سياسة حصر التجارة الخارجية بيد الدولة واستخدام ايراداتها في خدمة النهضة الصناعية في مصر وزيادة قوته العسكرية. فاقلق الدولة العثمانية، بتوجسها من نمو هذه القوة، كما اقلق انكلترة بتوجسها من هيمنته على انشطة اقتصادية بالانحصار (حصرها بالدولة)، ومن ثم الاضرار بتجارتها.

ولما هدد جيش محمد علي باشا السلطنة العثمانية، وقعت اولاً اتفاقية "خنكار اسكله سي" مع روسيا سنة ١٢٤٨هـ/١٨٣٣م. فتراخت المصالح البريطانية في مياه شرق البحر المتوسط بزيادة النفوذ الروسي، فعالجتها بمد يد العون إلى الدولة العثمانية. ولم يكن هذا العون بلا ثمن، بل مقابل تنازلات اقتصادية تحملتها الدولة العثمانية في اتفاقية السادس عشر من آب (اغسطس) ١٨٣٨، بالغاء حصر بعض النشاطات في يد الدولة (المصطلح عليها باليد الواحدة أو الانحصار) وتغيير الموضوعات الجمركية بتخفيض نسبها، وتوفير حرية النشاط التجاري للانكليز في ارجاء الممالك. وان الغاء احتكار الدولة (اليد الواحدة) في مصر أيضاً، يجفف منابع الاموال لمحمد علي باشا، ويشل التصنيع في مصر، ويهدر مصدراً ماليا مهما لجيشها. وان المادة السادسة من هذه الاتفاقية تحجر على النشاط المصري تماماً.

غيرت هذه الاتفاقية الضرائب الجمركية تغييراً ذا اثر مهم. فكانت النسبة الجمركية على الصادرات والواردات قبل الاتفاقية ٣٪، والضريبة الداخلية على نقل التجار المحليين للبضائع من منطقة إلى أخرى ٨٪ وصارت النسبة بعدها على السلع المصدرة ١٢٪، والمستوردة ٥٪. واستمرت الضرائب الداخلية على التجار المحليين، لكن التجار الاجانب اعفوا منها.

من جهة أخرى، ضيقت الاتفاقية على الدولة العثمانية في حرية سياستها التجارية الخارجية. وترقبت دول الغرب فرصاً جديدة لاقتلاع تنازلات جمركية أخرى، فحصلت على تخفيض في البضائع المصدرة من ١٢% إلى ١% في خضم الازمة المالية الخانقة والغثيان السياسي في لبنان اثناء ١٢٧٧و١٢٧٨هـ/١٨٦٠و١٨٦١م. واستمرت هذه النسبة حتى قيام الحرب العالمية الأولى. اما الضرائب على السلع المستوردة، فارتفعت إلى ٨% في ١٢٧٨هـ/١٨٦١م، والى ١١% في ١٣٢٣هـ/١٩٠٥م، والى ١٥% في ١٣٢٦هـ/١٩٠٨م. ومع قيام الحرب الأولى، لم تأبه الدولة العثمانية باتفاقية "بالطه ليماني" وامسكت بزمام الحرية في سياسة التجارة الخارجية.

تعد اتفاقية "بالطه ليماني" نقطة تحول في سير الصناعة العثمانية. فبعد هذه الاتفاقية تسارعت وتيرة الاستيراد التي ابتدأت منذ سنة ١٢٣٦هـ/١٨٢٠م، وتجردت الصناعة العثمانية – العاجزة اصلاً عن الصمود امام الصناعة الغربية – من سلاح الحماية باطلاق قيود التبادل. ويقر المراقبون الغربيون بان الصناعة العثمانية في أربعينات القرن التاسع عشر الميلادي كانت اسوأ حالا واقل حجماً مما مضى. فالمؤسسات الصناعية التقليدية تقفل ابوابها، والبضائع الأوروبية تغرق الأسواق المحلية منذ ستينات وسبعينات القرن التاسع عشر الميلادي، وبعد انشاء السكك الحديدية خاصة، رغما عن هيمنة المصنوعات المحلية وسيطرتها على الأسواق الداخلية حتى تلك السنوات. ولم يكن بد من تأرجح ميزان القوة التجارية ضد الاقتصاد العثماني ودخوله في مدار الاقتصاد الرأسمالي وانفتاحه على الرأسمالية العالمية طوال القرن التاسع عشر الميلادي.

أثارت اتفاقية ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م التجارية ردود فعل في الخارج والداخل. ففي الخارج، هيجت الاتفاقية القلق الناشيء من التنافس بين الدول الأوروبية على النفوذ السياسي والاقتصادي في الساحة العثمانية والتسابق في الامساك بزمام مصالحها فيها. وفي الداخل، تأخر الاعتراض على الاتفاقية إلى ستينات القرن التاسع عشر الميلادي على يد قسم من المثقفين والصحافيين والكتاب الناشطين ضد النظام والناقمين على السطوة الاستعمارية.

لقد اعتدنا على شحذ الذهن لابراز الاضرار الناجمة من اتفاقية ١٢٥٤هـ/١٣٨٣م بتخلف الحرف الفنية العثمانية وانشداد السياسات التجارية بالاجانب واظهار المعايب والنواقص التي لا نشك فيها ولا ندفعها. لكن، هذا لايعني عدم وجود فوائد ومنافع في الاتفاقية.

فهذا "ظفر طوبراق" مثلاً، ينظر إلى اتفاقية ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م بعين الرضا، ويعدها مفترق طرق في الصناعة العثمانية وان شاركت في تقويض الصناعة التقليدية. فساهمت في انحسار

النشاط الزراعي العثماني المعتمد على سد الاحتياجات اليومية، واعتماد النظام النقدي في الحياة الاقتصادية، وهيمنة مؤشرات السوق والدوافع التجارية على النشاط الاقتصادي، وفتح ابواب الاسواق العالمية امام الاقتصاد العثماني، وصرف همة المنتجين إلى تحقيق الربح بدلاً عن القناعة. اما "شوكت باموق"، فيؤكد على إن هذه الاتفاقية السارية إلى قيام الحرب العالمية الأولى هي جزء من المداخلات البريطانية على مستوى العالم وقد مهدت السبيل لانفتاح الاقتصاد العثماني على التجارة الخارجية. وفي تقويم لـــ "طوغان قوبان"، يقترب كثيراً من شوكت باموق بارجاع التطور الصناعي الحديث إلى اتفاقية ١٢٥٤هـــ/١٨٣٨م التي اطلقت الصناعة التركية نحو أوروبا ومهدت لانحسار الصناعة التقليدية.

وإن العيب اللاحق باتفاقية ١٢٥٤هـــ/١٨٣٨م من حيث تقويضه لصرح الصناعة التقليدية العثمانية، يقوّمه "عثمان اوقيار" تقويـــما آخر في تبليغ علمي له اعتماداً على بحوث قام بها وداد ألدم و Donald Quatert Roger Qwen بلفت النظر إلى ضعف اثر المنافسة الغربية كلما ابتعدنا عن المدن الساحلية وتوغلنا إلى المدن والارياف والقرى الداخلية المعتمدة على قوة العمل وصمودها إلى قيام الحرب الأولى بل حتى بعدها. ثم إن زيادة الطلب الداخلي على مصنوعات النسيج طوال القرن التاسع عشر الميلادي، ورخص ثمن الخيوط القطنية المستوردة والمستعملة في مشاغل النسج المعتمدة على القوة العاملة، انعش تصنيع الاقمشة القطنية المنتجة في مشاغل الاناضول.[٣٠٥]

٢٩٧ – ما أسباب الديون الخارجية العثمانية؟ وما نتائجها؟

تطلعت الدولة العثمانية إلى مزيد من مصادر التمويل لسد العجز في الميزانية منذ النصف الثاني من القرن الثامن عشر تحت وطأة نفقات الحروب المتكررة. لكنها لم تقدم على الاستدانة

[٣٠٥] Ali Fuad, "Mısır Valisi Mehmed Ali Paşa", (والي مصر محمد علي باشا) TTEM, رقم. ١٩(٩٦), p. ٦٤-١٤٧; Koloğlu, Orhan "١٨٣٨ Osmanlı-İngiliz ticâret anlaşması ve Mısır tehdidi", p. ٢٦-٣٧; Okyar, Osman, "Tanzîmât Ekonomisi Hakkındaki Karamsarlık Üzerine", p. ٢٥١; Önsoy, Rıfat, Tanzîmât Döneminde Osmanlı Sanayii ve Sanayileşme Politikası, p. ١٤, ١٥, ٢١-٢٥, ٢٩; Pamuk, "١٥٠٠. Yılında balta Limanı Anlaşması", p. ٣٨-٤١; Pamuk, Şevket, "Osmanlı Ekonomisinin Dünya Kapitalizmine Açılışı", TCTA, v. ٣, p. ٧١٨, ٧١٩, ٧٢٠; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ١٩٩-٢٠٢; Toprak, Zafer, "Osmanlı Devleti ve Sanayileşme Sorunu", p. ١٣٤٠ et seq.; Kuban, Doğan, İstanbul Bir Kent Tarihi, p. ٣٤٨.

من فاس (المغرب) وفلمنك (هولندا) وفرنسا واسبانيا، ورجحت ما يمكن إن يعد قرحنا داخلياً بتحويل "خواص" للصدر الأعظم إلى "مالكانه".

ولقد انكسر العناد التقليدي ضد الديون الخارجية بالاستدانة لأول مرة من الخارج تحت وطأة حرب القرم سنة ١٢٧١هـ/١٨٥٤م، رغماً عن التردد الشديد. وقد رحبت الأوساط المالية الأوروبية بهذه الخطوة لإنتفاعها من استدانة الدولة العثمانية ببيع اوراق التحويل في اسواق النقد الاوروبية. فيربح أصحاب البنوك المنظمة لعملية بيع التحويلات اجورا عالية من السمسرة، ويكسب أصحاب رؤوس الاموال الصغيرة الربا بشراء هذه الاوراق. ومن جهة أخرى، ينمو الطلب على الصناعة الاوروبية لأن الدولة العثمانية توجه جزءاً من هذه الديون لإستيراد المعدات واللوازم العسكرية خاصة.

استهلكت الحرب أول ديون الدولة العثمانية المستدانة في سنة ١٢٧١ و١٢٧٢هـ/١٨٥٤ و١٨٥٥م، فلما انكسر حاجز الديون الخارجية، تكررت العملية سبعة عشر مرة حتى سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م. ولم يصرف إلا جزء يسير من هذه الأموال في الإستثمار. فانفق جله في المصروفات الجارية وبناء السرايات وشراء متطلبات بناء الاسطول في أوروبا ودفع رواتب رجال الإدراة العليا. وكانت شروط الاستدانة في سنة ١٢٩٢ و١٢٩٣هـ /١٨٧٥و١٨٧٦م ثقيلة واعباؤها الربوية عالية، وطلبات الدولة الغربية شديدة الوطأة. فعندما اراد فؤاد باشا الاستدانة من انكلترة سنة ١٢٧٧هـ/١٨٦٠م، طلبت السماح لها بشراء أملاك الدولة أو تأجيرها، واصدار سندات التحويل المضمونة بالاملاك، والغاء ملكية الاوقاف، وإدارة لجنة دولية للمالية العثمانية.

ثم بعد مدة قصيرة، تلوي الدولة رقبتها لطلب قرض جديد اثقل عبأً من أجل تسديد قرض اقدم وزيادته الربوية. وكلما مر الزمان، زاد الحمل ثقلاً والوفاء عسراً، والمرابون أصحاب البنوك وسندات التحويل الأوروبيون اغتباطا وسرورا. والمصيبة إن الدولة العثمانية اضطرت في اواسط سبعينات القرن التاسع عشر إلى تخصيص نصف إيراداتها جميعاً للإيفاء بالديون الخارجية ورباها قبل حصولها على قروض جديدة. كذلك، ضمنت قروضها الخارجية باجود اصول مواردها، مثل إيرادات جزية مصر، وجمارك إستانبول وأزمير وسوريا. والتزمت بانجاز كيلومترات معينة للحصول على قرض سنة ١٢٨٧هـ/١٨٧٠م لمد السكك الحديدية. وللاستقراض سنة ١٢٨٢ و١٢٩٠ و١٢٩١هـ/١٨٦٥و ١٨٧٣و ١٨٧٤م، بينت الدولة مواردها كافة ضمانا للديون.

ولما أصيبت الأسواق المالية في أوروبا وأمريكا بأزمة ١٢٩٠هـ/١٨٧٣م، نفد فيها منابع تصدير رأس المال ونضب معين الدولة العثمانية في الاستقراض. وفي غضون خمس وعشرين سنة، عجزت الدولة عن اطفاء قروضها واعلنت تأجيل ديونها سنة ١٢٩٢هـ/١٨٧٥م. ومع اعلانها عن امكان تسديد نصف الاقساط التي بذمتها في تلك السنة، فانها لم تطفئ شيئاً منها بحلول عام ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م. وفي الواقع إن ازمة سنة ١٢٩٠هـ/١٨٧٣م لم تكبل ايادي الدولة العثمانية وحدها، بل اضطرت دولاً عديدة إلى ايقاف الوفاء بديونها.

بلغت الديون العثمانية قريباً من مائتي مليون إسترليني في ١٢٩٢هـ/١٨٧٥م، والأقساط السنوية لأصل الديون والزيادة الربوية عليها أحد عشر مليون استرليني. أمَّا مجموع إيرادات الدولة، فبلغت ثمانية عشر مليونا. ويعني صرف ٦٠٪ من إيرادات الدولة على تسديد القروض الخارجية، إذا شاءت أن تستدين مجدداً.

وفي سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م، بلغت قروض البنك العثماني ومرابي "غلاطة" (غلاطية) على الدولة العثمانية...، ٨.٧٢٥ ليرة، فمنحت بدءاً من مطلع سنة ١٢٩٧هـ/١٨٨٠م "التزام" رسوم الدمغة والمسكرات ورسوم الملح وانحصار الدخان وصيد إستنابول، "والتزام" "عشر" الحرير لمدة عشرة سنوات في إستنابول وحواليها وولايات ادرنة وبورصة وسامسون، من أجل تسديد تلك الديون. لكن في سنة ١٢٩٨هـ/١٢٩٨م صدر قرار محرّم (نسبة إلى الشهر الهجري) بتشكيل هيأة "الديون العمومية" لترشيد الديون العثمانية وتسديدها وتحصيل الضرائب. وقد ذهب قرار محرم إلى تخفيض شيء مما بذمة الدولة واناطة تحصيل "الرسوم الستة" الممنوحة لمرابي "غلاطة" بهيأة "الديون العمومية".

إن المرحلة الثانية من تاريخ الديون العثمانية هي بين ١٢٩٩-١٣٣٢هـ/١٨٨٢ — ١٩١٤م وفي هذه المرحلة يخصص لتسديد اقساط الديون ضعف ما يصبّ إلى الخزينة من قنوات القروض الجديدة. وقد بلغت حصة هذه الأقساط ٢٠ إلى ٣٠٪ من ميزانية الدولة العثمانية بدءاً من سنة ١٢٩٩هـ/١٨٨٢م. ويمكن تقسيم هذه المدة إلى اجزاء حسب نشاط الإستقراض أو ركوده. فقد همد الإستقراض من سنة ١٢٩٩الى١٣٠٤هـ/١٨٨٢ إلى ١٨٨٦م. ودبت حركة بطيئة في الإستقراض حتى سنة ١٩٠١، وصرفت إلى النفقات الجارية بالدرجة الأولى. ثم نشطت حركة الإستقراض والإيفاء باقساط القروض بعد سنة ١٣١٩هـ/١٣١٩م، وصرف الجزء الأعظم من القروض إلى مد السكك الحديدية.

اتسعت فجوة العجز في الميزانية مع بداية القرن العشرين، وزادت المتطلبات العسكرية في سعة هذا العجز، حتى صار تسديد أصول القروض وزياداها الربوية مرهوناً بالحصول على قروض جديدة بعد سنة ١٣٢٨هـ/١٩١٠م. وقد بلغت الديون العثمانية الخارجية في سنة ١٣٣٢هـ/١٩١٤م مائة وستين مليون استرليني. وتقرر في معاهدة لوزان إن تتحمل الجمهورية التركية حصة بلاد الأناضول من هذه الديون والغاء صلاحية إدارة "الديون العمومية". وقد سدد القسط الأخير من هذه الديون في سنة ١٣٧٤هـ/١٩٥٤م، وبعد مرور مائة عام على أول قرض استقرضته الدولة العثمانية.[٣٠٦]

٢٩٨ – لماذا تأسست إدارة الديون العمومية؟ وهل لها تأثير في سقوط الدولة العثمانية؟

انثلم الموقف الثابت المتوارث ضد الاستقراض من الدول غير المسلمة بضربات الحروب المتوالية ونفقاها التي اشعلت حريق الأزمة المالية. ولم تغلق الثلمة الأولى (بالاستقراض سنة ١٢٧١هـ/١٨٥٤م) إلا بعد مائة عام في العهد الجمهوري. وانتهت تجربة مرة في تاريخ المالية العثمانية – التركية.

إن الدافع الأكبر إلى الاستقراض لأول مرة هو حرب القرم. ولذلك انفق الدينالأول لتغطية مصروفات الحرب. ثم استهلك الجزء الأعظم في الديون التالية لتغطية المصروفات الجارية وبناء السرايات والرواتب وبناء الأسطول. فمن طبيعة هذا الصرف غير الموجه إلى المشاريع الإستثمارية الربحية، إن يثقل كأهل المالية العامة، حتى اضطرت الدولة إلى الأستقراض مجدداً من أجل الإيفاء باقساط اصل الديون وزياداها الربوية. ولم يطل الزمان على مرحلة التوسع في الاستقراض. فبعد عشرين عاماً جفت منابع الديون باندلاع ازمة الأوراق المالية في أوروبا سنة ١٢٩٠هـ/١٨٧٣م، وصعب الحصول على قروض جديدة. ولما حل عام ١٢٩٢هـ/١٨٧٥م،

---

[٣٠٦] مالية نظارتي، احصائيات مالية، ١٣٢٥ استانبول، ١٣٢٧، ص٣١٢-٣١٨؛ Abdurrahman Şeref, "Ecânibden İlk İstikraz Teşebbüsümüze Aid Birkaç Vesika"(وثائق عن اوائل الاستقراض من الاجانب) TOEM,nr. ٣٠, p. ٣٢١٣٣٧; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ١٨٤-١٨٦; Belen, Türkiye İktisadi Tarihi Hakkında Tetkikler, p. ٢٥٢; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ٢٠٦-٢٠٧; Pamuk, Osmanlı Ekonomisi ve Dünya Kapitalizmi, p. ٥٢-nun İktisadi Şartları Hakkında Bir Tetkik, ‘٦٠; Eldem, Vedat, Osmanlı İmparatorluğu p. ١٨٤; Karamürsel, Ziya, Osmanlı Malî Traihi Hakkında Tetkikler, p. ٩٢-١١٥; Ekinci, Necdet, İmparatorluktan Cumhuriyete, Türk Mali Politikasına bakış, Belleten, v. LV, .sayı ٢١٢-٢١٤(١٩٩١), p. ٧٦٥-٧٦٩.

اعلنت الدولة بإنها سوف تسدد نصف ما عليها من الديون الخارجية، لكنها اضطرت بعد سنة إلى اعلان الامتناع عن الدفع. وهكذا انتهت مغامرة الاستقراض السريع، وقد تجمع في ذمة الدولة العثمانية حوالي مائتي استرليني من الديون الخارجية حتى سنة ١٢٩٢هـ/١٨٧٥م. وبلغت الأقساط السنوية لإيفاء اصل الديون وزياداتها الربوية احد عشر مليون استرليني، ومجموع إيرادات الدولة ١٨ مليون استرليني سنوياً. فالحاصل هدر ٦٠% من إيرادات الدولة لإطفاء الديون وزياداتها الربوية.

إن استعصاء اداء الديون حث الدول الغربية الدائنة على ابتكار ضمانات جديدة لقروضها، وترتب هيمنة على مصادر الضريبة للمالية العثمانية لتصب في روافد الدول الأجنبية. والواقع إن جذور الرقابة الغربية على المالية ترجع إلى الشروط المفروضة على قروض سنة ١٢٧٥و١٢٧٩هـ/١٨٥٨و ١٨٦٢م بتشكيل لجنة مشتركة لمراقبة المصادر الضامنة من أجل الإيفاء بالاقساط الدورية مرة في ستة أشهر. هذه اللجنة هي بداية هيأة (إدارة) الديون العمومية.

وعدت الدولة العثمانية في مؤتمر برلين (سنة ١٢٩٦ رومية) باستضافة ممثلي رؤوس الأموال الغربيين. فقدموا إلى إستانبول لإجراء مباحثات استمرت خمسة أشهر، وانتهت بالتوقيع على قرار في كانون الثاني سنة ١٨٨٢ (الشهير بقرار محرم نسبة إلى شهر محرم الهجري). وتشكلت إدارة الديون العمومية بموجب هذا القرار لتنظيم اطفاء القروض. وتقرر أيضاً تخفيض مقادير الديون العثمانية وتكليف هذه إدارة بوضع ترتيب جديد لتسديد الديون وجمع الضرائب. وقد شكلت الهيأة من سبعة أعضاء يمثلون انكلتره وفرنسا والمانيا وايطاليا ونمسا والدائنين العثمانيين ومرابي غلاطة الذين حصلوا على الأولوية لإنفسهم.

إن الضرائب التي فوضت الإدراة بمراقبتها هي مصادر مهمة للمالية العثمانية. لقد وضع في تصرف الإدراة الرسوم الستة لتغطية ديون المرابين الغلاطيين (وهي رسوم انحصار الملح والتبغ ورسم الدمغة وعشر الحرير ورسم المسكرات ورسوم السماكين (صيد السمك) في إستانبول، والزيادة التي قد تحصل في رسم الجمرك في حال تغييره، والزيادة التي تحصل من تنفيذ نظام تسجيل البراءات، وضريبة التمتع، وحاصل ضرائب بلغارستان، وزيادة واردات قبرص، وضرائب روم — ايلي الشرقية مع خمسة آلاف ليرة مقابل الحاصل الصافي لجمارك تلك الإيالة،وخمسونألف ليرة من حاصل رسم التنباك، والمبالغ التي تقع في حصة بلاد الصرب والجبل الاسود وبلغاريا واليونان من الديون العمومية حسب معاهدة برلين.

وزد على ذلك،منح امتياز خاص لشركة التبغ ذات الرأسمال الاجنبي المؤسسة سنة ١٣٠٠هـ/١٨٨٣م، لمراقبة سوق التبغ وانتاج السجائر والتبغ في البلد.

وبمرور الزمن، توسع مكان "إدارة الديون العثمانية" في المالية العامة. وربما حازت حجم وزارة عشية الحرب العالمية الأولى. ولأن بدت دائرة من دوائر الدولة العثمانية على المستوى الرسمي والقانوني، فانها ملكت زمام التصرف بحرية واسعة واستقلال كبيرة عن وزارة المالية.وقد بلغ دخل هذه الإدراة عند تشكيلها ٢.٥٤ مليون ليرة، ثم زاد إلى ٨.١٦ مليون ليرة في سنة ١٣٢٩و١٣٣٠هـ/١٩١١و١٩١٢م.فهي بذلك شغلت حصة في إيرادات الدولة نسبتها ١٧% في البداية، ثم ارتفعت إلى ٢٧%.

استخدمت إدارة الديون العثمانية أكثر من خمسة آلاف موظف يعملون في تشكيلاتها المنتشرة في أكثر من عشرين مدينة من أجل مراقبة مصادر الضريبة المفوضة إليها وتوسيع اصولها وحسن جبايتها. وحصرت الوظائف العليا بالأوربيين، وعمل في التي دونها العثمانيون ولم تتجاوز نسبة الاجانب العاملين في إدارة الديون العثمانية على ٧% أو ٨% من مجموعهم. وقد توجهت الإدراة إلى الإنتاج والتصدير في المجالات المتروكة لعهدتها من المنتوجات الزراعية مثل التبغ والحرير.

ولم تتوقف الدولة العثمانية عن الاستقراض بعد تشكيل إدارة الديون العثمانية. ولقد استطاعت الحصول على قروض من الغرب بشروط افضل وبنسبة ربوية أدنى بعد سماحها بالمراقبة الغربية على المالية العثمانية، وإداء اقساط الديون في اوقاتها بغير نقص، وذلك بجهود هذه الإدراة. ورجعت الإدراة بفائدة للفلاح القروي لعملها المشترك مع شركات السكك الحديدية ومدها إلى أرجاء بعيدة تيسر نقل الفائض من الحاصلات الزراعية اليها، وتزيد من انتاجية المناطق التي تجتازها الخطوط. كذلك، حقق ضمان الديون الحكومية وقروض السكك الحديدية باحالات "التزام" الاعشار فائدة من حيث منع الاهمال في جبايتها واختيار الزمن المناسب للاحالة وبيع الفلاحين لمحصولاتهم بثمن اعلى.

وبعد اتفاقية ١٢٩٨هـ/١٨٨١م، سددت الدولة العثمانية دفعات تزيد مقداراً على الديون التي استدانتها مجدداً. وقد دفعت إلى الدول الغربية ضعف ما استقرضته في هذه المدة والى اندلاع الحرب الأولى.

لقد بقيت إدارة الديون العثمانية حتى إغلاق سجل التاريخ لصفحة الدولة العثمانية تراقب المصادر المالية المهمة مراقبة مباشرة، وتنقل الواردت إلى الدول الأوروبية، وتعرقل اتخاذ الحكومة المركزية قرارات مستقلة ومنفردة.[٣٠٧]

٢٩٩ – ماذا توخت الدول الغربية من تمويل السكك الحديدية؟ وماذا توخت الدولة العثمانية من مدها؟ وما محصلتها؟

انجذب رأس المال الاجنبي إلى الاستثمار في خطوط الطرق الحديدية انجذابا شديداً. ولم يكن هذا الجذب عبثاً لا طائل منه. وفي الطرف الآخر، حبذ رجال الدولة العثمانية توجه رأس المال الاجنبي إلى الاستثمار في السكك الحديدية وحفزوا على مدها لاعتبارات مختلفة.

فالدول الغربية التي حققت نهضة صناعية، وجدت في مد سكك الحديد فرصة لتسويق بضائعها، وللوصول إلى مصادر المواد الأولية اللازمة للصناعة، وعلى اثر زيادة الاهتمام الغربي بالاسواق العثمانية بعد اتفاقية ١٢٥٤هـ/١٨٣٨م والاتفاقيات التجارية اللاحقة، ظهرت لهم فائدة ربط المناطق الداخلية البعيدة بالمدن البحرية. وبربط مدن الساحل باعماق الممالك العثمانية، يسهل وصلها بشبكة الخطوط الحديدية المتطورة في الغرب، وانسياب السلع والمواد الخام الأولية بين الغرب ومناطق النفوذ التجارية وعمق الأناضول. وزيادة على ذلك، فان شراء المواد الأولية من حيث تصل خطوط القطارات يزيد القوة الشرائية في تلك المناطق، ثم يكثر الطلب على السلع الغربية.

وما عدا هذه الفوائد التي يتوخاها الغرب من تصدير رؤوس الأموال لمد سكك الحديد في الممالك العثمانية، فان المشروع بذاته يحقق ربحا مجزيا، وخصوصاً مع تضاؤل عنصر المخاطرة لتعهد الدولة بجدول للانجاز بحساب الكيلومترات.

ثم لابد إن تحوز الدول الممولة على نفوذ في الممالك العثمانية حيثما تمتد الخطوط. فلبضائع الدولة الممولة اولوية في الوصول إلى تلك المناطق، واولوية في خوص غمار استثمارات

---

[٣٠٧] مالية نظارتي، احصائيات مالية، المصدر السابق، ص٣١٢-٣١٨؛ Eldem, Vedat, Osmanlı İmparatorluğu'nun İktisadi Şartları Hakkında Bir Tetkik, p. ١٨٢-١٩٩; Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ٢٠٨-٢١٠; Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ١٨٥-١٨٦; Karamürsel, Ziya, Osmanlı Malî Tarihi Hakkında Tetkikler, p. ٨٧-٨٨, ١٠٢ et seq.; Blaisdell, Donald C., Osmanlı İmparatorluğunda Avrupa Malî Denetimi (Düyunuumumiye), Trans. Ali İhsan Dalgıç, İstanbul ١٩٧٩.

جديدة. مثال ذلك: تمويل انكلترة سنة ١٨٦٠ لخط حديد أزمير – ايدين وأزمير – قصبة، شد في عضد رأس المال الانكليزي في مناطق غرب الاناضول ووسع الساحة التجارية بين هذه المنطقة وانكلترة بسرعة فائقة، وحفز رجال الاعمال الانكليز على الدخول في استثمارات أخرى في قطاع الصناعة والبلدية والمعادن.

اما الدولة العثمانية، فوجدت في سكك الحديد فوائد ومصالح من جانبها. فللاستثمار في المواصلات دور مهم في التنمية الاقتصادية. وكذلك في تشكيل سوق مشتركة ومتواصلة بين الارجاء الشاسعة للممالك العثمانية. وان خفض كلف النقل يسهل انسياب السلع بين الاسواق المختلفة. فقبل انجاز هذه المشاريع انحصرت حدود الاسواق العثمانية في ثمانين كليومتراً لارتفاع كلف النقل. ثم إنها تزيد الإنتاج وتضم اراض مستصلحة جديدة إلى الأراضي المزروعة، ويتبعها زيادة الضرائب وايرادات الدولة.

ومن فوائد السكك الحديدية للدولة، تسهيلها في استعادة هيبة الدولة في المناطق النائية، وخدمتها الفعالة في تنفيذ السياسة الرسمية الراسخة اثناء القرن التاسع عشر الميلادي بتشديد قبضة الدولة المركزية. فبهذه الطرق يتسنى للدولة الوصول إلى الارجاء النائية بيسر، وكذلك تحصيل الضرائب بكفاءة، ونشر الأمن وتثبيت الاستقرار الداخلي.

الحاصل، إن الدول الرأسمالية توخت فوائد ومصالح في انشاء السكك الحديدية، وكذلك الدولة العثمانية. ولا شك إن مصالحهما واولوياتهما مختلفة عن بعضها. ولكن ننوه هنا إلى مسألة مهمة هي: إن انشاء هذه الطرق لعبت دوراً في ولوج الاستعمار الغربي إلى الوطن العثماني والاحاطة به من كل جانب.[٣٠٨]

٣٠٠ – هل التَفّت "وقفيات النقد والدراهم" في الدولة العثمانية على حرمة الربا؟

تختلف المذاهب الفقهية في وقف المنقول، فالمعتبر عند المالكية جواز وقف النقود والدراهم مطلقاً، ويرى الشافعية جواز وقف الحلي واموال الزينة، ويختلفون في وقف النقود المخصصة نماؤها للفقراء والمساكين. ويذهب الحنابلة إلى التجويز مع خلاف في الرأي. ويختلف

---

[٣٠٨] Pamuk, Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi, p. ٢١٣-٢١٥; Gürel, Ziya, Kurtuluş Savaşında Demiryolculuk, Ankara, ١٩٨٩, Kâhya, Esin, "Türkiye'de İlk Demiryolları", Belleten, v. LII, sayı ٢٠٢(١٩٨٨), p. ٢١٠-٢١٨.

في جواز وقف النقود والدرهم فقهاء المذهب الحنفي، لكن الرأي الراجح إلحاقه "بالمنقول المقبول وقفه عرفاً"

إن اكتساب مسألة فرعية صغيرة من المسائل الفقهية (ونعني بها وقف النقود والدراهم) هذه الأهمية في تفريعات الأوقاف العثمانية، يرجع إلى النقاش الحار بين الفقهاء وشيوخ الإسلام حول جوازه، وتماس مسألة "المعاملة الشرعية" التي هي من أساليب تشغيل النقود الوقفية بتحريم الربا شرعاً، واسباب أخرى. لكن البحوث في العهد الجمهوري اقتصرت على جانب واحد في هذه المسألة، هو تعلقها بالربا. ومع غلبة الجهل بأحكام الشريعة الإسلامية ومؤسساتها، انتشرت آراء خاطئة عنها. لقد تناسى بعضهم الصور المتنوعة لتشغيل النقود الوقفية التي جوزها فقهاء أحناف سوى "المعاملة الشرعية، لحاجة في انفسهم! إن امهات الكتب الفقهية تجيز ثلاثة اوجه للانتفاع من تخصيصات وقف النقود والدراهم:

الوجه الأول: العمل بعقد مضاربة والتصدق بالربح.

الوجه الثاني: القرض الحسن لأصحاب الحاجة إلى رأس مال للعمل.

الوجه الثالث: ما اصطلح عليه "بالمعاملة الشرعية" والاسترباح به، ثم التصدق بالربح على الفقراء والمساكين.

فلماذا يقفون عند الوجه الثالث وحده، ليخلصوا إلى إن الدولة العثمانية التفت على الربا وجوزته؟ وإنه لاستنباط سقيم وعجيب!

ومن المقبول أن يقع سوء الطوية والاستعمال بليّ عنق قاعدة شرعية، وان تحصل محاذير ذكرها الإمامالبركوي رحمه الله تعالى قد تصلح مستنداً يتكئ عليه هؤلاء.

لكن كيف يصح إن نشتط بالقول بان التعامل الربوي مسموح به في الدولة العثمانية؟ والواقع إن "المعاملة الشرعية" من أهم أساليب التعامل في اوقاف النقود والدراهم في التطبيقات العثمانية. إن الحاصل من "المعاملة الشرعية" هو "الربح" أو "النماء"، واعطاء النقود لاستدرار هذا الحاصل هو "الاسترباح" أو "الاستغلال". والعمل بهذا الأسلوب هو "المعاملة الشرعية" أو "المرابحة المرعية" أو "المعاملة" و "المرابحة" اجمالاً. إن الأصل الشرعي في تجويز هذه المعاملة هو "بيع العينة". وهو إن يبيع رجل مالا لرجل بثمن مؤجل، وبعد تسليم المال إليه يعود فيشتريه منه بعقد بيع عاجل (أي مدفوع الثمن من فوره)، مع ترتيب فرق في السعرين.

مثاله: أن يبيع زيد لعمرو مالاً بثمن مؤجل الدفع إلى عام قابل بخمسين ألف ليرة. ثم يبيع عمرو المال نفسه لزيد قبل مضي السنة بأربعين ألف ليرة يستلمه فوراً. وقد تتنوع صور "بيع العينة"، لكن الأصل فيه بيع مال بثمن أجل ورد شرائه بثمن عاجل وتحصيل زيادة بين الثمنين لصاحب المال. فماذا يقول الفقهاء في بيع العينة؟

أجاز فقهاء الشافعية بيع العينة، وحرمه فقهاء المالكية والحنابلة وجمهور الأحناف.

وقد أقر العلماء العثمانيون العمل بهذا الأسلوب لتشغيل أموال الأوقاف النقدية بناء على الضرورات الاقتصادية وضغط العرف والعادة الشائعة وتوسيع طرق الخير، واصطلحوا عليه "بالمعاملة الشرعية" لقبول العلماء آخرين قبل أبي السعود رحمه الله بتطبيقه على الصورة الموافقة للشرع الشريف. إن بيع العينة ليس عملاً مبتدعاً، بل عقد معروف منذ عصر النبوة، هرباً من الوقوع في عين الربا. وينبغي عدم الخلط في هذا المقام بين ما اصطلح عليه "بالحيلة الشرعية" وبين التحايل للتملص من الشرع أو القانون.ولا ننكر امكان وقوع مفسدة الربا في حالات سوء الطوية، لكننا نترفع على القول بان هذه المعاملة هي محض الربا. اما العجب فهو إن يختلط على بعضهم مصطلح "الاسترباح" المشتق من الربح، فيصرفه إلى الربا جهلاً.

وأما الادعاء بأن الدولة العثمانية أطلقت الحرية للتعامل الربوي وعملت به، فينهار بأحكام متون القوانين العثمانية القطعية. فأصحاب هذه الدعاوى يختلط عليهم بيع العينة التي يصطلح عليها في القوانين العثمانية بالمعاملة الشرعية، فيظنونة محض الربا غفلة منهم عن اصل المسألة، كما في هذا النص من "القانون نامة العمومية" للسلطان ياووز سليم الذي اشتهر بلقب العادل: ".. ويمنعوا العامل بالمعاملة الشرعية من الزيادة على واحد في العشرة، ويمنعوا عمل الربا قطعاً ويلزموا بالمعاملة الشرعية".[٣٠٩]

---

[٣٠٩] ابن الهمام، ج/٥، ص٥١؛ Elmalı, İA, ٦٤; Ömer Hilmi, AE, m. ٥٨; Kadri Paşa, KA, md. ٦٠ – ٦١؛ فتواي تتارخانية، ج/١، ورقة ٣٦٥/أ؛ ابو السعود، وقف منقول، الورقة ٤؛ جوي زاده، أبو السعوده ردية، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١١٧٧، الورقة ١٦١؛ الشوكاني، نيل الاوطار، ج/٥، ص٢٣٤، ابن قدامة، ج/٤، ص١٧٤–١٧٦، ٢٩٠–٢٩٣؛ ابن القيم، ج/٣، ص٣٢٣–٣٢٤؛ ابن عابدين، ج/٥، ص٢٧٣، ٣٢٥، ٣٢٦؛ وج/٤، ص٣٦٣، ٣٦٤؛ ابن حزم، ج/٩، ص٤٠ وما بعدها، و٤٧ وما بعدها؛ Barkan, Ömer Lütfü/Ayverdi, Ekrem Hakkı, İstanbul Vakıfları Tahriri Defteri, ٩٥٣/١٠٤٦ Tarihli Tahrir Defteri, İstanbul ١٩٧٠, Önsöz, p. XXX et seq.; Çağatay, p. ٤٨ et seq.؛ ابن كمال، فتوى مجموعه سي، مكتبة ملت، رقم ٨٠، ص١٣١ وما بعدها، واذ يقول ابو السعود: "لا ينبغي القول بالتحريم"، يقول ابن كمال: يلزم التعزير على القائل بان الحيلة تحايل على الله".. وفي فتوى لابي السعود ان ربح الأقجة المملوكة (النقود)

٤ – نظام التيمار العثماني والنظام الاقطاعي

٣٠١ – ما النظام الاقطاعي سياسياً واجتماعياً؟

إن النظام الاقطاعي (Feodalite) تفتيت لحاكمية السلطة سياسياً إلى رقع صغيرة يقضي على مفهوم الدولة الواحدة وسلطة الحكم الواحدة. فالصفة السياسية الرئيسة في النظام الاقطاعي هي غياب الحاكميةالمركزية (أي غياب الميزة الأساسية التي تقوم عليها الدولة)، وتمثيل النبلاء للحاكمية في اقامة العدل والأمن وامتلاكهم لحقوق السلطة كافة.

إن ملكية الأرض في النظام الاقطاعي يعني الحاكمية السياسية على من يسكن فوقها. ويسمى صاحب الأرض نبيلاً (سنيوراً) والأرض نفسها بـــ (فيف). والدعوى إن الأرض ملكت للنبلاء بعقد اقطاعي جزاء لإخلاصهم وخدماتهم. ويسمى مانح الأرض بـــ " سوزران" والموهوب له بـــ "فاسال"[٣١٠]. وتنظم العلاقة بين "سوزارن" و"فاسال" على أساس التدرج والمراتب كمتبوع وتابع بقواعد متشابكة ومعقدة وقد اشتهرت في فرنسا خاصة مقولة تعبر عن الحال بجلاء، هي: لا أرض بلا نبيل! إن الملك أو الامبراطور هو نبيل النبلاء أي النبيل الاعلى. والنبلاء على درجات ومراتب. ولكل نبيل سلطة حكم مستقلة في ارضه بشرط أداء مواجب للنبيل الاعلى، وهو المسمى بـــ "سوزران". ويصنف النبلاء في فرنسا في فئتين.

ايضاً يكون حلالاً اذا عمل به بالمعاملة الشرعية على كمال شروط الصحة. انظر فتواي يحيى افندي، الورقة ٢٦٥/ب و١٢٦/ب –١٢٧. وحول رأي آخر لا نعتقد بصحته، انظر: (وثيقة عن اقراض النقود بالربا) Turan, Osman, "Faizle Para İkrazına Dair Hukukî Bir Vesika", Belleten, v. XVI ١٩٥٢, p. ٢٥١-٢٦٠; Çağatay, Neş'et, "Osmanlı İmparatorluğunda Riba-Faiz Konusu Para Vakıfları ve bankacılık", VD, v. IX, p. ٣٩-٥٦.

[٣١٠] النبيل: سنيور بالفرنسية Seigneur وباللاتينية Senior صاحب الارض في النظام الاقطاعي و Fief مصطلح دارج منذ القرن العاشر يطلق على الارض الاقطاعية الممنوحة أو غيرها من الاموال مع دوام حقوق النبيل عليها وقد تعرضت الحقوق على الارض إلى تطورات كثيرة خلفت نظماً وقواعد متشعبة بشأن الارض والتصرف فيها وبيعها وضرائبها وتوارثها. و Suzerain لغة المتبوع واصطلاحاً صاحب أرض قطاعية يرتبط به اصحاب اراض أخرى. فهو مانح الارض للفاسال الذي يقسم بيمين الولاء والإخلاص ويتعهد بعهود أخرى. وقد استعمل ردحاً طويلاً بمعنى نبيل يتبعه نبلاء آخرون.

والفاسال Vassal (اصلها اللاتيني Vassalus بمعنى الخادم) تابع للنبيل في خدمة أو وظيفة. وننبه إلى ان التشابه في الالفاظ المتداولة عند نقل الكلمات والمصطلحات إلى العربية لا يعني تطابق موضوعها وكنهها. وخير مثال هنا "الاقطاع" الذي هو شئ آخر عندنا.

الفئة الأولى هم كبار النبلاء الذين يملكون أرضا (Fief) ويكون لها عنوان. ويطلق عليهم توسعاً اسم "بارون". ويتدرج كبار النبلاء درجات من الاعلى إلى الاسفل، هي: دوق، ماركي، كونت، فيكونت، والى بارون وستولين وشوفالي (الفارس). والفئة الثانية هم النبلاء الأدنى من أولئك، الذين يملكون أرضا بغير عنوان.

وما ينبغي أن نقف عليه هنا، هو السلطات والحقوق التي يملكها النبلاء أصحاب الأرض الأقطاعية (Fief) في النظام الاقطاعي على البشر المتوطنين فوقها، أي "الحقوق السنيورية"، والحقوق الواجبة على النبلاء ازاء الـــ "سوزران" أو النبيل الذي لا يتبعه "فاسال"، أي "الحقوق الإقطاعية". "فالحقوق السنيورية" تمنح سلطة تامة في حقوق التشريع والحكم والتنفيذ للنبلاء (وخصوصاً كبارهم) على البشر فوق أرضهم، فيحولهم إلى انصاف عبيد يسمون سيرفاج اصطلاحاً. وان بعضاً من النبلاء حاز على حق سك النقود.و إن الإقطاعية الكبيرة هي بمثابة دولة صغيرة.

وتجتمع "الحقوق السنيورية" في أربع مجموعات، هي:

١- حق التشريع: للنبيل (السنيور) في ملكه حق مطلق في إصدار قرارات بذاته لمعالجة كل شأن من الشؤون. ويعلن هذا القرار كقانون نافذ يلزم كل من فوق أرضه من غير إن يقيده دستور أو حقوق أساسية أو قواعد عدلية.

٢- حق المحاكمة: للنبيل حق المحاكمة. ولا يحق الاعتراض على قرار لمحكمة النبيل إلا محكمة سنيورية أعلى، أو المحكمة الملكية في شؤون معينة، أو المحكمة الروحانية.و يعني ذلك إن النبيل هو واضع القانون والقاضي في إن واحد.

٣- الحقوق المالية: حُمِّلت تكاليف مالية ثقيلة على كأهل أهل الأرض في العهد الإقطاعي. فالدولة تفرض ضرائب عليهم من جهة، والسنيور من جهة أخرى. و لم يُلتفت إلى معيار يوازن بين جباية الضرائب والمصلحة العامة، فالمعيار هو المنافع الذاتية للسنيور (النبيل). ومن مصادر إيرادات النبيل: رسوم المحاكم والعقوبات المالية القضائية وأموال المصادرة وتحصيلات مزاجية شبيهة بالضرائب وواردات أخرى لا تحكمها قواعد معروفة.

٤- الحقوق العسكرية: هذه الحقوق من أشدها وقعاً وظلماً على الأهالي. فللسنيور إن يجمع أبناءهم على هواه ومتى شاء ليحملوا السلاح ويزجوا احياناً في معارك لا آخر لها وتحصد مئات الرؤوس بلا طائل.[٣١١]

ولقد صنف النظام الإقطاعي الناس حسب طبقات بعضها فوق بعض، ورتب عليها اوضاعاً قانونية وإجتماعية مختلفة بناء على معايير مثل تملك الأرض والموقع الإجتماعي، في تسلسل هرمي يشبه نظام "كاست" عند الهنود. وإليك بيان هذه الأصناف الطبقية:

١) **الروحانيون**: أصحاب مواقع رفيعة ونفوذ واسع. والمقصود بهم القساوسة والمطارنة، وعددهم محدود.

٢) **الأصلاء**: هم النبلاء (السنيورية) الذين يديرون النظام الإقطاعي. ومنشأ الاصالة من السلالة أو الانتساب إلى طبقة "الفرسان" أو الحصول على أرض إقطاعية (Fief). ولهم إمتيازات ذكرناها فيما مر. وعددهم محدود أيضاً. ويصنفون إلى فئات فيما بينهم، كما في الإقطاعية الإنكليزية، عناوينها من الأعلى إلى الأدنى: الملك والدوق (اللورد)والماركي والكونت والفيكونت والبارون والشوفاليه (الفارس).

٣) **الأحرار**: وهم صنف بين الأصلاء وانصاف العبيد. وينقسمون إلى أحرار القرى وأحرار المدن. وفي الواقع إن أحرار المدن هم الأحرار حقاً، وليس أحرار القرى الذين تحولوا إلى انصاف العبيد بمرور الزمن.

٤) **العوام** أو انصاف العبيد (Servaj): هم كالعبيد في النظام الروماني، ولكن في شكل اخف وطأة. وهم مرتبطون بالأرض التي يملكها سيدهم، ولا يحق لهم ترك الأرض الإقطاعية التي يقيمون فيها، كما لا يحق للسنيور (النبيل) إن يجليهم منها. إن انصاف العبيد هؤلاء، لا يختلفون في شيء عن العبيد، إلا أنهم ليسوا اموالاً تباع وتشترى. وحقوقهم المعترف بها في الزواج وتملك المنقول وغير المنقول وحقوق مدنية أخرى، مسلوبة أو مقيدة بقيود الصلاحيات التي يتمتع بها السنيور. وهم مكلفون إزاء سيدهم بصورة رئيسية باداء ضرائب ثقيلة لا تخوض

---

[٣١١] Özçelik, "Avrupa Feodalitesinin Siyasi ve İktisâdi Mahiyeti", İÜHFM, v. ١٦, sayı ١-٤, p. ٣٢٤-٣٥٠; Arsal, Hukuk Tarihi Dersleri, p. ٢٦٤-٢٧; Kılıçbay, Osmanlı Üretim Tarzı, p. ٢٣٩; Cin-Akyılmaz, Feodalite ve Osmanlı Düzeni, p. ٣١-٣٧; Arsal, Sadri Maksudi, Hukuk Tarihi Dersleri, Ankara ١٩٢٦-١٩٢٧, p. ٢٠-٢٦٧.

في بيان تفاصيلها، وباداء اعمال سخرة لا تحكمها قواعد معينة أو معلومة. ومن جهة أخرى، تضيق حدود الحقوق المدنية للعوام انصاف العبيد بقيود مثل منع الزواج من حرة وتقليص حقوق التوارث والصلاحيات المطلقة للسنيور في التشريع والتنفيذ والقضاء. فلا مبالغة في إن يوصف طبقة العوام السيرف بانصاف العبيد. وان منشأ الانتماء إلى هذه الطبقة هو بالولادة أو الزواج أو الاخلال ببعض القواعد الحقوقية للنظام الإقطاعي أو بمرور الزمن على العيش بين أبناء هذه الطبقة. وكما ينال العبد الحرية بتحرير صاحبه لرقبته، كذلك الخلاص من حال السيرف منوط بإرادة السنيور، وبأحوال أخرى.

هذه هي الأسس العامة للنظام الإقطاعي الأوربي الذي يجعل الفلاحين والعمال انصاف عبيد، ويراد خلطه في العقول بنظام التيمار في الدولة العثمانية لحاجة في النفس![٣١٢]

٣٠٢ – ما أسس نظام التيمار؟

إن الأرض الميرية (أي الأميرية بمعنى المملوكة رقبتها للدولة) هي نوع من أنواع الأراضي في الدولة العثمانية بناء على قواعد الشريعة الإسلامية. فيحق للدولة التصرف في إدارة هذه الأرض لتحقيق المصلحة العامة بتشغيلها مباشرة، أو تخويل تشغيلها لمن له حق في خزينة الدولة مثل العسكر المجاهد أو العلماء أو رجال الإدراة. وقد اقطعت الأراضي المفتوحة للمجاهدين ورجال الدولة إقطاع تمليك لرقبتها أو إقطاع إستغلال لمواردها في عصر النبوة والصدر الأول. وانتقل هذا التطبيق باسم "الإقطاع" إلى الدولة السلجوقية و "اولوش" إلى الدولة الايلخانية.

ولقد استخدم السلاطين العثمانيون هذه الصلاحية المفوضة اليهم حسب أحكام الشريعة الإسلامية، من أجل بناء دولة مكينة تعتمد على القوة العسكرية، في خطوات ابتدأت بالغازي (المجاهد) عثمان وتكاملت بالسلطان محمد الفاتح، وذلك بتخصيص وتوجيه حق التصرف لبعض موارد الدولة إلى الموفين بخدمات معينة معاشاً ورواتب لهم. فهذا التخصيص والتوجيه هو المسمى بنظام "ديرلك" أو "تيمار". فمن الجلي إن لا علاقة بين هذا النظام وبين النظام الإقطاعي

---

[٣١٢] Huberman, Leo, Feodal Toplumdan Yirminci Yüzyıla (Trans. Murat Belge), İstanbul ١٩٩١, p. ١٤-١٨; Özçelik, A. Selçuk, "Feodalitenin İctimâî Mahiyeti, Menşei, Avrupanın Siyasi ve Medenî İnkîşâfındaki Rolü", İÜHFM, v. ١٧, sayı ١-٢, p. ٣٥١-٣٦٠; Arsal, Hukuk Tarihi Dersleri, p. ٢٧٧-٢٨٢; Cin-Akyılmaz, Feodalite ve Osmanlı Düzeni, p. ٤٨ et seq.; Kılıçbay, Osmanlı Üretim Tarzı, p. ٣٢٨ et seq.

الاوروبي، ولا معنى للخلط بينهما. فالناس فوق الأرض في النظام الإقطاعي عبيد أو أنصاف عبيد تحت تصرف "النبلاء"، "والنبلاء" أصحاب الأرض يملكونها ملكاً تاماً وسادة متجبرون، على خلاف نظام التيمار.

وللوقوف على كنه المسألة، نشرح الأسس العامة لنظام التيمار:

من العسير، بل من الممتنع أن تشغل الدولة بنفسها الأراضي الميرية (الأميرية) التي تملك رقبتها، فلها أن تفوض حق التصرف فيها إلى الرعية بعقد كراء بلا أجل أو بعقد أعارة مقابل بعض من غلة الأرض تعطى للدولة كضريبة.

ولقد خصص رئيس السلطة في الدولة العثمانية، أي السلطان، مقادير معينة من هذه الضرائب التي تدفعها الرعية توجه كرواتب إلى رجال يوفون بخدمات عسكرية للدولة هم "السباهية" أو "سباهيو الأرض" (اشتقاقاً من كلمة "سباهي" وهو الفارس لغة). وليس "السباهي" هنا مالكاً للارض، بل راعيا لها. وكذلك، ليست الرعية عبيداً للسباهي، بل بشر أحرار مستأجرون للإرض، يجبـي السباهي منهم ضرائب للدولة بتخويل منها، لتكون راتباً ومعاشاً له مقابل خدمات معلومة (عسكرية في الغالب) يكلف بها. ويصطلح على هذا الوارد الحاصل لهؤلاء الأشخاص بمال المقاتلة. وهو كاف لبيان المقصود في هذا المقام.

فكيف استعمل نظام التيمار في خدمة المتطلبات العسكرية؟

يحدد مقدار أرض "الديرلك"، وهي أرض خصص حاصلها لشخص معين، باعتماد وحدة قياس هو "قليج"، ويعني السيف. فالوحدة الأساسية لمساحة أرض "الديرلك" هو سيف واحد. و"القليج"، (أي السيف) من الأرض هي نواة لأنواع "الديرلك" المسماة "بالتيمار" أو "الزعامة". ويحدد مساحة "القليج" (السيف) بمقدار الحاصل منها، فلا يقل واردها عن ثلاثة آلاف أقجة سنوياً، ولا يزيد على ستة آلاف أقجة. وكل "قليج" (سيف) من الأرض تعد "تيماراً" يُكلف الذي يستحصل واردها بتجهيز جندي يسمى "جبه لو" على اهبة الاستعداد للحرب في أي وقت بكامل عدته. وكلما زاد الوارد النقدي، يزاد في العدد اللازم تجهيزه من الجنود. ولذلك تصنف أراضي الديرلك في نظام التيمار في ثلاث فئات حسب الوارد النقدي من الاقجات:

١- **"الخاص"**: أرض "ديرلك" حاصلها مائةألف أقجة في السنة أو ما فوقها. وتصرف إلى السلطان والشهزادات (الانجال) والوزراء والأمراء.

٢- "**الزعامة**": أرض "ديرلك" حاصلها عشرونألف أقجة إلى حد المائةألف أقجة.

٣- "**التيمار**": أرض "ديرلك" حاصلها اقل من عشرينألف أقجة في السنة. ويكلف أصحاب التيمار (أهل التيمار) بتجهيز مقاتل واحد يسمى "جبه لو" لكل ثلاثة آلاف أقجة من حاصل أرض "قليج" (السيف)، بعد طرح مقدار معين "علوفة" (معاشاً) لهم بدلاً عن خدماتهم هذه باسم "بدل القليج" (يعني بدل السيف) أو "حق القليج".

وتصنف أراضي "الديرلك"، أي "التيمارات"، إلى اصناف بناء على الوظائف التي يوفيها "أهل التيمار". فمنها "تيمار الأشكنجي": ويشارك صاحبها في القتال على رأس من بعهدته من المقاتلين (الجبه لية). ومنها "تيمار المحافظة": ويشارك اهلها في حفظ القلاع واعمارها. ومنها "تيمار الخدمة" ويشارك اهلها في حفظ الزوايا والتكايا ومتطلبات عمارتها على طول حدود الدولة.

وكان أمير الأمراء مخولاً بتوجيه "الأرض التيمارية" إلى أهل التيمار حتى عهد سليمان القانوني سنة ٩٣٧هــ/١٥٣٠م. فبعد هذا التاريخ انقسمت إلى قسمين: الأراضي التيمارية الكبيرة وتوجه إلى أصحابها بفرمان سلطاني يصدر بناء على "تذكرة" يرفعها إليه "أمير الأمراء"، فلا يخول الأخير بتوجيهها مباشرة، واصطلح على تسميتها "بتيمار التذكرة" مناسباً لواقع الحال. والأراضي التيمارية المخول بتوجيهها "أمير الأمراء" مباشرة، وسميت "بتيمار بلاتذكرة" مطابقة لواقع حالها أيضاً. وصنفت الأراضي التيمارية إلى صنفين هما التيمار الحر والتيمار غير الحر اعتماداً على معيار آخر هو الحاق ضرائب استثنائية ليست من عائدات الأرض بجبايات صاحب التيمار (مثل رسم الزواج وغرامات الجرائم ورسم قشلاق أي المشتى)، أو إبقاء جبايتها للدولة كما هو في الأصل.[٣١٣]

٣٠٣ – ما الاختلاف بين النظام الإقطاعي ونظام التيمار؟

---

[٣١٣] القلقشندي، صبح الاعشى، ج/١٣، ص١٠٤ وما بعدها؛ قانون، مكتبة ملت/ قسم القوانين، رقم ٩٢، ص٧٥٨؛ هزارفن، تلخيص البيان، المصدر السابق، الورقة ٥٦/ب وما بعدها؛ خالص اشرف، كليات، المصدر السابق، ص١٤ وما بعدها و٢٩ وما بعدها؛ Akgündüz, Vakıf Müessesesi, p. ٤٨٧ et seq.; Cin, Halil, Mirî Arâzî, p. ٥٦ et seq., ٦٤-٧٣; Barkan, "Tîmâr", İA, p. ٢٩٥-٢٩٦; Akgündüz, Osmanlı Kanunnâmeleri, v. ١V, p. ٤٧٤ et seq., ٥٨٢ et seq..

يريد نفر من الكتاب والباحثين إن يقرن بين توجيه الأراضي في الدولة العثمانية إلى الأشخاص بشكل "تيمار" أو "زعامة" أو "خاص"، وبين الأراضي الإقطاعية (Fief) في النظام الإقطاعي الأوروبي، وان يُشبّه صاحب "الديرلك" في نظام التيمار بالسنيور (النبيل) في الفيودالية الإقطاعية. والحال إن نظام التيمار يختلف اختلافاً كلياً عن الإقطاعية الأوروبية بوجوه منها:

أولاً: البشر في النظام الإقطاعي عبيد أو أنصاف عبيد (Servaj)، والسنيور مالك حقيقي للإرض وصاحب الأرض ومن عليها.فعلى خلاف نظام التيمار، "السباهي" أو "صاحب الأرض" وكيل وليس مالكاً للإرض، وليس البشر عبيداً، بل أحرار مستأجرون للأرض من الدولة. فلا يزيد "السباهي" على انه موظف مخول بجباية الضريبة، لكن الضريبة التي يجبيها هي راتب له مقابل خدمات - عسكرية في الغالب - يوفيها للدولة، ويصرف عليها منها أيضاً.

ثانياً: تعرضت السلطة المركزية للدولة إلى الضعف وتوزعت الحاكمية السياسية داخل الدولة الواحدة في النظام الإقطاعي الأوروبي. فظهرت دول صغيرة بعدد السنيوريات (الإقطاعيات) واشباه الملكيات الصغيرة. والحال في الدولة العثمانية إن السلطة المركزية قوية ومتماسكة بنظام التيمار، و "سباهي الديرلك" (صاحب الأرض التيمارية) موظف موكل بتحصيل الضرائب تعينه السلطة المركزية أو تعزله عن عمله.

ثالثاً: يتملك النبيل (السنيور) رقبة الأرض الإقطاعية (Fief)، ولايتملك "السباهي" رقبتها في نظام التيمار. فالأرض التيمارية ملك للدولة يجمع "السباهي" ضرائبها. هذا، وليست الضرائب مزاجية، بل معينة بقواعد شرعية وقانونية.

رابعاً: يحوز صاحب الأرض الإقطاعية (Fief) على حاكمية سياسية فوق أرضه، تتظاهر في حق التشريع والتنفيذ والقضاء حقاً شخصياً. ويعني إن السنيور يضع القوانين السارية على البشر القاطنين في أرضه الإقطاعية، وينفذها، ويقضي بها في حال حصول النـــزاع بسببها. اما "السباهي" فلا يحوز إلا على شيء من الصلاحيات العسكرية. وفيما عداها، ليس له حق من الحقوق التشريعية أو القضائية أو التنفيذية. فالتشريع النافذ في الناس هو الشريعة الإسلامية. والجهة التنفيذية لها هي تشكيلات "السنجق" و"القضاء" (المقصود من "القضاء" هنا الوحدة الإدارية المسماة بهذا الاسم كما مر سابقاً). وجهة التحاكم هي "المحاكم الشرعية". وليس "السباهي" نفسه مصانا عن المحاكمة، بل يحاكم أمام القضاء عند اللزوم.

خامساً: للسنيور في النظام الإقطاعي جيش خاص قد يحارب به حتى الملك!. فهو الذي يشكل هذا الجيش، وهو الذي يجمع الجند للخدمة العسكرية. اما الجندي المسمى بـــ "جبه لو" في نظام التيمار، فهو فرد من الجيش العثماني يعده ويجهزه "السباهي".

سادساً: ينقسم المجتمع في النظام الإقطاعي إلى نبلاء وأحرار وانصاف عبيد من العوام (سيرف). والأكثرية التعيسة من طبقة السيرف هم أشباه عبيد يعملون للإقلية السعيدة. وليس في المجتمع العثماني فروق وطبقية بهذه الصورة. وتصنيفه إلى الفئة العسكرية وغير العسكرية، أشبه بالتصنيف إلى موظفين ومدنيين. ومعيار التصنيف معيار مالي فقط. ولا يخطر على بال إنسان بان الأهالي المسمون بالرعية هم عبيد للفئة المُلْكية (الإدارية) أو العسكرية أو العلمية (نسبة إلى علماء الشريعة).

سابعاً: طبقة العوام (السيرف) لا يتزوجون بإرادهم في النظام الإقطاعي. فيمنع عنهم الزواج من طبقة عوام في سنيورية أخرى، والزواج من إمرأة حرة. ويحرمون من حقوق الإرث التي يتمتع بها الأحرار. ولا حق لهم في إختيار الحرفة أو العمل، أو في حرية التنقل. وليس لهم خيار في العمل أو التعطل، بل يلزمون بالسخرة وتقديم الهدايا وإنجاز بعض الأعمال قهراً. ومن صلاحيات السنيور إجراء التحقيق معهم ومحاكمتهم وإيقاع العقوبات عليهم. وليس لهم دخول الكنائس أو الانتماء إلى الصنف الكهنوتي. ولا تقبل شهاداهم بحق الأحرار في المحاكم. فحالهم يذكرنا بحال العبيد في العصور القديمة. فاين الشبه بينهم وبين الأهالي في نظام التيمار؟

ان من الخطأ الفاحش إن تقارن الرعية في الدولة العثمانية، بطبقة (السيرف) في النظام الإقطاعي. فإن شاء أحدهم إن يقيس شيء بشيء، فعليه إن يحيط علماً بالعاملين في "الخواص الهمايونية" المسمون إصطلاحاً بـــ "اورطاقجيّة" (ويعني المشاركون، أي الشركاء في حاصل الأرض)، وهم عبيد أصلاً. فهنا القياس مع الفرق في الأحوال.[٣١٤]

---

[٣١٤] Tabakoğlu, Ahmed, Türk İktisat Tarihi, p. ١٣٨; Özçelik, A. Selçuk, "Avrupa Feodalitesi İle Türklerin Timar Teşkilatının Mukayesesi", (مقارنة بين الاقطاع الاروبي والتيمار التركي) İÜHFM, v. ١٧, sayı ٣-٤, p. ٨٤٧-٨٥٧; Hammer, L'histoire de l'empire Ottoman, Terv. J.J. Hellert, Tom, ٦ Livre XXXIV, Paris ١٨٣٦; barkan, Ömer Lütfü, "Türkiye'de Servaj Var mıydı?", Türkiye'de Toprak Meselesi, p. ٧١٧-٧٢٤; "Osmanlı İmparatorluğu'nda Çiftçi Sınıfların Hukukî Statüsü", (الوضعية الحقوقية لطبقة الزراع في الامبراطورية العثمانية) Türkiye'de Toprak Meselesi, p. ٧٢٥ et seq.

الخلاصة

الخلاصة التي نقدمها للقارئ الكريم من خلال اعتمادنا على الوثائق لأماطة اللثام عن الدولة العثمانية وما اطلعنا عليه مماألف حولها وما أُشيع عنها في الآتي:ـــ

أولاً:- لاتوجد دولة إسلامية على امتداد التاريخ الإسلامي شغلت ببعديها الزماني والمكاني ما شغلته الدولة العثمانية والتي تمثلت بزهاء الستة قرون والعشرون كيلومتر مربع، بحيث إنها وصلت بعد تقسيمها إلى أكثر من ٣٥ دولة.

ثانياً:- بدأت البدايات الأولى لوجودها على أساس الجهاد والتمسك بالشريعة، واتخذت من الثغور ساحتها التي انطلقت منها رافعة كلمة الله أكبر عالياً، واستمرت في تقدمها طوال الفترة التي كان حكامها على رأس حملاتهم الجهادية، وعندما بدأ التواني يدب فيهم والتخلف المتعمد عن قيادة الجيوش بدأ الع التنازلي لصعودها، ومما يؤكد ذلك هو تحولها من قبيلة تعدادها ٤٠٠ فارس فقط إلى دولة عالمية يحسب لها كل الحسابات، بعد أن خاضت معارك فاصلة يشهد لها التاريخ.

ثالثاً:- كشفنا عدم صدق وزيف ما دوَّنه المستشرقون ومن تبعهم من المستغربين حول الدولة العثمانية بمختلف جوانب الطعن التي حاولوا من خلالها الطعن بالدولة العثمانية بما تصوره لهم أهوائهم؛ وذلك لعدم درايتهم واطلاعهم على تاريخنا الإسلامي؛ فهنالك الكثير من المؤسسات والتشريعات الإدارية التي اعتمدتها الدولة كانت أساساً موجودة فيمن سبقها من دول إسلامية أخرى سواء أكانت عباسية أوغيرها، وكما هو معلوم لكل عصر مستجداته التي تفرضها متطلبات العصر حتى وإن كان هناك بعض الأمور التي أخذت من الآخرين فلم تؤخذ إلا بعد التأكد من أنها لاتتصادم أو تتقاطع مع الشرع وليس في ذلك أيُ ضير.

رابعاً:- إن الحروب التي خاضتها الدولة العثمانية تحت أي مسمى من المسميات ليس رغبة في خوضها أو تعطشها للدماء، وإنما فرضتها أمور عدة منها في سبيل الله وإعلاء كلمته ودينه أو للدفاع عن النفس وردِّ الاعتداء بمختلف أنواعه وأشكاله أو لاستنجاد الأقليات المسلمة أو لأسباب إنسانية أو لتطبيق الشرع.

خامساً:- إعادة توحيد المسلمين تحت راية الخلافة الإسلامية منشأةً بذلك أعظم دولة إسلامية شهدتها الأمة وكانت خير بوتقة لصهرها.

سادساً:- لقد وصلت الدولة العثمانية بفتوحاتها إلى أرض لم يطرقها الإسلام من قبل، ولم تتمكن أية دولة أوروبية منفردة من مواجهتها، فلذلك حاولت أوروبا أن تشكل أحلافاً وتحالفات بينها صبغتها بالتقديس.

سابعاً:- لم يكن الوجود العثماني في العالم العربي وباءً عليه، على عكس الشعار الذي أطلقه الغرب وتبناه البعض من العرب بطريقة اعتباطيه بدون دراسة وبدون تمحيص وفحص وتدقيق بأن الوجود العثماني كان وبالاً على العرب !! ويشكل هذا الشعار الأخير اليوم مصيبة السياسيين والصحفيين والإعلاميين، إذ انهم يغيشون على تراث قرأوه في المكتبات المدرسية.

ثامناً:- إن ما أطلق عليها تسمية المشكلة الأرمنية ماهي الا محاولة غربية هدفها زيادة إضعاف الدولة العثمانيه ومعاونة القوى الانفصاليه فيها، لكي يسهل عليهم استعمار الأقاليم التي كانت ضمن الدولة العثمانية وبعد ذلك حاولوا زيادة الضغط من خلال ادعائهم بأن الأرمن قد ذبحوا على يد الأتراك ليس له باب من الصحة، فالوثائق تكذب ذلك من خلال تبوأ الكثير من الأرمن مراكز متقدمة في الدولة، وكانوا كغيرهم من رعايا الدولة الاخرين ولم يحصل أي تطهير عرقي لهم.

تاسعاً:-كانت الجيوش العثمانية أقوى جيوش العالم، بالإضافة إلى ما تمتعوا به من حماسة دينية، ورغبة في الجهاد، وحسن تدريب، وابتكار في الاسلحة، بل وفي الخطط القتاليه والحربيه، وعرف التاريخ منهم قادة وسلاطين عظام نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر محمدالفاتح وسليمان القانوني، كانت لهم بصمات بارزة في تاريخ الإنسانية في ذلك الوقت.

عاشراً:- طبقت الدولة العثمانية الشرع الإسلامي في تسامحه وتعامله مع الديانات الأخرى، ولنا في ما حصل في فتح إسطنبول خير شاهد على ذلك.

حادي عشر:- تآمرت دول الغرب على الدولة العثمانية، وتطلعت إلى وراثة ما أسموه تركة الرجل المريض، أي احتلال بلاد المسلمين احتلالاً عسكرياً، وتوزعت دول الإسلام كمستعمرات بين عدد من الدول الغربية، وبسقوط الخلافة العثمانية انقسم العالم الإسلامي إلى دولٍ لا يربط بينها رابط سياسي، ولقد كان هم الاستعمار الغربي في المقام الأول هو إقصاء الشريعة الإسلامية عن تنظيم حركة الحياة، وإحلال المفاهيم العلمانية والنعرات الوطنية والقومية بديلا عنها، بالإضافة إلى تفتيت الدولة إلى دويلات، والاستغلال المادي لموارد هذه الدول عن

طريق نهبها واستخدام هذه الدول كأسواق لبضائعها، وتكريس الضعف والفقر والتخلف في أنحائها.

ثاني عشر:- انتهاك تاريخ الدولة العثمانيه تحت وقع مسميات وحجج كثيره أتسمت بكونها واهية، وانبرت أقلام التشكيك بدور معاول هدم، وتكاثرت عليها المشاريع الاستعمارية لتصل إلى مائة مشروع استعماري لمحاربتها وتقسيمها، اذ عمل الغرب على تصفية الدولة العثمانية بحملة منظمه أكثر من ٢٢٠ سنة، بدأت بمعاهدة كارلوفجه سنة ١٣١١هـ/١٩٢٠م التي قضت بتخلى الدولة العثمانية عن أقاليمها في أوروبا وأفريقيا وآسيا.

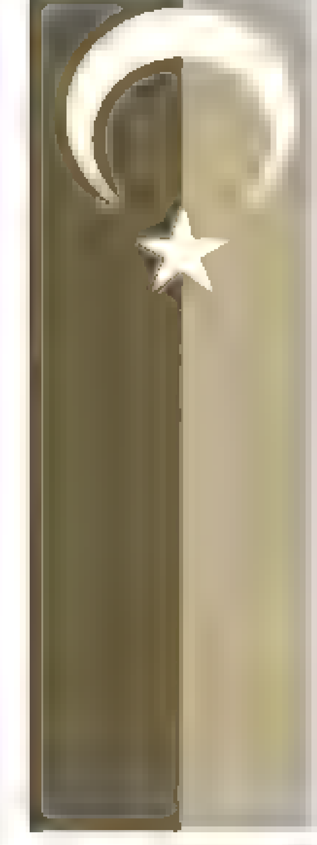
ثالث عشر:- دعوتي إلى إعادة النظر في كل ما دوِّن عن التاريخ العثماني بعيداً عن الوثائق التي تخص تاريخها بشكل عام أو موضوعاً أو فترة معينة بشكل خاص.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

أتراك السعودية

Suudi Arabistan Türkleri derneği

من مكتبة Amro Turan



المراجع

ا. المراجع الارشيفية

١.١. أرشيف متحف طوب قابو

D. ١٠, D. ٢٠, D. ٢٣, D. ٣٤, D. ٦٩١, D. ١٨٣٠, D. ٢٤٩٧, D. ٣٨٣١, D. ٥٢٩٠, D. ٧٨٥٩, D. ٨٠٧٥, D. ٨١٩٩, D. ٨٢١٨, D. ٨٢٥١, D. ٨٢٥٤, D. ٩٩١٦, D. ٩٩٨٨, D. ١٠٧٤٩.

E. ١٤٥, E. ١٠١٩, E. ١١٨٨, E. ١٩٩٣, E. ٢٤٥٧, E. ٢٤٥٧, E. ٢٤٧٧, E. ٢٦٢٩, E. ٢٧٦٨, E. ٣٠٧٩, E. ٣٣٦٢, E. ٣٣٦٢, E. ٤٠٠٢, E. ٥٠٣٨, E. ٥٩٤٨, E. ٦٣٤٥, E. ٦٨٧٧, E. ٧٠٠١, E. ٧٠٠٢, E. ٧٠٠٤, E. ٧٠٠٥, E. ٧٣٥١, E. ٨١٠١, E. ٨٣٦٥, E. ٨٦٦١, E. ٩٢٩٧/١٣, E. ١٠١٦٠/٨٠, E. ١٠١٩٣, E. ١١٦٣٤, E. ١١٨٤٢.

١. ٢. الأرشيف العثماني

أ – الدفاتر

مجلس تنظيمات دفتري، نظارات اوراقلرى

A.DVN, nr. ٢/٢٧.

A.MKT.UM, no. ١٦٤/٧٨.

عينيات دفترى، رقم.٩٦٤/٥٥

D.BŞM, no. ٣٦٨٠٦.

استانبول، احكام دفتري، رقم.٨

دفتر أوراق خداوندیكار.

كبه جي، رقم.٢٦٢ ,٧٠

دفتر محاسبة الجزية النظارة المالية رقم .١٥٣٣

الدفاترالمدورة من المالية , رقم ٥٦٣, ٩٥١١, ٩٦٧٤, ٩٩٧٥, ١٢٣٧٠.

طابو تحرير دفتري، رقم ٥, ٦, ٧, ١٢, ١٥, ٢٣, ٢٤, ٢٦, ٢٧, ٣١, ٣٣, ٧٠, ٧١, ٧٢, ٧٨, ٧٩, ٨٥, ١٢٦, ١٢٩, ١٣٢, ١٣٣, ١٣٤, ١٣٥, ١٣٦, ١٧٨, ٢٢٧.

الدفاترللايالات رقم no. ٢٣, ٣٣, ٦٣, ٤٤٩, ٥٨٥, ٧٣٥, ٩٩٨, ١٠٠٧.

توزيعات دفتري، رقم.٣٢ ,٣٠ .

ب – الوثاءق

تصنيف علي اميري, عبد الحميد الاول, ٨١٠, ٨٤٢, ٩٩٧, ١٢٦٤.

جودت، بلدية، رقم ٢٣, ٦٤, ٤٢٢, ٤٧١, ٥٣١, ٩٥٢, ١٥٩٢, ١٩٣٦, ٢٧٨٣, ٥١٤٧, ٦٣٦٦, ٦٨٢٨, ٧١٣١, ٧٣٩٩, ٧٥٣٣, ٧٥٩٨/١٩.

جودت، داخلية، رقم .٨٧٢٢

جودت، اقتصاد، رقم ١٣٨, ٩٣٤, ١١٤٤, ١٢٣٣, ١٢٩٥, ١٩٠٩, ٢٠٣٦, ٢١٦٤, ٤١٩٥, ١١٥٧٣.

جودت، مالية، رقم ٦١١٥, ٨٥١١, ١١٩٤٠, ١٢٥٥٦, ٢٠٨٤١, ٢٢٨٢٨, ٢٥١٥٦, ٢٨٢٤٠.

جودت، سراي، رقم ٦٨١, ٢٨٣٨, ٢٥٢٩, ٣٨٥٨, ٤٤٠٥, ٤٧٩١, ٧١٣٩.

دفاتر الايالات التابعة لنظارو الداخلية, (DH-UMVM), File: ٦/٢, Documents: ٤٠, ٤٢.

DH-İ.UM, no. ٨٩-٧/١-١٤, E/٤٣-٥٥ (Lef ٢), ٢٠-٩/٢-٨٢, E/٢٥-٦٩, E/٤٣-٥٥ (Lef ٢).

DH-KMS, File: ٦٢, Document: ٨.

DH-ŞFR, File: ٩٨, Document: ٩٨; File: ٩٩, Belge: ١٣٧, ٢٣١, ٣٠٨, ٣٢٨, ٣٧٥, ٣٨٧; File: ١٠١, Belge: ٦.

DUİT, ٧٦/٣-٦٥, ٣٧-٢/١٣-٢, ٦٥/٧.

الخط الهمايوني، رقم ١٢٦, ٩٣٤٢, ١١٢٦٧, ١٣٣٠٦, ١٧٥٤١, ٢٢٦٧٩, ٢٣٥٨١, ٢٤٠٠٣, ٢٤٠٠٣-D, ٢٤٠٠٣-D, ٢٤٠٠٣-E, ٢٦٢٢٠, ٢٦٢٣٩, ٢٦٢٣٩-A, ٢٦٧٢٨, ٢٧٨٤٤, ٣٣٧٢٤-B, ٣٦٥١٥-A.

ابن الامين — سراي, رقم ٧١٠, ٧١١, ٨٨٣, ٨٧٧, ٩١٤, ٩٣٩, ٩٤٦, ١٢٥٤, ١٢٧٢, ١٣١٧.

اراده داخلية .٣٣١٧٣ .

اراده خصوصية رقم.١٣-١٣٣٢ Ra ٦

اراده مجلس والا رقم.٣٣٣٥٦ ,٤-٢٠٧١٤/١ ,٥٢٧٦

اراده رسومات ٦ شوال.١٣١٧

مضبطة مجلس الوكلا رقم .٩٤ ,٧٨ ,٧٥

نظارت نافعة .D.I.T.IV/٤٨٠

شواري دولت .٢٧٥٩/٥

يلدز أساس أوراقي ,no. ١٤-١٥٤٠, ١٤-١٦١٠, ١٤ ٢٣-١٤٢١-١١-٧١, ٢٣-١٥١٥, ٢٣-١٥١٦, ٣٨-٩٣-٥٥٣/٥١٠٠.

٢. السجلات الشرعية

السجلات الشرعية بمحكمة بشكطاش. no. ٢٣.

السجلات الشرعية بمكتب قاضي استانبول. ,no. ٢٤, ٩٤, ١٣٥, ٢٠١.

السجلات الشرعية بمحكمة القسمة العسكرية. , no. ١, ٢, ٣, ٤, ٥, ٦.

السجلات الشرعية بمحكمة اسكدار. no. ١٣.

السجلات الشرعية ببروسه , no. A ٣٣/٢١, ١٥٥, ٢٠١, ٤٢٧.

السجلات الشرعية بعينتاب. no. ٢.

السجلات الشرعية بقونية. no. B-١٧/٦٠

٣. الدستور, تقويم الوقايع

الدستور, الترتيب الاول, ٨ مجلدات. اسطنبول, -١٢٨٩ ١٣٢٠/٢٤.

الدستور, الترتيب الاول, ١٢ مجلدات. اسطنبول, ١٣٢٤/٢٥- ١٣٣٦/٣٨.

الجريدة الرسمية, no. ٦٩, Code no. ٤٦٩

تقويم الوقايع, -١٣٢٤ ,١-٤٦٠٨ ,?-.H ١٢٤٧ ١٣٣٨

٤. الحوليات (السالنامات)

سالنامه خداوندكار, اسطنبول ١٣١٠هـ

سالنامه علمية, اسطنبول ١٣٣٤هـ

سالنامه الدولة العلية, اسطنبول ١١٢٨٠هـ

سالنامه نظارت خارجية, اسطنبول ١٣٠٢هـ

٥. المصادر الفقهية

١.٥. كتب الفقه والقران والحديث

– المغني على مختصر الخرقي، القاهرة ١٣٤٨ هـ (مع الشرح الكبير).

إبراهيم جانان، موسوعة الحديث، الكتب الستة، إسطنبول ١٩٩٥م

ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، بيروت ١٩٧٣م.

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، فتح القدير، القاهرة ١٣١٩هـ.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي، (الإحكام في أصول الأحكام) القاهرة .

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي، (المحلى) القاهرة، ١٣٨٩/١٩٦٩م.

ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن، قواعد الفقه الإسلامي، القاهرة ١٣٩٧هـ.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد عبد الله، الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل، الطبعة الأولى، دمشق.

ابن نجيم، زين الدين أحمد بن نجيم المصري، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، القهرة ١٣١١هـ.

أحمد بن حنبل، المسند، القاهرة ١٣١٣هـ

ألمالي محمد حمدي يازار: "معجم القوانين الإسلامية والمصطلحات الشرعية" الأجزاء ١-٥ إسطنبول ١٩٩٧؛ حضرة صدقي كوللا .

الألوسي، روح المعاني، بيروت.

بلمن، عمر نصوحي، قاموس الحقوق الإسلامية والاصطلاحات الفقهية، إسطنبول ١٩٨٥م

– التحرير في أصول الفقه القاهرة، ١٣١٣هـ.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، شرح التلويح على التوضيح، لمتن التنقيح، في أصول الفقه، بيروت، ١٣٧٧هـ.

ثروت عكاشة: التصوير الاسلامي الديني والعربي. بيروت ١٩٨٣

حسن الباشا: التصوير الاسلامي في العصور الوسطى. القاهره ١٩٥٩

الحصكفي، (الدر الملتقى في شرح الملتقى) الجزء الأول والثاني/ اسطنبول ١٣٣١هـ

داماد شيخ زادة، مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر، إسطنبول ١٣٣١هـ.

دباغ زاده، نعمان أفندي، نتائج الفتاوى، إسطنبول ١٢١٤هـ.

دري زاده، السيد محمد عارف أفندي، نتائج الفتاوى، إسطنبول ١٢٢٦هـ.

السيد السابق: فقه السنة، المجلد الثاني . جده.د.ت.

الشوكاني، محمد، نيل الأوطار، القاهرة، بدون تاريخ.

صحيح مسلم، مصر ١٩٥٥، ج/٣، ص١٤٥٩ (الامارة، ٥/٢٠.

– الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، بيروت ١٩٥٣م

عالم بن علاء، الفتاوى التتارخانية، مخطوطات من إسطنبول.

العبادي، عبد السلام داود، الملكية في الشريعة الإسلامية، جزءان، عمان ١٩٧٤م.

عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين، بغداد ١٩٦٣م.

علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الحكام، ٤ أجزاء، إسطنبول ١٣٣٠هـ.

الفتاوى الهندية، بيروت ١٤٠٠/١٩٨٠م

الفرا، أبو يعلى محمد بن الحسين (الأحكام السلطانية)/ القاهرة ١٩٣٨.

القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، بيروت ١٩٦٥م

الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع، الطبعة الثانية، بيروت، ١٣٩٤/١٩٧٤م.

الكتاني: التراتيب الإدارية ونظام الحكومة النبوية, الجزء الأول والثاني/الرباط١٣٤٦/ ١٢٩٦.

كونتج، خليل: "فتاوى حول مسائلنا الحالية" إسطنبول، ١٩٨٣خالص جمالدين, تلخيص احكام الاراضي, اسطنبول ١٣٢٩هـ

الماوردي، علي بن محمد (الأحكام السلطانية)/ القاهرة ١٢٩٨.

مجلة الأحكام العدلية، (كتاب قانون)، إسطنبول ١٣١٤هـ

محمد ابن عابدين، (رد المحتار على الدر المختار) القاهرة/١٩٦٧م

محمد فاروق النبهاني، نظام الحكم في الفقه الإسلامي، (ترجمة أستاذ. د. ثروت آرمغان)، إسطنبول ١٩٨٠م.

مختصر صحيح البخاري وترجمة التجريد الصريح وشرحه، الطبعة الثالثة، انقره ١٩٧٣-١٩٧٥

المدخل إلى دراسة الشريعة الإسلامية، بغداد ١٩٧٧م.

مصطفى أحمد الزرقا، الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، دمشق ١٩٦٧-١٩٦٨م

الملا خسرو: "الدرر والغرر"اسطنبول ١٣١٧هـ.

المناوي، محمد بن عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، القاهرة ١٩٣٨م

موقوفاتي،ترجمة ملتقي، إسطنبول ١٣٠٢هـ.

الوجيز في أصول الفقه، بغداد ١٣٨٠م.

يازر، المللي محمد حمدي، حق ديني، قرآن ديلي (تفسير للقرآن الكريم) أنقرة ١٩٣٥م.

نظام القضاء، بغداد ١٩٨٤م

٥.٢ . مجموعة الفتاوي

ابن كمال، فتوى مجموعه سي، مكتبة ملت، رقم ٨٠، فتواي يحيى افندي، الورقة ٢٦٥/ب و١٢٦/ب -١٢٧

أبو السعود أفندي: "فتاوى" مكتبة السليمانية، قسم شهيد علي باشا١٠٢٨، ورقة b/٢٧٤.

– رسالة في العُشر، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١٠٣٦، الورقة ٣٣–٤١.

– معروضات المكتبة السليمانية، مهر شاه سلطان، رقم ٤٤٠، الورقة ٣٨/ب وما بعدها

– وقف المنقول والنقود, المكتبة السليمانية, بغدادلي وهبي ٤٧٧.

جوي زاده، أبو السعوده ردية، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١١٧٧.

دده خليفة، إبراهيم بن بخشي: "رسالة في أموال بيت المال وأقسامها وأحكامها "مكتبة السليمانية، قسم أسعد أفندي، رقم ٣٥٦٠

رسالة الحج": مكتبة السليمانية، قسم الحاج محمود، رقم١٠٩٣، ورقة a–b/٢.

عينتابي منيب أفندي، ترجمة السيرة الكبيرة، الجزء الثاني، إسطنبول ١٢٤١

فتوى خانه نظام نامه سي، سنة ١٢٩٢، دستور، ترتيب أول، ٤/٧٦–٧٧

محمد عارف افندي، نتيجة الفتاوى، در سعادت ١٢٢٩

ملا أخوين: "رسالة"، مكتبة السليمانية، قسم إبراهيم أفندي، رقم٨٥٩، ورقة a/٢٠–٢٥–a.

يكي شهرلي عبدالله افندي، بهجة الفتاوى، استانبول، ١٢٦٦

يحي افندي, فتاوى يحي افندي, استانبول, مكتبة كلية القانون.

٦. مصادر التاريخ العثماني

"أحوال جلاليان"، مكتبة السليمانية، أسعد أفندي، رقم ٢٢٣٦

ابن أجه، محمد بن محمود: "العراق بين المماليك والعثمانيين الأتراك" الشام، ١٩٨٦

ابن الكمال: "تواريخ آل عثمان"، مكتبة السليمانية/ قسم آياصوفيا رقم ٣٣١٨ أوراق٨/ b، b٩/، a١٠/، b١١/، a١٢/، b١٤/، b٢١/٢٤ –b/؛ كمال باشازاده (إبن كمال) "تواريخ آل عثمان"، الدفتر العاشر (الناشر: شفاعت الدين سفرجان)/ أنقرة ١٩٩٦

–"تاريخ فتح قسطنطينية" مكتبة السليمانية، قسم شهيد علي باشارقم ١٤/٢٧٢٠، ورقة a/٢١٧.

ابن عياض: "بدائع الزهور" الجزء الثالث.

ابن هشام, السيرة النبوية، مصر، ١٣٥٥.

ابو السعود، مجموعة قوانين، المكتبة السليمانية، جار الله، رقم ٩٦٨،

أبو العلى ماردين، حقوق تصرفيه اراضي، استانبول ١٣٢٨،

أبو عبدالرحمن السلمي، كتاب الفتوة، المكتبة السليمانية، آياصوفيا، رقم ٤/٢٠٩٤، الورقة ٨١/ب و٨٨–٩٨؛

ابو فارس، محمد عبدالقادر، النظام السياسي في الاسلام،

احمد آق كوندوز: "القوانين العثمانية وتحليلها قانونيا". الأجزاء ١–٩ اسطنبول١٩٩٠–١٩٩٦

– "مؤسسة الأوقاف في الشريعة الإسلامية وفي التطبيق العثماني إسطنبول ١٩٩٧

– "نظام الرق والجواري في الشريعة الإسلامية ونظام الحريم لدى العثمانيين" الطبعة الرابعة، إسطنبول ١٩٩٧

– (الوثائق تنطق بالحقائق) الأجزاء١–٥. إزمير١٩٨٩–١٩٩٢

– السجلات الشرعية, إسطنبول ١٩٨٩

أحمد جواد: "تاريخ عسكري عثماني" اسطنبول ١٢٩٧.

احمد جودت باشا: "تاريخ جودت" وقاءع الدولة العلية, اسطنبول ١٢٧١–١٣٠١

– تذاكر، انقره ١٩٨٦.

– معروضات, اسطنبول ١٩٨٠.

– اس الظغر, استانبول ١٢٩٣.

احمدي, اسكندر نامة, انقرة ١٩٨٣.

احمد الافلاقي, مناقب العارفين, اسطنبول ١٩٨٦ .

أحمد راسم: "التاريخ العثماني الموضح بالخرائط والرسوم " أربعة أجزاء إسطنبول ١٣٢٨- ١٣٣٠ ٢٧٩١؛

أحمد رفيق، حياة إسطنبول في القرن الثاني عشر الهجري، اسطنبول ١٩٨٨م

أحمد شفيق بك، الرق في الاسلام، استانبول ١٣١٤، ص٥٠-٥١.

أحمد لطفي: "تاريخ لطفي"، الأجزاء ١- ٨، إسطنبول،١٢٩٠-١٣٢٨.

إدريس البتلسي، هشت بهشت، المكتبة السليمانية، أسعد أفندي، رقم..no. ٢١٩٧

أركين، عثمان نوري: "مجلة أمور بلديه" / اسطنبول ١٣٣٧.

استانبول احتساب قانون نامه سي، مكتبة طوب قابو سراي، رقم ١٩٣٥،

اسعد افندي، تشريفات قديمه، استانبول ١٢٨٧،

إسماعيل بليغ البورصوي "تاريخ بورصة" (كول دستة بليغ). اسطنبول ١٢٨٦هـ

اسماعيل حقي، سلسله طريق جلوتي، ورقة ٥١/b/٥٤-a

أشرف بن محمد: "خزائن السعادات "، مكتبة متحف طوب قابي قسم أحمد الثالث، رقم ٥٥٧، ورقة ١٠/B

اصلاحات قانونية، ارشيف رئاسة الوزارة، YEE، رقم ١٤-١٥٤٠،

اعلامات شرعيه نك تمييز واستينافي حقنده إرادة سنيه، سنة ١٢٧٩/١٨٨٠، دستور، ترتيب أول، ذيل، ½؛ ١/١٠-١٢؛

آغا سيد محمد علي: "علم النظام" وهو معجم باللغة الفارسية، الجزء الثالث، حيدر آباد ١٩٣٤

أمير كيقاووس: "قابوسنامة" (ترجمة: مرجيمك أحمد، بأمر من السلطان مراد الثاني) الناشر: أورهان شائق كوك ياي.أنقرة ١٩٧٤.

الامير محمد بن الامير حسن السعودي، حديث النوء/تاريخ هندي غربي، مكتبة بايزيد الرسمية، رقم ٤٩٦٩.

اندرونلي فاضل, جنكي نامة, استانبول .١٢٨٦.

– دفتر عشق, استانبول .١٢٨٦.

– خوبان نامة, :IU, Ty. no. ٥٥٠٢,استانبول ١٢٨٦.

– زنان نامة, استانبول .١٢٨٦

أوليا جلبي: "سياحت نامه" عشرة أجزاء، إسطنبول ١٣١٤-١٩٣٨،

آياصوفيا اوقافي، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١٠٣٦، الورقة ٤٦-٤٩.

آلهجر، روبرت، خليل إيناجلق، قانون نامة السلطاني، برموجب العرف العثماني، أنقرة، ١٩٦٥م.

ايوب صبري, مرآة الحرمين, إسطنبول .١٣٠٦-١٣٠١

برقان، عمر لطفي — آيوردي أكرم حقي، دفتر تحرير أوقاف أسطنبول، المؤرخ بـــ ٩٥٣هـــ، ١٥٤٦م، اسطنبول ١٩٧٠م.

–الأسس المالية والقانونية للاقتصاد الزراعي في الامبراطورية العثمانية في القرنين الرابع عشر والخامس عشر إسطنبول ١٩٤٣م.

بالعموم محاكم شرعية حقنده نظام نامه، سنة ١٢٧٦، دستور، ترتيب أول، ١/٣٠١-٣٠٤؛

بجوي، إبراهيم أفندي: "تاريخ بجوي" الجزءان الأول والثاني إسطنبول ١٢٨١.

بيالة بك، دافع الغموم والهموم، ضمن الأرشيف: IU, Ty. nos. ١٤٠٠, ٩٦٥٩.

بيري رئيس: "كتاب البحرية" (الناشر: فوزي كورت أوغلو – حيدر آلابكوت) إسطنبول١٩٤٣، المقدمة ص — I XVI.

تاجي زاده جعفر جلبي: "فتح المدينة المحروسة إسطنبول"، ملحق مجلة لجنة بحوث التاريخ العثماني، ١٣٣١

تاريخ صبحي، إسطنبول ١١٩٨.

تاريخ عاصم، اسطنبول, ١١٩٨

تاريخ عزي (عزي تاريخي) إسطنبول ١١٩٩.

ترجيحات مناصب قضاء نظام نامه سي، سنة ١٢٧١، دستور، ترتيب أول ٣١٥/١ بند ١ وما بعده

تعليمات شهيد علي باشا، ناشري محمد غالب،٨٩٧ .

تفريق وظائف نظام نامه سي، سنة ١٩١٤/١٣٣٢، دستور، ترتيب ثاني، ١٣٣٤/٦؛ تقويم وقائع، رقم ٣٠٤٦-٣٨٤٧؛ رسمي جريده، رقم ٦٩ قانون رقم ٦٩؛

تقي الدين: "جداول رصدية" إسطنبول، مكتبة المرصد، رقم ٣٧٨." آلة الرصدية لذيجي شهنشاهية، جامعة إسطنبول TY، رقم١٩٩٣.

تورك كلدي، علي فؤاد، رجال مهمة سياسية، استانبول ١٩٢٨

توقيعي عبد الرحمن باشا قانون نامه سي, مجلة البحوث الملية. الجزء الأول ص ٤٩٨-٥٠٠.

توقيعي، محمد باشا، تاريخ٧٩ TOEM, no.

حشمي زاده, تاريخ, استانبول .١٩٥٩

جلال زادة, قوجه نشانجي مصطفي افندي, طبقات الممالك و درجات المسالك, .١٥٨٤ IU, Ty. no.

جنابي مصطفي, الاليم الزاعر, مكتبة السليمانية قسم الحميدية, .٨٦٩.

جورجي زيدان، تاريخ المدنية الإسلامية، إسطنبول ١٩٧٩م

حاجي بكتاش ولي: "مقالات". (الناشر: أسعد جوشان). اسطنبول ١٩٨٦.

حديدي "تواريخ آل عثمان" اسطنبول ١٩٩١م " نجدت أوزتورك نشري" ص ١٣١؛

حسن بكزاده, تاريخ, إسطنبول IU, Ty. no. , ٦٠٢٨.

حسين أنيسي "مناقب آق شمس الدين". مكتبة السليمانية. قسم حاج محمود. رقم ٤٦٦٦ أوراق ٣/ -B ٥/b

حسين حسام الدين: "تاريخ آماصيا". استانبول ١٣٢٨.

خالص اشرف، كليات شرح قانون اراضي، استانبول ١٣١٦

خضر بن الياس, لطاءف اندرون, إسطنبول .١٢٧٦

خلافت وحاكميت ملية، ص٣٦ وما بعدها؛ نشرت الدولة هذه الرسالة في العهد الجمهوري من غير ذكر اسم للمؤلف ومن غير تسجيل تاريخ النشر، والراجح انها بقلم سيد بك.

خليل بن اسماعيل, مناقب الشيخ بدرالدين, إسطنبول .١٩٦٧.

خواجه سعد الدين افندي, تاج التواريخ, إسطنبول .١٢٧٩-٨٠.

خير الله أفندي: "دولت علية عثمانية" اسطنبول ١٨٦٤.

دانشمند إسماعيل حامي، التاريخ العثماني الموضح، إسطنبول ١٩٧١-١٩٧١م.

دده أفندي، سياسة نامة، (منشور ضمن كتاب القوانين العثمانية)، المجلد الرابع، إسطنبول ١٩٩٠م.

دردنجي مراد قانون نامه سي، المكتبة السليمانية، اسعد افندي، رقم ٢٣٦٢

درسعادت حقوق عدليه وجزائية محاكم نظام نامه سنك تشكيلات ووظائفته دائر نظام نامة"، دستور، الترتيب الاول، ٣٥٧/١-٣٦٣؛ دستور، الترتيب الاول، ٢٣٥/٤-٢٥٠؛

دفتردار صاري محمد باشا، نصائح الوزراء والامراء؛ انقرة ١٩٦٩

ديوان احكام عدليه نظام نامه سي لسنة ١٢٨٤/١٨٦٨، دستور، الترتيب الاول، ٣٢٥/١-٣٢٧؛

ديوان أحكام عدليه نك نظام نامه داخليسي لسنة ١٢٨٦/١٨٧٠؛ دستور، الترتيب الأول، ٣٥٢/١-٣٥٦؛

رساله بشير جلبي. مكتبة متحف طوب قابي. خزينة رقم ١٧٨٣ رقم الأوراق ١٦/a-b .

رهبر المعاملات, إسطنبول .١٣٣١

السرخسي، شرح السير الكبير ١-٤، القاهرة ١٩٧١.

سلحدار فندقلي محمد اغا, تاريخ سلحدار، إسطنبول١٩٢٨

- نصرت نامه، إسطنبول١٩٦٢،

سلمي، أبو عبد الرحمن، كتاب الفتوح، المكتبة السليمانية، آياصوفيا، رقم: .٢٠٤٩/٤

سليمان سودي، دفتر مقتصد، استانبول ١٣٠٧.

سياست نامه، المكتبة السليمانية، رشيد افندي، رقم ١٠٣٦، الورقة ٤٨/أ-٤٩/أ.

شيخ بدر الدين، جامع الفصولين، مخطوط مكتبة ملة، ٠٠٧٠١.

– الواردات، المكتبة السليمانية، قسم حاجي محمود رقم ٠٢٨٤١.

شكر الله، بهجة التواريخ، إسطنبول ١٩٤٩م

شمس الدين سامي: "قاموس الأعلام". الجزء الأول والسادس. اسطنبول ١٣٠٨هـ.

شمعداني زاده سليمان أفندي: "مرآة التواريخ". إسطنبول، ١٣٣٨، ص ٥٠٧.

شوراي دولت نظام نامه سي" لسنة ١٢٨٤، دستور، الترتيب الاول، ١/٧٠٣-٧٠٦؛

شوراي دولت نظام نامه سي، سنة ١٢٨٤، دستور، ترتيب أول، ١/٧٠٣ وما بعدها؛

الشيخ أحمد عارف، ترجمة "سياست نامه"،

شيخ بابا، م.سريا: "الطريقة البكتاشية والبكتاشيون" اسطنبول ١٣٣٢

الشيخ سعد الدين أفندي "تاج التواريخ" الجزءان الأول والثاني اسطنبول ١٢٧٩ - ١٢٨٠هـ

شيخي محمد أفندي: "وقائع الفضلاء" الجزء الأول، ص ١١٠-١١٤.

صاري عبد الله أفندي: " ثمرات الفؤاد". اسطنبول ١٢٨٨

صبحي تاريخي، إسطنبول ١١٩٨(اللائحة الموجودة في المقدمة حول المطبعة).

صولاق زاده، محمد همدمي، تاريخ صولاق زاده. اسطنبول ١٢٩٧.

طاشكوبرو زادة احمد، الشقاءق النعمانية، بولاق ١٢٩٩، ترجمة مجدي افندي، إسطنبول ١٢٦٩.

– موضوعات العلوم، إسطنبول، ١٣١٣.

طورسون بك، تاريخ أبي الفتح، إسطنبول ١٩٧٧م.

طوسي، رعيس الحكماء خواجه ناصر، بهنامة الطوسي، ، i, IU, Ty. no. ٧١٥٢.

طوغي، عبرتنما ٤٣ Belleten, v. XI, issue (١٩٤٧).

طيار زاده أحمد عطا: "تاريخ عطا" إسطنبول١٢٩٣.

عاشق باشا زاده "تواريخ آل عثمان" / اسطنبول ١٩٣٢

عبد الرحمن عبدي باشا: "تاريخ سلطان محمد خان رابع" مكتبة بايزيد، القسم العام، رقم ٥١٥٤، المرتب فائق رشيد اوناط TTK أنقرة ١٩٤٣؛

عبد الرحمن وفيق بك: "تكاليف قواعدي" إسطنبول ١٣٢٨.

عبد العزيز بك، عادات ومراسم قديمة تعبيرات و معاملات قومية عثمانية، إسطنبول ١٩٩٥.

عبد الله درويش، رسالة التبردارية في أحوال آغاوات دار السعادة، مخطوط مكتبة كوبريلي no. ٢٣٣.

عبدالله بن رضوان، تاريخ مصر، مكتبة بايزيد، . ٤٩٧١.

عثمان نوري، عبد الحميد ثاني ودورسلطنتي، استانبول ١٣٢٧، ص٣٠-١٠٠؛

علي رضا، منع مسكرات قانوني مناسبتي ايله حد شرعي حقنده مطالعة، جريده ى عدليه، عدد ٤، سنة ١٣٣٨ نيسان، عمر حلمي، احكام الاوقاف، ص٩٠ وما بعدها؛ جمال الدين، تلخيص احكام الاراضي، استانبول ١٣٢٩،

عينتابي منيب أفندي، ترجمة السيرة الكبيرة، الجزء الثاني، إسطنبول ١٢٤١،

فاتح قانون نامه سي، TOEM، ١٣٣٠،

فتوى خانه نظام نامه سي، سنة ١٢٩٢، دستور، ترتيب أول، ٤/٧٦-٧٧؛

فريدون بك "منشآت السلاطين، الجزء الأول.اسطنبول،

قانون اساسي لسنة ١٢٩٣، المادة ٥٤؛ دستور، الترتيب الاول، ٤/١٠-١١؛

قانون نامه، مكتبة جامعة استانبول، المخطوطات التركية، رقم ١٨٠٧

قانون، مكتبة ملت/ قسم القوانين، رقم ٩٢، ص٧٥٨؛

قانوني قانون نامه سي، المكتبة السليمانية، اسعد افندي، رقم ٢٣٦ الورقة ١٦ ومابعدها؛

قره جلبي زاده عبد العزيز أفندي: "روضة الأبرار" مصر، ١٢٤٨؛

كاتب جلبي "كشف الظنون" (الناشر: يالت قايا، شرف الدين). اسطنبول ١٩٧١

-: "تحفة الكبار" إسطنبول ١٣٢٩،

-: "كتابي جهان نما"، .

-: "ميزان الحق"، إسطنبول١٩٩٢.

كامل باشا، تاريخ سياسي دولة علية عثمانية، إسطنبول ١٣٢٧م.

كتاب المستطاب – كتاب مصالح المسلمين ومنافع المؤمنين – حرز الملوك، أنقرة ١٩٨٨م.

كريتوفولس، *تاريخ سلطان محمد خان الثاني، إسطنبول* ١٣٢٨هـ

كوتوك اوغلي، مباهات، *نظام التسعير في الدولة العثمانية، ودفتر التسعير المؤرخ بـ١٦٤٠، إسطنبول* ١٩٨٣م.

كليبولولو مصطفى عالي افندي "كتاب التاريخ وكنه الأخبار" (الناشر: أحمد أغور وآخرون)/ قيصري ١٩٩٧

-: موائد النفائس في قواعد المجالس ، (الناشر: محمد شكر)، أنقرة ١٩٩٧،

-: "نصيحة السلاطين". مكتبة خسرو باشا. رقم ٣١١. أوراق ٩٢/a-٩٣/a؛

-، موائد النفائس في قواعد المجالس، نشر محمد شكر،

قانتمير ديمتري، *The Rise and Fall of the Ottoman Empire* I-II, إسطنبول ١٩٩٨م

قلقشندي، صبح الاعشى، ١٣ اجزاء. القاهرة ١٩١٣.

قوجي بي، الرسالة، إسطنبول، ١٩٣٩م.

كوجوك جلبي زاده: "عاصم تاريخي" (ذيل تاريخ راشد)

كوجوك جلبي زاده، تاريخ (زيل تاريخ رشيد).

لطفي باشا "تواريخ آل عثمان"، اسطنبول ١٣٤١.

مارسجلي، جراف، *The Military Position of the Ottoman Empire from Its Birth and Rise to Decline,* أنقرة ١٩٣٤م.

مالية نظارتي، احصائيات مالية، ١٣٢٥ استانبول، ١٣٢٧،

مجدي محمد أفندي: "حدائق الشقائق" اسطنبول١٩٨٩.

مجلس تدقيقات شرعيه نك وظائفني حاوي تعليمات، سنة ١٢٩٠، دستور، ترتيب أول، ٤/٧٣-٧٥ وخاصة المادة ١ و٧؛

مجموعه معاهدات.

محاكم شرعية ونظاميه نك تفريق وظائفي حقنده اراده سنية ١٣٠٥/١٨٨٨، جريدة محاكم، رقم ٤٤٠/٤٨٦١،

محاكم شرعية ونظاميه نك تفريق وظائفي حقنده اراده سنية، سنة ١٣٠٥/١٨٨٨،

محاكم شرعيه دن ويرلن اعلاماتك تميز واستينافي حقنده تعليمات، سنة ١٣٠٠/١٨٨٢، دستور، ترتيب أول، السنة ٧، ٣/٥٨؛

محمد بن أحمد بن اياس الحنفي، بدائع الزهور في وقائع الدهور (١-٣) بولاق ١٣١٢،

محمد ثريا: "سجل عثماني". الأجزاء١-٤. اسطنبول ١٣٠٨-١٣١٥هـ.

محمد حميد الله، نبي الإسلام، إسطنبول، إسطنبول ١٩٨٠م.

محمد رشيد: "تاريخ رشيد" ستة أجزاء، إسطنبول ١٢٨٢،

محمد عارف، فاتح قانون نامه سي، TOEM، درسعادت ١٣٣٠

محمود جلال الدين باشا، مرآة حقيقت، استانبول ١٣٢٦،

محي الدين العربي، الشجرة النعمانية في الدولة العثمانية، مخطوط مكتبة طبقبوسراي، رقم ٧٤٨٢.

مصطفى ضرير بن يوسف: ترجمة مائة حديث "مكتبة مللت، قسم علي أميري شرعية، رقم I/١٢٨٧ ورقة رقم B-٢٥/A/٢٤

مصطفى نوري باشا: إسطنبول.

مصطفى افندي, سلانيكي, تاريخ سلانيكي سلانيكي اسطنبول .١٩٨٩

ملا أخوين: "رسالة"، مكتبة السليمانية، قسم إبراهيم أفندي، رقم٨٥٩، ورقة a-٢٥/a/٢٠.

مناقب الحاج بكتاش الولي، ولايات نامة، إسطنبول ١٩٥٨م.

مناقب حاجي بكتاشي ولي. "ولايت نامة" (إعداد: عبد الباقي كول بنار). اسطنبول ١٩٥٨؛

منجم باشي "صحائف الأخبار" الأجزاء١-٣ /اسطنبول ١٢٨٥هـ

المؤرخ المشهور حسين: "بدائع الوقائع " موسكو ١٩٦١، جزءان ،

موسى كاظم، ترجمة واردات بدر الدين، مخطوط المكتبة السليمانية، رقم ٢١٧٤.

موفق بني المرج، السلطان عبد الحميد،.

موقوفاتي محمد "ترجمة ملتقى الأبحر"(تمت هذه الترجمة بطلب من مصطفى باشا الصدر الأعظم في عهد السلطان ابراهيم الأول)/اسطنبول ١٣٠٢

مؤلف مجهول "تواريخ آل عثمان" اسطنبول ١٩٩٢

مؤلف مجهول "تواريخ آل عثمان" اسطنبول المكتبة السليمانية، اسعد افندي، ٢٣٦٢

ناجيت أوغلو، خليل، الرسائل الإسلامية، أنقرة ١٩٨٢م.

نخيفي، نصيحة الوزراء، إسطنبول ١٩٩٧م.

نشري: محمد "كتاب جهان نامه" الجزءان ١- ٢ (الناشر:محمد أ.كويمن وفائق رشيد أونات). أنقرة ١٩٨٧.

نظام الملك، سياسة نامة، إسطنبول ١٩٨٧م.

نعيما مصطفى أفندي: روضة الحسين في خلاصة أخبار الخافقين" (تاريخ نعيما) ستة أجزاء، إسطنبول ١٢٨٠،

نواب حقنده نظام نامه؛ سنة ١٢٧١؛ دستور، ترتيب أول ٣٢١/١ وما بعدها، بند ٢ وما بعده؛

نوعي زاده عطائي: "حدائق" ذيل الشقائق.

نيشانجى تاريخى، المكتبة السليمانية، اسعد افندي، الورقة ١٠٣/ب و١٠٨/أ و١١٠، ١١٦.

نيشانجي تاريخي, اسطنبول ١٢٧٩هـ

هامّر، L'histoire de l'empire Ottoman, باريس ١٨٣٦م.

هزار فن، حسن أفندي: "تنقيح تواريخ الملوك" مكتبة السليمانية، قسم علي باشا، رقم ٧٣٢،

ـــ " تحصيل البيان في قوانين آل عثمان". باريس، دار الوثائق الوطنية رقم الورقة٧٩/A؛

واصف احمد , تاريخ واصف إسطنبول ..١٢١٩

– محاسن الاسرار و حقاءق الخبار, إسطنبول ١٩٧٨

ولايات نظام نامه سي" لسنة ١٢٨١-١٨٦٤، المواد ١٦-٢٤ و٣٧-٤٢ و٥٠-٥٣؛ دستور، الترتيب الأول، ٦١٠/١ وما بعدها؛

يوسف خاص حاجب، قوتاد غو بيليك، أنقرة ١٩٥٩م

٧. كتب، بحوث ومقالات

٧ . ١ . كتب و بحوث

ABDURRAHMAN ŞEREF, *Sultan Abdülhamid-i Hân-ı Sâniye Dair* (Concerning Sultan Abdulhamid Khan The Second), Istanbul ١٩١٨.

— *Tarih Musâhabeleri* (Talks on History), Istanbul ١٩٣٤.

ADIVAR, A. Adnan, *Osmanlı Türklerinde İlim* (Science in Ottoman Turks), Istanbul ١٩٧٠.

AGA SEYYID MUHAMMAD ALI, *Farhang Al-Nizam*, v. III, Haidarabad ١٩٣٤.

AHMED REFIK, *Kadınlar Saltanatı* (Women's Sultanate) I-IV, Istanbul ١٣٣٢/١٩٢٣.

— *Samur Devri* (Age of Sable Furs), Istanbul ١٩٢٧.

Ahmed Shafiq Beg, *Al-Riqqu Fi Al-Islam*, Istanbul ١٣١٤.

ALI SUAVI, *Âli Paşa'nın Siyaseti* (Ali Pasha's Policy), Istanbul ١٣٢٥.

Âliyye Divan-ı Harb-ı Örfîsinde Tedkik Olunan Mes'ele-i Siyasiyye Hakkında İzâhât (Explanations on the Political Issue Investigated at Court Martial), Istanbul ١٣٣٢.

ALTINDAL, Meral, *Osmanlı'da Harem* (Harem in the Ottomans), Istanbul ١٩٩٣.

— *Osmanlı'da Kadın* (Women in the Ottomans), Istanbul ١٩٩٤.

ARMAĞAN, Servet, *İslâm Hukukunda Temel Hak Ve Hürriyetler* (Essential Rights and Freedoms in Islamic Law), Ankara ١٩٨٧.

ARSAL, Sadri Maksudi, *Hukuk Tarihi Dersleri* (Lessons on History of Law), Ankara ١٩٢٦-١٩٢٧.

ARSEL, İlhan, *Türk Anayasa Hukukunun Umumî Esasları* (The General Principles of Turkish Constitutional Law), Ankara ١٩٦٥.

ARSLAN, Hüseyin, *İslâmda Tüketici Hakları* (Consumers Rights in Islam), Istanbul ١٩٩٤.

ASRAR, Ahmed, *Kanuni Devrinde Osmanlıların Dinî Siyaseti ve İslâm Âlemi* (The Ottomans' Religious Politics and the Islamic World during the Reign of the Lawmaker), Istanbul ١٩٧٢.

AVCIOĞLU, Doğan, *Türkiye'nin Düzeni* (Order of Turkey) I-II, Istanbul ١٩٧٧.

AYDIN, Erdoğan, *Fatih ve Fetih, Mitler ve Gerçekler* (The Conqueror and the Conquest, Myths and Facts), Ankara ١٩٩٧.

AYDIN, M. Akif, *İslâm Osmanlı Aile Hukuku* (Family Law in Islam – the Ottoman State), Istanbul ١٩٨٥.

BABINGER, Franz, *Osmanlı Tarih Yazarları ve Eserleri* (Ottoman Annalists and Their Works), translated by Coşkun Üçok, Ankara ١٩٩٢.

BADILLI, Abdülqadir, *Bediüzzaman Said-i Nursi,* A Detailed Biography I-III, Istanbul ١٩٩٠.

BANARLI, Nihad Sami, *Resimli Türk Edebiyâtı Tarihi* (An Illustrated History of Turkish Literature), Istanbul ١٩٧١.

BARDAKÇI, Murad, *Son Osmanlılar, Osmanlı Hânedânının Sürgün ve Miras Öyküsü* (The Last Ottomans, A Story of the Exile and Heritage of the Ottoman Dynasty), Istanbul ١٩٩٢.

— *Şahbaba,* The Life, Memoirs and Confidential Letters of Muhammad Wahiduddin Khan VI, the Last Ruler of the Uthmanids, Istanbul ١٩٩٨.

BARON DE TESTA, *Recucil des Traites de la Porte Ottomane,* Paris ١٨٩٢.

BARTHOLD, W. - Köprülü, M. Fuad, *İslâm Medeniyeti Tarihi* (A History of Islamic Civilization), ٥th Edition, Ankara ts.

AKDAĞ, Mustafa, *Türkiye'nin İktisadi ve İçtimaî Tarihi* (An Economic and Social History of Turkey) I-II, Ankara ١٩٧٩.

AKGÜNDÜZ, Ahmed, *Arşiv Belgeleri Işığında Sayıştay Tarihi* (A History of Exchequer and Audit Department in light of Archives Documents), Ankara ١٩٩٦.

— *Osmanli Qanunnameleri ve Hukuki Tahlilleri* (Ottoman Legal Codes), Istanbul I-IX.

— *Belgeler Gerçekleri Konuşuyor* (Documents Speak Out Facts) I-V, ١st Edition, Izmir ١٩٨٩-٩٢; ٥th Edition, Istanbul ١٩٩٧.

— *Eski Anayasa Hukukumuz ve İslâm Anayasası* (Our Former Constitutional Legislation and Islamic Constitution), Istanbul ١٩٩٧

— *Güneydoğu Meselesi Ve Çözüm Yolları* (The Issue of South-east Turkey and Remedies), Istanbul ١٩٩٦.

— *İslâm Hukukunda Kölelik-Câriyelik Müessesesi ve Osmanlı'da Harem* (The Institution of Slavery – Concubinage in Islamic Law and Harem in the Ottomans), ١st Edition, Istanbul ١٩٩٥; ٤th Edition, Istanbul ١٩٩٧.

— *İslâm Hukukunda ve Osmanlı Tatbikatında Vakıf Müessesesi* (The Institution of Endowments in Islamic Law and in Ottoman Applications), ١st Edition, Ankara ١٩٨٨; ٢nd Edition, Istanbul ١٩٩٧.

— *Mukayeseli İslâm ve Osmanlı Hukuku Külliyâtı* (A Collection of Comparative Legislations of Islam and the Ottomans), Diyarbakır ١٩٨٦.

— *Tabular Yıkılıyor* (Taboos Collapse) I-II, Istanbul ١٩٩٦-١٩٩٧.

AKIN, İlhan F., *Kamu Hukuku* (State Law), ٥th Edition, Istanbul ١٩٨٧.

AKMAN, Mehmed, *Osmanlı Devleti'nde Kardeş Katli* (The Issue of Fratricide in the Ottoman State), Istanbul ١٩٩٨.

AKSUN, Ziya Nur, *Osmanlı Tarihi* (A History of the Ottoman State) I-VI, Istanbul, ١٩٩٤.

AKTAŞ, Necati-BINARK, İsmet, *Al-Arshif Al-Uthmani* (Ottoman Archives), translated by Salih Sa'davi Salih, Amman ١٩٨٦.

AKYOL, Taha, *Medine'den Lozan'a,* (From Madinah to Lousanne), Istanbul ١٩٩٦.

ALBAYRAK, Sadık, (*Budin Kanunnamesi ve Osmanlı Toprak Meselesi)*,The Legislation of Budin and The Ottoman Land Issue, Tercüman ١٠٠١ Essential Works Series, Istanbul ts.

ALDERSON, A.D., *The Structure of the Ottoman Dynasty,* ٢nd Edition, Connecticut ١٩٨٢.

ALI RIZA SEYFI, *Kemal and Baba Oruç,* Istanbul ١٣٢٥.

BURSALI MEHMET TAHIR, *Osmanlı Müellifleri* (Ottoman Authors) I-III, published by İsmail Özen, Istanbul ١٩٧٥.

BUSBECG, Ogier Ghiselin De, *This is How I Saw Turkey*, prepared by Aysel Kurutluoğlu, *Tercüman Daily* ١٠٠١ Essential Works Series, Istanbul ts.

CANAN, İbrahim, *Ahirzaman Fitnesi ve Anarşi* (The Last Time Sedition and Anarchy), Istanbul ١٩٨٢.

CEM, Ibn Al-Tayyar Samahuddin, , *İslam İlâhiyatında Şeyh Bedreddin* (Shaikh Badruddin in Islamic Theology), Istanbul ١٩٦٦.

CEMIL, Mehmed, *Çandarlı Halil Paşa Niçin Öldürüldü? (*Why was Khalil Pasha of Jandar Murdered?), Istanbul ١٣٣٣.

CERRAHOĞLU, A., *Şeyh Bedreddin Meselesi* (The Issue of Shaikh Badruddin), Istanbul ١٩٦٦.

CEZAR, Mustafa, *Osmanlı Tarihinde Levendler (Levends* in the Ottoman History), Istanbul ١٩٦٥.

CIN, Khalil, *Eski Hukumuzda Boşanma* (Divorce in Our Ancient Legislation), Konya ١٩٨٨.

— *Eski Ve Yeni Hukukumuzda Tarım Arazilerinin Miras Yoluyla İntikali* (The Inheritance of Agricultural Lands in our Ancient and Modern Law), Ankara ١٩٧٩.

— *İslâm ve Osmanlı Hukukunda Evlenme* (Marriage in Islamic and Ottoman Law), ٢nd Edition, Konya ١٩٨٨.

— *Mirî Arazi ve Bu Arazinin Özel Mülkiyete Dönüşümü* (State-owned Lands and their Transformation into Private Proprietorship), Konya ١٩٨٧.

CIN, Khalil-AKGÜNDÜZ, Ahmed, *Türk Hukuk Tarihi* (A Legal History of Turkey) I-II, Konya ١٩٨٩; ٢nd Edition, Istanbul ١٩٩٠; ٣rd Edition, Istanbul ١٩٩٥.

CIN, Khalil-AKYILMAZ, Gul - *Tarihde Toplum Ve Yönetim Tarzı Olarak Feodalite Ve Osmanlı Düzeni* (Nightingale, Feudality and the Ottoman Order as Social and Administrative Methods in History), Konya ١٩٩٥.

CROUTIER, Alev Lytle, *Harem: The World Behind the Veil*, New York ١٩٨٩.

ÇAĞATAY, Neşet, *Bir Türk Kurumu Olan Ahilik* (Akhiship as a Turkish Institution), Ankara ١٩٧٤.

ÇAYLAK, Adem, *Osmanlı'da Yöneten ve Yönetilen, Bir Şerif Mardin Çözümlemesi* (The Rulers and the Public in the Ottoman State, An Analysis by Şerif Mardin), Ankara ١٩٩٨.

ÇELIKEL, Aysel, *Yabancılar Hukuku Dersleri* (Lessons for Foreigners' Law), Istanbul ١٩٨٣.

BAYSAL, Buğra, *Müteferrika'dan Birinci Meşrutiyete Kadar Osmanlı Türklerinin Bastıkları Kitaplar* (The Books Published by Ottoman Turks from Mutafarriqah to the First Constitutional Monarchy), Istanbul ١٩٦٨.

BEDIUZZAMAN SAID NURSI, *Asar Al-Bedi'iyyah*.

— *Sözler* (The Words), Sözler print, Istanbul ١٩٩٣.

— *Diwan Al-Harb Al-Oerfi* (Court Martial), Istanbul.

— Emirdağ Lahikasi (Appendix in Ottoman alphabet)

— *Isharat Al-I'jaz* (Signs of Miracles), Sözler print, Istanbul ١٩٩٣.

— *Lem'alar* (Flashes), Sözler print, Istanbul ١٩٩٥.

— *Mektubat* (Letters), (Ottoman duplication).

— *Mektubat* (Letters), Sözler print, Istanbul ١٩٩٤.

— *Muhakamat* (Judgments), Sözler print, Istanbul ١٩٧٧.

— *Muaazarat* (Debates), Istanbul.

— *Nutuq* (Speech in Ottoman alphabet)

— *Sikkah Al-Tasdiq Al-Ghaibi* (A Token for the Confirmation of the Unseen), Istanbul ١٩٦٠.

— A Biography of Bediuzzaman, Sözler print, Istanbul ١٩٩١.

BELEN, M., *Türkiye İktisadi Tarihi Hakkında Tetkikler* (Studies on the Economic History of Turkey), translated by M. Ziya, Istanbul ١٩٣١.

BERKES, Niyazi, *Türkiye İktisat Tarihi* (An Economic History of Turkey) I-II- Istanbul ١٩٧٢.

BERKI, A. Himmet, *İstanbul'un ٥٠٠. Yıldönümü Münasebetiyle Büyük Türk Hükümdarı İstanbul Fâtihi Sultan Mehmed ve Adalet Hayatı* (Sultan Muhammad, Great Turkish Ruler and the Conqueror of Istanbul, and His Life of Justice on occasion of the ٥٠٠th Anniversary of the Conquest of Istanbul), Istanbul ١٩٥٣.

— *Vakiflar* (Foundations), Book I, Istanbul, ١٩٤٠; Book II, Ankara, ١٩٥٠.

BLAISDELL, Donald C., European Financial Supervision in the Ottoman Empire (*Duyun Al-Umumiyyah*), translated by Ali İhsan Dalgıç, Istanbul ١٩٧٩.

BORECKELMAN, C., *A History of Islamic Nations and States*, translated by Neşet Çağatay, Ankara ١٩٦٤.

BOZKURT, Mahmud Esat, *Inkılâb Tarihi* (A History of Reforms), Istanbul ١٩٩٧.

ERYILMAZ, Bilal, *Osmanlı Devleti'nde Gayrımüslim Teb'anın Yönetimi* (Administration of Non-Muslim Subjects in the Ottoman State), Istanbul ١٩٩٠.

FENDOĞLU, Hasan Tahsin, *Eski Hukukumuzda Kölelik, (Basılmamış Doçentlik tezi)* (Slavery in Our Ancient Laws) (unprinted doctorate thesis), Diyarbakır ١٩٩٤.

— *İslâm ve Osmanlı Anayasa Hukukunda Yargı Bağımsızlığı, Anayasa Hukuku Tarihi Açısından Mukayeseli Bir İnceleme* (Independence of Jurisdiction in Islamic and in Ottoman Constitutional Legislations: A Comparative Investigation from the Point of the History of Constitutional Legislation), Istanbul ١٩٩٦.

— *İslâm ve Osmanlı Hukukunda Kölelik ve Câriyelik, Kamu Hukuku Açısından Mukayeseli Bir İnceleme* (Slavery and Concubinage in Islamic and Ottoman Legislations: A Comparative Investigation from the Point of Common Legislation), Istanbul ١٩٩٦.

FINDIKOĞLU, Z. Fahri, *Hukuk Sosyolojisi* (Legal Sociology), Istanbul ١٩٥٨.

— Socialism I-II, Istanbul ١٩٥٢.

GEDIKLI, Fethi, *Modarabah* Partnership in XVIth- and XVIIth Century Shar'iyyah Registers: The example of Galata, (unprinted doctorate thesis), Istanbul ١٩٩٦.

GIBBONS, Herbert Adams, *The Foundation of the Ottoman Empire, Oxford* ١٩١٦; translated by Rağıp Hulusi (Foundation of the Ottoman Empire), Istanbul ١٣٢٨.

GÖKYAY, Orhan Şâik, *Molla Lutfi*, Ankara ١٩٨٧.

GÜRAN, Tevfik, *İktisat Tarihi* (A History of Economics), Istanbul ١٩٩٣.

- *Tanzimat Döneminde Osmanlı Maliyesi: Bütçeler ve Hazine Hesapları (١٨٤١-١٨٦١)* The Ottoman Finance during the Age of *Tanzimat*: Budgets and Treasury Accounts (١٨٤١-١٨٦١), Ankara ١٩٨٩.

GÜREL, Ziya, *Kurtuluş Savaşında Demiryolculuk* (Railroads during the Independence War), Ankara ١٩٨٩.

HANIOĞLU, Şükrü, *The Ottoman Association of Union and Progress as a Political Organization and the Young Turks*, Istanbul ١٩٨٩.

HEATON, Herbert, *An Economic History of Europe* I-II, translated by Mehmet Ali Kılıçbay-Osman Aydoğuş, Ankara ١٩٨٥.

Heyet (Board), *Doğuştan Günümüze Büyük İslâm Tarihi* A Grand History of Islam from Foundation to Our Time I-XIV, Istanbul.

ÇETIN, Osman, *Anadolu'da İslâmiyetin Yayılışı* (Spread of Islam in Anatolia), Istanbul ١٩٩٠.

D'OHSON, Ignatius Mouradgea, *Tableau General de l'Empire Othoman*, Paris ١٧٩٠, v. III, The Imperial Harem, translated by Ayda Düz, Addendum to Life History Magazine, Istanbul ١٩٧٢.

DALKIRAN, Sayın, *İbn-i Kemal ve Düşünce Tarihimiz* (Ibn Al-Kamal and Our History of Thought), Istanbul ١٩٩٧.

DERNSCHWAM, Hans, *Diary of Travels to Istanbul and Anatolia*, translated by Yaşar Önen, Ankara ١٩٩٢.

DIVITÇIOĞLU, Sencer, *Asya Üretim Tarzı ve Osmanlı Toplumu* (Asian Production Method and the Ottoman Society), Kırklareli-Vize ١٩٨١.

DOWNEY, Fairfax, *Sultan Sulaiman the Lawmaker*, translated by Enis Behiç Koryürek, Istanbul ١٩٧٥.

DÖĞEN, Şaban, *Müslüman İlim Öncüleri Ansiklopedisi* (An Encyclopedia of Muslim Pioneers of Sciences) I-II, Istanbul ١٩٩٢.

DUCAS, M., *Istoria Turca-Bizantina* (A History of Turkey and Byzantium), Bucharest, ١٩٥٨.

— *A History of Byzantium*, translated by Mirmiroğlu, Istanbul ١٩٥٦.

EBU FARIS, MUHAMMED ABDULQADIR, *Al-Nizam Al-Siyasi Fi Al-Islam* (Political Order in Islam), Beirut ١٩٨٤.

ELDEM, Vedat, *Harp ve Müterake Yıllarında Osmanlı İmparatorluğu'nun Ekonomisi* (The Economy of the Ottoman Empire in Years of Wars and Treaties), Ankara ١٩٩٤.

— *Osmanlı İmparatorluğu'nun İktisadi Şartları Hakkında Bir Tedkik* (A Study on the Economic Conditions of the Ottoman Empire), ٢nd Edition, Ankara ١٩٩٤.

ELIZABETH A. ZACHARIADOU, *The Ottoman Principality*, ١٣٠٠-١٣٨٩, Istanbul ١٩٩٧.

ERDOST, Muzaffer İlhan, *Osmanlı İmparatorluğunda Mülkiyet İlişkileri-Asya Biçimi Ve Feodalizm* (The Proprietorship Relations in the Ottoman Empire – Asian Method and Feudalism), Ankara ١٩٨٩.

ERGIN, Osman Nuri, *Abdülhamid-i Sâni ve Devr-i Saltanatı* (Abdulhamid the Second and His Reign), Istanbul ١٣٢٧.

— *Türk Maarif Tarihi* (An Educational History of Turkey) I-V, Istanbul ١٩٧٧.

ERÖZ, Mehmet, *İktisat Sosyolojisine Başlangıç* (An Introduction to Economic Sociology), ٣rd Edition, Istanbul ١٩٨٢.

— *Osmanlılarda Vergi Sistemi* (The Tax System in the Ottomans), Istanbul ١٩٧٧.

KEYDER, Çağlar, *Türkiye'de Devlet ve Sınıflar* (The State and Classes in Turkey), ٢nd Edition, Istanbul ١٩٩٠.

KILIÇBAY, Mehmet Ali, *Feodalite ve Klasik Dönem Osmanlı Üretim Tarzı* (Feudality and the Classical Period Ottoman Production Method), Ankara ١٩٨٢.

KODAMAN, Bayram, *Sultan II. Abdülhamid Devri Doğu Anadolu Politikası (*Eastern Anatolian Policy during the Reign of Sultan Abdulhamid II), Ankara ١٩٨٧.

KONRAD, Dilger, *Untersuchungen zur Geschichte des Osmanischen Hofzeremüniells im ١٥. und ١٦. Jahrhundert*, Munich ١٩٦٧.

KONYALI, İbrahim Hakkı, *Mimar Koca Sinan* (Sinan the Great Architect), Istanbul ١٩٤٨.

KÖPRÜLÜ, Fuad, *Bizans Müesseselerinin Osmanlı Müesseselerine Tesiri*, Istanbul ١٩٨٦.

— *Osmanlı Devleti'nin Kuruluşu* (The Foundation of the Ottoman State), Ankara ١٩٩٤.

— *Türk Edebiyatı'nda İlk Mutasavvıflar* (The First Sufis in Turkish Literature), Ankara ١٩٨١.

KUNT, Metin, *Sancaktan Eyâlete*, ١٥٥٠-١٦٥٠ *Arasında Osmanlı Ümerâsı ve İl İdaresi* (From Sanjaqs to Provinces: Ottoman Rulers and Provincial Administration between ١٥٥٠ and ١٦٥٠), Istanbul ١٩٧٨.

KURAN, Ahmed Bedevi, *İnkılab Tarihimiz ve Jön Türkler* (Our History of Reforms and the Young Turks), Istanbul ١٩٤٥.

KURAN, Aptullah, Sinan, *The Grand Old Master of Ottoman Architecture*, Washington ١٩٨٧.

KURMUŞ, Orhan, *Emperyalizmin Türkiye'ye Girişi* (Sneak of Imperialism to Turkey), Ankara ١٩٨٢.

KURTKAN, Amiran, *Malî Sosyoloji* (Financial Sociology), Istanbul, ١٩٦٨.

KÜÇÜKERMAN, Önder, *Türk Giyim Sanayiinin Tarihsel Kaynakları* (Historical Sources of Turkish Clothes Industry), Istanbul ١٩٩٦.

LADY MONTEGU, *Oriental Letters*, translated by Ahmed Refik, Istanbul ١٩٣٣.

LEWIS, Bernard, *Birth of Modern Turkey*, translated by Metin Kıratlı, Ankara ١٩٨٨.

LYBYER, Albert Howe, *The Administration of the Ottoman Empire during the Reign of Sultan Sulaiman the Lawmaker*, translated by Seçkin Cılızoğlu, Istanbul ١٩٨٧.

Heyet (Board), *Resimli-Haritalı Mufassal Osmanlı Tarihi* (A Detailed Illustrated and Mapped History of the Ottoman State) I-VI, Istanbul ١٩٥٧-١٩٦٣.

HEYD, Uriel, *Studies in Old Ottoman Criminal Law*, Oxford ١٩٧٣.

HIKMET, Nazım, *Simavne Kadısı Oğlu Şeyh Bedreddin Destanı* (Legend of Shaikh Badruddin, Son of Qadi of Simawnah), Istanbul ١٩٦٨.

HUBERMAN, Leo, *From Feudal Society to Twentieth Century*, translated by Murat Belge, Istanbul ١٩٩١.

ITZKOWITZ, Norman, *The Ottoman Empire and the Islamic Tradition*, translated by İsmet Özel, Istanbul ١٩٨٩.

IBN AL-EMIN MAHMUD KEMAL INAL, *Son Sadrazamlar* The Last Grand Viziers I-IV, Istanbul ١٩٨٢.

İMRE, Zahit, *Medeni Hukuka Giriş* (An Introduction to Civil Law), Istanbul ١٩٧٦.

İNALCIK, Khalil, *Fatih Devri Üzerinde Tedkikler ve Vesikalar* I (Studies and Documents on the Age of the Conqueror I), Ankara ١٩٥٤.

— *The Ottoman Empire, The Classical Age* ١٣٠٠-١٦٠٠, Phoenix ١٩٩٤: London ١٩٩٧.

KAFESOĞLU, İbrahim, *Türk Millî Kültürü* (الثقافة الملية التركية), Istanbul, ١٩٨٣.

KALLEK, Cengiz, *Hz. Peygamber Döneminde Devlet ve Piyasa* (The State and the Market during the Age of the Exalted Prophet), Istanbul ١٩٩٢.

KANDEMIR, Feridun, *Medine Müdâfaası* (The Defense of Madinah), Istanbul ١٩٩١.

KANTAR, Baha, *Ceza Hukuku* (Criminal Legislation), Ankara ١٩٣٧.

KARAL, Enver Ziya, *Osmanlı Tarih (A History of the Ottoman State* V-VIII), TTK, Ankara ١٩٨٨.

— *III. Selim'in Hatt-ı Hümâyunları* (The Imperial Edicts of Sultan Selim III), Ankara ١٩٤٢.

KARAMAN, Hayreddin, *Ana Hatlarıyla İslâm Hukuku I-III (*An Outline of Islamic Legislation I-III), Istanbul ١٩٨٤.

— *Mukayeseli İslâm Hukuku I-II* (Comparative Islamic Law I-II), Istanbul ١٩٨٢.

KARAMÜRSEL, *Osmanlı Malî Tarihi Hakkında Tetkikler* (Ziya, Studies on the Financial History of the Ottomans), ٢nd Edition, Ankara ١٩٨٩.

KAZICI, Ziya, *Osmanlılarda İhtisab Müessesesi* (The Institution of *Ihtisab* in the Ottomans), Istanbul ١٩٨٧.

(Unbelievers and Atheists in the Ottoman Society (١٥th – ١٧th Centuries), Istanbul ١٩٩٨.

- *Babaîler İsyanı Yahut Alevîliğin Tarihsel Altyapısı* (The Rebellion of Baba'is or the Historical Infrastructure of Alawi'ism), ٢nd Edition, Istanbul ١٩٩٦.

OKANDAN, Recai Galip, *Âmme Hukukumuzun Anahatları* (Outlines of Our Common Law) I-II, Istanbul ١٩٧٧.

OKYAY, Rıfat, *Osmanlı Devleti'nin Kuruluşu* (The Foundation of the Ottoman State), Istanbul ١٩٩٦.

ORHONLU, Cengiz, *Osmanlı İmparatorluğunda Derbend Teşkilatı* (The *Darband* Organization in the Ottoman Empire), Istanbul ١٩٦٧.

ORTAYLI, İlber, *Türkiye İdari Tarihi* (An Administrative History of Turkey), Ankara ١٩٧٩.

OSMANOĞLU, Ayşe, *Babam Sultan Abdülhamid* (My Father Sultan Abdulhamid), Istanbul ١٩٩٤.

ÖKE, Mim Kemal, *II. Abdülhamit, Siyonistler ve Filistin Meselesi* (Abdulhamid II, Zionists and the Issue of Palestine), Istanbul, ١٩٨١.

ÖNSOY, Rıfat, *Tanzimat Döneminde Osmanlı Sanayii ve Sanayileşme Politikası* (The Ottoman Industry and the Industrialization Policy during the Reign of *Tanzimat* (Reforms), Ankara ١٩٨٨.

ÖZDEĞER, Hüseyin, *Tarakah* Books of Bursa between ١٤٦٣ and ١٦٤٠, Istanbul ١٩٨٨.

— The *Liwah* of Ayintab in Sixteenth Century, Istanbul ١٩٨٨.

ÖZKAYA, Yücel, *Osmanlı İmparatorluğu'nda Âyânlık* (The Institution of *A'yans* in the Ottoman Empire), Ankara ١٩٩٤.

ÖZSOY, Osman, *Saltanat'tan Cumhuriyet'e Giden Yolda Kurtuluş Savaşı'nın Perde Arkası* (The Truth of the Independence War on way from Sultanate to Republic), Istanbul ١٩٩٩.

ÖZTUNA, Yılmaz, *Devletler ve Hânedânlar* (States and Dynasties) I-V, Ankara ١٩٩٦.

— *Osmanlı Harem'inde Üç Haseki Sultân* (Three *Hasaki* Sultans in the Ottoman Harem), Istanbul ١٩٨٣.

— *Büyük Türkiye Tarihi* (A Grand History of Turkey) I-XIV, Istanbul ١٩٨٣.

— *Osmanlı Devleti Tarihi* (A History of the Ottoman State) I-II, Istanbul ١٩٨٦.

ÖZTÜRK, Said, *Askeri Kassama Ait Onyedinci Asır İstanbul Tereke Defterleri (Sosyo-Ekonomik Tahlil) (Tarakah* Books of Istanbul pertaining to Military *Qassam* in the Seventeenth Century (A Socio-Economic Analysis), Istanbul ١٩٩٥.

M. MIKES, *Letters of Turkey*, translated by Sadrettin Karatay, Ankara ١٩٤٤-١٩٤٥.

MAKAL, Ahmet, *Osmanlı İmparatorluğu'nda Çalışma İlişkileri:* ١٨٥٠-١٩٢٠ (Working Relations in the Ottoman Empire: ١٨٥٠-١٩٢٠), Ankara ١٩٩٧.

MANTRAN, Robert, *Istanbul in the Second Half of ١٧th Century* I- II, translated by Mehmed Ali Kılıçbay - Enver Özcan, Ankara ١٩٨٦.

— *Daily Life in Istanbul in XVI and XVIIth Centuries*, translated by M.A. Kılıçbay, Istanbul ١٩٩١.

MARDIN, Abul-Ulah, *Hukûk-ı Tasarrufiye-i Arazi* (Laws for Use of Lands), Istanbul ١٣٢٨.

— *Medenî Hukuk Cephesinden Ahmed Cevdet Paşa* (Ahmed Jawdat Pasha from the aspect of Civil Law), Istanbul, ١٩٤٦.

MARDİN, Şerif, *Din ve İdeoloji* (Religion and Ideology), Ankara ١٩٦٩.

MERAM, Ali Kemal, *Padişah Anaları ve ٦٠٠ Yıl Bizi Yöneten Devşirmeler* (Sultans' Mothers and *Dawshirmahs* (Recruits) That Administered Us for ٦٠٠ Years), Istanbul ١٩٩٧.

MERIÇ, Cemil, *Umrandan Uygarlığa* (From Prosperity to Civilization), Istanbul ١٩٧٩.

MERİÇ, Rıfkı Melul, *Mimar Sinan, Hayatı, Eseri, I. Mimar Sinan'ın Hayatına, Eserlerine Dair Metinler* (Sinan the Architect: His Life, Works; Texts on the Life and Works of Sinan the Architect) I, Ankara ١٩٦٥.

MILLER, B., *Beyond The Sublime Porte*, Yale ١٩٣١.

MUHAMMED HARB, *Al-Uthmaniyyun* (The Ottomans), Beirut ١٩٨٩.

MUMCU, Ahmet, *Diwan-i Humayun* (The Imperial Council of State), ٢nd Edition, Ankara ١٩٨٦.

— *Osmanlı Devleti'nde Siyaseten Katl* (Murder by Manner of Politics in the Ottoman State), Ankara ١٩٦٣.

MUMCU, Ahmet-Üçok, Coşkun, *Türk Hukuk Tarihi Ders Kitabı* (Textbook of The Legal History of Turkey), Ankara, ١٩٨٢.

MUWAFFAQ BANIL-Marjah, *Al-Sultan Abdul-Hamid*, Kuwait ١٩٨٤.

MÜRSEL, Safa, *Bediüzzaman Said Nursi ve Devlet Felsefesi* (Bediuzzaman Said Nursi and His State Philosophy), Istanbul ١٩٨٥.

NAMIK KEMAL, *Awraq Al-Parishan* (Wretched Documents) (Namık Kemal's Historical Biographies), published by İskender Pala, Ankara ١٩٨٩.

OCAK, Ahmed Yaşar, *Osmanlı Toplumunda Zındıklar ve Mülhidler (١٥. –١٧. Yüzyıllar)*

SEZGIN, Abdülqadir, *Haji Baktash Al-Wali and Baktashi'ism*, Istanbul ١٩٩٠.

SIDDIQI, S.A., *The Financial Structure in an Islamic State*, Istanbul ١٩٧٢.

SÜSLÜ, Azmi, *Ermeniler ve ١٩١٥ Tehcir Olayı* (Armenians and The Event of Deportation in ١٩١٥), Ankara ١٩٩٠.

ŞAHİNER, Necmeddin, *Bilinmeyen Taraflarıyla Bediüzamman Said Nursi* (The Unknown Facts About Bediüzamman Said Nursi), Istanbul ١٩٨٨.

ŞEMSEDDIN SAMI, *Qamus Al-A'lam* (The World Lexicon) I-VI, Istanbul ١٣٠٦-١٣١٦.

ŞENER, Abdullatif, *Tanzimat Döneminde Osmanlı Vergi Sistemi* (The Ottoman Tax System during *Tanzimat* Period), Istanbul ١٩٩٠.

TABAKOĞLU, Ahmet and others, *İstanbul Ahkâm Defterleri, İstanbul Ticaret Tarihi* ١ *(*Istanbul's Books of Decrees, A Commercial History of Istanbul ١), Istanbul ١٩٩٧.

— *Gerileme Dönemine Girerken Osmanlı Maliyesi* (The Ottoman Financial System in the Threshold of the Age of Decline), Istanbul ١٩٨٥.

— *Türk İktisat Tarihi* (An Economic History of Turkey), ٢nd Edition, Istanbul ١٩٩٤.

TAN, Serdar - Peşkircioğlu, Nurettin, *Kalitesizliğin Maliyeti* (The Cost of Poor Quality), Ankara ١٩٨٩.

TANERI, Aydın, *Osmanlı Devletinin Kuruluş Döneminde Hükümranlık Kurumunun Gelişmesi ve Saray Hayatı-Teşkilatı* (The Development of the Institution of Sovereignty and the Palace Life-Organization during the Period of the Foundation of the Ottoman State), Ankara ١٩٧٨.

TARAMA SÖZLÜĞÜ (A RESEARCH LEXICON) (TDK) I-VIII, ٢nd Edition, Ankara ١٩٨٨.

TEZEL, Yahya S., *Cumhuriyet Döneminin İktisadi Tarihi* (An Economic History of the Republican Period), ٣rd Edition, Istanbul ١٩٩٤.

THOMAS FRANCIS, *The Invention of Printing in China and its Spread Westward*, New York ١٩٥٥.

TIMUR, Taner, *The Social Order of the Ottomans*, Ankara ١٩٩٤.

TOGAN, A. Zeki Velidi, *Bugünkü Türkili, Türkistan ve Yakın Tarihi, Türkistan* (Today's Turkish Land: Turkistan and It's near History), Istanbul ١٩٤٢.

—*Umumî Türk Tarihine Giriş*, Istanbul, ١٩٨١.

TOPRAK, Zafer, *Türkiye'de "Milli İktisat", (١٩٠٨-١٩١٨)* ('National Economics' in Turkey, (١٩٠٨-١٩١٨), Ankara ١٩٨٢.

— *Tanzimat Döneminde Bir Anadolu Şehri Bilecik* (An Anatolian City in *Tanzimat* Period: Bilecik), Istanbul ١٩٩٦.

— The *Siyaqah* Writing and its Historical Development in Ottoman Archives, Istanbul ١٩٩٦.

PAKALIN, Mehmed Zeki, *Son Sadrazamlar ve Başvekiller* (Last Grand Viziers and Prime Ministers), Istanbul ١٩٤٠.

— *Osmanlı Tarih Deyimleri ve Terimleri Sözlüğü* (A Lexicon of Ottoman Historical Idioms and Terminology) I-III, Istanbul ١٩٨٣.

PALA, İskender, *Ansiklopedik Divan Şiiri Sözlüğü* (An Encyclopedic Dictionary of Diwan Poetry), Istanbul ١٩٩٨.

PAMUK, Şevket, *Osmanlı Ekonomisi ve Dünya Kapitalizmi (١٨٢٠-١٩١٣)* (Ottoman Economy and World Capitalism (١٨٢٠-١٩١٣), Ankara ١٩٨٤.

— *Osmanlı-Türkiye İktisadî Tarihi ١٥٠٠-١٩١٤An* (Economic History of the Ottoman State – Turkey ١٥٠٠-١٩١٤), Istanbul ١٩٨٨.

PENZER, N. M., *The Harem*, London ١٩٣٦.

REŞAD EKREM, *Osmanlı Muahedeleri, Kapitülasyonlar* (Ottoman Treaties, Capitulations), Istanbul ١٩٣١.

RINIERI, I., *Clemente VIII Sinan Bassa Cicala*, Rome ١٨٩٨.

SAFFET Sıdkı, *Fâtih Divanı* (The Conqueror's *Diwan* (Collection of Poems), Istanbul ١٩٤٤.

SAHILLIOĞLU, Khalil, *Bir Asırlık Para Tarihi (١٦٤٠-١٧٤٠)* (A Century's Monetary History (١٦٤٠-١٧٤٠),(unprinted doctorate thesis), Istanbul ١٩٦٥.

SAKAOĞLU, Necdet, *Anadolu Derebeyi Ocaklarından Köse Paşa Hanedanı (Koese* Pasha Dynasty of Anatolian Feudality Corps), Ankara ١٩٨٤.

SARI Abdullah Efendi, *Samarat Al-Fuad* (Works of Fuad), Istanbul ١٢٨٨.

SAYAR, Ahmet Güner, *Osmanlı İktisat Düşüncesinin Çağdaşlaşması* (Contemporization of Ottoman Economic Thought), Istanbul ١٩٨٦.

SENCER, Muzaffer, *Osmanlı Toplum Yapısı* (Ottoman Social Structure), Istanbul ١٩٨٢.

SERTOĞLU, Mithat, *Osmanlı Tarih Lügati* (A Lexicon of Ottoman History), Istanbul ١٩٨٦.

SEVIMAY, Hayri R., *Cumhuriyet'e Girerken Ekonomi: Osmanlı Son Dönem Ekonomisi* (Economy in the Threshold of Republic: The Economy during the Last Period of the Ottoman State), Istanbul ١٩٩٥.

— *Osmanlı Devleti Teşkilatına Medhal* (An Introduction to the Ottoman State Organization), Ankara ١٩٨٤.

ÜLGENER, Sabri, *İktisadi Çözülmenin Ahlak ve Zihniyet Dünyası* (The Ethical and Intellectual World of Economic Dissolution), Istanbul ١٩٨١.

ÜNSEL, Kemal Edip, *Fâtih'in Şiirleri* (The Conqueror's Poems), Ankara ١٩٤٦.

ÜNÜVAR, Safiye, *Saray Hâtıralarım* (My Palace Memoirs), Istanbul ١٩٦٤.

ÜNVER, A. Süheyl, *İstanbul Rasadhânesi* (The Observatory of Istanbul), Ankara ١٩٦٩.

WITHERS, Robert, *A Description of the Grand Signoir Sereglio,* London ١٦٥٠.

WITTEK, Paul, *The Rise of the Ottoman Empire,* London ١٩٣٨.

YAKUTCAN, Ahmed-Ömür, *Cuma, İslâm'da Resim, Heykel ve Musiki (*Cuma, 'Drawings, Statues and Music in Islam), İzmir ١٩٨٩.

YALÇIN, Aydın, *Türkiye İktisat Tarihi* (An Economic History of Turkey), Ankara ١٩٧٩.

YALTKAYA, Mehmed Şerefeddin, *Shaikh Badruddin, Son of Qadi of Simawnah,* Istanbul ١٣٤٠.

YENIÇERI, Celal, *İslâm İktisadının Esasları* (The Principles of Islamic Economics), Istanbul ١٩٨٠.

YILDIZ, Zekeriya, *Kürt Gerçeği, Olaylar, Oyunlar ve Çözümler* (The Fact of Kurds, Incidents, Games and Solutions), Istanbul ١٩٩٢.

YILMAZ, Mevlüt Uluğtekin, *Osmanlı'nın Arka Bahçesi* (The Backyard of the Ottomans), Ankara ١٩٨٨.

YILMAZ, Ömer Faruk, *Belgelerle Osmanlı Tarihi* (A Documentary Ottoman History) I-II, Istanbul ١٩٩٨.

٢.٧. مقالات

ABADAN, Yavuz, "Tanzimat Fermanının Tahlili", *Tanzimat I*, İstanbul.

ABDURRAHMAN ŞEREF, "Ecânibden İlk İstikraz Teşebbüsümüze Aid Birkaç Vesika", *TOEM*, no. ٣٠.

— "Sokollu Mehmed Paşa'nın Evâil-i Ahvali ve Âilesi Hakkında Bazı Malumat", *TOEM*, no. ٢٩.

— "Sultan Abdülaziz'in Vefatı İntihar mı Katl mi ?", *TTEM*, no. ٦(٨٣).

AHMED MUHTÂR, "Rus Menâbiine Göre Baltacı Mehmed Paşa'nın Prut Seferi", *TOEM*, no. ٤٥, ٤٦.

AHMED REFİK, "Bahr-ı Hazar- Karadeniz Kanalı ve Ejderhan Seferi", *TOEM*, no. ٤٣.

TÖKIN, İsmail Hüsrev, *İktisadi ve İçtimai Türkiye* (Economic and Social Turkey), Ankara ١٩٤٦.

TUNAYA, Tarık Zafer, *Türkiye'de Siyasal Partiler* (Political Parties in Turkey) I-III, ٢nd Edition, Istanbul ١٩٨٨.

TURNAGIL, Ahmed Reşit, *İslâmiyet Ve Milletler Hukuku* (Islam and International Law), Istanbul, ١٩٧٢.

TURNER, Bryan S., *Orientalism, Capitalism and Islam,* translated by Ahmet Demirhan, Istanbul ١٩٩١.

TÜRKGELDI, Ali Fuad, *Ricâl-i Mühimme-i Siyâsiye* (Political Elite), Istanbul ١٩٢٨.

UDAH, Abdulqadir, *Al-Tashri' Al-Jina'iyy'al-Islami* I-II, Beirut, ts.

UĞUR, Ahmet, *Osmanlı Siyâsetnâmeleri* (Ottoman Books of Politics), Kayseri ١٩٩٢.

ULUÇAY, Çağatay, ١٧. *Yüzyılda Manisa'da Ziraat, Ticaret ve Esnaf Teşkilat* (The Organizations of Agriculture, Commerce and Tradesmen in Manisa in ١٧th Century), Istanbul ١٩٤٢.

— *Harem II*, Ankara ١٩٩٢.

— *Padişahların Kadınları Ve Kızları* (Sultans' Wives and Daughters), ٣rd Edition, Ankara ١٩٩٢.

— *Letters from Harem I*, Istanbul ١٩٥٦.

— *Osmanlı Saraylarında Harem Hayatının İç Yüzü* (The Inner Face of Harem Life at the Ottoman Palaces), Istanbul ١٩٥٩.

— *Osmanlı Sultânlarına Aşk Mektupları* (Love Letters to Ottoman Sultans), Istanbul ١٩٥٠.

— *Taht Uğrunda Baş Veren Sultânlar* (Sultans who Lost Their Lives for the sake of Sultanate), Istanbul ١٩٦١.

URAS, Esat, *Tarihte Ermeniler ve Ermeni Meselesi* (Armenians and the Issue of Armenians in History), Istanbul ١٩٨٧.

UZUNÇARŞILI, İsmail Hakkı, *Çandarlı Vezir Ailesi* (The Jandarid Vizier Family), Ankara ١٩٨٨.

— *Osmanlı Devleti Teşkilatında Kapukulu Ocakları* (Qapikulu Corps in the Ottoman State Organization) I-II, Ankara, ١٩٨٤.

— *Osmanlı Devleti'nin Merkez ve Bahriye Teşkilâtı*), Ankara, ١٩٨٤.

— *Osmanlı Devletinin İlmiye Teşkilatı* (The Ottoman State's *Ilmiyyah* Organization), Ankara, ١٩٨٤.

— *Osmanlı Devleti'nin Saray Teşkilatı* (The Ottoman State's Palace Organization), Ankara ١٩٨٤.

— *Osmanlı Tarihi* (The Ottoman History) I-IV, Ankara ١٩٨٢-١٩٨٣.

ASLANAPA, Oktay, "Sinan" maddesi, *İA.*

ATASOY, Nurhan, "Tasvir", *İA.*

AYDIN, M. Akif, "Osmanlılarda Aile Hukukunun Tarihi Tekâmülü", *Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi I-III,* Ankara ١٩٩٢.

AYKUT, Nezihi, "Para Tarihi Bakımından Osmanlı Gümüş Sikkeleri", *V. Milletlerarası Türkiye Sosyal ve İktisadi Tarihi Kongresi,* Ankara ١٩٨٩.

BABİNGER, Franz, "Fatih Sultan Mehmet ve İtalya", Translator Bekir Sıtkı Baykal, *Belleten,* v. XVII, issue ٦٥ (١٩٥٣).

BABİNGER, Franz, "Sinan" Article, *EI,* IV (Leiden, ١٩٢٧).

BARKAN, Ömer Lütfi, "Feodal Düzen ve Osmanlı Tımarı", *Türkiye İktisat Tarihi Semineri. Metinler/ Tartışmalar, ٨-١٠ Haziran* ١٩٧٣, Ankara ١٩٧٥.

— "Edirne Askeri Kassamına Ait Tereke Defterleri (١٥٤٥-١٦٥٩)", *TTK- Belgeler Serisi,* III/٥-٦.

— "Osmanlı İmparatorluğu'nda Çiftçi Sınıflarının Hukuki Statüsü", *Türkiye'de Toprak Meselesi,* İstanbul ١٩٨٠.

— "Öşür", "Kanunnâme", "Tımar", *İA.*

— "Türkiye'de İmparatorluk Devirlerinin Büyük Nüfus ve ve Arazi Tahrirleri ve Hâkana Mahsus İstatistik Defterleri (I)" *İÜİFM,* v. ٢ (İstanbul ١٩٤٠-٤١).

— "Osmanlı İmparatorluğunda Teşkilât ve Müesseselerinin Şer'îliği Meselesi", *İÜHFM,* v. XI, issue ٣-٤.

— "Türkiye'de Servaj Var mıydı?", *Türkiye'de Toprak Meselesi,* İstanbul ١٩٨٠.

— "Türkiye'de Sultanların Teşri'î Sıfat ve Selâhiyetleri ve Kanunnâmeler", *İÜHFM,* v.XII, issue ٢-٣.

— "XVI. Asrın İkinci Yarısında Fiyat Hareketleri", *Belleten,* v. XXXIV, issue ١٣٦.

BAŞ, Işıl, "Câriyelik: Kadının Cinsel Köleliği", *Bilim Ve Ütopya,* Ocak ١٩٩٦.

BAŞTAV, Şerif, "XIV. Asırda Yazılmış Grekçe Anonim Osmanlı Tarihine Göre İstanbul'un Muhasarası ve Zabtı", *Belleten,* v. XVIII, issue ٦٩(١٩٥٤).

BAYKAL, Bekir Sıtkı, "١٠٠. Yıl Dönümü Münasebetiyle Berlin Kongresi Hakkında Bazı Düşünceler", *Belleten,* v. LII, issue ٢٠٢(١٩٨٨).

— "٩٣ Meşrutiyeti", *Belleten,* v. VI, issue ٢١-٢٢(١٩٤٢).

— "Fener Patrikhanesi ve Bulgar Kilisesi", *TOEM,* no. ٨(٨٥).

— "Konya Muharebesinden Sonra Şehzâde Sultan Bayezid'in İran'a firarı", *TOEM,* no.٣٦.

— "Onuncu Asırda Açıkdeniz Meselesi ve Azak Muharebesi", *TOEM,* no. ١٧(٩٤).

— "Türkiye'de Islahat Fermanı", *TOEM,* no.٤(٨١).

— "Osmanlı İmparatorluğu'nda Meskukat", *TOEM,* no. ٦(٨٣), no. ٧(٨٤), no. ٨(٨٥), no. ١٠ (٨٧).

— On Altıncı Asırda Rafizîlik ve Bektaşîlik, *DEFM,* v. VIII, issue ٢. İstanbul.١٩٣٢.

AHMED TEVHİD, "Ankara'da Ahiler Hükümeti", *TOEM,* no. ١٩.

AKÇURAOĞLU YUSUF, "Osmanlı Devleti Umumi Harp'de Bitaraf Kalabilir miydi?", *TTEM,* no. ١٩(٩٦).

AKDAĞ, Mustafa, "Osmanlı İmparatorluğunun Kuruluş ve İnkişafı Devrinde Türkiyenin İktisadi Vaziyeti", *Belleten,* v. XIII. issue ٥١.

— "Yeniçeri Ocak Nizamının Bozuluşu", *DTCF Dergisi,* Ankara ١٩٤٧, v. V, issue ٣.

AKŞİN, Sina, "Osmanlı-Türk Toplumundaki Sınıf Yapısı Üzerine Bir Deneme", *Toplum ve Bilim,* issue ٢, (١٩٧٧).

AKTAN, Ali, "Osmanlı Hânedânı İçinde Saltanat Mücadelesi ve Kardeş Katli", *Türk Dünyası Tarih Dergisi,* issue ١٠ (Ekim ١٩٨٧).

AKTEPE, Münir, "Baltacı Mehmed Paşa", *TDVİA.*

ALİ FUAD, "Mısır Valisi Mehmed Ali Paşa", *TTEM,* no. ١٩(٩٦).

ALİ RIZA, "Men'i Müskirât Kanunu Münasebetiyle Haddi Şer'î Hakkında Mütâlaa", *Ceride-i Adliye,* issue ٤, Year ١٣٣٨ April.

ALÎ, "Osmanlı İmparatorluğu'nun İlk Sikkesi ve İlk Akçeleri", *TOEM,* no. ٤٨.

ALTAN, Çetin, Fâtih'in Hıristiyanlığı. Öven Gazeli, Hürriyet Gazetesi, ٨ Mart ١٩٩٦.

ALTUNDAĞ, Şinasi, "Selim I", *İA.*

ANDRESYAN, Hrand D., "Bir Ermeni Kaynağına Göre Celali İsyanları", *İÜEFTD,* issue ١٧-١٨, ٢٩

ARIKAN, Zeki, "Osmanlı İmparatorluğu'nda İhracı Yasak Mallar (memnu meta)", *Prof. Dr. Bekir Kütükoğlu'na Armağan,* İstanbul ١٩٩١.

ARİF, Mehmed, "İkinci Viyana Seferi Hakkında", *TOEM,* no. ١٦, no. ١٧.

ARTUK, İbrahim, "Osmanlı Beyliği'nin Kurucusu Osman Gazi'ye Ait Sikke", *Türkiye'nin Sosyal ve Ekonomik Tarihi (١٠٧١-١٩٢٠),* Ankara ١٩٨٠.

DUMAN, Musa, "Oğlan Kelimesi Ve Gençlik Kavramı Üzerine", *Türkiyât Mecmuası*, issue. XX.

EFDALEDDİN, "İstiklâl-i Osmanî Tarih ve Günü Hakkında Tedkikât", *TOEM*, no. ٢٥.

EKİNCİ, Necdet, "İmparatorluktan Cumhuriyete, Türk Mali Politikasına Bakış", *Belleten*, v. LV, issue ٢١٢-٢١٤(١٩٩١).

EMECEN, Feridun, "Osmanlı Siyasi Tarihi", *Osmanlı Devleti ve Medeniyeti Tarihi I-II*, İstanbul ١٩٩٤-١٩٩٨.

ERCAN, Yavuz, "Devşirme Sorunu, Devşirmenin Anadolu ve Balkanlardaki Türkleşme ve İslâmlaşmaya Etkisi", *Belleten* v. L, issue ١٩٨(١٩٨٦).

— "Osmanlı İmparatorluğu'nda Gayrimüslimlerin Ödedikleri Vergiler ve Bu Vergilerin Doğurduğu Sosyal Sonuçlar", *Belleten*, v. LV, issue ٢١٢-٢١٤(١٩٩١).

— "Türkiye'de XV. ve XVI. Yüzyıllarda Gayrimüslimlerin Hukuki, İçtimaî ve İktisadî Durumu", *Belleten*, v. XLVII, issue ١٨٨ (١٩٨٣).

ERDOĞRU, Mehmet Akif, "Ertuğrul Gazi'nin Bilecik'teki Vakıfları", *Vakıflar Dergisi*, v. XXI, İstanbul ١٩٩٠.

ERGENÇ, Özer, "XVIII. Yüzyılda Osmanlı Sanayi ve Ticaret Hayatına İlişkin Bazı Bilgiler", *Belleten*, v. LII, issue ٢٠٣(١٩٨٨).

EROĞLU, Nazmi, "Türklerde Cihad ve Fütûhât Anlayışı", *Köprü*, issue ٤٨ (Sonbahar ١٩٩٤).

ERSOYLU, Halil, "Türklerin İlk Uçan Adamları", *Tarih Ve Edebiyat Mecmuası*, Nisan ١٩٨١.

ERÜNSAL, İsmail, "Fatih Devri Kütüphâneleri ve Molla Lütfi Hakkında Bir Not", *İÜEFTD*, issue ٣٣ (١٩٨٢).

ERZİ, Adnan Sadık- Işıközlü, Fazıl, (Translator) "İstanbul'un Zabtı Hakkında İhmal Edilmiş Bir Kaynak", *Belleten*, v. XIII, issue ٤٩(١٩٤٩).

EYİCE, Semavi, "Kanunî Sultan Süleyman'ın Yeni Bir Portresi", *Belleten*, v. XXXV, issue ١٣٨(١٩٧١).

— "Sultan Cem'in Portreleri Hakkında", *Belleten*, v. XXXVII, issue ١٤٥(١٩٧٣).

FAROQHİ, Suraiya, "XVI. Yüzyılda Batı ve Güney Sancaklarında Belirli Aralıklarla Kurulan Pazarlar", Tercüme; Melek Eğilmez, *ODTÜ Gelişme Dergisi (١٩٧٨) Özel Issue.*

FINDIKOĞLU, Z.F., "Tanzimatta İçtimaî Hayat", *Tanzimat I*, İstanbul ١٩٤٠.

FUAD EZGÜ, "Piri Reis", *İA*.

GALİB, Mehmed "İhtisab Ağalığı" *TOEM*, no. ٩.

GENÇ, Mehmet, "XV ve XVI. Yüzyıllarda Osmanlı Devleti'nde İç ve Dış Ticaret", *XV ve XVI. Asırları Türk Asrı Yapan Değerler*, İstanbul ١٩٩٧.

— "Uzun Hasan'ın Osmanlılara Karşı Kat'i Mücadeleye Hazırlıkları ve Osmanlı- Akkoyunlu Harbinin Başlaması", *Belleten*, v. XXI, issue ٨٢(١٩٥٧).

BAYRAM, Mikail, "Anadolu Selçukluları Devrinde Anadolu Bacıları (Baciyan-ı Rum) Örgütünün Kurucusu Fatma Bacı Kimdir?", *Belleten* v. XLV-٢, issue ١٨٠(١٩٨١).

BAYSUN, M. Cavid, "Ahmed I", "Murad IV", *İA*.

BECKER, V.H. "Cizye", *İA*.

BELDİCEANU, Nicara, "Osmanlı İmparatorluğunda Şeneltme, Türkleştirme ve İslâmlaştırma", *Tarih ve Toplum*, Ekim ١٩٩٢, sy. ١٠٦.

BERKES, Niyazi, "İlk Türk Matbaası Kurucusunun Dinî ve Fikrî Kimliği", *Belleten*, v. XXVI, issue ١٠٤ (١٩٦٢).

BEYDİLLİ, Kemal, "Karadeniz'in Kapalılığı Karşısında Avrupa Küçük Devletleri ve "Mîrî Ticaret" Teşebbüsü", *Belleten*, v. LV, issue ٢١٢-٢١٤(١٩٩١).

CAHEN, Claude, "İlk Ahiler Hakkında", Translator Mürsel Öztürk, *Belleten* v. L, issue ١٩٧(١٩٨٦).

CİNUÇEN TANRIKORUR, "Osmanlı Musikisi", *Osmanlı Devleti ve Medeniyeti Tarihi I-II*, İstanbul ١٩٩٤-١٩٩٨.

CLARK, Edward V., "Osmanlı Sanayi Devrimi", Translator Yavuz Cezar, *Belgelerle Türk Tarihi Dergisi*, issue (٨٢, ٨٣, ٨٤).

ÇADIRCI, Musa, "Tanzimat Döneminde Türkiye'de Yönetim (١٨٣٩-١٨٥٦)", *Belleten*, v. LII, issue ٢٠٣(١٩٨٨).

ÇAĞATAY, Neşet, "Anadolu Türklerinin Ekonomik Yaşamları Üzerine Gözlemler (Bu alanda ahiliğin etkileri)", *Belleten*, v. LII, issue ٢٠٣(١٩٨٨).

— "Anadolu'da Ahilik ve Bunun Kurucusu Ahi Evren", *Belleten* v. XLVI, issue ١٨٢(١٩٨٢).

— "Osmanlı İmparatorluğunda Riba-Faiz Konusu Para Vakıfları Ve Bankacılık", *Vakıflar Dergisi*, v. IX.

ÇELİK, Gülfettin, "Osmanlı İktisat Zihniyetinde Değişim", *İktisat ve İş Dergisi*, issue ١٤ (Ağustos ١٩٩٣), İstanbul.

DAVİSON, Roderic H., "The First Ottoman Experiment With Paper Money", *Türkiye'nin Sosyal ve Ekonomik Tarihi (١٠٧١-١٩٢٠)*, Ankara ١٩٨٠.

Demirel, Ömer, Muhiddin Tuş, Adnan Gürbüz, "Osmanlılarda Ailenin Niceliksel Yapısı", *Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi I-III*, Ankara ١٩٩٢.

DİRİER, Ayten, "Yavuz Selim Küpeli miydi?", *Zafer Dergisi*, issue ٢٢٢ (Haziran ١٩٩٥).

İNALCIK, Halil, "Ottoman Methods of Conquest", *Studia Islamica*, II (١٩٥٤).

— "Stefan Duşan'dan Osmanlı İmparatorluğuna", Osmanlı İmparatorluğu- Toplum ve Ekonomi, İstanbul ١٩٩٣, ٦٧-١٠٨

— "Capital Formation in The Ottoman Empire", *The Journal of Economic History*, vol ٢٩ (١٩٦٩).

— "Osmanlı Padişahı", *AÜSBFD*, v. XII, no. ٤ (Ankara ١٩٥٨).

— "Osmanlılarda Ra'iyyet Rüsumu" , *Belleten*, v. XXIII, ١٩٥٩.

— "XV. Asır Türkiye İktisadi ve İctimaî Tarihi Kaynakları", *İÜİFM*, v. XV/١-٤.

— "Adâletnâmeler", *Belgeler*, v. II, issue ٣-٤ (Ankara ١٩٦٧).

— "Osmanlı İktisat Zihniyeti ve Osmanlı Ekonomisi", *Tarih Risaleleri*, Derleyen: Mustafa Özel, İstanbul ١٩٩٥.

— "Osmanlı-Rus Rekabetinin Menşei ve Don-Volga Kanalı Teşebbüsü (١٥٦٩)", *Belleten*, v. XII, issue ٤٦(١٩٤٨).

— "Rumeli", *İA*.

— "Sened-i İttifak ve Gülhane Hatt-ı Hümâyunu", *Belleten*, v. XXVIII, issue, ١١٢(١٩٦٤).

— "Tanzimat'ın Uygulanması ve Sosyal Tepkileri", *Belleten*, v. XXVIII, issue, ١١٢(١٩٦٤).

İNAN, Afet, "Bir Türk Amirali, XVI. Asrın Büyük Geografı Pirî Reis", *Belleten*, v. I, issue ٢(١٩٣٧).

İSEN, Mustafa, "Acıyı Bal Eylemek", *Türk Edebiyâtında Mersiye*, Ankara ١٩٩٣.

— "Osmanlı Hânedânının Şairliği ve Fâtih", *Tarih Ve Medeniyet Dergisi*, issue ٤٠ (١٩٩٧).

İSKENDER HOÇİ YANKO, "Galata'nın Osmanlılara Teslimi", *TOEM*, no. ٢٥.

KAL'A, Ahmet, "Osmanlı Devleti'nin Sanayileşme Çabaları", *II. Abdulhamid ve Dönemi Sempozyumu Bildirileri*, İstanbul ١٩٩٢.

KARAL, Enver Ziya, "Gülhane Hatt-ı Hümâyununda Batının Etkisi", *Belleten*, v. XXVIII, issue ١١٢ (١٩٦٤).

KAZICI, Ziya, "Osmanlı Devleti'nde Dini Hoş Görü", *Köprü*, issue ٦٥, İstanbul ١٩٩٩.

KERN, R.A., "Adet Hukuku", *İA*.

KOLOĞLU, Orhon, "١٨٣٨ Osmanlı-İngiliz Ticaret Anlaşması ve Mısır Tehdidi", *Tarih ve Toplum*, Aralık ١٩٨٨, issue ٦٠.

KORAY, Enver, "Sultan Abdülaziz'e Karşı Girişilen Bir Suikast Olayı ve Hüseyin Vasfi Paşa", *Belleten*, v. LI, issue ١٩٩(١٩٨٧).

— "XVIII. Yüzyılda Osmanlı Ekonomisi ve Savaş", *Yapıt*, issue ٤٩, İstanbul ١٩٨٤.

— "Osmnlı İktisadi Dünya Görüşünün İlkeleri", *İÜEF Sosyoloji Dergisi*, ٣. dizi ١. issue, İstanbul ١٩٨٩.

GLÜCK, Heinrich, "١٦-١٨. Yüzyıllarda Saray Sanatı ve Sanatçılarıyla Osmanlıların Avrupa Sanatları Bakımından Önemi, *Belleten*, v. XXXII, issue ١٢٧(١٩٦٨).

GÖĞÜNÇ, Nejat, "İmâd es-Serâvi ve Eseri", *İÜEFTD*, v.XV, issue ٢٠, İstanbul ١٩٦٥.

GÖKBİLGİN, M. Tayyib, "Osman I", "Orhan", "Süleyman I", "Mehmed III", *İA*.

— "Tanzimat Haraketinin Osmanlı Müesseselerine ve Teşkilâtına Etkileri", *Belleten*, v. XXXI, issue ١٢١(١٩٦٧).

GÖKYAY, Orhan Şaik, "Deli Birader", *TDVİA*.

GÖYÜNÇ, Nejat, "Mimar Sinan'ın Aslı Hakkında", Tarih ve Toplum, issue ١٩(١٩٨٥).

GÖZLER, H. Fethi, "İdeal Türk Gençliği", *Milli Kültür*, Mayıs ١٩٨٥.

GUBOĞLU, Mihail, "Kanuni Sultan Süleyman'ın Boğdan Seferi ve Zaferi (١٥٣٨M.-٩٤٥H.)", *Belleten*, v. L, issue ١٩٨(١٩٨٦).

GÜLSEVİN Okçuoğlu- İzzettin Önder, "Aşarın Kaldırılması", *İÜİF Prof.Dr. Süleyman Barda's Special Issue*, İstanbul ١٩٨٨.

GÜNDÜZ, Mahmud, "Matbaanın Tarihçesi ve İlk Kur'an-ı Kerim Basmaları", *Vakıflar Dergisi*, issue XII, Ankara ١٩٧٨.

GÜRAN, Tevfik, "Tanzimat Döneminde Devlet Fabrikaları", ١٥٠. *Yılında Tanzimat*, Ankara ١٩٩٢.

HALİL EDHEM, "Ankara Ahilerine Aid İki Kitâbe", *TOEM*, no. ٤١.

HATİPOĞLU, Mehmed Said, "Hilâfetin Kureyşliliği", *AÜ İlahiyat Fakültesi Dergisi*, v. XXIII (Ankara ١٩٧٨).

HEYD, Uriel, "Osmanlı Ceza Hukukunda Kanun Ve Şerî'at", Terv. Selâhattin Eroğlu, *AÜ İlahiyat Fakültesi Dergisi*, v. XXVI.

HİNZ, Walter, Islamische Wahrungen des ١١. bis ١٩. Jahrhunderts umgerechnet in Gold, Wiesbaden ١٩٩١.

HÜSEYİN Hüsameddin, "Molla Fenarî", *TTEM*, no. ١٨(٩٥), sh. ٣٦٨-٣٨٤; no. ١٩(٩٦).

İLGÜREL, Mücteba, "Zeytinburnu'nda Bir Demir Fabrikası", *Tarih Boyunca İstanbul Semineri Bildiriler*, İstanbul ١٩٨٩.

— "Ahmed I", "Celâlî İsyanları", *TDVİA*.

Hâkimiyetinin Yerleşmesi Hakkında Bir Vesika", *TTK Belgeler*, v. II, ١٩٦٥, issue ٣-٤.

NAMIK KEMÂL, Hürriyet, ٢٦ Safer ١٢٨٦, issue ٥٠.

— Hürriyet, ٢٦ Safer ١٢٨٦, sy ٥٠, ٦ Cülmâd'el-Ülâ ١٢٨٥, issue ٩, ١١.

NECİB ASIM, "Cennet-Mekan Firdevs-Âşiyan Sultan Abdülaziz Han Hazretlerinin Avrupa Seyahatnamesidir", *TOEM*, no. ٤٩-٦٢.

— "Üçüncü Selim Devrine Ait Vesikalar", *TTEM*, no. ١٢(٨٩).

NEDKOF, "Osmanlı İmparatorluğu'nda Cizye", *Belleten*, v.VIII, issue ٣٢.

OCAK, Ahmet Yaşar, "Osmanlı Beyliği Topraklarında Sufi Çevreler ve Abdalân-ı Rum Sorunu", *Osman Gazi ve Dönemi Sempozyumu*, Bursa ١٩٩٦.

OKYAR, Osman, "Tanzimat Ekonomisi Hakkındaki Karamsarlık Üzerine", *Tanzimatın ١٥٠. Yıldönümü Uluslararası Sempozyumu*, Ankara: ٣١ October-٣ November ١٩٨٩, Ankara ١٩٩٤.

ORHONLU, "Cengiz, Hint Kaptanlığı ve Piri Reis", *Belleten*, v. XXIV, issue ١٣٤(١٩٧٠).

ORTAYLI, İlber, "Anadoluda XVI. Yüzyılda Evlilik İlişkileri Üzerine Bazı Gözlemler", *Osmanlı Araştırmaları* ١, İstanbul ١٩٨٠.

— "Osmanlı Aile Hukukunda Gelenek, Şeriat ve Örf", *Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi I-III*, Ankara ١٩٩٢.

ÖNSOY, Rıfat, "Osmanlı İmparatorluğu'nun Katıldığı Uluslararası Sergiler ve Sergi-i Umumi-i Osmani (١٨٦٣ İstanbul Sergisi)", *Belleten*, v. XLVII, issue ١٨٥(١٩٨٣).

— "Tanzimat Dönemi İktisat Politikası", *Tanzimatın ١٥٠. Yıldönümü Uluslararası Sempozyumu Ankara: ٣١ October- ٣ November* ١٩٨٩, Ankara ١٩٩٤.

ÖZBARAN, Salih, "Osmanlı İmparatorluğu ve Hindistan Yolu", *İÜEFTD*, issue XXXI (١٩٧٨).

ÖZCAN, Abdülkadir, "Fatih'in Teşkilat Kanunnamesi Ve Nizam-ı Alem İçin Kardeş Katli Meselesi", *İÜEFTD*, issue ٣٣(١٩٨٠-٨١).

ÖZÇELİK, Selçuk, "Avrupa Fedolitesinin Siyasi Ve İktisâdî Mahiyeti", *İÜHFM*, v. ١٦, issue ١-٤.

— "Avrupa Feodalitesi İle Türklerin Timar Teşkilatının Mukayesesi", *İÜHFM*, v. ١٧, issue ٣-٤.

— "Fedolitenin İctimâî Mahiyeti, Menşei, Avrupanın Siyasi Ve Medenî İnkişâfındaki Rolü", *İÜHFM*, v. ١٧, issue ١-٢.

ÖZTÜRK, Mürsel, "Hacı Bektaş-ı Veli", *Belleten*, v. L, issue ١٩٨(١٩٨٦).

KÖPRÜLÜ, M. Fuad, "Ortazaman Türk Hukukî Müesseseleri, İslâm Amme Hukuk'undan Ayrı Bir Türk Hukuku Yok mudur?", *Belleten*, II, Ankara ١٩٣٨.

— "Kayı Kabilesi Hakkında Yeni Notlar", *Belleten*, v. VIII, issue ٣١(١٩٤٤).

— "Ortazaman Türk-İslâm Feodalizmi", *Belleten*, v. V, issue, ١٩(١٩٤١).

— "Osmanlı İmparatorluğunun Etnik Menşei Mes'elesi", *Belleten*, v. VII, issue ٢٨(١٩٤٣).

— "Yıldırım Bayezid'in Esareti ve İntiharı Hakkında. I. Demir Kafes rivayeti. II. İntihar Meselesi", *Belleten*, v. I, issue ٢ (١٩٣٧).

— "Yıldırım Bayezid'in İntiharı Meselesi", *Belleten*, v. VII, issue ٢٧(١٩٤٣).

KURAT, Yuluğ Tekin, "١٨٧٧-٧٨ Osmanlı Rus Harbinin Sebepleri", *Belleten*, v. XXVI, issue ١٠٣(١٩٦٢).

KUZNETZOVA, N.A., "XVI. Yüzyılda Rus-İran Ticareti ve Osmanlı Devleti", *Belleten*, v. LII, issue ٢٠٢(١٩٨٨).

KÜÇÜK, Selahattin, "Enderûnlu Fâzıl", *TDVİA*.

KÜTÜKOĞLU, Bekir, "Murad III", *İA*.

KÜTÜKOĞLU, Mübahat S., "Osmanlı İktisadi Yapısı", *Osmanlı Devleti ve Medeniyeti Tarihi I-II*, İstanbul ١٩٩٤-١٩٩٨.

LEBİB MUAMMER, "Harem ve İç Yüzü", *Tarih Dünyası*, İstanbul ١٩٥٠.

MANTRAN, Robert, "XVII. Yüzyılın İkinci Yarısında Doğu Akdeniz'de Ticaret, Deniz Korsanlığı ve Gemiler Kafileleri" *Belleten*, v. LII, issue ٢٠٣(١٩٨٨).

MARDİN, Ebü'l-Ulâ, "Fetvâ", "Kadı", *İA*.

MARDİN, Şerif, "Tabakalaşmanın Tarihsel Belirleyicileri: Türkiye'de Toplumsal Sınıf ve Sınıf Bilinci", Translator Nuran Yavuz, *Türkiye'de Toplum ve Siyaset Makaleler* ١, ٢. Print, İstanbul ١٩٩١.

— "Türk Devriminde İdeoloji ve Din", Translator Gülşat Aygen Tosun, *Türkiye'de Din ve Siyaset Makaleler* ٣, ٣. Print, İstanbul ١٩٩٣.

— "Türkiye'de Orta Sınıfların Üç Devri", *Türk Modernleşmesi Makaleler* ٤, ٥. Print, İstanbul ١٩٩٧.

MEHMET İPŞİRLİ, Osmanlı'da İdarî Geleneğin Teşekkülü ve Tatbikatı", *XV ve XVI. Asırları Türk Asrı Yapan Değerler*, İstanbul ١٩٩٧.

MÉNAGE, V. L., "Dewshirme", *EI*.

MIRMIROĞLU, VL., "Orhan Bey ile Bizans İmparatoru III. Andronikos Arasındaki Pelekano Muharebesi", *Belleten*, v. XIII, issue ٥٠(١٩٤٩).

MUGHUL, M.Yakub, "Portekizli'lerle Kızıldeniz'de Mücadele ve Hicaz'da Osmanlı

SONYEL, Salâhi R., "İngiliz Belgelerine Göre Medine Müdafii Fahrettin Paşa", *Belleten*, v. XXVI, issue ١٤٣(١٩٧٢).

— "Son Osmanlı Padişahı Vahidettin ve İngilizler", *Belleten*, v. XXXIX, issue ١٥٤(١٩٧٥).

— "Tehcir ve "Kırımlar" Konusunda Ermeni Propogandası Hristiyanlık Dünyasını Nasıl Aldattı ?", *Belleten*, v. XLI, issue ١٦١(١٩٧٧).

— "Yeni Belgelerin Işığı Altında Ermeni Tehcirleri", *Belleten*, v. XXVI, issue ١٤١(١٩٧٢).

ŞAHİN, Kâmil, "Edebalı", *TDVİA*.

ŞÂKİROĞLU, "Mahmud H., Cigala-zâde Sinan Paşa", *TDVİA*.

ŞEVKİ, Mehmed Ali "Osmanlı İmparatorluğu'nun Kuruluşu Bahsi", *TTEM*, Yeni Seri, no. ٥.

TABAKOĞLU, Ahmet, "Osmanlı Ekonomisinde Fiyat Denetimi", *İÜİFM Prof.Dr. Sabri Ülgener'e Armağan Özel Issuesı*, İstanbul ١٩٨٧.

TAESCHNER, Franz, "İslâmda Fütüvvet Teşkilâtının Doğuşu Meselesi ve Tarihî Ana Çizgileri", Translator Semahat Yüksel, *Belleten*, v. XXVII, issue ١٤٢(١٩٧٢).

TANSEL, Selâhattin, "Yeni Vesikalar Karşısında Sultan İkinci Beyazıt Hakkında Bazı Mütalâalar", *Belleten*, v. XXVII, issue ١٠٦(١٩٦٣).

TOPRAK, Zafer, "II. Meşrutiyet ve Osmanlı Sanayii", *TCTA I-VI*, İstanbul ts.

— "Osmanlı Devleti ve Sanayileşme Sorunu", *TCTA I-VI*, İstanbul ts.

— "Osmanlı Devleti'nde Para ve Bankacılık", *TCTA I-VI*, İstanbul ts.

— "Tanzimat'ta Osmanlı Sanayii", *TCTA I-VI*, İstanbul ts.

TURAN, Osman, "Faizle Para İkrazına Dair Hukukî Bir Vesika", *Belleten*, v. XVI, issue ٦٢(١٩٥٢).

TURAN, Şerafettin, "Venedik'te Türk Ticaret Merkezi (Fondaco dei Turchi)", *Belleten*, v. XXXII, issue ١٢٦.

— "Barak Reis'in Şehzade Cem Mes'elesiyle İlgili Olarak Savoie'ya Gönderilmesi", *Belleten*, v. XXVI, issue ١٠٣(١٩٦٢).

ULUÇAY, Çağatay, "Bâyezid II'nin Ailesi", *İÜEFTD*, v. X, issue ١٤, İstanbul ١٩٥٩.

— "Sultân İbrahim Deli, Hasta mıydı?", *Tarih Dünyası*, ١٥ July-١ Ağustos, ١٥ Augustus-١ Eylül ١٩٥٠, ١ February ve ١٥ April ١٩٥١ dated issues.

UYANIK, Mevlüt, "Osmanlı Düşünce Tarihinde Toplumsal Bir Muhalefet Olarak Şeyh Bedreddin ve

ÖZTÜRK, Said, "On Altıncı Yüzyılda Urfa", *Türk Dünyası Tarih Dergisi*, Issue ١٢٠, December ١٩٩٦.

PALAMUT, E. Mehmet, "Aşar ve Düşündürdükleri", *İÜİF Prof.Dr. Sabri Ülgener's Special Issue*, İstanbul ١٩٨٧.

PAMUK, Şevket, "١٥٠. Yılında Balta Limanı Anlaşması", *Tarih ve Toplum*, Aralık ١٩٨٨, issue ٦٠.

— "Osmanlı Ekonomisinin Dünya Kapitalizmine Açılışı", *TCTA I-VI*, İstanbul ts.

PULLUKÇUOĞLU YAPUCU, Olcay, "١٩. Yüzyıl Osmanlı Sanayii'ne Bir Örnek, İslimiye Çuha Fabrikası", *Tarih ve Toplum*, Kasım ١٩٩٧, issue ١٦٧.

QUATAERT, Donald, "The Age of Reforms ١٨١٢-١٩١٤", *An Economic and Social History of the Ottoman Empire* ١٣٠٠-١٩١٤, Etid. Halil Inalcık-Donald Quataert, Cambridge ١٩٩٤.

RAFEQ, Abdul-Karım, "Registers of Succession (Mukhallafât) and Their Importance For Socio-Economic History: Two Samples From Damascus And Aleppo, ١٢٧٧/ ١٨٦١", *Cıepo Osmanlı Öncesi Ve Osmanlı Araştırmaları Uluslararası Komitesi VII. Sempozyumu Bildirileri*, Ankara ١٩٩٤.

RODİNSON, Maxime, "İslâm Dünyasında İktisat Tarihi ve Sosyal Sınıfların Tarihi", *Belleten*, v. LIII, issue ٢٠٧-٢٠٨(١٩٨٩).

SAFFET, "Bir Osmanlı Filosunun Sumatra Seferi", *TOEM*, cüz ١٠.

— "Hazar Denizinde Osmanlı Sancağı", *TOEM*, no. ١٤.

— "Şark Levendleri-Osmanlı Bahr-i Ahmer Filosunun Sumatra Seferi Üzerine Vesikalar", *TOEM*, cüz ٢٤, İstanbul ١٣٣٢.

SAĞMAN, Ali Rıza, "Fatih'in Anası", *Resimli Tarih Mecmuası IV*, İstanbul ١٩٥٣.

SAHİLLİOĞLU, Halil, "Askerî", *DVİA*.

— "XVIII. Yüzyıl Ortalarında Sanayii Bölgelerimiz ve Ticarî İmkanları", *Belgelerle Türk Tarihi Dergisi*, issue ١١(Augustus ١٩٦٨).

SARÇ, Ömer Celâl, "Tanzimat ve Sanayiimiz", *Tanzimat I*, İstanbul ١٩٤٠.

SAYGILI, Sefa, "Sultân İbrahim Deli miydi?", *Eğitim-Bilim Dergisi*, February ١٩٩٩.

SAZ, Leyla , "Saray ve Harem Hatıraları", *Yeni Tarih Dergisi*, II, İstanbul ١٩٥٨.

SELEN, H. Sadi, "Pirî Reis'in Şimalî Amerika Haritası. Telif ١٥٢٨", *Belleten*, v. I, issue ٢(١٩٣٧).

SOBERNHEİM, M.- Kafesoğlu, İbrahim, "Kansu", *İA*.

WWW.MASON.ORG.TR Web Sayfası; ٢-١٣ Mayıs ١٩٩٩ tarihleri arasında Aya İrini'de açılan sergi ve burada dağıtılan dökümanlar.

YEDİYILDIZ, Bahaeddin, "Türk Vakıf Kurucularının Sosyal Tabakalaşmadaki Yeri ١٧٠٠-١٨٠٠", *Osmanlı Araştırmaları II*, İstanbul ١٩٨٢.

YİNANÇ, Mükrimin Halil, "Bâyezid II", *İA*.

YÜCEL, Yaşar, "Reformcu Bir Hükümdar Fatih Sultan Mehmed", *Belleten*, v. LV, issue ٢١٢-٢١٤(١٩٩١).

YÜKSEL, Hasan, "Vakfiyelere Göre Osmanlı Toplumunda Aile", *Sosyo-Kültürel Değişme Sürecinde Türk Ailesi I-III*, Ankara ١٩٩٢, v. II.

ZEKİ, Mehmed "Köse Mihal ve Mihal Gazi Aynı Adam mıdır", *TTEM*, no. ١١(٨٨).

ZİYA PAŞA, Hürriyet, ٢٢ Zilhicce ١٢٨٥, issue ٤١.

Haraketinin Tahlili", *Belleten*, v. LV, issue ٢١٢-٢١٤(١٩٩١).

UZUNÇARŞILI, İsmail Hakkı, "١٩٠٨ Yılında İkinci Meşrutiyetin Ne Suretle İlân Edildiğine Dair Vesikalar", *Belleten*, v. XX, issue ٧٧(١٩٥٦).

— "Ali Suavi ve Çırağan Vak'ası", *Belleten*, v. VIII, issue ٢٩(١٩٤٤).

— "Beşinci Murad'ın Tedâvisine ve Ölümüne Ait Rapor ve Mektuplar. ١٨٧٦-١٩٠٥", *Belleten*, v. X, issue ٣٨ (١٩٤٦).

— "Cem Sultan'a Dair Beş Orijinal Vesika", *Belleten*, v. XXIV, issue ٩٥(١٩٦٠).

— "Çandarlı (Cendereli) Kara Halil Hayreddin Paşa. Menşe'i-Tahsili-Kadılığı-Kazaskerliği Vezirliği ve Kumandanlığı", *Belleten*, v. XXIII, issue ٩١(١٩٥٩).

— "Fatih Sultan Mehmed'in Vefatı Üzerine Vezir İshak Paşa'nın İkinci Bayezid'i Saltanata Daveti Arizası", *Belleten*, v. XXV, issue ٩٧(١٩٦١).

— "Fatih Sultan Mehmed'in Ölümü", *Belleten*, v. XXXIV, issue ١٣٤(١٩٧٠), v. XXXIX, issue ١٥٥ (١٩٧٥).

— "Gazi Orhan Bey'in Hükümdar Olduğu Tarih ve İlk Sikkesi", *Belleten*, v. IX, issue ٣٤(١٩٤٥).

— "II. Sultan Abdülhamid'in Hal'i ve Ölümüne Dair Bazı Vesikalar", *Belleten*, v. X, issue ٤٠(١٩٤٦).

— "Kabakçı Mustafa İsyanına Dair Yazılmış Bir Tarihçe", *Belleten*, v. VI, issues ٢٣-٢٤(١٩٤٢).

— "Kabakçı Vak'asına Dair Bir Mektup", *Belleten*, v. XXIX, issue ١١٦(١٩٦٥).

— "Osmanlı Tarihinin İlk Devirlerine Ait Bazı Yanlışlıkların Tashihi", *Belleten*, v. XXI, issues ٨١-٨٤ (١٩٥٧).

— "Osmanlılar Zamanında Saraylarda Musiki Hayatı", *Belleten*, v. XLI, issue ١٦١(١٩٧٧).

— "Sakarya Nehrinin İzmit Körfezine Akıtılmasiyle Marmara ve Karadenizin Birleştirilmesi Hakkında Vesikalar ve Tetkik Raporları", *Belleten*, v. IV, issue ١٤-١٥(١٩٤٠).

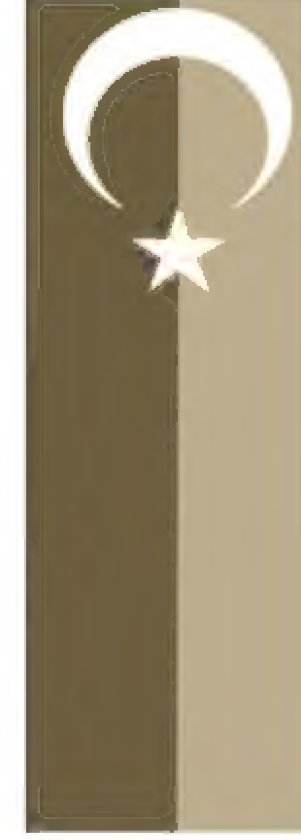
— "Sultan Abdülaziz Vak'asına Dair Vak'anüvis Lütfi Efendi'nin Bir Risalesi", *Belleten*, v. VII, issue ٢٨ (١٩٤٣).

ÜLGENER, Sabri F., "İslâm Hukuk ve Ahlak Kaynaklarında İktisat Siyaseti Meseleleri", *Darlık Buhranları ve İslâm İktisat Siyaseti*, Ankara ١٩٨٤.

— "Tarihte Darlık Buhranları ve İktisadi Dengesizlik Meselesi", *Darlık Buhranları ve İslâm İktisat Siyaseti*, Ankara ١٩٨٤.

WENSİNK, A. J., "Sûret", *İA*.

WİTTEK, Paul, "Ankara Bozgunundan İstanbul'un Zaptına (١٤٠٢-١٤٥٥)", Translator İnalcık, Halil, *Belleten*, v. VII, issue ٢٧ (١٩٤٣).





ISBN 978-975-7268-39-0



